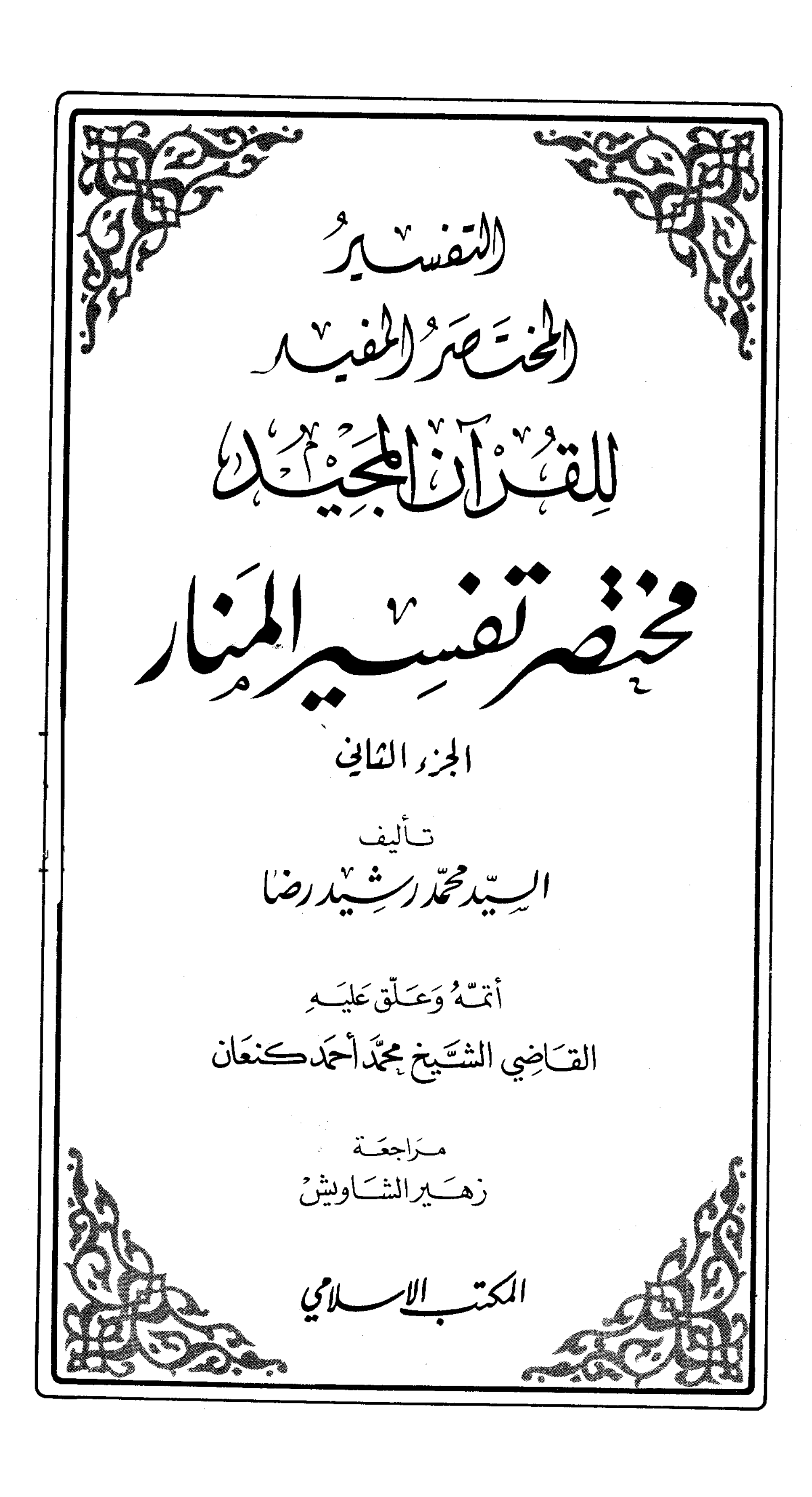


التفسير المختصر المفيد للقرآن المجيد

مختصر تفسير المنار

الجزء الثاني

تأليف

السيد محمد رشيد رضا

أتمه وعلق عليه

القاضي الشيخ محمد أحمد كنعان

مراجعة

زهير الشاويش

المكتب الإسلامي

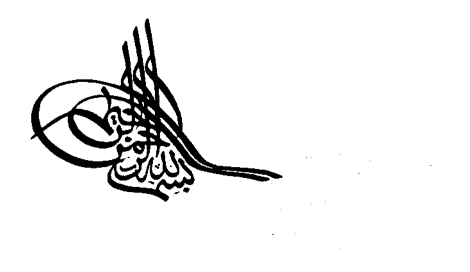
الطبعة الأولى

بيروت - ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م

المكتب الاسلامي
بيروت: ص.ب ١١/٣٧٧١ - هاتف ٤٥٠٦٣٨ - برقياً: اسلاميا
دمشق: ص.ب ٨٠٠ - هاتف ١١١٦٣٧ - برقياً: اسلامي

التفسير
المختصر المفيد
للقرآن المجيد

مختصر تفسير المنار



سورة النساء

(وهي: مئة وسبع وسبعون آية)

وهي مدنية كلها، فقد روى البخاري في صحيحه عن عائشة أنها قالت: ما نزلت سورة النساء إلا وأنا عند رسول الله ﷺ، ومن المتفق عليه أن النبي ﷺ بنى بعائشة في المدينة، قيل: في السنة الأولى من الهجرة وهو الراجح، وكان ذلك في شوال. أخرج ابن سعد عنها أنها قالت: «أعرس بي على رأس ثمانية أشهر» أي: من الهجرة. وقيل في السنة الثانية. وقال القرطبي: كلها مدنية إلا آية واحدة نزلت بمكة عام الفتح في عثمان بن طلحة وهي قوله ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾.

ثم إنه ينظر في التفرقة بين المكي والمدني من وجهين:

أحدهما: بيان الواقع، وتحديد التاريخ بالتفصيل إن أمكن، ولا فرق في هذا الوجه بين ما نزل بمكة قبل الهجرة وبعدها.

ثانيهما: بيان شأن الدين وسنة التشريع، وبهذا الاعتبار رجح المحققون أن كل ما نزل بعد الهجرة فهو مدني، ولا يعنون بهذا: أنه نزل في نفس المدينة بالتفصيل كل آية آية، وإنما المراد: أنه نزل في الزمن الذي كانت المدينة فيه عاصمة الإسلام، وكان للمسلمين فيه قوة تمنعهم، ونظام يجمع شملهم. وعلى هذا يكون حكم ما نزل بمكة عام الفتح، أو عام حجة الوداع، كحكم ما نزل في الحديبية وبدر، وغير ذلك من المواضع التي يخرج إليها النبي ﷺ لغزو، أو نسك، على عزم العود إلى المدينة.

ويغلب في السور المكية الإيجاز في العبادة، وإن تكرر ذكرها لما في التكرار

من الفوائد، لأن الذين خوطبوا بها أولاً هم أبلغ العرب على الإطلاق، وإنما يتبارى البلغاء بالإيجاز، ويغلب في معانيها تقرير كليات الدين والاحتجاج لها والنضال عنها، وهي التوحيد، والبعث، وعمل الخير، وترك الشر، ومعظم الحجاج فيها موجه إلى دحض الشرك وإقناع المشركين.

وأما السور المدنية فحجاجها في الغالب من أهل الكتاب والمنافقين، وفيها تفصيل الأحكام الشخصية والمدنية، لكثرة المسلمين المحتاجين إليها. فإذا فطنت لهذا تجلى لك خطأ رأي من قال أن هذه السورة مكية. ومن قال أيضاً أن أوائلها نزلت في مكة، فلا شيء من أحكامها كان مما يحتاج إليه في مكة قبل الهجرة.

افتتحت بعد الأمر بالتقوى بأحكام اليتامى والبيوت والأموال، ومنها الميراث، ومحرمات النكاح، وحقوق الرجال على النساء، والنساء على الرجال. ثم ذكر فيها كثير من أحكام القتال. وجاء فيها بين أحكام البيوت، وأحكام القتال حِجاج لأهل الكتاب، وفي أثناء أحكام القتال وآدابه شيء عن المنافقين، ثم كانت أواخرها في محاجة أهل الكتاب إلا ثلاث آيات هن خاتمتها، وكل ذلك من شؤون الاسلام بعد الهجرة.

ومن وجوه الاتصال بينها وبين ما قبلها:

أن هذه قد افتتحت بمثل ما اختتمت به تلك، من الأمر بالتقوى، وهو ما يسمى في البديع: تشابه الأطراف. وهذا آكد وجوه المناسبات في ترتيب السور ومنها: محاجة أهل الكتاب اليهود والنصارى جميعاً في كل منهما.

ومنها: ذكر شيء عن المنافقين في كل منهما، وكونه في سياق الكلام عن القتال.

ومنها: ذكر أحكام القتال في كل منهما.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾

سميت سورة: «النساء» لأنها افتتحت بذكر النساء، وبعض الأحكام المتعلقة بهن، وقوله تعالى: ﴿يا أيها الناس﴾ خطاب عام، ليس خاصاً بقوم،

دون قوم، فلا وجه لتخصيصها بأهل مكة لا سيما مع العلم بأن السورة مدنية إلا آية واحدة فيها خلاف، أهي مدنية أم مكية. ولفظ «الناس» اسم لجنس البشر. فالخطاب عام لجميع المكلفين وهذا هو الأصح. يؤيده: كون اللام في «الناس» للاستغراق، وكون جميعهم مخلوقين ومأمورين بالتقوى ﴿اتقوا ربكم﴾ والمناسبة بين الأمر بتقوى رب الناس ومغذيهم بنعمه، وبين وصفه بقوله: ﴿الذي خلقكم من نفس واحدة﴾ ظاهرة، وهذا تمهيد لما يأتي من أحكام اليتامى ونحوها كأنه يقول: يا أيها الناس خافوا الله واتقوا اعتداء ما وضعه لكم من حدود الأعمال، واعلموا أنكم أقرباء، يجمعكم نسب واحد وترجعون إلى أصل واحد، فعليكم أن تعطفوا على الضعيف، كاليتيم الذي فقد والده وتحافظوا على حقوقه.

وفي ذكر لفظ الرب هنا ما هو داعية لهذا الاستعطاف، أي: ربوا اليتيم وصلوا الرحم كما رباكم خالقكم بنعمه، وحاطكم بجوده وكرمه. ﴿وخلق منها زوجها﴾ المراد عند الجمهور[1]: أن الله تعالى خلق لتلك النفس التي هي «آدم» زوجاً منها وهي «حواء»، قالوا: إنه خلقها من ضلعه الأيسر وهو نائم، ورد ذلك في بعض الأحاديث[2]، ولولا ذلك لم يخطر على بال قارىء القرآن وقيل: إن معنى: «خلق منها زوجها» خلقُه من جنسها فكان مثلها، فهو كقوله تعالى: «ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة» ﴿وبث منهما رجالاً كثيراً ونساء﴾ نكر «رجالاً ونساءً» وأكد هذا بقوله: «كثيراً» إشارة إلى كثرة الأنواع، ثم إن ذكر خلق الزوج بعد ذكر خلق الناس،

---

(١) قوله: «المراد عند الجمهور. . الخ» إن المؤلف ــ تبعاً لشيخه وغيره ــ يخالف الجمهور في هذه المسألة ولا يقول: إن النفس الواحدة هي آدم، وإن زوجها المخلوقة منه هي حواء، بل يقول: ليس المراد بالنفس الواحدة آدم بالنص ولا بالظاهر، ويرى أنه لا نص يعين ذلك، بل من جنسها، على حذف مضاف، بتقدير: وخلق من جنسها زوجها. . وعدم الخوض هو الأولى عنده. ونحن لا نوافقه في ذلك، لذلك آثرنا الاكتفاء بقول الجمهور في هذه المسألة، لأنه الصواب الذي تؤيده الأحاديث كما سيأتي في التعليق التالي.

(٢) قوله: «وذلك ورد في بعض الأحاديث». منها ما رواه الشيخان من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وفيه قوله ﷺ: «فإن المرأة خلقت من ضِلَع» وما الغرابة في ذلك وقد خلق آدم من تراب؟! وتسليمنا بما ورد صحيحاً، لا ينافي الرد لما جاء ضعيفاً أو اسرائيلياً.

لا يقتضي تأخره عنه في الزمن، فإن العطف بالواو لا يفيد الترتيب، ولا ينافي كون الكلام مرتباً متناسقاً، فإنه جاء على أسلوب التفصيل بعد الإجمال يقول: إنه خلقكم من نفس واحدة، فهذا إجمال، فصله ببيان كونه خلق من جنس تلك النفس زوجاً لها، وجعل النسل من الزوجين كليهما. ﴿واتقوا الله الذي تساءلون به﴾ والمعنى: اتقوا الله الذي يسأل به بعضكم بعضاً، بأن يقول: سألتك بالله بأن تقضي هذه الحاجة، يرجو بذلك إجابة سؤاله. فمعنى سؤاله بالله: سؤاله بإيمانه به وتعظيمه إياه، والباء فيه للسبب، أي: أسألك بسبب ذلك أن تفعل كذا. ﴿والأرحام﴾ أي: واتقوا الأرحام أن تقطعوها وحاصل معنى الآية: يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي أنشأكم ورباكم بنعمه، اتقوه في أنفسكم ولا تعتدوا حدوده فيما شرعه لكم من الحقوق والآداب، لإصلاح شأنكم، فإنه خلقكم من نفس واحدة، فكنتم جنساً واحداً تقوم مصلحته بتعاون أفراده واتحادهم، وحفظ بعضهم حقوق بعض. واتقوا الله في أمره ونهيه في حقوق الرحم التي هي أخص من حقوق الإنسانية، بأن تَصِلُوا الأرحام التي أمركم بوصلها، وتحذروا ما نهاكم عنه من قطعها، اتقوه في ذلك لما في تقواه من الخير لكم الذي يذكركم به تساؤلكم فيما بينكم باسمه الكريم، وحقه على عباده، وحافظوا على حقوق الرحم، فلا تفرطوا في هاتين الرابطتين بينكم: رباطة الإيمان بالله وتعظيم اسمه، ورابطة وشيجة الرحم، فإنكم إذا فرطتم في ذلك أفسدتم فطرتكم، فتفسد البيوت والعشائر، والشعوب والقبائل، ﴿إن الله كان عليكم رقيباً﴾ أي: مشرفاً على أعمالكم ومناشئها من نفوسكم، وتأثيرها في أحوالكم، لا يخفى عليه شيء من ذلك فهو يشرع لكم من الأحكام ما يصلح شأنكم ويعدكم به للسعادة في الدنيا والآخرة. «الرقيب»: وصف بمعنى «الراقب» من «رقبه» إذا أشرف عليه من مكان عال.

وَءَاتُواْ ٱلْيَتَٰمَىٰٓ أَمْوَٰلَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُواْ ٱلْخَبِيثَ بِٱلطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَهُمْ إِلَىٰٓ أَمْوَٰلِكُمْ إِنَّهُۥ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا ﴿٢﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تُقْسِطُواْ فِي

ٱلْيَتَٰمَىٰ فَٱنكِحُواْ مَا طَابَ لَكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ مَثْنَىٰ وَثُلَٰثَ وَرُبَٰعَ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا تَعْدِلُواْ فَوَٰحِدَةً أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ذَٰلِكَ أَدْنَىٰٓ أَلَّا تَعُولُواْ ﴿٣﴾

٢ ـ ﴿وآتوا اليتامى أموالهم﴾ «اليتيم» لغة: من مات أبوه مطلقاً، وفي عرف الفقهاء من مات أبوه وهو صغير، فمتى بلغ زال يتمه إلا إذا بلغ سفيهاً فإنه يبقى في حكم اليتيم، ولا يزول عنه الحجر. ومعنى إيتاء اليتامى أموالهم: هو جعلها لهم خاصة وعدم أكل شيء منها بالباطل، أي: أنفقوا عليهم من أموالهم حتى يزول يتمهم بالرشد كما سيأتي في آية: «وابتلوا اليتامى»، فعند ذلك يدفع إليهم ما بقي لهم بعد النفقة عليهم في زمن اليتم والقصور، فهذه الآية في إعطاء اليتامى أموالهم في حالتي اليتم والرشد، كل حالة بحسبها، وتلك خاصة بحال الرشد. وليس في هذه تجوز كما قالوا، فإن نفقة ولي اليتيم عليه من ماله يصدق عليه أنه إيتاء مال اليتيم لليتيم. والمقصود من هذه الآية ظاهر وهو المحافظة على مال اليتيم، وجعله له خاصة، وعدم هضم شيء منه، لأن اليتيم ضعيف لا يقدر على حفظه والدفاع عنه ولذلك قال: ﴿ولا تتبدلوا الخبيث بالطيب﴾ المراد بالخبيث: الحرام، وبالطيب: الحلال أي: لا تتمتعوا بمال اليتيم في المواضع والأحوال التي من شأنكم أن تتمتعوا فيها بأموالكم. يعني: أن الإنسان إنما يباح له التمتع بمال نفسه في الطرق المشروعة،فإذا عرض له استمتاع فعليه أن يجعله من مال نفسه لا من مال اليتيم الذي هو قيم ووصي عليه فإذا استمتع بمال اليتيم فقد جعل مال اليتيم في هذا الموضع بدلاً من ماله، وبهذا يظهر معنى التبدل والاستبدال. ﴿ولا تأكلوا أموالهم إلى أموالكم﴾ أي: لا تأكلوها مضمومة إلى أموالكم. وهذا صريح فيما إذا كان للولي مال يضم مال اليتيم إليه، ويمكن أن يقال: إن أكله مفرداً غير مضموم إلى مال الولي أولى بالتحريم، وهو داخل في عموم قوله: «وآتوا اليتامى أموالهم»، وقيل: يفهم من هذا القيد جواز أكل الوصي الفقير الذي لا مال له شيئاً من مال اليتيم، وسيأتي التصريح بذلك في الآية السادسة.

واختلفوا أيضاً في تبدل الخبيث بالطيب، فقيل: إن المراد به ما كانوا

يفعلونه في الجاهلية من أخذ الجيد من مال اليتيم ووضع الرديء بدله، وأخذ السمين منه وإعطائه الهزيل، ونسبه الرازي للأكثرين.

وعبر عن أخذ المال والانتفاع به بالأكل، لأنه معظم ما يقع به التصرف، وهذا الاستعمال شائع معروف كقوله تعالى: «لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل» وهو يعم كل ما يأخذه الإنسان من مال غيره بغير حق. ﴿إنه كان حوباً كبيراً﴾ أي: إن أكل مال اليتيم، أو تبدل الخبيث بالطيب منه أو ما ذكر من مجموع الأمرين، وكانت تفعله الجاهلية كان ـ في حكم الله ـ حوباً كبيراً أي: إثمًا عظيمًا.

٣ ـ ﴿وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى فانكحوا ما طاب لكم من النساء مثنى وثلاث ورباع فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة أو ما ملكت أيمانكم ذلك أدنى أن لا تعولوا﴾ هذا حكم من أحكام السورة متعلق بالنساء، بمناسبة اليتامى، وقيل: باليتامى بأنفسهم أصالة وأموالهم تبعاً، وما قبله متعلق بالأموال خاصة. ففي الصحيحين وسنن النسائي والبيهقي والتفسير عند ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن عروة بن الزبير: أنه سأل خالته عائشة أم المؤمنين، رضي الله عنها، عن هذه الآية فقالت: «يا ابن أختي هذه اليتيمة تكون في حجر وليها يشركها في مالها، ويعجبه مالها وجمالها فيريد أن يتزوجها من غير أن يقسط في صداقها، فيعطيها مثل ما يعطيها غيره، فنهوا أن ينكحوهن إلا أن يقسطوا لهن، ويبلغوا بهن أعلى سنتهن في الصداق، وأمروا أن ينكحوا ما طاب لهم من النساء سواهن».

أقول: فعلى هذا تكون الآية مسوقة في الأصل للوصية بحفظ حق يتامى النساء في أموالهن وأنفسهن، والمراد باليتامى فيها: النساء، وبالنساء: غير اليتامى، أي: إن خفتم أن لا تقسطوا أي: أن لا تعدلوا في يتامى النساء فتعاملوهن كما تعاملون غيرهن في المهر وغيره أو أحسن، فاتركوا التزوج بهن، وتزوجوا ما حل لكم أو ما راق لكم وحسن في أعينكم من غيرهن. قال ربيعة: اتركوهن فقد أحللت لكم أربعاً. أي: وسع عليهم في غيرهن حتى

لا يظلموهن. أي: إذا أردتم التزوج باليتيمة وخفتم أن تُسَهِّلَ عليكم الزوجيةُ أن تأكلوا أموالها، فاتركوا التزوج بها، وانكحوا ما طاب لكم من النساء الرشيدات.

وقال أبو جعفر ابن جرير: وأولى الأقوال في ذلك بتأويل الآية قول من قال: تأويلها، وإن خفتم أن لا تقسطوا في اليتامى، فكذلك فخافوا في النساء، فلا تنكحوا منهن إلا ما لا تخافون أن تجوروا فيه منهن من واحدة إلى الأربع، فإن خفتم الجور في الواحدة أيضاً فلا تنكحوها، ولكن عليكم بما ملكت أيمانكم فإنه أحرى أن لا تجوروا عليهن. وإنما قلنا: إن ذلك أولى بتأويل الآية لأن الله جل ثناؤه افتتح الآية التي قبلها بالنهي عن أكل أموال اليتامى بغير حقها وخلطها بغيرها من الأموال فقال تعالى ذكره: «وآتوا اليتامى أموالهم»، ثم أعلمهم أنهم إن اتقوا الله في ذلك فتحرجوا فيه فالواجب عليهم من اتقاء الله، والتحرج في أمر النساء مثل الذي عليهم من التحرج في أمر اليتامى، وأعلمهم كيف التخلص لهم من الجور فيه كما عرفهم المخلص من الجور في أموال اليتامى، فقال: انكحوا إن أمنتم الجور في النساء على أنفسكم ما أبحت لكم منهن مثنى وثلاث ورباع، إلى آخر ما تقدم عنه آنفاً.

وَءَاتُوا۟ ٱلنِّسَآءَ صَدُقَـٰتِهِنَّ نِحْلَةً فَإِن طِبْنَ لَكُمْ عَن شَىْءٍ مِّنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ هَنِيٓـًٔا مَّرِيٓـًٔا ﴿٤﴾

٤ ـ ﴿وآتوا النساء صدقاتهن نحلة﴾ هذا حكم آخر من أحكام النساء يرجح كون هذه الآية نزلت فيهن، لا أن حكم تعددهن في الزوجية جاء عرضاً وتبعاً لأحكام اليتامى منهن. أي: وأعطوا النساء اللواتي تعقدون عليهن مهورهن نحلة، أي: فريضة لازمة عليكم، وهو المروي عن قتادة؛ وقال ابن جريج: فريضة مسماة.

و «الصدقات»: جمع «صَدُقة» بضم الدال، وفيه لغات منها: الصداق،

وهو ما يعطى للمرأة قبل الدخول عن طيب نفس، وينبغي أن يلاحظ في هذا العطاء معنى أعلى من أن الصداق والمهر بمعنى العوض عن البضع والثمن له. ولذلك قال: «نحلة»، فالذي ينبغي أن يلاحظ هو: أن هذا العطاء آية من آيات المحبة وصلة القربى، وتوثيق عرى المودة والرحمة، وأنه واجب حتم لا تخيير فيه كما يتخير المشتري والمستأجر. وترى عرف الناس جارياً على عدم الاكتفاء بهذا العطاء، بل يشفعه الزوج بالهدايا والتحف.

أقول: الخطاب على هذا للأزواج، وفيها وجه آخر: وهو أن الخطاب للأولياء الذين يزوجون النساء اليتامى وغير اليتامى، يأمرهم الله تعالى أن يعطوهن ما يأخذونه من مهورهن من أزواجهن بالنيابة عنهن، وكان ولي المرأة في الجاهلية يزوجها ويأخذ صداقها لنفسه دونها، ومنهم من كان يعطي الرجل أخته على أن يعطيه أخته فلا يصيب الأختين شيء من المهر. ولا مانع من جعل الخطاب للمسلمين جملة فالزوج يأخذ منه أنه مأمور بأداء المهر، وأنه لا هوادة فيه، والولي يأخذ منه أنه ليس له أن يزوج موليته بغير مهر لمنفعة له، ولا أن يأكل من المهر شيئاً إذا هو قبضه من الزوج باسمها إلا أن تسمح هي لأحد بشيء برضاها واختيارها كما قال عز وجل: ﴿فإن طبن لكم عن شيء منه نفساً فكلوه هنيئاً مريئاً﴾ أي: إن طابت نفوسهن فأعطينه من غير إكراه ولا إلجاء بسوء العشرة، ولا إخجال بالخلابة والخدعة، وقال ابن عباس: من غير ضرار ولا خديعة ـ فكلوه أكلاً هنيئاً مريئاً. فلا يجوز للرجل أن يأكل شيئاً من مال امرأته إلا إذا علم أن نفسها طيبة به، فإذا طلب منها شيئاً فحملها الخجل أو الخوف على إعطائه ما طلب فلا يحل له. وعلامات الرضا وطيب النفس لا تخفى على أحد.

إن طور المفارقة هو طور مغاضبة ففي الطبع داعية للمشاحة فيه، وأما طور عقد المصاهرة فهو طور الرغبة والتحبب، وإظهار الزوج أهليته لما يجب عليه من كفالة المرأة والنفقة عليها. ولكن غلب حب الدرهم والدينار في هذا الزمان على كل شيء، حتى على العواطف الطبيعية وحب الشرف والكرامة، فصار كل من الزوجين وأقوامهما يماكسون في المهر كما يماكسون في سلع التجارة وإلى الله المشتكى.

﴿وَلَا تُؤْتُوا۟ ٱلسُّفَهَآءَ أَمْوَٰلَكُمُ ٱلَّتِى جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ قِيَـٰمًا وَٱرْزُقُوهُمْ فِيهَا وَٱكْسُوهُمْ وَقُولُوا۟ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۝٥﴾

٥ ـ ﴿ولا تؤتوا السفهاء أموالكم التي جعل الله لكم قياماً﴾ اختلف مفسرو السلف في المراد بالسفهاء هنا. فقيل: هم اليتامى والنساء. وقيل: النساء خاصة. وقيل: الأولاد الصغار للمخاطبين. وقيل: هي عامة في كل سفيه من صغير وكبير وذكر وأنثى، واختاره ابن جرير، وجعل الخطاب لمجموع الأمة ليشمل النهي كل مال يعطى لأي سفيه. وهو أحسن الأقوال، أي: أعطوا كل يتيم ماله إذا بلغ، وكل امرأة صداقها إلا إذا كان أحدهما سفيهاً لا يحسن التصرف في ماله؛ فحينئذ يمتنع أن تعطوه إياه لئلا يضيعه؛ ويجب أن تحفظوه له أو يرشد. وإنما قال: «أموالكم» ولم يقل «أموالهم» ـ مع أن الخطاب للأولياء والمال للسفهاء الذين في ولايتهم ـ للتنبيه على أمور:

أحدها: أنه إذا ضاع هذا المال ولم يبق للسفيه من ماله ما ينفق منه عليه وجب على وليه أن ينفق عليه من مال نفسه، فبذلك تكون إضاعة مال السفيه مفضية إلى إضاعة شيء من مال الولي، فكأن ماله عين ماله،

ثانيها: أن هؤلاء السفهاء إذا رشدوا وأموالهم محفوظة لهم، وتصرفوا فيها تصرف الراشدين، وأنفقوا منها في الوجوه الشرعية من المصالح العامة والخاصة، فإنه يصيب هؤلاء الأولياء حظ منها.

ثالثها: التكافل في الأمة واعتبار مصلحة كل فرد من أفرادها عين مصلحة الآخرين، كما قلنا في آيات أخرى..

﴿وارزقوهم فيها واكسوهم﴾ أما من فسروا «السفهاء» بأولاد المخاطبين ونسائهم معاً أو بأحدهما وجعلوا إضافة أموال المخاطبين إليهم على حقيقتها، فقالوا في معنى هذه الجملة: «إذا امتنع عليكم أيها الناس أن تعطوا أموالكم ولدانكم ونساءكم خشية أن يبذروها ويتلفوها، وهي قيامكم وعليها مدار معاشكم، فعليكم أن تتولوا أنتم إصلاحها وتثميرها والإنفاق عليهم منها في

طعامهم وكسوتهم»، فهي في وجوب إنفاق الرجل على زوجه وأولاده القاصرين الذين لا يحسنون الكسب، وروي نحوه عن ابن عباس.

ومن قالوا: إن الكلام في السفهاء عامة وفي حفظ الأولياء لأموالهم قالوا: إن معناها: «أيها الأولياء الذين عهد إليكم حفظ أموال السفهاء وتثميرها حتى كأنها ــ بهذا التصرف وبارتباط مصالح أصحابها بمصالحكم، وبتكافل الأمة والعشيرة ووحدتها ــ أموالكم يجب عليكم أن تنفقوا على السفهاء فتقدموا لهم كفايتهم من الطعام والثياب وغير ذلك».

ومن قالوا: إن لفظ «السفهاء» عام في أولاد المخاطبين ونسائهم، واليتامى وغيرهم، ولفظ: «أموالكم» عام فيما هو للمخاطبين ــ وهم جميع المكلفين ــ وما هو للسفهاء، وهو الذي اختاره ابن جرير ــ وقلنا إنه أحسن الأقوال ــ جعلوا معناها شاملاً للمعنيين السابقين، في الإنفاق على من تجب على الرجل نفقته من مال نفسه، والإنفاق على من يتولى أمره من السفهاء ممن لا تجب عليه نفقته من ماله أي: مال نفسه.

والرزق يعم وجوه الإنفاق كلها كالأكل والمبيت والزواج والكسوة، وإنما قال: «واكسوهم» فخص الكسوة بالذكر لأن الناس يتساهلون فيها أحياناً.

وقال: «وارزقوهم فيها» ولم يقل «منها» لأن المراد: اجعلوها مكاناً لرزقهم بأن تتجروا فيها وتربحوا، حتى تكون نفقتهم من الأرباح لا من صلب المال فلا يأكلها الإنفاق أي: إن ما ينفق من أصله وصلبه ينقص رويداً رويداً حتى يذهب كله.

وقد فسر بعضهم قوله تعالى: ﴿وقولوا لهم قولاً معروفاً﴾ بتعليمهم ما يجب علمه وما يجب العمل به، وقيل: هو الوعد الجميل للسفيه بإعطائه ماله عند الرشد. وقيل: بل وعده بزيادة الإدرار عليه والتوسعة، عند زيادة ربح المال وغلته. وقيل: هو الدعاء. وفَصَّل «القَفَّال» فقال: إن كان المولى عليه صبياً أي: صغيراً ولو أنثى فالولي يعرفه: أن المال ماله وهو خازن له، وأنه إذا زال صباه فإنه يرد المال عليه، وإذا كان المولى عليه سفيهاً وعظه ونصحه، وحثه على الصلاة، ورغبه في ترك التبذير والإسراف، وعرفه أن عاقبته الفقر والاحتياج إلى الخلق، إلى ما يشبه هذا النوع من الكلام. قال الرازي: وهذا

الوجه أحسن من سائر الوجوه. والمعروف: هو ما تعرفه النفوس الكريمة وتألفه، ويقابله المنكر وهو ما تنكره وتمجه. فالمعروف هنا يشمل تطييب القلوب بإفهام السفيه أن المال ماله لا فضل لأحد في الإنفاق منه عليه، ليسهل عليه الحجر، ويقبل النصح والإرشاد، وتعليم ما ينبغي أن يعلمه السفيه وما يعده للرشد، فإن السَّفَه كثيراً ما يكون عارضاً للشخص لا فطرياً، فإذا عولج بالنصح والتأديب حسنت حاله؛ فهذا هو القول المعروف الذي أمر الله أولياء السفهاء به زيادة على حفظ أموالهم وتثميرها والإنفاق عليهم منها.

﴿وَٱبْتَلُوا۟ ٱلْيَتَٰمَىٰ حَتَّىٰٓ إِذَا بَلَغُوا۟ ٱلنِّكَاحَ فَإِنْ ءَانَسْتُم مِّنْهُمْ رُشْدًا فَٱدْفَعُوٓا۟ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ ۖ وَلَا تَأْكُلُوهَآ إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَن يَكْبَرُوا۟ ۚ وَمَن كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ ۖ وَمَن كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَٰلَهُمْ فَأَشْهِدُوا۟ عَلَيْهِمْ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ حَسِيبًا﴾ (٦)

٦ ــ ﴿وابتلوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح فإن آنستم منهم رشداً فادفعوا إليهم أموالهم﴾ بين سبحانه في هذه الآية الشرط أو الصفة التي يجب بها إيتاء اليتامى أموالهم، كما أمر في آية: «وآتوا اليتامى أموالهم» فإن ما تقدم من الأمر بإيتاء اليتامى أموالهم كان مجملاً، وفي هذه الآية تفصيل لكيفية الإيتاء ووقته وما يعتبر فيه.

وقد اختلف العلماء في ابتلاء اليتيم كيف يكون.

فقال بعضهم: يعطى شيئاً من المال يتصرف فيه، فيرى تصرفه كيف يكون، فإن أحسن فيه كان راشداً وإلا كان على سفهه.

وقال بعضهم: إن الإعطاء لا يجوز إلا بعد الابتلاء وإيناس الرشد، فمن أعطاه قبل ذلك يكون مخالفاً للأمر ومجازفاً بالمال.

والصواب: أن يحضره الولي المعاملات المالية، ويطلعه على كيفية

التصرف، ويسأله عند كل عمل عن رأيه فيه فإذا رأى أجوبته سديدة، ورأيه صالحاً، يعلم أنه قد رشد.

و «حتى» ابتدائية، أي: ابتلوا اليتامى إلى ابتداء البلوغ، وكونها ابتدائية لا ينافي كونها للغاية التي هي معناها الأصلي الذي لا يفارقها.

أي: ابتلوهم إلى ابتداء الحد الذي يبلغون فيه سن النكاح، فإن آنستم منهم بعد البلوغ رشداً فادفعوا إليهم أموالهم وإلاَّ فاستمروا على الابتلاء إلى أن تأنسوا منهم الرشد. وجملة «فإن آنستم» جواب «حتى إذا بلغوا».

وبلوغ النكاح: هو الوصول إلى السن التي يكون بها المرء مستعداً للزواج، وهو بلوغ الحلم، ففي هذه السن تطالبه الفطرة بأهم سننها، وهي سنة الإنتاج والنسل، فتتوجه نفسه إلى أن يكون زوجاً وأباً، ورب بيت ورئيس عشيرة، وذلك لا يتم له إلا بالمال، فوجب حينئذ إيتاؤه ماله إلا إذا بلغ سفيهاً وخيف أن يضيع ماله فيعجز عما تطالبه به الفطرة ولو بعد حين. وفي هذه السن يكلف الأحكام الشرعية من العبادات والمعاملات وتقام عليه الحدود، ويترتب عليه الجزاء الأخروي.

فالرُّشْد: حُسْنُ التصرف وإصابة الخير فيه، الذي هو أثر صحة العقل وجودة الرأي، وهو يطلق في كل مقام بحسبه، فقد يراد به أمر الدنيا خاصة، وقد يراد أمر الدين خاصة، ولذلك اختلف الفقهاء في الحجر على الفاسق، فقال بعضهم: يحجر عليه لأنه غير رشيد في دينه، وقال بعضهم: لا يحجر عليه إذا كان يحسن التصرف في أمور دنياه، لأن الرشد في هذا المقام لا يعني به إلا أمر الدنيا. ﴿ولا تأكلوها إسرافاً وبداراً أن يكبروا﴾ أي: ولا تأكلوا أموال اليتامى مسرفين في الإنفاق منها، ولا مبادرين كبرهم إليها، أي: مسابقين الكبر في السن الذي يأخذونها به من أيديكم فتكونوا طالبين لأكل هذا المال، كما يطلبه كبر سن صاحبه فيكون السابق هو الذي يظفر به[1].

---

(١) ليس المراد تحريم أكل مال اليتيم فحسب بل تحرم كل خيانة من الولي أو الوصي يرتكبها في مال اليتيم كأن يحابي بعض أصحابه في أمور تجر لهم نفعاً على حساب القاصرين أو يهمل في تخليص حقوقهم من ظالم لهم.

إن النهي عن أكل أموال اليتامى إسرافاً وبداراً هو كالأمر قبله، تفصيل للآية الناهية عن أكل أموال اليتامى إلى أموال الأولياء. وقد قيد النهي هنا بالإسراف: وهو صرف مال اليتيم في غير محله ولو على اليتيم نفسه. وسمي هذا أكلًا لأنه إضاعة، و «الأكل» يطلق على إضاعة الشيء ولكن ضم مال اليتيم إلى مال الولي لا يسمى إسرافاً. وقيده أيضاً بالبدار والمسابقة لكبر اليتيم، لأن الولي الضعيف الذمة يستعجل ببعض التصرفات في مال اليتيم التي له منها منفعة، لئلا تفوته إذا كبر اليتيم وأخذ ماله، فهاتان الحالان: الإسراف، وبدار ومسابقة كبر اليتيم ببعض التصرف، هما من مواضع الضعف التي تعرض للإنسان، فنبه الله تعالى عليهما ونهى عنهما ليراقب الولي ربه فيهما إذا عرضتا له.

أما الأكل منها بغير إسراف ولا مبادرة خوف أخذها عند البلوغ والرشد، كما هو شأن الخائن، فقد ذكر حكمه في قوله: ﴿ومن كان غنياً فليستعفف ومن كان فقيراً فليأكل بالمعروف﴾ أي: فمن كان منكم غنياً غير محتاج إلى مال اليتيم الذي في حجره وتحت ولايته، فليعف عن الأكل من ماله، أو ليطالب نفسه ويحملها على العف عنه، نزاهة وشرف نفس. ومن كان فقيراً لا يستغني عن الانتفاع بشيء من مال اليتيم الذي يصرف بعض وقته أو كله في تثميره وحفظه، فليأكل منه بالمعروف الذي يبيحه الشرع، ولا يستنكره أهل المروءة والفضل، ولا يعدونه طمعاً ولا خيانة.

وقد اختلف المفسرون والفقهاء في الأكل بالمعروف الذي أذن الله به للولي الفقير، فقيل: هو القرض يأخذه بنية الوفاء، وروي هذا عن عمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهما، وعبارة الأخير في بعض روايات ابن جرير: إن كان غنياً فلا يحل له من مال اليتيم أن يأكل منه شيئاً، وإن كان فقيراً فليستقرض منه، فإن وجد ميسرة فليعطه ما استقرض منه، فذلك أكله بالمعروف. وقال مثله سعيد بن جبير وزاد: وإن حضره الموت ولم يوسر، يتحلله من اليتيم، وإن كان صغيراً يتحلله من وليه الذي يكون بعده. وعن الشعبي: لا يأكله إلا أن يضطر إليه، كما يضطر إلى الميتة فإن أكل منه شيئاً

قضاه. واختلفوا في كيفية هذا الأكل بالمعروف، فعن ابن عباس يأكل بأطراف أصابعه. ووضحه السُّدي فقال: يأكل معه بأصابعه لا يسرف في الأكل ولا يلبس. وقال بعضهم: الأكل بالمعروف هو ما سد الجوعة ووارى العورة. أي: قدر الضرورة من الطعام والكسوة. وقال آخرون: هو أن يأكل من غلة المال كلبن الماشية وصوفها، وثمرات الشجر وغلة الزرع، ولا يأخذ من رقبة المال شيئاً. وقال غيرهم: يأخذ قدر كفايته، وعن عطاء: يضع يده مع أيديهم، فيأكل معهم كقدر خدمته وقدر عمله. ومن هنا قال بعض الفقهاء: إن له أجر مثله من مال اليتيم الذي يتولى تدبير أمواله، وهذا هو الذي اختاره ابن جرير، فقال: إن الأمة مجمعة على أن مال اليتيم ليس مالاً للولي، فليس له أن يأكل منه شيئاً، ولكن له أن يستقرض منه عند الحاجة كما يستقرض له، وله أن يؤاجر نفسه لليتيم بأجرة معلومة إذا كان اليتيم محتاجاً إلى ذلك كما يستأجر له غيره من الأجراء، غير مخصوص بها حال غنى ولا حال فقر، اهـ. يعني: أن الأكل بالمعروف هو القرض والأجرة، ولا يباح أكل شيء منه بلا عوض، كسائر أموال الناس، قال: وكذلك الحكم في أموال المجانين والمعاتيه، ولكن ما ذكر في كيفية الأكل لا يظهر في الاستقراض وقد يظهر في الأجرة.

وأقول: من الحديث المرفوع في المسألة أن ابن عمر سأل النبي ﷺ فقال: ليس لي مال وإني ولي يتيم فقال: «كل من مال يتيمك غير مسرف، ولا متأثل[1] مالاً، ومن غير أن تقي مالك بماله»، رواه أحمد وأبو داود والنسائي وابن ماجه. ووجهه: أن اليتيم يكون في بيت الولي كولده، والخير له في تربيته أن يخالطه الولي هو وأهله في المؤاكلة والمعاشرة، فإذا كان الولي غنياً ولا طمع له في ماله، كان اليتيم هو الرابح من هذه المخالطة، وإن كان يصرف فيها شيء من ماله بقدر حاجته، وإن كان الولي فقيراً فإنه لا يستغني عن إصابة بعض ما يحتاج إليه من مال اليتيم الغني الذي في حجره، فإذا أكل من طعامه وثمره ما جرى به العرف بين الخلطاء، غير مصيب من رقبة المال شيئاً، ولا متأثل

---

(١) قوله ﷺ: «ولا متأثل»، التأثل: اتخاذ أصل مال، أي: لا يصيب من ماله شيئاً لنفسه.

لنفسه منه عقاراً ولا مالاً آخر، ولامستخدماً ماله في مصالحه ومرافقه[1]، كان في ذلك آكلاً بالمعروف، هذا هو المختار عندي ﴿فإذا دفعتم إليهم أموالهم فأشهدوا عليهم﴾ أي: ليعرفهم أمر رشدهم وتصرفهم ولتظهر براءة ذمتكم، ولتحسم مادة النزاع بينكم، قال ابن عباس: إذا دفع إلى اليتيم ماله ـ أي: عند بلوغه رشده ـ فليدفعه إليه بالشهود كما أمره الله تعالى. وهذا الإشهاد واجب كما هو ظاهر الأمر، وعليه الشافعية والمالكية، وقال الحنفية: إنه غير واجب بل مندوب، وذهب جمهور الفقهاء: إلى أن الأمر بالإشهاد أمر إرشاد لا أمر وجوب، وهم متفقون على أن الأوامر المارة كلها للإيجاب القطعي، والنواهي كلها للتحريم، وظاهر السياق أن هذا الأمر مثل ما سبقه، ولعل السبب فيما قاله الفقهاء هو: أن الناس تهاونوا بأمر الإشهاد وأهملوه من زمن بعيد ﴿وكفى بالله حسيباً﴾ أي: وكفى بالله رقيباً عليكم وشهيداً يحاسبكم على ما أظهرتم وما أسررتم، أو كفى بالله كافياً في الشهادة عليكم يوم الحساب. والحسيب: هو المراقب المطلع على ما يعمل العامل، وإنما جاء بهذا بعد الأمر بالإشهاد القاطع لعرق النزاع، ليدلنا على أن الإشهاد ـ وإن حصل وكان يسقط الدعوى عند القاضي بالمال ـ لا يسقط الحق عند الله إذا كان الولي خائناً، إذ لا تخفى عليه تعالى ما يخفى على الشهود والحكام.

لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿٧﴾

٧ ـ ﴿للرجال نصيب مما ترك الوالدان والأقربون وللنساء نصيب مما ترك الوالدان والأقربون مما قل منه أو كثر نصيباً مفروضاً﴾ نزلت هذه الآية في إبطال ما كانت عليه الجاهلية من عدم توريث النساء، وجمهور المفسرين على أن

---

(١) وهنا يدخل ما نراه من بعض الأوصياء، من استغلال وصايتهم في تحصيل الجاه والسمعة المعنوية في الأذن لبعض الناس ممن يلوذون بهم، بالانتفاع بحقوق اليتيم!! أو التصرف بمتاع لهم بالسعر الأقل تقرباً وتزلفاً وجرّاً لنفع غير منظور!!

هذا الكلام جديد، وهو انصراف عن الموضوع قبله، ولكن قوله تعالى بعد ثلاث آيات: «إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا» إلخ يدل على أن الكلام في شأن اليتامى لا يزال متصلاً، فإنه بعد أن بين التفصيل في حرمة أكل أموال اليتامى، وأمر بإعطائهم أموالهم إذا رشدوا، ذكر أن المال الموروث الذي يحفظه الأولياء لليتامى، يشترك فيه الرجال والنساء، خلافاً لما كان في الجاهلية من عدم توريث النساء، فهذا تفصيل آخر في المال نفسه، بعد ذلك التفصيل في الإعطاء ووقته وشرطه. ومال اليتامى إنما يكون في الأغلب من الوالدين والأقربين. فمعنى الآية: إذا كان لليتامى مال مما تركه لهم الوالدان والأقربون، فهم فيه على الفريضة لا فرق في شركة النساء والرجال فيه بين القليل والكثير، ولهذا كرر: «مما ترك الوالدان والأقربون»، وعنى بقوله: «نصيباً مفروضاً»، أنه حق معين مقطوع به لا محاباة فيه، وليس لأحد أن ينقصهم منه شيئاً.

وَإِذَا حَضَرَ ٱلْقِسْمَةَ أُوْلُواْ ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينُ فَٱرْزُقُوهُم مِّنْهُ وَقُولُواْ لَهُمْ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴿٨﴾

٨ ـ ﴿وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فارزقوهم منه وقولوا لهم قولاً معروفاً﴾ أي: إذا حضر قسمة التركة التي يتركها المورث لورثته، أو قسمة أموال اليتامى عند الرشد، أو الوصية، أحد من ذوي القربى للوارثين، أو الموصى لهم، ومن اليتامى والمساكين، فانفحوهم بشيء من هذا الرزق الذي أصابكم من غير كد ولا كدح، وقولوا لهم قولاً حسناً تعرفه النفوس الأبية وتستحسنه، ولا تنكره الأذواق السليمة ولا تمجه، والمراد بذوي القربى: الذين يحضرون قسمة التركة مَنْ لا يرث منهم، وقريب الوارث لا يجب أن يكون وارثاً فالأخ من الأب من ذوي القربى لأخ الميت الشقيق، وهو لا يرث، وكذلك العم والخال، والعمة والخالة، يعدون من ذوي القربى للوارث الذي لا يرثون معه، وقد يسري إلى نفوسهم الحسد، فينبغي التودد إليهم، واستمالتهم بإعطائهم شيئاً من ذلك الموروث بحسب ما يليق بهم،

ولو بصفة الهبة أو الهدية، أو إعداد طعام لهم يوم القسمة، وذلك من صلة الرحم، وشكر النعم، ووجه إعطاء اليتامى والمساكين ظاهر.

وَلْيَخْشَ ٱلَّذِينَ لَوْ تَرَكُوا۟ مِنْ خَلْفِهِمْ ذُرِّيَّةً ضِعَٰفًا خَافُوا۟ عَلَيْهِمْ فَلْيَتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَلْيَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٩﴾

٩ ـ ﴿وليخش الذين لو تركوا من خلفهم ذرية ضعافاً خافوا عليهم فليتقوا الله وليقولوا قولاً سديداً﴾ في الآية وجهان:

أحدها: أن المطالبين بالقول السديد في هذه الآية، هم المطالبون بالقول المعروف في الآية التي قبلها، فتكون هذه الآية معللة للأمر بالقول المعروف في تلك، متصلة بها مباشرة. ذلك أنه يجوز أن ينهى بعض حاضري القسمة عن رزق اليتامى والمساكين الذين يحضرونها، وهذا يكثر في الناس، لا سيما إذا كان الورثة من الأغنياء الوجهاء، فإن الناس يتحببون إليهم بما يوهم الغيرة على أموالهم، فإن الله تعالى يذكر هؤلاء الذين يحولون دون عمل البر، بأن يخافوا الله أن يتركوا بعد موتهم ورثة ضعفاء يحتاجون ما يحتاجه حاضروا القسمة وطالبوا البر من اليتامى والمساكين، فيعاملوا بالحرمان والقسوة، فهو يرشدهم إلى معاملة هؤلاء الضعفاء بمثل ما يحبون أن تعامل به ذريتهم إذا تركوهم ضعافاً.

والوجه الثاني: أن الخطاب للأوصياء والأولياء الذين يقومون على اليتامى، فهو بعد الوصية بحفظ أموالهم وحسن تربيتهم، أمرهم بإحسان القول لهم أيضاً، فإن اليتيم يجرحه أقل قول يهين، لا سيما ذكر أبيه وأمه بسوء. وقد جرت العادة بتساهل الناس في مثل هذه الأقوال، وإن كانوا عدولاً حافظين للأموال محسنين في المعاملة، فقلما يوجد يتيم في بيت إلا ويمتهن ويقهر بالسوء من القول، وذكر والديه بما يشينهما، ولذلك ورد التأكيد بالوصية باليتامى في الكتاب والسنة.

---

(١) قوله: «ووجه إعطاء اليتامى والمساكين ظاهر» أي: إذا كان إعطاء ذوي القربى من باب صلة الرحم، فإن إعطاء هؤلاء من باب الصدقة عليهم لوجه الله تعالى.

وحاصل معنى الآية: ليكن من أهل الخشية ـ أو ليخش العاقبة، أو الله ـ الذين لو تركوا بعدهم ذرية ضعافاً خافوا أن يسيء الناسُ معاملتهم ويهينوهم، فلا يقولوا ما يترتب عليه ضرر بذرية أحد، بل ليقولوا قولاً محكمًا يسد منافذ الضرر، فكما يدين المرء يدان.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَٰلَ ٱلْيَتَٰمَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِى بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا ﴿١٠﴾

١٠ ـ ﴿إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا﴾ أي: ظالمين في أكلها، أو أكلاً على سبيل الظلم وهضم الحق، لا أكلاً بالمعروف عند الحاجة، أو اقتراضاً أو تقديراً لأجرة العمل، كما أذن الله للفقير في آية سابقة، وكما أباحت الشريعة بدلائل أخرى ﴿إنما يأكلون في بطونهم﴾ أي: ملء بطونهم، فقد شاع هذا الاستعمال في الظرفية كأن الأصل فيها أن يكون المظروف مالئاً للظرف. ويصح أن يكون ذكر البطون للتأكيد، وتمثيل الواقع بكمال هيأته ﴿ناراً﴾ أي: ما هو سبب لعذاب النار، أو ما يشبه النار في ضررها وروي أن أفواههم تملأ يوم القيامة جمراً، وأن النبي[1] ﷺ رآهم ليلة المعراج يجعل في أفواههم صخر من نار فيقذف في أجوافهم، أي: مُثِّلَ له عذابهم بما سيكون عليه. والمعنى: أنهم إنما يأكلون الآن ما لا خير لهم في أكله، لأنه في قبحه وما يترتب عليه من العقاب كالنار، أو: لأنه سبب لدخول النار؛ ثم بَيَّنَ ما يجزون به في المستقبل الذي يشير إليه المجاز في أكل النار فقال: ﴿وسيصلون سعيراً﴾.

---

(١) قوله: «وأن النبي ﷺ رآهم ليلة المعراج إلخ» وذلك وفيما رواه البيهقي في «الدلائل» والطبري وغيرهما عن أبي سعيد الخدري، رضي الله عنه، من حديث طويل عن ليلة أسري به ﷺ وفيه قوله ﷺ: «ثم مضيت هنيهة فإذا أنا بقوم لهم مشافر كمشافر الإبل، قد وُكِّل بهم من يأخذ بمشافرهم ثم يجعل في أفواههم صخراً من نار ثم يخرج من أسافلهم، فسمعتهم يضجون إلى الله، قلت: يا جبريل، من هؤلاء؟ قال: هؤلاء من أمتك الذين يأكلون أموال اليتامى ظلمًا إنما يأكلون في بطونهم ناراً وسيصلون سعيراً».

يُوصِيكُمُ ٱللَّهُ فِىٓ أَوْلَـٰدِكُمْ ۖ لِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ ۚ فَإِن كُنَّ نِسَآءً فَوْقَ ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُنَّ ثُلُثَا مَا تَرَكَ ۖ وَإِن كَانَتْ وَٰحِدَةً فَلَهَا ٱلنِّصْفُ ۚ وَلِأَبَوَيْهِ لِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِن كَانَ لَهُۥ وَلَدٌ ۚ فَإِن لَّمْ يَكُن لَّهُۥ وَلَدٌ وَوَرِثَهُۥٓ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ ٱلثُّلُثُ ۚ فَإِن كَانَ لَهُۥٓ إِخْوَةٌ فَلِأُمِّهِ ٱلسُّدُسُ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِى بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ ءَابَآؤُكُمْ وَأَبْنَآؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا ۚ فَرِيضَةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١﴾ ۞ وَلَكُمْ نِصْفُ مَا تَرَكَ أَزْوَٰجُكُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّهُنَّ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَهُنَّ وَلَدٌ فَلَكُمُ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْنَ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِينَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۚ وَلَهُنَّ ٱلرُّبُعُ مِمَّا تَرَكْتُمْ إِن لَّمْ يَكُن لَّكُمْ وَلَدٌ ۚ فَإِن كَانَ لَكُمْ وَلَدٌ فَلَهُنَّ ٱلثُّمُنُ مِمَّا تَرَكْتُم ۚ مِّنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ تُوصُونَ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ ۗ وَإِن كَانَ رَجُلٌ يُورَثُ كَلَـٰلَةً أَوِ ٱمْرَأَةٌ وَلَهُۥٓ أَخٌ أَوْ أُخْتٌ فَلِكُلِّ وَٰحِدٍ مِّنْهُمَا ٱلسُّدُسُ ۚ فَإِن كَانُوٓا۟ أَكْثَرَ مِن ذَٰلِكَ فَهُمْ شُرَكَآءُ فِى ٱلثُّلُثِ ۚ مِنۢ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصَىٰ بِهَآ أَوْ دَيْنٍ غَيْرَ مُضَآرٍّ ۚ وَصِيَّةً مِّنَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَلِيمٌ ﴿١٢﴾

كانت أسباب الإرث عند الجاهلية ثلاثة:

أحدها: النسب، وهو خاص بالرجال الذين يركبون الخيل ويقاتلون الأعداء ويأخذون الغنائم، ليس للضعيفين: الطفل والمرأة منه شيء.

ثانيها: التبني، فقد كان الرجل يتبنى ولد غيره فيرثه، وقد أبطل الله التبني بالآيتين الرابعة والخامسة من سورة «الأحزاب».

ثالثها: الحِلْفُ والعهد، كان الرجل يقول للرجل: «دمي دمك، وهدمي هدمك، وترثني وأرثك، وتطلب بي وأطلب بك». فإذا تعاهدا على ذلك، فمات أحدهما قبل الآخر كان للحي ما اشترط من مال الميت.

وأما الإسلام: فقد جعل التوارث أولاً بالهجرة والمؤاخاة، فكان المهاجر يرث المهاجر البعيد ولا يرثه غير المهاجر وإن كان قريباً، وكان النبي ﷺ يؤاخي بين الرجلين فيرث أحدهما الآخر، وقد نسخ هذا وذاك، واستقر الأمر عند جميع المسلمين بعد نزول أحكام الفرائض أن أسباب الإرث ثلاثة: النسب، والصهر، والولاء.

وحكمة ما كان في أول الإسلام ظاهرة، فإن ذوي القربى والرحم للمسلمين كان أكثرهم مشركين، وكان المسلمون لقلتهم وفقرهم محتاجين إلى التناصر والتكافل بينهم، ولا سيما المهاجرين الذين خرجوا من ديارهم، وترك ذو المال منهم ماله فيها.

أخرج ابن أبي شيبة، وأحمد، وأبو داود، والترمذي، وابن ماجه، وابن حبان، والبيهقي في «سُننه» وغيرهم من حديث جابر قال: «جاءت امرأة سعد بن الربيع إلى رسول الله ﷺ فقالت: يا رسول الله هاتان ابنتا سعد بن الربيع، قتل أبوهما معك في أحد شهيداً، وإن عمهما أخذ مالهما فلم يدع لهما مالاً، ولا تنكحان إلا ولهما مال. فقال: «يقضي الله في ذلك». فنزلت آية الميراث أي: قوله تعالى:

١١ ــ ﴿يوصيكم الله﴾ الآية، فأرسل رسول الله ﷺ إلى عمها فقال: «أعط ابنتي سعد الثلثين وأمها الثمن وما بقي فهو لك».

قال العلماء: وهذه أول تركة قسمت في الإسلام.

والخطاب في الآية عام موجه إلى جميع المكلفين في الأمة، لأنهم هم الذين يقسمون التركة وينفذون الوصية، ولتكافل الأمة في الأمور العامة.

و«يوصيكم» من الإيصاء، والاسم: «الوصية» وهي: ما تعهد به إلى غيرك من

العمل في المستقبل القريب أو البعيد، يقولون: يسافر فلان إلى بلد كذا وأوصيته أو وصيته بأن يحضر لي معه كذا؛ وعن الزجاج، أن معناها: يفرض عليكم.

وقوله: ﴿في أولادكم﴾ أي: في شأن أولادكم من بعدكم، أو ميراثهم وما يستحقونه مما تتركونه من أموالكم، سواء أكانوا ذكوراً أم إناثاً، كباراً أم صغاراً، ولا خلاف بين المسلمين في قيام أولاد البنين مقام والديهم عند فقدهم، وعدم إرثهم مع وجودهم، لأن النسب للذكور ﴿للذكر مثل حظ الانثيين﴾ استئاف لبيان الوصية في إرث الأولاد، وقدمه لأنه الأهم في بابه كما سيأتي بيانه، أي: للذكر منهم مثل نصيب اثنتين من إناثهم إذا كانوا ذكوراً واناثاً. واختير فيها هذا التعبير للإشعار بإبطال ما كانت عليه الجاهلية من منع توريث النساء كما تقدم، فكأنه جعل إرث الأنثى مقرراً معروفاً، وأخبر بأن للذكر مثله مرتين، أو جعله هو الأصل في التشريع، وجعل إرث الذكر محمولاً عليه؛ يعرف بالإضافة إليه، ولولا ذلك لقال: للأنثى نصف حظ الذكر، وإذاً لا يفيد هذا المعنى ولا يلتئم السياق بعده كما ترى.

والحكمة في جعل حظ الذكر كحظ الأنثيين هي أن الذكر يحتاج إلى الإنفاق على نفسه وعلى زوجه فكان له سهمان. وأما الأنثى فهي تنفق على نفسها فإن تزوجت كانت نفقتها على زوجها وبهذا الاعتبار يكون نصيب الأنثى من الإرث أكثر من نصيب الذكر في بعض الحالات بالنسبة إلى نفقاتها.

﴿فإن كن نساء﴾ أي: فإن كان الأولاد ــ وأنث الضمير باعتبار الخبر ــ وقيل: المولودات، أو الوارثات، نساءً ليس معهن ذكر ﴿فوق اثنتين﴾ أي: زائدات على اثنتين، مهما بلغ عددهن ﴿فلهن ثلثا ما ترك﴾ والدُهن المتوفى، أو والدتهن ﴿وإن كانت﴾ المولودة أو الوارثة امرأة ﴿واحدة﴾ أي: فإن وجدت امرأة واحدة ليس معها أخ ولا أخت، ﴿فلها النصف﴾ مما ترك، والباقي لسائر الورثة، يعرف حق كل منهم من محله.

هذا ما ذكره تعالى في إرث الأولاد، وهم أقرب الطبقات إلى الميت، وقد

فصل فيه فروض الإناث منهم، وهو أنهن إذا كن مع الذكور، كان للذكر مثل حظ الأنثيين منهن، فإذا كانا ذكراً وأنثى مثلاً، أخذ الذكر الثلثين، والأنثى الثلث، وإذا كانوا ذكراً وأنثيين أخذ الذكر النصف والأنثيان النصف الآخر، لكل منهما نصفه وهو ربع التركة وعلى هذا القياس. وإذا كن منفردات بالإرث كان الحكم فيهن ما ذكره وهو النصف للواحدة والثلثان للجمع، وسكت عن الثنتين، والجمهور على أن لهما الثلثين كالجمع، وعليه العمل من عهد النبي ﷺ كما في حديث جابر الذي تقدم.

وقد علم من هذا التفصيل في الإناث: أن البنات لا يستغرق فرضهن التركة، وفهم منه أن الولد الذكر إذا انفرد يأخذ التركة كلها، وإذا كان معه أخ له فأكثر كانت التركة بينهما أو بينهم بالمساواة.

ثم انتقل من حكم الأولاد إلى حكم الوالدين، وهم في المرتبة الثانية من مستحقي الأقربين، الذين يتصلون بالميت بغير واسطة فقال: ﴿ولأبويه﴾ أي: أبوي الميت، وهو معلوم من السياق لا يتوقف الذهن في ذلك ﴿لكل واحد منهما السدس مما ترك﴾ فهما سواء في هذه الفريضة، لا يتفاضلان فيها كما يتفاضل الذكور والإناث من الأولاد، والأخوات، والأزواج، وذلك لعظم مقام الأم، بحيث تساوي الأب بالنسبة إلى ولدهما، وإن كانا يتفاضلان في الزوجية وغيرها. وهذا ﴿إن كان له ولد﴾ أي: كان للميت ولد واحد فأكثر، وما زاد عن الثلث الذي يتقاسمه الوالدان يكون لأولاده على التفصيل المتقدم فيهم ﴿فإن لم يكن له ولد﴾ مّا، لا ولد صلب، ولا ولد ابن، أو ابن ابن إلخ ﴿وورثه أبواه﴾ فقط ﴿فلأمه الثلث﴾ مما ترك، والباقي للأب كما هو معلوم من انحصار الإرث فيهما. وههنا يدخل الأبوان في قاعدة «للذكر مثل حظ الانثيين»، كل في طبقته، وإنما تساويا مع وجود الأولاد، ليكون احترامهم لهما على السواء، على أن الأب لا يفضل الأم هنا بالفرضية، بل له السدس فرضاً، ويأخذ الباقي بالتعصيب، إذ لا عصبة هنا سواه. وإنما كان حظ الوالدين من الإرث أقل من حظ الأولاد مع عظم حقهما على الولد لأنهما يكونان في الغالب أقل حاجة من الأولاد، إما لكبرهما وإما لاستقلالهما وتمولهما، وإما لوجود من

تجب عليه نفقتها من أولادهما الأحياء، وأما الأولاد فإما أن يكونوا صغاراً لا يقدرون على الكسب، وإما أن يكونوا على كبرهم محتاجين إلى نفقة الزواج وتربية الأطفال، فلهذا وذاك كان حظهم من الإرث أكثر من حظ الوالدين.
﴿فإن كان له إخوة﴾ أي: الميت مع إرث أبويه له ﴿فلأمه السدس﴾ مما ترك، سواء أكان الإخوة ذكوراً أم إناثاً، من الأبوين أم من أحدهما، كل جمع منهم يحجب الأم من الثلث إلى السدس، ولا يحجبها الواحد. واختلفوا في الأخوين أو الاختين فأكثر الصحابة على أنهما كالجمع في حجب الأم من الثلث إلى السدس، وعليه العمل من الصدر الأول، وخالف فيه ابن عباس، ثم قال تعالى: ﴿من بعد وصية﴾ أي: يوصيكم الله، ويعهد إليكم أيها المؤمنون بأن لأولاد من يموت منكم كذا، ولأبويه كذا، من بعد وصية ﴿يوصي بها﴾ أي: يقع الإيصاء بها من الميت. ووصف الوصية بأنها «يوصي بها» لتأكيد أمرها، والتحقق من نسبتها إلى الميت، لأن الحقوق يجب التثبت فيها. هذا ما تبادر إلى فهمي، وقيل: إن فائدة الوصف الترغيب في الوصية والندب إليها، وقيل: فائدته التعميم ﴿أو دين﴾ أي: ومن بعد دين يتركه عليه. وقدمت الوصية على الدين في الذكر، لأنها شبيهة بالميراث، شاقة على الورثة، وإن كان الدين مقدماً عليها في الوفاء، فهو أول[1] ما يجب في التركة ويليه الوصية، فهي مما فضل عن الدين وما بقي بعد أدائهما هو الذي يقسم على الوارثين. وعطف الدين على الوصية بـ «أو» دون الواو للإيذان بأنهما متساويان في الوجوب، متقدمان على القسمة مجموعين أو منفردين. ﴿آباؤكم وأبناؤكم لا تدرون أيهم أقرب لكم نفعاً﴾ جاءت هذه الجملة بين بيان ما فرض الله للأولاد والوالدين من تركة الميت، وما اشترط فيه من كونه فاضلاً عن الوصية والدين وبَيْـنَ قوله: ﴿فريضة من الله﴾ أي: لا تدرون أيُّ آبائكم وأبنائكم أقرب لكم نفعاً، أَمَن يوصي ببعض ماله، فيمهد لكم طريق المثوبة في الآخرة بإمضاء وصيته، أم من لم يوص بشيء، فيوفر لكم عرض الدنيا؟ بل الله أعلم بذلك منكم، فعليكم أن تمتثلوا أمره؛ وتقفوا عند حدوده، ولا تتبرموا بإمضاء الوصية وإن كبرت، ولا تذكروا الموصي إلا بالخير ﴿إن الله كان عليماً حكيماً﴾ فهو لعلمه المحيط

(١) قوله: «فهو أول ما يجب في التركة» أي: بعد ما يلزم لتجهيز الميت ودفنه.

بشؤونكم، ولحكمته البالغة التي يقدر بها الأشياء قدرها؛ ويضعها في مواضعها اللائقة بها، لا يشرع لكم من الأحكام إلا ما فيه المصلحة والمنفعة لكم، إذ لا يخفى عليه شيء من وجوه المصالح والمنافع، وهو منزه عن الغرض والهوى اللذين من شأنهما أن يمنعا من وضع الشيء في موضعه؛ وإعطاء الحق لمستحقه.

ولما فرغ من بيان فرائض عمود النسب في القرابة وهو الأولاد والوالدون بَينَّ فرائض الزوجين، وهما في المرتبة الثانية لأنهما سبب لحصول الأولاد.

فقال عز وجل:

١٢ ـ ﴿ولكم نصف ما ترك أزواجكم﴾ اللواتي تحققت بهن الزوجية بأكمل معناها ﴿إن لم يكن لهن ولد﴾ مًّا، منكم، أو من غيركم، ذكراً كان أو أنثى، واحداً كان أو أكثر، من بطنها مباشرة أو من صلب بنيها، أو بني بنيها فنازلاً، والباقي لأولادها ووالِديها، على ما بينه الله في الآية السابقة ﴿فإن كان لهن ولد فلكم الربع مما تركن﴾ والباقي من التركة للأقرب إليها من أصحاب الفروض والعصبات وذوي الأرحام، يعلم كل ذلك من موضعه في الكتاب والسنة ﴿من بعد وصية يوصين بها أو دين﴾ أي: إنما يكون لكم ذلك في تركتهن، في كل من الحالتين، بعد إنفاذ الوصية ووفاء الدين ﴿ولهن الربع مما تركتم إن لم يكن لكم ولد﴾ مًّا، على التفصيل السابق في أولادهن، فإن كان للميت منكم زوج واحدة، كان لها وحدها وإن كان له زوجان فأكثر اشتركتا أو اشتركن فيه للمساواة، والباقي يكون لمستحقه شرعاً من ذوي القربى، وأولي الأرحام لكم ﴿فإن كان لكم ولد فلهن الثُّمُنُ مما تركتم﴾ والباقي لولدكم علا أو نزل، ولمن عساه يوجد معه من والدين، على التفصيل الذي بينه الله تعالى، وذلك ﴿من بعد وصية توصون بها أو دين﴾ وبهذا كان للذكر من الزوجين مثل حظ الأنثيين ﴿وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة﴾ أي: أو كانت امرأة تورث كلالة، أي: حال كون كل منهما كلالة، أي: ذا كلالة، أو المعنى: وإن كان رجل موروث كلالة، أي: ذا كلالة، وهو: من ليس له ولد ولا والد، وعليه أكثر الصحابة. واللفظ مصدر «كَلَّ» «يكل» بمعنى: الكلال، وهو الإعياء، ثم استعمل للقرابة البعيدة غير قرابة الولد والوالد، لضعفها بالنسبة إلى قرابة الأصول والفروع، وقوله تعالى: ﴿وله أخ أو أخت﴾ يعني به الأخ أو الأخت من

الأم فقط، لأن الأخوين من العصب قد بَينً حكمهما في الآية الأخرى، ولأن قوله: ﴿فلكل واحد منهما السدس فإن كانوا أكثر من ذلك فهم شركاء في الثلث﴾ يدل على أنهم إنما يأخذون فرض الأم، فإنه إما السدس وإما الثلث. والحاصل أن الأخ من الأم، يأخذ في الكلالة السدس وكذلك الأخت لا فرق فيه بين الذكر والأنثى لأن كلًا منهما حل محل أمه فأخذ نصيبها. وإذا كانوا متعددين أخذوا الثلث وكانوا فيه سواء لا فرق بين ذكرهم وأنثاهم لما ذكرنا من العلة وذلك ﴿من بعد وصية يوصى بها أو دين﴾ كما تقدم في نظيره.

وأما الباقي بعد فرض هؤلاء كغيرهم فهو على القاعدة التي بينها النبي ﷺ بقوله: «ألحقوا الفرائض بأهلها فما بقي فلأولى رجل ذكر» أي: من عصبة الميت رواه أحمد والشيخان وغيرهم من حديث ابن عباس. وإنما لم يذكر هذا في القرآن لأن المخاطبين به في عصر التنزيل كانوا يعطون جميع التركة للرجال من عصبتهم دون النساء والصغار ففرض سبحانه للنساء ما فرضه فكن شريكات للرجال، وجعل الصغار والكبار في الإرث سواء.

ثم قال: ﴿غير مضار﴾ أي: ذلك الحق في الورثة يكون من بعد وصية صحيحة يوصي بها الميت في حياته، غير مضار بها ورثته، وحدد النبي ﷺ الوصية الجائزة بثلث التركة وقال: «والثلث كثير» كما في حديث «سَعْد» المتفق عليه، فما زاد على الثلث فهو ضرار لا يصح ولا ينفذ وعن ابن عباس: أن الضرر في الوصية من الكبائر، أي: إذا قصده الموصي، وأيضاً من بعد دين صحيح لم يعقده الميت في حياته، أو يقر به في حال صحته لأجل مضارة الورثة، والحال أنه لم يأخذ ممن أقر له به شيئاً، فهذا معصية أيضاً، ﴿وصية من الله﴾ أي: يوصيكم بذلك وصية منه عز وجل، فهي جديرة بالإذعان لها والعمل بموجبها ﴿والله عليم﴾ بمصالحكم ومنافعكم وبنيات الموصين منكم ﴿حليم﴾ لا يسمح لكم بأن تعجلوا بعقوبة من تستاؤون منه ومضارته بالوصية، كما أنه لم يسمح لكم بحرمان النساء والأطفال من الإرث، وهو لا يعجل بالعقاب في أحكامه ولا في الجزاء على مخالفتها عسى أن يتوب المخالف.

تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ يُدْخِلْهُ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْعَظِيمُ ﴿١٣﴾ وَمَن يَعْصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدْخِلْهُ نَارًا خَٰلِدًا فِيهَا وَلَهُۥ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴿١٤﴾

١٣ ــ الإشارة في قوله تعالى: ﴿تلك حدود الله﴾ تتناول الأحكام التي ذكرت من أول هذه السورة إلى ما قبل هذه الآية، أي: إنه تعالى جعل تلك الأحكام حدوداً لأعمال المكلفين، ينتهون منها إليها، ولا يجوز لهم أن يتجاوزوها ويتعدوها، وهكذا جميع أحكامه في المأمورات والمنهيات، وكذا المباحات، فإن لها حدوداً إذا تجاوزها المكلف وقع في المحظور، فمدار الطاعة على البقاء في دائرة هذه الحدود، وهي الشريعة، ومدار العصيان على اعتدائها. ولذلك وصل هذه الجملة المبينة كون تلك الأحكام حدوداً، بذكر الجزاء على الطاعة والعصيان مطلقاً فقال: ﴿ومن يطع الله ورسوله﴾ إلخ. طاعة الله تعالى: هي اتباع ما شرعه من الدين على لسان رسوله ﷺ، وطاعةالرسول ﷺ: هي اتباع ما جاء به من الدين عن ربه عز وجل. فطاعته ﷺ هي عين طاعة الله عز وجل كما قال تعالى في هذه السورة: «من يطع الرسول فقد أطاع الله» ﴿يدخله جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ فنحن نؤمن بتلك الجنات والحدائق، وأنها أرقى مما نرى في هذه الدنيا، وأنه ليس لنا أن نبحث عن كيفيتها. لأنها من عالم الغيب، ﴿خالدين فيها﴾ فلا يفنى نعيمها ولا يزول، وكذلك أهلها ﴿وذلك الفوز العظيم﴾ لأنه الصافي الدائم الذي لا يذكر بجانبه الفوز بحظوظ الدنيا المنغصة بالشوائب والأكدار.

١٤ ــ ﴿ومن يعص الله ورسوله ويتعد حدوده يدخله ناراً خالداً فيها﴾ وقد جيء بالحال هنا مفرداً، كالضمير المنصوب في قوله: «يدخله»، فقال: «خالداً» مراعاة للفظ «مَنْ»، ونكتة ذلك: أن في ذكر أهل الجنة بلفظ الجمع إشارة إلى تمتعهم بالاجتماع، وأنس بعضهم ببعض، والمنعم يسرُّه أن يكون مع غيره. وأما من قذفه عصيانه لله ولرسوله في النار فإن له من العذاب ما يمنعه

عن الأُنس بغيره، فهو وحيد، لا يجد لذة في الاجتماع بغيره ولا أنساً، فلما كان لا يتمتع بمنفعة من منافع الاجتماع كان كأنه وحيد والتعبير بلفظ «خالداً» يشير إلى ذلك ﴿وله عذاب مهين﴾ أي: إن بدن هذا العاصي يعذب في النار من حيث هو حيوان يتألم، وروحه تتألم بالإهانة من حيث هو إنسان يشعر بمعنى الكرامة والشرف.

وَٱلَّٰتِي يَأۡتِينَ ٱلۡفَٰحِشَةَ مِن نِّسَآئِكُمۡ فَٱسۡتَشۡهِدُواْ عَلَيۡهِنَّ أَرۡبَعَةٗ مِّنكُمۡۖ فَإِن شَهِدُواْ فَأَمۡسِكُوهُنَّ فِي ٱلۡبُيُوتِ حَتَّىٰ يَتَوَفَّىٰهُنَّ ٱلۡمَوۡتُ أَوۡ يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لَهُنَّ سَبِيلٗا ﴿١٥﴾ وَٱلَّذَانِ يَأۡتِيَٰنِهَا مِنكُمۡ فَـَٔاذُوهُمَاۖ فَإِن تَابَا وَأَصۡلَحَا فَأَعۡرِضُواْ عَنۡهُمَآۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ تَوَّابٗا رَّحِيمًا ﴿١٦﴾

١٥ ــ قال تعالى: ﴿واللاتي يأتين الفاحشة﴾ «اللاتي»: جمع سَماعي لكلمة «التي»، أو بمعنى: الجمع. و«يأتين الفاحشة» معناها: يفعلن الفعلة الشديدة القبح، وهي الزنا على رأي الجمهور والسحاق على ما اختاره بعضهم. وأصل الإتيان والأتي: المجيء، تقول: جئت البلد وأتيت البلد، وجئت زيداً وأتيته، ويجعلون مفعولها حدثاً فيكونان بمعنى الفعل واستعمال الإتيان في الزنا واللواط هو الشائع كما ترى في الآيات عن قوم لوط، وحينئذ يكون مفعوله حدثاً كما في الآية التي نفسرها وما بعدها، ويكون شخصاً كما في قوله: «إنكم لتأتون الرجال» ﴿من نسائكم﴾ أي: يفعلنها حال كونهن من نسائكم ﴿فاستشهدوا عليهن﴾ أي: اطلبوا أن يشهد عليهن ﴿أربعة منكم﴾ والخطاب للمسلمين كافة، لأنهم متكافلون في أمورهم العامة، وهم الذين يختارون لأنفسهم الحكام الذين ينفذون الأحكام ويقيمون الحدود. ولفظ الأربعة يطلق على الذكور، فالمراد أربعة من رجالكم، قال الزّهري: «مضت السنة من رسول الله ﷺ والخليفتين بعده أن لا تُقبل شهادة النساء في الحدود»، فيؤخذ منه أن قيام المرأتين مقام الرجل في الشهادة كما هو ثابت في سورة «البقرة» لا يقبل في الحدود فهو خاص بما عداها. وكأن حكمة ذلك إبعاد النساء عن مواقف

الفواحش والجرائم، والعقاب والتعذيب، رغبة في أن يكن دائمًا غافلات عن القبائح، لا يفكرن ولا يخضن مع أربابها، وأن تحفظ لهن رقة أفئدتهن فلا يكن سبباً للعقاب ﴿فإن شهدوا﴾ عليهن بإتيانها ﴿فأمسكوهن في البيوت﴾ أي: فاحبسوهن في بيوتهن وامنعوهن الخروج منها عقاباً لهن، وحيلولة بينهن وبين الفاحشة، وفي هذا دليل على تحريم إمساكهن في البيوت ومنعهن الخروج عند الحاجة إليه في غير هذه الحالة لمجرد الغيرة، أو محض التحكم من الرجال واتباعهم لأهوائهم في ذلك، كما يفعله بعضهم ﴿حتى يتوفاهن الموت﴾ التوفي: القبض والإستيفاء، أي: حتى تقبض أرواحهن بالموت ﴿أو يجعل الله لهن سبيلاً﴾ أي: طريقاً للخروج منها. فَسَّر الجمهور السبيل بما يشرعه الله تعالى بعد نزول هذه الآية من حد الزنا، لأنه هو المراد بالفاحشة هنا عندهم، فجعلوا الإمساك في البيوت عقاباً مؤقتاً مقروناً بما يدل على التوقيت، ورووا أن النبي ﷺ قال بعد ذلك: «قد جعل الله لهن سبيلاً: الثيب جلد مئة ورجم بالحجارة، والبكر جلد مئة ثم نفي سنة» أخرجه ابن جرير[1]، وفسر بعض المفسرين «السبيل» بالموت. ويحتمل أن يراد بالسبيل ذهاب داعية السحاق، والشفاء منه، فإنه يصير مَرَضاً، وعلى رأي الجمهور: التوبة وصلاح الحال، ويرجحه الأمر في الآية الأخرى بالإعراض عن عقاب اللذين يأتيان الفاحشة إن تابا، ومن رحمة الله تعالى وعدله أن يكون حكم النساء في ذلك كحكم الرجال، فالإبهام والإجمال في آخر هذه الآية، يفسره الإيضاح والتفصيل في آخر ما بعدها، ويقوي ذلك ذكر أحكام التوبة بعدهما. قال تعالى:

١٦ ـ ﴿واللذان يأتيانها منكم﴾ أي: يأتيان الفاحشة: وهي هنا الزنا في قول الجمهور، واللواط في قول بعضهم، والأمران معاً في قول آخر، والمراد بالتثنية في الأول: الزاني والزانية بطريق التغليب، وفي الثاني: الفاعل والمفعول به بجعل القابل كالفاعل، وفي الثاني: الزاني واللائط، ولا تَجَوُّزَ فيه ﴿فآذوهما﴾ بعد ثبوت ذلك بشهادة الأربعة، كما يؤخذ من الآية الأولى. روي عن ابن

---

(١) قوله: «أخرجه ابن جرير»، وهو حديث صحيح رواه أحمد والشافعي في الرسالة ومسلم وأصحاب السنن وأبو داود الطيالسي، ولست أدري لماذا أغفل المؤلف ذكر هؤلاء، وزاد ناسباً هذا التفسير إلى الجمهور.

عباس رضي الله عنهما تفسير الإيذاء بالتعيير والضرب بالنعال، وعن مجاهد وقتادة تفسيره بالتعيير والتوبيخ فقط. فإذا كانت هذه الآية قد نزلت قبل آية سورة النور، وكان المراد بها الزنا كما هو قول الجمهور، فالعقاب كان تعزيراً مفوضاً إلى الأمة، وإلا جاز أن يراد بالإيذاء الحد المشروع نفسه، والظاهر أن آية النور نزلت بعد هذه وهي مبينة ومحددة للإيذاء هنا على القول بأن ما هنا في الزنا، وإلا فتلك خاصة بحكم الزنا لأنها صريحة فيه، وهذه خاصة باللواط، ولذلك اختلف الصحابة ومن بعدهم في عقاب من يأتيه، وتخصيصُ الفاحشة في هذه الآية باللواط الذي هو استمتاع الرجل بالرجل، والفاحشة فيما قبلها بالسحاق الذي هو استمتاع المرأة بالمرأة، هو المناسب لجعل تلك خاصة بالنساء، وهذه خاصة بالذكور، فهذا مرجِّح لفظي يدعمه مرجح معنوي، وهو كون القرآن عليه ناطقاً بعقوبة الفواحش الثلاث، وكون هاتين الآيتين محكمتين. والإحكام أولى من النسخ حتى عند الجمهور القائلين به. ﴿فإن تابا﴾ رجعا عن الفاحشة وندما على فعلها ﴿وأصلحا﴾ العمل كما هو شأن المؤمنين، يقبل على الطاعة بعد العصيان، ليطهر نفسه ويزكيها من درنه، ويقوي فيها داعية الخير على داعية الشر ﴿فأعرضوا عنهما﴾ أي: كفوا عن إيذائهما بالقول والفعل ﴿إن الله كان تواباً رحيماً﴾ أي: مبالغاً في قبول التوبة من عباده، شديد الرحمة بهم، وإنما شرع العقاب لينزجر العاصي، ولا يتمادى فيما يفسده فيهلك، ويكون قدوة في الشر والخبث.

إِنَّمَا ٱلتَّوْبَةُ عَلَى ٱللَّهِ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسُّوٓءَ بِجَهَٰلَةٍ ثُمَّ يَتُوبُونَ مِن قَرِيبٍ فَأُوْلَٰٓئِكَ يَتُوبُ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧﴾ وَلَيْسَتِ ٱلتَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلسَّيِّـَٔاتِ حَتَّىٰٓ إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ ٱلْمَوْتُ قَالَ إِنِّى تُبْتُ ٱلْـَٰٔنَ وَلَا ٱلَّذِينَ يَمُوتُونَ وَهُمْ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٨﴾

لما ذكر تعالى أن التوبة مع الإصلاح تقتضي ترك العقوبة على الذنب في

الدنيا، ووصف نفسه بالتواب الرحيم، أي: الذي يقبل التوبة من عباده كثيراً، ويعفو بها عنهم، عقَّب ذلك ببيان شرط قبول التوبة فقال:

١٧ ــ ﴿إنما التوبة على الله﴾ أي: إن التوبة التي كتب الله تعالى قبولها على نفسه، بوعده الذي هو أثر كرمه وفضله، ليست إلا ﴿للذين يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب﴾ فالسوء: هو العمل القبيح الذي يسوء فاعله، إذا كان عاقلاً سليم الفطرة كريم النفس، أو يسوء الناس، ويصدق على الصغائر والكبائر. والجهالة: الجهل، وتغلب في السفاهة التي تلابس النفس عند ثورة الشهوة أو سورة الغضب، فتذهب بالحلم وتنسي الحل. والمراد بالزمن القريب: الوقت الذي تسكن به تلك الثورة، أو تنكسر به تلك السورة، ويثوب إلى فاعل السيئة حلمه، ويرجع إليه وعيه وعقله، وذهب جمهور المفسرين إلى تفسير الزمن القريب بما قبل حضور الموت، واحتجوا على ذلك بالآية الثانية التي تنفي قبول توبة الذين يتوبون إذا حضر أحدهم الموت. وليس ذلك بحجة لهم لأن الظاهر أن هذه الآية بينت الوقت الذي تقبل فيه التوبة من كل مذنب حتماً والآية الثانية بينت الوقت الذي لا تقبل فيه توبة مذنب قط، وما بين الوقتين مسكوت عنه، وهو محل الرجاء والخوف، فكلما قرب وقت التوبة من وقت اقتراب الذنب كان الرجاء أقوى، وكلما بعد الوقت بالإصرار وعدم المبالاة والتسويف كان الخوف من عدم القبول هو الأرجح، لأن الإصرار قد ينتهي قبل حضور الموت بالرين والختم وإحاطة الخطيئة بصاحبها.

وكثير من الناس يقع في الذنب فيتوب ويستغفر، ثم يعرض له مرة أخرى فيعود إليه، ثم يلوم نفسه ويندم ويستغفر وهلم جرا، فهؤلاء في أدنى طبقات التوابين. والنفس الباقية أرخص عندهم من النفس الفانية، وهم مع ذلك محل للرجاء لأن لهم زاجراً من أنفسهم يذكرهم دائماً بالرجوع إلى الله تعالى عقب كل خطيئة، فيوشك أن يقوى هذا الزاجر المذكِّر على الشهوات المزينة للخطيئة. فإن كان تكرار الإثم يزيد الشهوة ضراوة والنفس جرأة، فتكرار تذكير العلم الصحيح، يحدث فيها ألماً يقاوم تلك الضراوة بتقريع النفس، وتصوير سوء العاقبة لها، فتكون الحرب سجالاً، وأثر الآلام في النفس أقوى

من أثر اللذات، فإما أن تنتصر الخواطر والزواجر بذلك فيلحق صاحب هذه النفس ببعض تلك الطبقات التي صحت توبتها، وإما أن تنكسر أمام جند الشهوة حتى تحيط بصاحبها الخطيئة فيكون من المصرين الهالكين ﴿فأولئك يتوب الله عليهم﴾ الفاء للسببية، أي: أولئك الموصوفون بـأنهم يعملون السوء بجهالة ثم يتوبون من قريب، فإذا تراخت توبتهم لا يطول عليها الزمن، ولا يصرون على ما فعلوا وهم يعلمون، يتوب الله تعالى عليهم بسبب ذينك الأمرين، وهما: كون فعل السوء لم يكن إلا عن جهالة، إذ مثلهم في أيمانهم وتقواهم لا يتعمد الذنب مع الروية، وكون التوبة قريبة من زمن الذنب، لم تدع له مجالاً يرسخ به في النفس ﴿إن الله كان عليمًا حكيمًا﴾ فمن علمه بشؤون عباده ومصالحهم، وحكمته فيما شرعه لهم، أنه جعل التوبة بشرطَيْها مقبولة حتمًا، لأنه يعلم أنهم لضعفهم لا يسلمون من عمل السوء، فلو لم يكن للعاصي توبة، لفسد الناس وهلكوا، لأن من يعمل السوء بجهالة من ثورة شهوة أو سورة غضب يسترسل حينئذ في المعاصي والسيئات، ويتعمد اتباع الهوى وخطوات الشيطان، لعلمه أنه هالك على كل حال، فلا فائدة له من مجاهدة نفسه وتزكيتها، أما وقد شرع الله تعالى بحكمته قبول التوبة؛ فقد فتح لهم باب الفضيلة، وهداهم إلى محو السيئة بالحسنة.

١٨ ـ بعدما بَيَّنَ تعالى حال من ضمن قبول توبتهم، قال مبيناً حال من قطع بأنه ليس لهم توبة مقبولة عنده: ﴿وليست التوبة للذين يعملون السيئات حتى إذا حضر أحدهم الموت قال إني تبت الآن﴾ قال تعالى في الآية السابقة: «إنما التوبة على الله»، ولم يقل هنا: «وليست التوبة على الله» إلخ، وذلك أنه ليس المراد نفي القطع بقبول توبتهم، وإنما المراد نفي وقوع التوبة الصحيحة منهم، وأنه ليس من شأنها أن تكون لهم وقال هناك: «يعملون السوء»، وههنا: «يعملون السيئات» والجمع ههنا يعم جميع أفراد النوع الواحد من المعاصي، التي تكون بالإصرار والتكرار، فالمصرُّ على ذنب واحد هو من الذين يعملون السيئات حتمًا، ويعم جميع الأنواع المختلفة منها. والإصرار على بعض أفراد الذنوب، يغري صاحبه بأفراد أخرى من نوعها أو جنسها، والشر داعية الشر،

كما أن الخير داعية الخير. وقال هناك: «ثم يتوبون» فأسند التوبة إليهم، وقال ههنا: «قال إني تبت الآن»، فبين: أن واحد هؤلاء يدَّعي التوبة عند العلم بالعجز عن الذنب، أي: إن قلبه لم ينخلع من الذنب، ونفسه لم ترغب عنه، فيكون تائباً، وإنما مثله كمثل رجل كان يعبث في أرضٍ آخر فساداً، فظفر به هذا ووضع السيف على عنقه، وأراد أن يفصل رأسه عن بدنه، فاستغاث وقال: إنه لا يعود إلى ذلك الإفساد؛ ولكن نفسه لم تنفُر منه، ولم تستقبحه، فهي إذا زال الخوف تعود إلى الدعوة إليه، ولا تلقى من صاحبها إلا الطاعة والإنقياد، ولهذا قيد القول بكلمة «الآن»، والآنية تنافي الاستمرار الذي دل عليه المضارع ــ «يتوبون» ــ هناك. ومن هنا يمكننا أن نميز الحق من بين تلك الأقوال التي رووها في «حضور الموت» كقولهم: إن المراد به حال الحشرجة أو الغرغرة، أو ذهاب التمييز والإدراك، ومن كان في مثل هذه الأحوال لا يصدر عنه قول. والمختار أن المراد بحضور الموت: هو تحقق وقوعه[1] واليأس من الحياة ﴿ولا الذين يموتون وهم كفار﴾ أي: لا توبة لأولئك ولا لهؤلاء. وقد استشكلوا ذكر نفي توبة هؤلاء، مع كونه بديهياً لا سيما بعد تقرير ما سبقه، فإنه إذا كان المؤمن ليس له توبة عند حضور الموت، فالأولى أن لا يكون للكافر عند الموت، فكيف يتصور أن يكون له توبة بعده؟ وقد يخطر في البال: أن المراد نفع ما يكون من توبتهم في الآخرة، وقال بعضهم: إن المراد من نفي توبة هؤلاء، هو المبالغة في عدم قبول توبة من قبلهم والإيذان بأنها كالعدم، وأن ذويها في مرتبة الذين يموتون وهم كفار؛ ﴿أولئك أعتدنا لهم عذاباً أليمًا﴾ أي: أولئك الفريقان البعيدان عن سنة الفطرة وهداية الشريعة، المستعبدان لسلطان الشهوة وشيطان الرذيلة، قد أعتدنا وهيأنا لهم عذاباً مؤلماً في دار الجزاء، بما قدموا لأنفسهم في دار الأعمال.

---

(١) قوله: «هو تحقق وقوعه واليأس من الحياة»، أليس قوله هذا هو معنى الغرغرة؟! بلى، ففي عبارته اضطراب ما كان للمؤلف أن يقع فيه اتباعاً لشيخه فإنه يرد قوله ﷺ: «إن الله يقبل توبة العبد ما لم يغرغر» ــ وهذا حديث حسن رواه أحمد والترمذي وغيرهما ــ ثم لا يلبث أن يعود إلى نفس المعنى برأيه، وهذا ما يدركه المتأمل لعبارته. راجع صحيح الجامع الصغير رقم «١٨٨٩».

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُواْ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا وَلَا تَعْضُلُوهُنَّ لِتَذْهَبُواْ بِبَعْضِ مَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ إِلَّآ أَن يَأْتِينَ بِفَٰحِشَةٍ مُّبَيِّنَةٍ وَعَاشِرُوهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ فَإِن كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُواْ شَيْـًٔا وَيَجْعَلَ ٱللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا ۝١٩﴾

١٩ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا يحل لكم أن ترثوا النساء كرهاً﴾ روى البخاري وأبو داود: «كانوا إذا مات الرجل كان أولياؤه أحق بامرأته إن شاء بعضهم تزوجها وإن شاؤوا زوجوها وإن شاؤوا لم يزوجوها فهم أحق بها من أهلها فنزلت هذه الآية في ذلك أي: لا يحل لكم أيها الذين خرجوا من الشرك وتقاليده الجائرة، وآمنوا بالله وبما أنزل على رسوله ﷺ، أن تستمروا على سنة الجاهلية في هضم حقوق النساء، فتجعلوهن ميراثاً لكم كالأموال والعروض والعبيد، وتتصرفوا بهن كما تشاؤون، فإن شاء أحدكم تزوج امرأة من يموت من أقاربه، وإن شاء زوجها غيره، وإن شاء أمسكها ومنعها الزواج، وذلك هو العضل الآتي ذكره. وقيل: المراد لا يحل لكم أن ترثوا أموال النساء كرهاً، بأن تمسكوهن على كره لأجل أن يمتن فترثوهن.

واختلفوا في تفسير «الكره» هنا، فقيل: معناه: لا ترثوهن حال كونهن كارهات لذلك، وقيل: حال كونهن مكرهات عليه، وقيل: حال كونهن كارهين لكم، وقيل: حال كونكم مكروهين لهن. وكل هذه المعاني صحيحة، ولفظ الكره هنا ليس قيداً، وإنما هو بيان للواقع الذي كانوا عليه، فإنهم كانوا يرثونهن بغير رضاهن ﴿ولا تعضلوهن لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن﴾ أصل «العضل»: التضييق والمنع والشدة، ومنه الداء العضال، أي: الشديد الذي لا منجاة منه. كأنه قال: لا ترثوا النساء ولا تعضلوهن أي: ولا تضيقوا عليهن لأجل أن تذهبوا ببعض ما آتيتموهن، أي: أعطيتموهن من ميراث أو صداق أو غير ذلك. والخطاب لمجموع المؤمنين لتكافلهم، فيصدق بما أعطوه للنساء من ميراث ومهر زواج وغير ذلك، وجعله بعضهم للأزواج وبعضهم للورثة وكل منهم كان يعضل

النساء. ﴿إلا أن يأتين بفاحشة مبينة﴾ «الفاحشة» الفعلة الشنيعة الشديدة القبح. والمعنى: لا تعضلوهن في حال من الأحوال، أو في زمن من الأزمان، إلا الحال أو الزمن الذي يأتين فيه بالفاحشة المبينة، دون الظنة والشبهة، فإذا نشزن عن طاعتكم بالمعروف المشروع، ولم ينفع معهن التأديب الذي سيذكر في آية أخرى(١) من هذه السورة، وساءت عشرتهن لذلك، أو تبين ارتكابهن للزنا أو السحاق، فلكم حينئذ أن تعضلوهن، لتذهبوا ببعض ما آتيتموهن من صداق وغيره، إذ لا يكلفكم الله أن تخسروا عليهن مالكم في هذه الحالة التي يجيء فيها الفحش من جانبهن ﴿وعاشروهن بالمعروف﴾ أي: يجب عليكم أيها المؤمنون أن تحسنوا عشرة نسائكم بأن تكون مصاحبتكم ومخالطتكم لهن بالمعروف الذي تعرفه وتألفه طباعهن، ولا يستنكر شرعاً ولا عرفاً ولا مروءة. فالتضييق في النفقة، والإيذاء بالقول أو الفعل، وكثرة عبوس الوجه وتقطيبه عند اللقاء، كل ذلك ينافي العشرة بالمعروف. وفي «المعاشرة» معنى المشاركة والمساواة، أي: عاشروهن بالمعروف، وليعاشـرنكم كذلك، وروي عن بعض السلف أنه يدخل في ذلك أن يتزين الرجل للمرأة، بمايليق به من الزينة، لأنها تتزين له، والغرض أن يكون كل منهما مدعاة سرور الآخر، وسبب هنائه في معيشته ﴿فإن كرهتموهن﴾ لعيب في الخُلُق أو الخَلْق، مما لا يعد ذنباً لهن، لأن أمره ليس في أيديهم، أو التقصير في العمل الواجب عليهن، في خدمة البيت والقيام بشؤونه مما لا يخلو عن مثله النساء، وكذا الرجال في أعمالهم، أو الميل منكم إلى غيرهن، فاصبروا ولا تعجلوا بمضارتهن ولا بمفارقتهن لأجل ذلك ﴿فعسى أن تكرهوا شيئاً ويجعل الله فيه خيراً كثيراً﴾ فهذا الرجاء علة لما دل عليه السياق من جزاء الشرط. ومن الخير الكثير، بل أهمه وأعلاه: الأولاد النجباء، فرب امرأة يملها زوجها ويكرهها، ثم يجيئه منها من تقربه عينه من الأولاد النجباء، فيعلو قدرها عنده بذلك.

ومنها: أن يصلح حالها بصبره وحسن معاشرته، فتكون أعظم أسباب هنائه في انتظام معيشته وحسن خدمته، ولا سيما إذا أصيب بالأمراض أو بالفقر

(١) قوله: «الذي سيذكر في آية أخرى من هذه سورة» هي قوله تعالى: ﴿واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن..﴾، الآية «٣٤» الآتية من هذه السورة ص ٦٢.

والعوز، فكثيراً ما يكره الرجل امرأته لبطره بصحته وغناه، واعتقاده أنه قادر على أن يتمتع بخير منها وأجمل، فلا يلبث أن يسلب ما أبطره من النعمة ويكون له منها إذا صبر عليها في أيام البطر، خير سلوى وعون في أيام المرض أو العوز.

وَإِنْ أَرَدتُّمُ ٱسْتِبْدَالَ زَوْجٍ مَّكَانَ زَوْجٍ وَءَاتَيْتُمْ إِحْدَىٰهُنَّ قِنطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا۟ مِنْهُ شَيْـًٔا ۚ أَتَأْخُذُونَهُۥ بُهْتَـٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿٢٠﴾ وَكَيْفَ تَأْخُذُونَهُۥ وَقَدْ أَفْضَىٰ بَعْضُكُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ وَأَخَذْنَ مِنكُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا ﴿٢١﴾

٢٠ ـ ﴿وإن أردتم استبدال زوج مكان زوج وآتيتم إحداهن قنطاراً فلا تأخذوا منه شيئاً﴾ أي: إن أردتم استبدال زوج جديدة ترغبون فيها، مكان زوج سابقة ترغبون عنها، لكراهتكم لها، وعدم طاقتكم للصبر على معاشرتها بالمعروف، وهي لم تأت بفاحشة مبينة، وقد آتيتم من قبل إحداهن قناطاراً من المال، أي: مالاً كثيراً سواء أخذنه وحُزْنَهُ في أيديهن، أو التزمتموه لهن فصار ديناً في ذمتكم، فلا تأخذوا منه شيئاً، بل يجب أن يكون كله لصاحبته لأنكم إنما تستبدلون غيرها بها لأجل هواكم وتمتعكم، بغير ذنب شرعي منها يبيح لكم أخذ شيء منه. فإذا لم تفعل شيئاً يبيح لكم ذلك فبأي وجه تستحلون أخذ شيء من مالها؟ ﴿أتأخذونه بهتاناً وإثماً مبيناً﴾ استفهام إنكار وتوبيخ، أي: أتأخذون ذلك الشيء باهتين إياها، كاذبين عليها بنسبة الفاحشة إليها!؟ فالبهتان: هو الكذب الذي يبهت المكذوب عليه، ويسكته متحيراً. والإثم: الحرام.

٢١ ـ ﴿وكيف تأخذونه وقد أفضى بعضكم إلى بعض﴾ إنكار آخر لأخذ شيء من مال المرأة مع إيحاشها بالطلاق والرغبة عنها، أكد به الإنكار الأول مبالغة في التنفير أو الاستفهام للتعجب من حال من تمتع بامرأته، وعاملها معاملة الأزواج، ثم رغب عنها وأراد فراقها من غير أن تلجئه إليه بارتكاب الفاحشة المبينة، أو عدم إقامة حدود الله، ولم يتأثم مع ذلك من أكل شيء من

مالها الذي كان آتاها في حال الإقبال عليها والرغبة فيها. يقول: كيف تأخذون ذلك الشيء من مالهن، والحال أنكم قد أفضيتم إليهن، أي: خلصتم ووصلتم إليهن ذلك الخلوص الخاص بالزوجين، الذي يتحقق به معنى الزوجية تمام التحقق، أَبَعْدَ هذا الإفضاء والملابسة يصح أن يكون الواصل الباذل، وهو القاطعُ للصلة العظيمة، طامعاً في مال الآخر المظلوم؟ ﴿وأخذن منكم ميثاقاً غليظاً﴾ أي: عهداً شديداً موثقاً يربطكم بهن أقوى الربط وأحكمه. وقد روي عن قتادة وغيره: أن الميثاق هو ما أخذ الله للنساء على الرجال بقوله: «فإمساك بمعروف أو تسريح بإحسان» قال: وقد كان ذلك يؤخذ عند عقد النكاح فيقال: «الله عليك، لتمسكن بمعروف أو لتسرحن بإحسان». وعن مجاهد: أنه كلمة النكاح أي: صيغة العقد التي حلت به المرأة للرجل فهذه آية من آيات الفطرة الإلهية، هي أقوى ما تعتمد عليه المرأة في ترك أبويها وإخوتها وسائر أهلها، والرضا بالاتصال برجل غريب عنها، تساهمه السراء والضراء، فمن آيات الله تعالى في هذا الإنسان، أن تَقْبَلَ المرأة بالانفصال من أهلها ذوي الغيرة عليها، لأجل الاتصال بالغريب تكون زوجاً له ويكون زوجاً لها، تسكن إليه ويسكن إليها، ويكون بينهما من المودة والرحمة أقوى من كل ما يكون بين ذوي القربى، فكأنه يقول: إن المرأة لا تقدم على الزوجية وترضى بأن تترك جميع أنصارها وأحبائها لأجل زوجها، إلا وهي واثقة بأن تكون صلتها به أقوى من كل صلة، وعيشتها معه أهنأ من كل عيشة، وهذا ميثاق فطري من أغلظ المواثيق وأشدها إحكاماً. وإنما يفقه هذا المعنى الإنسان الذي يحس إحساس الإنسان، فالمتأمل تلك الحالة التي ينشئها الله تعالى بين الرجل وامرأته يجد أن المرأة أضعف من الرجل، وأنها تقبل عليه وتسلم نفسها إليه مع علمها بأنه قادر على هضم حقوقها، فعلى أي شيء تعتمد في هذا الإقبال والتسليم؟ وما هو الضمان الذي تأخذه عليه والميثاق الذي تواثقه به؟ ماذا يقع في نفس المرأة إذا قيل لها إنك ستكونين زوجاً لفلان؟ إن أول شيء يخطر في بالها عند سماع مثل هذا القول أو التفكر فيه، وإن لم تُسأل عنه: هو أنها ستكون عنده على حال أفضل من حالها عند أبيها وأمها وما ذلك إلا لشيء استقر في فطرتها وراء الشهوة، ذلك الشيء هو ميل فطري إلى صلة مخصوصة لم تعهدها من قبل، وثقة مخصوصة

لا تجدها في أحد من الأهل، وحُنُوٍّ مخصوص لا تجد له موضعاً إلا البعل، فمجموع ذلك هو الميثاق الغليظ الذي أخذته من الرجل، بمقتضى نظام الفطرة الذي يوثق به ما لا يوثق بالكلام الموثق بالعهود والأيمان، وبه تعتقد المرأة أنها بالزواج قد أقبلت على سعادة ليس وراءها سعادة في هذه الحياة، وإن لم تر مَنْ رضيت به زوجاً، ولم تسمع له مِنْ قبل كلاماً.

﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ مَا نَكَحَ ءَابَآؤُكُم مِّنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۚ إِنَّهُۥ كَانَ فَٰحِشَةً وَمَقْتًا وَسَآءَ سَبِيلًا ﴿٢٢﴾ حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَٰتُكُمْ وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَٰتُكُمْ وَعَمَّٰتُكُمْ وَخَٰلَٰتُكُمْ وَبَنَاتُ ٱلْأَخِ وَبَنَاتُ ٱلْأُخْتِ وَأُمَّهَٰتُكُمُ ٱلَّٰتِىٓ أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَٰتُكُم مِّنَ ٱلرَّضَٰعَةِ وَأُمَّهَٰتُ نِسَآئِكُمْ وَرَبَٰٓئِبُكُمُ ٱلَّٰتِى فِى حُجُورِكُم مِّن نِّسَآئِكُمُ ٱلَّٰتِى دَخَلْتُم بِهِنَّ فَإِن لَّمْ تَكُونُوا۟ دَخَلْتُم بِهِنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ وَحَلَٰٓئِلُ أَبْنَآئِكُمُ ٱلَّذِينَ مِنْ أَصْلَٰبِكُمْ وَأَن تَجْمَعُوا۟ بَيْنَ ٱلْأُخْتَيْنِ إِلَّا مَا قَدْ سَلَفَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٢٣﴾

٢٢ ــ ﴿ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء﴾ قدم هذا النكاح على غيره، وجعله في آية خاصة، ولم يسرده مع سائر المحرمات في الآية الأخرى، لأنه على قبحه كان فاشياً في الجاهلية، ولذلك ذمه بمثل ما ذم به الزنا للتنفير عنه كما ترى في آخر الآية.

والنكاح: هو الزواج، وقد صرح الفقهاء بأنه يطلق على العقد وعلى الوطء، واختلفوا في أي الإطلاقين هو الحقيقي وأيهما المجازي. والظاهر أنه لا يطلق شرعاً على الوطء من غير عقد، وإنما كمال معناه الشرعي العقد وما وراءه كما قلنا، وقد يطلق على العقد وحده. وهو الذي تمكن معرفته وتبنى عليه الأحكام في الغالب، والمراد من الآباء ما يشمل الجدود بالإجماع.

وقوله تعالى: ﴿إلا ما قد سلف﴾ معناه: لكن ما سلف من ذلك لا تؤاخذون عليه، ﴿إنه كان فاحشة ومقتاً﴾ أي: إن نكاح حلائل الآباء كان ولا يزال في الفطرة السليمة، وأيدتها الشريعة أمراً فاحشاً شديد القبح عند من يعقل، ومقتاً أي: ممقوتاً مقتاً شديداً عند ذوي الطباع السليمة، حتى كأنه نفس المقت، وهو البغض الشديد، أو بغض الاحتقار والاشمئزاز، وكانوا يسمون هذا النكاح في الجاهلية نكاح المقت، وسمي الولد منه مقيتاً أي: مبغوضاً محتقراً ﴿وساء سبيلاً﴾ أي: بئس طريقاً طريق ذلك النكاح الذي اعتادته الجاهلية وبئس من يسلكه.

ثم بين لنا سبحانه أنواع المحرمات في النكاح لعلة ثابتة تنافي ما في النكاح من الحكمة، في صلة البشر بعضهم ببعض، أو لعلة عارضة كذلك. وهذه الأنواع داخلة في عدة أقسام:

القسم الأول: ما يحرم من جهة النسب وهو أنواع:

النوع الأول: «نكاح الأصول» وذلك قوله تعالى:

٢٣ ـ ﴿حرمت عليكم أمهاتكم﴾ أي: حرم الله تعالى عليكم أن تتزوجوا أمهاتكم، فإسناد الفعل إلى المفعول مع العلم بأن الله تعالى هو المحرم للإيجاز، والمراد أنه حكم الله بتحريم ذلك ومنعه، فهو إنشاء حكم جديد. وأمهاتنا هن: اللواتي لهن صفة الولادة من أصولنا ـ ولفظ «الأم» يطلق على الأصل الذي ينسب إليه غيره ـ فيدخل فيهن الجدات، وكذلك فهمه جميع العلماء وأجمعوا عليه.

النوع الثاني: «نكاح الفروع» وذلك قوله سبحانه: ﴿وبناتكم﴾ وهن اللواتي ولدن لنا من أصلابنا، وإن شئت قلت: من تلقيحنا، أو ولدن لأولادنا، أو لأولاد أولادنا وإن سفلوا، فيدخل في ذلك كلٌ من كنا سبباً في ولادتهن، وأصولاً لهن.

النوع الثالث: «الحواشي القريبة» وذلك قوله عز وجل: ﴿وأخواتكم﴾ سواء كن شقيقات لكم، أو كن من الأم وحدها، أو الأب وحده.

النوع الرابع: «الحواشي البعيدة من جهة الأب».

والنوع الخامس: «الحواشي البعيدة من جهة الأم» وذلك قوله تبارك اسمه: ﴿وعماتكم وخالاتكم﴾ ويدخل في ذلك أولاد الأجداد وإن علوا، وأولاد الجدات وإن علون، وعمة جده وخالته، وعمة جدته وخالتها، للأبوين أو لأحدهما، إذ المراد بالعمات والخالات الإناث من جهة العمومة ومن جهة الخؤولة.

والنوع السادس: «الحواشي البعيدة من جهة الإخـوة» وهو قوله تعالى: ﴿وبنات الأخ وبنات الأخت﴾ أي: من جهة أحد الأبوين، أو كليهما وسيأتي بيان الحكمة في ذلك كله في تفسير الآيات التالية.

القسم الثاني: «ما حرم من جهة الرضاعة» وهو أنواع ـ كالنسب ـ بيَّنها تعالى بقوله: ﴿وأمهاتكم اللاتي أرضعنكم وأخواتكم من الرضاعة﴾ فسمى المرضعة أماً للرضيع، وبنتها أختاً له، فأعلمنا بذلك أن جهة الرضاعة كجهة النسب، تأتي فيها الأنواع التي جاءت في النسب كلها، وقد فهم ذلك النبي ﷺ فقال: لما أريد على ابنة عمه حمزة أي: أن يتزوجها «إنها لا تحل لي، إنها ابنة أخي من الرضاعة ويحرم من الرضاعة ما يحرم من النسب» رواه الشيخان من حديث ابن عباس، ورويا من حديث عائشة عنه ﷺ أنه قال: «إن الرضاعة تحرم ما تحرم الولادة»، وعلى هذا جرى جماهير المسلمين جيلاً بعد جيل.

فالذي جرى عليه العمل هو أن المرضعة أم لمن رضع منها، وجميع أولادها إخوة له وإن تعددت آباؤهم وأصولها له، فتحرم عليه أمها، كما تحرم بنتها وإخوتها خؤولة له، فتحرم عليه أخواتها. وأن زوج هذه المرضعة أب للرضيع أصوله أصول له، وفروعه فروع له، وأخوته عمومة له، فيحرم عليه أن يتزوج أمه، كما يحرم عليه أن يتزوج أية بنت من بناته، سواء كن من مرضعته أو غيرها، فإن أولاده من المرضعة أخوة أشقاء للرضيع، ومن غيرها أخوة لأب، كما أن أولادها هي من زوج آخر غير صاحب لقاح اللبن الذي رضع منه الرضيع اخوة لأم. ويحرم عليه أن يتزوج أحداً من بنات هؤلاء الإخوة أو الأخوات من الرضاعة. وكذلك تحرم عليه عماته من الرضاعة وهن إخوة

أبيه بالرضاعة، فالسبع المحرمات بالنسب ـ وقد ذكرن بالتفصيل ـ محرمات بالرضاعة أيضاً. وأما إخوة الرضيع وأخواته فلا يحرم عليهم أحد ممن حرم عليه لأنهم لم يرضعوا مثله، فلم يدخل في تكوين بنيتهم شيء من المادة التي دخلت في بنيته، فيباح للأخ أن يتزوج من أرضعت أخاه، أو أمها، أو ابنتها، ويباح للأخت أن تتزوج صاحب اللبن الذي رضع منه أخوها، أو أختها، أو أباه وابنه مثلاً.

ومما يجب التنبيه له أن الناس قد غلب عليهم التساهل في أمر الرضاعة، فيرضعون الولد من امرأة أو من عدة نسوة، ولا يعنون بمعرفة أولاد المرضعة وإخوتها، ولا أولاد زوجها من غيرها وإخوته، ليعرفوا ما يترتب عليهم في ذلك من الأحكام، كحرمة النكاح وحقوق هذه القرابة الجديدة التي جعلها الشارع كالنسب، فكثيراً ما يتزوج الرجل أخته أو عمته أو خالته من الرضاعة وهو لا يدري.

﴿وأمهات نسائكم﴾ أي: يحرم على الرجل زواج أم زوجته وإن علت، ولا يشترط في تحريم أم المرأة دخوله بها، كما اشتُرط في بنتها كما يأتي: وهي بمجرد العقد تكون من نسائه، وبهذا قال جمهور الصحابة ومن بعدهم من علماء الملة ومنهم أئمة الفقه الأربعة.

وقوله عز وجل: ﴿وربائبكم اللاتي في حجوركم من نسائكم اللاتي دخلتم بهن﴾ يدخل فيه تحريم بنات امرأة الرجل عليه، إذا كان قد دخل بها، والمراد بالدخول بالمرأة يعرفه كل عربي حتى عامة المولَّدين، ويدخل في ذلك بنات بناتها، وبنات أبنائها وإن سفلن، لأنهن من بناتها في عرف أهل اللغة، ولا يدخل في هذا التحريم أم زوجة الابن وبنتها. و «الربائب» جمع: «ربيبة»، وربيب الرجل: ولد امرأته من غيره، سمي ربيباً له لأنه يُربه كما يرب ولده، أي: يسوسه. والجماهير على أن قوله تعالى: «اللاتي في حجوركم» وصف لبيان الشأن الغالب في الربيبة، وهو أن تكون في حجر زوج أمها وفيه إشارة إلى جواز جعل الربيبة في الحجر حقيقة أو تجوزاً، كأن تكون في غاية القرب من زوج أمها يخلو بها، ويسافر معها ويعاملها بكل ما يعامل به بنته. وقد استدل بعضهم بقوله تعالى: ﴿فإن لم تكونوا دخلتم بهن فلا جناح عليكم﴾ على أن الربيبة

تحرم، وإن لم تكن في حجر الزوج، لأنه تفريع لبيان مفهوم ما قيد به التحريم، و «الجناح» فسروه بالإثم، وعندي أن تفسيره بالتضييق والأذى أحكم وأولى، قال صاحب اللسان: «والجناح ما تحمل من الهم والأذى» ﴿وحلائل أبنائكم الذين من أصلابكم﴾ «الحلائل»: جمع حليلة، وهي الزوجة، ويقال للرجل: حليل، واللفظ مأخوذ من «الحلول» فإن الزوجين يحلان معاً في مكان واحد وفراش واحد، وقيل: من «الحِل» ـ بالكسر ـ أي: كل منهما حلال للآخر ويدخل في «الحلائل» الإماء اللواتي يستمتع بهن واللفظ يصدق عليهن. ويدخل في الأبناء أبناء الصلب مباشرة، وبواسطة كابن الابن وابن البنت، فحلائلهما تحرم على الجد.

ولما بين تبارك اسمه ما يحرم بالأسباب الثابتة وقدم الأقوى في علته وحكمته على غيره، بَينَّ بعد ذلك ما يحرم بسبب عارض إذا زال يزول التحريم فقال: ﴿وأن تجمعوا بين الأختين﴾ أي: وحرم عليكم الجمع بين الأختين في الاستمتاع الذي يراد به الولد، سواء كان بعقد النكاح أو ملك اليمين. هذا ما عليه جمهور الصحابة وعلماء التابعين ومن تبعهم، وهو المتبادر. ويدخل في ذلك الأختان من الرضاعة،وقد فهم النبي ﷺ من تحريم الجمع بين الأختين تحريمَ ما في معناه، وهو الجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها، قال العلماء: والضابط في هذا أنه يحرم الجمع بين كل امرأتين بينهما قرابة لو كانت إحداهما ذكراً لحرم عليه بها نكاح الأخرى، وهو الذي تظهر فيه العلة، وتنطبق عليه الحكمة.

ثم قال عز وجل: ﴿إلا ما قد سلف﴾ أي: حرم عليكم ما ذكر، لكن ما سلف لكم قبل التحريم لا تؤاخذون عليه، وكانوا يجمعون بين الأختين في الجاهلية، وقيل: إلا ما سلف في الشرائع السابقة. وورد في حديث أحمد وأبي داود والترمذي وحسنه وابن ماجه عن فيروز الديلمي: أنه أدركه الإسلام وتحته أختان فقال له النبي ﷺ: «طلق أيتهما شئت» ﴿إن الله كان غفوراً رحيمًا﴾ لا يؤاخذكم بما سلف منكم في زمن الجاهلية إذا أنتم التزمتم العمل بشريعته في الإسلام، فمن مغفرته أن يمحو من نفوسكم أثر تلك الأعمال المنكرة التي تنافي سلامة الفطرة، ومن رحمته بكم أن شرع لكم من أحكام النكاح ما فيه المصلحة

لكم، وتوثيق روابط القرابة والصهر والرضاع بينكم، لتتراحموا وتتعاطفوا وتتعاونوا على البر والتقوى فتنالوا تمام الرحمة في الدنيا والآخرة.

وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلنِّسَآءِ إِلَّا مَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ كِتَٰبَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَأُحِلَّ لَكُم مَّا وَرَآءَ ذَٰلِكُمْ أَن تَبْتَغُوا۟ بِأَمْوَٰلِكُم مُّحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ فَمَا ٱسْتَمْتَعْتُم بِهِۦ مِنْهُنَّ فَـَٔاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ فَرِيضَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا تَرَٰضَيْتُم بِهِۦ مِنۢ بَعْدِ ٱلْفَرِيضَةِ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٢٤﴾

٢٤ ـ ﴿والمحصنات من النساء﴾ عطف على ما قبله من المحرمات، أي: وحرمت عليكم المحصنات من النساء أن تنكحوهن. و «المحصنات» جمع «محصنة» بفتح الصاد اسم مفعول من «أحصن»، و «الإحصان»: من «الحصن» وهو المكان المنيع المحمي، ففيه معنى المنع الشديد ويقال: حصُنت المرأة (بضم الصاد) حِصناً وحصانة أي: عفّت، ويقال: أحصنت المرأة إذا تزوجت، لأنها تكون في حصن الرجل وحمايته، ويقال: أحصنها أهلها إذا زوجوها. ومن شأن المتزوجة أن تُحصن نفسها فتكتفي بزوجها عن التطلع إلى الرجال، وتحصن زوجها عن التطلع إلى غيرها من النساء، فعلى المرأة المعوّل في الإحصان. وجماهير السلف والخلف ومنهم أئمة الفقه المشهورون على أن المراد بالمحصنات ههنا: المتزوجات، وقيل: هن الحرائر، وقيل: عام في الحرائر والعفائف والمتزوجات. وقد يقال هن الحرائر المتزوجات. وأما قوله تعالى: ﴿إلا ما ملكت أيمانكم﴾ فالجمهور على أنه استثناء من المحصنات، أي: إلا ما سبيتم منهن في حرب دينية تدافعون فيها عن حقيقتكم، أو تؤمِّنون بها دعوة دينكم، ورأيتم من المصلحة أن لا تعاد السبايا إلى أزواجهن الكفار في دار الحرب، فعند ذلك ينحل عقد زوجيتهن، ويكنَّ حلالاً لكم بالشروط المعروفة في الشريعة، فقد روى مسلم من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، أنه كان سبب نزول هذه الآية تحرُّج الصحابة من الاستمتاع بسبايا (أوطاس)، وأخرج الحديث

أيضاً أحمد وأصحاب السنن، وفي هذه الروايات التصريح باشتراط الاستبراء بوضع الحامل لحملها، وحيض غيرها ثم طهرها ﴿كتاب الله عليكم﴾ أي: كتب الله عليكم تحريم هذه الأنواع من النساء كتاباً مؤكداً، أي: فرضه فرضاً ثابتاً محكمًا لا هوادة فيه، لأن مصلحتكم فيه ثابتة لا تتغير وسيأتي بيان ذلك في تفسير قوله تعالى: «يريد الله ليبين لكم» ﴿وأحل لكم ما وراء ذلكم﴾ المراد بما «وراء ذلكم» أي: المبيَّن تحريمه، وهو ما لا يتناوله بلفظه ولا فحواه، فهو لكونه لا يدخل فيه بنص ظاهر، ولا قياس واضح، جعل وراءه خارجاً عن محيط مدلوله وإفادته، فالجمع بين المرأة وعمتها أو خالتها ليس وراءه وكذلك كون محرمات الرضاع كمحرمات النسب ﴿أن تبتغوا بأموالكم﴾ معناه: أحل لكم ما وراء ذلكم لأجل أن تبتغوه، أو إرادة أن تبتغوه، أي: تطلبوه بأموالكم، أو المعنى: أحلّه لكم أن تبتغوه، أي: أحل لكم طلبه بأموالكم تدفعونها مهراً للزوجة، قيل: أو ثمناً للأمة، وهو يقتضي أنه يجب قصد إحصان الأمة كما يجب قصد إحصان الزوجة لقوله: ﴿محصنين غير مسافحين﴾ حذف مفعول «محصنين» ليفيد العموم، أي: محصنين أنفسكم ومن تطلبونها بمالكم، باستغناء كل منكما بالآخر عن طلب الاستمتاع المحرم، فإن الفطرة تسوق كل ذكر بداعية النسل إلى الاتصال بأنثى، وكل أنثى إلى الاتصال بذكر، والإحصان: عبارة عن الاختصاص الذي يمنع هذه الداعية الفطرية أن تذهب كل مذهب ﴿فما استمتعتم به منهن فآتوهن أجورهن فريضة﴾ الاستمتاع بالشيء: هو التمتع أو طول التمتع به، وهو من المتاع، أي: الشيء الذي ينتفع به، ومنه قوله تعالى: «فاستمتعتم بخلاقكم» أي: نصيبكم. و«الأجور» جمع أجر، وهو في الأصل: الثواب والجزاء الذي يعطى في مقابلة شيء ما، من عمل أو منفعة، ثم خص بعد زمن التنزيل أو غلب فيما هو معلوم. و«الفريضة»: الحصة المفروضة، أي: المقدرة المحددة، من: «فرض الخشبة» إذا حزّها، وكانت العرب وغير العرب من الناس ولا يزالون يقدرون الأشياء من المقاييس والاعداد بفرض الخشب. ويطلق «الفرض والفريضة» على ما أوجبه الله من التكاليف إيجاباً حتمًا، والمعنى: فكل امرأة، أو أية امرأة من أولئك النساء اللواتي أحل لكم أن تبتغوا تزوجهن بأموالكم، استمتعتم بها أي: تزوجتموها،

فأعطوها الأجر والجزاء بعد أن تفرضوه لها في مقابلة ذلك الاستمتاع، وهو المهر، وقد تقدم في تفسير «وآتوا النساء صدقاتهن نحلة»: أنه ينبغي للزوج أن يلاحظ في المهر معنى أعلى من معنى المكافأة والعوض، فإن رابطة الزوجية أعلى من ذلك، بأن يلاحظ فيه معنى تأكيد المحبة والمودة.

وأقول: إن تسمية المهر هنا أجراً أي: ثواباً وجزاء، لا ينافي ملاحظة ما في الزوجية من معنى سكون كل من الزوجين إلى الآخر، وارتباطه معه برابطة المودة والرحمة، كما لا ينافي حقوق كل من الزوجين على الآخر، ولكنه لما جعل للرجل على المرأة مع هذه المساواة في الحقوق درجة، هي درجة القيامة، ورياسة المنزل الذي يعمرانه، والعشيرة التي يكونانها وجعله بذلك هو فاعل الاستمتاع، أي: الانتفاع، وهي القابلة له والمواتية فيه، فرض لها سبحانه في مقابلة هذا الامتياز الذي جعله للرجل جزاء وأجراً تطيب به نفسها، ويتم به العدل بينها وبين زوجها، فالمهر ليس ثمناً للبُضْع، ولا جزاء للزوجية نفسها، وإنما سره وحكمته ما ذكرنا وهو واضح من معنى الآية، مطابق للفظها، جامع بينها وبين سائر الآيات، وقد فتح الله علي به الآن ولم يكن خطر على بالي من قبل على وضوحه في نفسه ﴿ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة﴾ أي: لا حرج ولا تضييق عليكم منه تعالى، إذا تراضيتم بعد الفريضة على الزيادة فيها، أو النقص منها، أو حطها كلها، فإن الغرض من الزوجية أن تكونوا في عيشة راضية، ومودة ورحمة تصلح بها شؤونكم، وترتقي بها أمتكم، والشرع يضع لكم قواعد العدل، ويهديكم مع ذلك إلى الإحسان والفضل، ﴿إن الله كان عليمًا حكيمًا﴾ فيضع لعباده من الشرائع بحكمته ما يعلم أن فيه صلاح حالهم ما تمسكوا به، ومن ذلك أن أوجب على الرجل أن يفرض لمن يريد الاستمتاع بها أجراً يكافئها به على قبول قيامه ورياسته عليها، ثم أذن له ولها في التراضي على ما يريان الخير فيه لهما والائتلاف والمودة بينهما.

وذهب بعضهم إلى أن المراد بالآية نكاح المتعة، وهو نكاح المرأة إلى أجل معين كيوم أو أسبوع أو شهر مثلاً.

وهذا ينافي ما تقرر في القرآن كقوله عز وجل في صفة المؤمنين: «والذين

هم لفروجهم حافظون * إلا على أزواجهم أو ما ملكت أيمانهم فإنهم غير ملومين * فمن ابتغى وراء ذلك فأولئك هم العادون» أي: المتجاوزون ما أحله الله لهم إلى ما حرمه عليهم، وهذه الآيات لا تعارض الآية التي نفسرها، بل هي بمعناها، فلا نسخ، والمرأة المتمتع بها ليست زوجة، فيكون لها على الرجل مثل الذي له عليها بالمعروف كما قال الله تعالى.

والعمدة عند أهل السنة في تحريم المتعة وجوه:

أولها: ما علمت من منافاتها الظاهر القرآن في أحكام النكاح والطلاق والعدة، إن لم نقل لنصوصه.

وثانيها: الأحاديث المصرحة بتحريمها تحريماً مؤبداً إلى يوم القيامة، وقد جمع متونها وطرقها مسلم في صحيحه، فمن أحب الاطلاع على ذلك فليرجع إليه، وإلى شرح النووي له، وكذا شرح الحافظ ابن حجر للبخاري[1].

وثالثها: نهي عمر عنها في خلافته وإشادته بتحريمها على المنبر، وإقرار الصحابة له على ذلك، وقد علم أنهم ما كانوا يقرون على منكر، وأنهم كانوا يرجعونه إذا أخطأ، ولم يسكتوا سكوت تقية. وقد تعلق القائلون بالمتعة بما ورد في بعض الروايات من قول عمر، رضي الله عنه: «أنا محرمها»، فقالوا: إنه حرمها من قبل نفسه، ولا يعتد بتحريمه، ولو بنى ذلك على نص لذكره. وأجيب عن ذلك بأنه أسند التحريم إلى النبي ﷺ كما في رواية ابن ماجه وابن المنذر والبيهقي، فيظهر أن من روى عنه ذلك اللفظ رواه بالمعنى، فإن صح أنه لفظه فمعناه: أنه مبين تحريمها أو منفذ له.

وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلًا أَن يَنكِحَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُم مِّن فَتَيَٰتِكُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَٰنِكُم بَعْضُكُم مِّنۢ بَعْضٍ فَٱنكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَءَاتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ مُحْصَنَٰتٍ غَيْرَ مُسَٰفِحَٰتٍ وَلَا مُتَّخِذَٰتِ أَخْدَانٍ فَإِذَآ أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ

(١) وانظر «زاد المسير» للإمام ابن الجوزي ٣/٥٣.

بِفَٰحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى ٱلْمُحْصَنَٰتِ مِنَ ٱلْعَذَابِ ذَٰلِكَ لِمَنْ خَشِيَ ٱلْعَنَتَ مِنكُمْ وَأَن تَصْبِرُوا۟ خَيْرٌ لَّكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٢٥﴾

٢٥ ـ ﴿ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات﴾ الاستطاعة: أن يكون الشيء في طوعك لا يتعاصى على قدرتك، وهو أوسع من الإطاقة، و«الطَّول»: الغنى والفضل من المال والحال، أو: القدرة على تحصيل المطالب والرغائب، و«المحصنات»: فسرت هنا بالحرائر خاصة، بدليل مقابلتها بالفتيات وهن الإماء، والحرية كانت عندهم داعية الإحصان، والبغاء شأن الإماء.

والمعنى: ومن لم يستطع منكم طَوْلاً في المال، أو الحال، لنكاح المحصنات، فلينكح امرأة من نوع ما ملكتم من فتياتكم، أي: إمائكم المؤمنات. وهذا يؤيد ما قررناه تبعاً لجمهور السلف والخلف، من كون الاستمتاع في الآية السابقة هو النكاح الثابت، لا المتعة التي هي استئجار عارض، وتقدم أن الاستمتاع هو الانتفاع، ومنه قوله ﷺ للرجل الذي شكا من امرأته ولم تسمح نفسه بطلاقها: «فاستمتع بها» رواه أبو داود والنسائي، ولو كانت تلك الآية تجيز المتعة بالحرائر لما كان لوصل هذه الآية بها فائدة، وأيُّ امرىء لا يستطيع المتعة لعدم الطول حتى يتزوج الأمة فيجعل بها نسله مملوكاً لمولاها؟

أما قوله تعالى: ﴿والله أعلم بإيمانكم بعضكم من بعض﴾ فهو يبين أن الإيمان قد رفع شأن الفتيات المؤمنات، وساوى بينهن وبين الأحرار والحرائر في الدين، وهو أعلم بحقيقة هذا الإيمان ودرجات قوته وكماله، فرب أمَة أكمل إيماناً من حرة، فتكون أفضل منها عند الله تعالى، أي: فلا يصح مع هذا أن تَعُدُّوا نكاح الأمة عاراً عند الحاجة إليه، فأنتم أيها المؤمنون أخوة في الإيمان بعضكم من بعض.

وقوله تعالى: ﴿فانكحوهن بإذن أهلهن﴾ أي: فإذا رغبتم في نكاحهن لما

رفع الإيمان من شأنهن، فانكحوهن بإذن أهلهن. قالوا: إن المراد بالأهل هنا الموالي المالكون لهن. وقال بعض الفقهاء: المراد من لهم ولاية التزويج، ولو من غير المالكين، فللأب أو الجد أو القاضي أو الوصي تزويج أمة اليتيم، وفي هذه المسائل تفصيل وخلاف في الفقه، والمراد هنا: أن الأمة كالحرة في تزويج أوليائها لها، وعدم تزويجها لنفسها، بل هي أولى من الحرة في الحاجة إلى إذن أوليائها. والظاهر أنه لا بد بعد رضا المولى بتزويجها من تولي وليها في النسب للعقد إن كان، وإلا فالمولى أو القاضي يتولى ذلك.

وقوله تعالى: ﴿وآتوهن أجورهن بالمعروف﴾ أي: وأَعطوهن مهورهن التي تفرضونها لهن، فالمهر حق للزوجة على الزوج وإن كانت أمة، فهو لها لا لمولاها، وبذلك قال مالك وخالفه أكثر الفقهاء، وأوّلوا الآية: بأن المراد «وآتوا أهلهن أجورهن»، على حذف مضاف، أو بأن قَيْدَ «بإذن أهلهن» معتبر هنا، وذلك أن هذا المهر عندهن هو حق المولى لأنه بدل عن حقه بالاستمتاع.

وقوله تعالى: ﴿محصنات غير مسافحات ولا متخذات أخدان﴾ قيد لقوله: «فانكحوهن» أو لقوله: «وآتوهن أجورهن»، وعلى الأول، يكون المراد بالمحصنات: العفائف، وعلى الثاني يكون معناه: المتزوجات، أي: أعطوهن أجورهن حال كونهن متزوجات منكم، لا مستأجرات للبغاء جهراً وهن المسافحات، ولا سراً وهن متخذات الأخذان، فـ«الخدن»: هو الصاحب، يطلق على الذكر والأنثى، وكان الزنا في الجاهلية على قسمين: سر وعلانية، وعام وخاص، فالخاص السري: هو أن يكون للمرأة خدن يزني بها سراً فلا تبذل نفسها لكل أحد، والعام الجهري: هو المراد بالسفاح كما قال ابن عباس وهو البغاء، وكان البغايا من الإماء، وكن ينصبن الرايات الحمر لتعرف منازلهن. وروي عن ابن عباس: أن أهل الجاهلية كانوا يحرمون ما ظهر من الزنا ويقولون إنه لؤم، ويستحلون ما خفي ويقولون لا بأس به، ولتحريم القسمين نزل قوله تعالى: «ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن» والمراد بتحريمهم لزنا العلانية استقباحه وَعَدُّ من يأتيه لئيمًا. وهذان النوعان من الزنا معروفان الآن وفاشيان في بلاد الإفرنج والبلاد التي تقلِّد الإفرنج في شرور مدنيتهم.

وجملة القول: أنه تعالى فرض في نكاح الإماء مثل ما فرض في نكاح الحرائر من الإحصان، وتكميل النفوس بالعفة لكل من الزوجين، واختلف التعبير في الموضعين فقال في نكاح الحرائر: «محصنين غير مسافحين»، لأن النساء الحرائر عامة والأبكار منهن خاصة، أبعدُ من الرجال عن الفاحشة، فلما كان الرجال أكثر تعرضاً لخدش العفة، وانقياداً لطاعة الشهوة، وكانوا مع ذلك هم الطالبين للنساء والقوامين عليهن، جعل قيد الإحصان وعدم السفاح من قبلهم أولاً وبالذات. ولما كان الزنا هو الغالب على الإماء في الجاهلية وكانوا يشترونهن لأجل الاكتساب ببغائهن، جعل قيد الإحصان في جانبهن، فاشترط على من يتزوج أمة أن يتحرى أن تكون محصنة مصونة من الزنا في السر والجهر.

وقوله تعالى: ﴿فإذا أحصن فإن آتين بفاحشة فعليهن نصف ما على المحصنات من العذاب﴾ أي: فإذا فعلن الفعلة الفاحشة وهي الزنا بعد إحصانهن بالزواج، فعليهن من العقاب نصف ما على المحصنات الكاملات، وهن الحرائر، إذا زنين، وهو ما بينه تعالى بقوله: «الزانية والزاني فاجلدوا كل واحد منهما مئة جلدة» فالأمة المتزوجة تجلد إذا زنت خمسين جلدة، وأما الحرة فتجلد مئة جلدة. والحكمة في ذلك ما تقدم آنفاً من كون الحرة أبعد عن دواعي الفاحشة، والأمة عرضة لها وضعيفة عن مقاومتها، فرحم الشارع ضعفها فخفف العقاب عنها ﴿ذلك لمن خشي العنت منكم﴾ «العنت»: المشقة، والجهد والفساد، قيل: أصله انكسار العظم بعد الجبر. أي: ذلك الذي أبيح لكم من نكاح الإماء عند العجز عن الحرائر، جائز لمن خشي على نفسه الضرر والفساد من التزام العفة، ومقاومة داعية الفطرة، ذلك بأن مقاومة هذه الداعية التي هي أقوى وأرسخ شؤون الحياة، قد تفضي إلى أمراض عصبية وغير عصبية إذا طال العهد علىمقاومتها، وذهب الجمهور: إلى أن المراد بالعنت لازِمُه، وهو الإثم بارتكاب الزنا، قال بعضهم: إن العنت يطلق على الإثم لغة.

ونقول: إن الإثم في أصل اللغة ليس بمعنى المعصية الشرعية، بل هو الضرر، فيقرب من معنى العنت إلا أن العنت أشد ﴿وأن تصبروا خير

لكم﴾ أي: وصبركم بحبس أنفسكم عن نكاح الإماء مع العفة، خير لكم من نكاحهن وإن كان جائزاً لكم، لدفع الضرر عنكم، لما فيه من العلل والمعايب، كالذل والمهانة والابتذال، وما يترتب على ذلك من مفاسد الأعمال، وسريان ذلك منهن إلى أولادهن بالوراثة ﴿والله غفور رحيم﴾ يغفر لمن لم يصبر عن نكاح الأمة، «رحيم» به، كذا فسروه، وقالوا: إنه نزله منزلة الذنب للتنفير عنه، والأمر في مثل هذه الأسماء الإلهية التي تختم بها الآيات أوسع من أن تخص بما تتصل به، ففي الآية ذكر أمور كثيرة يكون الإنسان فيها عرضة للهفوات واللمم، كعدم الطول، واحتقار الإماء المؤمنات، والطعن فيهن عند الحديث في نكاحهن، ثم عدم الصبر على معاشرتهن بالمعروف، وسوء الظن بهن. فلما كان الإنسان عرضة لأمثال هذه الأمور ومنها ما يشق اتقاؤه، ذكّرنا الله تعالى بمغفرته ورحمته، بعد بيان أحكام شريعته، ليذكّرنا بأنه لا يؤاخذنا بما لا نستطيعه منها.

يُرِيدُ ٱللَّهُ لِيُبَيِّنَ لَكُمْ وَيَهْدِيَكُمْ سُنَنَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ وَيَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَٱللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُوا۟ مَيْلًا عَظِيمًا ﴿٢٧﴾ يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُخَفِّفَ عَنكُمْ وَخُلِقَ ٱلْإِنسَٰنُ ضَعِيفًا ﴿٢٨﴾

وقوله تعالى:

٢٦ ـ ﴿يريد الله ليبين لكم﴾ إلخ استئناف بياني، كأن قائلاً يقول: ما هي حكمة هذه الأحكام وفائدتها لنا؟ وهل كلف الله تعالى أمم الأنبياء السابقين إياها، أو مثلها، فلم يبح لهم أن يتزوجوا كل امرأة؟ وهل كان ما أمرنا به ونهانا عنه تشديداً علينا أم تخفيفاً عنا؟؟ فجاءت الآيات مبينة أجوبة هذه الأسئلة التي من شأنها أن تخطر بالبال بعد العلم بتلك الأحكام. وقوله: «ليبين» معناه: أن يبين، فاللام ناصبة بمعنى «أن» المصدرية، كما قال «الكوفيون»، ومثله «يريدون ليطفئوا نور الله بأفواههم».

أقول: ويجعل «البصريون» متعلّق الإرادة محذوفاً واللام للتعليل أو العاقبة

أي: يريد الله ذلك التحريم والتحليل لأجل أن يبين لكم به ما فيه مصلحتكم وقوام فطرتكم.

وأما قوله تعالى: ﴿ويهديكم سنن الذين من قبلكم﴾ فمعناه: أنه يريد أيضاً بما شرعه لكم من الأحكام الموافقة لمصالحكم ومنافعكم، أن يهديكم سنن الذين أنعم عليهم من قبلكم، من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، أي: طرقهم في العمل بمقتضى الفطرة السليمة، وهداية الدين والشريعة، كل بحسب حال الاجتماع في زمانه، كما قال: «لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً» وإنما كان دين جميع الأنبياء واحداً في التوحيد وروح العبادة وتزكية النفس بالأعمال التي تقوم الملكات، وتهذب الأخلاق.

ثم قال: ﴿ويتوب عليكم﴾ أي: ويريد بتلك الأحكام أن يجعلكم بالعمل بها تائبين مما سلف في زمن الجاهلية وأول الإسلام، إذ كنتم منحرفين عن سنة الفطرة تنكحون ما نكح آباؤكم، وتقطعون أرحامكم، ولا تراعون ما في الزوجية من تجديد قرابة الصهر، بدون تنكيث لقوى روابط النسب، وقيل: المراد بالتوبة ما هي سبب له من الغفران ﴿والله عليم حكيم﴾ أي:أنه ذو العلم والحكمة الثابتين اللذين تصدر عنهما أحكامه، فتكون موافقة لمصالحكم ومنافعكم، لأن علمه الواسع محيط بها، وحكمته البالغة تقضي بها.

٢٧ ــ وقوله: ﴿والله يريد أن يتوب عليكم﴾ قيل: إنه تكرير لأجل التأكيد، وقيل: إن التوبة فيه غير التوبة في الآية السابقة، بأن يراد بالأولى القبول، وبالثانية العمل الذي يكون سبب القبول، وهو تكلف غير مقبول.

والصواب: أن التوبة الأولى ذكرت في تعليل أحكام محرمات النكاح فكان معناها: أن العمل بتلك الأحكام يكون توبة ورجوعاً عما كان قبلها من أنكحتهم الباطلة الضارة، وأن الله شرعها لأجل ذلك، ثم أسند إرادة التوبة إلى الله تعالى في جملة مستأنفة، ليبين لنا أن ذلك ما يريد الله تعالى أن نكون عليه دائماً في مستقبل أيامنا بعد الإسلام، ويقابله بما يريده منا متبعو الشهوات، كأنه يقول: ما جعل إرادة التوبة علة لتلك الأحكام إلا وهو يريد ذلك دائماً

منكم لتزكو نفوسكم، وتطهر قلوبكم، وتصلح أحوالكم ﴿ويريد الذين يتبعون الشهوات أن تميلوا ميلاً عظيماً﴾ عن صراط الفطرة، فتؤثروا داعية الشهوة الحيوانية على كل داعية، فلا تبالوا أن تقطعوا لإرضائها وشائج الأرحام، وتزيلوا أواصر القرابة، وتكونوا مثلهم، إمامكم المتبع هو الشهوة، وغرضكم من الحياة التمتع باللذة، وقيل: المراد بمتبعي الشهوات أهل الكتاب، أو اليهود خاصة، لأنهم ينكحون بنات الإخوة، وكذا الأخت لأب كما نقل، وقيل: المجوس، والمختار ما تقدم من الإطلاق.

٢٨ ـ ثم قال تعالى: ﴿يريد الله أن يخفف عنكم﴾ إذ لم يضيق عليكم في أمر النساء، حتى إنه أباح لكم عند الضرورة نكاح الإماء، بل لم يجعل عليكم في الدين من حرج قط، فشريعتكم هي الحنيفية السمحة ﴿وخلق الإنسان ضعيفاً﴾ لا يقدر على مقاومة الميل إلى النساء، ولا يحمل ثقل التضييق عليه في الاستمتاع بهن، فمن رحمته تعالى أنه لم يحرم عليه منهن إلا ما في إباحته مفسدة عظيمة، ومع هذا ترى الزنا يفشو حيث يضعف الدين، حتى لا يكاد الناس يثقون بنسلهم، وحتى تكثر الأمراض ويقل النسل، ويستشري الفساد في الأرض، وقد كان الرجال ولا يزالون هم المعتدين في هذا الأمر لقوة شهوتهم، وشدة جرأتهم، فهم يفسدون النساء ويستميلونهن بالمال، ثم يتهمونهن بأنهن المتصديات للإفساد، ويحجر واحدهم على امرأته ويحجبها، ويحتال على إخراج امرأة غيره من خدرها!!! وهو يجهل أن الحيلة التي أفسد بها امرأة غيره، هي التي يفسد بها غيره امرأته، وأنه قلما يفسق رجل إلا ويكون أستاذاً لأهل بيته في الفسق، ومن حكم الحديث الشريف «عِفُّوا تعفّ نساؤكم وبَرُّوا آباءكم تبركم أبناؤكم» رواه الطبراني والحاكم وصححه.

على أن الرجال الفاسقين، والمتفرنجين المارقين، من مردوا على الفسق وصاروا يرونه من العادات الحسنة فخزيت عفتهم، وزالت غيرتهم، فهم يعدون الديانة، ضرباً من ضروب الكياسة، فيسلسون القياد لنسائهم، كما يسلسن القياد لهم، وذلك منتهى ما تطيقه الرذيلة من الجهد في إفساد البيوت بتنكيث قوى الرابطة الزوجية، وجعلها وسيلة لما هي في الفطرة والشريعة أشد الموانع دونه، لأنها هي

الحصن للمرتبطين بها من فوضى الأبضاع، والحفاظُ لما فيه هناء المعيشة من الاختصاص.

أخرج البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس رضي الله عنه، أنه قال: ثماني آيات نزلت في سورة النساء هي خير لهذه الأمة مما طلعت عليه الشمس وغربت. وعد هذه الآيات الثلاث: «يريد الله ليبين لكم» ــ إلى قوله «ضعيفاً». والرابعة: «إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه نكفر عنكم سيئاتكم» والآية الخامسة: «إن الله لا يظلم مثقال ذرة» والآية السادسة: «ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه» إلخ، والسابعة: «إن الله لا يغفر أن يشرك به» إلخ، والثامنة: «والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم» إلخ، وسيأتي تفسيرها في مواضعها إن شاء الله تعالى.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأْكُلُوٓاْ أَمْوَٰلَكُم بَيْنَكُم بِٱلْبَـٰطِلِ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَـٰرَةً عَن تَرَاضٍ مِّنكُمْ وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا ﴿٢٩﴾ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ عُدْوَٰنًا وَظُلْمًا فَسَوْفَ نُصْلِيهِ نَارًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿٣٠﴾

٢٩ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾ أضاف الأموال إلى الجميع فلم يقل: «لا يأكل بعضكم مال بعض» للتنبيه على ما قررناه مراراً من تكافل الأمة في حقوقها ومصالحها، كأنه يقول: إن مال كل واحد منكم هو مال أمتكم، فإذا استباح أحدكم أن يأكل مال الآخر بالباطل، كان كأنه أباح لغيره أكل ماله، وهضم حقوقه، لأن المرء يدان كما يدين.

أما «الباطل» فقد قلنا هنالك: إنه ما لم يكن في مقابلة شيء حقيقي، وهو من «البطل» و«البطلان» أي: الضياع والخسار، فقد حرمت الشريعة أخذ المال بدون مقابلة حقيقية يعتد بها ورضى من يؤخذ منه، وكذا إنفاقه في غير وجه حقيقي نافع، فيدخل في الباطل: الغصب، والغش، والخداع، والربا، والغبن، والتغرير. وقوله: «بينكم» للإشعار بأن المال المحرم لأنه باطل

هو ما كان موضع التنازع في التعامل بين المتعاملين، كأنه واقع بين الآكل والمأكول منه، كل منهما يريد جذبه لنفسه، فيجب أن يكون المرجح للمال بين اثنين يتنازعان فيه هو الحق، فلا يجوز لأحد أن يأخذه بالباطل. وعبر بالأكل عن مطلق الأخذ، لأنه أقوى أسبابه وأعمها وأكثرها ﴿إلا أن تكون تجارة عن تراضٍ منكم﴾ المعنى: لا تقصدوا إلى أكل أموال الناس بالباطل، ولكن اقصدوا أن تربحوا بالتجارة التي تكون صادرة عن التراضي منكم، وتخصيصها بالذكر دون سائر أسباب الملك، لكونها أكثر وقوعاً وأوفق لذوي المروءات.

ولما كان المال عديل الروح وقد نهى الله عن إتلافه بالباطل، نهى أيضاً عن إتلاف النفس، لكون أكثر إتلافهم لها بالغارات لنهب الأموال، وما كان بسببها أو تسببها، فكان النهي عن ذلك أنسب شيء لما بنيت عليه السورة من التعاطف والتواصل، فقال تعالى: ﴿ولا تقتلوا أنفسكم﴾ إلخ، أقول: ظاهر هذه الجملة وحدها أن النهي إنما هو عن قتل الإنسان لنفسه، وهو الانتحار، والمتبادر منها في هذا الأسلوب أن المراد لا يقتل بعضكم بعضاً، وهو الأقوى. واختير هذا التعبير للإشعار بتعاون الأمة وتكافلها ووحدتها، وجمع بعضهم في النهي عن القتل بين الأمرين، فقال: أي لا تقتلوها حقيقة بالانتحار، ولا مجازاً بقتل بعضكم لبعض، ولم يقولوا مثل هذا في النهي عن أكل أموال أنفسهم بالباطل، على أن المعنى يكون في نفسه صحيحاً، فإن النفقات بالباطل محرمة شرعاً، لأنها من إضاعة المال في غير منفعة حقيقية.

وإذا كان يرشدنا بأنه يجب علينا أن نحترم نفوس الناس، بعدّها كنفوسنا، فاحترامنا لنفوسنا يجب أن يكون أولى، فلا يباح بحال من الأحوال أن يقتل أحد نفسه، كأن يبخعها ليستريح من الغم وشقاء الحياة، فمهما اشتدت المصائب على المؤمن فإنه يصبر ويحتسب، ولا ينقطع رجاؤه من الفرج الإلهي، ولذلك نرى بخع النفس ــ الانتحار ــ يكثر حيث يقل الإيمان، ويفشو الكفر والإلحاد، ومن فوائد الإيمان مدافعة المصائب والأكدار، فالمؤمن لا يتألم من بؤس الحياة كما يتألم الكافر، فليس من شأنه أن يبخع نفسه حتى يُنْهَى عن ذلك نهياً صريحاً ﴿إن الله كان بكم رحيمًا﴾ أي: إنه كان بنهيه إياكم عن أكل أموالكم

بالباطل، وعن قتل أنفسكم، رحيمًا بكم، لأن في ذلك حفظ دمائكم وأموالكم التي هي قوام مصالحكم ومنافعكم، فيجب أن تتراحموا فيما بينكم، ويكون كل منكم عوناً للآخرين على حفظ النفس ومواجهة المصائب.

٣٠ ـ ﴿ومن يفعل ذلك عدواناً وظلمًا فسوف نصليه ناراً﴾ ذهب بعض المفسرين إلى أن المشار إليه في قوله «ذلك»: كلُّ ما تقدم النهي عنه من أول السورة إلى الآية السابقة،وقال بعضهم: إن المشار إليه في هذه الآية هو القتل فقط، وقد قصر كل التقصير، وأكثر المفسرين على أن المراد بذلك ما في الآية الأخيرة من النهي عن أكل أموال الناس بالباطل، وعن القتل، وهذا هو المعقول المقبول، فإن ما قبلها من المنهيات التي لم تقترن بالوعيد، قد اقترنت بالوصف الدال عليه، و «العدوان»: هو التعدي على الحق، فكأنه قال: بغير حق، وهو يتعلق بالقصد، فمعناه: أن يتعمد الفاعل إتيان الفعل وهو يعلم أنه قد تعدى الحق وجاوزه إلى الباطل، والظلم يتعلق بالفعل نفسه، بأن كان المتعدي لم يتحر ويجتهد في استبانة ما يحل له منه، فيفعل ما لا يحل ﴿وكان ذلك على الله يسيراً﴾ أي: إن ذلك الوعيد البعيد شأوه، الشديد وقعه يسير على الله غير عسير، وقريب من العادين الظالمين غير بعيد، لأن سنته قد مضت بأن يكون العدوان والظلم مدنساً للنفوس مهلكاً لها بحيث يهبط بها في الآخرة ويرديها في الهاوية.

إِن تَجْتَنِبُوا۟ كَبَآئِرَ مَا تُنْهَوْنَ عَنْهُ نُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَنُدْخِلْكُم مُّدْخَلًا كَرِيمًا ﴿٣١﴾

٣١ ـ ﴿إن تجتنبوا كبائر ما تنهون عنه﴾ نهى سبحانه عن أكل الأموال بالباطل وعن قتل الأنفس وهما أكبر الذنوب المتعلقة بحقوق العباد، وتوعد فاعل ذلك عدواناً وظلمًا بالنار، ثم نهى عن جميع الكبائر التي يعظم ضررها وتؤذن بضعف إيمان مرتكبها، ووعد على تركها بالجنة ومدخل الكرامة، وقيل: المراد بالكبائر هنا جميع ما تقدم النهي عنه في هذه السورة.

و «الاجتناب»: ترك الشيء جانباً، و «الكبائر»: جمع كبيرة، أي: الفعائل أو المعاصي الكبائر، و «السيئات» جمع سيئة، وهي الفعلة التي تسوء صاحبها عاجلاً أو آجلاً، أو تسوء غيره، وفسروها بالصغائر بدليل مقابلتها بالكبائر، واللفظ أعم والتخصيص غير متعين.

هذا وقد اختلف العلماء: هل في المعاصي صغيرة وكبيرة، أم المعاصي كلها كبائر، نقلوا عن ابن عباس أن كل ما عُصي الله به فهو كبيرة. صرح بذلك الباقلاني والإسفراييني وإمام الحرمين. والصحيح: أن من الذنوب كبائر وصغائر، قال الغزالي: إن هذا من البديهيات. وقد اختلف في الكبائر فقيل: هي سبع، لحديث صحيح في ذلك، ولكن الأحاديث الصحيحة في عدها مختلفة، ومجموعها يزيد على سبع، وقد ذكرت على سبيل التمثيل.

وأشهر هذه الأحاديث ما ورد في الصحيحين وغيرهما من حديث أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: «اجتنبوا السبع الموبقات» قالوا: يا رسول الله وما هنَّ؟ قال: «الشرك بالله، والسِّحر، وقتل النفس التي حرم الله إلا بالحق، وأكل الربا، وأكل مال اليتيم، والتولي يوم الزحف، وقذف المحصنات المؤمنات الغافلات». ومنها أيضاً من حديث أبي بكرة أنه قال: قال رسول الله ﷺ: «ألا أنبئكم بأكبر الكبائر؟ ـ قلنا: بلى يا رسول الله، قال: الإشراك بالله، وعقوق الوالدين ـ وكان متكئاً فجلس وقال ـ ألا وقول الزور، وشهادة الزور» فما زال يكررها حتى قلنا ليته سكت. وفي لفظ عند البخاري من حديث عبد الله ابن عمرو زيادة: «واليمين الغموس»، وفي الصحيحين أيضاً من حديث عبد الله ابن عمرو قال قال رسول الله ﷺ: «إن من أكبر الكبائر أن يلعن الرجل والديه» قالوا: وكيف يلعن الرجل والديه؟ قال: «يسب أبا الرجل فيسب أباه، ويسب أمه فيسب أمه» وكان ﷺ يذكر في كل مقام ما تمس إليه الحاجة، فلم يرد شيء من ذلك في مقام الحصر والتحديد، ولكن الأحاديث صريحة في إثبات الكبائر ويقابلها الصغائر. والظاهر منها أن كبرها في ذواتها وأنفسها لما فيها من المفسدة والضرر.

وكيف ينكر أحد انقسام الذنوب إلى كبائر وغير كبائر، وقد صرح بذلك القرآن في غير هذا الموضع، وهو من ذاته بديهي كما قال الغزالي.

قال تعالى بعد ذكر جزاء المسيئين والمحسنين في سورة «النجم»: «الذين يجتنبون كبائر الإثم والفواحش إلا اللمم»، و «الفواحش» معطوفة على «الكبائر»، وهي ما فحش من الفعائل القبيحة، وهذه الآية تناسب الآية التي نفسرها في معناها بذاتها وموقعها مما قبلها، فقد عبر في كل منهما باجتناب الكبائر وجعل جزاء هذا الاجتناب تكفير ما دون الكبائر والفواحش وغفرانه، وفسروا «اللمم» بما قلّ وصغر من الذنوب، كما فسروا السيئات هنا بالصغائر وما أخذوا ذلك إلا من المقابلة كما تقدم ﴿نكفر عنكم سيئاتكم﴾ أي: نكفر عنكم صغيرة فلا نؤاخذكم عليه، واجتناب الكبيرة إنما يكفر الصغيرة إذا اجتنبها مع القدرة والإرادة، كمن يتمكن من امرأة ومن مواقعتها فيكفُّ نفسه عن الوقاع، فيقتصر على نظر أو لمس، فهذا معنى تكفيره.

أما قوله تعالى: ﴿وندخلكم مدخلاً كريماً﴾. «مدخلاً» بضم الميم: اسم مكان من «الإدخال» أي: وندخلكم مكاناً كريماً وهو الجنة. وقرأه أبو جعفر ونافع: بفتح الميم، وهو اسم مكان من الدخول أي: ندخلكم فتدخلون مكاناً كريماً.

وَلَا تَتَمَنَّوْا۟ مَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بِهِۦ بَعْضَكُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ لِّلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبُوا۟ وَلِلنِّسَآءِ نَصِيبٌ مِّمَّا ٱكْتَسَبْنَ وَسْـَٔلُوا۟ ٱللَّهَ مِن فَضْلِهِۦٓ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمًا ﴿٣٢﴾

٣٢ ـ ﴿ولا تتمنوا ما فضل الله به بعضكم على بعض للرجال نصيب مما اكتسبوا وللنساء نصيب مما اكتسبن﴾ المأثور عن ابن عباس، رضي الله عنه: تفسير التمني بالحسد، فقد روي عنه أنه قال فيها: لا يقل أحدكم ليت ما أعطي فلان من المال والنعمة والمرأة الحسناء كان عندي، فإن ذلك يكون حسداً، ولكن ليقل: اللهم أعطني مثله.

ومعنى الآية: أن الله تعالى كلف كلاً من الرجال والنساء أعمالاً فما كان خاصاً بالرجال لهم نصيب من أجره لا يشاركهم فيه النساء، وما كان خاصاً بالنساء لهن نصيب من أجره لا يشاركهن فيه الرجال، وليس لأحدهما أن يتمنى ما هو مختص بالآخر. وجعل الخطاب عاماً للفريقين، مع أن الرجال لم يتمنوا أن يكونوا نساء، ولا أن يعملوا عمل النساء، وهو الولادة وتربية الأولاد، وإنما كان النساء هن اللواتي تمنين عمل الرجال، وهو حماية الذمار والدفاع عن الحق بالقوة، ففي هذا التعبير عناية بالنساء وتلطف بهن ﴿واسألوا الله من فضله﴾ أي: ليسأله كل منكم الإعانة والقوة على ما نيط به، حيث لا يجوز له أن يتمنى ما نيط بالآخر، ويدخل في هذا النهي تمني كل ما هو من الأمور الخلقية، كالجمال والعقل، إذ لا فائدة في تمنيها لمن لم يعطها، ولا يدخل فيه ما تقع تحت قدرة الإنسان من الأمور الكسبية، إذ يحمد من الناس أن ينظر بعضهم إلى ما نال الآخر، ويتمنى لنفسه مثله وخيراً منه بالسعي والجد، كأنه يقول: وجهوا أنظاركم إلى ما يقع تحت كسبكم، ولا توجهوها إلى ما ليس في استطاعتكم، فإنما الفضل بالأعمال الكسبية، فلا تتمنوا شيئاً بغير كسبكم وعملكم ﴿إن الله كان بكل شيء عليمًا﴾ فهو الذي علم الإنسان بالإلهام، وبآياته في الأنفس والآفاق، كيف يطلب المنافع والفضل، وكلما سأله بلسان الحال والاستعداد والعمل، زاده من فضله، فخزائن جوده لا تنفذ ولا يزال العاملون يستزيدونه ولا يزال ينزل عليهم من علمه ما يفضلون به القاعدين البطالين، وقد بلغ التفاوت بين الناس في الفضل حداً بعيداً جداً حتى كاد التفاوت بين بعض الشعوب وبعضهم الآخر يكون أبعد من التفاوت بين بعض الحيوان وبعض الإنسان..

وَلِكُلٍّ جَعَلْنَا مَوَٰلِيَ مِمَّا تَرَكَ ٱلْوَٰلِدَانِ وَٱلْأَقْرَبُونَ وَٱلَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَٰنُكُمْ فَـَٔاتُوهُمْ نَصِيبَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدًا ﴿٣٣﴾

٣٣ ــ ﴿ولك جعلنا موالي مما ترك﴾ «مِنْ» في قوله: «مما ترك» ابتدائية، والجملة تتم بقوله: «ترك»، والموالي: من لهم الولاية على

التركة، والمعنى: ولكل من الرجال الذين لهم نصيب مما اكتسبوا، والنساء اللواتي لهن نصيب مما اكتسبن، موالي لهم حق الولاية على ما يتركون من كسبهم، وهؤلاء الموالي هم: ﴿الوالدان والأقربون والذين عقدت أيمانكم﴾ أي: جميع الورثة من الأصول والفروع والحواشي والأزواج، كما تقدم التفصيل في أول السورة، فالمراد هنا با «لذين عقدت أيمانكم» الأزواج، فإن كل واحد من الزوجين يصير له حق الإرث بالعقد ﴿فآتوهم نصيبهم﴾ أي: فأعطوا هؤلاء الموالي نصيبهم المفروض لهم ولا تنقصوهم منه شيئاً. ولما كان الميراث موضعاً لطمع بعض الوارثين قال تعالى بعد الأمر بإعطاء كل ذي حق حقه: ﴿إن الله كان على كل شيء شهيداً﴾ أي: إنه تعالى رقيب عليكم، يشهد تصرفكم في التركة وغيرها، فلا يحملنكم الطمع وحسد بعضكم لبعض الوارثين، على أن يأكل من نصيبه شيئاً سواء أكان ذكراً أم أنثى، كبيراً أم صغيراً.

ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ بِمَا فَضَّلَ ٱللَّهُ بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ وَبِمَآ أَنفَقُوا۟ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ ۚ فَٱلصَّٰلِحَٰتُ قَٰنِتَٰتٌ حَٰفِظَٰتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ ٱللَّهُ ۚ وَٱلَّٰتِى تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَٱهْجُرُوهُنَّ فِى ٱلْمَضَاجِعِ وَٱضْرِبُوهُنَّ ۖ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلَا تَبْغُوا۟ عَلَيْهِنَّ سَبِيلًا ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيًّا كَبِيرًا ﴿٣٤﴾ وَإِنْ خِفْتُمْ شِقَاقَ بَيْنِهِمَا فَٱبْعَثُوا۟ حَكَمًا مِّنْ أَهْلِهِۦ وَحَكَمًا مِّنْ أَهْلِهَآ إِن يُرِيدَآ إِصْلَٰحًا يُوَفِّقِ ٱللَّهُ بَيْنَهُمَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلِيمًا خَبِيرًا ﴿٣٥﴾

٣٤ ــ ﴿الرجال قوّامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم﴾ أي: إن من شأنهم المعروف المعهود، القيام على النساء بالحماية والرعاية والولاية والكفاية، ومن لوازم ذلك أن يفرض عليهم الجهاد دونهن، فإنه يتضمن الحماية لهن، وأن يكون حظهم من الميراث أكثر من حظهن، لأن عليهم من النفقة ما ليس عليهن، وسبب ذلك أن الله تعالى فضل

الرجال على النساء في أصل الخلقة، وأعطاهم ما لم يعطهن من الحول والقوة، فكان التفاوت في التكاليف والأحكام، أثر التفاوت في الفطرة والاستعداد، وثم سبب آخر كسبي، يدعم السبب الفطري، وهو ما أنفق الرجال على النساء من أموالهم، فإن في المهور تعويضاً للنساء ومكافأة على دخولهن بعقد الزوجية تحت رياسة الرجال، فالشريعة كرمت المرأة إذ فرضت لها مكافأة عن أمر تقتضيه الفطرة ونظام المعيشة، وهو أن يكون زوجها قيّمًا عليها، فجعل هذا الأمر من قبيل الأمور العرفية التي يتواضع الناس عليها بالعقود، لأجل المصلحة.

والمراد بالقيام هنا: هو الرياسة التي يتصرف فيها المرؤوس بإرادته واختياره، وليس معناها أن يكون المرؤوس مقهوراً مسلوب الإرادة، لا يعمل عملاً إلا ما يوجهه إليه رئيسه، فإن كون الشخص قيّمًا على آخر، هو عبارة عن إرشاده والمراقبة عليه في تنفيذ ما يرشده إليه، أي: ملاحظته في أعماله وتربيته، ومنها حفظ المنزل وعدم مفارقته، ولو لنحو زيارة أولي القربى، إلا في الأوقات والأحوال التي يأذن بها الرجل ويرضى، ومنها: مسألة النفقة، فإن الأمر فيها للرجل، وهي تنفذ ما يقدره على الوجه الذي ترى أنه يرضيه ويناسب حاله من السعة والضيق وقوله: ﴿فالصالحات قانتات حافظات للغيب بما حفظ الله﴾ تفصيل لحال النساء، في هذه الحياة المنزلية، التي تكون المرأة فيها تحت رياسة الرجل، ذكر أنهن فيها قسمان: صالحات وغير صالحات، وأن من صفة الصالحات «القنوت»، وهو السكون والطاعة لله تعالى، وكذا لأزواجهن بالمعروف، وحفظ الغيب.

قال الثوري وقتادة: «حافظات للغيب» يحفظن في غيبة الأزواج ما يجب حفظه في النفس والمال، وروى ابن جرير والبيهقي من حديث أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: «خير النساء التي إذا نظرت إليك سرتك، وإذا أمرتها أطاعتك، وإذا غبت عنها حفظتك في مالك ونفسها» وقرأ ﷺ الآية.

وأقول: يدخل في هذا وجوب كتمان كل ما يكون بينهن وبين أزواجهن في الخلوة، ولا سيما حديث الرفث، فما بالك بحفظ العرض. وعندي أن هذه العبارة هي أبلغ ما في القرآن من دقائق كنايات النزاهة، تقرأها خرائد العذارى

جهراً، ويفهمن ما تومىء إليه مما يكون سراً، وهنَّ على بُعْدٍ من خطرات الخجل أن تمس وجدانهن الرقيق بأطراف أناملها، فلقلوبهن الأمان من تلك الخلجات، التي تدفع الدم إلى الوجنات، ناهيك بوصل حفظ الغيب «بما حفظ الله»، فالانتقال السريع من ذكر ذلك الغيب الخفي، إلى ذكر الله الجلي، يصرف النفس عن التمادي في التفكير فيما يكون وراء الأستار، من تلك الخفايا والأسرار، ويشغلها بمراقبته عز وجل ﴿واللاتي تخافـون نشوزهن فعـظوهن واهجروهن في المضاجع واضربوهن﴾ «النشوز» في الأصل بمعنى: الارتفاع، فالمرأة التي تخرج عن حقوق الرجل قد ترفعت عليه، وحاولت أن تكون فوق رئيسها، بل ترفعت أيضاً عن طبيعتها، وما يقتضيه نظام الفطرة في التعامل، فتكون كالناشز من الأرض الذي خرج عن الاستواء. وقد فسر بعضهم خوف النشوز بتوقعه فقط، وبعضهم بالعلم به.

لا جرم أن في تعبير القرآن حكمة لطيفة وهي: أن الله تعالى لما كان يحب أن تكون المعيشة بين الزوجين معيشة محبة ومودة، لم يشأ أن يسند النشوز إلى النساء إسناداً يدل على أن من شأنه أن يقع منهن فعلاً، بل عبر عن ذلك بعبارة تومىء إلى أن شأنه أن لا يقع، لأنه خروج عن الأصل الذي يقوم به نظام الفطرة، ففي هذا التعبير تنبيه لطيف إلى مكانة المرأة وما هو الأولى في شأنها، وإلى ما يجب أن يؤول إلى الترفع، وعدم القيام بحقوق الزوجية، فعليه أولاً أن يبدأ بالوعظ الذي يرى أنه يؤثر في نفسها، والوعظ يختلف باختلاف حال المرأة، فمنهن من يؤثر في نفسها التخويف من الله عز وجل، وعقابه على النشوز، ومنهن من يؤثر في نفسها التهديد والتحذير من سوء العاقبة في الدنيا، كشماتة الأعداء، والمنع من بعض الرغائب، كالثياب الحسنة والحلي، والرجل العاقل لا يخفى عليه الوعظ الذي يؤثر في قلب امرأته.

وأما الهجر فهو ضرب من ضروب التأديب لمن تحب زوجها ويشق عليها هجره إياها.

أما الهجر فالمعنى الصحيح له: هو ما تبادر إلى فهمك أيها القـارىء وما يتبادر إلى فهم كل من يعرف هذه الكلمات من اللغة. ولك أن تقول:

العبارة تدل بمفهومها على منع ما جعله بعضهم معنى لها، فهو يقول: «واهجروهن في المضاجع» ولا يتحقق هذا بهجر المضجع نفسه وهو الفراش، ولا بهجر الحجرة التي يكون فيها الاضطجاع، وإنما يتحقق بهجر في الفراش نفسه، وتعمد هجر الفراش أو الحجرة، زيادة في العقوبة لم يأذن بها الله تعالى، وربما يكون سبباً لزيادة الجفوة، وفي الهجر في المضجع نفسه معنى لا يتحقق بهجر المضجع أو البيت الذي هو فيه، لأن الاجتماع في المضجع هو الذي يهيج شعور الزوجية، فتسكن نفس كل من الزوجين إلى الآخر، ويزول اضطرابها الذي أثارته الحوادث قبل ذلك، فإذا هجر الرجل المرأة وأعرض عنها في هذه الحالة، رُجي أن يدعوها ذلك الشعور والسكون النفسي إلى سؤاله عن السبب.

وأما الضرب فاشترطوا فيه أن يكون غير مبرح، والتبريح: الإيذاء الشديد أي: كالضرب باليد أو بقبضة صغيرة.

يستكبر بعض مقلدة الإفرنج في آدابهم منا مشروعية ضرب المرأة الناشز، ولا يستكبرون أن تنشز وتترفع عليه، فتجعله وهو رئيس البيت مرؤوساً، بل محتقراً، وتصرّ على نشوزها حتى لا تلين لوعظه ونصحه، ولا تبالي بإعراضه وهجره، ولا أدري بمَ يعالجون هؤلاء النواشز، وبم يشيرون على أزواجهن أن يعاملوهن به، لعلهم يتخيلون امرأة ضعيفة نحيفة، مهذبة أديبة، يبغي عليها رجل فظ غليظ، ويزعم أن الله تعالى أباح له مثل هذا الضرب من الضرب، وإن تجرَّم وتجنى عليها ولا ذنب، كما يقع كثيراً من غلاظ الأكباد، متحجري الطباع، وحاش لله أن يأذن بمثل هذا الظلم أو يرضى به، إن من الرجال الذي يظلم المرأة بمحض العدوان، وقد ورد في وصية أمثالهم بالنساء كثير من الأحاديث، ويأتي في حقهم ما جاءت به الآية من التحكيم.

وإن من النساء اللواتي يمقتن أزواجهن، وينشزن عليهم صلفاً وعناداً، ويكلفنهم ما لا طاقة لهم به، فأي فساد يقع في الأرض إذا أبيح للرجل التقي الفاضل أن يخفض من صلف إحداهن، بسواك يضرب به يدها، أو كف يهوي بها على رقبتها؟ إن كان يثقل على طباعهم إباحة هذا، فليعلموا أن طباعهم

رقّت حتى انقطعت، وأن كثيراً من أئمتهم الإفرنج يضربون نساءهم العالمات المهذبات، الكاسيات العاريات، المائلات المميلات، فعل هـذا حكماؤهم وعلماؤهم، وملوكهم وأمراؤهم، فهو ضرورة لا يستغني عنها الغالون في تكريم أولئك النساء المتعلمات، فكيف تستنكر إباحته للضرورة في دين عام للبدو والحضر، من جميع أصناف البشر.

إن مشروعية ضرب النساء ليست بالأمر المستنكر في العقل أو الفطرة فيحتاج إلى التأويل، فهو أمر يحتاج إليه في حال فساد البيئة وغلبة الأخلاق الفاسدة، وإنما يباح إذا رأى الرجل أن رجوع المرأة عن نشوزها يتوقف عليه، وإذا صلحت البيئة، وصار النساء يعقلن النصيحة ويستجبن للوعظ، أو يزدجرن بالهجر، فيجب الاستغناء عن الضرب، فلكل حال حكم يناسبها في الشرع، ونحن مأمورون على كل حال بالرفق بالنساء واجتناب ظلمهن، وإمساكهن بمعروف، أو تسريحهن بإحسان، والأحاديث في الوصية بالنساء كثيرة جداً منها حديث عبد الله بن زمعة في الصحيحين قال قال رسول الله ﷺ: «أيضرب أحدكم امرأته كما يضرب العبد، ثم يجامعها في آخر اليوم».

هذا وإن أكثر الفقهاء قد خصوا النشوز الشرعي الذي يبيح الضرب لإزالته بخصال قليلة، كعصيان الرجل في الفراش، والخروج من الدار بدون عذر ولا إذن منه.

وجعل بعضهم تركها الزينة وهو يطلبها نشوزاً، وقالوا: له إن يضربها أيضاً على ترك الفرائض الدينية كالغسل والصلاة، والظاهر أن النشوز أعم فيشمل كل عصيان سببه الترفع والإباء، يفيد هذا قوله: ﴿فإن أطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلاً﴾ أي: إن أطعنكم بواحدة من هـذه الخصال التأديبية، فلا تبغوا بتجاوزها إلى غيرها، فابدأوا بما بدأ الله به من الوعظ، فإن لم يفد فليهجر، فإن لم يفد فليضرب، فإذا لم يفد هذا أيضاً يلجأ إلى التحكيم، ويفهم من هذا أن القانتات لا سبيل عليهن حتى في الوعظ والنصح، فضلاً عن الهجر والضرب. ومعنى «لا تبغوا عليهن سبيلاً»: لا تطلبوا طريقاً للوصول إلى

إيذائهن بالقول أو الفعل، فالبغي بمعنى الطلب، ويجوز أن يكون بمعنى تجاوز الحد في الاعتداء، أي: فلا تظلموهن بطريق ما، فمتى استقام لكم الظاهر، فلا تبحثوا عن مطاوي السرائر، ﴿إن الله كان علياً كبيراً﴾ فإن سلطانه عليكم فوق سلطانكم على نسائكم، فإذا بغيتم عليهن عاقبكم، وإذا تجاوزتم عن هفواتهن كرماً وشمماً، تجاوز عنكم.

٣٥ ــ ﴿وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها إن يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما﴾ الخلاف بين الزوجين: قد يكون بنشوز المرأة، وقد يكون بظلم من الرجل، فالنشوز يعالجه الرجل بأقرب التأديبات الثلاثة المبينة في الآية التي قبل هذه الآية على ما مر سرده. وقد يكون بظلم من الرجل، فإذا تمادى هو في ظلمه، أو عجز عن إنزالها عن نشوزها، وخيف أن يحول الشقاق بينهما دون إقامتهما لحدود الله تعالى في الزوجية، وجب على المؤمنين المتكافلين في مصالحهم ومنافعهم، أن يبعثوا حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها، عارفين بأحواله وأحوالها، ويجب على هذين الحكمين، أن يوجها إرادتهما إلى إصلاح ذات البين، ومتى صدقت الإرادة كان التوفيق الآلهي رفيقهما إن شاء الله تعالى، ويجب الخضوع لحكم الحكمين والعمل به. فخوف الشقاق: توقعه بظهور أسبابه، والشقاق: هو الخلاف الذي يكون به كل من المختلفين في شق، أي: في جانب، والحَكَم ــ بالتحريك ــ: من له حق الحكم والفصل بين الخصمين. والمراد ببعثهما: إرسالهما إلى الزوجين لينظرا في شكوى كل منهما، ويتعرفا ما يرجى أن يصلح بينهما، ويسترضوهما بالتحكيم. واختلفوا في وظيفة الحكمين فقال بعضهم: إنهما وكيلان لا يحكمان إلا بما وُكلا به، وقال بعضهم: إنهما حاكمان وقوله: «ان يريدا إصلاحاً يوفق الله بينهما» يشعر بأنه يجب على الحكمين أن لا يدخرا وسعاً في الإصلاح، كأنه يقول: إن صحت إرادتهما فالتوفيق كائن لا محالة. وانظروا كيف لم يذكر مقابل التوفيق بينهما، وهو التفريق عند تعينه، لم يذكره حتى لا يُذَكِّر به لأنه يبغضه وليشعر النفوس أنه ليس من شأنه أن يقع ﴿إن الله كان عليمًا خبيراً﴾ أي: إنه كان فيما شرعه لكم من هذا الحكم «عليمًا» بأحوال العباد وأخلاقهم، وما يصلح لهم، «خبيراً» بما يقع بينهم، وبأسبابه الظاهرة والباطنة، فلا يخفى عليه شيء من وسائل الإصلاح بينهما.

وَٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا۟ بِهِۦ شَيْـًٔا ۖ وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَبِذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱلْجَارِ ذِى ٱلْقُرْبَىٰ وَٱلْجَارِ ٱلْجُنُبِ وَٱلصَّاحِبِ بِٱلْجَنۢبِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَٰنُكُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ مُخْتَالًا فَخُورًا ﴿٣٦﴾ ٱلَّذِينَ يَبْخَلُونَ وَيَأْمُرُونَ ٱلنَّاسَ بِٱلْبُخْلِ وَيَكْتُمُونَ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ ۗ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿٣٧﴾ وَٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ وَمَن يَكُنِ ٱلشَّيْطَٰنُ لَهُۥ قَرِينًا فَسَآءَ قَرِينًا ﴿٣٨﴾ وَمَاذَا عَلَيْهِمْ لَوْ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَنفَقُوا۟ مِمَّا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ بِهِمْ عَلِيمًا ﴿٣٩﴾

٣٦ ـ ﴿واعبدوا الله﴾ «العبادة» عامة تشمل التوحيد وجميع ما يمده من الأعمال. ﴿ولا تشركوا به شيئاً﴾ من الأشياء أو شيئاً من الإشراك، ثم عقب الأمر بالتوحيد والنهي عن الشرك، بالوصية بالوالدين فقال: ﴿وبالوالدين إحساناً﴾ أي: وأحسنوا بالوالدين إحساناً تاماً لا تقصروا في شيء منه يقال: أحسن به، وأحسن له، وأحسن إليه، وقيل: إذا تعدى الإحسان بالباء يكون متضمناً لمعنى العطف. وعندي: أن التعدية بالباء أبلغ لإشعارها بإلصاق الإحسان بمن يوجه إليه من غير إشعار بالفرق بينه وبين المحسن، والتعدية بـ«إلى» تشعر بطرفين متباعدين يصل الإحسان من أحدهما إلى الآخر.

والإحسان في المعاملة يعرفه كل أحد، وهو يختلف باختلاف أحوال الناس وطبقاتهم، قال بعضهم: إن جماع الإحسان المأمور به أن يقوم بخدمتهما، ولا يرفع صوته عليهما، ولا يخشن في الكلام معهما، وأن يسعى في تحصيل مطالبهما والإنفاق عليهما بقدر سعته، وأنت تعلم أن من فعل ذلك وهو لا يلقاهما إلا عابساً مقطباً، أو أدى النفقة التي يحتاجان إليها، وهو يظهر الفاقة والقلة، فإنه لا يعد محسناً بهما.

والخطاب لعموم الأفراد، أي: ليحسن كل لوالديه، وذلك أنهما السبب الظاهر في وجود الولد ونموه، بما بذلا من الجهد والطاقة في تربيته بكل رحمة وإخلاص ﴿وبذي القربى﴾ أي: وأحسنوا بمعاملة ذي القربى، وهم أقرب الناس إلى الإنسان بعد الوالدين ﴿واليتامى والمساكين﴾ فإن الله تعالى يوصي باليتامى في مثل هذا المقام، لأن اليتيم يهمل أمره بفقده الناصر القوي الغيور، وهو الأب، أو تكون تربيته ناقصة بالجهل الذي هو جناية على العقل، أو فساد الأخلاق الذي هو جناية على النفس، وهو بجهله وفساد أخلاقه يكون شراً على أولاد الناس، يعاشرهم فيسري إليهم فساده، وقلما تستطيع الأم أن تربي الولد تربية كاملة مهما اتسعت معارفها. وكذلك المساكين لا تنتظم الهيئة الاجتماعية إلا بالعناية بهم وصلاح حالهم، فإن أهمل أمرهم الأغنياء كانوا بلاء وويلاً على الناس. وقلما ينظر الناس في المسكنة إلى غير العدم وصفر الكف، والمهم معرفة سبب ذلك، فإن من الناس من يكون سبب عدمه وعوزه ضعفُهُ وعجزُهُ عن الكسب، أو نزول الجوائح السماوية تذهب بماله من غير تقصير منه، وهذا هو المسكين الحقيقي الذي تجب مواساته بالمال الذي يقع موقعاً من كفايته، ومنهم العادم الذي ما عدم المال إلا بالإسراف والتبذير والمخيلة والفخفخة الباطلة، ومنهم العادم الذي ما عدم المال إلا لكسله وإهماله للكسب، طمعاً فيما في أيدي الناس واتكالاً عليهم، أو بسلوكه فيه مسلك الغش والخيانة، حتى يفضح سره ويظهر أمره فيحبط عمله.

فالمساكين على ضربين: مسكين معذور ومسكين غير معذور يُرْشَدُ إلى تقصيره، ولا يساعد على إسرافه وتبذيره، بل يدل على طرق الكسب، فإن اتعظ وقبل النصح، وإلا ترك أمره إلى أولي الأمر، والله بصير بالعباد.

وقوله تعالى: ﴿والجار ذي القربى والجار الجنب﴾ الجوار ضرب من ضروب القرابة، فهي قرب بالنسب، وهو قرب بالمكان والسكن، وقد يأنس الإنسان بجاره القريب، ما لا يأنس بنسيبه البعيد، ويحتاجان إلى التعاون والتناصر ما لا يحتاج الأنسباء الذين تناءت ديارهم. فإذا لم يحسن كل منهما بالآخر لم يكن فيهما خير لسائر الناس، وقد اختلف المفسرون في «الجار ذي

مربى والجار الجنب»، فقال بعضهم: الأول هو القريب منك بالنسب، والثاني: هو الأجنبي لا قرابة بينك وبينه، وقال بعضهم: الأول هو الأقرب منك داراً، والثاني: من كان أبعد مزاراً، وقيل: إن ذا القربى من كان قريباً منك ولو بالدِّين، والأجنبي من لا يجمعك به دين ولا نسب. وحدد بعضهم الجوار بأربعين داراً من كل جانب من الجوانب الأربعة، والحكمة في الوصية بالجار، هي التي تعرفنا سر الوصية ومعنى الجوار، والمراد بالجار: من تجاوره ويتراىء وجهك ووجهه في غدوك أو رواحك إلى دارك، فيجب أن تعامل من ترى وتعاشر بالحسنى، فتكون في راحة معهم ويكونون، في راحة معك فأمر الجوار لا يحدد بالبيوت والتحديد، والرجوع في ذلك إلى العرف، والأقرب حقه آكد، وإكرام الجار من أخلاق العرب قبل الإسلام وزاده الإسلام تأكيداً بالكتاب والسنة. ومن الإحسان، بالجار الإهداء إليه، ودعوته إلى الطعام، وتعاهده بالزيارة والعيادة ﴿والصاحب بالجنب﴾ روي عن ابن عباس، رضي الله عنه، فيه قولان: الرفيق في السفر، أو المنقطع إليك يرجو نفعك ورفدك، والقول الأعمّ: هو من صاحبته وعرفته ولو وقتاً قصيراً ﴿وابن السبيل﴾ المشهور في تفسيره هنا: المسافر والضيف، وقلنا في تفسير قوله تعالى: «ليس البر» من سورة «البقرة»: ص ١٣٢ / ١ . هو المنقطع في السفر لا يتصل بأهل ولا قرابة، كأن السبيل أبوه وأمه، ورحمه وأهله. والمتبادر: أنه من لا يُعْرَفُ إلا من الطريق، أو في الطريق، وإنما ضيقوا في تفسيره في آية مصارف الصدقات لأنهم لا يرون كل من عرف في الطريق مستَحقاً للزكاة، وأما الإحسان المطلق فالأمر فيه أوسع، وهو مطلوب دائمًا في كل شيء ومع كل أحد، كل شيء بقدره.

وقوله تعالى: ﴿وما ملكت أيمانكم﴾ أي: وأحسنوا بما ملكت أيمانكم، من فتيانكم وفتياتكم أي: تحريرها وهذا هو الإحسان الأتم الأكمل، وهو من المالك يحصل بعتقهم، ومن غيره بإعانتهم على شراء أنفسهم دفعة واحدة، أو نجوماً وأقساطاً، وهو المعبر عنه بالمكاتبة، ودون هذا إحسان المالكين المعاملة إذا استَبْقَوْهُمْ لخدمتهم، وبينت السنة ذلك قولاً وعملاً، ومنها أن لا يكلفوا ما لا يطيقون. روى الشيخان وأبو داود والترمذي من حديث أبي ذر مرفوعاً:

«هم إخوانكم وخولكم جعلهم الله تحت أيديكم فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل وليلبسه مما يلبس ولا تكلفوهم من العمل ما يغلبهم فإن كلفتموهم بأعينوهم عليه» وقد كان النبي ﷺ يبالغ ويؤكد في الوصية بهم في مرض موته فكان ذلك من آخر وصاياه، ومنه ما رواه أحمد والبيهقي من حديث أنس قال: كانت عامة وصية رسول الله ﷺ حين حضره الموت «الصلاة وما ملكت أيمانكم» حتى جعل يغرغرها في صدره وما يفيض بها لسانه، فهل بعد هذه العناية من عناية، وهل بعد هذا التأكيد من تأكيد؟ ﴿إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً﴾ هذا تعليل أو بمنزلة التعليل لكل هذه الوصايا المتقدمة، و «المختال»: هو المتكبر الذي يظهر على بدنه أثر من كبره في الحركات والأعمال، فيرى نفسه أعلى من نفوس الناس، وأنه يجب على غيره أن يتحمل من تيهه ما لا يتحمله هو منه، فالمختال من تمكنت في نفسه ملكة الكبر، وظهر أثرها في عمله وشمائله، فهو شر من المتكبر غير المختال، و «الفخور»: هو المتكبر الذي يظهر أثر الكبر في قوله، كما يظهر في فعل المختال، فهو يذكر ما يرى أنه ممتاز به على الناس، تبجحاً بنفسه وتعريضاً باحتقار غيره. فالمختال الفخور مبغوض عند الله تعالى، لأنه احتقر جميع الحقوق التي وضعها عز وجل وأوجبها للناس، وعمي عن نعمه تعالى عليهم وعنايته بهم.

وأقول: ليس من الكبر والخيلاء أن يكون المرء وقوراً في غير غلظة، عزيز النفس مع الأدب والرقة، حسن الثياب بلا ابتغاء شهرة، روى مسلم وأبو داود والترمذي من حديث عبد الله ابن مسعود قال قال رسول الله ﷺ: «لا يدخل الجنة من كان في قلبه مثقال ذرة من كبر» فقال رجل: إن الرجل يحب أن يكون ثوبه حسناً ونعله حسنة، فقال ﷺ: «إن الله جميل يحب الجمال، الكبر بطر الحق وغمص الناس»، و «بطر الحق»: ردُّه استخفافاً به، وترفعاً أو عناداً، و «غمص الناس وغمطهم»: احتقارهم والازدراء بهم.

٣٧ ــ ﴿الذين يبخلون ويأمرون الناس بالبخل ويكتمون ما آتاهم الله من فضله﴾ روى ابن إسحق وابن جرير وابن المنذر بسند صحيح عن ابن عباس قال: كان كردم بن زيد حليف كعب بن الأشرف، وأسامة بن حبيب

ونافع ابن أبي نافع، وبحري بن عمرو وحيي بن أخطب، ورفاعة بن زيد بن التابوت (كلهم من اليهود) يأتون رجالاً من الأنصار يتنصحون لهم فيقولون لهم: لا تنفقوا أموالكم فإنا نخشى عليكم الفقر في ذهابها ولا تسارعوا في النفقة فإنكم لا تدرون ما يكون. فأنزل الله تعالى: «الذين يبخلون ـ إلى قوله ـ وكان الله بهم عليمًا» وروى ابن حميد وغيره عن قتادة أنه قال في الآية: هم أعداء الله تعالى أهل الكتاب بخلوا بحق الله تعالى عليهم وكتموا الإسلام ومحمداً ﷺ يجدونه مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل.

والمتعين في السياق: أن قوله تعالى: «إن الله لا يحب من كان مختالاً فخوراً» تعليل لما قبله، وأن قوله: «الذين يبخلون» إلخ وصف لمن كان مختالاً فخوراً، أو بدل منه، ولم يذكر ما يبخلون به فيخصه بالمال، لأن الإحسان بالوالدين وذي القربى وما عطف عليهم في الآية، لم يكن مراداً به الإحسان بالمال فقط، بل منه الإحسان بالقول والمعاملة، فالمراد بالبخل البخل بذلك الإحسان المأمور به، فهو أعم من البخل بالمال، فيشمل البخل بلين الكلام وإلقاء السلام، والنصح في التعليم، وبالنفس لإنقاذ المشرف على التهلكة، وكذلك كتمان ما آتاهم الله من فضله، يشمل كتمان المال وكتمان العلم، وجيء به بعد الأول لتوبيخ أهله، وبيان أنهم لا حق لهم فيه.

ويجوز أن يخص البخل بإمساك المال، ويجعل الكتمان عاماً شاملاً لما عداه من أنواع الإحسان، فالكلام في الإحسان، والمقصرون فيه إنما يقصرون بعلة الخيلاء والفخر، اللذين هما مظهر الترفع والكبر، فهو يبين لنا أن من كان ملوث النفس بتلك الرذيلة لا يكون محسناً، لأن الكبر يستلزم منعه ومنعه هو البخل، فبين أن الملوثين بذلك الخُلُق الذي يبغض الله صاحبه ولا يحبه ـ وهو الكبر البين أثره ـ يبخلون بما أمروا به من الإحسان، ويأمرون الناس بالبخل، إما بلسان المقال، وإما بلسان الحال، بأن يكونوا قدوة سيئة في ذلك، ويكتمون نعم الله تعالى عليهم بإنكارها وعدم الشكر عليها بالإنفاق منها، ولذلك توعدهم بقوله: ﴿وأعتدنا للكافرين عذاباً مهيناً﴾ أي: وهيأنا لهم بكبرهم وكفرهم، وبخلهم وعدم شكرهم، عذاباً ذا إهانة يجمع لهم فيه بين

الألم والمهانة والذلة جزاء كبرهم، وقال: «للكافرين» ولم يقل: «لهم»، للإيذان بأن هذه الأخلاق والأعمال إنما تكون من الكَفُور، لا من المؤمن الشكور.

٣٨ ـ ﴿والذين ينفقون أموالهم رئاء الناس﴾ «الرئاء» ويخفف فيقال: «الرياء»: مصدر راءى كالمراءاة أي: إن مانعي الإحسان من أهل الفخر والخيلاء صنفان، صنف يبخلون ويكتمون فضل الله عليهم، وصنف يبذلون المال لا شكراً لله على نعمته، واعترافاً لعباده بحقوقهم، بل ينفقونها رئاء الناس، أي: مرائين لهم يقصدون أن يَرَوْهُم فيعظموا قدرهم، ويحمدوا فعلهم.

والكبرياء كما تكون من شيء في نفس الشخص، تكون أيضاً بما يكون له من المال والعرض. فإنك لترى الرجل يمشي ينظر إلى عطفيه ويفكر في نفسه، هل هو محل الإعجاب والتعظيم من الناس أم لا ـ والمرجح عنده نعم على لا ـ وشر هذا دون شر البخيل، فإن هذا يحمل الناس على قبول اختياله وفخره، في مقابلة شيء يبذله لهم، بدل التعظيم والثناء الذي يطلبه برئائه، وأما البخيل فقد بلغ من احتقاره للناس واختياله وفخره عليهم، أن لا يرى لهم عليه حقاً مّا، فهو يكلفهم تعظيمه ومدحه لأجل ماله ـ وماله في الصندوق مكتوم عنهم ـ فهو شر من المرائي بلا شك، ولذلك قدم ذكر البخلاء اهتماماً بهم لأنهم أعرق في تلك الرذيلة وآثارها.

والمرائي في الحقيقة بخيل لا يرى لأحد عليه حقاً ولكنه يتوهم أنه صاحب الفضل على الناس ولذلك يخص ببذله في الغالب من لا حق لهم عنده، ويبخل على أرباب الحقوق المؤكدة، حتى على زوجه وولده وخادمه، وعلى الأقربين حتى الوالدين، ولا يتحرى في إنفاقه مواضع النفع العام ولا الخاص، وإنما يتحرى مواطن التعظيم والمدح، وإن كان الإنفاق هنالك ضاراً كالمساعدة على الفسق أو الفتن، فهو تاجر يشتري تعظيم الناس له وتسخيرهم لقضاء حاجة والقيام بخدمته.

ثم وصف الله تعالى هؤلاء المجرمين المرائين بقوله: ﴿ولا يؤمنون بالله

ولا باليوم الآخر﴾ وهو من عطف السبب على المسبب ذلك بأن المرائي يثق بما عند الناس ما لا يثق بما عند الله، ويرجح التقرب إليهم على التقرب إليه، ويؤثر ما عندهم من المدح وتوقع النفع، على ما أعده الله في الآخرة على الإيمان وعمل الصالحات. ومن آيات الفرق بين المخلص والمرائي، أن المرائي يلتمس الفرص والمناسبات للفخر والتبجح بما أعطى وما فعل، والمخلص قلما يتذكر عمله أو لا يذكره إلا لمصلحة، كأن يرغب بعض الناس في البذل، فيقول للغني مثلاً: إنني على فقري أو على قدر حالي قد أعطيت في مصلحة كذا، كذا درهماً أو ديناراً، فاللائق بك أن تبذل كذا.

وأقول: إن من شأن الكافر الذي لا يؤمن بالله ولا باليوم الآخر أن لا يبذل مالاً، ولا يعمل عملاً صالحاً إلا بقصد الرياء والسمعة، لأنه ليس له وراء حظوظ هذه الدنيا أمل ولا مطلب، والمؤمن ليس كذلك، فإن وقع الرياء من مؤمن، فإنما يقع من ضعيف الإيمان قليلاً، ولا يكون كل عمل المؤمن كذلك، بل يكون ذلك إلماماً يندم عليه صاحبه، ويسرع إلى التوبة ﴿ومن يكن الشيطان له قريناً فساء قريناً﴾ أي: إن الحامل لأولئك المتكبرين على ما ذكر، هو وسوسة الشيطان، التي عبر عنها في آية «البقرة» بقوله: «الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء»، فبين أن هؤلاء قرناء الشيطان، وهو بئس القرين، فعلم أن حالهم في الشر كحال الشيطان، ولم يصرح بالمقصد، بل اكتفى بذم من كان الشيطان قريناً له، وهذا من الإيجاز الذي لا يجده الإنسان في غير القرآن.

وفي الآية تنبيه إلى تأثير قرناء المرء في سيرته، وما ينبغي من اختيار القرين الصالح على قرين السوء، وتعريض يتنفير أولئك الأنصار من مقارنة أولئك اليهود، الذين كانوا ينهونهم عن الإنفاق في سبيل الله، وبيان أنهم شياطين يَعِدُون الفقر، وينهون عن العرف، ويأمرون بالنكر.

والقرين الصالح من يكون عوناً لك على الخير مرغباً لك فيه، منفراً لك بنصحه وسيرته عن الشر، مبعداً لك عنه، مذكراً لك بتقصيرك، مبصراً إياك

بعيوب نفسك، وكم أصلح القرين الصالح فاسداً، وكم أفسد قرين السوء صالحاً.

٣٩ ـ ﴿وماذا عليهم لو آمنوا بالله واليوم الآخر وأنفقوا مما رزقهم الله﴾ أي: ما الذي كان يصيبهم من الضرر لو آمنوا وأنفقوا، وهذا الكلام موجه إلى جميع المكلفين المخاطبين بالقرآن. وكان أكثر العرب يؤمنون قبل البعثة بالله تعالى، وكونه هو الذي خلق السماوات والأرض وما بينهما، ومنهم من كان يؤمن بحياة أخرى بعد الموت، وكانوا مع ذلك مشركين وإيمانهم على غير الوجه الصحيح، وكذلك أهل الكتاب كانوا يؤمنون بالله وباليوم الآخر، ولكن الشرك كان قد تغلغل فيهم أيضاً، فالمراد: الإيمان الصحيح مع الإذعان الذي يظهر أثره في العمل، والكلام مسوق مساق التعجب من حالهم في إنفاق المال، وعمل الإحسان لوجه الله عز وجل، وابتغاء رضوانه وثوابه في الآخرة، والمراد من التعجب إثارة عجب الناس من حالهم، إذ لو أخلصوا لما فاتتهم منفعة الدنيا، ولفازوا مع ذلك بسعادة العقبى، وكثيراً ما يفوت المرائي غرضه من التقرب إلى الناس، وامتلاك قلوبهم، وتسخيرهم لخدمته أو الثناء عليه، ويفوز بذلك المخلص. ففي هذه الحالة يكون للمخلص سعادة الدارين، ويرجع المرائي بخفي حنين، بل يكون قد خسر الدنيا والآخرة وذلك هو الخسران المبين.

فجهل المرائين جدير بأن يتعجب منه، لأنّه جهل بالله، وجهل بأحوال الناس، ولو آمنوا وأخلصوا وأحسنوا، ووثقوا بوعد الله ووعيده، لكان هذا الايمان كنز سعادة لهم، فإن مَنْ يُحْسِنُ، موقناً أن المال والجاه من فضل الله على العبد، وأنه ينبغي أن يتقرب بهما إليه، تعلو همته، فتهون عليه المصاعب والنوائب، ويكون هذا الإيمان الصحيح عوضاً له من كل فائت، وسلوى في كل مصاب، وفاقد الإيمان الحقيقي، عرضةٌ للغم واليأس من كل خير، عندما يرى خيبة أمله وكذب ظنه في الناس، فإذا وقع في مصاب عظيم كفقد المال، ولا سيما إذا ذهب كل ماله وأمسى فقيراً، ولم ينقذه الناس، ولا بالَوْا به، فربما بخع نفسه وانتحر بيده، ولذلك يكثر الانتحار من فاقدي الإيمان. وأما المؤمن

فإن أقل ما يؤتاه في المصائب هو الصبر والسلوى فيكون وقع المصيبة على نفسه أخف، وأكثره: أن تكون المصيبة في حقه رحمة، وتتحول النقمة فيها نعمة، بما يستفيد فيها من الاختبار والتمحيص، وكمال العبرة والتهذيب ﴿وكان الله بهم عليمًا﴾ أتى بهذه الجملة بعد ما تقدم، لتنبيه المؤمن على الاكتفاء بعلم الله تعالى بإنفاقه وعدم مبالاته بعلم الناس، فهو الذي لا ينسى عمل عامل، ولا يظلمه من أجره عليه شيئاً وهو الذي يسخر القلوب لمن شاء.

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَظْلِمُ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ وَإِن تَكُ حَسَنَةً يُضَٰعِفْهَا وَيُؤْتِ مِن لَّدُنْهُ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٤٠﴾

المثقال ــ «مِفْعَال» من الثقل ــ وهو: المقدار الذي له ثقل مهما قل، وأطلق على المعيار المخصوص للذهب وغيره، وهو معروف. و«الذَّرَّة»: أصغر ما يدرك من الأجسام وما أطلق على النملة، وعلى رأسها، وعلى الخردلة، وعلى الدقيقة من دقائق الهباء ــ وهو ما يظهر في نور الشمس الداخل من الكُوى ــ إلا بيان مكان صغر هذه الأشياء، ولذلك روي عن ابن عباس في «الذرة» روايتان مختلفتان، روي عنه: أنها رأس النملة، وروي عنه: أنه أدخل يده في التراب ثم نفخ فيه فقال: كل واحدة من هؤلاء ذرة. والظلم: معناه في الأصل النقص، كما قال تعالى في سورة الكهف: «كلتا الجنتين آتت أكلها ولم تظلم منه شيئاً» فمعنى قوله تعالى:

٤٠ ــ ﴿إن الله لا يظلم مثقال ذرة﴾ إن الله تعالى لا ينقص أحداً من أجر عمله والجزاء عليه شيئاً ما، وإن صغر، كذرة الهباء، بل يوفيه أجره. ولا يعاقبه بغير استحقاق للعقوبة. ومما يوضح هذا المعنى في التفسير، الكلام في الجزاء وموازين الأعمال ﴿وإن تك حسنة يضاعفها﴾ أي: إنه تعالى لا ينقص أحداً من أجر عمله مثقال ذرة، ولكنه يزيد للمحسن في حسنته، فإن كانت الذرة التي عملها العامل سيئة، كان جزاؤها بقدرها، وإن كانت حسنة يضاعفها له الله تعالى عشرة أضعاف، أو أضعافاً كثيرة، كما قال تعالى في آية

أخرى: «من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها وهم لا يظلمون» ﴿ويؤت من لدنه أجراً عظيماً﴾ يعني: أن فضله تعالى أوسع من أن يضاعف للمحسن حسنته فقط، بأن لا يكون عطاؤه إلا في مقابلة الحسنات، بل هو يزيد المحسنين من فضله، ويعطيهم من لدنه، لا في مقابلة حسناتهم، أجراً عظيماً، أي: عطاء كبيراً.

فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِن كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ شَهِيدًا ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَعَصَوُا۟ ٱلرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ ٱلْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ ٱللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾

٤١ ـ ﴿فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً﴾ بعدما جاء بالوعد والوعيد في الآية السابقة، جاء بهذه الآية معطوفة بالفاء، فهو يقول: إذا كان الله لا يضيع من عمل عامل مثقال ذرة، فكيف يكون حال الناس إذا جمعهم الله وجاء بالشهداء عليهم، وهم الأنبياء، فما من أمة إلا ولها بشير ونذير.

هذه الشهادة هي التي غفل عنها الناس، وبكى لها النبي ﷺ إذ أمر بعض الصحابة بأن يقرأ عليه شيئاً من القرآن، كما سيأتي وهو ﷺ أعلم الناس بالقرآن.

هذه الشهادة يوم يجمع الله الناس مع أنبيائهم، هي عبارة عن مقابلة عقائدهم وأخلاقهم وأعمالهم، بعقائد الأنبياء وأعمالهم وأخلاقهم.

إن كل أمة من أتباع الأنبياء، تدعي اتباع نبيها، وإن كانت قلوبهم مملوءة بالحقد والحسد والغل، وأعمالهم كلها شروراً ومفاسد عليهم وعلى الناس، فهؤلاء يتبرأ الأنبياء منهم، وإن ادعوا هم اتِّباعهم والانتماء إليهم.

وقد اختلفوا في المراد بقوله: «على هؤلاء شهيداً»، قيل: إن المراد به

شهادة خاتم المرسلين على المرسلين قبله، فهم يشهدون على أممهم، وهو يشهد عليهم، وقيل: هي شهادته على أمته وهذا هو الموافق لقوله تعالى: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس ويكون الرسول عليكم شهيداً»، والخطاب للمؤمنين في عصر التنزيل، أي: هذه الأمة تكون بسيرتها شهيدة على الأمم السابقة، وحجةً عليها في انحرافها عن هدي المرسلين، وإن الرسول الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم يكون بسيرته العالية وسنته المعتدلة، حجةً على المُفْرِطين والمُفَرِّطين من أمته اتباعاً للبدع الطارئة والتقاليد المحدثة من بعده. وأما الحديث الذي أشرنا إليه فهو ما رواه أحمد والبخاري في صحيحه، والترمذي والنسائي وغيرهم من حديث عبد الله بن مسعود، رضي الله عنه، أنه قال: قال لي رسول الله ﷺ: «إقرأ عليَّ» قلت: يا رسول الله أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: «نعم أحب أن أسمعه من غيري» فقرأت سورة النساء حتى أتيت إلى هذه الآية «فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد» إلخ فقال: «حسبك الآن» فإذا عيناه تذرفان.

٤٢ ــ ﴿يومئذ يود الذين كفروا وعصوا الرسول لو تسوَّى بهم الأرض﴾ قيل: إن هذا استئناف، لبيان حال الكافرين التي أشير إلى شدتها، والظاهر عندي: أنه جواب «فكيف» في الآية قبلها، ومعنى تلك الآية: فكيف يكون حال الناس إذا جئنا من كل أمة بشهيد إلخ، والجواب: يومئذ يود ــ أي: يحب ويتمنى ــ الذين كفروا وعصوا الرسول، فلم يتبعوا ما جاء به، أن يصيروا تراباً تُسَوَّى بهم الأرض، فيكونوا وإياها سواء، كما قال في آخر سورة «النبأ»: «ويقول الكافر يا ليتني كنت تراباً».

وقيل: أن يدفنوا وتسوى بهم الأرض، أو تسوى عليهم كما تسوى على الموتى عادة ﴿ولا يكتمون الله حديثاً﴾ عطف على «يود». أي: لا يكتمون شيئاً من خبر كفرهم ولا سيئاتهم، في ذلك الوقت الذي تقوم به الحجة عليهم بشهادة أنبيائهم، الذين كانوا ينسبون إليهم ما كانوا عليه من كفر وأباطيل وبدع وتقاليد.

قال بعض المفسرين: إن قوله تعالى: «ولا يكتمون الله حديثاً» ليس خبراً

مجرداً، وإنما الواو فيه للحال، والمعنى: أنهم يودون لو يموتون أو يكونون تراباً فتسوى بهم الأرض ولا يكونون كتموا الله تعالى وكذبوا أمامه على أنفسهم، بإنكار شركهم وضلالهم، فهم عندما يكذبون وينكرون شركهم توهما أن ذلك ينفعهم ويدرأ عنهم العذاب، عند ذلك يشهد عليهم الأنبياء المرسلون أنهم لم يكونوا متبعين لهم فيما أحدثوا من شركهم وإنما كان شيئاً ابتدعوه من عند أنفسهم.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا۟ مَا تَقُولُونَ وَلَا جُنُبًا إِلَّا عَابِرِى سَبِيلٍ حَتَّىٰ تَغْتَسِلُوا۟ وَإِن كُنتُم مَّرْضَىٰٓ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَآءَ أَحَدٌ مِّنكُم مِّنَ ٱلْغَآئِطِ أَوْ لَٰمَسْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَلَمْ تَجِدُوا۟ مَآءً فَتَيَمَّمُوا۟ صَعِيدًا طَيِّبًا فَٱمْسَحُوا۟ بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٤٣﴾

روى أبو داود والترمذي وحسَّنه والنسائي والحاكم وصححه عن علي، كرم الله وجهه، قال: صنع لنا عبد الرحمن بن عوف طعاماً، فدعانا وسقانا من الخمر فأخذت منا، وحضرت الصلاة فقدموني، فقرأت: قل يا أيها الكافرون لا أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون. فنزلت:

٤٣ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقربوا الصلاة وأنتم سكارى﴾.

أمر الله تعالى في الآيات السابقة بعبادته وترك الشرك به، وبالإحسان للوالدين وغيرهم، وتوعد الذين لا يقومون بهذه الأوامر والنواهي.

وقد كثر في القرآن الأمر بالصلاة، لا بالصلاة هكذا مطلقاً، بل بإقامتها، وإنما إقامتها القيام بها على الوجه الأكمل، وهو أن ينبعث المؤمن إليها بباعث الشعور بعظمة الله وجلاله، ويؤديها بالخشوع له تعالى، فهذه الصلاة هي التي تُعِينُ على القيام بالأوامر وترك النواهي، ولذلك جاء ذكرها ههنا عقب تلك

الأوامر والنواهي الجامعة، وقد ذكرت الصلاة في القرآن بأساليب مختلفة، وذكرت ههنا في سياق النهي عن الإتيان بها في حال السكر، الذي لا يتأتى معه الخشوع والحضور مع الله تعالى، بمناجاته بكتابه وذكره ودعائه، وهذه الآية تمهيد لتحريم السكر تحريماً قطعياً لا هوادة فيه. فإن من يتقي أن يجيء عليه وقت الصلاة وهو سكران، يترك الشرب عامة النهار وأول الليل، لانتشار الصلوات الخمس في هذه المدة، فالوقت الذي يبقى للسكر، هو وقت النوم من بعد العشاء إلى السحر، فيقل الشرب فيه، لمزاحمته للنوم الذي لا بد منه، وأما أول النهار من صلاة الفجر إلى وقت الظهيرة فهو وقت العمل والكسب لأكثر الناس، ويقل أن يسكر فيه غير المترفين الذين لا عمل لهم، وقد ورد أنهم كانوا بعد نزولها يشربون بعد العشاء، فلا يصبحون إلا وقد زال السكر وصاروا يعلمون ما يقولون ، والأمر موجه إلى جمهور المؤمنين، لأنهم متكافلون مأمورون بمنع المنكر، فعليهم أن يمنعوا السكران من الدخول في الصلاة، ﴿حتى تعلموا ما تقولون﴾ هذا هو حاصل المعنى على القول بأن المراد بالصلاة حقيقتها كما هو الظاهر، فإن أريد بها موضعها فالمراد تنزيه المساجد وهي بيوت الله عن اللغو والكلام الباطل الذي من شأنه أن يبدر من السكران ﴿ولا جنباً﴾ عطف على قوله: «وأنتم سكارى»، والمعنى: لا تقربوا الصلاة سكارى ولا جنباً، فجملة «وأنتم سكارى» حالية فهي في حيّز النصب، والمعنى: احذروا أن يكون السكر وصفاً لكم عند حضور الصلاة، فتصلوا وأنتم سكارى، فامتثال هذا النهي إنما يكون بترك السكر في وقت الصلاة، بل وفيما يقرب من وقتها، وليس المعنى: لا تصلوا حال كونكم سكارى. وأما نهيهم عن الصلاة جنباً، فلا يتضمن نهيهم عن الجنابة قبل الصلاة، ولهذا لم يقل وأنتم جنب. فيا لله العجب من دقة عبارة القرآن الحكيم وبلاغتها، واشتمالها على المعاني الكثيرة باختلاف التعبير، فقد دلت الآية باختلاف الحالين، على أن الشارع يريد صرف الناس عن السكر، وتربيتهم على تركه بالتدريج، لما فيه من الإثم والضرر، ولا يريد صرفهم عن الجنابة لأنها من سنن الفطرة، وإنما ينهاهم عن الصلاة في أثنائها حتى يغتسلوا، فهذا النهي تمهيد لفرض الطهارة من الجنابة، وكونها شرطاً للصلاة، وذلك النهي تمهيد لتحريم الخمر ألبتة، في سياق

إيجاب الفهم والتدبر لما في الصلاة من الأذكار والتلاوة ﴿إلا عابري سبيل﴾ أي: لا تقربوا الصلاة جنباً في حال من الأحوال، إلا حال كونكم عابري سبيل، أي: مجتازي طريق ومن قال: إن المراد بالصلاة هنا حقيقتها فسر «عابر السبيل» هنا بالمسافر، ومن قال: إن المراد بالصلاة مواضعها أي: المساجد، فسره بالمجتاز لحاجة، وقد استدل الشافعية بالآية على جواز مرور الجنب في المسجد إذا كانت له حاجة وعلى تحريم المكث فيه عليه ﴿حتى تغتسلوا﴾ أي: لا تقربوا الصلاة جنباً، لا بأدائها ولا بالمكث في مكانها، إلى أن تغتسلوا، إلاَّ ما رخص لكم فيه من عبور السبيل في المسجد. والاغتسال: عبارة عن إفاضة الماء على البدن كله، ومن شأن الجنابة أن تحدث تهيجاً في المجموع العصبي فيتأثر بها البدن كله ويعقبها فتور وضعف فيه يزيله الماء.

ولما كان الاغتسال من الجنابة يتعسر في بعض الأحوال ويتعذر في بعضها ومثله الوضوء، وكانت الصلاة عبادة محتومة، وفريضة موقوتة لا هوادة فيها ولا مندوحة عنها، لأنها بتكرارها تذكِّر المرء إذا نسي مراقبة الله تعالى، فتعده للتقوى، بيَّنَ لنا سبحانه الرخصة في ترك استعمال الماء والاستعاضة عنه بالتيمم فقال: ﴿وإن كنتم مرضى أو على سفر﴾ طويل أو قصير، والشأن فيهما تعسر استعمال الماء، ولا سيما في الحجاز وغيره من جزيرة العرب، وقد يكون الماء ضاراً بالمريض كبعض الأمراض الجلدية والقروح ﴿أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء﴾ أي: أو أحدثتم حدثاً أصغر، وهو خروج شيء من أحد السبيلين ـ القبل والدبر ـ وعبر عنه بالمجيء من الغائط كنايةً، كما هي سنة القرآن في النزاهة بالكناية عما لا يحسن التصريح به، و «الغائط»: هو المكان المنخفض من الأرض كالوادي، وأهل البوادي والقرى الصغيرة يقصدون بحاجتهم الأماكن المنخفضة لأجل الستر، والاستخفاء عن الأبصار، ثم صار لفظ «الغائط» حقيقة عرفية في الحدث لكثرة الاستعمال، و «ملامسة النساء»: كناية عن غشيانهن والإفضاء إليهن، وحقيقته: اللمس المشترك من الجانبين، ولو باليد، فهو كالمباشرة، وحقيقتها: إصابة البشرة للبشرة، وهي ظاهر الجلد. ﴿فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم

وأيديكم﴾ أي: ففي هذه الحالات: المرض والسفر وفقد الماء عقب الحدث الأصغر الموجب للوضوء، والحدث الأكبر الموجب للغسل، تيمموا صعيداً طيباً، أي: اقصدوا وتحرَّوا مكاناً مَّا من صعيد الأرض، أي: وجهها، طيباً أي: طاهراً لا قذر فيه ولا نجاسة، فامسحوا هناك بوجوهكم وأيديكم، تمثيلاً لمعظم عمل الوضوء فصلُّوا ﴿إن الله كان عفواً غفوراً﴾ «العفو»: ذو العفو العظيم، ويطلق العفو بمعنى اليسر والسهولة، ومنه في التنزيل: «خذ العفو» ومن عفوه تعالى أن أسقط في حال المرض والسفر وجوب الوضوء والغسل. ومن معاني العفو: محو الشيء، يقال: «عفت الريحُ الأثَر»، ويقال: «عفا الأثَرُ» أي: انمحى، ومنه العفو عن الذنب، يقال: عفا عنه وعفا له ذنبه، وعفا عن ذنبه أي: محاه، فلم يرتب عليه عقاباً، فالعفو أبلغ من المغفرة، لأن المغفرة من «الغَفْر» وهو الستر، وستر الذنب بعدم الحساب والعقاب عليه لا ينافي بقاء أثر خفي له، ومعنى العفو: ذهاب الأثر، فالعفو عن الذنب جعله كأن لم يكن، بأن لا يبقى له أثر في النفس لا ظاهر ولا خفي. فهذا التذليل للآية مبين منشأ الرخصة واليسر الذي فيها، وهو عفو الله تعالى، ومشعر بأن ما كان من الخطأ في صلاة السكارى كقولهم: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون ونحن نعبد ما تعبدون، مغفور لهم لا يؤاخذون عليه.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يَشْتَرُونَ ٱلضَّلَٰلَةَ وَيُرِيدُونَ أَن تَضِلُّواْ ٱلسَّبِيلَ ﴿٤٤﴾ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِأَعْدَآئِكُمْ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَلِيًّا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ نَصِيرًا ﴿٤٥﴾

٤٤ ــ ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يشترون الضلالة ويريدون أن تضلوا السبيل﴾ قال ابن جرير: نزلت في طائفة من اليهود، وروي ذلك عن ابن عباس وغيره، ويرى بعضهم: أن أهل الكتاب فيها أعم، والرؤية في قوله تعالى: «ألم تر» قلبية علمية كما قال ابن جرير، وقيل: بمعنى النظر، والمعنى: ألم ينته علمك أيها الرسول، أَو لَمَ تنظر إلى هؤلاء الذين أعطوا

نصيباً، أي: حظاً وطائفةً من الكتاب الإلهي، كيف حُرموا هدايته واستبدلوا بها ضدها؟ فهم يشترون الضلالة باختيارها لأنفسهم، بدلاً من الهداية، ويريدون أن تضلوا أيها المسلمون السبيل، أي: طريق الحق القويم، كما ضلوا، فهم يكيدون لكم ليردوكم عن دينكم إن استطاعوا.

والتعبير بالنصيب يدل على أنهم لم يحفظوا كتابهم كله، وذلك أنهم لم يحفظوه في زمن إنزاله عن ظهر قلب، كما حفظنا القرآن، ولم يكتبوا منه نسخاً متعددة في العصر الأول كما فعلنا، بل كان عند اليهود نسخة واحدة من التوراة، هي التي كتبها موسى، عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، ففقدت. ويؤيد ذلك قوله تعالى في كل من اليهود والنصارى: «فنسوا حظاً مما ذكروا به» فهو تصريح بمفهوم ما هنا، يقول تعالى هنا: إنهم أوتوا نصيباً، أي: حظاً، ويقول هناك: إنهم نسوا حظاً، فالكلام يؤيد ويصدق بعضه بعضاً.

وقال: «أوتوا نصيباً من الكتاب»، لأنهم لم يأخذوا الكتاب كله، بل تركوا كثيراً من أحكامه لم يعملوا بها، وزادوا عليها، والزيادة فيه كالنقص منه، فالتوراة تنهاهم عن الكذب، وإيذاء الناس، وأكل الربا مثلاً، وكانوا يفعلون ذلك وزاد لهم علماؤهم ورؤساؤهم كثيراً من الأحكام والرسوم والتقاليد الدينية، فهم يتمسكون بها وليست من التوراة، ولا مما يعرفونه عن موسى، عليه السلام، وهم يَدَّعون اتباعه في الدين.

٤٥ ـ ﴿والله أعلم بأعدائكم﴾ أي: والله أعلم منكم بأعدائكم ذواتهم، كالمنافقين الذين تظنون أنهم منكم وما هم منكم، وأحوالهم وأعمالهم التي يكيدون بها لكم في الخفاء، وما يغشونكم به في الجهر بإبراز الخديعة في معرض النصيحة، وإظهار الولاء لكم والرغبة في نصركم ﴿وكفى بالله ولياً وكفى بالله نصيراً﴾ لكم يتولى شؤونكم بإرشادكم إلى ما فيه خيركم وفوزكم، وينصركم على أعدائكم بتوفيقكم للعمل بأسباب النصر، من الاجتماع والتعاون والتناصر، وإعداد جميع ما يستطاع من وسائل القوة، فلا تغتروا بولاية غيره ولا تطلبوا النصر إلا منه.

مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾

٤٦ ــ ﴿من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه﴾ هذا بيان للذين «أوتوا نصيباً من الكتاب» واتصفوا بالضلالة والإضلال، وقوله: «والله أعلم بأعدائكم» إلخ جمل معترضة بين البيان والمبيَّن، أو هو بيان لأعدائكم، والاعتراض ما بينهما، أو متعلق بـ «نصيراً» أي: ينصركم من الذين هادوا والأول أظهر. وتحريف الكلم عن مواضعه: هو إمالته وتنحيه عنها، كأن يزيلوه بالمرة، أو يضعوه في مكان غيرمكانه من الكتاب، أو المراد بمواضعه معانيه، كأن يفسروه بغير ما يدل عليه.

والتحريف يطلق على معنيين:

أحدهما: تأويل القول بحمله على غير معناه الذي وضع له، وهو المتبادر، لأنه هو الذي حملهم على مجاحدة النبي ﷺ وإنكار نبوته، وهم يعلمون إذ أولوا، ولا يزالون يؤولون البشارات به إلى اليوم، كما يؤولون ما ورد في المسيح ويحملونه على شخص آخر لا يزالون ينتظرونه.

ثانيهما: أخذ كلمة أو طائفة من الكلم من موضع من الكتاب، ووضعها في موضع آخر، وقد حصل مثل هذا التشويش في كتب اليهود، خلطوا فيما يؤثر عن موسى، عليه السلام، ما كتب بعده بزمن طويل، وكذلك وقع في كلام غيره من الأنبياء، وقد اعترف بهذا بعض المتأخرين من أهل الكتاب. وقد أثبت العلماء تحريف كتب العهد العتيق، والعهد الجديد، بالشواهد الكثيرة ﴿ويقولون سمعنا وعصينا واسمع غير مسمع وراعنا﴾ أي: ويقول هؤلاء للنبي ﷺ: سمعنا قولك وعصينا أمرك، روي عن مجاهد: أنهم

قالوا، سمعنا قولك، ولكن لا نطيعك، ويقولون له أيضاً: «اسمع غير مسمع» قال المفسرون: إن هذا دعاء عليه، ـ زاده الله تكريماً وتشريفاً ـ ومعناه: لا سمعت، أو: لا أسمعك الله، وهذا في مكان الدعاء المعتاد من المتأدبين للمخاطب: لا سمعت مكروهاً، أو لا سمعت أذى، وقيل: معناه غير مقبول ما تقول، وهذا مروي عن مجاهد. ويحتمل أن يكون المعنى: واسمع شيئاً لا يستحق أن يسمع، وأما «راعنا» فقد روي أن اليهود كانوا يتسابون بكلمة «راعينا» العبرانية أو السريانية، فسمعوا بعض المؤمنين يقولون للنبي ﷺ: «راعنا» من المراعاة، أو بمعنى: أرعنا سمعك، فافترصوها وصاروا يلوون ألسنتهم بالكلمة، ويصرفونها إلى المعنى الآخر ﴿لياً بألسنتهم وطعناً في الدين﴾ فيجعلونها في الظاهر «راعنا»، وبلي اللسان وإمالته «راعينا»، ينوون بذلك الشتم والسخرية، أو جعلوا «راعينا» من «رعاء الشاء»، أو من «الرَّعَن والرعونة»، ومن تحريف اللسان وَلَيِّهِ في خطابهم للنبي ﷺ قولهم في التحية: «السام عليكم»، يوهمون بفتل اللسان وجمجمته، أنهم يقولون: «السلام عليكم»، وقد ثبت هذا في الصحيح[1] وأنه كان عليه السلام بعد العلم بذلك يجيبهم بقوله: «وعليكم» ﴿ولو أنهم قالوا سمعنا وأطعنا واسمع وانظرنا لكان خيراً لهم وأقوم﴾ أي: «ولو أنهم قالوا سمعنا» قولك «وأطعنا» أمرك، «واسمع» ما نقول «وانظرنا» أي: أمهلنا وانتظرنا ولا تعجل علينا، يقال: نظره بمعنى انتظره، وهو كثير في القرآن، أو أنظر إلينا نظر رعاية ورفق، «لكان خيراً لهم» وأقوم مما قالوه، لما فيه من الأدب والفائدة وحسن العاقبة ﴿ولكن لعنهم الله بكفرهم﴾ أي: خذلهم وأبعدهم عن الصواب بسبب كفرهم، أي: مضت سنته في طباع البشر وأخلاقهم، أن يمنع الكفرُ صاحبه من مثل هذه الروية والأدب، ويجعله طريداً لا يدلي إلى الخير والرحمة بحبل ولا سبب ﴿فلا يؤمنون إلا قليلاً﴾ من الإيمان لا يعتد به، إذ لا يُصْلِحُ عمل صاحبه، ولا يزكي نفسه، ولو كان إيمانهم بكتابهم

---

(١) قوله: «قد ثبت هذا في الصحيح» رواه مسلم وأحمد والبزار والطبراني، وقولهم: «السَّام عليكم» أي: «الموت» هو دعاء منهم عليه ﷺ لذلك كان يجيبهم بقوله: «وعليكم» فيستجيب الله له، ولا يستجيب لهم.

ونبيهم كاملاً، لكان خير هاد لهم إلى الإيمان بمن جاء مصدقاً لما معهم من الكتاب ومهيمناً عليه، يبين ما نسوا منه وما حرفوا فيه، ثم إنه جاء بإصلاح جديد، في إتمام مكارم الأخلاق، ونظام الاجتماع، وسائر مقاصد الدين، فمن كان على شيء من الخير، وجاءه زيادة فيه، لا يكون إلا مغبوطاً بها، حريصاً على الاستفادة منها، أو: لا يؤمنون إلا قليلاً منهم، كعبد الله بن سلام وأصحابه فإن الأمة مهما فسدت لا يعم الفساد جميع أفرادها، بل تغلب سلامة الفطرة على أناس يكونون هم السابقين إلى كل إصلاح جديد، هكذا كان، وهكذا يكون، فهي سنة من سنن الله في الاجتماع، وقد نبهنا من قبل على دقة القرآن في الحكم على الأمم إذ يحكم على الأكثر، فإذا عمم الحكم يستثني، وهي دقة لم تعهد في كلام البشر.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ ءَامِنُواْ بِمَا نَزَّلْنَا مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُم مِّن قَبْلِ أَن نَّطْمِسَ وُجُوهًا فَنَرُدَّهَا عَلَىٰٓ أَدْبَارِهَآ أَوْ نَلْعَنَهُمْ كَمَا لَعَنَّآ أَصْحَٰبَ ٱلسَّبْتِ وَكَانَ أَمْرُ ٱللَّهِ مَفْعُولًا ﴿٤٧﴾﴾

٤٧ ـ ﴿يا أيها الذين أوتوا الكتاب﴾ الألهي، أي: جنسه على ألسنة أنبيائهم، أو التوراة خاصة ﴿آمنوا بما نزلنا مصدقاً لما معكم﴾ منه، من تقرير التوحيد الخالص، واتقاء الشرك كله، صغيره وكبيره، وإثبات النبوة والرسالة، وما يغذي ذلك الإيمان ويقويه، من ترك الفواحش والمنكرات، وعمل الصالحات، أي: مصدقاً لما معكم من أصول الدين وأركانه التي هي المقصد من إرسال جميع الرسل لا يختلفون فيها. فالقرآن قرر نبوة موسى وداود وسليمان وعيسى، وصدقهم فيما جاؤوا به عن الله تعالى، ووبخ الأقوام المدعين لاتباعهم، على إضاعتهم لبعض ما جاؤوا به، وتحريفهم للبعض الآخر، وعلى عدم الاهتداء والعمل بما هو محفوظ عندهم، حتى إن أكثرهم هدموا الأساس الأعظم للدين وهو التوحيد، فاتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله، واتخذوا المسيح بن مريم، وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً كما سيأتي في سورة

«التوبة»، فتصديق القرآن لما معهم، لا ينافي ما نعاه عليهم من الإضاعة والنسيان، والتحريف والتفريط ﴿من قبل أن نطمس وجوهاً فنردها على أدبارها﴾ أي: آمنوا من قبل أن ننزل بكم هذا العقاب وهو: طمس الوجوه وردها على أدبارها.

فالطمس في اللغة: هو إزالة الأثر بمحوه أو خفائه، كما تطمس آثار الدار وأعلام الطرق، بنقل حجارتها أو بالرمال تسفوها الرياح عليها، ومنه: «ربنا اطمس على أموالهم» أي: أزلها وأهلكها، و «الطمس» على الأعين في قوله: «ولو نشاء لطمسنا على أعينهم» يصدق بإزالة نورها، وبغورها ومحو حدقتها، وكذلك طمس النجوم[1]، و «الوجه» يطلق على وجه البدن، ووجه النفس، وهو ما تتوجه إليه من المقاصد ومنه قوله تعالى: «ومن يسلم وجهه إلى الله» وقوله: «فأقم وجهك للدين حنيفاً» و «الأدبار» جمع «دُبُر» ــ بضمتين ــ وهو الخَلْف والقفا.

و «الارتداد على الأدبار»: هو الرجوع إلى الوراء، يستعمل في الحسيات والمعنويات، فمن الأول: الارتداد عن الأدبار في القتال، وهو الفرار منه، ومن الثاني: «إن الذين ارتدوا على أدبارهم من بعد ما تبين لهم الهدى الشيطان سوّل لهم وأملى لهم».

فظاهر معنى العبارة هنا: آمنوا بما نزلنا مصدقاً لما معكم من قبل أن نطمس وجوه مقاصدكم التي توجهتم إليها في كيد الإسلام، ونردها خاسئة خاسرة إلى الوراء، بإظهار الإسلام ونصره عليكم، وفضيحتكم فيما تأتونه باسم الدين والعلم الذي جاء به الأنبياء، هذا ما نفسرها به، على جعل «الطمس» و «الرد على الأدبار» معنويين، وبه قال مجاهد، ولكنْ أَوْجَزَ فقال: نطمس وجوهاً عن صراط الحق فنردها على أدبارها في الضلالة، وقال السُّدي: نزلت في مالك بن الصيف، ورفاعة بن زيد بن التابوت، من بني قينقاع قال: ومعناه

---

(١) قوله: «وكذلك طمس النجوم» أي: الوارد في قوله تعالى: «وإذا النجوم طمست» من سورة «التكوير».

فنعميها عن الحق ونرجعها كفاراً، وقال الضحاك: يعني أن نردهم عن الهدى والبصيرة، فقد ردهم على أدبارهم فكفروا بمحمد ﷺ وما جاء به. وظاهر كلام هـؤلاء أن المخاطبين بهذه الآية، هم الذين كانوا على ما يعتقدون أنه الحق من التوراة، وأنهم كانوا معذورين عند الله فيما هم عليه، كأنهم الذين قال فيهم: «ومن قوم موسى أمة يهدون بالحق وبه يعدلون»، فحذرهم من إرجاء الايمان والتسويف به، أن يطول عليهم العهد فيصعب عليهم الإيمـان، ويضعف استعدادهم لقبوله، بتعلق قومهم بهم، وغرورهم هم بجاههم فيهم.

وجعل ذلك بعضهم حسياً ظاهرياً فقال: المعنى: نطمس آثارهم من الحجاز، ونردهم على أدبارهم، بالجلاء إلى فلسطين والشام، وهي بلادهم التي جاؤوا الحجاز منها، وروي عن ابن عباس: أن المراد جعل وجوههم في أقفيتهم، وفهم من رواه عنه أنه تهديد بالمسخ، وقالوا: إنه يكون في آخر الزمان، أو: في الآخرة، أو: هو مقيد بعدم إيمان أحد من أولئك المخاطبين، وقد آمن بعضهم.

وأورد الرازي وجوهاً أخرى، منها: أن المراد بالوجوه الوجهاء الرؤساء، أي: قبل أن نزيل وجاهتهم وعزهم، ومنها: أن المراد بطمس الوجوه تقبيح صورتها، كما يقال: طمس الله وجهه، وقبح الله وجهه، بمعنى: تقبيح صورتها، يعني: أن ذلك يكون بما يلاقونه من الذل والكآبة عندما يغلبون على أمرهم. ﴿أو نلعنهم كما لعنا أصحاب السبت﴾ قال بعضهم: إنه هددهم بالطمس أو اللعن، وهو الطرد والإذلال المعنوي، ثم أنفذ الثاني، أي: على قول من جعل الطمس بمعنى المسخ.

وأما من جعله بمعنى الخذلان أو الإخراج من المدينة وجوارها إلى الشام، فيقول: إن الأول قد حصل حتمًا، ولا نزاع في ذلك. فقد ورد في أهل السبت أن الله أهلكهم، فمعنى «اللعنة» هنا «الإهلاك» بقرينة التشبيه ويحتمل أن يكون معنى اللعن هنا عذاب الآخرة، والمعنى: آمنوا قبل أن تقعوا في إحدى الهاويتين، الخيبة والخذلان، وفساد الأمر وذهاب العزة، باستيلاء المؤمنين عليكم، وقد كان ذلك في طائفة منهم، أُجلوا من ديارهم، وخُذلوا في كل أمرهم، أو الهلاك وقد وقع بقتل طائفة أخرى وهلاكها ﴿وكان أمر الله مفعولاً﴾ أي: واقعاً، أي:

شأنه أن يفعل حتماً، والمراد هنا: أمر التكوين المعبر عنه بقوله عز وجل: «إنما أمره إذا أراد شيئاً أن يقول له كن فيكون».

إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغۡفِرُ أَن يُشۡرَكَ بِهِۦ وَيَغۡفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُۚ وَمَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱفۡتَرَىٰٓ إِثۡمًا عَظِيمًا ﴿٤٨﴾

٤٨ ــ ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به﴾ أقول: قد بينا في مواضع كثيرة من التفسير حقيقة الشرك في الألوهية، وهو الشعور بسلطة وتأثير وراء الأسباب والسنن الكونية، لغير الله تعالى، وكل قول وعمل ينشأ عن ذلك الشعور، والشرك في الربوبية وهو: الأخذ بشيء من أحكام الدين والحلال والحرام عن بعض البشر دون الوحي.

وبإثبات الشرك لأهل الكتاب، تظهر مناسبة وضع هذه الآية بين هذه الآيات في محاجتهم ودعوتهم إلى الإسلام، كأنه يقول: لا يغرنكم انتماؤكم إلى الكتب والأنبياء، وقد هدمتم أساس دينهم بالشرك الذي لا يغفره الله بحال من الأحوال.

أما الحكمة في عدم مغفرة الشرك، فهي: أن الدين إنما شرع لتزكية نفوس الناس، وتطهير أرواحهم، وترقية عقولهم، والشرك هو منتهى ما تهبط إليه عقول البشر وأفكارهم ونفوسهم، ومنه تتولد جميع الرذائل والخسائس التي تفسد البشر في أفرادهم وجمعياتهم، لأنه عبارة عن رفعهم لأفراد منهم، أو لبعض المخلوقات التي هي دونهم أو مثلهم، إلى مرتبة يقدسونها ويخضعون لها. فهذه الخلة الدنيئة هي التي كانت سبب استبداد رؤساء الدين والدنيا بالأقوام والأمم، واستعبادهم إياهم، وتصرفهم في أنفسهم وأموالهم ومصالحهم تصرف السيد المالك بالعبد الذليل الحقير، وناهيك بما كان لذلك من الأخلاق السافلة، والرذائل الفاشية، من الذل والمهانة، والدناءة والتملق، والكذب والنفاق وغير ذلك.

والتوحيد الذي يناقض الشرك، هو عبارة عن إعتاق الإنسان من رِق العبودية لكل أحد من البشر، وكل شيء من الأشياء، السماوية والأرضية، وجعله حراً كريماً عزيزاً، لا يخضع خضوع عبودية مطلقة إلا لمن خضعت لسننه

الكائنات، بما أقامه فيها من النظام في ربط الأسباب بالمسببات، فلسننه الحكيمة يخضع، ولشريعته العادلة المنزلة يتبع، وأما طاعته للحكام فهي طاعة للشرع الذي رضيه لنفسه، والنظام الـذي يرى فيـه مصلحته ومصلحـة جنسه، لا تقديساً لسلطة ذاتية لهم، ولا ذلاً واستخذاء لأشخاصهم، فإن استقاموا على الشريعة أعانهم، وإن زاغوا عنها استعان بالأمة فقومهم، كما قال الخليفة الأول في خطبته الأولى بعد نصب الأمة له ومبايعتها إياه: «وليت عليكم ولست بخيركم فإن أحسنت فأعينوني، وإن زغت فقوموني».

وأما سعادة الآخرة أو شقاؤها فهو أشد وأبقى، والمدار فيهما على التوحيد والشرك أيضاً ﴿ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾ أي: يغفر ما دون الشرك لمن يشاء من عباده المذنبين ﴿ومن يشرك بالله فقد افترى إثمًا عظيمًا﴾ هذه الجملة تشعر بعلة عدم غفران الشرك، والمعنى: ومن يشرك بالله واجب الوجود، قيوم السماوات والأرض، بأن يجعل لغيره شركة ما معه سواء كانت تلك الشركة بالتأثير في الإيجاد والإمداد، أو بالتشريع، والتحليل والتحريم، من يشرك به في ذلك، فقد افترى إثمًا عظيمًا أي: اخترع ذنباً مفسداً، عظيم الفحش والضرر، سيء المبدأ والأثر، تستصغر في جنب عظمته جميع الذنوب والآثام، فيكون جديراً بأن لا يُغفر، وإن كان ما دونه قد يمحوه الغفران. و«الافتراء»:افتعال من «فرى يفري»، وأصل معناه: القطع، ويطلق على الكذب والإفساد، لأن قطع الشيء الصحيح مفسد له، والشرك بالقول لا يكون إلا كذباً، وبالفعل لا يكون إلا فساداً[1].

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّي مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾﴾

---

(١) هذه الآية دليل قاطع على أن أمر مرتكب الكبيرة يعود إلى الله تعالى فإن شاء عاقبه بذنبه وإن شاء عفا عنه بفضله تعالى ما لم يكن ذنبه شركاً بالله سبحانه فلا بد من خلوده في النار لأن الله تعالى قال: «إن الله لا يغفر أن يُشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء».

كانت اليهود تفاخر مشركي العرب وغيرهم، بنسبهم ودينهم، ويسمون أنفسهم «شعب الله»، وكذلك النصارى، وقد حكى الله تعالى عنهم قولهم: «نحن أبناء الله وأحباؤه» وقولهم: «لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصاري» وقول اليهود خاصة: «لن تمسنا النار إلا أياماً معدودة»، وكل هذا من تزكيتهم لأنفسهم، وغرورهم في دينهم، فأنزل الله فيهم:

٤٩ ـ ﴿ألم تر إلى الذين يزكون أنفسهم﴾ وتزكية النفس، تكون بالعمل الذي يجعلها زاكية أي: طاهرة، كثيرة الخير والبركة، وأصل «الزكاء والزكاة» النمو والبركة في الزرع، ومثله كل نافع، فتزكية النفس بالفعل، عبارة عن تنمية فضائلها وخيراتها، ولا يتم ذلك إلا باجتناب الشرور، وهذه التزكية محمودة، وهي المرادة بقوله تعالى: «قد أفلح من زكاها» أي: نفسه.

وتكون بالقول، وهو ادعاء الزكاء والكمال، ومنه تزكية الشهود، وقد أجمع العقلاء على استقباح تزكية المرء لنفسه بالقول، ومدحها ولو بالحق، ولَتَزْكيتها بالباطل أشد قبحاً، وهذا هو المراد هنا، وهذا النوع من التزكية مصدره الجهل والغرور، ومن آثاره العتو والاستكبار عن قبول الحق والانتفاع بالنصح، وقد رد الله عليهم بقوله: ﴿بل الله يزكي من يشاء﴾ أي: ليست العبرة بتزكيتكم لأنفسكم بأنكم أبناء الله وأحباؤه، وأنكم لا تعذبون في النار، وأنكم ستكونون أهل الجنة دون غيركم، لأنكم شعب الله المختار، بل الله يزكي من يشاء من عباده، من جميع الشعوب والأقوام، بهدايتهم إلى العقائد الصحيحة، والآداب الكاملة، والأعمال الصالحة، أو شهادة كتابه لهم، بموافقة عقائدهم وآدابهم وأخلاقهم وأعمالهم، لما جاء فيه ﴿ولا يظلمون فتيلاً﴾ أي: ولا يظلم الله هؤلاء الذين يزكون أنفسهم ولا غيرهم من خلقه شيئاً مما يستحقونه بأعمالهم ولو حقيراً كالفتيل، وأصل الظلم بمعنى النقص، أي: لا ينقصهم من الجزاء على أعمالهم الحسنة شيئاً مًا بعدم تزكيته إياهم، لأن عدم تزكيتهم إنما تكون بعدم اتباعهم لما تكون به النفس زكية، من هداية الدين والعقل ونظام الفطرة. و«الفتيل»: ما يكون في شق نواة التمرة مثل الخيط، وما تفتله بين أصابعك من وسخ أو خيط، وتضرب العرب به المثل في الشيء الحقير، فخذلان الملوثين برذيلة الشرك.

٥٠ ـ ﴿انظر كيف يفترون على الله الكذب﴾ اي: أنظر يا أيها الرسول، كيف يكذبون على الله بتزكية أنفسهم، وزعمهم أنهم شعبه الخاص، وأبناؤه وأحباؤه، وأنه يعاملهم معاملة خاصة يخرجون فيها عن نظام سننه في سائر خلقه، وهذا تأكيد للتعجيب من شأنهم في الآية السابقة لنعتبر به ﴿وكفى به إثماً مبيناً﴾ أي: وكفى بهذا الضرب من آثامهم إثماً بيناً ظاهراً، وقد أطلق الإثم على الكذب خاصة، وعلى كل ذنب، وقال «الراغب»: «الإثم والأثام» اسم للأفعال المبطئة عن الثواب، يعني عن الخيرات التي يثاب الإنسان عليها، ثم بين صدق ذلك على الخمر والميسر إذ قال تعالى: «فيهما إثم كبير» ولا شك أن تزكية النفس، والغرور بالدين والجنس، مما يبطىء عن العمل النافع الذي يثاب عليه الناس في الدنيا بالعز والسيادة، وفي الآخرة بالحسنى وزيادة.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُواْ نَصِيبًا مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ يُؤْمِنُونَ بِٱلْجِبْتِ وَٱلطَّٰغُوتِ وَيَقُولُونَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ هَٰٓؤُلَآءِ أَهْدَىٰ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ سَبِيلًا ﴿٥١﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَعَنَهُمُ ٱللَّهُ وَمَن يَلْعَنِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ نَصِيرًا ﴿٥٢﴾ أَمْ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّنَ ٱلْمُلْكِ فَإِذًا لَّا يُؤْتُونَ ٱلنَّاسَ نَقِيرًا ﴿٥٣﴾ أَمْ يَحْسُدُونَ ٱلنَّاسَ عَلَىٰ مَآ ءَاتَىٰهُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا ﴿٥٤﴾ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ بِهِۦ وَمِنْهُم مَّن صَدَّ عَنْهُ وَكَفَىٰ بِجَهَنَّمَ سَعِيرًا ﴿٥٥﴾

٥١ ـ ﴿ألم تر إلى الذين أوتوا نصيباً من الكتاب يؤمنون بالجبت والطاغوت﴾ الاستفهام للتعجيب من هذه الحالة من أحوالهم.

و«الجبت»: قال بعض اللغويين: أصله «الجبس» فقلبت التاء سيناً، ومعناه: فيهما الرديء الذي لا خير فيه. وأطلق على السحر، وعلى الساحر،

وعلى الشيطان، وقيل: إنه حبشي الأصل، وفي رواية عن ابن عباس ومجاهد: أنه الأصنام، و «الطاغوت»: من مادة «الطغيان»، وهو كل ما تكون عبادته والإيمان به سبباً للطغيان والخروج عن الحق، من مخلوق يُعْبَدُ، ورئيس يقلد، وهوى يتبع، وقد روي عن عمر ومجاهد: أن الطاغوت الشيطان، وعن ابن عباس أن الطاغوت هم الناس الذين يكونون بين يدي الأصنام، يعبرون عنها الكذب ليضلوا الناس، وقيل: الطاغوت الكهان، وقيل: الجبت والطاغوت صنمان كانا لقريش، وإن بعض اليهود سجدوا لهما مرضاة لقريش واستمالة لهم، ليتحدوا معهم على قتال المسلمين. ومعنى الآية: ألم ينته علمك أيها الرسول، أَوَلَمْ تنظر إلى حال هؤلاء الذين أوتوا نصيباً من الكتاب، كيف حُرموا هدايته؟ فهم يؤمنون بالجبت والطاغوت، وينصرون أهلهما من المشركين، على المؤمنين المصدقين بنبوة أنبيائهم وحقية أصل كتبهم ﴿ويقولون للذين كفروا﴾ أي: لأجلهم، وفي شأنهم، والحكاية عنهم ﴿هؤلاء أهدى من الذين آمنوا سبيلاً﴾ أي: يقولون إن المشركين أهدى وأرشد طريقاً في الدين، من المؤمنين الذين اتبعوا محمداً صلى الله عليه وسلم.

قال ابن جرير: ومعنى الكلام أن الله وصف الذين أوتوا نصيباً من الكتاب من اليهود بتعظيمهم غير الله، بالعبادة والاذعان له بالطاعة في الكفر بالله ورسوله ومعصيتهما، وأنهم قالوا: إن أهل الكفر بالله أولى بالحق من أهل الإيمان به، وأن دين أهل التكذيب لله ولرسوله أعدلُ وأَصوبُ من دين أهل التصديق لله ولرسوله، اهـ.

٥٢ ــ ﴿أولئك الذين لعنهم الله﴾ أي: أولئك الذين بينا سوء حالهم، هم الذين لعنهم الله، أي: اقتضت سنته في خلقه أن يكونوا بعداء عن موجبات رحمته وعنايته، من الإيمان بالله وحده، والكفر بالجبت والطاغوت ﴿ومن يلعن الله فلن تجد له نصيراً﴾ أي: ومن يلعنه الله فلن ينصره أحد من دونه، إذ لا سبيل لأحد إلى تغيير سنته تعالى في خلقه، ومنها أن يكون الخذلان والانكسار نصيب المؤمنين بالجبت والطاغوت، ولا سيما إذا أراد هؤلاء مقاومة

أهل التوحيد والحق. وهذه الآية تدل على أن سبب لعن الله للأمم، هو إيمانها بالخرافات والأباطيل، والطغيان، وأنه تعالى إنما ينصر المؤمنين باجتنابهم ذلك.

٥٣ - ﴿أم لهم نصيب من الملك﴾ قالوا: إن «أم» هنا منقطعة، وهي عند جمهور البصريين للإضراب والاستفهام، والمراد بالإضراب هنا: الانتقال من توبيخهم على الإيمان بالجبت والطاغوت، وتفضيل المشركين على المؤمنين، إلى توبيخهم على البخل والشح والأثرة، والاستفهام هنا للإنكار والتوبيخ، يستفاد من قرينة المقام، أي: ليس لهم نصيب من الملك كما لهم نصيب من الكتاب، بل فقدوا الملك كله بظلمهم وطغيانهم ﴿فإذاً لا يؤتون الناس نقيراً﴾ أي: ولو كان لهم نصيب من الملك، لسلكوا فيه طريق البخل والأثرة، بحصر منافعه ومرافقه في أنفسهم، فلا يعطون الناس نقيراً منه إذ ذاك. و«النقير»: هو النقرة أو النكتة في ظهر نواة التمر، وهي الثقبة التي تنبت منها النخلة، شبهت بما نقر بمنقار الطائر أو منقار الحديد الذي تحفر به الأرض الصلبة، والنقير كالفتيل في الآية السابقة «٤٧»، يضرب به المثل في الشيء القليل والحقير التافه. وكذلك يضرب المثل بالقطمير وهي: القشرة الرقيقة التي على النواة بينها وبين التمرة.

وحاصل المعنى: أن هؤلاء اليهود أصحاب أثرة شديدة، وشح مطاع، يشق عليهم أن ينتفع منهم أحد من غير أنفسهم، فإذا صار لهم مُلْك، حَرَصوا على منع الناس أدنى النفع وأحقره، فكيف لا يشق عليهم أن يظهر نبي من العرب، ويكون لأصحابه ملك يخضع لهم فيه بنو إسرائيل وهذه الصفة لا تزال غالبة على اليهود ظاهرة فيهم، فإن تم لهم ما يسعون إليه[1] من إعادة ملكهم

---

(١) قوله: «فإن تم لهم ما يسعون إليه من إعادة ملكهم إلى بيت المقدس وما حوله.. إلى آخر قوله بعد ذلك»، لقد كتب المؤلف، رحمه الله، هذا عام ١٣٢٨ هجرية الموافق ١٩١٠ ميلادية، وكان وقتها في مدينة «استانبول».

ولكن الذي تساءل عنه من عودة المُلك إليهم في بيت المقدس وما حوله قد حصل - ويا للأسف - على مرحلتين:

المرحلة الأولى: بإعلان قيام الدولة اليهودية في معظم أراضي فلسطين باسم «دولة =

إلى بيت المقدس وما حوله، فإنهم يطردون المسلمين والنصارى من تلك الأرض المقدسة، ولا يعطونهم منها نقيراً من نواة أو موضع زرع نخلة، أو نقرة في أرض أو جبل. وهل يعود إليهم الملك كما يبغون؟ الآية لا تثبت ذلك ولا تنفيه، وإنما تبين ما تقتضيه طباعهم فيه لو حصل.

٥٤ ـ ﴿أم يحسدون الناس على ما آتاهم الله من فضله﴾ سبق في الآيات قبل هذه: أن اليهود حكموا بأن المشركين أهدى سبيلاً من المؤمنين، وذلك من الحسد والغرور بأنفسهم، فإنهم يقولون ذلك مع أنهم يؤمنون بالجبت والطاغوت، فهم من شر حال، ويعيبون من هم في أحسن حال، فالله تعالى يقول: إن هؤلاء يريدون أن يضيق فضلُ الله بعباده، ولا يحبون أن يكون لأمة من الأمم فضل أكثر مما لهم، أو مثله، أو قريباً منه، فكأنه قال: هل غرّر هؤلاء بأنفسهم تغريراً، أم لهم نصيب من الملك في هذا الكون فهم يمنعون الناس فلا يؤتونهم منه نقيراً، أم يحسدون الناس على ما أعطاهم الله من فضله، أي: العرب ﴿فقد آتينا آل إبراهيم الكتاب والحكمة وآتيناهم ملكاً عظيمًا﴾ والعرب منهم، فإنهم من ذرية ولده إسماعيل، وكانت شوكة المسلمين قد قويت، فالآية مبشرة لهم بالملك الذي يتبع النبوة والحكمة.

والحاصل: أن حال اليهود يومئذ كان لا يعدو هذه الأمور الثلاثة: إما غرور خادع يظنون معه أن فضل الله محصور فيهم، ورحمته تضيق عن غير شعب إسرائيل من خلقه، وإما حُسبان أن ملك الكون في أيديهم، فهم

= إسرائيل» وعاصمتها المؤقتة «تل أبيب»، لأنهم استولوا على القسم الغربي من «بيت المقدس» فقط، بعد أن طردهم المجاهدون من القسم الشرقي وكان ذلك عام ١٩٤٨م.

أما المرحلة الثانية: فتمت عام ١٩٦٧م، حيث احتل اليهود جميع أرض فلسطين وكل «بيت المقدس» ـ أي: مدينة القدس ـ وأعلنوها عاصمة لدولتهم، واحتلوا وقتها صحراء سيناء ومرتفعات الجولان، وها نحن الآن في عام ١٤٠٤هـ و١٩٨٣م، وبعد حروب طاحنة بين الدول العربية واليهود، لا نزال نرى أقدام اليهود تترسخ في فلسطين، وتحتل الآن نحواً من نصف أرض لبنان بعد اجتياحه في صيف عام ١٩٨٢م.

لا يسمحون لأحد بشيء منه، ولو حقيراً كالنقير، وإما حسد العرب على ما أعطاهم الله من الكتاب والحكمة والملك الذي ظهرت مباديء عظمته.

وأقول: فسروا الحسد بأنه: «تمني زوال النعمة عن صاحبها المستحق لها» ولم يرد ذكره في القرآن إلا في هذه الآية وفي قوله من سورة «البقرة»: «ود كثير من أهل الكتاب لو يردونكم من بعد إيمانكم كفاراً حسداً من عند أنفسهم من بعد ما تبين لهم الحق فاعفوا واصفحوا حتى يأتي الله بأمره» وفي سورة «الفلق»، و «أهل الكتاب» في آية البقرة هم اليهود، فهو لم يسند الحسد إلى غيرهم لأنهم وقد سلب منهم الملك، يتمنون عودته إليهم، وقد كبر عليهم أن تسبقهم العرب إلى ذلك، ولم يكن النصارى يومئذ يحسدون المسلمين لأنهم متمتعون بملك واسع. أما اليهود فإنه لم يؤمن ممن ظهرت لهم حقية دعوة الإسلام إلا نفر قليل، ومنع الحسدُ باقي الرؤساء أن يؤمنوا، وتبعهم العامة تقليداً لهم، وقلما يمنع الناس من اتباع الحق بعد ظهوره لهم مثلُ الحسد والكبر، فالحسود يؤثر هلاك نفسه على انقيادها لمن يحسده، لأن الحسد يفسد الطباع.

٥٥ ـ ﴿فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه﴾ القول المشهور المقدم في كتب التفسير التي بين أيدينا أن الضمير في قوله: «آمن به» للنبي ﷺ، أو ما أنزل عليه، أي: من أولئك اليهود من آمن به، ومنهم من أعرض عنه، يقال: صد الرجل عن الشيء إذا أعرض عنه، ويقال أيضاً: صد غيره عنه إذا صرفه عنه ونَفَّره منه، وقيل: إنه عائد إلى إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، أي: من آله مَنْ آمن به، ومنهم من لم يؤمن به، وقيل إلى ما ذكر من حديث آل إبراهيم، وقيل: إلى الكتاب ﴿وكفى بجهنم سعيراً﴾ أي: ناراً مسعرة لمن صد عنه، وآثر إرضاء حسده والعمل بما يزينه له، على اتباع الحق، فهو لا يزال يغريه بنصر الباطل ومعاندة الحق، حتى يهلك نفسه ويفسدها، ويهبط بها إلى دار الشقاء وهاوية النكال، المعبر عنها بجهنم وبالسعير، وهي بئس المثوى وبئس المصير.

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَـٰتِنَا سَوْفَ نُصْلِيهِمْ نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُم

بَدَّلْنَـٰهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿٥٦﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّـٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَـٰرُ خَـٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ۖ لَّهُمْ فِيهَآ أَزْوَٰجٌ مُّطَهَّرَةٌ ۖ وَنُدْخِلُهُمْ ظِلًّا ظَلِيلًا ﴿٥٧﴾

قال تعالى في الآية السابقة: «فمنهم من آمن به ومنهم من صد عنه»، وتوعد من صد عنه بسعير جهنم، ثم فَصَّل هذا الوعيد بقوله:

٥٦ ــ ﴿إن الذين كفروا بآياتنا سوف نصليهم ناراً﴾ نقلوا عن سيبويه أن «سوف» تأتي للتهديد، وتنوب عنها السين، ويستشهدون بهذه الآية ــ أي: على «سوف» وبما قبلها على السين ــ ولكن ورد دخول السين على الفعل في مقام الوعد في الآية الآتية «سندخلهم جنات»، والصواب: أن السين وسوف على معناهما المشهور، في إفادة التنفيس والتأخير، واشتق لفظ التسويف بمعنى التأخير من «سوف»، ولكن بعضهم استشكل التسويف هنا، ولو نظروا في مثل هذا الوعيد لرأوا أن حصوله يكون متأخراً جداً عن وقت نزول الآية به، على أن للتراخي والبعد معنى آخر، بحسب اعتبار المقام في الخطاب، فإذا نظر إلى حال المغرورين بما هم فيه من قوة وعزة، الذين صرفهم غرورهم عن النظر فيما جاء به النبي ﷺ من البينات والهدى، فصدوا عنه استغناء بما هم فيه، يراهم بهذا الغرور بعداء جداً عن تصور الوعيد والتفكير فيه، فيكون هذا التسويف مرعياً فيه حالهم، ليتفكروا في مستقبل أمرهم. وقد ابتدأ الآية بذكر الذين كفروا، ليعلم أن هذا الوعيد ليس خاصاً بأولئك الكفار من اليهود، والمراد بآيات الله هنا ما يدل على حقية دينه مطلقاً، ويدخل فيها القرآن دخولاً أولياً لأنه أدل الدلائل وأظهر الآيات وأوضحها، «ونصليهم ناراً» معناه: نجعلهم يصلونها أي: يدخلونها ويعذبون بها ﴿كلما نضجت جلودهم بدلناهم جلوداً غيرها﴾ نضج الجلود: هو نحو نضج الثمار والطعام، وهو عبارة عن فقد التماسك الحيوي والبعد عن الحياة، لأن النضج يذهب القوة الحيوية التي بها الإحساس، فإذا بقيت ناضجة يقل الإحساس بما يمسها أو يزول، لذلك تتبدل بها جلود حية

غيرها ﴿ليذوقوا العذاب﴾ لأن الذوق والإحساس يصل إلى النفس بواسطة الحياة في الجلد، ومن هنا قال بعض المفسرين: إن المراد بتبديل الجلود دوامُ العذاب، فالكلام تمثيل أو كناية عن دوام الإحساس بالعذاب[1]، فإنه أراد أن يزيل وهماً ربما يعرض للناس بالقياس على ما يعهدون في أنفسهم، من أن الذي يتعود الألم يقل شعوره به.

أقول: والظاهر أن نضج الجلود من العذاب إن كان حقيقة لا مجازاً[2]، يكون هو أثر لفح النار بسمومها لأهل تلك الدار كما قال تعالى: «تلفح وجوههم النار وهم فيها كالحون» ومتى لفح الجلد مراراً يبطل إحساسه وينفصل عن البشرة، ويتربى تحته جلد آخر كما هو مشاهد في الدنيا ﴿إن الله كان عزيزاً حكيمًا﴾ أي: إنه تعالى غالب على أمره، حكيم في فعله، فكان من حكمته أن جعل الكفر والمعاصي سبباً للعذاب، وجعل سنته في ربط الأسباب بمسبباتها مطردة، لا يستطيع أحد أن يبطل اطرادها، لأنه عزيز لا يغلب على أمره، كما جعل الإيمان والعمل الصالح سبباً للنعيم المقيم وبين ذلك بقوله:

٥٧ ــ ﴿والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً﴾ جعل دخول الجنة جزاء من آمن وعمل صالحاً إذ الإيمان بغير عمل صالح لا يكفي لتزكية النفس وإعدادها لهذا الجزاء، ولا يكاد يوجد الإيمان بغير العمل الصالح إلا أن يموت المرء عقب إيمانه، فلا يتسع الوقت لظهور آثار الإيمان وثمراته منه. والخلود، طول المكث، وأكده هنا بقوله: «أبداً» أي: دائمًا لا ينقضي ﴿لهم فيها أزواج مطهرة﴾ قالوا: أي من الحيض والنفاس، والعيوب والأدناس، أي: سواء كانت حسية أم معنوية، وتقدم مثل هذه الجملة في سورة «البقرة»: الآية «٢٤» وهناك كلام في نساء أهل الجنة، ومعنى مصاحبتهن، والاستمتاع بهن، مع العلم بأن الجنة عالم غيبي

---

(١) بل هو حقيقة، فالتبديل يعني الإعادة بعد الاحتراق.

(٢) قوله: «والظاهر أن نضج الجلود من العذاب إن كان حقيقة لا مجازاً الخ» كان الأولى به أن يجزم بأن نضج الجلود على الحقيقة فإن الآيات صريحة في ذلك، بل إن جلود الكافرين تُصْهَر في النار قال تعالى في عذابهم: ﴿يُصْهَر به ما في بطونهم والجلود﴾ أي: وتُصهر به الجلود. فلا داعي إلى البعد عن الحقيقة الواضحة الصريحة. ولا يجوز ذلك.

ليس كعالم الدنيا ﴿وندخلهم ظلاً ظليلاً﴾ قال «الراغب»: الظل أعم من الفيء، فإنه يقال: «ظل الليل» و«ظل الجنة» ويقال لكل موضع لم تصل إليه الشمس «ظل»، ولا يقال الفيء إلا لما زالت عنه الشمس، ويعبر بالظل عن العزة والمنعة، وعن الرفاهة كقولهم: أظلني فلان أي: حرسني وجعلني في ظله، أي: عزه ومناعته، ثم قال: وظل ظليل أي: فائض، «وندخلهم ظلاً ظليلاً» كناية عن غضارة العيش، وقال غيره إن شدة الحر في بلاد العرب هي السبب في استعمالهم لفظ الظل بمعنى النعيم، والظليل صفة اشتقت من لفظ الظل يؤكد بها معناه، كما يقال: ليل أليل أي: ظل وارف لا يصيب صاحبه حر ولا سموم، ودائم لا تنسخه الشمس.

إِنَّ ٱللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَن تُؤَدُّوا۟ ٱلْأَمَـٰنَـٰتِ إِلَىٰٓ أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُم بَيْنَ ٱلنَّاسِ أَن تَحْكُمُوا۟ بِٱلْعَدْلِ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُم بِهِۦٓ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿٥٨﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَطِيعُوا۟ ٱللَّهَ وَأَطِيعُوا۟ ٱلرَّسُولَ وَأُو۟لِى ٱلْأَمْرِ مِنكُمْ ۖ فَإِن تَنَـٰزَعْتُمْ فِى شَىْءٍ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ ذَٰلِكَ خَيْرٌ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ﴿٥٩﴾

هاتان الآيتان هما أساس الحكومة الإسلامية، ولو لم ينزل في القرآن غيرهما لكفتا المسلمين في ذلك، إذا هم بَنَوا جميع الأحكام عليهما وقد ذكروا لنزولهما أسباباً وصرحوا بأن السبب الخاص لا يخصص عموم الخطاب. منها ما ذكره السيوطي، رحمه الله، في «لباب النقول» عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: لما فتح رسول الله ﷺ مكة دعا عثمان بن طلحة فلما أتاه قال: «أرني المفتاح» ـ أي: مفتاح الكعبة ـ فلما بسط يده إليه قام العباس فقال: يا رسول الله بأبي أنت وأمي اجمعه لي مع السِّقاية، فكفَّ عثمان يده، فقال رسول الله ﷺ هاتِ المفتاح يا عثمان، فقال: هاكَ أمانةَ الله، فقام ففتح الكعبة ثم خرج فطاف بالبيت، ثم نزل عليه جبريل برد المفتاح، فدعا عثمان بن طلحة

فأعطاه المفتاح ثم قال: «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها» حتى فرغ من الآية.

فبعد ما بين الله تعالى لنا من شأن أهل الكتاب ما بينه، حتى تفضيلهم المشركين في الهداية على المؤمنين بالله وحده وبجميع كتبه ورسله، أدَّبنا بهذا الأدب العالي، وأمرنا بالأمانة العامة، وهي الاعتراف بالحق سواء أكان الحق حسياً أو معنوياً فقال:

٥٨ ــ ﴿إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها﴾ الكلام متصل بما قبله بمناسبة قوية تجعل السياق كعقد من الجوهر متناسب اللآلىء.

والأمانة حق عند المكلف يتعلق به حق غيره، ويودعه لأجل أن يوصله إلى ذلك الغير، كالمال والعلم، سواء أكان المودَعُ عنده ذلك الحق قد تعاقد مع المودع على ذلك بعقد قولي خاص صرح فيه: بأنه يجب على المودَع عنده أن يؤدي كذا إلى فلان مثلاً، أم لم يكن كذلك، فإن ما جرى عليه التعامل بين الناس في الأمور العامة هو بمثابة ما يتعاقد عليه الأفراد في الأمور الخاصة، فالذي يتعلم العلم، قد أودع أمانة وأُخذ عليه العهد بالتعامل والعرف، بأن يؤدي هذه الأمانة ويفيد الناس، ويرشدهم بهذا العلم، وقد أخذ الله العهد العام على الناس بهذا التعامل المتعارف بينهم شرعاً وعرفاً بنص قوله: «وإذا أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه» ولذلك عد علماء أهل الكتاب خائنين بكتمان صفات النبي ﷺ، فيجب على العالم أن يؤدي أمانة العلم إلى الناس، كما يجب على من أُودع المال أن يرده إلى صاحبه، ويتوقف أداء أمانة العلم على تعرف الطرق التي توصل إلىٰ ذلك، فيجب أن تُعْرَفَ هذه الطرق لأجل السير فيها. وإعراض العلماء عن معرفة الطرق التي تتأدى بها هذه الأمانة بالفعل هو ابتعاد عن الواجب الذي أمروا به، وإخفاء الحق بإخفاء وسائله هو عين الإضاعة للحق، فإذا رأينا الجهل بالحق والخير فاشياً بين الناس، واستبدلت به الشرور والبدع، ورأينا أن العلماء لم يعلموهم ما يجب في ذلك، فيمكننا أن نجزم بأن هؤلاء العلماء لم يؤدوا الأمانة وهي ما استحفظوا عليه من كتاب الله، ولا عذر لهم في ترك

استبانة الطريق الموصل إلى ذلك بسهولة وقرب، فهم خونة الناس وليسوا بالأمناء وهذه الطرق تختلف باختلاف الزمان والمكان، كما تختلف الطرق التي تؤدي بها أمانة المال، ففي هذا العصر تؤدى الأموال إلى أصحابها بطرق لم تكن معروفة في العصور السابقة، منها التحويل على مصلحة البريد ومنها المصارف ومنها غير ذلك. وكذلك توجد طرق لنشر العلم بين الناس، أسهل من الطرق السابقة، فمن أبى سلوكها لا يعذر بعدم تأديته لأمانة العلم النافع، وأكثر العلماء المتأخرين يقولون: إنه لا يجب على العالم أن يتصدى لتعليم الناس، وإنما يجب عليه أن يجيب إذا سئل، وربما قيدوا هذا بما إذا فُقد من يقوم مقامه في الإفتاء. وإنما قال مثل هذا من قاله من المتقدمين في المسائل الخاصة التي يحتاج إليها عند وقوع الوقائع، فأما ما لا بد منه ولا يسع الناسَ جهلُهُ من العقائد والواجبات، وأحكام الحلال والحرام، فلم يشترط أحد فيه هذا الشرط، ولذلك اتفقوا على وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، ولم يقيدوه بالاستفتاء، والمجهول لا تتوجه النفوس إلى السؤال عنه، أفيترك الجاهلون بالسنن، العاملون بالبدع، حتى يطرقوا أبواب العلماء في بيوتهم أو مدارسهم، مع العلم بأنهم لا يفعلون؟.

ولا يخرج علماء الدين من تبعة الكتمان والخيانة في أمانة الله بتصديهم لتدريس كتب الفقه والعقائد، فإن هذه الكتب لا تفهمها العامة، ولا تجب عليها معرفتها، لأنها وضعت للمنقطعين للعلم، يستعينون بها على القضاء والإفتاء في المسائل التي لا يحتاج إليها كل الناس دائمًا، ومنها ما تمر الأعصار ولا يقع، بل منها ما يستحيل وقوعه، فيجب على العلماء أن يتصدوا لتعليم الجمهـور ما لا يسع أحداً منهم جهلَه، وأن يأمروهم بالمعروف وينهوهم عن المنكر، من أقرب الطرق وأسهلها، وإنما يعرف ذلك بالتجربة والاختبار ﴿وإذا حكمتم بين الناس أن تحكموا بالعدل﴾ وكذلك أمر الله من يحكم بين الناس أن يحكم بالعدل، والحكم بين الناس له طرق: منها الولاية العامة والقضاء، ومنها تحكيم المتخاصمين لشخص في قضية خاصة، فكل من حكم يجب عليه أن يعدل، وقد أمر الله بالعدل في آيات أخرى كقوله: «إن الله يأمر بالعدل» ونهى عن الظلم وأوعد عليه في آيات كثيرة، ولم يذكر لنا حد العدل ولا تفسيره، ولم يرد في السنة تفسير له أيضاً.

والعدل وَقْفٌ على أمرينِ هما ركناه:

أحدهما: أن يعلم الحاكم الحكم الذي شرعه الله، ليكون الفصل بين الناس به، فيجب على الحاكم تطبيق أحكامه على ما علم من حكم الله ورسوله وقد يكون التطبيق ظاهراً، وقد يحتاج فيه إلى قياس واستنباط واجهاد للفكر، فهذا النوع من العدل معروف عند الناس، وإنما يذكر لتنبيه الناس وتذكيرهم.

والركن الثاني للعدل يتألف من أمرين: «أحدهما»: فَهْمُ الدعوى من المدعي، والجواب من المدعي عليه، ليعرف موضوع ما به التنازع والتخاصم بأدلته من الخصمين «ثانيهما»: استقامة الحاكم وخلوه من الميل إلى أحد الخصمين، ومن الهوى، بأن يكره أحد الخصمين، وإن كان لا يميل إلى الآخر، وهذا المعنى معروف للناس أيضاً، فكل من ركني العدل معروف ولذلك ذكر الله العدل ولم يفسره لأنه معروف بنفسه كالنور.

ولك ــ وقد فهمت ما قلناه ــ أن تقول: العدل «عبارة عن إيصال الحق إلى صاحبه من أقرب الطرق إليه»، ولا يتحقق ذلك إلا بإقامة الركنين اللذين بيناهما فكل ما خرج عنهما فهو ظلم. ﴿إن الله نعماً يعظكم به﴾ أي: نعم الشيء الذي يعظكم به، وهو هنا: أداء الأمانات والحكم بالعدل، لأنه لا يعظكم إلا بما فيه صلاحكم وفلاحكم ما عملتم به، مهتدين متعظين ﴿إن الله كان سميعاً بصيراً﴾ فلا يخفى عليه شيء من أقوالكم، ولا من أفعالكم، ولا من نياتكم، فلا تدعوا ما ليس فيكم من الأمانة والعدل، ولا تقولوا ما لا تفعلون، فإنه سيجزي كل عامل بما عمل.

أمر الله تعالى برد الأمانات إلى أهلها وبالحكم بين الناس بالعدل مخاطباً بذلك جمهور الأمة، ولما كان يدخل في رد الأمانات توسيد الأمة أمر الأحكام إلى أهلها القادرين على القيام بأعبائها، وكان يجب في الحكم بالعدل مراعاة ما جاء عن الله تعالى وعن رسوله ﷺ وما يتجدد للأمة من الأحكام، وكانت المصلحة في ذلك لا تحصل إلا بالطاعة ــ قال عز وجل:

٥٩ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر

منكم﴾ إن هذه الآية وما قبلها وردتا في مقابلة قول الذين أوتوا نصيباً من الكتاب: «إن الكافرين أهدى من المؤمنين» بعدما بين تعالى أنهم يؤمنون بالجبت والطاغوت، ومن الطاغوت عند المشركين الأصنام والكهان، فكانوا يحكّمون الكاهن ويجعلونه شارعاً، ويقتسمون عند الصنم، ويعدون ذلك فصلاً في الخصومة، وقد اتخذ اليهود الجبت والطاغوت مِثْلَهم، وطواغيتهم: رؤساؤهم الذين يحكمون فيهم بأهوائهم، فيتبعونهم ككعب بن الأشرف، مع أن عندهم التوراة فيها حكم الله، ولكنهم كانوا يقولون: إن هؤلاء الرؤساء أعلم منا بالتوراة وبمصلحتنا. فالله تعالى قد بين لنا حالهم وقرنه ببيان ما يجب أن نسير عليه في الشريعة والأحكام، حتى لا نضل كما ضل المشركون وأهل الكتاب، الذين اتخذوا أفراداً منهم أرباباً، إذ جعلوهم شارعين، فكانوا سبب طغيانهم، ولذلك سموا طواغيت.

فهذه الآية أَمْرٌ بطاعة الله، وهي العمل بكتابه العزيز، وبطاعة الرسول لأنه هو الذي يبين للناس ما نزل إليهم، وقد أعاد لفظ الطاعة لتأكيد طاعة الرسول، لأن دين الإسلام دين توحيد محض، لا يجعل لغير الله أمراً ولا نهياً ولا تشريعاً ولا تأثيراً، فكان ربما يستغرب في كتابه الأمر بطاعة غير وحي الله، ولكن قضت سنة الله بأن يبلغ عنه شرعه للناس رسل منهم، وتكفّل بعصمتهم في التبليغ، ولذلك وجب أن يطاعوا فيما يبينون به الدين والشرع. مثال ذلك: أن الله تعالى هو الذي شرع لنا عبادة الصلاة وأمرنا بها ولكنه لم يبين لنا في الكتاب كيفيتها، وعدد ركعاتها، ولا ركوعها وسجودها، ولا تحديد أوقاتها فبينها الرسول ﷺ بأمره تعالى إياه بذلك في مثل قوله: «وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم» فهذا البيان بإرشاد من الله تعالى، فاتباعه لا ينافي التوحيد، ولا كون الشارع هو الله تعالى وحده.

وأما «أولو الأمر» فقد اختلف فيهم، فقال بعضهم: هم الأمراء، واشترطوا فيهم: أن لا يأمروا بمحرم، وقال بعضهم: إنهم العلماء، وحجة هؤلاء: أن العلماء هم الذين يمكنهم أن يستنبطوا الأحكام غير المنصوصة من

الأحكام المنصوصة. وقالت الشيعة: إنهم الأئمة المعصومون، وهذا مردود إذ لا دليل على هذه العصمة ولو أريد ذلك لصرحت به الآية.

فالمراد بأولي الأمر: جماعة أهل الحل والعقد من المسلمين، وهم الأمراء والحكام والعلماء ورؤساء الجند وسائر الرؤساء والزعماء الذين يرجع إليهم الناس في الحاجات والمصالح العامة، فهؤلاء إذا اتفقوا على أمر أوحكم وجب أن يطاعوا فيه، بشرط أن يكونوا منا، وأن لا يخالفوا أمر الله ولا سنة رسوله ﷺ وأن يكون ما يتفقون عليه من المصالح العامة، وهو ما لأولي الأمر سلطة فيه ووقوف عليه. وأما العبادات وما كان من قبيل الاعتقاد الديني، فلا يتعلق به أمر أهل الحل والعقد، بل هو مما يؤخذ عن الله ورسوله فقط، ليس لأحد رأي فيه إلا ما يكون في فهمه.

فأهل الحل والعقد من المؤمنين إذا أجمعوا على أمر من مصالح الأمة، ليس فيه نص عن الشارع مختارين في ذلك غير مكرهين عليه بقوة أحد ولا نفوذه، فطاعتهم واجبة، ويصح أن يقال: هم معصومون في هذا الإجماع، ولذلك أطلق الأمر بطاعتهم بلا شرط، مع اعتبار الوصف والاتباع المفهوم من الآية. وذلك كالديوان الذي أنشأه عمر باستشارة أهل الرأي من الصحابة، رضي الله عنهم، وغيره من المصالح التي أحدثها برأي أولي الأمر من الصحابة، ولم تكن في زمن النبي ﷺ، ولم يعترض من علمائهم على ذلك.

فأَمْرُ الله في كتابه وسنة رسوله الثابتة القطعية التي جرى عليها ﷺ بالعمل هما الأصل الذي لا يُرَدّ، وما لا يوجد فيه نص عنهما ينظر فيه أولو الأمر، إذا كان من المصالح، فيجب أن يتشاوروا في تقرير ما ينبغي العمل به، فإذا اتفقوا وأجمعوا، وجب العمل بما أجمعوا عليه، وإن اختلفوا وتنازعوا، فقد بَيَّنَ الواجب فيما تنازعوا بقوله: ﴿فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول﴾ وذلك بأن يعرض على كتاب الله وسنة رسوله، وما فيهما من القواعد العامة والسيرة المطردة، فما كان موافقاً لهما، عُلِمَ أنه صالح لنا ووجب الأخذ به، وما كان منافراً، علم أنه غير صالح ووجب تركه، وبذلك يزول التنازع وتجتمع الكلمة، وهذا الرد واستنباط الفصل في الخلاف من القواعد، هو الذي يعبر

عنه بالقياس، والأول هو الإجماع الذي يعتد به ﴿إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ أي: فاطيعوا الله وأطيعوا الرسول إلخ، أو: رُدُّوا الشيء المتنازع فيه إلى الله ورسوله، بعرضه على الكتاب والسنة، إن كنتم تؤمنون بالله إلخ، فإن المؤمن لا يؤثر على حكم الله شيئاً، والمؤمن باليوم الآخر يهتم بجزاء الآخرة أشد من اهتمامه بحظوظ الدنيا، فلو كان له هوى في المسألة المتنازع فيها، فإنه يتركه لحكم الله ابتغاء مرضاته ومثوبته في اليوم الآخر، وفيه تعريض أو دليل على أن من لا يؤثر اتباع الكتاب والسنة على أهوائه وحظوظه، ولا سيما في مسائل المصالح العامة، لا يكون مؤمناً بالله واليوم الآخر إيماناً يعتد به ﴿ذلك خير وأحسن تأويلاً﴾ هذا بيان لفائدة هذه الأحكام أي: ذلك الذي شرعناه لكم في تأسيس حكومتكم وإصلاح أمركم، أو ذلك الرد للشيء المتنازع فيه إلى الله ورسوله، خير لكم في نفسه، لأنه أقوى أساس لحكومتكم، والله أعلم منكم بما هو خير لكم، فلم يشرع لكم في كتابه وعلى لسان رسوله من الأصول والقواعد إلا ما هو قيام لمصالحكم ومنافعكم، وهو على كونه خيراً في نفسه أحسن تأويلاً أي: مآلاً وعاقبة، لأنه يقطع عرق التنازع، ويسد ذرائع الفتن والمفاسد.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا۟ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوٓا۟ إِلَى ٱلطَّٰغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوٓا۟ أَن يَكْفُرُوا۟ بِهِۦ وَيُرِيدُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا۟ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ رَأَيْتَ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يَصُدُّونَ عَنكَ صُدُودًا ﴿٦١﴾ فَكَيْفَ إِذَآ أَصَٰبَتْهُم مُّصِيبَةٌۢ بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ ثُمَّ جَآءُوكَ يَحْلِفُونَ بِٱللَّهِ إِنْ أَرَدْنَآ إِلَّآ إِحْسَٰنًا وَتَوْفِيقًا ﴿٦٢﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ يَعْلَمُ ٱللَّهُ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَعِظْهُمْ وَقُل لَّهُمْ فِىٓ أَنفُسِهِمْ قَوْلًۢا بَلِيغًا ﴿٦٣﴾

٦٠ - ﴿ألم تر إلى الذين يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت﴾ ذكر المفسرون أسباباً متعددة لنزول هذه الآية، يمنعنا اختلافها وتشتت رواياتها أن نجزم بواحدة معينة منها، وإنما نسترشد بمجموعها إلى معرفة حال من أعرضوا عن حكم الرسول ﷺ، فمن قصد التحاكم إلى أيٍّ حاكم يريد أن يحكم له بالباطل، ويهرب إليه من الحق، فهو مؤمن بالطاغوت، ولا كذلك الذي يتحاكم إلى من يظن أنه يحكم بالحق، وكل من يتحاكم إليه من دون الله ورسوله ممن يحكم بغير ما أنزل الله على رسوله، فهو راغب عن الحق إلى الباطل، وذلك عين الطاغوت الذي هو بمعنى الطغيان الكثير، ويدخل في هذا ما يقع كثيراً من تحاكم الخصمين إلى الدجالين كالعرافين وأصحاب المندل والرمل ومدعي الكشف.

والاستفهام في قوله تعالى: «ألم تر» استفهام تعجيب من أمر الذين يزعمون أنهم آمنوا، ويأتون بما ينافي الإيمان، وأحوال الأمم تكون مشابهة لأنها مظهر أطوار البشر، فالإيمان الصحيح بكتب الله ورسله يقتضي الاتباع والعمل بما شرعه الله تعالى على ألسنة تلك الرسل، وترك العمل مع الاستطاعة دليل على أن الإيمان غير راسخ في نفس مدعيه، فكيف إذا كان العمل بضد ما شرعه الله تعالى؟ هكذا كان يدعي الإيمان بموسى والتوراة جميع اليهود، حتى أولئك الذين يشترون الضلالة بالهدى، ويأكلون السحت، ويؤمنون بالجبت والطاغوت، وهكذا كان في مسلمي العصر الأول من يزعمون أنهم آمنوا بما أنزل إلى الرسول ﷺ، وهم مع ذلك يرغبون عن التحاكم إليه إلى التحاكم إلى الطاغوت، وهكذا شأن الناس في كل زمان لا يكونون كلهم عدولاً صادقين في ملة من الملل، ولا يكونون كلهم منافقين أو فاسقين في ملة من الملل.

والزعم في أصل اللغة: القول والدعوى سواء أكان ذلك حقاً أم باطلاً. وقيل: الزعم الظن، وقيل: الكذب، وكل هذا مأخوذ من اختلاف الاستعمال بنظر القائل إلى بعض كلام العرب دون بعض، والذي ينظر في مجموع استعمالاتها لهذه الكلمة يجزم بأن الأكثر أن تستعمل فيما لا يجزم به، وإن جاز أن يكون حقاً. وقال «الراغب»: الزعم حكاية قول يكون مظنة للكذب، ولهذا

جاء في القرآن في كل موضع ذم القائلين به، وأشار إلى بعض الآيات في ذلك ونحن نزيد عليه في بيانها. قال تعالى: «زعم الذين كفروا أن لن يبعثوا بلى وربي لتبعثن» وفي هذه السورة أيضاً: «ويوم يقول نادوا شركائي الذين زعمتم» وبقي آيات أخرى مستعملة هذا الاستعمال، فلغة القرآن: أن الزعم يستعمل في الباطل والكذب، وهو يرد على الزاعمين، ولا يقرهم على شيء: ﴿وقد أمروا أن يكفروا به﴾ أي: يريدون أن يتحاكموا إلى الطاغوت وقد أمروا أن يكفروا به في التنزيل الذي يزعمون أنهم آمنوا به، فهذا التنزيل قد بين ذلك بنص الخطاب، أو فحواه، قال تعالى في سورة «النحل» وهي مكية: «ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت»، وهي نص في أن كل نبي أرسله الله تعالى قد أُمر أتباعه باجتناب الطاغوت. وقال تعالى: «فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى». والمعنى: أن هؤلاء الزاعمين تدعي ألسنتهم الإيمان بالله وبما أنزله على رسله، وتدل أفعالهم على كفرهم بالله وإيمانهم بالطاغوت وإيثارهم لحكمه ﴿ويريد الشيطان أن يضلهم ضلالاً بعيداً﴾ أي: إن الشيطان الذي هو داعية الباطل والشر في نفس الإنسان، يريد أن يجعل بينهم وبين الحق مسافة بعيدة، فيكون ضلالهم عنه مستمراً لأنهم لشدة بعدهم عنه لا يهتدون إلى الطريق الموصلة إليه.

٦١ ــ ﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول رأيت المنافقين يصدون عنك صدوداً﴾ صرح في هذه الآية بما دلت عليه التي قبلها من نفاق هؤلاء الذين يرغبون عن حكم كتاب الله وحكم رسوله، إلى حكم الطاغوت من أصحاب الأهواء، وناهيك بمن فعل ذلك في عهد الرسول ﷺ، وحكمه لا يكون إلا حقاً، ما بينت الدعوى على حقيقتها، لأن الحكم بحسب الظاهر، وأما حكم غيره بشريعته، فقد يقع فيه الخطأ بجهل القاضي بالحكم، أو بتطبيقه على الدعوى، أي: وإذا قيل لأولئك الذين يزعمون أنهم آمنوا، وهم يريدون التحاكم إلى الطاغوت: «تعالوا إلى ما أنزل الله» في القرآن لنعمل به، ونحكمه فيما بيننا، و«إلى الرسول» ليحكم بيننا، بما أراه الله «رأيت المنافقين» أي: رأيتهم وهم المنافقون ــ جاء بالظاهر بدل الضمير ليبين حالهم وحال

أمثالهم بالنص، ويبني عليه ما بعده وهو أثره ـ «يصدون عنك صدوداً»، أي: يعرضون عنك، ويرغبون عن حكمك، إعراضاً متعمداً منهم. وهو هنا من «صدّ» اللازم. والآية ناطقة بأن من صد وأعرض عن حكم الله ورسوله عمداً ولا سيما بعد عودته إليه وتذكيره به، فإنه يكون منافقاً لا يعتد بما يزعمه من الإيمان وما يدعيه من الإسلام.

٦٢ ـ ﴿فكيف إذا أصابتهم مصيبة بما قدمت أيديهم﴾ أي: لو عقلوا لالتزموا ما أظهروا قبولَهُ من الإسلام، وعملوا بمقتضى ما ادعوه من الإيمان، ليتم لهم الاستفادة منه، لأن العاقل يعلم أن تلك الحال التي اختاروا فيها التحاكم إلى الطاغوت لا تدوم لهم، وأنه يوشك أن ينتقلوا منها، فيقعوا في مصاب يضطرهم إلى الرجوع إلى النبي ﷺ ليكشفه عنهم، وأن يعتذروا عن صدودهم بأنهم ما كانوا يريدون بالتحاكم إلى غير الرسول إلا إحساناً وتوفيقاً، كأنه يقول: فكيف يفعلون إذا أطلعك الله على شأنهم في إعراضهم عن حكم الله والتحاكم إليك، وتبين أن عملهم يكذب دعواهم الإيمان؟ إنهم إذاً يستحقون العقوبة والإذلال، ليكونوا عبرة لغيرهم.

والمعنى المتبادر من الآية هو: فكيف يكون حال هؤلاء المنافقين، أو حالهم وحال أمثالهم، أو: كيف يكون الشأن في أمرهم، إذا أصابتهم مصيبة بسبب ما قدمت أيديهم، أي: ما عملوا من السيئات بباعث النفاق الظاهر، والخبث الباطن، فإن الأعمال السيئة تترتب عليها آثار سيئة، وتكون لها عواقب ضارة لا يمكن كتمانها، ولا يستغني صاحبها عن الاستعانة فيها بقومه وأولياء أمره، فالآية تنذر جميع المنافقين الذين يستخفون من الناس بأعمال النفاق، مبينة أن هذه الأعمال لا بد أن يترتب عليها بعض المصائب التي تفضح أمرهم وتضطرهم إلى الرجوع إلى النبي والاعتذار له، والحلف على ذلك ليصدقه، فإنهم يشعرون بأنهم متهمون بالكذب. أو: كيف تعاملهم في هذه الشدة أيها الرسول بعد علمك بما كان من صدودهم عنك، في وقت الاستغناء عنك، هل تعطف عليهم وتقبل قولهم إذا أصابتهم المصيبة التي يستحقونها بارتكاب أسبابها؟ ﴿ثم جاؤوك يحلفون بالله إن أردنا إلا إحساناً وتوفيقاً﴾ أي: يخادعونك

بالحلف بالله أنهم ما أرادوا بما عملوا من الصدود، أو من الأعمال المنكرة والمعاصي التي ترتبت عليها المصيبة إلا إحساناً في المعاملة، وتوفيقاً بينهم وبين خصمهم بالصلح، أو الجمع بين منفعة الخصمين، وقالوا: نحن نعلم أنك لا تحكم إلا بمرّ الحق لا تراعي فيه أحداً، فلم نر ضرراً في استمالة خصومنا بقبول حكم طواغيتهم، والتوفيق بين منفعتنا ومنفعتهم.

٦٣ ـ ﴿أولئك الذين يعلم الله ما في قلوبهم﴾ من الكفر والحقد والكيد، وتربص الدوائر بالمؤمنين ليظهروا عدواتهم. والعبارة تدل على تعظيم الأمر وفظاعته، والمعنى: إن ما في قلوب هؤلاء المنافقين كبير جداً لا يعرفه كما هو إلا الله تعالى ﴿فأعرض عنهم﴾ أي: اصرف وجهك عنهم ولا تقبل عليهم بالبشاشة والتكريم ﴿وعظهم﴾ ببيان سوء حالهم لهم إذا هم أصروا على ما هم عليه ﴿وقل لهم في أنفسهم قولاً بليغاً﴾ يبلغ من نفوسهم الأثر الذي تريد أن تحدثه فيها.

وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَلَوْ أَنَّهُمْ إِذ ظَّلَمُوٓاْ أَنفُسَهُمْ جَآءُوكَ فَٱسْتَغْفَرُواْ ٱللَّهَ وَٱسْتَغْفَرَ لَهُمُ ٱلرَّسُولُ لَوَجَدُواْ ٱللَّهَ تَوَّابًا رَّحِيمًا ﴿٦٤﴾ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُواْ فِيٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾

وبعد ما بين تعالى ما ينبغي للرسول مع أولئك المنافقين قال:

٦٤ ـ ﴿وما أرسلنا من رسول إلا ليطاع بإذن الله﴾ فهذا كالدليل على استحقاق أولئك المنافقين للمقت، لأنهم لم يرضوا بحكم الرسول ﷺ. يقول: إننا أرسلنا هذا الرسول على حكمنا وسنتنا في الرسل قبله أننا لا نرسلهم إلا ليطاعوا بإذن الله تعالى، فمن صد عنهم وخرج عن طاعتهم، أو رغب عن حكمهم، كان خارجاً عن حكمنا وسنتنا فيهم، مرتكباً أكبر الآثام. وقوله: «بإذن الله» للاحتراس، لأن الطاعة في الحقيقة لله تعالى، فهذا القيد من قيود

القرآن المحكمة الذاهبة بظنون من يظنون أن الرسول يطاع لذاته بلا شرط ولا قيد، فهو عز وجل يقول: إن الطاعة الذاتية ليست إلا لله تعالى رب الناس وخالقهم، وقد أمر أن تطاع رسله، فطاعتهم واجبة بإذنه وإيجابه ﴿ولو أنهم إذ ظلموا أنفسهم﴾ أي: ولو أن أولئك الذين رغبوا عن حكمك إلى حكم الطاغوت عند ظلمهم لأنفسهم بذلك ﴿جاؤوك فاستغفروا الله﴾ من ذنبهم وندموا أن اقترفوه وحسنت توبتهم ﴿واستغفر لهم الرسول﴾ أي: دعا الله أن يغفره لهم ﴿لوجدوا الله تواباً رحيماً﴾ أي: لَتَقَبَّل الله توبتهم على هذا الوجه أتم القبول وأكمله، وتغمدهم برحمته وغمرهم بإحسانه، لأنه تعالى يقبل التوبة ورحمته وسعت كل شيء.

هذا هو معنى صيغة المبالغة في «تواباً رحيماً»، وإنما قرن استغفارهم الذي هو عنوان توبتهم باستغفار الرسول ﷺ، لأن ذنبهم هذا لم يكن ظلماً لأنفسهم فقط لم يتعد شيء منه إلى الرسول فيكفي فيه توبتهم، بل تعدى إلى إيذاء الرسول من حيث أنه رسول، له وحده الحق في الحكم بين المؤمنين، فكان لا بد في توبتهم وندمهم على ما صدر منهم، أن يُظْهروا ذلك للرسول ليصفح عنهم فيما اعتدوا به على حقه، ويدعو الله تعالى أن يغفر لهم إعراضهم عن حكمه. وقد سمى الله تعالى ترك طاعة الرسول ظلماً للأنفس، أي: إفساداً لمصلحتها، لأن الرسول هاد إلى مصالح الناس في دنياهم وآخرتهم، وهذا الظلم يشمل الاعتداء والبغي، والتحاكم إلى الطاغوت وغير ذلك. والاستغفار: هو الإقبال على الله، وعزم التائب على اجتناب الذنب، وعدم العود إليه، مع الصدق والإخلاص لله في ذلك. وأما الاستغفار باللسان عقب الذنب، من دون هذا التوجه القلبي فليس استغفاراً حقيقياً.

فما اعتاده الناس من تحريك اللسان بلفظ «استغفر الله» لا يعد طلباً للمغفرة، لأن الطلب الحقيقي ينشأ عن الشعور بالحاجة إلى المطلوب، فلا بد أن يشعر القلب أولاً بألم المعصية وسوء مغبتها، وبالحاجة إلى التزكي من دنسها، ولا يكون هذا إلا بالتوجه القلبي إلى الله بالصدق والإخلاص، والعزم القوي على اجتناب سبب هذا الدنس وهو المعصية، وكيف يكون متألماً من

القذر الحسي من ألفه وعرض بدنه له إذا طلب غسله باللسان، وهو لا يترك الإلتياث به ولا يدنو من الماء.

٦٥ ـ ﴿فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم﴾ هذه الآية متصلة بما قبلها أشد الاتصال، والسياق محكم متسق، وإن ذكروا أسباباً خاصة لنزولها.

أقسم الله تعالى بربوبيته لرسوله ﷺ مخاطباً له في ذلك خطاب التكريم، ومن المعهود في اللغة أن مثل هذا القسم يعد تكريماً.

أقسم تعالى بأن أولئك الذين رغبوا عن التحاكم إليه ﷺ وأمثالهم، وهم من المنافقين الذين يزعمون الإيمان زعمًا كما تقدم، لا يؤمنون إيماناً صحيحاً حقيقياً، إلا بثلاث:

الأولى: أن يحكِّموا الرسول ﷺ فيما شجر بينهم، أي: في القضايا التي يختصمون فيها ويشتجرون، فلم يتبين الحق فيها لهم، أو لم يعترف به كل منهم، بل يذهب كل مذهباً فيه،فمعنى، «شجر» اختلف واختلط الأمر فيه، وتحكيمه: تفويض أمر الحكم إليه.

الثانية: قوله: ﴿ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت﴾«الحرج»: الضيق، و«القضاء»: الحكم، وزعم بعض المستشرقين من الإفرنج أن لفظ «القضاء» لم يكن مستعملاً في صدر الإسلام الأول بمعنى الحكم، وهذا من دعاويهم التي يتجرأون عليها من غير استقصاء ولا علم. والمعنى: ثم تذعن نفوسهم لقضائك وحكمك فيما شجر بينهم، بحيث لا يكون فيها ضيق ولا امتعاض من قبوله والعمل به.

الثالثة: قوله تعالى: ﴿ويسلموا تسليمًا﴾ التسليم هنا: الانقياد بالفعل، وما كل من يعتقد حقية الحكم ولا يجد في نفسه ضيقاً منه، ينقاد له بالفعل، وينفذه طوعاً. ولا شك في عصمته ﷺ في الحكم، بمعنى: أنه لا يحكم إلا بالحق، بحسب صورة الدعوى وظاهرها، لا بحسب الواقع في نفسه، لأن الحكم في شريعته على الظاهر، والله يتولى السرائر.

وقد قال ﷺ: «إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ، فلعلّ بعضكم أن يكون ألحن ـ أي: أفصح وأبْيَنُ كلاماً ـ بحجته من بعض فأقضي له بنحو ما أسمع، فمن قضيت له بحق أخيه فإنما أقطع له قطعة من النار» رواه الجماعة كلهم: مالك وأحمد والبخاري ومسلم وأصحاب السنن الأربعة. وقال ﷺ: «إنما أنا بشر إذا أمرتكم بشيء من دينكم فخذوا به وإذا أمرتكم بشيء من رأيي فإنما أنا بشر» رواه مسلم والنسائي. ولأجل هذه الأحاديث كانوا يسألونه إذا أمر بأمر لم يظهر لهم أنه الرأي: هل هو عن وحي أو رأي؟ فإن كان عن وحي أطاعوا وسلموا تسليمًا، وإن كان رأياً ذكروا ما عندهم وربما رجع إلى رأيهم كما فعل يوم بدر. فيالله ما أكمل هديه وما أجمل تواضعه صلى الله عليه وعلى آله وأولئك الصحب الكاملين.

وَلَوْ أَنَّا كَتَبْنَا عَلَيْهِمْ أَنِ ٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ أَوِ ٱخْرُجُواْ مِن دِيَٰرِكُم مَّا فَعَلُوهُ إِلَّا قَلِيلٌ مِّنْهُمْ وَلَوْ أَنَّهُمْ فَعَلُواْ مَا يُوعَظُونَ بِهِۦ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَشَدَّ تَثْبِيتًا ﴿٦٦﴾ وَإِذًا لَّءَاتَيْنَٰهُم مِّن لَّدُنَّآ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٦٧﴾ وَلَهَدَيْنَٰهُمْ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿٦٨﴾

٦٦ ـ ﴿ولو أنا كتبنا عليهم أن اقتلوا أنفسكم أو اخرجوا من دياركم﴾ الكلام عائد للمنافقين الذين سبق القول فيهم، ومن كان مثلهم فله حكمهم، إذ الأحكام ليست منوطة بذوات المكلفين وشخوصهم، بل بصفاتهم وأعمالهم، أي: لو أمرناهم بقتل أنفسهم أي: بتعريضها للقتل المحقق أو المظنون ظناً راجحاً، وقيل: قتلها هو الانتحار كما قيل مثل هذا في أمر بني إسرائيل بقتل أنفسهم توبةً إلى ربهم من عبادة العجل. أو: قلنا لهم اخرجوا من دياركم أي: أوطانكم وهاجِروا إلى بلاد أخرى ﴿ما فعلوه﴾ أي: المأمور به من القتل والهجرة من الوطن ﴿إلا قليل منهم﴾. بَيَّنَ الله تعالى لنا أن المؤمن الصادق هو من يطيع الله تعالى ورسوله ﷺ في المنشط والمكره، والسهل والشاق، وأن المنافق هو من يعبد الله على حرف، وهو ما يوافق هواه وغرضه، فإن أصابه خير اطمأن به،

وإن أصابته فتنة انقلب على وجهه، خسر الدنيا والآخرة، وأنه قلَّ ما يوجد في أولئك المنافقين من يصبر على نار الفتنة رياءً وتقية، فيطيع فيما يكتب عليه ولو كان التعرض للقتل، والجلاء عن الوطن والأهل.

وقيل: إن الكلام في جملة المكلفين من الناس، والمعنى: أن الإنسان خلق ضعيفاً فلو كتبنا عليهم ما يشق احتماله كقتل الأنفس، والخروج من الوطن، لعصى الكثير منهم ولم يطع إلا القليل، وهم: أصحاب العزائم القوية الذين يؤثـرون رضوان الله على حظوظهم وشهواتهم، ولكننا لم نكتب عليهم ذلك كما كتبناه على بني إسرائيل من قبلهم، بل أرسلنا خاتم رسلنا بالحنيفية السمحة، التي تجمع لهم بين حسنة الدنيا وحسنة الآخرة، فلا عذر لهم بالضعف البشري إن عصوا الرسول، واتبعوا الطاغوت، وإنما ظلموا بذلك أنفسهم ﴿ولو أنهم فعلوا ما يوعظون به﴾ من الأوامر والنواهي المقرونة بحكمها، وبيان فائدتها، والوعد والوعيد لمن عمل بها ومن صد عنها، ﴿لكان خيراً لهم﴾ في حفظ مصالحهم، واعتزاز أنفسهم بارتقاء أمتهم، وفي عاقبة أمرهم وآخرتهم، ﴿وأشد تثبيتاً﴾ لهم في أمر دينهم. «التثبيت»: التقوية بجعل الشيء ثابتاً راسخاً، وإنما كان العمل وإتيان الأمور الموعوظ بها في الدين يزيد العامل قوة وثباتاً، لأن الأعمال هي التي يكون بها العلم الإجمالي المبهم تفصيلياً جلياً، وهي التي تطبع الأخلاق والملكات في نفس العامل، وتبدد المخاوف والأوهام من نفسه.

٦٧ ـ ﴿وإذاً لآتيناهم من لدنا أجراً عظيماً﴾ «إذاً» حرف جواب وجزاء، كأنه قيل: ماذا يكون من هذا الخير العظيم والتثبيت؟ فأجيب، هو أن نؤتيهم، أي: نعطيهم أجراً عظيماً إلخ.

٦٨ ـ ﴿ولهديناهم صراطاً مستقيماً﴾ قيل: إن هذا الصراط عبارة عن دين الحق، وقيل: هو موطن من مواطن القيامة.

وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَٱلرَّسُولَ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلَّذِينَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ وَٱلصِّدِّيقِينَ وَٱلشُّهَدَآءِ وَٱلصَّٰلِحِينَ وَحَسُنَ أُوْلَٰٓئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾ ذَٰلِكَ ٱلْفَضْلُ مِنَ ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ عَلِيمًا ﴿٧٠﴾

إن الصراط المستقيم في الآية السابقة ـ «٦٨» ـ هو الصراط الذي سار عليه عباد الله المصطفون الأخيار، الذين أنعم الله عليهم بمعرفة الحق واتباعه، وعمل الخيرات واجتناب الفواحش والمنكرات، وهم الأصناف الأربعة المذكورون في قوله تعالى:

٦٩ ـ ﴿ومن يطع الله والرسول﴾ إلخ، وكان الظاهر بادي الرأي أن يقال: ولهديناهم صراطاً مستقيماً، صراط أولئك الذين أنعم الله عليهم. أو: فكانوا مع الذين أنعم الله عليهم، أو: ما هو بهذا المعنى. ولكن: أعيد ذكر طاعة الله ورسوله، لأنه هو الأصل المراد في السياق، الذي تكون سعادة صحبة من أنعم الله عليهم جزاءً له. أي: إن كل من يطيع الله تعالى ورسوله ﷺ على الوجه المبين في الآيات من قوله: «يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول ـ إلى قوله ـ ولهديناهم صراطاً مستقيماً» ﴿فأولئك مع الذين أنعم الله عليهم من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين﴾. ذهب بعض المفسرين إلى أن الصديقين والشهداء والصالحين أوصاف متداخلة لموصوف واحد، فالمؤمنون الكاملون فريقان: الأنبياء، والمتصفون بالصفات الثلاثة، وهذا وجه ضعيف. والصواب: المغايرة بينهم كما هو ظاهر العطف، على ما في صفاتهم من العموم والخصوص. وقد اختلفوا في تعريفهم وهاك ما لا كلفة فيه ولا جناية على اللغة.

«الصديقون»: جمع «صديق»، وهو من غلب عليه الصدق وعرف به، كالسكير لمن غلب عليه السكر. قال «الراغب»: الصِّديق من كثر منه الصدق، وقيل: بل يقال لمن لا يكذب قط، وقيل: لمن لا يتأتى منه الكذب لتعوده الصدق، وقيل: بل لمن صدق بقوله واعتقاده وحقق صدقه بقوله.

فالصديقون: هم الذين زكت فطرتهم، واعتدلت أمزجتهم، وصفت سرائرهم، حتى إنهم يميزون بين الحق والباطل، والخير والشر، بمجرد عروضه لهم، فهم يصدقون بالحق على أكمل وجه، ويبالغون في صدق اللسان والعمل، كما نقل عن أبي بكر الصديق، رضي الله عنه، أنه بمجرد ما بلغته دعوة النبي ﷺ عرف أنها الحق، وقبلها وصدق بها، فصدق النبيَّ في قوله وعمله

أكمل الصدق، ويليه في ذلك جميع السابقين الأولين، فإنهم انقادوا إلى الإسلام بسهولة، قبل أن تظهر الآيات وثمرات الإيمان تمام الظهور.

و «الشهداء»: جمع «شهيد». قال الرازي: والشهادة ليست عبارة عن القتل، بل نقول: الشهيد فعيل بمعنى: الفاعل، وهو الذي يشهد بصحة دين الله تعالى، تارة بالحجة والبيان، وأخرى بالسيف والسنان، فالشهداء: هم القائمون بالقسط، وهم الذين ذكرهم الله في قوله: «شهد الله أنه لا إله إلا هو والملائكة وأولو العلم قائمًا بالقسط»، ويقال للمقتول في سبيل الله: شهيد من حيث أنه بذل نفسه في نصرة دين الله، وشهادته له بأنه هو الحق، وما سواه هو الباطل، وإذا كان من شهداء الله بهذا المعنى، كان من شهداء الله في الآخرة كما قال: «وكذلك جعلناكم أمة وسطاً لتكونوا شهداء على الناس» ا هـ.

فالشهداء: هم الذين أمرنا الله تعالى أن نكون منهم في قوله: «لتكونوا شهداء على الناس» وهم أهل العدل والإنصاف، الذين يؤيدون الحق بالشهادة لأهله بأنهم محقون، ويشهدون على أهل الباطل أنهم مبطلون، ودرجتهم تلي درجة الصديقين. والصديقون شهداء وزيادة.

والشهادة التي تقوم بها حجة أهل الحق على أهل الباطل، تكون بالقول والعمل، والأخلاق والأحوال، فالشهداء هم حجة الله تعالى على المبطلين في الدنيا والآخرة.

و «الصالحون»: هم الذين صلحت نفوسهم وأعمالهم، ولم يبلغوا أن يكونوا حججاً ظاهرين، كالذين قبلهم لأنه ليس لهم من العلم والعمل ما يحتج به على المبطلين، والجائرين عن الصراط المستقيم.

هؤلاء الأصناف الأربعة هم صفوة الله من عباده، وقد كانوا موجودين في كل أمة، ومن أطاع الله والرسول من هذه الأمة كان منهم، وحشر يوم القيامة معهم، لأنه ــ وقد ختم الله النبوة والرسالة ــ لا بد أن يرتقي في الاتباع إلى درجة أحد الأصناف الثلاثة: الصديقين والشهداء والصالحين ﴿وحسن أولئك رفيقاً﴾ أي: إن مرافقة أولئك الأصناف هي في الدرجة التي يرغب العاقل فيها لحسنها. روى الطبراني وابن مردويه بسند ــ قال السيوطي لا بأس به ــ عن

عائشة، رضي الله عنها، قالت: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إنك لأحب إليّ من نفسي، وإنك لأحب إليّ من ولدي، وإني لأكون في البيت فأذكرك فما أصبر حتى آتي فأنظر إليك، وإني ذكرت موتي وموتك، عرفت أنك إذا دخلت الجنة رفعت مع النبيين، وأني إذا دخلت الجنة خشيت أن لا أراك. فلم يرد النبي ﷺ شيئاً، حتى نزل جبريل بهذه الآية.

٧٠ ـ ثم قال تعالى: ﴿ذلك الفضل من الله﴾ في هذه العبارة وجهان:

أحدهما: أن المعنى، ذلك الذي ذكر من جزاء من يطيع الله ورسوله، هو الفضل الكامل الذي لا يعلوه فضل، فإن الصعود إلى إحدى تلك المراتب في الدنيا، وما يتبعه من مرافقة أهلها وأهل من فوقها في الآخرة، هو منتهى السعادة، فيه يتفاضل الناس فيفضل بعضهم بعضاً، وهو من الله تفضل به على عباده.

وثانيهما: أن المعنى، ذلك الفضل الذي ذكر من جزاء المطيعين هو من الله تعالى ﴿وكفى بالله عليمًا﴾ وكيف لا تقع الكفاية بعلمه بالأعمال، وبدرجة الإخلاص فيها، وبما يستحق العامل من الجزاء، وإرادته تعالى للجزاء الوفاق، ولجزاء الفضل، ولزيادة الفضل، ذلك كله تابع لعلمه المحيط، فهو يعطي بإرادته ومشيئته، ويشاء بحسب علمه، فالتذكير بالعلم الإلهي في آخر السياق، يشعرنا بأن شيئاً من أعمالنا ونياتنا لا يعزب من علمه، ليحذر المنافقون المراؤون، لعلهم يتذكرون فيتوبون، وليطمئن المؤمنون الصادقون، لعلهم ينشطون ويزدادون.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ خُذُواْ حِذۡرَكُمۡ فَٱنفِرُواْ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُواْ جَمِيعٗا ﴿٧١﴾ وَإِنَّ مِنكُمۡ لَمَن لَّيُبَطِّئَنَّ فَإِنۡ أَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةٞ قَالَ قَدۡ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيَّ إِذۡ لَمۡ أَكُن مَّعَهُمۡ شَهِيدٗا ﴿٧٢﴾ وَلَئِنۡ أَصَٰبَكُمۡ فَضۡلٞ مِّنَ ٱللَّهِ لَيَقُولَنَّ كَأَن لَّمۡ تَكُنۢ بَيۡنَكُمۡ وَبَيۡنَهُۥ مَوَدَّةٞ يَٰلَيۡتَنِي كُنتُ مَعَهُمۡ فَأَفُوزَ فَوۡزًا عَظِيمٗا ﴿٧٣﴾

٧١ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا خذوا حذركم﴾ الحِذْر: الاحتراس والاستعداد لاتقاء شر العدوّ، وذلك بأن نعرف حال العدوّ، ومبلغ استعداده وقوته، وإذا كان الأعداء متعددين، فلا بد في أخذ الحذر من معرفة ما بينهم من الوفاق والخلاف، وأن تعرف الوسائل لمقاومتهم إذا هجموا، وأن يعمل بتلك الوسائل. فهذه ثلاثة لا بد منها، وذلك أن العدو إذا أنس غِرَّةً منا هاجمنا، وإذا لم يهاجمنا بالفعل، كنا دائمًا مهددين منه، فإن لم نهدَّد في نفس ديارنا، كنا مهددين في أطرافها، فإذا أقمنا ديننا، أو دعونا إليه عند حدود العدوّ فإنه لا بد أن يعارضنا في ذلك، وإذا احتجنا إلى السفر إلى أرضه كنا في خطر. وكل هذا يدخل في قوله: «خذوا حذركم» كما قال في آية أخرى: «وأعدوا لهم ما استطعتم»، وعلى النفوس المستعدة للفهم أن تبحث في كل ما يتوقف عليه امتثال الأمر، من علم وعمل.

ويدخل في ذلك: معرفة حال العدو، ومعرفة أرضه وبلاده، طرقها ومضايقها وجبالها وأنهارها، فإننا إذا اضطررنا في تأديبه إلى دخول بلاده، فدخلناها ونحن جاهلون لها كنا على خطر، وفي أمثال العرب: «قَتَلَتْ أرضٌ جاهلها»، وتجب معرفة مثل ذلك من أرضنا بالأولى، حتى إذا هاجمنا فيها لا يكون أعلم بها منا.

ويدخل في الاستعداد والحذر، معرفة الأسلحة واتخاذها واستعمالها، فإذا كان ذلك يتوقف على معرفة الهندسة والكيمياء والطبيعة وجر الأثقال، فيجب تحصيل كل ذلك، كما هو الشأن في هذه الأيام، ذلك أنه أطلق الحذر. ولا يتحقق الامتثال إلا بما تتحقق به الوقاية والاحتراز، في كل زمن بحسبه. فيجب على المسلمين في هذا الزمان اتخاذ أهبة الحرب المستعملة فيه، من المدافع بأنواعها، والبنادق والبوارج المدرعة، وغير ذلك من أنواع السلاح وآلات الهدم والبناء، وكذلك المناطيد الهوائية والطيارات. وأنه يجب تحصيل العلم بصنع هذه الأسلحة والآلات وغيرها وما يلزم لها، والعلم بسائر الفنون والأعمال الحربية ﴿فانفروا ثبات أو أنفروا جميعاً﴾ «النفر»: الانزعاج عن الشيء وإلى الشيء، كالفزع عن الشيء وإلى الشيء، ومن الأول: «ولقد صرّفنا في هذا القرآن

ليذكروا وما يزيدهم إلا نفوراً»، وهم إنما ينفُرون عن القرآن لا إليه، ومن الثاني النفر إلى الحرب وفيه آيات. وكانوا إذا استنفروا الناس للحرب يقولون: النفيرَ النفيرَ. و«الثُبات»: جمع «ثُبَة» بضم ففتح، وهي الجماعة المنفردة، والمعنى: فانفروا جماعة في أثر جماعة، بأن تكونوا فصائل وفرقاً، وهو الذي يتعين إذا كان الجيش كثيراً، أو كان موقع العدو يقتضي ذلك وهو الغالب، أو انفروا كلكم مجتمعين إذا قضت الحال بذلك، أو: المعنى فانفروا سرايا وطوائف على قدر الحاجة، أو: نفيراً عاماً، ويجب هذا إذا دخل العدو أرضنا كما قال الفقهاء.

٧٢ ــ ﴿وإن منكم لمن ليبطئن﴾ الخطاب لمجموع المؤمنين في الظاهر، وفيهم المنافقون وضعاف الإيمان والجبناء، وهم الأقل، فالمنافقون يرغبون عن الحرب لأنهم لا يحبون بقاء الإسلام وأهله، فكان هؤلاء يبطئون عن القتال، ويبطئون غيرهم عن النفر إليه، والآخرون يبطئون بأنفسهم فقط. والتَّبْطيء: يطلق على الإبطاء وعلى الحمل على البطء معاً، والبطء: التأخر عن الانبعاث في السير.

والإتيان بصيغة التشديد للمبالغة في الفعل وتكراره، وليس معناه أن يحمل غيره على البطء، فإن الخطاب للمؤمنين وهذا لا يصدر عن مؤمن. ويقال في اللغة: «بطأ» بالتشديد ــ لازم ــ بمعنى: «أبطأ» وقد شرح الله حال هذا القسم من الضعفاء توبيخاً لهم، وإزعاجاً إلى تطهير نفوسهم وتزكيتها فقال: ﴿فإن أصابتكم مصيبة قال قد أنعم الله عليّ إذ لم أكن معهم شهيداً﴾ فشكره لله على عدم شهوده لتلك الحرب دليل على إيمانه.

٧٣ ــ ﴿ولئن أصابكم فضل من الله﴾ كالظفر والغنيمة ﴿ليقولن ــ كأن لم تكن بينكم وبينه مودة ــ يا ليتني كنت معهم فأفوز فوزاً عظيماً﴾ أي: ليقولن قول من ليس منكم، ولا جمعته مودة بكم، يا ليتني كنت معهم فأفوز بذلك الفضل فوزهم، فهو قد نسي أنه كان أخاً لكم، وكان من شأنه أن يخرج معكم، وما منعه أن يخرج إلا ضعف إيمانه، ثم إن تمنيه ــ بعد الظفر أو الغنيمة ــ لو كان معكم، دليل على ضعف عقله، وكونه ممن يشرون الحياة الدنيا بالآخرة، وهم الذين تشير إليهم الآية التالية.

هذا أحد قولين للمفسرين، رجحوه بكون الخطاب للذين آمنوا، بقوله: «وإن منكم»، ولم يقل «فيكم». والقول الثاني: إن هؤلاء المبطئين هم المنافقون، لأن هذه الصفات لا تكون إلا لهم، فإن المؤمن مهما كان ضعيف الإيمان لا يقول هذا القول عند مصيبة المؤمنين، ولا يعد من نعم الله عليه أنه لم يكن معهم شهيداً، بل يستحي من الله عز وجل ويلوم نفسه إن أطاعت داعي الجبن، ويستغفر ربه من ذلك، ولا يكون شديد الشره والحرص على المشاركة في الفوز والغنيمة. فالآية في المنافقين سواء كان التبطيء فيها لازماً بمعنى الإبطاء، أو متعدياً بمعنى حمل الناس عليه، وقد أسند الله تعالى كلا المعنيين إلى المنافقين في عدة آيات فهؤلاء الذين اختاروا أن المبطيء هو المنافق، قد أجابوا عن جعله من المؤمنين بقوله تعالى لهم: «منكم» بأنه منهم بالزعم والدعوى، أو: في الظاهر دون الباطن، لأنه كان يعامَلُ معاملة المؤمنين، وتجري عليه أحكامهم.

يجزم هؤلاء بأن الإيمان ينافي ما ذكر من التبطيء عن القتال بكل من معنييه مع ذينك القولين عند المصيبة وعند الظفر والغنيمة، فإن من يبطيء ويقول ذلك لا يكون له هم ولا عناية بأمر دينه، وإنما أكبر همه شهواته وربحه من الدين، حتى إنه يعد مصيبة المسلمين نعمة إذا لم يصبه سهم منها. فليحاسب المسلمون في هذا الزمان أنفسهم، وليزنوا بهذه الآيات إيمانهم.

ثم إن قوله تعالى: «كأن لم تكن بينكم وبينهم مودة» جملة معترضة بين القول ومقوله، وذكر المودة هنا نكرة منفية في سياق التشبيه في أوج البلاغة الأعلى، فهي كلمة لا تدرك شأوها كلمة أخرى، ولا تنتهي إلى غورها في التأثير، ذلك بأن قائل ذلك القول الذي لا يقوله من كان بينه وبين المؤمنين مودة مّا، معدود من المؤمنين الذين هم بنص كتاب الله إخوة، بعضهم أولياء بعض، وبنص حديث رسول الله تتكافأ دماؤهم، ويجير عليهم أدناهم، وهم كأعضاء الجسم الواحد، وكالبنيان يشد بعضه بعضاً، فإذا كان هذا مكان كل مؤمن من سائر المؤمنين، فكيف يصدر عن أحد منهم مثل ذلك القول وذلك التمني الذي يشعر بأن صاحبه لا يرى نعمة الله وفضله على المؤمنين نعمة

وفضلاً عليه، وهو لا يعقل أن يصدر عمن كان بينه وبينهم مودة ما ولو قليلة في زمن ما ولو بعيداً.

﴿فَلْيُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ٱلَّذِينَ يَشْرُونَ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا بِٱلْءَاخِرَةِ ۚ وَمَن يُقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٧٤﴾ وَمَا لَكُمْ لَا تُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ ٱلَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَآ أَخْرِجْنَا مِنْ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ ٱلظَّالِمِ أَهْلُهَا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيًّا وَٱجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيرًا ﴿٧٥﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ يُقَٰتِلُونَ فِى سَبِيلِ ٱلطَّٰغُوتِ فَقَٰتِلُوٓا۟ أَوْلِيَآءَ ٱلشَّيْطَٰنِ ۖ إِنَّ كَيْدَ ٱلشَّيْطَٰنِ كَانَ ضَعِيفًا ﴿٧٦﴾﴾

٧٤ ــ ﴿فليقاتل في سبيل الله الذين يشرون الحياة الدنيا بالآخرة﴾ بَيَّنَ الله تعالى حال ضعفاء الإيمان، الذين يبطئون عن القتال في سبيله، ثم دلهم بهذه الآية على طريق تطهير نفوسهم من ذلك الذنب العظيم، ذنب القعود عن القتال، و «سبيل الله» هي: طريق الحق والانتصار له، فمنه: إعلاء كلمة الله، ونشر دعوة الإسلام، ومنه: دفاع الأعداء إذا هددوا أمتنا، أو أغاروا على أرضنا، أو نهبوا أموالنا، أو صادرونا في تجارتنا، أو صدونا عن استعمال حقوقنا مع الناس، و «يشرون» بمعنى: يبيعون قولاً واحداً بلا احتمال، واستعمال القرآن فيه مطرد ففي سورة «يوسف»: «وشروه بثمن بخس» أي: باعوه، وقال تعالى: «ولبئس ما شروا به أنفسهم» أي: باعوها، والباء في صيغة البيع تدخل على الثمن دائمًا، فالمعنى: أن من أراد أن يبيع الحياة الدنيا ويبذلها ويجعل الآخرة ثمناً لها وبدلاً عنها، فليقاتل في سبيل الله ﴿ومن يقاتل في سبيل الله فيقتل أو يغلب فسوف نؤتيه أجراً عظيمًا﴾ أي: ومتى كان القتال في سبيل الله لا لأجل الحمية والحظوظ الدنيوية، فكل من قتل بظفر عدوه به فإن الله تعالى يعطيه في

الآخرة أجراً عظيماً. وهو إذا ظفر وغلب عدوه، لا يفوته ذلك الأجر، لأنه إنما ناله بكون قتاله في سبيل الله، وهي سبيل الحق والعدل والخير، لا في سبيل الهوى والطمع.

٧٥ ــ ﴿وما لكم لا تقاتلون في سبيل الله﴾ التفات إلى الخطاب لزيادة الحث على القتال الذي لا بد منه، لكونه في سبيل الحق، أي: وماذا ثبت لكم من الأعذار في حال ترك القتال حتى تتركوه؟ أي: لا عذر لكم ولا مانع يمنعكم أن تقاتلوا في سبيل الله، لإقامة التوحيد مقام الشرك، وإحلال الخير محل الشر، ووضع العدل والرحمة، في موضع الظلم والقسوة ﴿والمستضعفين من الرجال والنساء والولدان﴾ أي: وفي سبيل المستضعفين، أو: وأخص من سبيل الله إنقاذ المستضعفين من ظلم الأقوياء الجبارين، وهم إخوانكم في الدين، وقد استذلهم أهل مكة ونالوا منهم بالعذاب والقهر، ومنعوهم من الهجرة، ليفتنوهم عن دينهم، ويردوهم في ملتهم، والخطاب هنا: لضعفاء الإيمان من المسلمين، لا للمنافقين، والمستضعفون هم: المؤمنون المحصورون في مكة، يضطهدهم المشركون ويظلمونهم ﴿الذين يقولون ربنا أخرجنا من هذه القرية الظالم أهلها واجعل لنا من لدنك ولياً واجعل لنا من لدنك نصيراً﴾ أقول: بَيِّنٌ أنهم فقدوا من قومهم لأجل دينهم كل عون ونصير، وحرموا كل مغيث وظهير، فهم لتقطع أسباب الرجاء بهم، يستغيثون ربهم، ويدعونه ليفرج كربهم، ويخرجهم من تلك القرية وهي وطنهم، لظلم أهلها لهم، ويسخر لهم من يتولى أمرهم، وينصرهم على من ظلمهم، ليهاجروا إليكم، فإن رابطة الإيمان أقوى من روابط الأنساب والأوطان.

٧٦ ــ ﴿الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت﴾ تقدم أن «الطاغوت» من المبالغة في «الطغيان»، وهو مجاوزة حدود الحق والعدل والخير، إلى الباطل والظلم والشر، فلو ترك المؤمنون القتال ــ والكافرون لا يتركونه ــ لغلب الطاغوت وعم، «ولولا دفع الله الناس بعضهم ببعض لفسدت الأرض»، فغلبت الوثنية المفسدة للعقول والأخلاق، وعم الظلم بعموم الاستبداد ﴿فقاتلوا أولياء الشيطان﴾ فأنتم أيها المؤمنون أولياء

الرحمن ﴿إن كيد الشيطان كان ضعيفاً﴾ لأنه يزين لأصحابه الباطل والظلم والشر، وإهلاك الحرث والنسل، فيوهمهم بوسوسته أنها خير لهم، وفيها عزهم وشرفهم، وهذا هو الكيد والخداع. ومن سنن الله في تعارض الحق والباطل، أن الحق يعلو والباطل يسفل، وفي مصارعة المصالح والمفاسد بقاء الأصلح، ورجحان الأمثل. وهذه الآية جواب عما عساه يطوف بخواطر أولئك الضعفاء، وهو: أننا لا نقاتل لأننا ضعفاء والأعداء أكثر منا عدداً، وأقوى منا عُدَداً، فدلهم الله تعالى على قوة المؤمنين التي لا تعادلها قوة، وضعف الأعداء الذي لا يفيد معه كيد ولا حيلة، وهو أن المؤمنين يقاتلون في سبيل الله، وهو تأييد الحق الذي يوقن به صاحبه، وصاحب اليقين والمقاصد الصحيحة الفاضلة، تتوجه نفسه بكل قواها إلى إتمام الاستعداد، ويكون أجدر بالصبر والثبات.

أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ قِيلَ لَهُمْ كُفُّوٓاْ أَيْدِيَكُمْ وَأَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ إِذَا فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَخْشَوْنَ ٱلنَّاسَ كَخَشْيَةِ ٱللَّهِ أَوْ أَشَدَّ خَشْيَةً وَقَالُواْ رَبَّنَا لِمَ كَتَبْتَ عَلَيْنَا ٱلْقِتَالَ لَوْلَآ أَخَّرْتَنَآ إِلَىٰٓ أَجَلٍ قَرِيبٍ قُلْ مَتَٰعُ ٱلدُّنْيَا قَلِيلٌ وَٱلْءَاخِرَةُ خَيْرٌ لِّمَنِ ٱتَّقَىٰ وَلَا تُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٧٧﴾ أَيْنَمَا تَكُونُواْ يُدْرِككُّمُ ٱلْمَوْتُ وَلَوْ كُنتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشَيَّدَةٍ وَإِن تُصِبْهُمْ حَسَنَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ وَإِن تُصِبْهُمْ سَيِّئَةٌ يَقُولُواْ هَٰذِهِۦ مِنْ عِندِكَ قُلْ كُلٌّ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾ مَّآ أَصَابَكَ مِنْ حَسَنَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ وَمَآ أَصَابَكَ مِن سَيِّئَةٍ فَمِن نَّفْسِكَ وَأَرْسَلْنَٰكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿٧٩﴾

٧٧ ــ ﴿ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم وأقيموا الصلاة وآتوا

الزكاة﴾(١) الاستفهام للتعجيب منهم إذ أمرهم الله تعالى باحترام الدماء، وكف الأيدي عن الاعتداء، وبإقامة الصلاة، وبالخشوع والعبودية لله، وتمكين الإيمان في قلوبهم، وبإيتاء الزكاة التي تفيد مع تمكين الإيمان شد أواصر التراحم بينهم، فأحبوا أن يكتب الله عليهم القتال ليجروا على ما تعودوا، فلما كتبه عليهم للدفاع عن بيضتهم، وحماية حقيقتهم، كرهه الضعفاء منهم، وكان عليهم أن يفقهوا من الأمر بكف الأيدي، أن الله تعالى لا يحب سفك الدماء، وأنه ما كتب القتال إلا لضرورة دفاع المبطلين، كالمغترين على الحق وأهله، يريدون أن ينكلوا بهم، أويرجعوهم عن حقهم، وهؤلاء هم ضعفاء المسلمين الذين ذكر أنهم يبطئون عن القتال، ولذلك قال: ﴿إذا فريق منهم يخشون الناس كخشية الله أو أشد خشية﴾ و«أو» هنا بمعنى: «بل»، أي: إنهم يخشون الناس بالقعود عن قتالهم على ما فيه من مخالفة أمر الله تعالى، ولما كان من شأن الذي يساوي بين اثنين في الخشية أن يميل إلى هذا تارة وإلى الآخر تارة، وكان هؤلاء قد رجحوا بترك القتال خشية الناس مطلقاً قال: «أو أشد خشية» أي: بل أشد خشية.

---

(١) قوله تعالى: ﴿ألم تر إلى الذين﴾.. الآية، أخرج النسائي والحاكم عن ابن عباس: أن عبد الرحمن بن عوف وأصحاباً له أتوا النبي ﷺ فقالوا: يا نبي الله كنا في عز ونحن مشركون فلما آمنا صرنا أذلة. فقال: «أمرت بالعفو فلا تقاتلوا القوم»، فلما حوله الله إلى المدينة أمرهم بالقتال فكفوا، فأنزل الله: «ألم تر إلى الذين قيل لهم كفوا أيديكم».. الآية.

قال المؤلف محمد رشيد رضا بعد ذكره هذه الرواية في سبب نزول الآية نقلاً عن شيخه: الشيخ محمد عبده ما نصه: «إنني أجزم ببطلان هذه الرواية مهما كان سندها لأنني أبرىء السابقين الأولين كسعد وعبد الرحمن مما رُمُوا به».

ونقول: إن الشيخين المذكورين يردان كثيراً من الأحاديث الصحيحة ولا يأخذان بها، وعمدتها في ذلك الرأي والعقل لديهما، مع أن المؤلف يعترف بأن شيخه «كان ينقصه سعة الاطلاع على كتب الحديث» كما صرح بذلك ص ٢٢٢، ج ٨ من «تفسير المنار»، ونحن لا نوافقهما على ذلك، بل نستغربه ونرده عليهما، لأنه ليس في سبب النزول المشار إليه ما يقدح في الصحابة كما زعم شيخه، ونأخذ بكل حديث مقبول لدى علماء الحديث ولا نُدخل العقل ــ أي: الهوى ــ ونجعله الحَكم الفصل في قبول الحديث أو ردِّه.

والظاهر أن الآية في جماعة المسلمين وفيهم المنافقون والضعفاء، ولا شك أن الإسلام كلفهم مخالفة عاداتهم في الغزو والقتال لأجل الثأر، ولأجل الحمية والكسب، وأمرهم بكف أيديهم عن الاعتداء، وأمرهم بالصلاة والزكاة، وناهيك بما فيهما من الرحمة والعطف، حتى خمدت من نفوس أكثرهم تلك الحمية الجاهلية، وحل محلها أشرف العواطف الإنسانية، وكان منهم من يتمنى لو يفرض عليهم القتال، ولا يبعد أن يكون عبد الرحمن بن عوف وبعض السابقين رأوا تركه ذلاً وطلبوا الإذن به، ولا يلزم من ذلك أن يكونوا هم الذين أنكروه بعد ذلك خشية من الناس، بل ذلك فريق آخر من غير الصادقين ﴿وقالوا ربنا لم كتبت علينا القتال لولا أخرتنا إلى أجل قريب﴾ أي: هلا أخرتنا إلى أن نموت حتف أنوفنا بأجلنا القريب، هكذا فسره ابن جريج، وقال غيره: المراد بالأجل القريب، الزمن الذي يقوون فيه ويستعدون للقتال بمثل ما عند أعدائهم، ويحتمل أن لا يكونوا قصدوا أجلاً معيناً معلوماً. وإنما ذكروا ذلك لمحض الهرب والتفصّي من القتال، كما تقول لمن يرهقك عسراً في أمر: أمهلني قليلاً، أنظرني إلى أجل قريب، وقد أمر الله نبيه ﷺ أن يرد عليهم بقوله: ﴿قل متاع الدنيا قليل﴾ أي: إن علة استنكاركم للقتال وطلبكم الإنظار فيه، إنما هي خشية الموت، والرغبة في متاع الدنيا ولذاتها، وكل ما يتمتع به في الدنيا فهو قليل بالنسبة إلى متاع الآخرة، لأنه محدود وفان ﴿والآخرة خير لمن اتقى﴾ لأن متاعها كثير وباق لا نفاد له ولا زوال، وإنما يناله من اتقى الأسباب التي تدنس النفس بالشرك، وبالأخلاق الذميمة كالجبن والقعود عن نصر الحق على الباطل، والخير على الشر، وإذا كانت الآخرة خيراً للمتقين، فهي شر ووبال على المجرمين، فحاسبوا أنفسكم، واعلموا أنكم مجزيون هنالك على أعمالكم ﴿ولا تظلمون فتيلاً﴾ أي: ولا تنقصون من الجزاء الذي تستحقونه بأثر أعمالكم في أنفسكم مقدار فتيل، وهو ما يكون في شق نواة التمرة مثل الخيط، ويضرب هذا مثلاً في القلة والحقارة. وقيل: لا تنقصون أدنى شيء من آجالكم، ثم جاء بما يذهب بأعذارهم، وينفخ روح الشجاعة والإقدام في المستعدين منهم، فقال:

٧٨ ــ ﴿أينما تكونوا يدرككم الموت ولو كنتم في بروج مشيدة﴾ أي: إن

الموت حتم لا مفر منه ولا مهرب، فهو لا بد أن يدرككم في أي مكان كنتم، ولو تحصنتم منه في البروج المشيدة، وهي القصور العالية التي يسكنها الملوك والأمراء، فيعز الارتقاء إليها بدون إذنهم، أو الحصون المنيعة التي تعتصم فيها حامية الجند. وإذا كان الموت لا مفر منه ولا عاصم، وكان المرء يخوض معامع القتال فيصاب ولا يموت، ويخاطر بنفسه فيها أحياناً فلا يصاب بجرح ولا يقتل، وقد يموت المعتصم في البروج والحصون. فما هو عذركم أيها القاعدون المبطئون؟ ولماذا تختارون لأنفسكم الحقير على العظيم، وهذا ليس من شأن العقلاء والمؤمنين؟.

كان من مرض قلوب هؤلاء أن كرهوا القتال، وجبنوا عنه، وخافوا الناس، وتمنوا بذلك طول البقاء، فكان هذا صدعاً في دينهم وعقولهم، قامت به عليهم الحجة.

ثم ذكر شأناً آخر من شؤونهم يشبه في الدلالة على مرض القلب والعقل فقال:

﴿وإن تصبهم حسنة يقولوا هذه من عند الله﴾ «الحسنة»: ما يحسن عند صاحبه كالرخاء والخصب والظفر والغنيمة، كانوا يضيفون الحسنة إلى الله تعالى لا بشعور التوحيد الخالص، بل غروراً بأنفسهم، وزعماً منهم أن الله أكرمهم بها عناية بهم، وهروباً من الإقرار بأن شيئاً من ذلك أثر ما جاءهم به الرسول من الهداية، ولذلك كانوا ينسبون إليه السيئة وهو ﷺ بريء من أسبابها، وذلك قولهم: ﴿وإن تصبهم سيئة يقولوا هذه من عندك﴾ والسيئة: ما يسوء صاحبه، كالشدة والبأساء والضراء، والهزيمة والجرح والقتل، كان المنافقون والكفار من اليهود وغيرهم إذا أصاب الناس في المدينة سيئة بعد الهجرة يقولون: هذا من شؤم محمد ﴿قل كل من عند الله﴾ قل أيها الرسول: إن كُلًّا من الحسنة والسيئة من عند الله، لوقوعها في ملكه، على حسب سننه في نظام الأسباب والمسببات ﴿فما لهؤلاء القوم لا يكادون يفقهون حديثاً﴾ أي: فما بال هؤلاء القوم، وماذا أصاب عقولهم حال كونها بمعزل عن الغوص في أعماق الحديث، وفهم مقاصده وأسراره، فهم لا يعقلون حقيقة حديث يلقونه ولا حقيقة حديث يلقى إليهم قط، و «الفقه»: معرفة مراد صاحب الحديث من قوله وحكمته فيه، وإذا كانوا

قد فقدوا هذا الفقه وحرموه من كل حديث، فأجدر بهم أن يحرموه من حديث يبلِّغه الرسول عن وحي ربه في حقيقة التوحيد ونظام الاجتماع وسنن الله في الأسباب والمسببات، فهذه المعارف العالية لا تنال إلا بفضل الروية وذكاء العقل وطول التدبر، ومن نالها لا يقول بأن سيئة تقع بشؤم أحد، وإنما يسند كل شيء إلى واضع الأسباب والسنن، ولكل مقام مقال.

وبعد أن بين حقيقة الأمر في السيئات والحسنات، بالنسبة إلى موضوعها، وسنن الاجتماع فيها وأنها كلها تضاف بهذا الاعتبار إلى الله عز وجل أراد أن يبين حقيقة الأمر فيها من وجه آخر فقال:

٧٩ ـ ﴿ما أصابك من حسنة فمن الله وما أصابك من سيئة فمن نفسك﴾ قيل: إن الخطاب هنا لكل من يتوجه إليه من المكلفين، وقيل: للنبي ﷺ والمراد به: كل من أرسل إليهم، والمعنى: مهما يصبك من حسنة فهي من محض فضل الله الذي سخر لك المنافع التي تحسن عندك، لا باستحقاق سبق لك عنده، وإلا فبماذا استحققت أن يسخر لك الهواء النقي، الذي يطهر دمك ويحفظ حياتك، والماء العذب الذي يمد حياتك وحياة كل الأحياء التي تنتفع بها، وهذه الأزواج الكثيرة من نبات الأرض وحيواناتها، وغير ذلك من مواد الغذاء، وأسباب الراحة والهناء، ومهما يصبك من سيئة فمن نفسك فإنك أوتيت قدرة على العمل واختياراً في تقدير الباعث الفطري عليه، من درء المضار وجلب المنافع، فصرت تعمل باجتهادك في ترجيح بعض الأسباب والمقاصد على بعض، فتخطىء، فتقع فيما يسوؤك.

وتفصيل القول: أن هنا حقيقتين متفقتين:

«إحداهما»: أن كل شيء من عند الله بمعنى أنه خالق الأشياء التي هي مواد المنافع والمضار، وأنه واضع النظام والسنن لأسباب الوصول إلى هذه الأشياء بسعي الإنسان، وكل شيء حسن بهذا الاعتبار، لأنه مظهر الإبداع والنظام.

«والثانية»: أن الإنسان لا يقع في شيء يسوؤه إلا بتقصير منه في استبانة

الأسباب، وتعرف السنن، فالسوء معنى يعرض للأشياء بتصرف الإنسان وباعتبار أنها تسوؤه، وليس ذاتياً لها، ولذلك يسند إلى الإنسان.

ثم قال تعالى: ﴿وأرسلناك للناس رسولاً﴾ وما على الرسول إلا البلاغ المبين، وأما الحسنات والسيئات، فهي من الله عز وجل خلقاً لموادها وأسبابها، وتقديراً لتلك الأسباب يجعلها على قدر المسببات، ومنها أن للإنسان عملاً في هذه الأسباب، فإن أحسن وأصاب كانت له الحسنة بفضل الله في ذلك، وإن أخطأ وأساء كانت له السيئة بخروجه عن تلك السنن وتقصيره في تلك الأسباب، وليس للرسول دخل فيما يصيب الناس من الحسنات والسيئات، لأنه أرسل للتبليغ والهداية، لا للتصرف في نظام الكون، وتحويل سنن الاجتماع أو تبديلها «ولن تجد لسنة الله تبديلاً، ولن تجد لسنة الله تحويلاً»، فَزَعْمُ أولئك الجاهلين أن السيئة تصيبهم من عنده أو بسببه، وما تخيلوا من شؤمه، لا حجة عليه من العقل، وهو مخالف لما بَيَّنَ من وظيفة الرسول في النقل ﴿وكفى بالله شهيداً﴾ على صحة رسالتك للناس كافة بتأييدك بآياته، وتصديقك فيما أنذرت به المعرضين، وبشرت به المؤمنين، أو: شهيداً بأنك لم ترسل إلا كافة للناس بشيراً ونذيراً، لا مسيطراً عليهم ولا جباراً لهم.

مَّن يُطِعِ ٱلرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ ٱللَّهَ وَمَن تَوَلَّىٰ فَمَآ أَرْسَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴿٨٠﴾ وَيَقُولُونَ طَاعَةٌ فَإِذَا بَرَزُوا۟ مِنْ عِندِكَ بَيَّتَ طَآئِفَةٌ مِّنْهُمْ غَيْرَ ٱلَّذِى تَقُولُ وَٱللَّهُ يَكْتُبُ مَا يُبَيِّتُونَ فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ وَتَوَكَّلْ عَلَى ٱللَّهِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿٨١﴾

٨٠ ــ ﴿من يطع الرسول فقد أطاع الله﴾ أي: إن الرسول هو رسول الله، فما يأمر به من حيث هو رسول فهو من الله، وهو العبادات والفضائل والأعمال العامة والخاصة، التي تحفظ بها الحقوق، وتدرأ المفاسد، وتحفظ المصالح، فمن أطاعه في ذلك لأنه مبلغ له عن الله عز وجل، فقد أطاع الله بذلك، لأن الله تعالى لا يأمر الناس وينهاهم إلا بواسطة رسل منهم، يفهمون

عنهم ما يوحيه الله إليهم، وأما ما يقوله الرسول من عند نفسه، وما يأمر به مما يستحسنه باجتهاده ورأيه، من الأمور الدنيوية والعادات، كمسألة تأبير النخل[1] وما يسميه العلماء «أمر الإرشاد» فطاعته فيه ليست من الفرائض التي فرضها الله تعالى، لأنه ليس ديناً ولا شرعاً عنه تعالى. وإنما تكون من كمال الأدب وقدوة الحب. فالآية تدل: على أن الله تعالى هو الذي يطاع لذاته، لأنه رب الناس وإلهم وملكهم، وهم عبيده المغمورون بنعمه، وأن رسله إنما تجب طاعتهم فيما يبلغونه عنه ﴿ومن تولى فما أرسلناك عليهم حفيظاً﴾ أي: ومن تولى وأعرض عن طاعتك التي هي طاعة لله، فليس من شؤون رسالتك أن تكرهه عليها، لأننا أرسلناك مبشراً ونذيراً، وداعياً إلى الله بإذنه وسراجاً منيراً، لا حفيظاً عليهم، أي: لا مسيطراً ورقيباً تحفظ على الناس أعمالهم، فتكرههم على فعل الخير ولا جباراً تجبرهم عليه.

٨١ ــ ﴿ويقولون طاعة﴾ أي: يقول المسلمون كافة، أو: أولئك الذين ذكروا في الآيات الأخيرة، قال ابن جرير: يعني الفريق الذين أخبر الله عنهم أنهم لما كتب عليهم القتال خشوا الناس كخشية الله أو أشد خشية، يقولون للنبي ﷺ إذا أمرهم بأمر: أمرك طاعة، لك منا طاعة فيما تأمرنا به وتنهانا عنه، اهـ. وقال غيره التقدير: «أمرنا طاعة» أي: شأننا معك الطاعة لك، والأقرب ما قاله ابن جرير، ومعنى: أمرك طاعة، أنه مطاع، فهو يدل بإيجازه على أنهم كانوا في حضرة الرسول يدَّعون كمال الطاعة، ويظهرون منتهى الانقياد ﴿فإذا برزوا من عندك﴾ أي: فإذا خرجوا من عندك، وكلمة «برز» من مادة «البراز» بفتح الباء، وهو الفضاء من الأرض، أي: خرجوا من المكان يكونون معك فيه، إلى البَراز منصرفين إلى بيوتهم ﴿بيت طائفة منهم غير الذي تقول﴾ دبرت في أنفسها ليلاً غير الذي تقول لها، وتظهر الطاعة لك فيه نهاراً، أو: بيتت غير الذي تقوله هي لك، وتؤكده من طاعتك. و «التبييت»: ما يدبر في الليل من

---

(١) قوله: «كمسألة تأبير النحل» وذلك فيما رواه مسلم عن أنس وعائشة، رضي الله عنهما، قالا: مرّ النبي ﷺ بقوم يلقحون ــ أي: يضعون غبار الطلع الفحل على أقناء ــ جمع قنو ــ النخل، فقال: «لو لم تفعلوا لصلح» ــ فتركوه فخرج ــ شيصاً ولم يصح، فقالوا له ذلك، فقال ﷺ: «أنتم أعلم بأمر دنياكم».

رأي ونية، وعزم على عمل، ومنه قصد العدو ليلاً للإيقاع به، ومنه تبييت نية الصيام، أي: القصد إليه ليلاً، واشتقاقه من البيتوتة، فإن وقتها هو الوقت الذي يجتمع فيه الفكر ويصفو فيه الذهن ﴿والله يكتب ما يبيتون﴾ أي: يبينه لك في كتابه، ويفضحهم به، بمثل هذه الآية، أو: يكتبه في صحائف أعمالهم ويجازيهم عليه ﴿فأعرض عنهم﴾ أيها الرسول ولا تبال بما يبيتون، ولا تؤاخذهم بما أسروا ولم يظهروا، أو: المراد لا تُقبل عليهم بالبشاشة كما تُقبل على الصادقين ﴿وتوكل على الله﴾ في شأنهم، أي: اتخذه وكيلاً تكل إليه جزاءهم وتفوض إليه أمرهم ﴿وكفى بالله وكيلاً﴾ يحيط علمه بالأعمال ظاهرها وباطنها، وبما يستحق العاملون من الجزاء عليها، ويقدر على إيقاع هذا الجزاء لا يعجزه منه شيء، وإنما عليك البلاغ، وعليه الحساب والجزاء.

أَفَلَا يَتَدَبَّرُونَ ٱلْقُرْءَانَ وَلَوْ كَانَ مِنْ عِندِ غَيْرِ ٱللَّهِ لَوَجَدُوا۟ فِيهِ ٱخْتِلَٰفًا كَثِيرًا ﴿٨٢﴾

٨٢ ــ ﴿أفلا يتدبرون القرآن﴾ «التدبر»: هو النظر في أدبار الأمور وعواقبها، وتدبر الكلام: هو النظر والتفكر في غاياته ومقاصده التي يرمي إليها، وعاقبة العامل به والمخالف له، والمعنى: جهل هؤلاء حقيقة الرسالة، وكنه هذه الهداية، أفلا يتدبرون القرآن الذي يدل على حقيقتها، وعاقبة المؤمنين بها والجاحدين لها، فيعرفوا أنه الحق من ربهم، وأن ما أنذر به الكافرين والمنافقين واقع بهم، لأنه كما صدق فيما أخبر به عما يبيتون في أنفسهم، يصدق كذلك فيما يخبر به من سوء مصيرهم، وكون العاقبة للمتقين الصادقين، والخزي والسوء على الكافرين والمنافقين ﴿ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً﴾ أي: لو كان من عند محمد بن عبد الله القرشي، لا من عند الله الذي أرسله به، لوجدوا فيه اختلافاً كثيراً، لعدم استطاعته واستطاعة أيِّ مخلوق أن يأتي بمثل هذا القرآن، في بيان أصول العقائد، وقواعد الشرائع، وفلسفة الآداب والأخلاق، وسياسة الشعوب والأقوام، مع اتفاق جميع الأصول، وعدم الاختلاف والتفاوت في شيء من الفروع.

وفيما جاء به من فنون القول وألوان العبر في أنواع المخلوقات، في الأرض والسماوات، وفيها الكلام على الخلق والتكوين، ووصف الكائنات بأنواعها، كالكواكب وبروجها ونظامها، والرياح والبحار والنبات، والحيوان والجماد، وما فيها من الحكم والآيـات.

وكلامه في ذلك كله يؤيد بعضه بعضاً، ولا اختلاف بين معانيه في بيان سنن الاجتماع، ونواميس العمران، وطبائع الملل والأقوام، وإيراد الشواهد وضروب الأمثال، وتكرار القصة الواحدة؛ وبالعبارات البليغة المتشابهة، تنويعاً للعبرة، وتلويناً للموعظة، مع تجاوب ذلك كله على الحق، وتواطئه عـلى الصدق، وبراءته من الاختلاف والتناقض، وتعاليه عن التفاوت والتباين.

وفوق ذلك كله، ما فيه من الخبر عن عالم الغيب، والدار الآخرة وما فيها من الحساب على الأعمال، والجزاء الوفاق، وكون ذلك موافقاً لفطرة الإنسان، وجارياً على سنة الله تعالى في تأثير الأعمال الاختيارية في الأرواح، فالاتفاق والالتئام بين الآيات الكثيرة في هذا الباب، هو غاية الغايات عند من أوتي الحكمة وفصل الخطاب.

كان هذا القرآن ينزل منجمًا بحسب الوقائع والأحوال فيأمر النبي ﷺ عند نزول الآية أو الطائفة من الآيات أن توضع في محلها من سورة كذا وهو لا يقرأ في الصحف ما كتب أولاً ولا ما كتب آخراً، وإنما يحفظه حفظاً، ولم تجر العادة بأن الذي يأتي من عند نفسه بالكلام الكثير في المناسبات والوقائع المختلفة يتذكر عند كل قول جميع ما سبق له في السنين الخالية ويستحضره ليجعل الآخر موافقاً للأول.

وإذا تذكرت أن بعض الآيات كان ينزل في أيام الحرب وشدة الكرب، وبعضها كان ينزل عند الخصام، وتنازع الأفراد أو الأقوام، جزمت بأن من المحال عادة أن يتذكر الإنسان في هذه الأحوال جميع ما كان قاله من قبل ليأتي بكلام يتفق معه ولا يختلف، وكان إذا تلا عليهم الآيات، يحفظونها عنه في صدورهم ويكتبونها في صحفهم، فلم يكن ثم مجال للتنقيح والتحرير لو فرض، وإن تعجب فعجب أن تمر السنون والأحقاب، وتكر القرون والأجيال، وتتسع

دوائر العلوم والمعارف، وتتغير أحوال العمران، ولا تنقض كلمة من كلمات القرآن، لا في أحكام الشرع، ولا في أحوال الناس وشؤون الكون، ولا في غير ذلك من فنون القول.

﴿وَإِذَا جَآءَهُمْ أَمْرٌ مِّنَ ٱلْأَمْنِ أَوِ ٱلْخَوْفِ أَذَاعُواْ بِهِۦ وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى ٱلرَّسُولِ وَإِلَىٰٓ أُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ ٱلَّذِينَ يَسْتَنۢبِطُونَهُۥ مِنْهُمْ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ لَٱتَّبَعْتُمُ ٱلشَّيْطَٰنَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٨٣﴾﴾

قيل: إن هذه الآية في المنافقين، وهم الذين كانوا يذيعون بمسائل الأمن والخوف، وقيل: هم ضعفاء المؤمنين. وأقول: ويجوز أن يكون الكلام في جمهور المسلمين من غير تعيين، لعموم العبرة، ومن خَبَرَ أحوالَ الناس يعلم أن الإذاعة بمثل أحوال الأمن والخوف لا تكون من دأب المنافقين خاصة، بل هي مما يلغط به أكثر الناس، وإنما تختلف النيات فالمنافق قد يذيع ما يذيعه لأجل الضرر، وضعيف الإيمان قد يذيع ما يرى فيه الشبهة، وأما غيرهما من عامة الناس فكثيراً ما يولعون بهذه الأمور لمحض الرغبة في ابتلاء أخبارها، وكشف أسرارها، أو لما عساه ينالهم منها.

فخوض العامة في السياسة وأمور الحرب والسلم، والأمن والخوف، أمر معتاد وهو ضار جداً إذا شغلوا به عن عملهم، ويكون ضرره أشد إذا وقفوا على أسرار ذلك وأذاعوا به، وهم لا يستطيعون كتمان ما يعلمون، ولا يعرفون كنه ضرر ما يقولون، وأضره علم جواسيس العدو بأسرار أمتهم، وما يكون وراء ذلك. ومثل أمر الخوف والأمن سائر الأمور السياسية والشؤون العامة، التي تختص بالخاصة دون العامة.

٨٣ ــ قال تعالى: ﴿وإذا جاءهم أمر من الأمن أو الخوف أذاعوا به﴾ أي: إذا بلغهم خبر من أخبار سَرِيَّةٍ غازية أمنت من الأعداء بالظفر والغلبة، أو خيف عليها منهم، أو إذا جاءهم أمر من أمور الأمن والخوف مطلقاً، سواء

كان من ناحية السرايا التي تخرج إلى الحرب، أو من ناحية المركز العام للسلطة، أذاعوا به أي: بثوه في الناس وأشاعوه بينهم حتى صار مشهوراً يعرفه كل أحد، كالنار في المكان العالي، أو كأنه نار في رأس علم. ويجوز أن يكون المعنى: فعلوا به الإذاعة، وهو أبلغ من «أذاعوه» أي: إنهم من الطيش والخفة بحيث يستفزهم كل خبر عن العدو يصل إليهم، فيطلق ألسنتهم بالكلام فيه وإذاعته بين الناس. وما كان ينبغي أن تشيع في العامة أخبار الحرب وأسرارها، ولا أن تخوض العامة في السياسة، فإن ذلك يشغلها بما يضر ولا ينفع، يضرهم أنفسهم بما يشغلهم عن شؤونهم الخاصة، ويضر الأمة والدولة بما يفسد عليها من أمر المصلحة العامة، وهو: مبني على كون هذه الآيات في ضعفاء المسلمين ﴿ولو ردوه إلى الرسول وإلى أولي الأمر منهم﴾ «رد الشيء»: صرفه وإرجاعه وإعادته وفي الرد هنا وفي قوله السابق: «فإن تنازعتم في شيء فردوه إلى الله والرسول» معنى التفويض. أي: ولو أرجعوا ذلك الأمر العام الذي خاضوا فيه وأذاعوا به، وفوضوه إلى الرسول، وإلى أولي الأمرْ منهم، أي: أهل الرأي والمعرفة بمثله من الأمور العامة، وهم أهل الحل والعقد منهم ﴿لعلمه الذين يستنبطونه منهم﴾ أي: لعلم ذلك الأمر الذين يستخرجونه، ويظهرون مخبأه منهم. و«الاستنباط»: استخراج ما كان مستتراً عن أبصار العيون، أو عن معارف القلوب.

وفي المستنبطين وجهان: أحدهما أنهم الرسول وبعض أولي الأمر، فالمعنى: لو أن أولئك المذيعين ردوا ذلك الأمر إلى الرسول وإلى أولي الأمر، لكان علمه حاصلاً عنده وعند بعض أولي الأمر، وهم الذين يستنبطون مثله، ويستخرجون خفاياه بدقة نظرهم، فهو إذاً من الأمور التي لا يكتنه سِرَّها كل فرد من أفراد أولي الأمر، وإنما يدرك غوره بعضهم، لأن لكل طائفة منهم استعداداً للإحاطة ببعض المسائل المتعلقة بسياسة الأمة وإدارتها دون بعض، فهذا يرجِّح رأيه في المسائل الحربية، وهذا يرجِّح رأيه في المسائل المالية، وهذا يرجِّح رأيه في المسائل القضائية، وكل المسائل تكون شورى بينهم. فإذا كان مثل هذا لا يستنبطه إلا بعض أولي الأمر دون بعض فكيف يصح أن يجعل شرعاً بين العامة يذيعون به؟

والوجه الثاني: أن المستنبطين هم بعض الذين يردون الأمر إلى الرسول، وإلى أولي الأمر منهم، أي: لو رَدُّوا ذلك الأمر إليهم، وطلبوا العلم به من ناحيتهم، لعلمه من يقدر أن يستفيد العلم به من الرسول، ومن أولي الأمر منهم، فإن الرسول وأولي الأمر هم العارفون به، وما كل من يرجع إليهم فيه يقدر أن يستنبط من معرفتهم ما يجب أن يعرف، بل ذلك مما يقدر عليه بعض الناس دون بعض. والمختار: الوجه الأول.

فالواجب على الجميع تفويض ذلك إلى الرسول وإلى أولي الأمر في زمنه ﷺ، وإليهم دون غيرهم من بعده، لأن جميع المصالح العامة توكل إليهم ﴿ولولا فضل الله عليكم ورحمته لاتبعتم الشيطان إلا قليلاً﴾ أي: لولا فضل الله عليكم ورحمته بكم أيها المسلمون، بما هداكم إليه من طاعة الله والرسول، ظاهراً وباطناً، وتدبر القرآن، ورد الأمور العامة إلى الرسول، وإلى أولي الأمر منكم، لاتبعتم وسوسة الشيطان، كما اتبعته تلك الطائفة التي تقول للرسول: طاعة لك وتُبَيِّتُ غير ذلك، والتي تذيع بأمر الأمن والخوف وتفسد على الأمة سياستها به، إلا قليلاً من الأتباع أي: لاتبعتم الشيطان في أكثر أعمالكم، بجعلها من الباطل والشر، لا فيها كلها، أو إلا قليلاً منكم أوتوا من صفاء الفطرة وسلامتها ما يكفي لإيثارهم الحق والخير، كأبي بكر وعلي، رضي الله عنهما.

فَقَٰتِلۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ لَا تُكَلَّفُ إِلَّا نَفۡسَكَۚ وَحَرِّضِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَكُفَّ بَأۡسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْۚ وَٱللَّهُ أَشَدُّ بَأۡسٗا وَأَشَدُّ تَنكِيلٗا ﴿٨٤﴾

تقدم أن تلك الآيات هي في وصف أولئك الضعفاء، ولما قال: إن الرسول ليس حفيظاً عليهم، وإنما هو مبلغ عن الله تعالى، أيد هذا وأوضحه بقوله:

٨٤ ــ ﴿فقاتل في سبيل الله لا تكلف إلا نفسك وحرض المؤمنين﴾ أي: إنك أنت المكلف أن تقاتل في سبيل الله، والرقيب على نفسك، فقم بما

يجب عليك بالعمل، وحرض المؤمنين على القتال معك، لأن التحريض من التبليغ الذي منه الأمر والنهي ﴿عسى الله أن يكف بأس الذين كفروا﴾ «عسى» هنا تدل على الإعداد والتهيئة، لأن الترجي الحقيقي محال على العالم بكل شيء، القادر على كل شيء، فهي بمعنى الخبر والوعد، وخبره تعالى حق لأنه لا يخلف الميعاد. و«البأس»: القوة، وكان بأس الكافرين موجهاً إلى إذلال المؤمنين، لأجل الإيمان لا لذواتهم وأشخاصهم، فتأييد الإيمان متوقف على كف بأسهم، وكفه متوقف على تصدي المؤمنين للجهاد. ﴿والله أشد بأساً وأشد تنكيلاً﴾ أي: لا يخيفكم أيها المؤمنون بأس هؤلاء الكافرين وشدتهم، ولا تصدنكم عن طاعة الرسول والعمل بتحريضه، مذعنين مختارين، فإن الله تعالى الذي وعده بالنصر، أشد بأساً منهم وأشد تنكيلاً لهم مما يحاولون أن ينكلوا بكم، ولكن سنته سبقت بأن تكون العاقبة لأهل الحق إذا اتقوا أسباب الخذلان، واتخذوا أسباب الدفاع مع الصبر والثبات، لا أنه ينصرهم وهم قاعدون أو مقصرون: و«التنكيل»: أن تعاقب المجرم بما يكون عبرة ونكالاً لغيره يمنعه أن يجرم مثل إجرامه، وهو من «النكول» بمعنى الامتناع.

ويؤخذ من الآية: أن الله تعالى كلف نبيه ﷺ أن يقاتل الكافرين الذين قاوموا دعوته وإن كان وحده، وهي تدل على أنه أعطاه من الشجاعة ما لم يعط أحداً من العالمين، وسيرته ﷺ تدل على ذلك، فهو قد تصدى لمقاومة الناس كلهم بدعوتهم إلى ترك ما هم عليه من الضلال، واتباع النور الذي أنزل معه، ولما قاتلوه قاتلهم، وقد انهزم أصحابه عنه مرة فبقي ثابتاً كالجبل لا يتزلزل.

ومعنى «لا تكلف إلا نفسك»: لا تكلف أنت إلا أفعال نفسك، دون أفعال الناس، فلا يضرك إعراض الذين قالوا: «ربنا لم كتبت علينا القتال»، والذين يقولون لك: «طاعة» ويبيتون غير ذلك، فإن طاعتهم لك إنما تجب لأنك مبلغ عن الله، فهي طاعة لله، ومن أطاع الله فلا يضره عصيان من عصاه.

مَّن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً حَسَنَةً يَكُن لَّهُۥ نَصِيبٌ مِّنْهَا ۖ وَمَن يَشْفَعْ شَفَٰعَةً

سَيِّئَةً يَكُن لَّهُۥ كِفْلٌ مِّنْهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ مُّقِيتًا ﴿٨٥﴾ وَإِذَا حُيِّيتُم بِتَحِيَّةٍ فَحَيُّوا۟ بِأَحْسَنَ مِنْهَآ أَوْ رُدُّوهَآ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ حَسِيبًا ﴿٨٦﴾ ٱللَّهُ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ ۚ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ۗ وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ حَدِيثًا ﴿٨٧﴾

«الشفاعة» من الشفع، وهو مقابل الوتر أي: الفرد. قال «الراغب»: الشفع ضم الشيء إلى مثله، والشفاعة الانضمام إلى آخر ناصراً له وسائلاً عنه.

٨٥ ــ ﴿من يشفع شفاعة حسنة﴾ أي: مَنْ يجعل نفسه شَفْعاً لك، وهي الشفاعة الحسنة، لأنها نصر للحق وتأييد له، ومثل ذلك كل من ينضم إلى أيِّ محسن ويشفعه ﴿يكن له نصيب منها﴾ أي: من شفاعته هذه، بما يناله من الفوز والشرف والغنيمة في الدنيا عندما ينتصر الحق على الباطل، وبما يكون له من الثواب في الآخرة، سواء أدرك النصر في الدنيا أم لم يدركه. و«النصيب» الحظ المنصوب، أي: المعيَّن ﴿ومن يشفع شفاعة سيئة﴾ بأن ينضم إلى عدوك فيقاتل معه، أو يخذل المؤمنين عن قتاله، وهذه هي الشفاعة السيئة، ومثلها كل إعانة على السيئات ﴿يكن له كفل منها﴾ أي: نصيب من سوء عاقبتها، وهو ما يناله من الخذلان في الدنيا، والعقاب في الآخرة، فالكفل بمعنى: النصيب المكفول للشافع، لأنه أثر عمله، أو المحدود، لأنه على قدره، أو: الذي يجيء من الوراء، وهو على هذا مشتق من «كَفَلِ البعير» وهو عجزه. وقيل: إن الآية تعني: شفاعة الناس بعضهم لبعض.

وأقول: إن العلماء متفقون على أن شفاعة الناس بعضهم لبعض تدخل في عموم الآية، وأنها قسمان: حسنة وسيئة، فالحسنة: أن يشفع الشافع لإزالة ضرر، ورفع مظلمة عن مظلوم، أو جَرِّ منفعة إلى مستحق، ليس في جرها إليه ضرر ولا ضرار، والسيئة: أن يشفع في إسقاط حد، أو هضم حق، أو إعطائه لغير مستحق، أو محاباة في عمل، بما يجر إلى الخلل والزلل.

والضابط العام: أن الشفاعة الحسنة هي ما كانت فيها استحسنه الشرع، والسيئة فيها كرهه أو حرمه. ﴿وكان الله على كل شيء مقيتاً﴾ أي: مقتدراً، أو حافظاً، أو شاهداً، وعبر بعضهم بالحفيظ والشهيد، أقوال. قال الراغب وحقيقته: قائمًا عليه يحفظه ويقيته ـ يعني أنه مشتق من «القوت»، وهو ما يمسك الرمق من الرزق، وتحفظ به الحياة ـ يقال: قاته يقوته إذا أطعمه قوته، وأقاته يقيته: إذا جعل له ما يقوته، ومن جعل لك ما يقوتك دائمًا كان قائمًا عليك بالحفظ، وشهيداً عليك لا يفوته أمرك ولا يغيب عنه، ويتضمن ذلك معنى القدرة أيضاً باللزوم.

وحاصل معنى الجملة: وكان الله وما زال على كل شيء مقيتاً أي: مقتدراً مقدِّراً، فهو لا يعجزه أن يعطي الشافع نصيباً أو كِفْلًا من شفاعته على قدرها في النفع والضر، لأن سننه الحكيمة مضت بأن يكون هذا الجزاء مرتبطاً بالعمل، أو شهيداً حفيظاً على الشفعاء لا يخفى عليه أمر محسنهم ومسيئهم، فهو يعطي الجزاء على قدر العمل.

وبعد أن علم الله المؤمنين طريقة الشفاعة الحسنة والسيئة، وهي من أسباب التواصل بين الناس، علمهم سنة التحية بينهم وبين إخوانهم الضعفاء والأقوياء في الإيمان وحسن الأدب بينهم وبين من يلقونه في أسفارهم فقال:

٨٦ ــ ﴿وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أوردوها﴾ وهذا ما نراه وجه الاتصال والمناسبة بين هذه الآية والتي قبلها. وذكر الرازي في النظم وجهين الأول: أنه لما أمر المؤمنين بالجهاد أمرهم أيضاً بأن يرضوا المسالمة إذا رضي الأعداء بها فهذه الآية عنده كقوله تعالى: «وإن جنحوا للسلم فاجنح لها»؛ والثاني: أن الرجل كان يلقى الرجل في دار الحرب أو ما يقاربها فيسلم عليه فقد لا يلتفت إلى سلامه ويقتله فمنع الله المؤمنين من ذلك وأمرهم بأن يقابلوا كل من يسلم عليهم أو يكرمهم بنوع من الإكرام بمثل ما قابلهم به أو بأحسن منه. هذا ملخص قوله،وفي الأول أنه جعل التحية بمعنى السلام والسلم، وفي الثاني من التوسع في التحية ما فيه وسيأتي في هذه السورة: «ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام لست مؤمناً» وقد ذكر هنا أدب التحية كما

ذكر ما ينبغي وما لا ينبغي في الشفاعة لأن لكل من التحية والشفاعة شأناً عظيًا في حال القتال، يكون به نفعها أو ضررهما أقوى في سائر الأحوال، ويدل على ذلك في التحية استقاقها من الحياة.

و«التحية»: مصدر «حَيَّاه» إذا قال له: حياك الله، هذا هو الأصل، ثم صارت التحية اسمًا لكل ما يقوله المرء لمن يلاقيه، من نحو دعاء أو ثناء، كقولهم: أنعم صباحاً وأنعم مساء، وقالوا: عِمْ صباحاً ومساء، وجعلت تحية المسلمين السلام، للإشعار بأن دينهم دين السلام والأمان، وأنهم أهل السلم ومحبو السلامة.

وقد أوجب الله تعالى علينا في هذه الآية أن نجيب من حيانا بأحسن من تحيته أو بمثلها أو عينها، كأن نقول له الكلمة التي يقولها، وهذا هو ردّها، وفسروه بأن تقول لمن قال: السلام عليكم، بقولك: وعليكم السلام، والأحسن أن تقول: وعليكم السلام ورحمة الله، فإذا قال هذا في تحيته، فالأحسن أن تقول: وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. وهكذا يزيد المجيب على المبتدىء كلمة أو أكثر. هذا وإن ابتداء السلام سنة مؤكدة عند الجمهور وقيل: واجب.

وأما رده فالجمهور على وجوبه، وظاهر الآية أن ردّ كل تحية واجب وليس الوجوب خاصاً بتحية السلام. ويكفي أن يسلم بعض الجماعة وأن يرد بعض من يلقي عليهم السلام لأن الجماعة لتضامنها واتحادها يقوم فيها الواحد مقام الجميع. والسنة أن يسلم القادم على من يقدم عليهم والراكب على الماشي.

ومن آداب السلام ما ثبت في الصحيحين أنه «يسلم الراكب على الماشي والماشي على القاعد والقليل على الكثير» وروى البخاري سلام الصغير على الكبير. وروى مسلم: أنه ﷺ مر بصبيان فسلم عليهم. وروى الترمذي: أنه مر بنسوة فأومأ بيده بالتسليم، وقال بعض العلماء: المستحب أن يسلم الرجال على النساء المحارم مطلقاً والعجائز الأجنبيات دون غيرهن. وكان ﷺ يسلم على القوم عند

المجيء وعند الانصراف. وكان يسلم بنفسه على من يواجهه، ويحمل السلام لمن يريد السلام عليه من الغائبين عنه، ويتحمل السلام لمن يبلغه إليه، وإذا بلَّغه أحد السلام عن غيره يرد عليه وعلى المبلغ به، وكان يبدأ من لقيه بالسلام، وإذا سلم عليه أحد ردّ عليه مثل تحيته أو أفضل منها على الفور، من غير تأخير إلا لعذر، مثل حالة الصلاة وحالة قضاء الحاجة، وكان يسمع المسلِّم عليه رَدَّه، ولم يكن يرد بيده ولا رأسه ولا أصبعه إلا في الصلاة فإنه كان يرد إشارة.

وورد في صفات المسلمين في حديث الصحيحين: «إفشاء السلام» وكونه سبب الحب بينهم، ومنها حديث الصحيحين عن عبد الله بن عَمْرو رضي الله عنهما أن رجلاً سأل النبي ﷺ: أيُّ الإسلام خير؟ قال: «تطعم الطعام وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف» وصح «أفشوا السلام بينكم تحابوا» رواه الحاكم عن أبي موسى و«أفشوا السلام تسلموا» رواه البخاري في «الأدب المفرد» وأبو يعلى وابن حبان عن البراء، وفي صحيح البخاري قال عمار: ثلاث من جمعهن فقد جمع الإيمان «الإنصاف من نفسك وبذل السلام للعالم والإنفاق من الإقتار»، فهذا من أدب الإسلام العالي الذي لا يكاد يجمعه غيره ﴿إن الله كان على كل شيء حسيباً﴾ «الحسيب»: المحاسب على العمل، كالجليس بمعنى المجالس، ويطلق على المكافىء، وقال بعضهم: معناه الكافي، من «حَسْبُكَ كذا» إذا كان يكفيك.

المعنى: أنه رقيب عليكم في مراعاة هذه الصلة بينكم بالتحية، وفيه تأكيد لأمر هذه الصلة بين الناس، وفيها أيضاً إشعاراً بحظر ترك إجابة من يسلِّم علينا ويحيينا.

٨٧ ــ ﴿الله لا إله إلا هو ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه﴾ التوحيد والإيمان بالبعث والجزاء في الدار الآخرة، هما الركنان الأولان للدين، وإنما الرسل يبلغون الناس ما يجب من إقامتهما ودعمهما بالأعمال الصالحة، فلا غرو أن يصرح القرآن بهما معاً تارة، وبالأول منهما تارة أخرى، في أثناء سرد الأحكام، فإن ذكرهما هو العون الأكبر، والباعث الأقوى على العمل بتلك

الأحكام، وناهيك بأحكام القتال التي يبذل المؤمن فيها نفسه وماله، للدفاع عن الحق والحقيقة، وحرية الدين الإلهي، ونشر هدايته وتأمين دعاته وأهله.

فالمعنى: الله لا إله إلا هو لا يعبد غيره، فلا تقصِّروا في طاعته والخضوع لأمره، فإن في طاعته شرفكم وسعادتكم، وارتقاء أرواحكم وعقولكم، إذ حرركم بذلك من الرق والعبودية والخضوع لأمثالكم من البشر، بَلْهَ الخضوع والذل لما دون البشر من المعبودات التي ذل لها المشركون، وسيجعل لكم بهذا الدين ملكاً عظيمًا ويجعلكم الوارثين، وهل هذا كل ما عنده من الجزاء للمحسنين؟ كلا إنه والله ليجمعنكم ويحشرنكم إلى يوم القيامة، لا ريب في ذلك اليوم، ولا فيما يكون فيه من الجزاء الأوفى على الأعمال ﴿ومن أصدق من الله حديثاً﴾ أي: لا أحد أصدق منه عز وجل، فيرجح خبره على خبره. فكلام غيره يحتمل الصدق والكذب عن عمد وعلم، أو عن جهل أو سهو، وأما كلامه تعالى فهو عن العلم المحيط بكل شيء، «لا يضل ربي ولا ينسى».

فَمَا لَكُمْ فِي ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِئَتَيْنِ وَٱللَّهُ أَرْكَسَهُم بِمَا كَسَبُوٓاْ أَتُرِيدُونَ أَن تَهْدُواْ مَنْ أَضَلَّ ٱللَّهُ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿٨٨﴾ وَدُّواْ لَوْ تَكْفُرُونَ كَمَا كَفَرُواْ فَتَكُونُونَ سَوَآءً فَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ أَوْلِيَآءَ حَتَّىٰ يُهَاجِرُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَإِن تَوَلَّوْاْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ وَجَدتُّمُوهُمْ وَلَا تَتَّخِذُواْ مِنْهُمْ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿٨٩﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ يَصِلُونَ إِلَىٰ قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَٰقٌ أَوْ جَآءُوكُمْ حَصِرَتْ صُدُورُهُمْ أَن يُقَٰتِلُوكُمْ أَوْ يُقَٰتِلُواْ قَوْمَهُمْ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَسَلَّطَهُمْ عَلَيْكُمْ فَلَقَٰتَلُوكُمْ فَإِنِ ٱعْتَزَلُوكُمْ فَلَمْ يُقَٰتِلُوكُمْ وَأَلْقَوْاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ فَمَا جَعَلَ ٱللَّهُ لَكُمْ عَلَيْهِمْ سَبِيلًا ﴿٩٠﴾

ابتدأ هذه الآيات بالفاء لوصلها بما سبقها إذ السياق لا يزال جارياً في مجراه من أحكام القتال وذكر شؤون المنافقين والضعفاء فيه.

فقد روى الشيخان وغيرهما عن زيد بن ثابت: أن رسول الله ﷺ خرج إلى أُحد، فرجع ناس كانوا خرجوا معه، فكان أصحاب رسول الله ﷺ فيهم فرقتين، فرقة تقول: نقتلهم، وفرقة تقول: لا، فأنزل الله تعالى:

٨٨ ــ ﴿فما لكم في المنافقين فئتين﴾ وروى ابن جرير عن معمر بن راشد قال: بلغني أن ناساً من أهل مكة كتبوا إلى النبي ﷺ أنهم قد أسلموا، وكان ذلك منهم كذباً، فلقوهم فاختلف فيهم المسلمون فقالت طائفة. دماؤهم حلال، وقالت طائفة: دماؤهم حرام، فأنزل الله الآية.

وروي أيضاً عن الضحاك قال: هم ناس تخلفوا عن نبي الله ﷺ وأقاموا بمكة وأعلنوا الإيمان ولم يهاجروا، فاختلف فيهم أصحاب رسول الله ﷺ فتولاهم ناس وتبرأ من ولايتهم آخرون، وقالوا: تخلفوا عن رسول الله ﷺ ولم يهاجروا، فسماهم الله منافقين وبرأ المؤمنين من ولايتهم، وأمرهم أن لا يتولوهم حتى يهاجروا.

ثم ذكر ابن جرير روايات من قال: إنها نزلت في منافقين كانوا في المدينة، وأرادوا الخروج منها معتذرين بالمرض والتخمة، ومن قال: إنها نزلت في أهل الإفك ثم رجح قول من قالوا: إنها نزلت في قوم من مكة ارتدوا عن الإسلام بعد إسلامهم لذكر الهجرة في الآية.

ومن المعهود أنهم يجمعون بين الروايات في مثل هذا بتعدد الوقائع ونزول الآية عقبها، ولا يمنعهم من هذا أن يكون بين الوقائع تراخ وزمن طويل، وأقرب من ذلك أن يحملها كل على واقعة يرى أنها تنطبق عليها من باب التفسير لا التاريخ، والصحيح أن الآية مرتبطة بما قبلها أشد الارتباط، إذ الكلام السابق كان في أحكام القتال، حتى ما ورد في الشفاعة الحسنة والسيئة، وقد ختمه بقوله: «الله لا إله إلا هو» إلخ، أي: لا إله غيره يُخشى ويُخاف، أو يُرجى فتترك تلك الأحكام لأجله، ثم جاء بهذه الآيات موصولة

بما قبلها بالفاء، وهي تفيد تفريع الاستفهام الإنكاري فيها على ما قبله، أي: إذا كان الله تعالى قد أمركم بالقتال في سبيله وتوعد المبطئين عنه والذين تمنوا تأخير كتابته عليهم، فما لكم تترددون في أمر المنافقين وتنقسمون فيهم إلى فئتين؟

والمنافقون هنا غير من نزلت فيهم آيات «البقرة» وسورة «المنافقون» وأمثالها من الآيات، بل المراد بالمنافقين هنا: فريق من المشركين، كانوا يظهرون المودة للمسلمين والولاء لهم، وهم كاذبون فيما يظهرون، ويحتاطون في إظهار الولاء للمسلمين إذا رأوا منهم قوة، فإذا ظهر لهم ضعفهم انقلبوا عليهم وأظهروا لهم العداوة. فكان المؤمنون فيهم على قسمين، منهم من يرى أن يُعَدُّوا من الأولياء ويستعان بهم على سائر المشركين المحادين لهم جهراً، ومنهم من يرى أن يعاملوا كما يعامل غيرهم من المجاهرين بالعداوة، فأنكر الله عليهم ذلك وقال: ﴿والله أركسهم بما كسبوا﴾ أي: كيف تتفرقون في شأنهم، والحال أن الله تعالى أركسهم وصرفهم عن الحق الذي أنتم عليه بما كسبوا من أعمال الشرك والمعاصي، حتى إنهم لا ينظرون فيه نظر إنصاف، وإنما ينظرون إليكم وما أنتم عليه نظر الأعداء المبطلين، ويتربصون بكم الدوائر.

و «الرَّكس» بفتح الراء مصدر: «رَكَس الشيء يَرْكُسُه» ــ بوزن نصر ــ إذا قلبه على رأسه، أو رد آخره على أوله.

وقد أسند الله فعل تعالى هذا الإركاس إليه، وقرنه بسببه وهو كسب أولئك المركسين للسيئات من قبل، حتى فسدت فطرتهم وأحاطت بهم خطيئتهم، فأوغلوا في الضلال، وبعدوا عن الحق، حتى لم يعد يخطر على بالهم ولا يجول في أذهانهم إلا الثبات على ما هم فيه ومقاومة ما عداه، أو: معنى «أركسهم» أظهر ركسهم بما بينه من أمرهم، وهذا هو معنى قوله: ﴿أتريدون أن تهدوا من أضل الله؟﴾ وهو استفهام إنكاري معناه: ليس في استطاعتكم أن تغيروا سنن الله في نفوس الناس، فتنالوا منها ضد ما يقتضيه ما انطبع فيها من الأخلاق والصفات، بتأثير ما كسبته طول عمرها من الأعمال، ﴿ومن يضلل الله﴾ أي: من تقضي سنته تعالى في خلقه بأن يكون ضالاً عن طريق الحق

﴿فلن تجد له سبيلاً﴾ يصل بسلوكها إليه، فإن للحق سبيلاً واحدة، وهي صراط الفطرة المستقيم، وللباطل سبلاً كثيرة عن يمين سبيل الحق وشمالها، كل من سلك سبيلاً منها بَعُدَ عن سبيل الحق بقدر إيغاله في السبيل التي سلكها.

٨٩ ـ ﴿ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء﴾ أي: إن هؤلاء المنافقين الذين ترجون نصرهم لكم وتطمعون في هدايتهم، ليسوا من الكفار القانعين بكفرهم، الغافلين عن غيرهم، بل هم يودون لو تكفرون ككفرهم، وتكونون مثلهم سواء، ويُقْضَى على الإسلام الذي أنتم عليه، ويزول من الأرض ﴿فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله﴾ أي: فلا تتخذوا منهم أنصاراً لينصروكم على المشركين حتى يهاجروا إليكم ويتحدوا بكم، لأن المؤمن الصادق لا يدع النبي ومن معه من المؤمنين عرضة للخطر ولا يهاجر إليهم لينصرهم، إلا للعجز. فترك الهجرة مع القدرة عليها دليل على نفاق أولئك المختلف.

﴿فإن تولوا﴾ أي: أعرضوا عن الإيمان والهجرة ﴿فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم ولا تتخذوا منهم ولياً ولا نصيراً﴾.

٩٠ ـ ﴿إلا الذين يصلون إلى قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾. ذهب الجمهور: إلى أن الذين استثناهم الله تعالى، هم من الكفار، وكانوا كلهم حرباً للمؤمنين، يقتلون كل مسلم ظفروا به، إذا لم يمنعه أحد، فشرع الله للمؤمنين معاملتهم بمثل ذلك، وأن يقتلوهم حيث وجدوهم إلا من استثنى.

ونقول: إن الكلام في المنافقين الذين في دار الشرك، لا في دار الهجرة، سواء كان نفاقهم بدعوى الإسلام، أو بالولاء والعهد، وقد أركسهم الله وأظهر نفاقهم وشدة حرصهم على ارتداد المسلمين كفاراً مثلهم، وأذن بقتلهم أينما وجدوا لأنهم يغدرون بالمسلمين، فيوهمونهم أنهم معهم، ويقتلونهم إذا ظفروا بهم، واستثني منهم من تؤمن غائلتهم بأحد أمرين: أحدهما: أن يصلوا وينتهوا إلى قوم معاهدين للمسلمين فيدخلوا في عهدهم ويرضوا بحكمهم، فيمتنع قتالهم مثلهم، وثانيهما: أن يجيئوا المسلمين مسالمين لا يقاتلونهم ولا يقاتلون

قومهم معهم، بل يكونون على الحياد، وهذا هو قوله تعالى: ﴿أو جاؤوكم حصرت صدورهم أن يقاتلوكم أو يقاتلوا قومهم﴾ أي: جاؤوكم قد ضاقت صدورهم عن قتالكم وعن قتال قومهم، فلا تنشرح لأحد الأمرين. ولا يظهر هذا ظهوراً بيناً لا تكلف فيه إلا على قول بأن نفاقهم كان بالولاء، فهم لا يقاتلون المسلمين حفظاً للعهد، ولا يقاتلون قومهم لأنهم قومُهم.

ولما كان الكف عن هؤلاء مما قد يثقل على المسلمين، لما جرت عليه عادة العرب من الشدة في أمر المعاهدين والمحالفين، وتكليفهم قتال كل أحد يقاتل محالفيهم، ولو كانوا من الأهل والأقربين، قال تعالى مخففاً ذلك عنهم ومؤكداً أمر منع قتال المسالمين: ﴿ولو شاء الله لسلطهم عليكم فلقاتلوكم﴾ أي: إن من رحمته تعالى بكم أن كف عنكم بأس هاتين الفئتين، وصرفهم عن قتالكم، ولو شاء أن يسلطهم عليكم لسلطهم فلقاتلوكم، وذلك بأن يسوق إليهم من الأخبار، ويلهمهم من الآراء ما يرجحون به ذلك، ولكنه بتوفيقه جعل الناس في ذلك العصر أزواجاً ثلاثة: السليمو الفطرة الأقوياء الاستقلال، وهم الذين سارعوا إلى الإيمان، والمتوسطون وهم الذين رجحوا مسالمة المسلمين، فلم يكونوا معهم من أول وهلة، ولا أشداء عليهم، والموغلون في الضلال والشرك، والراسخون في التقليد، وهم المحاربون.

وإذا كان وجود هؤلاء المسالمين بمشيئته الموافقة لحكمه وسننه، فلا يثقل عليكم اتباع أمره بترك قتالهم: ﴿فإن اعتزلوكم فلم يقاتلوكم وألقوا إليكم السلم فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً﴾ أي: فإن اعتزلكم أولئك الذين يمتون إليكم بإحدى تينك الطريقتين فلم يقاتلوكم، وألقوا إليكم السلم، أي: أعطوكم زمام أمرهم في المسالمة، بحيث وثقتم بها وثوق المرء بما يلقى إليه، فما جعل الله لكم طريقاً تسلكونها إلى الاعتداء عليهم، فإن أصل شرعه الذي هداكم إليه أن لا تقاتلوا إلا من يقاتلكم، ولا تعتدوا إلا على من اعتدى عليكم.

سَتَجِدُونَ ءَاخَرِينَ يُرِيدُونَ أَن يَأْمَنُوكُمْ وَيَأْمَنُواْ قَوْمَهُمْ كُلَّ مَا رُدُّوٓاْ

إِلَى ٱلْفِتْنَةِ أُرْكِسُواْ فِيهَا فَإِن لَّمْ يَعْتَزِلُوكُمْ وَيُلْقُوٓاْ إِلَيْكُمُ ٱلسَّلَمَ وَيَكُفُّوٓاْ أَيْدِيَهُمْ فَخُذُوهُمْ وَٱقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأُوْلَٰٓئِكُمْ جَعَلْنَا لَكُمْ عَلَيْهِمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿٩١﴾

٩١ ـ ﴿ستجدون آخرين يريدون أن يأمنوكم ويأمنوا قومهم﴾ هؤلاء فريق من الذين لم يهتدوا بالإسلام، ولم يتصدوا إلى مجالدة أهله بحد الحسام، فكانوا مذبذبين بين المؤمنين والكافرين، لا يهمهم إلا سلامة أبدانهم، والأمن على أرواحهم وأموالهم، فهم يظهرون لكل من المتحاربين أنهم منهم أو معهم، روى ابن جرير عن مجاهد: أنهم ناس كانوا يأتون النبي ﷺ فيسلمون رياء، فيرجعون إلى قريش فيرتكسون في الأوثان، يبتغون بذلك أن يأمنوا ههنا وههنا، فأمر بقتالهم إن لم يعتزلوا ويصلحوا ﴿كلما ردوا إلى الفتنة أركسوا فيها﴾ أي: أنهم كانوا يريدون أن يأمنوا جانب المسلمين، إما بإظهار الإسلام، وإما بالعهد على السلم وترك القتال ومساعدة الكفار على المؤمنين، ثم يفتنهم المشركون، أي: يحملونهم على الشرك، أو على مساعدتهم على قتال المسلمين، وهو الإركاس، فيرتكسون أي: فيتحولون شر التحول معهم، ثم يعودون إلى ذلك النفاق والارتكاس المرة بعد المرة، أي: فهم قد مردوا على النفاق، فلا ينبغي أن يختلف المؤمنون في شأنهم، وقد بين الله حكمهم بقوله:

﴿فإن لم يعتزلوكم ويلقوا إليكم السلم ويكفوا أيديهم فخذوهم واقتلوهم حيث ثقفتموهم﴾ أي: «فإن لم يعتزلوكم» بترككم وشأنكم والتزامهم الحياد، و «يلقوا إليكم السلم» أي: زمام المسالمة بالصفة التي تثقون بها، حتى كأن زمامها في أيديكم، ويكفوا أيديهم عن القتال مع المشركين، أو عن الدسائس، فخذوهم واقتلوهم حيث وجدتموهم، إذ ثبت بالاختبار أنه لا علاج لهم غير ذلك، فقد قامت الحجة لكم على ذلك.

وذلك قوله تعالى: ﴿وأولئكم جعلنا لكم عليهم سلطاناً مبيناً﴾ أي: جعلنا لكم حجة واضحة وبرهاناً ظاهراً على قتالهم، فقد روى عن غير واحد

أن السلطان في كتاب الله تعالى هو الحجة. وهذا يقابل قوله تعالى في من اعتزلوا وألقوا السلم: «فما جعل الله لكم عليهم سبيلاً» وكل من العبارتين تؤيد الأخرى في بيان كون القتال لم يشرع في الإسلام إلا للضرورة، وأن هذه الضرورة تقدر بقدرها في كل حال.

وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ أَن يَقْتُلَ مُؤْمِنًا إِلَّا خَطَـًٔا وَمَن قَتَلَ مُؤْمِنًا خَطَـًٔا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَصَّدَّقُوا۟ فَإِن كَانَ مِن قَوْمٍ عَدُوٍّ لَّكُمْ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ وَإِن كَانَ مِن قَوْمٍۭ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَهُم مِّيثَـٰقٌ فَدِيَةٌ مُّسَلَّمَةٌ إِلَىٰٓ أَهْلِهِۦ وَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مُّؤْمِنَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ تَوْبَةً مِّنَ ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٩٢﴾ وَمَن يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآؤُهُۥ جَهَنَّمُ خَـٰلِدًا فِيهَا وَغَضِبَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُۥ وَأَعَدَّ لَهُۥ عَذَابًا عَظِيمًا ﴿٩٣﴾

لما بيّن الله تعالى أحكام قتل المنافقين الذين يظهرون الإسلام مخادعة ويسرون الكفر ويعينون أهله على قتال المؤمنين، والذين يعاهدون المسلمين على السلم ويحالفونهم على الولاء والنصر، ثم يغدرون ويكونون عوناً لأعدائهم عليهم، ناسب أن يذكر أحكام قتل من لا يحل قتله من مؤمن ومعاهَدٍ وذمي، وما يقع من ذلك خطأ فقال:

٩٢ ـ ﴿وما كان لمؤمن أن يقتل مؤمناً﴾ بيّنا في غير موضع أن هذا الضرب من النفي نفي للشأن، وهو أبلغ من نفي الفعل، أي: ما كان من شأن المؤمن من حيث هو مؤمن، ولا من خُلُقه وعمله، أن يقتل أحداً من أهل الإيمان، لأن الإيمان يمنعه من هذا القتل أن يجترحه عمداً، ولكنه قد يقع منه ذلك خطأ فقوله تعالى: ﴿إلا خطأ﴾ استثناء منقطع، معناه ما ذكرنا من

الاستدراك. وقيل: هو متصل، معناه: ما ثبت ولا وُجِدَ قتل المؤمن للمؤمن إلا خطأ، وهو نفي بمعنى النهي للمبالغة.

﴿ومن قتل مؤمناً خطأ﴾ بأن ظنه كافراً محارباً[1]، ـ والكافر الحربي غير المعاهَدِ والمستأمَنِ والذّمي ـ هو: من إذا لم تقتله قتلك، إذا قدر على قتلك، أو أراد رمي صيد أو غرضٍ فأصاب المؤمن، أو ضرب به بما لا يقتل عادة[2] كالصفع باليد أو الضرب بالعصا فمات وهو لم يكن يقصد قتله ﴿فتحرير رقبة مؤمنة﴾، أي: فعليه من الكفارة على عدم تثبته، تحرير رقبة مؤمنة، أي: عتق رقبة أي: نَسَمَة من أهل الإيمان من الرق.

واختلفوا في تحديد معنى «المؤمنة» هنا، فروي عن ابن عباس والحسن والشعبي والنخعي وقتادة وغيرهم من مفسري السلف وفقـائهم: أنها التي صلَّت وعقلت الإيمان، ويظهر هذا في الكافر الذي يسلم دون من نشأ في الإسلام. وقال آخرون من فقهاء الأمصار منهم مالك والشافعي: إن كل من يصلىّ عليه إذا مات يجوز عتقه في الكفارة، وهذا هو التعريف المناسب لزمنهم الذي كثر فيه الأرقاء الناشئون في الإسلام.

وروى ابن جرير في سبب نزول هذه الآية عن عكرمة قال: كـان الحارث بن يزيد من بني عامر بن لؤي يعذب عياش بن أبي ربيعة مع أبي جهل، ثم خرج الحارث مهاجراً إلى النبي ﷺ فلقيه عياش بالحرة فعلاه بالسيف، وهو يحسب أنه كافر، ثم جاء إلى النبي ﷺ فأخبره فأنزلت الآية، فقرأها النبي ﷺ ثم قال له: «قم فحرر»، ورواه ابن جرير وابن المنذر عن السدي بأطول من هذا.

﴿ودية مسلمة إلى أهله﴾، أي: وعليه من الجزاء مع عتق الرقبة، دية يدفعها إلى أهل المقتول. فالكفارة حق الله، والدية ما يعطى إلى ورثة المقتول

---

(١) قوله: «بأن ظنه كافراً» هذا ليس هو تعريف القتل الخطأ بل هو قتل عمد وإن كان لا مؤاخذة فيه لظنه أنه كافر محارب، فتعريف القتل الخطأ هو ما ذكره بَعْدُ بقوله: «أو أراد رمي صيد أو غرض فأصاب المؤمن».

(٢) قوله: «أو ضربه بما لا يقتل عادة» هذا تعريف القتل «شبه العمد»، لا القتل الخطأ كما يوهمه كلام المؤلف.

عوضاً عن دمه، أوعن حقهم فيه. وهي مصدر «وَدَى القتيلَ يديه وَدْياً ودية» ويعرفها الفقهاء: بأنها المال الواجب بالجناية على الحر في نفس أو فيما دونها. وقد أطلق الكتاب الدية وذكرها نكرة ولكن السُّنة بينت ذلك وحددته وتفصيلها في كتب الفقه.

وقوله تعالى: ﴿إلا أن يصدقوا﴾ معناه: أن الدية تجب على قاتل الخطإ لأهل المقتول إلا أن يعفوا عنها ويسقطوها باختيارهم، فلا تجب حينئذ، لأنها إنما فرضت لهم تطييباً لقلوبهم وتعويضاً عما فاتهم من المنفعة بقتل صاحبهم، وإرضاءً لأنفسهم عن القاتل حتى لا تقع العداوة والبغضاء بينهم. فإذا طابت نفوسهم بالعفو عنها حصل المقصود، وانتفى المحذور، لأنهم يرون أنفسهم بذلك أصحاب فضل، ويرى القاتل لهم ذلك، وهذا النوع من الفضل والمنة لا يقل على النفس حمله كما يثقل عليها حمل منة الصدقة بالمال، وقد عبر عنه بالتصدق للترغيب فيه.

﴿فإن كان من قوم عدو لكم وهو مؤمن﴾، أي: فإن كان المقتول من أعدائكم والحال أنه هو مؤمن كالحارث بن يزيد كان من قريش وهم أعداء للنبي ﷺ والمؤمنين يحاربونهم، وقد آمن ولم يعلم المسلمون بإيمانه لأنه لم يهاجر، وإنما قتله عياش في حال خروجه مهاجراً لأنه لم يعلم بذلك. ومثله كل من آمن في دار الحرب ولم يعلم المسلمون بإيمانه إذا قُتِل ﴿فتحرير رقبة مؤمنة﴾، أي: فالواجب على قاتله عتق رقبة من أهل الإيمان فقط، ولا تجب الدية لأهله لأنهم أعداء محاربون، فلا يُعْطَون من أموال المسلمين ما يستعينون به على عداوتهم وقتالهم.

﴿وإن كان من قوم بينكم وبينهم ميثاق﴾ وهم المعاهدون لكم على السلم، لا يقاتلونكم ولا تقاتلونهم، كما عليه الدول في هذا العصر كلهم معاهدون، قد أعطى كل منهم للآخرين ميثاقاً على ذلك، وهو ما يعبر عنه بالمعاهدات وحقوق الدول، ومثلهم أهل الذمة بعموم الميثاق، أو بقياس الأولى ﴿فدية مسلمة إلى أهله وتحرير رقبة مؤمنة﴾، أي: فالواجب في قتل المعاهد والذمي، هو كالواجب في قتل المؤمن: دية إلى أهله تكون عوضاً عن حقهم،

وعتق رقبة مؤمنة كفارة عن حق الله تعالى الذي حرم قتل الذميين والمعاهدين، كما حرم قتل المؤمنين. وقد قدم هنا ذكر الدية، وأخر ذكر الكفارة، وعكس في قتل المؤمن، ولعل النكتة في ذلك، الإشعار بأن حق الله تعالى في معاملة المؤمنين، مقدم على حقوق الناس، ولذلك استثنى هنالك في أمر الدية فقال: «الا أن يصدقوا» لأن من شأن المؤمن العفو والسماح، والله يرغبهم فيما يليق بكرامتهم ومكارم أخلاقهم، ولم يستثن هنا، لأن من شأن المعاهدين المشاحة والتشديد في حقوقهم، وليسوا مذعنين لهداية الإسلام فيرغبهم كتابه في الفضائل والمكارم، وثم نكتة أخرى وهو أن في سماح المعاهد للمؤمن بالدية منة عليه، والكتاب العزيز الذي وصف المؤمنين بالعزة، لا يفتح لهم باب هذه المنة.

ثم إنه لم يقل هنا في الدية: «مسلمة إلى أهله»، ويدل ذلك على أن القاتل لا يكلَّف أن يوصل الدية إلى أهل المقتول البتة، وهم في غير حكم المسلمين، إذ ربما يتعذر أو يتعسر عليه ذلك، ولأنها حق لهم، فعليهم أن يحضروا لطلبه وأخذه، وقد يكون من شروط العهد أن تعطى إلى رؤساء قوم المقتول وحكامهم الذين يتولون عقد العهود والمواثيق، أو إلى من ينيبونه عنهم في دار الاسلام، فوسع الله في ذلك. هذا ما ظهر لي في هذه الاطلاقات والقيود ونكتها ولم أر من بينها.

هذا هو الذي تعطيه الآية في دية غير المسلم إذا لم يكن محارباً، وناهيك به عدلاً.

وقد اختلف الفقهاء في دية غير المسلمين لاختلاف الرواية، وعمل الصدر الأول فيه، ففي حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ قال: «عَقْلُ الكافر نصف دية المسلم» رواه أحمد والترمذي وحسنه. وفي لفظ: «قضى أن عقل أهل الكتابيين نصف عقل المسلمين» رواه أحمد والنسائي وابن ماجه.

والمراد بالعقل الدية، لأن الأصل فيها عند العرب الأبلُ تُعْقَلُ في فِناء دار أهل المقتول.

وروى الشافعي والدارقطني والبيهقي وابن حزم عن سعيد بن المسيب قال: كان عمر يجعل دية اليهودي والنصراني أربعة آلاف، والمجوسي ثمان مئة. وفي اسناده ابن لهيعة ضعيف. والمراد أربعة آلاف درهم، وثمان مئة درهم. والأربعة الآلاف، هي نصف دية المسلم على ما كان عليه العمل في زمن النبي ﷺ، وثلثها بحسب تعديل عمر، ولذلك قال الشافعية: إن دية الذمي ثلث دية المسلم، ودية المجوسي ثلثا عُشْر دية المسلم. واحتجوا بأثر عمر وهو ضعيف ومعارض للحديث المرفوع. ولو صح لما وجدنا له مخرجاً إلا فهم عمر وغيره من الصحابة أن ما كان على عهد النبي ﷺ لم يكن حتّماً، وأنهم علموا منه أن الأمر في الدية اجتهادي، ومداره على التراضي.

وذهب الزهري والثوري، وأبو حنيفة: إلى أن دية الذمي كدية المسلم. وروي عن أحمد أن ديته كدية المسلم إن قتل عمداً، وإلا فنصف ديته. واحتج القائلون بالمساواة بظاهر إطلاق الآية في أهل الميثاق، وهم المعاهدون وأهل الذمة، وتوزعوا في هذا الاحتجاج. وبما رواه الترمذي عن ابن عباس وقال غريب: أن النبي ﷺ وَدَى العامريين اللذين قتلهما عمرو بن أمة الضمري ــ وكان لهما عهد من النبي ﷺ لم يشعر به عمرو ــ بدية المسلمين. وثم روايات أخرى عنه في ذلك.

هذا: وإن ظاهر الآية، أن الدية على القاتل، ولكن بينت السُّنة أن العاقلة هم الذين يدفعون الدية عنه، سواء أكانت إبلاً أم نقداً، وهم عصبته وعشيرته الأقربون ــ وتسمى «العاقلة» الآن «العائلة» بالهمزة ــ وإنما جعلت السُّنة الدية على العاقلة لا على القاتل، لأن الخطأ قد يتكرر فيذهب بمال الرجل كله، ولأجل تقرير التضامن بين الأقربين، وإذا عجزت العاقلة عن دفعها جعلت في بيت المال، والله أعلم.

﴿فمن لم يجد﴾ الرقبة التي يعتقها، كأن انقطع الرقيق، كما هو مقصد الإسلام، ــ وهذه العبارة تشعر بهذا المقصد ــ أو لم يجد المال الذي يشتريها به من مالكها ليحررها من رقه، وحذف المفعول يدل على الأمرين معاً، ﴿فصيام شهرين متتابعين﴾، أي: فعليه صيام شهرين قمريين متتابعين، لا يفصل بين

يومين من أيامهما إفطار في النهار، فإن أفطر يوماً بغير عذر شرعي استأنف، وكان ما صامه قبله كأن لم يكن. ولم يفرض على من لا يستطيع الصيام إطعام ستين مسكيناً كما فرضه في كفارة الظهار. وبعض الفقهاء يقيس هذه الكفارة على تلك ومنهم من لا يقيس كالشافعي، وهو الظاهر.

﴿توبة من الله﴾، أي: شرع الله لكم ما ذكر توبة منه عليكم، فهو يريد به أن يتوب عليكم لتتوبوا وتطهر نفوسكم من التهاون وقلة التحري التي تقضي إلى قتل الخطإ ﴿وكان الله عليما حكيمًا﴾، أي: «عليما» بأحوال نفوسكم وما يصلحها من التأديب، «حكيمًا» فيما يشرعه لكم من الأحكام، ويهديكم إليه من الآداب، فإذا أطعتموه فيه صلحت نفوسكم وتزكت، وصارت أهلاً لسعادة الدنيا والآخرة.

ثم بيّن تعالى حكم قتل المؤمن تعمداً، بما يوافق مفهوم هذه الآية من كونه ليس من شأنه أن يقع من مؤمن، فلم يذكر له كفارة، بل جعل عقابه أشد عقاب تَوَعَّد به الكافرين، فقال:

٩٣ ـ ﴿ومن يقتل مؤمناً متعمداً فجزاؤه جهنم خالداً فيها وغضب الله عليه ولعنه وأعد له عذاباً عظيمًا﴾. هذا فرع عن كون القتل ليس من شأن المؤمن مع المؤمن، لأنه ينافي الإيمان. وقال ابن عباس: هذه الآية آخر آية نزلت في عقاب القتل. وقال بعض الصحابة: إن قوله تعالى «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» نزل قبل هذه الآية بستة أشهر، فهذه الآية مخصصة له، وقد قلنا من قبل: إن قوله تعالى «لمن يشاء» فيه مع تغليظ أمر الشرك، أن كل شيء بمشيئته تعالى، فلو شاء أن يخصص أحداً بالمغفرة فلا مرد لمشيئته. وقالوا: إن آية الفرقان نزلت في المشركين، والتوبة فيها متعلقة بعدة أعمال، منها القتل، ومنها الشرك. أقول: ويعني بآية «الفرقان» قوله تعالى: «إلا من تاب وآمن وعمل عملاً صلحاً فأولئك يبدل الله سيئاتهم حسنات»، بعد أن ذكر من صفات عباد الرحمن: أنهم لا يدعون مع الله إلهاً آخر، ولا يقتلون النفس التي حرم الله إلا بالحق، ولا يزنون، وتوعَّد على ذلك كله بمضاعفة العذاب والخلود فيه.

أقول: وقد استكبر الجمهور خلود القاتل في النار، وأوّله بعضهم بطول المكث فيها وقال بعضهم: إن هذا جزاؤه الذي يستحقه إن جازاه الله تعالى، وقد يعفو عنه فلا يجازيه، وقال بعضهم: إن هذا الوعيد مقيد بقيد الاستحلال والمعنى: ومن يقتل مؤمناً متعمداً لقتله، مستحلاً له فجزاؤه جهنم خالداً فيها إلخ. وقال آخرون: إن هذا الجزاء حتم إلا من تاب وعمل من الصالحات ما يستحق به العفو عن هذا الجزاء كله أو بعضه. ولعل أظهر هذه التأويلات قول من قال: إن المراد بالخلود طول المكث، لأن أهل اللغة استعملوا لفظ «الخلود» وهم لا يعتقدون أن شيئاً يدوم دواماً لا نهاية له. وكون حياة الآخرة لا نهاية لها، لم يؤخذ من هذا اللفظ وحده، بل من نصوص أخرى.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا ضَرَبۡتُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ فَتَبَيَّنُواْ وَلَا تَقُولُواْ لِمَنۡ أَلۡقَىٰٓ إِلَيۡكُمُ ٱلسَّلَٰمَ لَسۡتَ مُؤۡمِنٗا تَبۡتَغُونَ عَرَضَ ٱلۡحَيَوٰةِ ٱلدُّنۡيَا فَعِندَ ٱللَّهِ مَغَانِمُ كَثِيرَةٞۚ كَذَٰلِكَ كُنتُم مِّن قَبۡلُ فَمَنَّ ٱللَّهُ عَلَيۡكُمۡ فَتَبَيَّنُوٓاْۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعۡمَلُونَ خَبِيرٗا ﴿٩٤﴾

روى البخاري والترمذي والحاكم وغيرهم عن ابن عباس قال: مر رجل من بني سليم بنفر من أصحاب النبي ﷺ وهو يسوق غنمًا له، فسلم عليهم، فقالوا: ما سلم علينا إلا ليتعوذ منا، فعمدوا إليه فقتلوه، وأتوا بغنمه النبي ﷺ فنزلت «يا أيها الذين آمنوا إذا ضربتم» الآية. وأخرج البزار من وجه آخر عن ابن عباس قال: بعث رسول الله ﷺ سرية فيها المقداد، فلما أتوا القوم وجدوهم قد تفرقوا وبقي رجل له مال كثير فقال: «أشهد أن لا إله إلا الله»، فقتله المقداد. فقال له النبي ﷺ: «كيف لك بلا اله إلا الله غداً» وأنزل الله هذه الآية. وجاء في سبب نزولها روايات أخرى.

لقد بيّن الله تعالى في الآية السابقة بعض أحكام المنافقين، ومنه: نهي المؤمنين أن يتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا، ومنها: أن الذين يلقون إلى

المؤمنين السلم ويعتزلون قتالهم لا يجوز لهم أن يقاتلوهم. فنهى عن قتل من لم يقاتل. ثم ذكر أنه ليس من شأن المؤمن أن يقتل مؤمناً إلا على سبيل الخطإ. وبعد هذا أراد تعالى أن ينبه المؤمنين على ضرب من ضروب قتل الخطإ كان يحصل في ذلك العهد عند السفر إلى أرض المشركين. وذلك أن الاسلام كان قد انتشر، ولم يبق مكان في بلاد العرب وقبائلهم يخلو من المسلمين، أو ممن يميلون إلى الإسلام ويتربصون الفرص للاتصال بأهله للدخول فيهم، فأعلم الله المؤمنين بذلك، وأمرهم أن لا يحسبوا كل من يجدونه في دار الكفر كافراً، وأن يتبيَّنوا فيمن تظهر منهم علامات الإسلام، كالشهادة أو السلام الذي هو تحية المؤمنين، وعلامة الأمن والاستئمان، وأن لا يحملوا مثل هذا على المخادعة، وقد أفادت الآية أن ما سبق من قتل من ألقى السلام لشبهة التقية قد مضى على أنه من قتل الخطإ، وأن الله تعالى أراد بإنزالها أن يعد ما يقع منه بعد نزولها من قتل العمد، لأنه أمر فيها بالتثبيت، ونهى عن إنكار إسلام من يدعي الإسلام ولو بإلقاء تحيته، فكيف بمن ينطق بالشهادتين.

٩٤ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا﴾، يعني: يا أيها الذين صدقوا الله وصدقوا رسوله فيما جاءهم به من عند ربهم ﴿إذا ضربتم في سبيل الله﴾ إذا سرتم مسيراً لله في جهاد أعدائكم ﴿فتبينوا﴾ يقول: فتأنوا في قتل من أشكل عليكم أمره، فلم تعلموا حقيقة إسلامه ولا كفره، ولا تعجلوا فتقتلوا من التبس عليكم أمره، ولا تقدموا على قتل أحد إلا على قتل من علمتموه يقيناً حرباً لكم، ولله ولرسوله ﴿ولا تقولوا لمن ألقى إليكم السلام﴾ يقول: ولا تقولوا لمن استسلم لكم فلم يقاتلكم مظهراً لكم أنه من أهل ملتكم ودعوتكم ﴿لست مؤمنا تبتغون عرض الحياة الدنيا﴾ فتقتلوه ابتغاء عرض الحياة الدنيا، أي: طلباً لمتاعها الذي هو عرض زائل، وما أذن الله لكم في قتال الذين يقاتلونكم لتكونوا مثلهم في أطماعهم الدنيوية، بل للدفاع عن الحق وإعلاء كلمته ونشر هدايته ﴿فعند الله مغانم كثيرة﴾ من رزقه وفواضل نعمه. هذا ما قاله ابن جرير ذكرناه بلفظه إلا تفسير قوله تعالى «لست مؤمناً» إلخ فقد ذكرناه بالمعنى مع زيادة ما. و«التبين»: طلب بيان الأمر، والضرب في الأرض: ضربها بالأرجل في السفر.

أما قوله تعالى: ﴿كذلك كنتم من قبل﴾ ففيه وجهان:

أحدهما: أنكم كنتم كذلك، تَسْتَخْفُون بدينكم، كما استخفى بدينه من قومه هذا الذي ألقى إليكم السلام فقتلتموه، أي: فإنه ما بقي يخفي الإسلام بينهم، إلا خوفاً على نفسه منهم، وكذلك كان السابقون الأولون وهم خيار المؤمنين، يخفون إسلامهم حتى أسلم عمر، فأظهر إسلامه وحملهم على إظهار إسلامهم، ثم كان مَنْ بعدهم إذا أسلم يخفي إسلامه حتى يتيسر له الهجرة إلى النبي ﷺ. ﴿فمـنّ الله عليكم﴾ بالهجرة والقـوة، حتى أظهرتم الإسـلام ونصرتموه.

والوجه الثاني: أنكم كذلك كنتم كفاراً مثل من قتلتم بتهمة الكفر، فمـنّ الله عليكم بالهداية إلى الإسلام، فمنكم من أسلم لظهور حقية الإسلام له من أول ولهة، ومنكم من أسلم تقية، أو لسبب آخر، ثم حَسُنَ إسلامه عندما خبر الإسلام وعرف محاسنه.

وقيل معنى: «مَنَّ الله عليكم» أنه تفضل عليكم بالتوبة مِنْ قتل مَنْ قتلتموه بهذه التهمة التي كنتم مثله فيها ﴿فتبينوا﴾ أي: اطلبوا البيان، أو كونوا على بينة من الأمر تقدمون عليه، ولا تأخذوا بالظن ولا بالظنة ـ التهمة ـ، أو تثبتوا ولا تعجلوا بَعْدُ في قتل هذا ﴿إن الله كان بما تعملون خبيرا﴾ لا يخفى عليه شيء من نيتكم فيه، ومن المرجح له، أهو محض الدفاع عن الحق أم ابتغاء الغنيمة.

لَّا يَسْتَوِى ٱلْقَـٰعِدُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُو۟لِى ٱلضَّرَرِ وَٱلْمُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ ۚ فَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ بِأَمْوَٰلِهِمْ وَأَنفُسِهِمْ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ دَرَجَةً ۚ وَكُلًّا وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلْحُسْنَىٰ ۚ وَفَضَّلَ ٱللَّهُ ٱلْمُجَـٰهِدِينَ عَلَى ٱلْقَـٰعِدِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿٩٥﴾ دَرَجَـٰتٍ مِّنْهُ وَمَغْفِرَةً وَرَحْمَةً ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿٩٦﴾

٩٥ - ﴿لا يستوى القاعدون من المؤمنين﴾ أي: عن الجهاد في سبيل الله لتأييد حرية الدين، وصد غارات المشركين، وتطهير الأرض من الفساد، وإقامة دعائم الحق والإصلاح ﴿غير أولي الضرر﴾ العاجزين عن هذا الجهاد، كالأعمى والمقعد والزمِن والمريض ﴿والمجاهدون في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم﴾ أي: لا يكون القاعدون عن الجهاد بأموالهم بُخلاً بها وحرصاً عليها، وبأنفسهم إيثاراً للراحة والنعيم على التعب في القتال، مساوين للمجاهدين الذين يبذلون أموالهم في الاستعداد للجهاد، بالسلاح والخيل والمؤونة، ويبذلون أنفسهم بتعريضها للقتل في سبيل الحق.

﴿فضل الله المجاهدين بأموالهم وأنفسهم على القاعدين درجة﴾ هذا بيان لمفهوم عدم استواء المجاهدين والقاعدين غير أولي الضرر، وهو أن الله تعالى رفع المجاهدين عليهم درجة، وهي درجة العمل الذي يترتب عليه دفع شر الأعداء عن الملة والأمة والبلاد ﴿وكُلًّا وعد الله الحسنى﴾، أي: ووعد الله المثوبة الحسنى كُلًّا من الفريقين، المجاهدين والقاعدين عن الجهاد عجزاً منهم عنه، وهم يتمنون لو قدروا عليه فقاموا به، فإن إيمان كل منهما واحد وإخلاصه واحد. وفسر قتادة الحسنى بالجنة.

﴿وفضل الله المجاهدين﴾ بأموالهم وأنفسهم ﴿على القاعدين﴾ من غير أولي الضرر كما قال ابن جريج ﴿أجراً عظيمًا﴾ وهو ما بينه قوله تعالى:

٩٦ - ﴿درجات منه ومغفرة ورحمة﴾ أما الدرجات فهي ما تدل عليه الآيات المتعددة فيها، من تفاوت درجات الناس في الدنيا والآخرة ومنها قوله تعالى، «انظر كيف فضلنا بعضهم على بعض وللآخرة أكبر درجات وأكبر تفضيلاً»، وبينا أن درجات الآخرة مبنية على درجات الدنيا في الإيمان والفضيلة والعمل النافع، لا في الرزق وعرض الدنيا. وقد حمل بعض المفسرين الدرجات هنا على ما يكون للمجاهد في الدنيا من الفضائل والأعمال، فقال قتادة: كان يقال: الاسلام درجة، والإسلام في الهجرة درجة، والجهاد في الهجرة درجة، والقتال في الجهاد درجة اهـ.

وجعل بعضهم الجهاد هنا عدة درجات بحسب ما فيه من الأعمال الشاقة.

والصواب أن المراد هنا درجات الآخرة لأنها تفسير للأجر كما قال ابن جرير، والمغفرة المقرونة بهذه الدرجات هي أن يكون لذنوبهم في نفوسهم عند الحساب أثر من الآثار التي قضى الله بأن تكون سبب العقاب، لأن ذلك الأثر يتلاشى في تلك الأعمال التي استحقوا بها الدرجات، كما يتلاشى الوسخ القليل في الماء الكثير.

والرحمة: ما يخصهم به الرحمن زيادة على ذلك من فضله وإحسانه.

﴿وكان الله غفوراً رحيمًا﴾ وكان شأن الله وصفته أنه غفور لمن يستحق المغفرة، رحيم بمن يتعرض لنفحات الرحمة.

إِنَّ ٱلَّذِينَ تَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ ظَالِمِىٓ أَنفُسِهِمْ قَالُوا۟ فِيمَ كُنتُمْ قَالُوا۟ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِى ٱلْأَرْضِ قَالُوٓا۟ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ ٱللَّهِ وَٰسِعَةً فَتُهَاجِرُوا۟ فِيهَا فَأُو۟لَـٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿٩٧﴾ إِلَّا ٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلرِّجَالِ وَٱلنِّسَآءِ وَٱلْوِلْدَٰنِ لَا يَسْتَطِيعُونَ حِيلَةً وَلَا يَهْتَدُونَ سَبِيلًا ﴿٩٨﴾ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ عَسَى ٱللَّهُ أَن يَعْفُوَ عَنْهُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ عَفُوًّا غَفُورًا ﴿٩٩﴾ وَمَن يُهَاجِرْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ يَجِدْ فِى ٱلْأَرْضِ مُرَٰغَمًا كَثِيرًا وَسَعَةً وَمَن يَخْرُجْ مِنۢ بَيْتِهِۦ مُهَاجِرًا إِلَى ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ثُمَّ يُدْرِكْهُ ٱلْمَوْتُ فَقَدْ وَقَعَ أَجْرُهُۥ عَلَى ٱللَّهِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٠﴾

روى البخاري عن ابن عباس: أن ناساً من المسلمين كانوا مع المشركين يكثرون سواد المشركين على رسول الله ﷺ فيأتي السهم يرمى به فيصيب أحدهم فيقتله أو يضرب فيقتل فأنزل الله:

٩٧ ــ ﴿إن الذين توفاهم الملائكة ظالمي أنفسهم﴾ الآية، توفّى الشيء: أخذه وافياً تاماً، وتوفي الملائكة: للناس عبارة عن قبض أرواحهم عند

الموت، ولفظ «توفاهم» هنا يحتمل أن يكون فعلاً ماضياً، أي: توفتهم الملائكة، وكل من تذكير الفعل وتأنيثه جائز هنا. وعلى هذا تكون العبارة حكاية حال ماضية، ويكون سحب حكمهم على جميع من كانت حاله مثل حالهم بطريق القياس. ويحتمل ـ وهو الأقرب ـ أن يكون فعلاً مستقبلاً حذفت منه إحدى التائين، فيكون الحكم فيه عاماً بنص الخطاب. والمعنى: إن الذين تتوفاهم الملائكة بقبض أرواحهم عند انتهاء آجالهم حالة كونهم ظالمي أنفسهم بعدم إقامة دينهم وعدم نصره وتأييده، وبرضاهم بالإقامة في الذل والظلم، حيث لا حرية لهم في أعمالهم الدينية ﴿قالوا فيم كنتم﴾ أي: تقول لهم الملائكة بعد توفيها لهم: في أيّ شيء كنتم من أمر دينكم. قال الزمخشري في «الكشاف»: معنى «فيم كنتم» التوبيخ بأنهم لم يكونوا في شيء من الدين حيث قدروا على المهاجرة ولم يهاجروا. يعني: أن الاستفهام يراد به التوبيخ على شيء معلوم، لا حقيقة الاستعلام عن شيء مجهول، ولهذا حسن في جوابه: ﴿قالوا كنا مستضعفين في الأرض﴾ وهو اعتذار من تقصيرهم الذي وبخوا عليه بالاستضعاف، أي: إننا لم نستطع أن نكون في شيء يعتد به من أمر ديننا، لاستضعاف الكفار لنا، فرد الملائكة هذا العذر عليهم ﴿قالوا ألم تكن أرض الله واسعة فتهاجروا فيها﴾ وتحرروا أنفسكم من رق الذل الذي لا يليق بالمؤمن ولا هو من شأنه؟ أي: إن استضعاف القوم لكم لم يكن هو المانع لكم من الإقامة معهم في دارهم، بل كنتم قادرين على الخروج منها مهاجرين إلى حيث تكونون في حرية من أمر دينكم ولم تفعلوا ﴿فأولئك مأواهم جهنم﴾ قيل: إن هذا هو خبر «إن الذين توفاهم الملائكة»، وقيل: بل خبره قوله: «قالوا فيم كنتم» وقيل: محذوف. ومعنى الجملة، سواء أكانت هي الخبر أم لا، أن أولئك الذين لم يكونوا على شيء يعتد به من أمر دينهم لإقامتهم بين الكفار الذين يصدونهم عن ذلك، مأواهم ومسكنهم في الآخرة نار جهنم ﴿وساءت مصيراً﴾، أي: وقبحت جهنم مأوى ومصيراً لمن يصير إليها، لأن كل ما فيها يسوءه لا يسرّه منه شيء. قيل: إنه توعدهم بجنهم كما يتوعد الكفار، لأن الهجرة للقادر كانت شرطاً لصحة الإسلام، وقيل: بل كانوا من المنافقين الذين أظهروا الإسلام ولم يبطنوه. وهناك وجه آخر، وهو: أن جهنم تكون لهم مأوى مؤقتاً، على قدر

تقصيرهم وما فاتهم من الفرائض في الإقامة مع الكفار تحت سلطانهم، وما عساهم اقترفوا، ثم من المعاصي.

٩٨ ـ ﴿إلا المستضعفين من الرجال والنساء والولدان﴾ دل الوعيد في الآية السابقة مع الاستثناء في هذه الآية، على أن أولئك الذين اعتذروا عن عدم إقامة دينهم، وعدم الفرار به هجرة إلى الله ورسوله، غير صادقين في اعتذارهم، فإن الاستضعاف الحقيقي عذر صحيح، ولذلك استثنى أهله من الوعيد بهذه الآية، وقَرْنُ الرجال بالنساء والولدان فيها يشعر بأن المراد بالرجال: الشيوخ الضعفاء، والعجزة الذين هم كمن ذكر معهم ﴿لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون سبيلا﴾، أي: قد ضاقت بهم الحيل كلها، فلم يستطيعوا ركوب واحدة منها، وعميت عليهم الطرق جميعها فلم يهتدوا طريقاً منها، إما للزمانة والمرض، وإما للفقر والجهل بمسالك الأرض ومضايقها، قال بعض المفسرين: «بحيث لو خرجوا هلكوا»، أي: بقلة الزاد أو عدم الراحلة.

وفسر بعضهم الولدان هنا: بالعبيد والإماء، وقال بعضهم: بل هم الأولاد الصغار الذين لا يستطيعون ضرباً في الأرض، وروي عن ابن عباس انه قال: كنت أنا وأمي من المستضعفين الذين لا يستطيعون حيلة ولا يهتدون إلى الهجرة سبيلا.

٩٩ ـ ﴿فأولئك عسى الله أن يعفو عنهم﴾ والاشارة بـ«أولئك» إلى من استثناهم ممن توعدهم على ترك الهجرة، أي: إن أولئك المستضعفين الذين لم يهاجروا للعجز وتقطع الأسباب والحيل، وتعمية السبل، يرجى أن يعفو الله عنهم ولا يؤاخذهم بالإقامة في دار الكفر. والوعد بـ«عسى» الدالة على الرجاء، للإيذان بأن أمر الهجرة مضيق فيه، وأنه لا بد منه، ولو باستعمال دقائق الحيل. وصرح كثير من المفسرين بأن صيغة الرجاء من الله تعالى للتحقيق والقطع، وليس هذا الذي قالوه بالتحقيق الذي يقطع به، وإنما الرجاء فيها بالنسبة إلى المخاطب، وعلم الله بتحقيق الرجاء أو عدمه قطعي. والمعنى: أنه تعالى يعدّهم ويهيؤهم لعفوه، والنكتة في اختيار التعبير عن التحقيق بـ«عسى» الدالة على الترجي هي تعظيم أمر ترك الهجرة وتغليظ جرمه.

﴿وكان الله عفوّاً غفوراً﴾، أي: وكان شأن الله تعالى العفو عن المخالفات التي لها أعذار صحيحة بعدم المؤاخذة عليها، ومغفرتها بسترها في الآخرة وعدم فضيحة صاحبها، لأنه تعالى لا يكلف نفساً إلا وسعها.

١٠٠ ــ ﴿ومن يهاجر في سبيل الله يجد في الأرض مراغمًا كثيراً وسعة﴾ وصل هذا بما قبله للترغيب في الهجرة، وتنشيط المستضعفين وتجرئتهم على استنباط الحيل لها، لأن الانسان يتهيب الأمر المخالف لما اعتاده وأنس به، ويتخيل فيه من المشقات والمصاعب ما لعله لا يوجد إلا في خياله، فبعد أن توعد التارك المقصر، وأطمع التارك المعذور في العفو إطماعاً مبنياً على أن ذلك من شأن الله تعالى أن يفعله، بين تعالى أن ما يتصوره بعض الناس من عسر الهجرة لا محل له، وأن عسرها إلى يسر، ومن يهاجر بالفعل يجد في الأرض مراغمًا كثيراً، أي: متحولاً، وهو من «الرَّغام» وهو التراب، أو: مذهباً في الأرض يرغم بسلوكه أنوف من كانوا مستضعفين له. أو مكاناً للهجرة ومأوى يصيب فيه الخير والسعة فوق النجاة من الاضطهاد والذل، فيرغم بذلك أنوفهم، وفيه الوعد للمهاجرين في سبيل الله بتسهيل السبل وسعة العيش. وإنما تكون الهجرة في سبيل الله حقيقة إذا كان قصد المهاجر منها إرضاء الله تعالى.

﴿ومن يخرج من بيته مهاجراً إلى الله ورسوله ثم يدركه الموت فقد وقع أجره على الله﴾ المهاجر كسائر الناس عرضة للموت، ولما وعد الله تعالى من يهاجر فيصل إلى دار الهجرة بالظفر بالمراغم والسعة، وَعَدَ من يموت في الطريق قبل بلوغها بأجر عظيم يضمنه عز وجل له. فمتى خرج من بيته بقصد الهجرة إلى الله، أي: حيث يرضى الله، وإلى نصرة رسوله في حياته، ومثلها إقامة سننه بعد وفاته، كان مستحقاً لهذا الأجر ولو مات بعد مجاوزته عتبة الباب، فإن نية الهجرة مع الإخلاص كافية لاستحقاقه له، وقد أبهم هذا الأجر، وجعله حقاً عليه تبارك اسمه للإيذان بعظم قدره، ولله تعالى أن يوجب على نفسه ما شاء، وليس لغيره أن يوجب عليه شيئاً إذ لا سلطان فوق سلطانه. ﴿وكان الله غفوراً رحيمًا﴾، أي: وكان شأنه الثابت له أزلاً وأبداً أنه غفور يستر ما سبق لأمثال

هؤلاء المهاجرين من الذنوب بإيمانهم، رحيمًا بهم يشملهم بعطفه ويغمرهم بإحسانه.

(حكمة الهجرة وسبب مشروعيتها)[1]

قد علم من هذه الآيات، ومن غيرها مما نزل في الهجرة، ومن الأحاديث والسنة التي جرى عليها الصدر الأول من المسلمين، أن الهجرة شرعت لثلاثة أسباب أو حكم، اثنان منها يتعلقان بالأفراد، والثالث يتعلق بالجماعة:

أما الأول: فهو أنه لا يجوز لمسلم أن يقيم في بلد يكون فيها ذليلاً مضطهداً في حياته الدينية والشخصية، فكل مسلم يكون في مكان يفتن فيه عن دينه أو يكون ممنوعاً من إقامته فيه، يجب عليه أن يهاجر منه إلى حيث يكون حراً في تصرفه وإقامة دينه، وإلا كانت إقامته معصية يترتب عليها ما لا يحصى من المعاصي، وإلا جاز له الإقامة.

وأما الثاني: فهو تلقي الدين والتفقه فيه، وكان ذلك في عصر النبي ﷺ خاصاً بالزمن الذي كان فيه إرسال الدعاة والمرشدين من قبله ﷺ متعذراً لقوة المشركين على المسلمين وصدهم إياهم عن ذلك. ولا يجوز لمن أسلم في مكان ليس فيه علماء يعرفون أحكام الدين أن يقيم فيه، بل يجب أن يهاجر إلى حيث يتلقى الدين والعلم.

وأما الثالث المتعلق بجماعة المسلمين: فهو أنه يجب على مجموع المسلمين أن تكون لهم جماعة، أو دولة قوية تنشر دعوة الإسلام، وتقيم أحكامه وحدوده، وتحفظ بيضته، وتحمي دعاته وأهله من بغي الباغين، وعدوان العادين، وظلم الظالمين، فإذا كانت هذه الجماعة أو الدولة أو الحكومة ضعيفة يخشى عليها من

---

(١) قوله: «حكمة الهجرة وسبب مشروعيتها» ما ذكره المؤلف في هذا الفصل لا غبار عليه، ولكن ينبغي أن يضاف إلى ما ذكره من شروط لوجوب الهجرة شرطاً آخر جديداً لم يشترطه أحد من العلماء من قبل، ألا وهو: أن يجد المهاجر بلداً صالحاً يسمح له حكامه بالدخول إليه والإقامة فيه، وهذا شرط مهم جداً، لأن جميع الدول في أيامنا تتشدد كثيراً في شروط السماح بالدخول والإقامة. وقد أشرنا إلى هذا في تعليقنا على تفسير الآية «٢١٩» من سورة «البقرة».

إغارة الأعداء، وجب على المسلمين أينما كانوا وحيثما حلوا أن يشدوا أزرها، حتى تقوى وتقوم بما يجب عليها، فإذا توقف ذلك على هجرة البعيد عنها إليها وجب عليه ذلك وجوباً قطعياً لا هوادة فيه، وإلا كان راضياً بضعفها أو معيناً لأعداء الإسلام على إبطال دعوته، وخفض كلمته.

(صلاتا السفر والخوف)

الصلاة فرض لازم في كل حال لا يسقط في وقت القتال ولا في أثناء الهجرة ولا غير الهجرة من أيام السفر، ولكن قد تتعذر أو تتعسر في السفر وحال الحرب إقامتها فرادى وجماعة كما أمر الله تعالى أن تقام، فناسب في هذا المقام أن يبين الله تعالى ما يريد أن يرخص لعباده فيه من أحكام الصلاة في هاتين الحالتين فقال:

وَإِذَا ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَقْصُرُوا مِنَ الصَّلَاةِ إِنْ خِفْتُمْ أَنْ يَفْتِنَكُمُ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ الْكَافِرِينَ كَانُوا لَكُمْ عَدُوًّا مُبِينًا ﴿١٠١﴾ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا فَلْيَكُونُوا مِنْ وَرَائِكُمْ وَلْتَأْتِ طَائِفَةٌ أُخْرَىٰ لَمْ يُصَلُّوا فَلْيُصَلُّوا مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا حِذْرَهُمْ وَأَسْلِحَتَهُمْ وَدَّ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْ تَغْفُلُونَ عَنْ أَسْلِحَتِكُمْ وَأَمْتِعَتِكُمْ فَيَمِيلُونَ عَلَيْكُمْ مَيْلَةً وَاحِدَةً وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ كَانَ بِكُمْ أَذًى مِنْ مَطَرٍ أَوْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَنْ تَضَعُوا أَسْلِحَتَكُمْ وَخُذُوا حِذْرَكُمْ إِنَّ اللَّهَ أَعَدَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴿١٠٢﴾ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَاذْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ فَإِذَا اطْمَأْنَنْتُمْ فَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَوْقُوتًا ﴿١٠٣﴾

١٠١ ـ ﴿وإذا ضربتم في الأرض﴾ الضرب في الأرض عبارة عن السفر فيها، لأن المسافر يضرب الأرض برجليه وعصاه، أو بقوائم راحلته، كما يقال: طرق الأرض، إذا مر بها، كأنه ضربها بالمطرقة، ومنه الطريق أي: السبيل المطروق. ﴿فليس عليكم جناح أن تقصروا من الصلاة﴾ أي: فليس عليكم تضييق ولا ميل عن محجة دين الله ـ وهو الحنيفية السمحة ـ في القصر من الصلاة. و«الجناح» فُسّر بالإثم، وبالتضييق، وبالميل عن الاستواء، قيل: هو من جنحت السفينة إذا مالت إلى أحد جانبيها. ومن فسر «الجناح» بالتضييق، «أخذه من قولهم: «جُنِحَ البعير» (بصيغة المجهول) إذا انكسرت جوانحه ـ أضلاعه ـ لثقل حمله، وتفسيره بالإثم مأخوذ من هذا أيضاً، وهو مجاز. والقصر ـ بالفتح ـ: من القِصَر ـ كعنب ـ ضد الطول، وقصرت الشيء جعلته قصيراً.

فالقصر من الصلاة هو: ترك شيء منها تكون به قصيرة، ويصدق بترك بعض ركعاتها، وبترك بعض أركانها كالركوع والسجود والجلوس للتشهد. واختلف العلماء في هذه الآية، فقيل: إن المراد بالقصر من الصلاة فيها ترك بعض ركعاتها وهي صلاة السفر التي تقصر فيها الرباعية فقط فتصلى اثنتين، وقيل: بل المراد به صلاة الخوف مطلقاً أو كيفية من كيفياتها، وهي المبينة في الآية التي بعد هذه. وقيل: بل المراد بها القصر من هيئتها لا من ركعاتها، وقيل: بل القصر من العدد والأركان جميعاً.

فقوله تعالى: ﴿إن خفتم أن يفتنكم الذين كفروا﴾ شرط لنفي الجناح في قصر الصلاة، والفتنة: الإيذاء بالقتل أو غيره، كما صرح به بعضهم، وأصله الاختبار بالمكروه والأذى. قال ابن جرير: وفتنتهم إياهم فيها، حملهم عليهم وهم ساجدون حتى يقتلوهم أو يأسروهم فيمنعوهم من إقامتها وأدائها، ويحولوا بينهم وبين عبادة الله وإخلاص التوحيد له اهـ. وليس هذا خاصاً بزمن الحرب بل إذا خاف المصلي قطاع الطريق كان له أن يقصر هذا القصر.

﴿إن الكافرين كانوا لكم عدواً مبيناً﴾ تعليل لتوقع الفتنة من الذين كفروا، أي: كان شأنهم أنهم أعداء مظهرون للعداوة بالقتال والعدوان، فهم

لا يضيعون فرصة اشتغالكم بمناجاة الله تعالى ولا يراقبون الله ولا يخشونه فيكم فيمتنعوا عن الإيقاع بكم، إذا وجدوكم غافلين عنهم، و«العدو» يستوي فيه الواحد والجمع.

(صلاة الخوف)

قال عز وجل في بيان كيفيتها بعد ما تقدم من الإذن بالقصر من الصلاة في السفر:

١٠٢ ــ ﴿وإذا كنت فيهم﴾، أي: وإذا كنت أيها الرسول في جماعتك من المؤمنين ــ ومثله في هذا كل إمام في كل جماعة ــ ﴿فأقمت لهم الصلاة﴾ إقامة الصلاة تطلق على الذِّكر الذي يدعى به إلى الدخول فيها، وهو نصف ذِكْر الأذان وزيادة: «قد قامت الصلاة» مرتين بعد كلمة: «حي على الفلاح»، كما ثبت في السنة الصحيحة، وقيل: هو كالأذان مع زيادة ما ذكر، وتطلق الإقامة على الإتيان بها مقوّمة تامة الأركان والشرائط والآداب، والظاهر هنا المعنى الأول، وتقابل صلاة الخوف هنا صلاة الاطمئنان المأمور بها في الآية التالية، فمعنى «أقمت لهم الصلاة»: دعوتَهُم إلى أدائها جماعة، أي: والزمن زمن الحرب، وفتنة الكفار مخوفة، ﴿فلتقم طائفة منهم معك﴾ في الصلاة يقتدون بك ويبقى الآخرون مراقبين للعدو يحرسون المصلين خوفاً من اعتدائه ﴿وليأخذوا أسلحتهم﴾، أي: وليحمل الذين يقومون معك في الصلاة أسلحتهم، ولا يدعوها وقت الصلاة لئلا يضطروا إلى المكافحة عقبها مباشرة، أو: قبل إتمامها، فيكونوا مستعدين لها، وعن ابن عباس: أن الأمر بأخذ السلاح أي: حمله هو للطائفة الأخرى لقيامها بالحراسة، وجوز الزجاج والنحاس أن يكون للطائفتين جميعاً، أي: وليكن المؤمنون حين انقسامهم إلى طائفتين ــ واحدة تصلي وواحدة تراقب وتحرس ــ حاملين للسلاح لا يتركه منهم أحد، ووجه تقديم الأول أن من شأن الجميع في مثل تلك الحال أن يحملوا أسلحتهم إلا في وقت الصلاة التي لا يكون فيها قتال ولا نزال، فاحتيج إلى الأمر بحمل السلاح في الصلاة لأنه مظنة المنع أو الامتناع. و«الأسلحة»: جمع سلاح، وهو كل ما يقاتل به، وإنما يحمل منه في حال إقامة الصلاة التامة الأركان ما يسهل حمله

فيها كالسيف والخنجر والنبال من أسلحة الزمن الماضي، ومثل البندقية على الظهر، والمسدس في الحزام أو الجيب، من أسلحة هذا العصر ﴿فإذا سجدوا﴾، أي: فإذا سجد الذين يقومون معك في الصلاة ﴿فليكونوا من ورائكم﴾، أي: فليكن الآخرون الذين يحرسونكم من خلفكم، وأحوج ما يكون المصلي للحراسة ساجداً لأنه لا يرى حينئذ من يهم به، أو عبر بالسجود عن الصلاة، أي: إتمامها لأنه آخر صلاة الطائفة الأولى، ويجب حينئذ أن يكون الباقون مستعدين للقيام مقامهم، والصلاة مع النبي ﷺ كما صلوا، وهو قوله: ﴿ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك﴾، أي: ولتأت الطائفة الذين لم يصلوا لاشتغالهم بالحراسة فليصلوا معك كما صلت الطائفة الأولى ﴿وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم﴾ في الصلاة كما فعل الذين من قبلهم، وزاد هنا الأمر بأخذ الحذر، وهو التيقظ والاحتراس من المخاوف، لأن العدو قلما يتنبه في أول الصلاة لكون المسلمين فيها، بل يظن إذا رآهم صفاً أنهم قد اصطفوا للقتال، واستعدوا للحرب والنزال، فإذا رآهم سجدوا علم أنهم في صلاة، فيخشى أن يميل على الطائفة الأخرى عند قيامها في الصلاة، كما يتربص ذلك بهم عند كل غفلة، وقد بيّن تعالى لنا هذا معللاً به الأمر بأخذ الحذر والسلاح حتى في الصلاة فقال:

﴿ود الذين كفروا لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم فيميلون عليكم ميلة واحدة﴾، أي: تمنى أعداؤكم الذين كفروا بالله وبما أنزل عليكم، لو تغفلون عن أسلحتكم وأمتعتكم التي بها بلاغكم في سفركم، بأن تشغلكم صلاتكم عنها، فيميلون حينئذ عليكم، أي: يحملون عليكم حملة واحدة وأنتم مشغولون بالصلاة واضعون للسلاح، تاركون حماية المتاع والزاد، فيصيبون منكم غرة فيقتلون من استطاعوا قتله، وينتهبون ما استطاعوا أخذه، فلا تغفلوا عنهم، ولا تجعلوا لهم سبيلا عليكم، وهذا الخطاب عام لجميع المؤمنين لا يختص الطائفة الحارسة دون المصلية.

ولما كان الخطاب عاماً لجميع المحاربين، وكان يعرض لبعض الناس من العذر ما يشق معه حمل السلاح، عقب على العزيمة بالرخصة لصاحب العذر

فقال: ﴿ولا جناح عليكم إن كان بكم أذى من مطر أو كنتم مرضى أن تضعوا أسلحتكم وخذوا حذركم﴾ أي: ولا تضييق عليكم، ولا إثم في وضع أسلحتكم إذا أصابكم أذى من مطر تمطَرونه فيشق عليكم حمل السلاح مع ثقله في ثيابكم، وربما أفسد الماء السلاح لأنه سبب الصدأ، أو: إذا كنتم مرضى بالجراح أو غير الجراح من العلل، ولكن يجب عليكم حتى في هذه الحال أن تأخذوا حذركم ولا تغفُلوا عن أنفسكم، ولا عن أسلحتكم وأمتعتكم، فإن عدوكم لا يغفل عنكم ولا يرحمكم، والضرورة تتقدر بقدرها ﴿إن الله أعد للكافرين عذاباً مهيناً﴾ بما هداكم إليه من أسباب النصر، كإعداد كل ما يستطاع من القوة وأخذ الحذر، والاعتصام بالصلاة والصبر، ورجاء ما عند الله من الرضوان والأجر، فالظاهر أن العذاب ذا الإهانة هو عذاب الغلب وانتصار المسلمين عليهم، إذا قاموا بما أمرهم الله تعالى به من الأسباب النفسية والعملية، وسيأتي قريباً ما يؤيد هذا المعنى في هذا السياق كالأمر بذكر الله كثيراً، وكقوله: «فإنهم يألمون كما تألمون وترجون من الله ما لا يرجون»، ويؤيده قوله تعالى: «قاتلوهم يعذبهم الله بأيديكم ويخزهم وينصركم عليهم» وقال جمهور المفسرين: إن المراد به عذاب الآخرة.

روى البخاري: أن الرخصة في الآية للمرضى، نزلت في عبد الرحمن بن عوف وكان جريحاً، والمعنى عندي: أن الآية قد انطبق حكمها عليه، وإلا فهي قد نزلت في سياق الآيات بأحكام أعم وأشمل، وروى أحمد والحاكم وصححه والبيهقي في الدلائل عن أبي عياش الزُّرَقي قال: كنا مع رسول الله ﷺ في عُسفان فاستقبلنا المشركون وعليهم خالد بن الوليد وهم بيننا وبين القبلة فصلى بنا النبي ﷺ الظهر، فقالوا: قد كانوا على حال لو أصبنا غرتهم، ثم قالوا: يأتي عليهم الآن صلاة هي أحب إليهم من أبنائهم وأنفسهم. فنزل جبريل بهذه الآيات بين الظهر والعصر: «وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة» الحديث، وروى الترمذي نحوه عن أبي هريرة، وروى ابن جرير نحوه عن جابر بن عبد الله وابن عباس، رضي الله عنهم.

١٠٣ ـ ﴿فإذا قضيتم الصلاة﴾ أي: أديتموها وأتممتوها في حال الخوف

كما بيّنا لكم من القصر منها، وهو كقوله: «فإذا قُضِيَتِ الصَّلاةُ»، وقوله: «فإذا قضيتم مناسككم» ﴿فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم﴾، أي: اذكروه في أنفسكم بتذكر وعده بنصر من ينصرونه في الدنيا! وإعداد الثواب والرضوان لهم في الآخرة، وأن ذلك جزاؤهم عنده ما داموا مهتدين بكتابه، جارين على سننه في خلقه، واذكروه بألسنتكم بالحمد والتكبير والتسبيح والتهليل والدعاء، اذكروه على كل حال تكونون عليها من قيام في المسايفة والمقارعة، وقعود للرمي أو المصارعة، واضطجاع من الجراح أو المخادعة، لتقوى قلوبكم وتعلو هممكم، وتحتقروا متاعب الدنيا ومشاقها في سبيله، فهذا مما يرجى به الثبات والصبر، وما يعقبهما من الفلاح والنصر، وإذا كنا مأمورين بالذكر على كل حال نكون عليها في الحرب، كما يعطيه السياق، فأجدر بنا أن نؤمر بذلك في كل حال من أحوال السلم، كما يعطيه الإطلاق، على أن المؤمن في حرب دائمة وجهاد مستمر، تارة يجاهد الأعداء، وتارة يجاهد الأهواء، ولذلك وصف الله المؤمنين العقلاء بقوله: «الذين يذكرون الله قياماًوقعوداً وعلى جنوبهم» وأمرهم بكثرة الذكر في عدة آيات. وذِكْرُ الله أعونُ ما يعين على تربية النفس وإن جهل ذلك الغافلون. روى ابن جرير عن ابن عباس أنه قال في تفسير الآية: لا يفرض الله على عباده فريضة إلا جعل لها جزاء معلوماً، ثم عذر أهلها في حال عذر، غير الذكر فإن الله لم يجعل له حداً ينتهي إليه، ولم يعذر أحداً في تركه، إلا مغلوباً على عقله، فقال: «فاذكروا الله قياماً وقعوداً وعلى جنوبكم» بالليل والنهار، في البر والبحر، وفي السفر والحضر، والغنى والفقر، والسقم والصحة، والسر والعلانية، وعلى كل حال اهـ.

﴿فإذا اطمأننتم﴾ أي: فإذا اطمأنت أنفسكم بالأمن، وزال خوفكم من العدو ﴿فأقيموا الصلاة﴾، أي: ائتوا بها مقومة تامة الأركان والحدود والآداب، لا تقصروا من هيئتها كما أذن لكم في حال من أحوال الخوف، ولا من ركعاتها ونظام جماعتها كما أذن لكم في حال أخرى منها، وقيل: إن المراد بالاطمئنان الاستقرار في دار الإقامة بعد انتهاء السفر لأنه مظنته. وإذا كان هذا الحكم مقابلاً لما تقدم من حكم القصر من الصلاة في السفر إذا عرض الخوف، ومن

كيفية صلاة الخوف، فالمراد بالاطمئنان فيه ما يقابل السفر والخوف جميعاً، كما أن المراد بإقامة الصلاة ما يقابل القصر منها بنوعيه: القصر من هيئتها وحدودها، والقصر من عدد ركعاتها، وذلك أن السفر تقابله الإقامة، ولم يقل «فإذا أقمتم»، والخوف يقابله الأمن كما قال في آية أخرى: «وآمنهم من خوف»، ولم يقل هنا «فإذا أمنتم»، ومعنى الاطمئنان: السكون بعد اضطراب وانزعاج، فهو يقابل كُلًّا من الخوف والسفر مجتمعين ومنفردين، إذ يصدق على من زال خوفه في سفره أنه اطمأن نوعاً من الاطمئنان، كما يصدق على من انتهى سفره واستقر في وطنه أنه اطمأن نوعاً من الاطمئنان.

﴿إن الصلاة كانت على المؤمنين كتاباً موقوتاً﴾ هذا تذييل في تعليل وجوب المحافظة على الصلاة، حتى في وقت الخوف، ولو مع القصر منها، أي: «إن الصلاة كانت» في حكم الله، ومقتضى حكمته في هداية عباده، «كتاباً»، أي: فرضاً مؤكداً ثابتاً ثبوت الكتاب في اللوح أو الطِّرس، «موقوتاً»، أي: منجَّمًا في أوقات محدودة لا بد من أدائها فيها.

﴿وَلَا تَهِنُوا۟ فِى ٱبْتِغَآءِ ٱلْقَوْمِ إِن تَكُونُوا۟ تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ ٱللَّهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٠٤﴾﴾

١٠٤ ـ ﴿ولا تهنوا في ابتغاء القوم﴾، أي: عليكم بالعزيمة وعلو الهمة، مع أخذ الحذر والاستعداد، حتى لا يلم بكم الوهن، وهو الضعف، في ابتغاء القوم الذين ناصبوكم العداوة، أي: في طلبهم، فهو أمر بالهجوم بعد الفراغ من الصلاة، بعد الأمر بأخذ الحذر وحمل السلاح عند أدائها، وذلك أن الذين يلتزم الدفاع في الحرب تضعف نفسه وتهن عزيمته، والذين يوطن نفسه على المهاجمة تعلو همته وتشتد عزيمته، فالنهي عن الوهن نهي عن سببه، وأمر بالأعمال التي تضاده فتحول دون عروضه، ﴿إن تكونوا تألمون فإنهم يألمون كما تألمون﴾ لأنهم بشر مثلكم، يعرض لهم من الوجع والألم مثل ما يعرض لكم، لأن هذا من شأن الأجسام الحية المشترك بينكم وبينهم، ﴿وترجون من الله

ما لا يرجون﴾ لأنكم تعلمون من الله ما لا يعلمون، وتخصونه بالعبادة والاستعانة وهم به مشركون، وقد وعدكم الله إحدى الحسنيين ـ النصر أو الجنة بالشهادة ـ إذا كنتم للحق تنصرون، فهذا التوحيد في إيمان، والوعد من الرحمن، هما مدعاة الأمل والرجاء، ومنفاة اليأس والقنوط، والرجاء يبعث القوة، ويضاعف العزيمة، فيدأب صاحبه على عمله بالصبر والثبات. واليأس يميت الهمة، ويضعف العزيمة، فيغلب على صاحبه الجزع والفتور، فإذا استويتم معهم في آلام الأبدان، فقد فضلتموهم بقوة الوجدان، وجرأة الجنان، والثقة بحسن العاقبة، فأنتم إذاً أجدر بالمهاجمة، فلا تهنوا بالتزام خطة المدافعة، ﴿وكان الله عليمًا حكيمًا﴾ وقد ثبت في علمه المحيط، ومضت سنته الثابتة، بأن يكون النصر للمؤمنين على الكافرين، ما داموا بهديه عاملين، وعلى سننه سائرين، وإذا أقاموا الإسلام كما أمر الله تعالى أن يقام، فإنهم يكونون أشد للقتال استعداداً، وأحسن نظاماً وسلاحاً.

فهذه الآية برهان علمي عقلي على صدق وعد الله للمؤمنين بالنصر، فما بال المسلمين في أكثر البلاد، لا يحاسبون أنفسهم، بعرضها على القرآن، والنظر فيما بينه من مزايا الإيمان؟؟

إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ بِمَآ أَرَىٰكَ ٱللَّهُ وَلَا تَكُن لِّلْخَآئِنِينَ خَصِيمًا ﴿١٠٥﴾ وَٱسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٠٦﴾ وَلَا تُجَٰدِلْ عَنِ ٱلَّذِينَ يَخْتَانُونَ أَنفُسَهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ مَن كَانَ خَوَّانًا أَثِيمًا ﴿١٠٧﴾ يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱلنَّاسِ وَلَا يَسْتَخْفُونَ مِنَ ٱللَّهِ وَهُوَ مَعَهُمْ إِذْ يُبَيِّتُونَ مَا لَا يَرْضَىٰ مِنَ ٱلْقَوْلِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ مُحِيطًا ﴿١٠٨﴾ هَٰٓأَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ جَٰدَلْتُمْ عَنْهُمْ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا فَمَن يُجَٰدِلُ ٱللَّهَ عَنْهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَم مَّن يَكُونُ عَلَيْهِمْ وَكِيلًا ﴿١٠٩﴾ وَمَن يَعْمَلْ سُوٓءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُۥ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ ٱللَّهَ يَجِدِ

ٱللَّهَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١١٠﴾ وَمَن يَكْسِبْ إِثْمًا فَإِنَّمَا يَكْسِبُهُۥ عَلَىٰ نَفْسِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١١١﴾ وَمَن يَكْسِبْ خَطِيٓـَٔةً أَوْ إِثْمًا ثُمَّ يَرْمِ بِهِۦ بَرِيٓـًٔا فَقَدِ ٱحْتَمَلَ بُهْتَٰنًا وَإِثْمًا مُّبِينًا ﴿١١٢﴾ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ وَرَحْمَتُهُۥ لَهَمَّت طَّآئِفَةٌ مِّنْهُمْ أَن يُضِلُّوكَ وَمَا يُضِلُّونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَضُرُّونَكَ مِن شَىْءٍ وَأَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُن تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا ﴿١١٣﴾

أخرج ابن سعد في الطبقات، بسنده عن محمود بن لبيد قال: عدا بشير بن الحارث على عُلِّية رفاعة بن زيد، عم قتادة بن النعمان، فنقبها من ظهرها وأخذ طعاماً له ودرعين بأداتهما، فأتى قتادة النبي صلى الله عليه وسلم فأخبره بذلك، فدعا بشيراً فسأله فأنكر، ورمى بذلك لبيد بن سهل، رجلاً من أهل الدار ذا حسب ونسب، فنزل القرآن بتكذيب بشير وبراءة لبيد: « إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس » الآيات. وروى هذه القصة بأطول من هذا: الترمذي والحاكم عن قتادة بن النعمان. وروى ابن جرير عن قتادة: أن هؤلاء الآيات أنزلت في شأن طعمة بن أبيرق وفيما همّ به نبي الله ﷺ من عذره، وبيّـن الله شأن طعمة بن أبيرق، ووعظ نبيه وحذره أن يكون للخائنين خصيمًا. وكان طعمة بن أبيرق رجلاً من الأنصار، سرق درعاً لعمه كان وديعة عنده ثم قذفها على يهودي كان يغشاهم يقال له: زيد بن السمين، فجاء اليهودي إلى نبي الله ﷺ يهتف، فلما رأى ذلك قومه «بنو ظفر» جاؤوا إلى نبي الله ﷺ ليعذروا صاحبهم، وكان نبي الله عليه السلام قد هم أن يعذره حتى أنزل الله في شأنه هذه الآيات:

١٠٥ ـ ﴿إنا أنزلنا إليك الكتاب بالحق لتحكم بين الناس بما أراك الله﴾، أي: أنا أوحينا إليك هذا القرآن بتحقيق الحق وبيانه، لأجل أن تحكم بين الناس بما أعلمك الله به من الأحكام، فاحكم به ﴿ولا تكن للخائنين

خصيماً﴾ تخاصم عنهم وتناضل دونهم، وهم طعمة وقومه الذين سرقوا الدرع وأرادوا أن يلصقوا جرمهم باليهودي البريء، فهو كقوله تعالى في السورة الآتية: «وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم»، فالحق هو المطلوب في الحكم سواء كان المحكوم عليه يهودياً أو مجوسياً، أو مسلماً حنيفاً. قال شيخ المفسرين ابن جرير: «بما أراك الله» يعني بما أنزل الله إليك في كتابه، «ولا تكن للخائنين خصيماً» يقول: ولا تكن لمن خان مسلماً أو معاهداً، في نفسه أو ماله خصيماً تخاصهم عنه وتدافع عنه من طالبه بحقه الذي خانه فيه» اهـ. وتسمية إعلامه تعالى لنبيه بالأحكام إراءة، يشعر بأن علمه ﷺ بها يقيني كالعلم بما يراه بعينه في الجلاء والوضوح.

والمعنى: ولا تتهاون بتحري الحق اغترارا بلحن الخائنين وقوة صلابتهم في الخصومة لئلا تكون خصيماً لهم وتقع في ورطة الدفاع عنهم، وهذا الخطاب ليس خاصاً بالنبي ﷺ، بل هو عام لكل من يحكم بين الناس بما أنزل الله كما أمر الله. ويؤيده حديث أم سلمة المتفق عليه في الصحيحين والسنن: «إنما أنا بشر وإنكم تختصمون إليّ ولعل بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض فأقضي بنحو مما أسمع، فمن قضيت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه فإنما أقطع له قطعة من النار».

١٠٦ ـ ﴿واستغفر الله﴾ أقول: ظاهر الروايات أن النبي ﷺ مال إلى تصديق المسلمين وإدانة اليهودي، لما كان يغلب على المسلمين في ذلك العهد من الصدق والأمانة، وعلى اليهود من الكذب والخيانة، ولذلك قال العلماء في القديم والحديث: إن أولئك المسلمين، لم يكونوا إلا منافقين، لأن مثل عمل طعمة وتأييد مَنْ أيده فيه، لا يصدر عمداً إلا من منافق، وتبع ذلك أنه ﷺ ودّ لو يكون الظفر بالحق في الخصومة للمسلمين الذين يرجح صدقهم، فأراد أن يساعدهم على ذلك، فعلمه الله تعالى بهذه الآيات وعلمنا: أن الاعتقاد الشخصي، والميل الفطري والديني، لا ينبغي أن يظهر لهما أثر مّا في مجلس القضاء، ولا أن يساعد القاضي من يظن أنه هو صاحب الحق، بل عليه أن يساوي بين الخصمين في كل شيء.

فإذا كان هذا هو الواجب، وكان ذلك الميل إلى تأييد من غلب على الظن صدقه، يفضي إلى مساعدته في الخصومة، فقد وجب الاستغفار من هذا الاجتهاد، ﴿إن الله كان غفوراً رحيمًا﴾، أي: كان شأنه ذلك.

١٠٧ ـ ﴿ولا تجادل عن الذين يختانون أنفسهم﴾، أي: يخونونها، بل يتعملون ويتكلفون ما يخالف الفطرة من الخيانة التي تعود على أنفسهم بالضرر. وهؤلاء الخائنين يوجدون في كل زمان ومكان. وهذا النهي لم يكن موجهاً إلى النبي ﷺ خاصة، وإنما هو تشريع وجه إلى المكلفين كافة، وفي جعله بصيغة الخطاب له ـ وهو أعدل الناس وأكملهم ـ مبالغة في التحذير من هذه الخلة المعهودة من الحكام، ﴿إن الله لا يحب من كان خواناً أثيمًا﴾، أي: من اعتاد الخيانة وألف الإثْم فلم يعد يَنْفُر منها، وإنما يحب الله أهل الأمانة والاستقامة.

١٠٨ ـ ﴿يستخفون من الناس ولا يستخفون من الله﴾، أي: إن شأن هؤلاء الخوانين الراسخين في الإثم، أنهم يستترون من الناس عند ارتكاب خيانتهم، لأنهم يخافون ضرهم، ولا يستترون من الله تعالى بتركه، لأنهم لا إيمان لهم، إذ الإيمان يمنع من الإصرار والتكرار، ولا تقع الخيانة من صاحبه إلا عن غفلة أو جهالة، على أنه لا يمكن الاستخفاء منه تعالى[1]، فمن يعلم أنه تعالى يراه وراء الأستار في حنادس الظلمات، وهو المؤمن الصادق، فلا بد أن يترك الذنب والخيانة حياء منه تعالى، أو خوفاً من عقابه ﴿وهو معهم إذ يبيتون ما لا يرضى من القول﴾، أي: وهو تعالى شاهدهم في الوقت الذي يدبرون فيه من الليل، ما لا يرضى من القول، لأجل تبرئة أنفسهم، ورمي غيرهم بخيانتهم وجريمتهم، ﴿وكان الله بما يعملون محيطاً﴾ لا يفوته شيء منه، فلا سبيل إلى نجاتهم من عقابه.

---

(١) إن سبب استخفاء الخائنين من الناس هو الخوف أو الحياء منهم، وهم لا يخافون الله ولا يستحيون منه تعالى.

١٠٩ ـ ﴿ها أنتم هؤلاء جادلتم عنهم في الحياة الدنيا﴾ هذه الآية تدل على أن الذين أرادوا مساعدة بني أبيرق على اليهودي جماعة، وأن النهي عن الجدال عنهم موجه إلى هؤلاء وحدهم، وإن بدىء بخطاب النبي ﷺ وحده. أي: ها أنتم يا هؤلاء جادلتم عنهم وحاولتم تبرئتهم في الحياة الدنيا ﴿فمن يجادل الله عنهم يوم القيامة أم من يكون عليهم وكيلا﴾ يوم يكون الخصم والحاكم هو الله المحيط علمه بأعمالهم وأحوالهم، وأحوال الخلق كافة؟ أي: لا يمكن أن يجادل هنالك أحد عنهم، ولا أن يكون وكيلًا بالخصومة لهم، فعلى المؤمنين أن يراقبوا الله تعالى في مثل ذلك ولا يحسبوا أن من أمكنه أن ينال الظفر بالحكم له من قضاة الدنيا بغير حق، يمكنه كذلك أن يظفر به في الآخرة «يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً والأمر يومئذ لله».

١١٠ ـ ﴿ومن يعمل سوءاً أو يظلم نفسه ثم يستغفر الله يجد الله غفوراً رحيمًا﴾ هذا بيان للمخرج من الذنب بعد وقوعه. و«السوء» ما يسوء، أي: ما يترتب عليه الغم والكدر، وفسروه بالذنب مطلقاً، لأن عاقبته تسوء ولو عند الجزاء. وهذه الآيات تشير إلى كل نوع من أنواع الذنوب التي ارتكبت في القصة التي نزل السياق بسببها.

١١١ ـ ﴿ومن يكسب إثمًا فإنما يكسبه على نفسه﴾، أي: ومن يعمل الإثم عن قصد ويرى أنه قد كسبه وانتفع به، فإنما كسبه هذا وبال على نفسه وضرر، لا نفع لها ـ كما يتوهم لجهله ـ بعواقب الآثام السيئة في الدنيا والآخرة، ومن العواقب غير المأمونة في الدنيا فضيحة الإثم ومهانته بظهور الأمر للناس وللحاكم العادل، كما وقع لأصحاب القصة الذين نزلت بسببهم الآيات، وسترى تحديد معنى الإثم في تفسير الآية التي بعد هذه ﴿وكان الله عليمًا حكيمًا﴾، أي: أنه تعالى قد حدد للناس بعلمه حدود الشرائع التي يضرهم تجاوزها، وبحكمته جع لها عقاباً يضر المتجاوز لها، فهو إذاً يضر نفسه ولا يضر الله شيئاً.

١١٢ ـ ﴿ومن يكسب خطيئة أو إثمًا ثم يرم به بريئاً فقد احتمل بهتاناً

وإثماً مبيناً﴾، أقول: يطلق العلماء: الخطيئة والإثم والذنب والسيئة على المعصية. ولكل لفظ منها معنى في أصل اللغة يناسبه إطلاق القرآن. ولا يمكن أن يكون الإثم هنا بمعنى الخطيئة. ويقول «الراغب»: إن «الإثم» في الأصل، اسم للأفعال المبطئة عن الثواب: أي: مثل الخمر والميسر، لأنهما يشغلان صاحبهما عن كل عمل صالح، وأما «الخطيئة» فظاهر أنها من الخطأ ضد الصواب، والخطأ: أن تخطىء ما يراد منك، وهو ما يطالبك به الشرع ويفرضه عليك الدين، أو ما جرى عليه العرف والعهد، ومن هنا جعلوا الخطيئة بمعنى المعصية مطلقاً،

والمعنى: أن «من يكسب خطيئة» أو إثماً، ثم يبرىء نفسه منه، أي: مما ذكر، «ويرم به بريئاً»، أي: ينسبه إليه ويزعم أنه هو الذي كسبه، «فقد احتمل»، أي: كلف نفسه أن يحمل وزر البهتان بافترائه على البريء واتهامه إياه، ووزر الاثم البين الذي كسبه وتنصل منه. وقد فشا هذا بين المسلمين في هذا الزمان ومع هذا ينسب المارقون ضعفهم إلى دينهم، وإنما سببه ترك هدايته، فالحادثة التي نزلت هذه الآيات في إثر وقوعها كانت فذة في بابها وما زال المفسرون يجزمون بأن المسلمين الذين سرق أو خان بعضهم، ونصره آخرون وبهتوا اليهودي برميه بجرمه وهو بريء لم يكونوا مسلمين إلا في الظاهر، وإنما هم منافقون في الباطن، لأن مثل هذا الإثم المبين، والبهتان العظيم، لا يكون من المؤمنين الصادقين.

وبعد أن بيّن الله تعالى هذه الأحكام والحكم والمواعظ المنطبقة على تلك الواقعة، ووجه إلى كل من له شأن فيها ما يناسبه في سياق هذه القواعد العامة، خاطب النبي ﷺ وهو الحاكم بين الخصمين فيها بقوله:

١١٣ ــ ﴿ولولا فضل الله عليك ورحمته لهمت طائفة منهم أن يضلوك﴾، أي: «لولا فضل الله عليك» بالنبوة والتأييد بالعصمة، و«رحمته» لك ببيان حقيقة الواقعة، «لهمت طائفة» من الذين يختانون أنفسهم بالمعصية

أو بمساعدة الخائن، «أن يضلوك» عن الحكم العادل المنطبق على حقيقة القضية في نفسها، أي: يضلوك بقول الزور وتزكية المجرم، وبهت اليهودي البريء، لعلمهم أن الحكم إنما يكون بالظواهر، أو بمحاولة الميل إلى إدانة اليهودي توهماً منهم أن الاسلام يبيح ترجيح المسلم على غيره، ونصره ظالماً أو مظلوماً، كما يعهدون في غيره من الملل. ولكنهم قبل أن يطمعوا في ذلك ويهموا به جاءك الوحي ببيان الحق، وإقامة أركان العدل، والمساواة فيه بين جميع الخلق، وقيل: إن الآية نزلت في وفد ثقيف إذ قدموا على النبي ﷺ وقالوا: جئنا لنبايعك على أن لا تكسر أصنامنا ولا تَعْشُرَنا[1]، فردهم ﴿وما يضلون إلا أنفسهم﴾ بانحرافهم عن الصراط المستقيم الذي هداهم إليه الإسلام واتباع الهوى والتعاون عليه ﴿وما يضرونك من شيء﴾ وقد عصمك الله من الناس ومن اتباع الهوى في الحكم بينهم. وهذه الآية ناطقة بأنه ﷺ لم يجادل عنهم، ولا أطمعهم في التحيز لهم، قبل نزول الوحي، ولا بعده بالأولى.

﴿وأنزل الله عليك الكتاب والحكمة﴾، «الكتاب»: القرآن، و«الحكمة»: فقه مقاصد الكتاب وأسراره ووجه موافقتها للفطرة وانطباقها على سنن الاجتماع البشري، واتحادها مع مصالح الناس في كل زمان ومكان. وقوله: ﴿وعلمك ما لم تكن تعلم﴾ هو في معنى قوله تعالى: «ما كنت تدري ما الكتاب ولا الإيمان» ولا دليل فيه على أن المراد به تعليمه الغيب مطلقاً، بل هو الكتاب والشريعة، وخصوصاً ما تضمنته هذه الآيات من العلم بحقيقة الواقعة التي تخاصم فيها بعض المسلمين مع اليهودي.

﴿وكان فضل الله عليك عظيماً﴾ إذ اختصك بهذه النعم الكثيرة، وأرسلك للناس كافة، وجعلك خاتم النبيين، فيجب أن تكون أعظم الناس شكراً له، ويجب على أمتك مثل ذلك ليكونوا بهذا الفضل خير أمة أخرجت للناس، وقدوة لهم في جميع الخيرات.

* لَّا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِّن نَّجْوَىٰهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَٰحٍ

---

(١) قوله: «ولا تَعْشُرُنَا» أي: لا تأخذ منا عُشْر أموالنا.

بَيْنَ ٱلنَّاسِ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١١٤﴾ وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾

جاء في بيان سبب نزول الآيات التي قبل هذه: أن «طعمة» الخائن لم يكد يفتضح أمره حتى فرّ إلى المشركين، وأظهر الشرك والطعن في النبي ﷺ، كأنه كان قد أسلم ليتخذ من النبي ﷺ والمؤمنين أعواناً ونصراء يعينونه على اتباع الهوى، والخيانة بالعصبية على المخالفين، وما علم أن الإسلام قد جاء ليبطل الخيانة والضلال، ويمحق الأباطيل، ويؤيد الحق والفضيلة، فعلى هذا الذي تقدم يكون قوله تعالى:

١١٤ ـ ﴿لا خير في كثير من نجواهم إلا من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس﴾ وما بعده نزل في سياق تلك القصة، وأن ضمير «نجواهم»، يعود على أولئك المختانين لأنفسهم، الذي يبيتون في ليلهم من الأقوال ما لا يرضي ربهم، وهذا هو المختار. والنجوى: المسارَّة بالحديث، قيل: أصله من «النجوة» وهي المكان المرتفع عما حوله، بحيث ينفرد من فيه عمن دونه، وقيل: من «النجاة» كأنه نجا بسره ممن يحذر إطلاعهم عليه، ويوصف به، فيقال: قوم نجوى، ورجلان نجوى، وأجاز المفسرون هنا: أن تكون النجوى بمعنى المتناجين، أي: المتسارّين، ويكون المعنى: لا خير في كثير من المتناجين الذي يسرون الحديث من جماعة «طعمة» الذين أرادوا مساعدته على اتهام اليهودي وبهته، ومن سائر الناس إلا من أمر منهم بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس، وهذه الثلاثة هي مجاميع الخيرات التي يحتاج فيها إلى النجوى، فيكون الاستثناء متصلاً على ظاهر قواعد النحو.

وأما على القول بأن «النجوى» هنا بمعنى التناجي، فالظاهر أن الاستثناء منقطع، أي: لا خير في كثير من تناجي هؤلاء الناس، ولكن من أمر بصدقة أو معروف أو إصلاح بين الناس، فذلك هو الخير الذي يكون في نجواه الخير،

وإلا فإنهم يقدرون للإعراب مضافاً محذوفاً والتقدير: لا خير في كثير من نجواهم، إلا نجوى من أمر بصدقة أو معروف إلخ. وأقول: إذا كان الكلام هنا في أولئك الخائنين فنفي الخبر عن الكثير من نجواهم ظاهر، ولكننا نرى الكتاب الحكيم يجعل النجوى مظنة الإثم والشر مطلقاً، ولذلك خاطب المؤمنين بقوله في سورة «المجادلة»: «يا أيها الذين آمنوا إذا تناجيتم فلا تتناجوا بالإثم والعدوان ومعصية الرسول، وتناجوا بالبر والتقوى واتقوا الله الذي إليه تحشرون، إنما النجوى من الشيطان ليحزن الذين آمنوا وليس بضارّهم شيئاً إلا بإذن الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون» وهذا بعد أن بيّن أن بعض الناس نهوا عن النجوى، ثم هم يعودون إليها، وهم اليهود والمنافقون. والحكمة في كون النجوى مظنة الشر في الأكثر، هي: أن العادة الغالبة، وسنة الفطرة المتبعة، هي استحباب إظهار الخير والتحدث به في الملإ، وأن الشر والإثم هو الذي يُخفى، ويُذكر في السر والنجوى، وقلما يكتم الناس شيئاً من الخير المطلق المتفق على كونه خيراً، وإنما الغالب في إسرار بعض الخير وجعل الحديث فيه نجوى، أن يكون ذلك الخير خيراً للمتناجين وشراً لغيرهم، أو مؤذياً له، ولو من بعض الوجوه. كأسرار الحرب والسياسة التي يتوخى بها أهلها نفع أنفسهم وضرر غيرهم، فيكتمون أخبارها ويجعلونها نجوى بينهم، لئلا تصل إلى خصمهم وعدوهم الذي يضره ما ينفعهم، وينفعه ما يحبط عملهم ويبطل كيدهم. ويشبه ذلك ما يكون بين التجار وغيرهم من طلاب الكسب، من التناجي فيما يخافون أن يطلع عليه غيرهم، فيسبقهم إليه أو يشاركهم فيه، فإن ما يريدون أن يفوته من الكسب، خير لهم وشر له.

وهنالك أمور من الخير تتوقف خيريتها أو كمال الخير فيها وخلوه من الشوائب على كتمانه وجعل التعاون عليه سراً والحديث فيه نجوى، وهو ما ذكره الله تعالى من هذه الأمور الثلاثة. فما استثناها الله تعالى من النجوى التي لا خير في أكثرها إلا لأنها يحتاج فيها إلى النجوى.

أما الصدقة: فهي من الخيرات التي لا مرية فيها، وإن إظهارها قد يؤذي

المتصدّق عليه ويضع من كرامته، وقد يكون الجهر بالأمر بها والحث عليها أشد إيذاء وإهانة له من إيتائه إياها جهراً، ولو كان ذلك مع الإخلاص وابتغاء مرضاة الله تعالى ولهذا قال عز وجل «إن تبدوا الصدقات فنعماً هي، وإن تخفوها وتؤتوها الفقراء فهو خير لكم» فقد مدحها الله تعالى مطلقاً، وجعل إخفاء ما يؤتاه الفقير منها خيراً من إظهاره، لأن بعض الفقراء يتأذى بالإظهار ويراه إهانة له، ولو كان جميع الفقراء أو أكثرهم يتأذون بالإظهار لحرمه الله تعالى وأوجب الإخفاء إيجاباً.

وأما المعروف: فقد يخفى وجه استثنائه، وهو في اللغة ضد «المنكر»، أي: ما تعرفه وتقره النفوس وتتلقاه بالقبول، لموافقته للمصالح وانطباقه على الطباع والعقول، ولما كان الشرع مهذباً للنفوس ومرشداً للعقول، صار أعرفُ المعروف ما أرشد إليه أو أقره واستحسنه، وأَنْكَرُ المنكر ما نهى عنه وذمه وكرهه، فالذي يؤمر بالمعروف على مسمع من الناس يستاء في الغالب من الأمر، ولا سيما إذا كان من إقرانه حقيقة أو ادعاء، لأنه يرى في أمره إياها استعلاء عليه بالعلم والفضل، واتهاماً له بالتقصير أو الجهل، وإشرافاً عليه بالتعليم والتهذيب، من أجل هذا كانت النجوى به أبعد عن الإيذاء، وأقرب إلى القبول والإمضاء، وكان من هداية اللطيف الخبير أن يدخل في هذا الاستثناء، ليكف عنه محبو الاستعلاء، ولا يأثم به من يعرفون فائدة الإخفاء.

وأما الإصلاح بين الناس: فهو أيضاً من الخير الذي قد يترتب على إظهاره والتحدث به في الملإ شر كبير، وضرر مستطير، فيقلب الإصلاح المطلوب إفساداً، وهذا مما لا يكاد يخفى على أحد عاش بين الناس واختبر أحوالهم فيما يكون بينهم من الخصام والشقاق والتنازع، والصلح والتراضي بسعي محبي الإصلاح. فإن منهم من إذا علم أن ما يطالب به من الصلح كان بأمر زيد من الناس، لا يستجيب ولا يقبل، ومنهم من يصده عن الرضا بذلك ذكره بين الناس وعلمهم بأنه كان بسعي وتواطؤ، ومنهم من يشترط أن يكون خصمه هو الذي طلب مصالحته، ومنهم من يشرط أن يظن الناس ذلك، والجهر بالحديث في ذلك قد يبطل ذلك. فالإصلاح بين الناس يحتاج فيه إلى

الكتمان وأن يكون الأمر به والسعي إليه بين من يتعاونون عليه بالنجوى فيما بينهم.

ولو أطلق القول في الكتاب بأن كثيراً من النجوى لا خير فيه، ولم يستثن من ذلك شيء، لذهب اجتهاد كثير من المتورعين إلى هذه الأمور من ذلك الكثير، فيتركون النجوى بها خوفاً من الوقوع فيما لا خير فيه، وحينئذ إما أن يرجحوا الجهر بالأمر بها فيفوت الغرض المقصود منها، ولو في بعض دون بعض، وإما أن يرجحوا ترك الأمر بها البتة، لئلا يترتب على النفع المقصود من الصدقة الضرر، وتأخذ من يؤمر بالمعروف العزة بالإثم، ويتحول إصلاح ذات البين إلى إفساد، فهذا ما ظهر لي الآن في المسألة.

﴿ومن يفعل ذلك ابتغاء مرضاة الله فسوف نؤتيه أجراً عظيمًا﴾، بغى الشيء: طلبه بالفعل، و«ابتغاه» أبلغ من «بغاه» في الدلالة على الطلب، لأنه يدل على الاجتهاد فيه والاعتمال له، وإنما تنال مرضاة الله تعالى بالشيء إذا فُعل على الوجه الذي يحصل به الخير، ويتم به النفع الذي شرع لأجله.

١١٥ ــ ﴿ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى﴾ إلخ «المشاقة»: المعاداة، مشتقة من «شق العصا»، أو: هي مفاعلة من «الشق»، كأن كل واحد من المتعاديين يكون في شق غير الذي فيه الآخر كما قالوا. والكلام جاء بصيغة العموم وهو يصدق على «طعمة» كما ذكر في قصته، وعلى قليل من الناس، منهم بعض علماء اليهود في عصر النبي ﷺ، وإنما قلنا: إنه يصدق على قليل من الناس، لأن أكثر الناس فطروا على ترجيح الهدى على الضلال، والحق على الباطل، والخير على الشر، إذا تبين لهم ذلك وعرفوه، ولا يشترط في هذا الترجيح الفطري والعمل به، أن يكون قد تبين بالرهان اليقيني المنطقي الذي لا يقبل النقض، بل يكفي أن يظهر للمرء أن هذا هو الهدى، أو: أنه أهدى من مقابله إذا كان هناك مقابل. وسبب هذا ومنشؤه: أن الإنسان فطر على حب نفسه وحب الخير والسعادة لها، والسعي إلى ذلك، واتقاء ما ينافيه ويحول دونه، لذلك كانت شريعة الإسلام التي هي دين

الفطرة مبنية على قاعدة «درء المفاسد وجلب المصالح»، فكل ما حرم فيها على الناس فهو ضارّ بهم، وكل ما فرض عليهم أو استحب لهم فيها فهو نافع لهم، ولهذا كان غير معقول أن يتركها أحد بعد أن يعرفها وتتبين له، وكان إن وقع لا بد له من سبب، وهو ما أشار إليه القرآن الحكيم في قوله تعالى: ﴿ومن يرغب عن ملة إبراهيم إلا من سفه نفسه﴾، أي: لا أحد يرغب عنها إلا من احتقر نفسه، وأزراها بالسفه والجهالة. أما السبب الذي يحمل مَنْ تبين له الهدى على تركه، فهو لا بد أن يكون حالاً من الأحوال النفسانية القوية، كالحسد والبغي، وحب الرياسة والكبر، والشهوة الغالبة على العقل، والعصبية للجنس. والقول الجامع فيه: «اتباع هوى النفس» وقد ثبت أن بعض أحبار اليهود قد تبين لهم صدق دعوة النبي ﷺ فتولوا عنها حسداً له وللعرب أن يكون منهم خاتم النبيين، وإيثاراً لرياستهم في قومهم، على أن يكونوا مرؤوسين في غيرهم، وارتداد «جبلة بن الأيهم» عن الإسلام، لما رأى أنه يساوي بينه وبين من لطمه من السوقة، وارتد أناس في أزمنة مختلفة عن دينهم لافتتانهم ببعض النساء من الكفار. وعلة ذلك كله، أي: علة تأثير هذه الأسباب في نفوس بعض الناس، هي ضعف النفس، ومرض الإرادة بجريان صاحبها من أول نشأته على هواه، وعدم تربيتها على تحمل ما لا تحب في العاجل لأجل الخير الآجل وهذا هو مرادنا من إرجاع جميع الأسباب إلى اتباع الهوى، وهو ما أشرنا إليه من قبل. وهو يرجع إلى ما قلنا من أن الإنسان مفطور عليه من ترجيح ما يرى أنه خير له وأنفع، وصاحب الهوى المُتَّبَعِ لا يتمثل له النفع الآجل، كما يستحوذ عليه النفع العاجل، لضعف نفسه ومهانتها وعجزها عن الوقوف في مهب الهوى من غير أن تميل معه.

فمن يشاقق الرسول من أفرادهما في حياته، أو يعادي سنته من بعده، ﴿ويتبع غير سبيل المؤمنين﴾ الذين هم أهل الهدى، وإنما سبيلهم كتاب الله وسنة رسوله ﷺ، فهو الذي يقول الله تعالى فيه: ﴿نوله ما تولى ونصله جهنم وساءت مصيراً﴾ وهو الذي يصدق عليه قوله تعالى في سورة أخرى «أفرأيت من اتخذ إلهه هواه وأضله الله على علم وختم على سمعه وقلبه وجعل على بصره

غشاوة فمن يهديه من بعد الله؟ أفلا تذكرون!»، وهم أجدر الناس بدخول جهنم وصليها والاحتراق بها، وسائر أنواع عذابها، لأنهم استحبوا العمى على الهدى، وعاندوا الحق واتبعوا الهوى.

ومن مباحث الأصول في هذه الآية: استدلال بعضهم بها على حجية الإجماع، لأن مخالِفَهُ متبع غير سبيل المؤمنين، وعبر بعضهم في بيان حجيته بأنه: هو سبيل المؤمنين.

﴿إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ وَمَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَٰلًۢا بَعِيدًا ﴿١١٦﴾ إِن يَدْعُونَ مِن دُونِهِۦٓ إِلَّآ إِنَٰثًا وَإِن يَدْعُونَ إِلَّا شَيْطَٰنًا مَّرِيدًا ﴿١١٧﴾ لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَقَالَ لَأَتَّخِذَنَّ مِنْ عِبَادِكَ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا ﴿١١٨﴾ وَلَأُضِلَّنَّهُمْ وَلَأُمَنِّيَنَّهُمْ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُبَتِّكُنَّ ءَاذَانَ ٱلْأَنْعَٰمِ وَلَءَامُرَنَّهُمْ فَلَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ ٱللَّهِ وَمَن يَتَّخِذِ ٱلشَّيْطَٰنَ وَلِيًّا مِّن دُونِ ٱللَّهِ فَقَدْ خَسِرَ خُسْرَانًا مُّبِينًا ﴿١١٩﴾ يَعِدُهُمْ وَيُمَنِّيهِمْ وَمَا يَعِدُهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ إِلَّا غُرُورًا ﴿١٢٠﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ مَأْوَىٰهُمْ جَهَنَّمُ وَلَا يَجِدُونَ عَنْهَا مَحِيصًا ﴿١٢١﴾ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ سَنُدْخِلُهُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَعْدَ ٱللَّهِ حَقًّا وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾﴾

١١٦ ـ ﴿إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء﴾.
تقدم هذا النص بعينه في سياق آخر من هذه السورة[1]، ولم يمنع ذلك من إعادته هنا، لأن القرآن ليس قانوناً، ولا كتاباً فنياً، فيذكر المسألة مرة واحدة

---

(١) قوله: «في سياق آخر من هذه السورة»، أي: في الآية «٤٨» منها.

يرجع إليها حافظها عند إرادة العمل بها، وإنما هو كتاب هداية ومثاني يتلى لأجل الاعتبار والاستبصار، تارة في الصلاة وتارة في غير الصلاة، وإنما ترجى الهداية والعبرة، بإيراد المعاني التي يراد إيداعها في النفوس، في كل سياق يوجه النفوس إليها، أو يعدّها ويهيؤها لقبولها، وإنما يتم ذلك بتكرار المقاصد الأساسية من تلك المعاني، ولا يمكن أن تتمكن دعوة عامة في النفوس إلا بالتكرار، ولذلك نرى أهل المذاهب الدينية والسياسية الذين عرفوا سنن الاجتماع، وطبائع البشر وأخلاقهم، يكررون مقصادهم في خطبهم ومقالاتهم التي ينشرونها في صحفهم وكتبهم، بل قال بعض علماء الاجتماع: إن نشر التجار للإعلانات التي يمدحون بها سلعهم وبضائعهم، ويدلون الناس على الأماكن التي تباع فيها، هو عمل بهذه القاعدة فإن الذهن إذا تكرر عليه مدح الشيء، ولو من المتهم في مدحه لا بد أن يؤثر فيه.

وأما معنى: «إن الله لا يغفر أن يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء» فهو ظاهر، وتقدم في تفسير الآية السابقة ولا يصدنا ذلك أن نقول فيه شيئاً هنا نرجو أن يكون مفيداً: أكد الله للناس أنه لا يغفر لأحد شِرْكه به البتة، وأنه قد يغفر لمن يشاء من المذنين ما دون الشرك من الذنوب فلا يعذبهم عليه، ذلك بأن الشرك في نفسه، هو منتهى فساد الأرواح، وسفاهة الأنفس، وضلال العقول، فكل حق أو خير يقارنه، لا يقوى على إضعاف شروره ومفاسده. والعروج إلى جوار الله تعالى بروح صاحبه، فإن روحه تكون في الآخرة على ما كانت في الدنيا، متعلقة بشركاء يحولون بينها وبين الخلوص إليه عز وجل، والله لا يقبل إلا ما كان خالصاً له، والمذنب قد يكون في إيمانه وسريرته لله عبداً له وحده، فالعبد المملوك قد يعصي وقد يأبق، فلا العصيان ولا الإباق يخرجانه عن كونه عبداً لسيد واحد، ولسيده أن يعاقبه وأن يعفو عنه، ولا يغفر له أن يجعل نفسه عبداً لغيره لا قِنّاً ولا مُبَعَّضا، «ضرب الله مثلاً رجلاً فيه شركاء متشاكسون ورجلا سَلَمًا لرجل هل يستويان مثلاً؟ الحمد لله بل أكثرهم لا يعلمون».

﴿ومن يشرك بالله﴾، أي: ومن يشرك بالله أحداً أو شيئاً فيدعوه معه، أو يدعوه من دونه، وكذلك من يشرك في ربوبية الله تعالى، باتخاذ بعض

المخلوقين شارعين، يحلون له ما يرون تحليله، ويحرمون عليه ما يرون تحريمه، فيتبعهم في ذلك، أي: من يشرك بالله أي نوع من أنواع الشرك ﴿فقد ضل﴾ عن القصد وتنكب سبيل الرشد، ﴿ضلالاً بعيداً﴾ عن صراط الهداية، موغلاً في مهامه الغواية.

فعلم من هذا: أن سبب عدم مغفرة الله للشرك، مع جواز غفران غيره، يؤخذ من قاعدتين:

إحداهما: أن الجزاء في الآخرة هو بسلامة الأرواح وسعادتها، أو هلاكها وشقاوتها، هو تابع لما تكون عليه في الدنيا من سلامة الفطرة وصحة العقيدة، ودرجة الفضيلة التي يلازمها فعل الخيرات، وعمل الصالحات، أو فساد الفطرة، وخطأ العقيدة، والتدنيس بالرذيلة.

الثانية: أَن ما يكون الناس عليه من الأمرين درجات ودركات، أسفلها وأخسها «الشرك»، وأعلاها «كمال التوحيد» ولكل منهما صفات وأعمال تناسبها، فلو جاز أن يغفر الشرك فتكون روح صاحبه مع أرواح النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، تجول مع الملائكة المقربين في عليين، لكان ذلك نقضاً أو تبديلاً لسنة الله تعالى التي ترتب عليها أن يكون منهم شقي وسعيد، فريق في الجنة وفريق في السعير.

ثم بين تعالى بعض أحوال المشركين فقال:

١١٧ ـ ﴿إن يدعون من دونه إلا إناثاً﴾ أي: إنهم لا يدعون من دون الله لقضاء حاجاتهم وتفريج كروبهم، إلا إناثاً كاللات والعزى ومناة، وكان لكل قبيلة صنم يسمونه: أنثى بني فلان، أو المراد أسماء معبودات وآلهة ليس لها من حقيقة معنى الألوهية شيء كما قال في سورة أخرى: «ما تعبدون من دونه إلا أسماء سميتموها أنتم وآباؤكم ما أنزل الله بها من سلطان»، أي: أسماء مؤنثة في الغالب، أو المراد معبودات ضعيفة أو عاجزة كالإناث لا تدفع عدواً ولا تدرك ثأراً. كما وصفها في موضع آخر بأنها لا تملك لهم ضراً ولا نفعاً، وكانت العرب

تصف الضعيف بالأنوثة لما ذكرنا من ضعف المرأة بل ضعف جميع إناث الحيوان عن الذكور حتى قالوا للحديد اللين: «أنيث».

﴿وإن يدعون إلا شيطاناً مريداً﴾، أي: وما يدعون بدعوتها إلا شيطاناً مريداً، قالوا: الشيطان يطلق على العارم[1] الخبيث من الجن والإنس. والمريد: والمارد المتعري من الخيرات، من قولهم: شجر أمرد» إذا تعرى من الورق، ومنه «رملة مرداء» لم تنبت شيئاً. أو: هو من «مرد على الشيء» إذا مرن عليه، حتى صار يأتيه بغير تكلّف، ومنه قوله تعالى: «ومن أهل المدينة مردوا على النفاق»، أي: شيطاناً مرد على الإغواء والإضلال. أو تمرد واستكبر عن الطاعة، ثم وصفه وصفاً آخر فقال:

١١٨ ـ ﴿لعنه الله﴾ واللعن: عبارة عن الطرد والإبعاد مع السخط والإهانة والخزي، أي: أبعده الله عن مواقع فضله وتوفيقه، وموجبات رحمته. أي: إنهم ما يدعون إلا ذلك الشيطان المريد الملعون الذي يعده ويُمَنِّيه، كما بينه قوله تعالى ﴿وقال لأتخذن من عبادك نصيباً مفروضاً﴾ الخ و«النصيب»: الحصة والسهم من الشيء، وهو ليس نصاً في قلة ولا كثرة، وقد يتبادر من القلة، و«المفروض» المعيَّـن، وأصله من الفرض والحزّ في الخشبة كما بيّناه في أوائل السورة، ومنه الفرض في العطاء. يحتمل أن يكون هذا النصيب: طائفة الذين يضلهم ويغويهم ويزين لهم الشرك والمعاصي، وأن يكون حظه من نفس كل فرد من أفراد الناس، وهو الاستعداد الفطري للباطل والشر، المقابل للاستعداد الفطري للحق والخير، وهو المختار.

١١٩ ـ ﴿ولأضلنهم ولأمنينهم﴾، أي: لأتخذنّ منهم نصيباً، ولأضلنهم عن الحق، ولأشغلنهم بالأمانيّ الباطلة، أي: هذا شأنه ومقتضى طبعـه، والأماني: جمع «أمنية» وهي: الصورة الحاصلة في النفس من تمنى الشيء. يقال: تمنى الشيء إذا أحب أن يكون له، وإن لم يتخذ له أسبابه، كما يتمنى المقامر الثروة بالمقامرة، وهي ليست سبباً طبيعياً للغنى بل ليست من الكسب المعتاد.

---

(١) العارم: الفاسد والمؤذي والشرس.

وإضلاله لمن يضلهم: هو عبارة عن صرفهم عن العقائد الصحيحة، بمعنى أنه يشغلهم عن الدلائل الموصلة إلى الحق والهدى. وأما التَّمْنِيَة فهي في الأعمال: بأن يزين لهم الاستعجال باللذات الحاضرة، والتسويف بالتوبة وبالعمل الصالح. بل هذا اسم جامع لأنواع وحي الشيطان كلها وتغريره للناس بعفو الله ورحمته ومغفرته.

﴿ولآمرنهم فليبتكن آذان الأنعام﴾ «البتك» يقارب البت في معناه العام الذي هو القطع والفصل، فالبت يقال في قطع الحبل والوُصَل من الحسيات، وفي الطلاق يقال: طلقها بتة، أي: طلاقاً بائناً. و«البتك» يقال في قطع الأعضاء والشعر ونتف الريش. والمراد به ما كانوا يفعلونه من قطع آذان بعض الأنعام لأصنامهم، كالبحائر التي كانوا يقطعون أو يشقون آذانها شقاً واسعاً ويتركون الحمل عليها. وكان هذا من أسخف أعمالهم الوثنية وسفه عقولهم، ولهذا خصه بالذكر وإن كان داخلاً فيما قبله.

﴿ولآمرنهم فليغيرن خلق الله﴾ تغيير خلق الله وسوء التصرف فيه عام، يشمل التغيير الحسي، كالخصاء، وقد رووا تفسيره بالخصاء عن ابن عباس وأنس بن مالك وغيرهما ــ فليعتبر به من يطعنون في الإسلام نفسه باتخاذ ملوك المسلمين وأمرائهم للخصيان ويظنون أن خصيهم جائز في هذا الدين ــ ويشمل سائر أنواع التشويه والتمثيل بالناس الذي حرمه الشرع، وإذا كان قد حرم تبتيك آذان الأنعام فكيف لا يحرم سمل أعين الناس، وصلم آذانهم، وجدع أنوفهم، وما أشبه ذلك مما كان يفعله الملوك والأمراء الظالمين بغير حق ولا حجة، ويشمل التغيير المعنوي وقد روي عن ابن عباس وغيره: أن المراد هنا بـ «خلق الله» دينه، لأنه دين الفطرة وهي الخلقة، قال تعالى: «فأقم وجهك للدين حنيفاً فطرة الله التي فطر الناس عليها لا تبديل لخلق الله ذلك الدين القيم»، وروي أيضاً تفسير تغيير خلق الله بوشم الأبدان، ووشر الأسنان، وكل منهما يقصد به الزينة، وأما وشر الأسنان بتحديدها وأخذ قليل من طولها إذا كانت، فلا يظهر فيه معنى التغيير المشوه، بل هو إلى تقليم الأظافر وتقصير الشعر أقرب، ولولا أن الشعر والأظافر تطول دائمًا، ولا تطول الأسنان، لما كان

ثَمَّ فرق. وجملة القول: أن التغيير الصوري الذي يجدر بالذمْ ويُعدُّ من إغراء الشيطان هو ما كان فيه تشويه، وإلا لما كان من السُّنة الختانُ والخضابُ وتقليم الأظافر.

﴿ومن يتخذ الشيطان ولياً من دون الله فقد خسر خسراناً مبيناً﴾، أي: من يتخذ الشيطان ولياً له، وتلك حاله في التمرد والبعد من أسباب رحمة الله وفضله، وإغوائه للناس وتزيينه لهم الشرور، وسوء التصرف في فطرة الله، وتشويه خلقه، بأن يواليه ويتبع وسوسته، فقد خسر خسراناً بيناً ظاهراً في معاشه ومعاده، إذ يكون أسير الأوهام والخرافات يتخبط في عمله على غير هدى، فيفوته الانتفاع التام بما وهبه الله من العقل وسائر القوى والمواهب.

١٢٠ – ﴿يعدهم ويمنيهم﴾ قال تعالى في سورة «البقرة»: «الشيطان يعدكم الفقر ويأمركم بالفحشاء والله يعدكم مغفرة منه وفضلاً»، أي: يعد الناس الفقر إذا هم أنفقوا شيئاً من أموالهم في سبيل الله. وههنا حَذْفُ مفعول الوعد، فهو يشمل الوعد بالفقر، ويشمل غيره من وعوده التي يوسوس بها، فإنه إذا كان يعد من يريد التصدق الفقر، ويوسوس اليه قائلاً: إن مالك ينفد أو يقل، فتكون فقيراً ذليلاً، فإنه يسلك في الوسوسة إلى من يغريه بالقمار مسلكاً آخر فيعده الغنى والثروة، وكذلك يعد من يغريه بالتعصب لمذهبه، وإيذاء مخالفه فيه من أهل دينه، الجاه والشهرة وبُعْد الصيت، ويؤيد وعوده الباطلة بالأماني الباطلة يلقيها إليه، ويدخل في وعد الشيطان وتمنيته ما يكون من أوليائه من الإنس، وهم قرناء السوء الذين يزينون للناس الضلال والمعاصي، ويعدونهم بالمال والجاه، ويمدونهم في الطغيان.

ولولا وعود الشيطان، لما عني أولياؤه بنشر مذاهبهم الفاسدة وآرائهم وأضاليلهم، التي يبتغون بها الرفعة والجاه والمال، وهؤلاء موجودون في كل زمان ويعرفون بمقاصدهم، وقد دل على هذا ما قبله ولكنه ذكره ليصل به قوله: ﴿وما يعدهم الشيطان إلا غروراً﴾، أي: إلا باطلاً يغترون به، ولا يملكون منه ما يحبون. وأقول: فسر بعضهم «الغرور» بأنه إظهار النفع فيما هو ضار، أي: في الحال أو المآل، كشرب الخمر والقمار والزنا وغير ذلك.

١٢١ ـ ﴿أولئك مأواهم جهنم ولا يجدون عنها محيصاً﴾ أي: أولئك الذين يعبث بهم الشيطان بوسوسته، أو بإغواء دعاة الباطل والشر من أوليائه، مأواهم جهنم لا يجدون معدلا عنها يفرون إليه، لأنهم منجذبون إليها بطبيعتهم، يتهافتون فيها بأنفسهم، كما يتهافت الفراش في النار.

١٢٢ ـ ﴿والذين آمنوا وعملوا الصالحات سندخلهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً﴾ هؤلاء عباد الله الذين ليس للشيطان ولا لأوليائه عليهم من سبيل، ذكرهم في مقابلة أولئك الذين يتولون الشيطان، ويتبعون إغواءه، على سنة القرآن في قرن الوعد بالوعيد، ﴿وعد الله حقاً ومن أصدق من الله قيلاً﴾، أي: لا قيل أصدق من قيله، ولا وعد أحق من وعده، لأنه هو القادر على أن يعطي كل ما وعد به، وأما الشيطان فهو عاجز عن الوفاء، ووعده باطل، وقوله كذب وزور.

وقد جعل الله تعالى وعده الكريم، بالجنات والخلود في النعيم، لمن يؤمن به لا يشرك به شيئاً. ويعمل الصالحات التي تغذي الإيمان وترفع النفس، وتقدم مثل هذا مراراً.

لَّيْسَ بِأَمَانِيِّكُمْ وَلَآ أَمَانِيِّ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ مَن يَعْمَلْ سُوٓءًا يُجْزَ بِهِۦ وَلَا يَجِدْ لَهُۥ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿١٢٣﴾ وَمَن يَعْمَلْ مِنَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ يَدْخُلُونَ ٱلْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا ﴿١٢٤﴾ وَمَنْ أَحْسَنُ دِينًا مِّمَّنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُۥ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ وَٱتَّبَعَ مِلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَٱتَّخَذَ ٱللَّهُ إِبْرَٰهِيمَ خَلِيلًا ﴿١٢٥﴾ وَلِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطًا ﴿١٢٦﴾

روى غير واحد عن مجاهد أنه قال: قالت العرب: لا نبعث ولا نحاسب. وقالت اليهود والنصارى: لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، وقالوا لم تمسنا النار إلا أياماً معدودات فأنزل الله:

١٢٣ - ﴿ليس بأمانيكم ولا أماني أهل الكتاب﴾ والمعنى بناء على ذلك: ليس شرف الدين وفضله، ولا نجاة أهله به أن يقول القائل منهم: إن ديني أفضل وأكمل، وأحق وأثبت، وإنما عليه إذا كان موقناً به، أن يعمل بما يهديه إليه، فإن الجزاء إنما يكون على العمل لا على التمني والغرور، فلا أمر نجاتكم أيها العرب منوطاً بأمانيكم، ولا أمر نجاة أهل الكتاب منوطاً بأمانيهم في دينهم. والآية مرتبطة بما قبلها سواء أصح ما روي في سبب نزولها[1] أم لم يصح لأن قوله تعالى: «يعدهم ويمنيهم» في الآيات التي قبلها، يدخل فيه الأمانيّ التي كان يتمناها أهل الكتاب غروراً بدينهم، إذ كانوا يرون أنهم شعب الله الخاص، ويقولون: إنهم أبناء الله وأحباؤه، وإنه لن تمسهم النار إلا أياماً معدودة، وإنه لن يدخل الجنة إلا من كان هوداً أو نصارى، وغير ذلك مما يقولون ويدعون، وإنما سرى هذا الغرور إليهم من اتكالهم على الشفاعات، وزعمهم أن فضلهم على غيرهم من البشر بمن بعث فيهم من الأنبياء لذاتهم، فهم بكرامتهم يدخلون الجنة وينجون من العذاب لا بأعمالهم، فحذرنا الله أن نكون مثلهم. وقوله: ﴿من يعمل سوءاً يجز به﴾ بيان من الله لحقيقة الأمر في المسألة، فإنه لما نفى أن يكون الأمر منوطاً بالأمانيّ والتشهيات وغرور الناس بدينهم، كان من يسمع هذا النفي جديراً بأن يتشوف إلى استبانة الحق، والوقوف على حكم الله فيه، ويجعله موضوع السؤال، فبينه عز وجل بصيغة العموم، والمعنى: إن كل من يعمل سوءاً يلق جزاءه.

أما قوله تعالى: ﴿ولا يجد له من دون الله ولياً ولا نصيراً﴾ فمعناه: أن من يعمل السوء ويستحق الجزاء عليه، لا يجد له ولياً غير الله يتولى أمره، ويدفع الجزاء عنه، ولا نصيراً ينصره وينقذه مما يحل به.

---

(١) قوله: «سواء أصح ما روي في سبب نزولها أم لم يصح»، من عادة المؤلف تبعاً لشيخه أن لا يأخذ بأسباب النزول إذا خالفت رأيه ولو كانت في الصحيحين، وهذا منهج غير صحيح لا نوافقه عليه، وبينا ذلك في مواضع من هذا المختصر، وقد ذهب في تفسير هذه الآية إلى إدخال المسلمين فيها، بناء على قول مسروق وقتادة رحمهما الله، وهذا مذهب غير قوي، فالآية خطاب للمشركين من العرب وأهل الكتاب، وردٌّ عليهم، ولا علاقة للمسلمين بها بدليل سياق الآيات التالية ولأنه لا مجال لمقابلة الإسلام بغيره وهو الحق قطعاً.

١٢٤ ـ ﴿ومن يعمل من الصالحات من ذكر أو أنثى وهو مؤمن فأولئك يدخلون الجنة ولا يظلمون نقيرا﴾، أي: كل من يعمل ما يستطيع عمله من الصالحات، أي: الأعمال التي تصلح بها النفوس، في أخلاقهـا وآدابها، وأحوالها الشخصية والاجتماعية، سواء أكان ذلك العامل ذكراً أو أنثى، خلافاً لبعض البشر الذي حقروا شأن الإناث، فجعلوهن في عداد العجماوات لا في عداد الناس، إن من يعمل ما ذكر من الصالحات وهو متلبس بالإيمان مطمئن به، فأولئك العاملون المؤمنون بالله واليوم الآخر، يدخلون الجنة بزكاء أنفسهم وطهارة أرواحهم، ويكونون مظهر فضل الله تعالى وكـرمه، ومحـل إحسانـه ورضوانه، ولا يظلمون من أجور أعمالهم شيئاً مًّا، أي: لا ينقصون شيئاً وإن كان بقدر «النقير»، وهو النكتة التي تكون في ظهر النواة، وهي ثقبة صغيرة، وتسمى «نقرة» كأنها حصلت بنقر منقار صغير، ويضرب بها المثل في القلة، فهم لا ينقصون شيئاً، بل يزيدهم الله من فضله.

ولا يعارض هذه الآية والآيات الكثيرةالتي بمعناه حديث: «لن يدخل أحدكم الجنة عمله»[1] إلخ، لأن معناه أن الإنسان مهما عمل من الصالحات، لا يستحق على عمله تلك الجنة العظيمة التي فيها ما لا عين رأت، ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، إلا بفضل الله الذي جعل الجزاء الكبير على عمل قليل. وهو الذي هدى إليه، وأقدر عليه.

ولـمّا بيّـن تعالى أن أمر النجاة بل السعادة منوط بالعمل والإيمان معاً أتبع ذلك ببيان درجة الكمال في ذلك وهو الدين القيم فقال:

١٢٥ ـ ﴿ومن أحسن ديناًممن أسلم وجهه لله وهـو محسن﴾، أي: لا أحد أحسن ديناً ممن جعل قلبه سَلَمًا خالصاً لله وحده، لا يتوجه إلى غيره في دعاء ولا رجاء، فلا يطلب شيئاً إلا من خزائن رحمته، ولا يأتي بيوت هذه

---

(١) قوله: «حديث: «لن يدخل أحدكم الجنة عمله»، ونص الحديث كما رواه مسلم في صحيحه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ «قاربوا وسددوا، واعلموا أنه لن ينجو أحد منكم بعمله» قالوا: ولا أنت يا رسول الله؟ قال: «ولا أنا، إلا أن يتغمدني الله برحمة منه وفضل».

الخزائن إلا من أبوابها وهي السنن والأسباب، ولا يدعو معه ولا من دونه أحداً في تيسير هذه الأسباب، وتسهيل الطرق وتذليل الصعاب، وهو مع هذا الإيمان الخالص،والتوحيد الكامل، محسن في عمله، متقن لكل ما يأخذ به، متخلق بأخلاق الله الذي أحسن كل شيء خلقه، وأتقن كل شيء صنعه ﴿واتبع ملة إبراهيم حنيفاً﴾ أي: واتبع في دينه ملة إبراهيم حنيفاً، أي: اتبعه في حنيفيته، التي كان عليها، وهي ميله عن الوثنية وأهلها، وتبرؤه مما كان عليه أبوه وقومه منها، «إذ قال إبراهيم لأبيه وقومه إنني براء مما تعبدون، إلا الذي فطرني فإنه سيهدين، وجعلها كلمة باقية في عقبة لعلهم يرجعون»، أي: جعل البراءة من الشرك ونزغاته وتقاليده، والاعتصام بالتوحيد الخالص، كلمةً باقية في عقبه، يدعو إليها النبيون والمرسلون منهم.

﴿واتخذ الله إبراهيم خليلاً﴾، أي: اصطفاه لتوحيده وإقامة دينه، في زمن وبلاد غلبت عليها الوثنية، وقوم أفسد الشرك عقولهم، ودنس فطرتهم، فكان إبراهيم خالصاً مخلصاً لله، وبهذا المعنى سماه الله خليلاً، وإذا أراد الله أن يكرم عبداً من عباده أطلق عليه ما شاء، وإلا فإن المعنى المتبادر من لفظ الخليل في استعمالنا له يتنزه الله عنه، فإن الخلة بين الخليلين إنما تتحقق بشيء من المساواة بينهما، وهي من مادة التخلل الذي هو بمعنى الامتزاج والاختلاط.

ويطلق الخليل بمعنى الحبيب، أو المحب لمن يحبه، إذا كانت هذه المحبة خالصة من كل شائبة، بحيث لم تدع في قلب صاحبها موضعاً لحب آخر، وهو من «الخلة» ـ بالضم ـ أي: المحبة والمودة التي تتخلل النفس وتمازجها، والله يحب الأصفياء من عباده ويحبونه، وقد كان إبراهيم كامل الحب لله، ولذلك عادى أباه وقومه وجميع الناس في حبه تعالى والإخلاص له. والمراد بذكر هذه الخلة الإشارة إلى أعلى مراتب الإيمان التي كان عليها إبراهيم، ليتذكر الذين يدعون اتباعه من اليهود والنصارى والعرب، ماكان عليه من الكمال، وما هم عليه من النقص، ولذلك ذكر أهل الأثر أن هذه الآية نزلت في سياق الرد على أولئك المتفاخرين بدينهم المتبجح كل منهم بأنه على ملة إبراهيم. والمعنى: أن إبراهيم قد اتخذه الله خليلاً بأن مَنَّ عليه بسلامة الفطرة، وقوة العقل، وصفاءالروح، وكمال المعرفة بالوحي والتوحيد، فأين أنتم من ذلك.

١٢٦ ـ ﴿ولله ما في السماوات وما في الأرض﴾ ختم هذا السياق بهذه الآية لفوائد:

إحداها: التذكير بقدرته على إنجاز وعده ووعيده في الآيات التي قبلها، فإن له ما في السماوات والأرض خلقاً وملكاً، وهو أكرم مَنْ وعد، وأقدر مَنْ أوعد.

ثانيها: بيان الدليل على أنه المستحق وحده لإسلام الوجه له، والتوجه إليه في كل حال، وهذا هو روح الدين وجوهره، لأنه هو المالك لكل شيء، وغيره لا يملك بنفسه شيئاً، فكيف يتوجه العاقل إلى من لا يملك شيئاً، ويترك التوجه إلى مالك كل شيء، أو يشرك به غيره في هذا التوجه.

ثالثها: نفي ما ربما يسبق إلى بعض الأذهان من اللوازم العادية في اتخاذ إبراهيم خليلاً، كأن يتوهم أحد أن هنالك شيئاً من المناسبة أو المقاربة في حقيقة الذات أو الصفات، فبين تعالى أن كل ما في السماوات والأرض ملك له ومن خلقه، مهما اختلفت صفات تلك المخلوقات ومراتبها في أنفسها وبنسبة بعضها إلى بعض. فإذا هي نسبت إليه فهو الخالق المالك المعبود وهي مخلوقات مملوكة عابدة له خاضعة لأمره التكويني ﴿وكان الله بكل شيء محيطاً﴾ إحاطة قهر وتصرف وتسخير، وإحاطة علم وتدبير.

وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي ٱلنِّسَآءِ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ وَمَا يُتْلَىٰ عَلَيْكُمْ فِي ٱلْكِتَٰبِ فِي يَتَٰمَى ٱلنِّسَآءِ ٱلَّٰتِي لَا تُؤْتُونَهُنَّ مَا كُتِبَ لَهُنَّ وَتَرْغَبُونَ أَن تَنكِحُوهُنَّ وَٱلْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ ٱلْوِلْدَٰنِ وَأَن تَقُومُوا۟ لِلْيَتَٰمَىٰ بِٱلْقِسْطِ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِهِۦ عَلِيمًا ﴿١٢٧﴾

١٢٧ ـ ﴿ويستفتونك في النساء﴾ معناه: يطلبون منك أيها الرسول الفُتيا في شأنهن، وبيان المشكل والغامض عليهم في أحكامهن، من حيث

الحقوق المالية، والزواج لأجلها، والنشوز والخصام، والصلح والعدل، والعشرة والفراق، ويدل على ذلك كله الجواب في الآيات الأربع، وهو من إيجاز القرآن البديع.

﴿قل الله يفتيكم فيهن﴾ بما ينزله من الآيات في أحكامهن بعد هذا الاستفتاء ﴿وما يتلى عليكم في الكتاب في يتامى النساء اللاتي لا تؤتونهن ما كتب لهن وترغبون أن تنكحوهن والمستضعفين من الولدان﴾، أي: و«يفتيكم» في شأنهم ما يتلى عليكم في الكتاب، مما نزل قبل هذا الاستفتاء، في أحكام معاملة يتامى النساء اللاتي جرت عادتكم أن لا تعطوهن ما كُتب لهن من الإرث، إذا كان في أيديكم لولايتكم عليهن، وترغبون في أن تنكحوهن لجمالهن، والتمتع بأموالهن، أو: عن أن تنكحوهن لدمامتهن، فلا تَنكحونهن ولا تُنكحونهن غيركم، ليبقى مالهم في أيديكم، «وما يتلى عليكم» أيضاً في شأن المستضعفين من الولدان الذي لا تعطونهم حقهم من الميراث، والمراد بهذا الذي يتلى عليهم في الضعيفين ــ المرأة واليتيم ــ هو ما تقدم من الآيات في أول السورة، من الآية الأولى وما بعدها إلى آخر آيات الفرائض.

يذكرهم الله تعالى بتلك الآيات المفصلة أن يتدبروها ويتأملوا معانيها ويعملوا بها. وذلك أن من طباع البشر أن يغفلوا أو يتغافلوا عن دقائق الأحكام والعظات التي يراد بها إرجاعهم عن أهوائهم، وإذا توهموا أن شيئاً منها غير قطعي، وأنهم بالاستفتاء عنه ربما يفتون بما فيه التخفيف عنهم، وموافقة رغبتهم، لجأوا إلى ذلك واستفتوا، ومعنى الإفتاء: بيان دقائق الأمور وما يخفى منها. وقيل: إن قوله تعالى «وما يتلى عليكم» معطوف على ضمير: «فيهن» المجرور، أي: ويفتيكم أيضاً فيما يتلى عليكم من الآيات التي نزلت في الأحكام التي تستفون عنها الآن، فيبين لكم أنها أحكام محكمة لا هوادة فيها، فلا يحل لكم بحال من الأحوال أن تظلموا النساء وأمثالهن من المستضعفين لصغرهم.

﴿وأن تقوموا لليتامى بالقسط﴾، أي: ويفتيكم أن تقوموا لليتامى من هؤلاء النساء والولدان المستضعفين بالقسط، أي: أن تعنوا عناية خاصة بتحري العدل في معاملتهم، والإقساط إليهم على أتم الوجوه وأكملها، فإن هذا

هو معنى القيام بالشيء، ولما كان هذا هو الواجب الذي لا هوادة فيه، وكان من الكمال أن يعامل اليتيم بالفضل لا بمجرد العدل قال تعالى: ﴿وما تفعلوا من خير فإن الله كان به عليمًا﴾، أي: وما تفعلوه من الخير لليتامى بترجيح منفعتهم، والزيادة في قسطهم، فهو مما لا يعزب عن علمه تعالى، ولا ينسى الإثابة عليه، كسائر أفعال الخير، وهذا ترغيب في الإحسان إلى اليتامى وتكميل لبيان مراتب معاملتهم وهي ثلاث، أولاها: هضم شيء من حقوقهم وهي المحرَّمة السفلى، والثانية: القيام لهم بالقسط والعدل التام، بأن لا يظلموا من حقهم شيئاً، وهي الواجب الوسطى، والثالثة: الزيادة في رزقهم وإكرامهم بما ليس لهم من مال، وما لا يجب لهم من عمل، وهي المندوبة الفضلى.

وَإِنِ ٱمْرَأَةٌ خَافَتْ مِنۢ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ۚ وَٱلصُّلْحُ خَيْرٌ ۗ وَأُحْضِرَتِ ٱلْأَنفُسُ ٱلشُّحَّ ۚ وَإِن تُحْسِنُوا۟ وَتَتَّقُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٢٨﴾

١٢٨ ــ ﴿وإن امرأة خافت من بعلها نشوزا أو إعراضاً﴾ «الخوف»: توقع ما يُكْرَه بوقوع بعض أسبابه، أو ظهور بعض أماراته، و«النشوز»: الترفع والكبر وما يترتب عليهما من سوء المعاملة، و«الإعراض»: الميل والانحراف عن الشيء، أي: وإن خافت امرأة من بعلها نشوزاً وترفعاً عليها، أو إعراضاً عنها، بأن ثبت لها ذلك وتحقق، ولم يكن وهماً مجرداً، أو وسواساً عارضاً، يدل على ذلك جعل فعل الخوف المذكور، مفسِّراً لفعل محذوف، للاحتراس من بناء الحكم على أساس الوسوسة التي تكثر عند النساء، فإن ظهر لها أن ذلك لكراهته إياها ورغبته عنها ﴿فلا جناح عليهما أن يصلحا بينهما صلحاً﴾ قرأ الكوفيون «يصلحا» بوزن «يكرما» من الإصلاح، والباقون «يصالحا» بتشديد الصاد وأصله: يتصالحا. أي: فلا جناح عليها ولا عليه في الصلح الذي يتفقان عليه بينهما، كأن تسمح له ببعض حقها عليه في النفقة أو المبيت معها، أو بحقلها كله فيهما أو في أحدهما، لتبقى في عصمته مكرمة، أو تسمح

له ببعض المهر ومتعة الطلاق، أو بكل ذلك ليطلقها، فهو كقوله تعالى في سورة «البقرة»: «فلا جناح عليهما فيما افتدت به»، وإنما يحل للرجل ما تعطيه من حقها، إذا كان برضاها من غير أن يكون ملجئاً إياها إليه، بما لا يحل له من ظلمها أو إهانتها. ﴿والصلح خير﴾ من التسريح والفراق، وإن كان بإحسان وإداء المهر والمتعة وحفظ الكرامة، كما هو الواجب على المطلّق، لأن رابطة الزوجية من أعظم الروابط وأحقها بالحفظ، وميثاقها من أغلظ المواثيق وأجدرها بالوفاء، وعروض الخلاف والكراهة، وما يترتب عليها من النشوز والإعراض وسوء المعاشرة، من الأمور الطبيعية التي لا يمكن زوالها من بين البشر، والشريعة العادلة الرحيمة هي التي تراعى فيها السنن الطبيعية، والوقائع الفعلية بين الناس، ولا يتصور في ذلك أكمل مما جاء به الإسلام، فإنه جعل القاعدة الأساسية هي المساواة بين الزوجين في كل شيء إلا القيام برياسة الأسرة، والقيام على مصاحلها، لأنه أقوى بدناً وعقلاً، وأقدر على الكسب، وعليه النفقة، فقال: «ولهن مثل الذي عليهن بالمعروف وللرجال عليهن درجة»، وهذه الدرجة هي التي بينها بقوله: «الرجال قوامون على النساء بما فضل الله بعضهم على بعض وبما أنفقوا من أموالهم» وفرض عليهم العدل والإحسان في هذه الرياسة. فيجب على الرجل وراء النفقة على امرأته: أن يعاشرها بالمعروف، وأن يحصنها ويعفها، ويحصن نفسه ويعفها بها، فإن خافا أن لا يقيما حدود الله، فعلى الذي يريد منهما أن يخلص من الآخر أن يسترضيه، وكما جعل الله الطلاق للرجل لأنه أحرص على عصم الزوجية، لما تكلفه من النفقة، ولأنه أبعد عن طاعة الانفعال العارض، جعل للمرأة حق الفسخ إذا لم يف بحقوقها من النفقة والإحصان.

﴿وأحضرت الأنفس الشحّ﴾ بيَّـن لنا سبحانه وتعالى في هذه الحكمة، السبب الذي قد يحول بين الزوجين وبين الصلح الذي فيه الخير، وحسم مادة الخلاف والشقاق لأجل أن نتقيه ونجاهد أنفسنا في ذلك، وهو «الشح» ومعناه: البخل الناشىء عن الحرص، ومعنى إحضاره الأنفس: أنها عرضة له، فإذا جاء مقتضى البذل ألـمَّ بها ونهاها عن أن تبذل ما ينبغي بذله، لأجل الصلح وإقامة المصلحة، فالنساء حريصات على حقوقهن في القَسْم والنفقة وحسن العشرة،

شحيحات بها، والرجال أيضاً: حريصون على أموالهم أشحة بها، فينبغي لكل منهما أن يتذكر أن هذا من ضعف النفس الذي يضره ولا ينفعه، وأن يعالجه فلا يبخل بما ينبغي بذله والتسامُحُ فيه لأجل المصلحة، فإن من أقبح البخل أن يبخل أحد الزوجين في سبيل مرضاة الآخر، بعد أن أفضى بعضهما إلى بعض، وارتبطا بذلك الميثاق العظيم، بل ينبغي أن يكون التسامح بينهما أوسع من ذلك وهو ما تشير إليه الجملة الآتية:

﴿وإن تحسنوا وتتقوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً﴾، أي: «وإن تحسنوا» العشرة فيما بينكم، فتتراحموا وتتعاطفوا، ويعذر بعضكم بعضاً، و«تتقوا» النشوز والإعراض، وما يترتب عليهما من منع الحقوق أو الشقاق، «فإن الله كان بما تعملونه» من ذلك «خبيراً» لا يخفى عليه شيء من دقائقه وخفاياه، ولا من قصدكم فيه، فيجزي الذين أحسنوا منكم بالحسنى. والذين اتقوا بالعاقبة الفضلى، قال بعض المفسرين: المراد بهذه الجملة حث الرجال على الحرص على نسائهم، وعدم النشوز والإعراض عنهن، وإن كرهوهن لكبرهن أو دمامتهن، كما قال في آية أخرى: «فإن كرهتموهن فعسى أن تكرهوا شيئاًويجعل الله فيه خيراً كثيراً».

وَلَن تَسْتَطِيعُوٓاْ أَن تَعْدِلُواْ بَيْنَ ٱلنِّسَآءِ وَلَوْ حَرَصْتُمْ فَلَا تَمِيلُواْ كُلَّ ٱلْمَيْلِ فَتَذَرُوهَا كَٱلْمُعَلَّقَةِ وَإِن تُصْلِحُواْ وَتَتَّقُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٢٩﴾

هذه الآية فتوى أخرى، غير الفتاوى المبينة في الآيتين قبلها، والمستفتون عنها هم الذين كان عندهم زوجتان أو أكثر من قبل نزول: «فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة»، ومثلهم من عدد الزوجات بعد ذلك، ناوياً العدل، حريصاً عليه، ثم ظهر له وعورة مسلكه، فالورع من هؤلاء يحاول أن يعدل بين امرأتيه حتى في إقبال النفس، والبشاشة والأنس، وسائر الأعمال والأقوال، فيرى أنه يتعذر عليه ذلك، لأن الباعث على الكثير منه، الميل القلبي، وهو مما لا يملكه

المرء، فخفف الله برحمته على هؤلاء المتقين الورعين، وبيَّـن لهم أن العدل الكامل بين النساء غير مستطاع، ولا يتعلق به التكليف فقال تعالى:

١٢٩ ـ ﴿ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساءولو حرصتم﴾، وكأنه يقول: مهما حرصتم على أن تجعلوا المرأتين كالغِرارتين[١] المتساويتين في الوزن، ـ وهو حقيقة معنى العدل ـ فلن تستطيعوا ذلك بحرصكم عليه، ولو قدرتم عليه لما قدرتم على إرضائهما به، وإذا كان الأمر كذلك في الواقع ﴿فلا تميلوا كل الميل﴾ إلى المحبوبة منهم بالطبع، المالكة لما لا تملكه الأخـرى من القلب، فتعرضوا بذلك عن الأخرى ﴿فتذروها كالمعلّقة﴾ كأنها غير متزوجـة وغير مطلقة، فإن الذي يغفر لكم من الميل، هو ما لا يدخل في الاختيار، ولا يكون من تعمد التقصير أو الإهمال، فعليكم أن تقوموا لها بحقوق الزوجية الاختيارية كلها ﴿وأن تصلحوا وتتقوا فإن الله كان غفوراً رحيمًا﴾، أي: وأن تصلحوا في معاملة النساء، «وتتقوا» ظلمهم وتفضيل بعضهن على بعض في المعاملات الاختيارية، كالقسم والنفقة، «فإن الله» يغفر لكم ما دون ذلك، مما لا ينضبط بالاختيار، كالحب ولوازمه الطبيعية من زيادة الاقبال وغير ذلك، لأن شأنه سبحانه المغفرة والرحمة لمستحقها.

يظن بعض الميالين إلى منع تعدد الزوجات، أنه يمكن أن يستنبط من هذه الآية وآية: «فإن خفتم أن لا تعدلوا فواحدة»، أن التعدد غير جائز لأن من خاف عدم العدل، لا يجوز له أن يزيد على الواحدة، وقد أخبر الله تعالى أن العدل غير مستطاع، وخبره حق لا يمكن لأحد بعده أن يعتقد أنه يمكنه العدل بين النساء.

ونقول: يكون هذا الدليل صحيحاً لو قال تعالى: «ولن تستطيعوا أن تعدلوا بين النساء ولو حرصتم» ولم يزد على ذلك، ولكنه لما قال «فلا تميلوا كل

---

(١) قوله: «كالغرارتين» واحده «غرارة» بكسر الغين، وهو كيس خَيْش كبير ينقل فيه التبن، فهما تُحملان عادة على البعير؛ وتكونان متساويتين في الوزن لتكونا متعادلَتين.

الميل» الخ، علم أن المراد بغير المستطاع من العدل، هو العدل الكامل الذي يحرص عليه أهل الدين والورع، وهو ظاهر من قوله «ولو حرصتم»، فإن العدل من المعاني الدقيقة التي يشتبه الحد الأوسط منها بما يقاربه من طرفي الإفراط والتفريط، ولا يسهل الوقوف على حده والإحاطة بجزيئاته، ولا سيما الجزيئات المتعلقة بوجدانات النفس، كالحب والكره، وما يترتب عليهما من الأعمال، فلما أطلق في اشتراط العدل، اقتضى ذلك الإطلاق أن يفكر أهل الورع الحريصون على إقامة حدود الله وأحكاكه، في ماهية هذا العدل وجزيئاته، ويتبينوها، فبين لهم سبحانه في هذه الآية ما هو المراد من العدل، وأنه ليس هو الفرد الكامل الذي يعم أعمال القلوب والجوارح، لأن هذا غير مستطاع ولا يكلف الله نفساً إلا وسعها.

نعم إن في الآية موعظة وعبرة لمن يتأملها، من غير أولئك الورعين الحريصين على إقامة حدود الله وأحكامه بقدر الطاقة، لمن يتأملها ويعتبر بها من مُتَّبعي الشهوات والأهواء، الذين لا يقصدون من الزوجية إلا تمتيع النفس باللذة الحيوانية المؤقتة، من غير مراعاة واجبات الحياة الزوجية التي بيّنها الله تعالى في قوله: «ومن آياته ان جعل لكم من أنفسكم أزواجاً لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودةورحمة»، ولا مراعاة أمر النسل وصلاح الذرية، أولئك السفهاء الذين يكثرون من الزَواج ما استطاعوا إلى ذلك سبيلاً، يتزوجون الثانية لمحض الملل من الأولى وحب التنقل، ثم الثالثة والرابعة لأجل ذلك، لا يخطر في بال الواحد منهم أمر العدل، ولا أنه يجب لإحداهن عليه شيء، وقد ينوي من أول الأمر أن يظلم الأولى ويهضم حقها، ولا يشعر بأنه ارتكب في ذلك إثمًا، ولا أغضب الله وخالف أحكامه.

وَإِن يَتَفَرَّقَا يُغْنِ ٱللَّهُ كُلًّا مِّن سَعَتِهِۦ وَكَانَ ٱللَّهُ وَٰسِعًا حَكِيمًا ﴿١٣٠﴾

١٣٠ ــ ﴿وإن يتفرقا﴾، أي: وإن يتفرق الزوجان اللذان يخافان ــ كلاهما أو أحدهما ــ أن لا يقيما حدود الله، كالذي يكره امرأته لدمامتها

أو كبرها، ويريد أن يتزوج غيرها، ولم يتصالح معها على شيء يرضيان به، وكالذي عنده زوجان لا يقدر أن يعدل بينهما، ولا تسمح له المرغوب عنها بشيء من حقوقها، إن يتفرق هذان على ترجيح الطلاق على دوام الزوجية، وعدم حرص أحد منهما على استرضاء الآخر وصلحه ﴿يغن الله كلاً من سعته﴾ يغن الله كلًّا منهما على صاحبه، بسعة فضله، فقد يسخر للمرأة رجلًا خيراً منه يقوم لها بحقوقها، ويجعل له من امرأة أخرى عنده، أو يتزجها، من تحصنه وترضيه، فيستقيم أمر بيته وتربية أولاده. وإنما يكون كل منهما جديراً بإغناء الله إياه عن الآخر بزوج خير منه، إذا التزما في التفرق حدود الله، بأن يجتهد كل منهما في الاتفاق والصلح، حتى إذا ظهر لهما بعد إحالة الرأي فيه، والتروي في أسبابه ووسائله أنه غير مستطاع لهما، تفرقا بإحسان يحفظ كرامتهما ولا يكونان به مضغة في أفواه الناس، وقدوة سيئة لفاسدي الأخلاق، ﴿وكان الله واسعاً حكيمًا﴾، أي: كان ولا يزال واسع الفضل والرحمة، حكيمًا فيما شرعه من الأحكام، جاعلاً لها على وفق مصالح الناس.

وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَلَقَدْ وَصَّيْنَا ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَإِيَّاكُمْ أَنِ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَإِن تَكْفُرُوا۟ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ غَنِيًّا حَمِيدًا ﴿١٣١﴾ وَلِلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلْأَرْضِ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٣٢﴾ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ أَيُّهَا ٱلنَّاسُ وَيَأْتِ بِـَٔاخَرِينَ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلَىٰ ذَٰلِكَ قَدِيرًا ﴿١٣٣﴾ مَّن كَانَ يُرِيدُ ثَوَابَ ٱلدُّنْيَا فَعِندَ ٱللَّهِ ثَوَابُ ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ﴿١٣٤﴾

١٣١ ــ ﴿ولله ما في السماوات وما في الأرض﴾ ملكاً وخلقاً وعبيداً، فبأمره وحده قام نظام الأكوان، وله وحده التدبير والتكليف الذي ينتظم به أمر الإنسان ﴿ولقد وصينا الذين أوتوا الكتاب من قبلكم وإياكم أن اتقوا الله﴾ في

إقامة سننه، وإقامة دينه وشريعته، فبإقامة السنن تعلو معارفكم الإلهية، وترتقي مرافقكم الدنيوية، وبإقامة الأحكام والآداب الدينية، تتزكى أنفسكم وتنتظم مصالحكم المدنية والاجتماعية، ﴿وإن تكفروا﴾ نعمه عليكم، وتتركوا تقواه في ذلك ﴿فإن لله ما في السماوات والأرض﴾ لا ينقص كفركم من ملكه شيئاً، وإنما ضرره عليكم، كما أن منفعة الشكر خاصة بكم ﴿وكان الله غنياً حميداً﴾ «غنياً» عن كل شيء بذاته لذاته، ولأن كل شيء له ومنه، «محموداً» بذاته لذاته وكمال صفاته، محموداً على جميع أفعاله، لأنه أحسن كل شيء خلقه، فهو لا يحتاج إلى شكركم ولا إلى حمدكم.

١٣٢ ـ ﴿ولله ما في السماوات والأرض وكفى بالله وكيلاً﴾ أعاد تذكيرهم بكونه مالك السماوات والأرض، أي: العوالم كلها ليتمثلوا عظمته، ويستحضروا الدليل على غناه وحمده، فيعلموا أنه إذا كان قد تَوَكَّل بإغناء كل من الزوجين إذا أقاما حدوده في تفرقهما فإنه قادر على ذلك، كما أنه قادر على إنجاز كل ما وعد به وأوعد، فيجب أن يكتفوا به في التوكل لهم، ويستعمل الوكيل بمعنى: المهيمن والمسيطر والرقيب.

١٣٣ ـ ﴿إن يشأ يذهبكم أيها الناس﴾ إذا علمتم أيها الناس أن لله ما في السماوات وما في الأرض، يتصرف فيه كيف شاء فاعلموا أنه إن يشأ أن يذهبكم بعذاب ينزله بكم، أو أمة قوية يسلطها عليكم، فتسلب استقلالكم حتى تجعلكم عبيداً أو كالعبيد لها، لا تستطيعون أن تقوموا بمصالحكم ومنافعكم، فإنه يذهبكم ﴿ويأت بآخرين﴾ يحلون محلكم في الوجود أو الحكم والتصرف. وقال في سورة أخرى: «إن يشأ يذهبكم ويأت بخلق جديد، وما ذلك على الله بعزيز» وفي سورة أخرى: «وإن تتولوا يستبدل قوماً غيركم ثم لا يكونوا أمثالكم». قيل: إن الآية من قبيل هاتين الآيتين، في تهديد المشركين الذين كانوا يؤذون النبي ﷺ ويقاومون دعوته. والظاهر أنها تنبيه للناس وتوجيه لأفكارهم إلى التأمل في سننه تعالى بحياة الأمم وموتها، وكون هذه السنن إذا تعلقت بها المشيئة لا مرد لها ﴿وكان الله على ذلك قديراً﴾ لأن بيده ملكوت كل شيء.

١٣٤ ــ ﴿من كان يريد﴾ منكم بسعيه وكدحه وجهاده في حياته ﴿ثواب الدنيا﴾ ونعيمها بالمال والجاه ﴿فعند الله ثواب الدنيا والآخرة﴾ جميعاً، وقد وهبكم من القوى والجوارح، وهداية الحواس والعقل والدين ما يمكنكم به نيل ذلك، فعليكم أن تطلبوا الثوابين جميعاً، ولا تكتفوا بالأدنى الفاني عن الأعلى الباقي، والجمع بينهما ميسور لكم، ومما تناله قدرتكم، فمن سَفَهِ النفس، وأَفَنِ الرأي، أن ترغبوا عنه. والآية تدل على أن الإسلام يهدي أهله إلى سعادة الدارين.

﴿وكان الله سميعاً بصيراً﴾ «سميعاً» لأقوال العباد في مخاطباتهم ومناجاتهم، «بصيراً» بجميع أمورهم في جميع حالاتهم، فيجب عليهم أن يراقبوه في أقوالهم وأفعالهم، فذلك الذي يعينهم على تزكية نفوسهم، والوقوف عند حدود العدل والفضيلة التي يستقيم بها أمر دنياكم، ويستعدون به للحياة الأبدية في آخرتهم.

* يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُونُواْ قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ إِن يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَٱللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا فَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلْهَوَىٰٓ أَن تَعْدِلُواْ وَإِن تَلْوُۥٓاْ أَوْ تُعْرِضُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴿١٣٥﴾

١٣٥ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين بالقسط﴾ متصل بما قبله من الآيات القريبة خاصة، بما فيه من الأمر العام بالقسط في اليتامى والنساء، فهنالك خص اليتامى والنساء في سياق الاستفتاء فيهن، ولأن حقهن آكد، وظلمهن معهود، وههنا عمم الأمر بالقسط لأن العدل حفاظ النظام، وقوام أمر الاجتماع، وبما فيه من الشهادة لله بالحق ولو على النفس أو الوالدين والأقربين، وعدم محاباة أحد في ذلك لغناه، أو مراعاته لفقره، لأن العدل والحق مقدمان على الحقوق الشخصية وحقوق القرابة وغيرها. وكانت محاباة الأقربين معهودة في الجاهلية، لأن أمرهم قائم بالعصبية، فالواحد منهم كان ينصر قومه وأهل عصبيته لأنه يعتز بهم، كما يظلم النساء واليتامى لضعفهن، وعدم الاعتزاز بهن، فَحَظْرُ الله محاباة المرء نفسه أو أهله هنا، وإعطاءهم ما ليس لهم من

الحق، يقابل حظر ظلم النساء واليتامى هنا، وهضم ما لهن من الحق.
القوامون بالقسط: هم الذين يقيمون العدل بالإتيان به على أتم الوجوه وأكملها وأدومها، فإن «قوامين» جمع «قوّام»، وهو المبالغ في القيام بالشيء، والقيام بالشيء هو الإتيان به مستوياً تاماً، ولذلك أمر تعالى بإقامة الصلاة، وإقامة الشهادة، وإقامة الوزن بالقسط، لتأكيد العناية بهذه الأشياء، و«القسط» يكون في العمل كالقيام بما يجب من العدل بين الزوجات والأولاد، ويكون في الحكم بين الناس ممن يوليه السلطان أو يحكِّمه الناس فيما بينهم. وكان ينبغي أن يكون المسلمون بمثل هذه الهداية أعدل الأمم وأقومهم بالقسط، وكذلك كانوا عندما كانوا مهتدين بالقرآن، وصدق على سلفهم قوله تعالى: «وممن خلقنا أمة يهدون بالحق وبه يعدلون»، ثم خلف من بعد أولئك السلف خَلْفٌ نبذوا هداية القرآن وراء ظهورهم، حتى صارت جميع الأمم تضرب المثل بظلم حكامهم وسوء حالهم، وتفخر عليهم بالعدل، بل صار الذين ليس لهم من الإسلام إلا اسمه يلتمسون من تلك الأمم القسط، وما يهدي إليه من العلم.

وقوله تعالى: ﴿شهداء لله﴾ خبر بعد خبر، أي: كونوا شهداء لله، و«الشهداء» جمع «شهيد» بوزن «فعيل»، والأصل في صيغة «فَعِيل» أن تدل على الصفات الراسخة كعليم وحكيم، فهو على هذا أمر بالعناية بأمر الشهادة والرسوخ فيها، ومعنى كون الشهادة لله أن يتحرى فيها الحق الذي يرضاه ويأمر به من غير مراعاة ولا محاباة لأحد ﴿ولو على أنفسكم أو الوالدين والأقربين﴾، أي: كونوا شهداء بالحق، لوجه الله وامتثال أمره واتباع شرعه، الذي تنال به مرضاته ومثوبته، ولو كانت الشهادة على أنفسكم، بأن يثبت بها الحق عليكم، ومن أقر على نفسه بحق فقد شهد عليها لأن الشهادة إظهار الحق، أو على والديكم وأقرب الناس إليكم كأولادكم وإخوتكم، فإنه ليس من برّ الوالدين ولا من صلة رحم الأقربين أن يعانوا على ما ليس لهم بحق، بالإعراض عن الشهادة عليهم، أولَيِّها والتحريف فيها لأجلهم، وإنما البر والصلة في الحق والمعروف ــ والحق أحق أن يتبع ــ والذين يتعاونون على الظلم وهضم حقوق الناس، يتعاون الناس على ظلمهم وهضم حقوقهم، فتكون المحاباة في الشهادة

من أسباب فشوّ الظلم والعدوان، وذلك من المفاسد التي لا يأمن شرها أحد من الناس ﴿إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما﴾، أي: إن يكن المشهود عليه من الأقربين أو غيرهم، غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما، وشرعه أحق أن يتبع فيهما، فلا تحابوا الغني طمعاً في بره، ولا خوفاً من شره، ولا الفقير عطفاً عليه ورحمة به، فمرضاة الفقير ليست خيراً لكم ولا له من مرضاة الله تعالى، ولا أنتم أرحم بالفقير وأعلم بمصلحته من ربه عز وجل، ولولا أنه تعالى يعلم أن العدل وإقامة الشهادة بالحق خير للشاهد والمشهود عليه — سواء كان غنياً أو فقيراً — لما شرع الله ذلك وأوجبه.

قال قتادة: فأقم الشهادة يا ابن آدم ولو على نفسك أو الوالدين أو الأقربين أو على ذي قرابتك وأشراف قومك، فإنما الشهادة لله وليست للناس، وإن الله رضي بالعدل لنفسه والإقساط. والعدل ميزان الله في الأرض، به يرد الله من الشديد على الضعيف، ومن الصادق على الكاذب، ومن المبطل على المحق، وبالعدل يصدق الصادق ويكذب الكاذب ويرد المعتدي ويوبخه تعالى ربنا وتبارك، وبالعدل يصلح الناس، يا ابن آدم. إن يكن غنياً أو فقيراً فالله أولى بهما، يقول الله: أنا أولى بغنيكم وفقيركم. ولا يمنعك غنى غنيّ ولا فقر فقير أن تشهد عليه بما تعلم فإن ذلك من الحق، اهـ.

﴿فلا تتبعوا الهوى أن تعدلوا﴾، أي: فلا تتبعوا الهوى وميل النفس إلى أحد ممن كلفتم العدل فيهم، أو الشهادة لهم أو عليهم، كراهة أن تعدلوا، بل آثروا العدل على الهوى، فبذلك يستقيم الأمر في الورى، أو: لا تتبعوا الهوى لئلا تعدلوا عن الحق إلى الباطل، فالهوى مزلة الأقدام ﴿وإن تلووا أو تعرضوا فإن الله كان بما تعملون خبيراً﴾. قراءة الكوفيين: «تلوا» بضم اللام وإسكان الواو، من «الولاية». وقراءة الباقين: بسكون اللام وضمم الواو، من «اللّي» والمعنى على الأول: «وإن تَلُوا أمر الشهادة وتؤدوها، أو تعرضوا عن تأديتها وتكموها، فإن الله كان خبيراً بعملكم لا يخفى عليه قصدكم ونيتكم فيه». وعلى الثاني: «وإن تَلْووا ألسنتكم بالشهادة وتحرفوها، أو تعرضوا عنها فلا تؤدوها، فإن الله كان بعملكم هذا خبيراً فيجازيكم عليه». وقد ذكرهم هنا بكونه خبيراً

ولم يقل عليمًا لأن الخبرة هي العلم بدقائق الأمور وخفايها، فهي التي تناسب هذا المقام الذي تختلف فيه النيات، ويكثر فيه الغش والاحتيال.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ ءَامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِي نَزَّلَ عَلَىٰ رَسُولِهِۦ وَٱلۡكِتَٰبِ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ مِن قَبۡلُۚ وَمَن يَكۡفُرۡ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلَۢا بَعِيدًا ﴿١٣٦﴾

١٣٦ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا آمنوا بالله ورسوله والكتاب الذي نزل على رسوله والكتاب الذي أنزل من قبل﴾. جمهور المفسرين على أن الخطاب فيها للمؤمنين كافة، أمرهم الله أن يجمعوا بين الإيمان به وبرسوله الأعظم خاتم النبيين، والقرآن الذي نزله عليه، وبين الإيمان بجنس الكتب التي نزلها على رسله من قبل بعثة خاتم النبيين، بأن يعلموا أن الله قد بعث قبله رسلا، وأنزل عليهم كتباً، وأنه لم يترك عباده في الزمن الماضي سدى، محرومين من البينات والهدى، ولا يقتضي ذلك أن يعرفوا أعيان تلك الكتب ولا أن تكون موجودة، ولا أن يكون الموجود منها صحيحاً غير محرف، وإذا كان المتبادر من الآية هو الأمر بالجمع بين الإيمان بالنبي الخاتم والكتاب الآخر، وبين ما قبله ــ كما قلنا ــ فلا حاجة إلى جعل: «آمِنُوا»، بمعنى: اثبتوا وداوموا على الإيمان بذلك كما قالوا، فليس المقام مقام الأمر بالمواظبة والمداومة.

ولما أمر بالايمان بكل ما ذكر توعد على الكفر بأي شيء منه فقال: ﴿ومن يكفر بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر فقد ضل ضلالاً بعيداً﴾، فالإيمان بالله هو الركن الأول، والإيمان بجنس الملائكة هو الركن الثاني، والإيمان بجنس الكتب التي نزل بها الملائكة على الرسل هو الركن الثالث، والإيمان بجنس الرسل الذين بلغتهم الملائكة تلك الكتب فبلغوها الناس هو الركن الرابع، والإيمان باليوم الآخر ــ الذي يجزى فيه المكلفون على عملهم ــ هو الركن الخامس، ومن فرق بين كتب الله ورسله، فآمن ببعض وكفر

ببعض، كاليهود والنصارى، لا يعتد بإيمانه، لأنه متبع الهوى فيه، أو للتقليد الذي هو عين الجهل، وقد وصف الله خاتم رسله وأمته التي هي خير الأمم بقوله: «آمن الرسول بما أنزل إليه من ربه والمؤمنون كل آمن بالله وملائكته وكتبه ورسله، لا نفرق بين أحد من رسله»، ولولا التقليد الذي هو جهل وعمى، أو التعصب واتباع الهوى، لما كان يُعْقَل أن يفهم أحد معنى النبوة والرسالة، ويؤمن بموسى أو عيسى عن علم وبصيرة بذلك، ثم يكفر بمحمد صلى الله عليه وعليهما وسلم.

فمن يكفر بالله أو بملائكته أو ببعض كتبه أو رسله أو اليوم الآخر فقد ضل عن صراط الحق الصحيح الذي ينجي صاحبه في الآخرة من العذاب الأليم، ويمتعه بالنعيم المقيم، لأنه إذا كفر ببعض تلك الأركان بجحود أصله، وإنكاره ألبتة كانت حياته في هذه الدنيا حيوانية محضة، وإن كفر ببعض الكتب والرسل كان كفره بها دليلاً على أنه لم يؤمن بشيء منها إيماناً صحيحاً، ووصف الضلال بالبعيد من أبلغ الوصف وأعلاه.

إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ءَامَنُواْ ثُمَّ كَفَرُواْ ثُمَّ ٱزْدَادُواْ كُفْرًا لَّمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ سَبِيلًا ﴿١٣٧﴾ بَشِّرِ ٱلْمُنَٰفِقِينَ بِأَنَّ لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٣٨﴾ ٱلَّذِينَ يَتَّخِذُونَ ٱلْكَٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَيَبْتَغُونَ عِندَهُمُ ٱلْعِزَّةَ فَإِنَّ ٱلْعِزَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا ﴿١٣٩﴾ وَقَدْ نَزَّلَ عَلَيْكُمْ فِى ٱلْكِتَٰبِ أَنْ إِذَا سَمِعْتُمْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ يُكْفَرُ بِهَا وَيُسْتَهْزَأُ بِهَا فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِى حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ إِنَّكُمْ إِذًا مِّثْلُهُمْ إِنَّ ٱللَّهَ جَامِعُ ٱلْمُنَٰفِقِينَ وَٱلْكَٰفِرِينَ فِى جَهَنَّمَ جَمِيعًا ﴿١٤٠﴾ ٱلَّذِينَ يَتَرَبَّصُونَ بِكُمْ فَإِن كَانَ لَكُمْ فَتْحٌ مِّنَ ٱللَّهِ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَكُن مَّعَكُمْ وَإِن كَانَ لِلْكَٰفِرِينَ نَصِيبٌ قَالُوٓاْ أَلَمْ نَسْتَحْوِذْ عَلَيْكُمْ

وَيَمۡنَعۡكُم مِّنَ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۚ فَٱللَّهُ يَحۡكُمُ بَيۡنَكُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِۗ وَلَن يَجۡعَلَ ٱللَّهُ لِلۡكَٰفِرِينَ عَلَى ٱلۡمُؤۡمِنِينَ سَبِيلًا ﴿١٤١﴾

بيّـن الله لنا في هذه الآيات حال أناس من أصحاب الضلال البعيد، الذي ذكره في الآية التي قبلهن، آمنوا في الظاهر نفاقاً وكان الكفر قد استحوذ على قلوبهم فلم يدع فيها استعداداً لفهم الإيمان، فلذلك لم يعصمهم من الرجوع إلى الكفر مرة بعد أخرى، لأنهم لم يعرفوا حقيقته ولا ذاقوا حلاوته، فكانوا هم والكافرين في جهنم جميعاً فقال تعالى محذراً المؤمنين من الفريقين:

١٣٧ ـ ﴿إن الذين آمنوا ثم كفروا ثم آمنوا ثم كفروا ثم ازدادوا كفراً لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم سبيلاً﴾. فقد تبين من ذبذبتهم بين الإيمان والكفر، أنه قد طبع على قلوبهم حتى فقدوا الاستعداد لفهم حقيقة الإيمان وحقيته ومزاياه، فلا يرجى لهم أن يهتدوا إلى سبيل من سبله، لأن كسب البشر لعلومهم وأعمالهم مؤثر في نفوسهم، فمن طال عليه أمد التقليد، حجب عقله عن نور الدليل، حتى لا يجد إليه من سبيل، ومن طال عليه عهد الفسوق والعصيان، حجب عن أسباب الغفران، وهي التي بينها تعالى في قوله: «وإني لغفار لمن تاب وآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى» وقوله حكاية لدعاء الملائكة واستغفارهم للمؤمنين: «ربنا وسعت كل شيء رحمة وعلمًا فاغفر للذين تابوا واتبعوا سبيلك وقهم عذاب الجحيم»، وغير ذلك من الآيات. وقد بيّنا مراراً أن المغفرةعبارة عن: محو أثر الذنب من النفس بتأثير التوبة والعمل الصالح، الذي يضاد أثره أثر ذلك الذنب، وهو الذي يدل عليه قوله تعالى: «إن الحسنات يذهبن السيئات»، والقرآن يفسر بعضه بعضاً. ولا تدل الآية على أن هؤلاء إذا آمنوا إيماناً صحيحاً لا يقبل منهم، بل يقبل قطعاً، وقد روي عن قتادة أن المراد بالآية أهل الكتاب، حيث آمن اليهود بالتوراة ثم كفروا، وآمن النصارى بالإنجيل ثم كفروا، ثم ازدادوا كفراً بمحمد ﷺ وعن ابن زيد ومجاهد: أنها نزلت في المنافقين، والأول لا يظهر إلا على قول بعضهم: إن كفر اليهود الأول كان باتخاذهم العجل وعبادته، والثاني كفرهم بالمسيح، والثالث

الذي ازدادوا به كفراً هو كفرهم بمحمد ﷺ. وأما القول الثاني: فهو يظهر فيمن جهروا بالكفر من المنافقين كما يظهر فيمن يدخلون في الإسلام تقليداً لبعض من يثقون بهم، ثم يرجعون إلى الكفر لمثل ذلك لأنهم لم يفهموا حقيقة الإيمان والإسلام! وهكذا فعلوا مرة بعد أخرى، ثم رأوا أن الكفر ألصق بنفوسهم لطول أنسهم به وانهماكهم فيه.

١٣٨ ـ ﴿بشر المنافقين بأن لهم عذاباً أليمًا﴾ الغالب في استعمال البشارة أن تكون في الأخبار بما يسرّ، فهي إذاً مأخوذة من انبساط بشرة الوجه، كما أن السرور مأخوذ من انبساط أساريره، وعلى هذا يقولون: إن استعمالها فيما يسوء ـ كما هنا ـ يكون من باب التهكم، وقيل: إن البشارة تستعمل فيما يسر وفيما يسوء استعمالاً حقيقياً، لأن أصلها الإخبار بما يظهر أثره في بشرة الوجه في الانبساط والتمدد، أو الانقباض والتغضّن، و«الأليم»: الشديد الألم.

١٣٩ ـ ثم وصف هؤلاء المبشرين بقوله: ﴿الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين﴾، أي: الذين يتخذون الكافرين المعادين للمؤمنين أولياء وأنصاراً متجاوزين ولاية المؤمنين، وتاركيها إلى ولايتهم وممالأتهم عليهم، لاعتقادهم أن الدولة ستكون لهم فيجعلون لهم يداً عندهم ﴿أيبتغون عندهم العزة﴾ استفهام تقريع وتوبيخ. أي: إن كانوا يبتغون عندهم العزة، وهي المَنَعَةُ والغلبة ورفعة القدر ﴿فإن العزة لله جميعاً﴾ فهو يؤتيها من يشاء فكان عليهم أن يطلبوها منه بصدق الإيمان والسير على سننه تعالى، واتباع هداية وحيه الذي يرشدهم إلى طرقها، ويبين أسبابها، وقد آتاها الله نبيه والمؤمنين باهتدائهم بكتابه، وسيرهم على سننه، ولما أعرض المسلمون عن هذه الهداية التي اعتز بها سلفهم ذلوا وساءت حالهم وصار فيهم منافقون يوالون الكفار دونهم يبتغون عندهم العزة والشرف وما هم لها بمدركين، فعسى الله أن يوفق المسلمين إلى الرجوع إلى تلك الهداية فيعودوا إلى حظيرة: «ولله العزة ولرسوله وللمؤمنين».

١٤٠ ـ ﴿وقد نزل عليكم في الكتاب أن إذا سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها فلا تقعدوا معهم حتى يخوضوا في حديث غيره﴾ قالوا: الخطاب

عام لجميع من كان يظهر الإيمان من صادق ومنافق. والذي نزله عليهم في الكتاب هو قوله تعالى في سورة «الأنعام» التي نزلت قبل هذه السورة ـ لأنها مكية وهذه السورة مدنية ـ: «وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره» نزلت هذه في مشركي مكة، إذا كانوا يخوضون في الكفر وذم الإسلام، والاستهزاء بالقرآن، وكان بعض المسلمين يجلسون معهم في هذه الحال ولا يستطيعون الإنكار عليهم، لضعفهم وقوة المشركين، فأمروا بالإعراض عنهم، وعدم الجلوس اليهم في هذه الحال. ثم إن يهود المدينة كانوا يفعلون فعل مشركي مكة، وكان المنافقون يجلسون معهم ويستمعون لهم، فنهى الله المؤمنين على الإطلاق عن ذلك. ومجموع الآيتين يدل على أن بعض ما كان يخاطب به النبي ﷺ يراد به أمته ومعنى: «سمعتم آيات الله يكفر بها ويستهزأ بها»: سمعتم الكلام الذي موضوعه جعل الآيات في موضع السخرية والاستهزاء الذي يراد به التحقير والتنفير، بمجرد السفه وقول الزور. ويدخل في هذه الآية كل مُحْدِثٍ في الدين وكل مبتدِع.

﴿إنكم إذاً مثلهم﴾ هذا تعليل للنهي، أي: أنكم إن قعدتم معهم تكونون مثلهم وشركاء لهم في كفرهم، لأنكم أقررتموهم عليه ورضيتموه لهم، ولا يجتمع الإيمان بالشيء وإقرار الكفر والاستهزاء به، ويؤخذ من الآية: أن إقرار الكفر بالإختيار كفر، ويؤخذ منه أن إقرار المنكر والسكوت عليه منكر، وهذا منصوص عليه أيضاً. وأن إنكار الشيء يمنع فشوه بين من ينكرونه حتماً.

﴿إن الله جامع المنافقين والكافرين في جهنم جميعاً﴾ هذا وعيد للفريقين المستهزئين من الكفار ولمقربيهم من المنافقين بأنهم سيجتمعون في العقاب كما اجتمعوا على الإثم، وكذا غيرهم من الفريقين.

١٤١ ـ ﴿الذين يتربصون بكم﴾ أي: الذين ينتظرون بكم أيها المؤمنون ما يحدث من كسر أو نصر، أو خير أو شر، وهذا وصف للمنافقين كقوله في الآية السابقة: «الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين» ﴿فإن كان لكم فتح من الله قالوا ألم نكن معكم﴾ هذا تفصيل للتربص، أي:

فإن نصركم الله أو فتح عليكم، ادَّعَوا أنهم كانوا معكم وأنهم منكم، يستحقون مشاركتكم في نعمتكم، ﴿وإن كان للكافرين نصيب قالوا ألم نستحوذ عليكم ونمنعكم من المؤمنين﴾، أي: وإن كان للكافرين نصيب من الظفر منّوا عليهم، بأنهم كانوا عوناً لهم على المؤمنين بتخذيلهم، والتواني في الحرب معهم، والاستحواذ يفسرونه بالاستيلاء، وهو في الأصل من «الحوذ» وهو السوق، سمي حوذاً لأن «الحوذي» ـ السائق ـ يضرب حاذِيَي البعير، أو غيره من الدواب، والحاذيان: هما جانبا الفخذين من الوراء، «والحاذ»: الظهر، ويطلق على جانبيه حاذيين، وهذا الضرب من السوق يستولي به الحوذي على ما يسوقه، فصاروا يطلقون الاستحواذ على الاستيلاء على الشيء، والتمكن من تسخيره أو التصرف فيه، فهم يقولون للكفار: إننا قد استولينا عليكم، وتمكنا من الايقاع بكم، ولم نفعل بل منعناكم أي: جمعناكم وحفظناكم من المؤمنين. والنكتة في التعبير عن ظفر المؤمنين «بالفتح»، وأنه من الله، وعن ظفر الكافرين «بالنصيب»، هي إفادة أن العاقبة في القتال للمؤمنين، فهم الذين يكون لهم الفتح والاستيلاء على الأمم الكافرة، ولكن الحرب سجال قد يقع في أثنائها نصيب من الظفر للكافرين ولكن لا ينتهي إلى أن يكون فتحاً يستولون به على المؤمنين.

﴿فالله يحكم بينكم يوم القيامة﴾، أي: يحكم بين المؤمنين الصادقين، والمنافقين الذين يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر، فهنالك لا تروج دعواهم التي يدعونها عند النصر والفتح أنهم منكم ﴿ولن يجعل الله للكافرين على المؤمنين سبيلاً﴾ أي: إن الكافرين لا يكون لهم من حيث هم كافرون سبيل ما على المؤمنين، من حيث هم مؤمنون يقومون بحقوق الإيمان ويتبعون هديه، وكلمة «سبيل» هنا نكرة في سياق النفي تفيد العموم، وقد أخطأ من خصها بالحجة، وقال بعضهم: إن هذا خاص بالآخرة. والصواب: أنه عام، فلا سبيل للكافرين على المؤمنين مطلقاً، وما غلب الكافرون المسلمين في الحروب والسياسة وأسبابها العلمية والعملية من حيث هم كافرون، بل من حيث أنهم صاروا أعلم بسنن الله في خلقه وأحكم عملاً بها، والمسلمون تركوا ذلك كما علمت، فليعتبر بذلك المعتبرون.

﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾ مُّذَبْذَبِينَ بَيْنَ ذَٰلِكَ لَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَلَآ إِلَىٰ هَٰٓؤُلَآءِ وَمَن يُضْلِلِ ٱللَّهُ فَلَن تَجِدَ لَهُۥ سَبِيلًا ﴿١٤٣﴾﴾

ثم تابعت الآيات بيان أحوال المنافقين، وما تنطوي عليه صدورهم من الحقد والخبث والتردد والحيرة فقال تعالى:

١٤٢ ـ ﴿إن المنافقين يخادعون الله وهو خادعهم﴾. كانت العرب تسند الخداع إلى الضب، كما اشتقت كلمة النفاق من جُحْره الذي سمي «النافقاء»، وهو إنما يخدع طالبه بجُحْره، قيل: لأنه يجعل له بابين إذا فوجىء من أحدهما هرب من الآخر، وقيل: إنه يُعِدُّ عقرباً، فيجعلها في بابه لتلدغ من يدخل يده فيه، ولذلك قيل: العقرب بواب الضب وحاجبه. ومن أمثالهم: «أخدع من ضب» ويقولون: طريق خادع وخيدع. أي: مضل كأنه يخدع سالكه فيحسبه موصلاً إلى غايته أو قريباً وهو ليس كذلك. والخداع صيغة مشاركة، ومعناه الذي يؤخذ مما ذكرنا من استعمالهم: هو إيهامك أن الشيء أو الشخص على ما تحب أو تريد، وهو على غير ما تحب وما تريد، كما يوهم جحر الضب من يريد صيده أنه قرب المنال ليس دونه مانع، فإذا مد يده إليه لدغته العقرب، فإن لم يكن هنالك عقرب خرج الضب من الباب الآخر ورجع الصائد بخفي حنين، وكما يوهم الطريق الخيدع سالكه فيضل دون الغاية التي يطلبها.

ومخادعة[1] الله عز وجل هي بمخادعة رسول الله ﷺ وأوليائه، وهم الصحابة رضي الله عنهم، لأن المعاملة كانت بين المنافقين وبينهم، ولأن المؤمنين بالله لا يقصدون مخادعته، والمعطلين لا يؤمنون بوجوده. والوجه المعقول للتعبير عن مخادعة الرسول والمؤمنين بمخادعة الله عز وجل، هو أنهم يخادعونهم

---

(١) أفعال المشاركة حيث تذكر مع الله سبحانه ليست على حقيقتها بل إن من يخادع الله فالله خادعه، أي: مجازيه على فعله.

فيما يقيمون به دين الله، ويعملون بما أنزل إليهم منه، لا في المعاملات الشخصية الدنيوية كالبيع والشراء والمعاشرة. وهذا الوجه يتضمن أيضاً تعظيم شأن الرسول والمؤمنين في التعبير عن مخادعتهم بمخادعة الله تبارك وتعالى.

وأما قوله تعالى: «وهو خادعهم» فقد قيل: إن معناه يجازيهم على خداعهم، وأنه عبر عن ذلك بالمخادعة للمشاكلة، كما قال في آية أخرى: «ومكروا ومكر الله» وإنما جعلوه من المشاكلة، لأن هذا اللفظ كلفظ «المكر»، قد استعمل في التعبير عن المعاني المذمومة التي تتضمن الكذب غالباً أو تدل على ضعف صاحبها وعجزه وغلب ذلك فيه، وإلا فإن الخداع قد يكون في الخير ولأجل حماية الحقيقة وإقامة الحق، وقد أباح الشرع الخداع في الحرب، لأن الحرب في الإسلام لا تكون إلا للدفاع عن الملة والأمة، ولحماية الدعوة، وفي الحديث[1] «الحرب خَدْعَة» فيجوز أن يعبر عن سنة الله تعالى في عاقبة أمرهم عاجلها وآجلها من حيث أنها تكون على خلاف ما يحبون وما يريدون بلفظ مشتق من الخديعة، كأنهم بخداعهم للرسول والمؤمنين يسيرون في طريق خادع يضلون فيه مطلبهم، وينتهون إلى الخزي، من حيث يطلبون السلامة والفلاح.

﴿وإذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى﴾، أي: متثاقلين لا رغبة تبعثهم ولا نشاط، لأنهم لعدم إيمانهم لا يرجون فيها ثواباً في الآخرة، ولا يبتغون بها تربية ملكة مراقبة الله تعالى وحبه، والأُنس بذكره ومناجاته، لتنتهي نفوسهم بذلك عن الفحشاء والمنكر، وتكون أهلاً لرضوان الله الأكبر، كما هو شأن المؤمنين الصادقين. وإنما هي عندهم كلفة مستثقلة فإذا كانوا بمعزل عن المؤمنين تركوها. وإذا كانوا معهم سايروهم بالقيام إليها، ﴿يراؤون الناس﴾ بها، أي: يبتغون بذلك أن يراهم الناس المؤمنون فيعدوهم منهم، فالكسل: التثاقل عما ينبغي النشاط فيه، والمراءاة: أن يكون المرء الذي يرائيك بحيث تراه كما يراك، فهو فعل مشاركة من «الرؤية» ﴿ولا يذكرون الله إلا قليلاً﴾ قيل: معناه أنهم

---

(١) قوله: «وفي الحديث: الحرب خدعة» هو بفتح الخاء على الأصح، أي: هي خدعة واحدة، من ظفر بها ظفر بالحرب ونال النصر، والحديث رواه الشيخان وغيرهما.

لا ينطقون إلّا بالأذكار الجهرية التي يسمعها الناس كالتكبيرات، وقول «سمع الله لمن حمده ربنا لك الحمد» عند القيام من الركوع، والسلام. وقيل: إن المراد به الصلاة، أي: لا يصلون إلا قليلاً، وذلك إذا أدركتهم الصلاة وهم مع المؤمنين.

هذه حال منافقي الصدر الأول، ومنافقو هذا العجز الأخير شر منهم، لا يقومون إلى الصلاة ألبتة، ولا يرون للمؤمنين قيمة في دنياهم فيراؤهم فيها، وإنما يقع الرياء بالصلاة من بعضهم إذا صاروا وزراء وحضروا مع السلاطين والأمراء بعض المواسم الدينية الرسمية، وقلما يحضرون معهم غير المواسم المبتدعة، كليلة المعراج، وليلة النصف من شعبان، وليلة المولد النبوي.

١٤٣ ــ ﴿مذبذبين بين ذلك﴾ قال الراغب: «الذبذبة: حكاية صوت الحركة للشيء المعلّق، ثم استعير لكل اضطراب وحركة». أي: مضطربين مائلين تارة إلى المؤمنين وتارة إلى الكافرين، وقيل: بين الكفر والإيمان. ويقوي الأول قوله: ﴿لا إلى هؤلاء ولا إلى هؤلاء﴾، أي: لا يخلصون في الانتساب إلى واحد من الفريقين، لأنهم يطلبون المنفعة، ولا يدرون لمن تكون العاقبة، فهم يميلون إلى اليمين تارة وإلى الشمال أخرى، فمتى ظهرت الغلبة التامة لأحد الفريقين ادعوا أنهم منه، كما بينه تعالى في الآية التي قبل هاتين الآيتين. ﴿ومن يضلل الله فلن تجد له سبيلاً﴾، أي: ومن شاء الله له أن يكون ضالاً عن الحق، موغلاً في الباطل، فلن تجد له أيها الرسول أو أيها السامع سبيلاً للهداية برأيك واجتهادك، فإن سنن الله تعالى لا تتبدل ولا تتحول. هذا هو معنى إضلال الله تعالى الذي يتفق به نصوص كتابه، بعضها مع بعض، وتظهر به حكمته في التكليف والجزاء. وليس معناه: أنه ينشىء فطرة بعض الناس على الكفر والضلال فيكون مجبوراً على ذلك، لا عمل له ولا اختيار فيه، كعمل المعدة في الهضم، والقلب في دورة الدم، كما توهم مَنْ لا عقل له ولا علم.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْكَـٰفِرِينَ أَوْلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلْمُؤْمِنِينَ

أَتُرِيدُونَ أَن تَجْعَلُواْ لِلَّهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَٰنًا مُّبِينًا ﴿١٤٤﴾ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ فِى ٱلدَّرْكِ ٱلْأَسْفَلِ مِنَ ٱلنَّارِ وَلَن تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴿١٤٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ وَأَصْلَحُواْ وَٱعْتَصَمُواْ بِٱللَّهِ وَأَخْلَصُواْ دِينَهُمْ لِلَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ مَعَ ٱلْمُؤْمِنِينَ وَسَوْفَ يُؤْتِ ٱللَّهُ ٱلْمُؤْمِنِينَ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٤٦﴾ مَّا يَفْعَلُ ٱللَّهُ بِعَذَابِكُمْ إِن شَكَرْتُمْ وَءَامَنتُمْ وَكَانَ ٱللَّهُ شَاكِرًا عَلِيمًا ﴿١٤٧﴾

١٤٤ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين﴾ فإن هذا من فعل المنافقين، يوالونهم وينصرونهم من دون المؤمنين لأنهم لا يكرهون أن يكون لهم النصر والسلطان.

حذر الله تعالى المؤمنين أن يحذو بعض ضعفائهم حذو المنافقين في ولاية الكافرين من دون المؤمنين، أي: من غير المؤمنين، وفي خلاف مصلحتهم، يبتغون عندهم العزة، ويرجون منهم المنفعة، فإنه ربما يخطر في بال صاحب الحاجة منهم، أن ذلك لا يضر، كما فعل حاطب بن بلتعة إذ كتب إلى كفار قريش يخبرهم بما عزم عليه النبي ﷺ في شأنهم، لأن له عندهم أهلاً ومالاً. «فالأولياء»: جمع «ولـيّ» من «الولاية» بكسر الواو وهي النصرة. وأما «الولاية» بفتح الواو فهي تولي الأمر، وقيل: يطلق اللفظان على كلا المعنيين. والمراد هنا النصرة بالقول أو الفعل فيما ينافي مصلحة المسلمين.

﴿أتريدون أن تجعلوا لله عليكم سلطاناً مبيناً﴾، أي: أتريدون أن تجعلوا لله عليكم يوم القيامة حجة بيّنة على استحقاقكم لعذابه إذا اتخذتموهم أولياء من دون المؤمنين، لأن هذا من عمل المنافقين، فالسلطان بمعنى الحجة والبرهان. وقيل: إنه بمعنى السلطة، ومعناه: أن يسلطهم عليكم بذنوبكم، ولكن وصف السلطان بالمبين أظهر في المعنى الأول. ويستعمل «المبين» بمعنى البين في نفسه، وبمعنى المبين لغيره. ثم بيّـن تعالى جزاء المنافقين بعد بيان أحوالهم التي استحقوا بها هذا الجزاء فقال:

١٤٥ ـ ﴿إن المنافقين في الدرك الأسفل من النار﴾ الدرك ـ بسكون الراء وبه قرأ الكوفيون وبفتحها وبه قرأ الباقون ـ عبارة عن الطبقة أو الدرجة من الجانب الأسفل، لأن هذه الطبقات متداركة متتابعة. ودل هذا على أن دار العذاب في الآخرة ذات دركات بعضها أسفل من بعض، كما أن دار النعيم درجات بعضها أعلى من بعض، نسأل الله أن يجعلنا مع المقربين من أهلها «أولئك لهم الدرجات العلى، جنات عدن تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها، وذلك جزاء من تزكى».

وإنما كان المنافقون في الدرك الأسفل من النار لأنهم شر أهلها بما جمعوا بين الكفر والنفاق ومخادعة الله والمؤمنين وغشهم، فأرواحهم أسفل الأرواح، وأنفسهم أخس الأنفس، وأكثر الكفار قد أفسد فطرتهم التقليد، وغلب عليهم الجهل بحقيقة التوحيد، فهم مع إيمانهم بالله يشركون به غيره، باتخاذهم شفعاء عنده، ووسطاء بينهم وبينه، قياساً على معاملة ملوكهم المستبدين، وأمرائهم الظالمين، وهم لا يرضون لأنفسهم النفاق في الدين، ومخادعة الله والمؤمنين، والإصرار على الكذب والغش، ومقابلة هذا بوجه وذاك بوجه، فلما كان المنافقون أسفل الناس أرواحاً وعقولاً كانوا أجدر الناس بالدرك الأسفل من النار ﴿ولن تجد لهم نصيرا﴾ ينقذهم من عذابها، أو يرفعهم من الطبقة السفلى إلى ما فوقها.

١٤٦ ـ ﴿إلا الذين تابوا وأصلحوا واعتصموا بالله وأخلصوا دينهم لله﴾ استثنى الله تعالى من ذلك الجزاء الشديد الذي أعده للمنافقين مَنْ تابوا من النفاق والكفر، بالندم على ما كان منهم مع تركه، والعزم على عدم مقارفته والعودة إليه مرة أخرى وعززوا هذه التوبة بثلاثة أمور:

أحدها: الإصلاح، وهو إنما يكون بالاجتهاد في أعمال الإيمان التي تغسل ما تلوثت به النفس، من أعمال النفاق، كالتزام الصدق والنصيحة لله ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، والأمانة التامة، والوفاء، وإقامة الصلاة بالخشوع والحضور، ومراقبة الله تعالى وما أشبه ذلك.

ثانيها: الإعتصام بالله، وهو إنما يكون بالتمسك بكتابه، تخلقاً بأخلاقه وتأدباً بآدابه، واعتباراً بمواعظه، ورجاء في وعده، وخوفاً من وعيده، وانتهاءً عن منهياته، وائتماراً بأوامره، بحسب الاستطاعة.

ثالثها: خلاص الدين لله عز وجل، بأن يتوجه إليه وحده فلا يدعى من دونه أحد، ولا يدعى معه أحد، لا لكشف ضر ولا لجلب نفع، ولا يتخذ من دونه أولياء يجعلون وسطاء عنده، بل يكون كل ما يتعلق بالدين والعبادة ـ وأعظمها وأهم أركانها الدعاء ـ خالصاً له وحده، لا تتوجه فيه النفس إلى غيره ولا يسأل اللسان سواه، ولا يستعان فيما وراء الأسباب العامة بين البشر بمن عداه.

﴿فأولئك مع المؤمنين﴾، أي: فأولئك التائبون، الذين هم لتلك الأعمال عاملون، يكونون مع المؤمنين لأنهم منهم، يؤمنون إيمانهم ويعملون عملهم، ثم يجزون جزاءهم، وهو ما عظم الله تعالى شأنه بقوله:﴿وسوف يؤتي الله المؤمنين أجراً عظيمًا﴾، أي: سوف يعطيهم في الآخرة أجراً لا يعرف أحد كنهه، «فلا تعلم نفس ما أخفي لهم من قرة أعين جزاء بما كانوا يعملون».

١٤٧ ـ ﴿ما يفعل الله بعذابكم إن شكرتم وآمنتم؟﴾ استفهام إنكاري، بيّن الله لنا به أنه سبحانه لا يعذب أحداً من عباده تشفياً منه ولا انتقاماً بالمعنى الذي يفهمه الناس من الانتقام، بحسب استعمالهم إياه فيما بينهم، وإنما ذلك جزاء كفرهم بنعم الله عليهم بالحواس والعقل والجوارح باستعمالها في غير ما خلقت لأجله من الاهتداء بها إلى تجميل نفوسهم بالعلوم والفضائل والأعمال النافعة، وجزاء كفرهم بالله تعالى باتخاذ شركاء له فبكفرهم بالله تعالى وبنعمه عليهم في الآفاق، وفي أنفسهم، تفسد فطرتهم، وتتدنس أرواحهم، فتهبط بهم في دركات الهاوية، ويكونون هم الجانين على أنفسهم . ولو شكروا وآمنوا، فطهرت أرواحهم من دنس الشرك والوثنية، وظهرت آثار عقولهم وسائر قواهم بالأعمال الصالحة المصلحة لمعاشهم ومعادهم، لعرجت بهم تلك الأرواح القدسية إلى المقام الكريم، والرضوان

الكبير في دار النعيم، وقدم الشكر هنا على الإيمان لأن معرفة النعم والشكر عليها طريق إلى معرفة المنعم والإيمان به.

﴿وكان الله شاكراً عليماً﴾ يثيب المؤمنين الشاكرين الصالحين المصلحين على حسب علمه بحالهم، لا أنه يعذبهم، بل يعطيهم أكثر مما يستحقون على شكرهم وإيمانهم، قال عز وجل: «وإذ تأذن ربكم لئن شكرتم لأزيدنكم ولئن كفرتم إن عذابي لشديد»، سمى ثباتهم على الشكر «شكراً»، وهم إنما يحسنون بشكره إلى أنفسهم، وهو غني عنهم وعن شكرهم وإيمانهم، ولكن قضت حكمته، ومضت سنته، بأن يكون للإيمان الصحيح والأعمال الصالحة أثر صالح في النفس، يترتب عليه الجزاء الحسن والعكس بالعكس، فنسأله تعالى أن يجعلنا من المؤمنين الشاكرين، وأن يشكر لنا ذلك في الدارين، والحمد لله رب العالمين.

لَّا يُحِبُّ ٱللَّهُ ٱلْجَهْرَ بِٱلسُّوٓءِ مِنَ ٱلْقَوْلِ إِلَّا مَن ظُلِمَ وَكَانَ ٱللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا ﴿١٤٨﴾ إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾

١٤٨ ــ قال تعالى: ﴿لا يحب الله الجهر بالسوء من القول﴾ يُنْسَبُ الحب والبغض أو الكره إلى الله تعالى، بالمعنى الذي يليق به، ويلزم الحبَّ: الرضا والإثابة، ويلزم ضدَّه ضِدُّهما، و«الجهر» يقابل «السر» والإخفاء والكتمان، والسوء من القول: ما يسوء من يقال فيه، كذكر عيوبه ومساويه، والله تعالى لا يحب من عباده أن يجهروا فيما بينهم بذكر العيوب والسيئات، لأن في هذا الجهر مفسدتين كبيرتين:

إحداهما: أنه مجلبة للعداوة والبغضاء بين من يجهرون بالسوء ومن ينسب إليهم هذا السوء، وقد تفضي العداوة إلى هضم الحقوق وسفك الدماء.

الثانية: أن الجهر بالسوء بذكره على مسامع الناس، يؤثر في نفوس

السامعين تأثيراً ضاراً، فإن الناس يقتدي بعضهم ببعض، فمن سمع إنساناً يذكر آخر بالسوء لكرهه إياه أو استيائه منه، يقلده في ذلك القول إذا كان لم يسبق له مثله، ويزداد ضراوة فيه إذا كان قد سبق وقوعه منه، أو يقلد فاعل السوء في عمله، خصوصاً إذا كان السامع من الأحداث الذين يغلب عليهم التقليد، أو من طبقة دون طبقة في الهيئة الاجتماعية، لأن عامة الناس يقلدون خواصهم، فإذا ظهرت المنكرات في الخواص لا تلبث أن تفشو في العوام. ورب كلمة خبيثة تفتح لمن تعلق بنفسه باباً من الفساد، لا ينجو من شره أبد الآباد، وفي الحديث «إن الرجل ليتكلم بالكلمة لا يرى بها بأساً يهوي بها سبعين خريفاً في النار» رواه الترمذي بهذا اللفظ وروي في الصحيحين وغيرهما أيضاً.

يجهل كثير من الناس، مبلغ تأثير الكلام في قلوب الناس، فلا ينزهون ألسنتهم عن السوء من القول ولا أسماعهم عن الإصغاء إليه، وما يعقل كنه ذلك إلا العالمون الراسخون.

«لا يحب الله الجهر بالسوء من القول» ولا الإسرار به، كما يعلم من نهيه تعالى عن النجوى بالإثم والعدوان ومعصية الرسول، وأمره بالتناجي بالبر والتقوى فقط، وإنما خص الجهر هنا بالذكر لمناسبة بيان مفاسد الكفار والمنافقين في هذا السياق كما علمت. والجهر بالسوء أشد ضرراً من الإسرار به لأن ضرره وفساده يفشو في جمهور الناس حتى لا يكاد يسلم منه أحد.

لا يحب الله الجهر بالسوء من القول ﴿إلا من ظلم﴾ أي: لكن من ظلمه ظالم فجهر بالشكوى من ظلمه، شارحاً ظلامته للحكام أو غير الحكام ممن ترجى نجدته ومساعدته على إزالة الظلم، فلا حرج عليه في هذا الجهر، ولا يكون خارجاً عما يحبه الله تعالى، لأن الله تعالى لا يحب لعباده أن يسكتوا على الظلم ويخضعوا للضيم، بل يحب لهم أن يكونوا أعزاء أباة، فإذا تعارضت مفسدة الجهر بالشكوى من الظلم وهو من قول السوء، ومفسدة السكوت على الظلم وهو مدعاة فشوه والاستمرار عليه، المؤدي إلى هلاك الأمم وخراب العمران، كان أخف الضررين مقاومة الظلم بالجهر بالشكوى منه، وبكل الوسائل الممكنة.

إن إباحة الجهر بالسوء للمظلوم أو مشروعيته له، هو من باب الضرورات، لأنه ارتكاب أخف الضررين، والضرورات تقدر بقدرها ــ كما قال أهل الأصول ــ فلا يجوز للمظلوم أن يتبع هواه في الاسترسال والتمادي في الجهر بالسوء، بما لا دخل له في منع الظلم والأخذ على يد الظالم أو ينتهي عن الظلم، وأرجو أن لا يؤاخذه الله بما يحرك به الألم لسانه من غير روية وإن لم يكن شرحاً لظلامته، ووسيلة للانتصاف من ظالمه، وفي الحديث المرفوع: «إن لصاحب الحق مقالاً» رواه أحمد وغيره.

﴿وكان الله سميعاً عليماً﴾ أي: كان السمع والعلم ولا يزالان من صفاته الثابتة، فلا يفوته تعالى قول من أقوال من يجهر بالسوء، ولا يعزب عن علمه السبب الباعث له عليه، لأنه لا يخفى عليه شيء من أقوال العباد ولا من أفعالهم ولا نياتهم فيهما، فمن كان معذوراً في الجهر بالسوء الذي لا يحبه الله تعالى لعباده لضرره ومفسدته فيهم بسبب الظلم، فإنه تعالى لا يؤاخذه ولا يعاقبه على جهره وربما أثابه على ما يقصد من رفع الضيم عن نفسه، وإرجاع الظالم إلى رشده، وإراحة الناس من شره، لأنه إذا لم يؤاخذ على ظلمه إياه يزداد ضراوة فيه وإصراراً عليه، إلا أن يكون من كرام الناس وأتقيائهم الذين لا يقع الظلم منهم إلا هفوات.

١٤٩ ــ ﴿إن تبدوا خيراً أو تخفوه أو تعفوا عن سوء فإن الله كان عفوّاً قديراً﴾ لما بيَّنَ تعالى أنه لا يحب الجهر بالسوء من القول بغير عذر الظلم، بيَّنَ تعالى حكم إبداء الخير وإخفائه، سواء كان قولاً أو عملاً، وحكم العفو عن السوء وعدم مؤاخذة فاعله به، وهو أن فاعلي الخيرات جهراً أو سراً، والعافين عن الناس يجزيهم سبحانه وتعالى من جنس عملهم، فيعفو عن سيئاتهم ويجزل مثوبتهم وكان شأنه العفو وهو القدير الذي لا يعجزه الثواب الكثير على العمل القليل.

إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ

وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَٰلِكَ سَبِيلًا ﴿١٥٠﴾ أُولَٰئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُّهِينًا ﴿١٥١﴾ وَالَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَمْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ أُولَٰئِكَ سَوْفَ يُؤْتِيهِمْ أُجُورَهُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَّحِيمًا ﴿١٥٢﴾

١٥٠ ـ ﴿إن الذين يكفرون بالله ورسله ويريدون أن يفرقوا بين الله ورسله ويقولون نؤمن ببعض ونكفر ببعض﴾ هذا القول منهم، تفسير لتفرقتهم بين الله ورسله، أي: يؤمنون بالله ولا يؤمنون برسله، وهم فريقان، منهم مَنْ لا يؤمن بأحد من الرسل، لإنكارهم الوحي وزعمهم أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قد أتوا بما أتوا به من الهدى والشرائع من عند أنفسهم، وأكثر كفار هذا العصر من هذا الفريق، ومنهم من يؤمن ببعض الرسل دون بعض، بل يقولون ذلك بأفواههم، ويدعونه بألسنتهم، كقول اليهود نؤمن بموسى ونكفر بعيسى ومحمد ﴿ويريدون أن يتخذوا بين ذلك سبيلاً﴾ أي: طريقاً بين الإيمان بالله ورسله.

١٥١ ـ ﴿أولئك هم الكافرون حقاً﴾ هذا هو الخبر الذي حكم الله تعالى به على أولئك المفرقين بينه وبين رسله، أي: أولئك المفرقون هم الكافرون الكاملون في الكفر، الراسخون فيه ﴿وأعتدنا للكافرين﴾ منهم ومن غيرهم ﴿عذاباً مهيناً﴾ أي: ذا إهانة تشملهم فيه المذلة والضعة.

أما سبب هذا الحكم الشديد، وما ترتب عليه من الوعيد، فهو أن من يؤمن بالله ولا يؤمن بوحيه إلى رسله لا يكون إيمانه بصفاته صحيحاً، ولا يهتدي إلى ما يجب له من الشكر سبيلاً، لا يعرف كيف يعبده على الوجه الذي يرضيه، ولا كيف يزكي نفسه التزكية التي يستحق بها دار كرامته، ولذلك نرى هؤلاء الكافرين بالرسل ماديين لا تهمهم إلا شهواتهم، وأوسعهم علماً وأعلاهم تربية

من يراعي في أعماله ما يسمونه الشرف، باجتناب ما هو مذموم بين الطبقة التي يعيش فيها أو اجتناب إظهاره فقط.

وأما الذين يقولون إنهم يؤمنون ببعض الرسل ويكفرون ببعض كأهل الكتاب فلا يعتدّ بقولهم ولا يعد ما هم عليه من التعصب لبعضهم وحفظ بعض المأثور عنهم من الأحكام والمواعظ إيماناً صحيحاً، وإنما تلك تقاليد اعتادوها، وعصبية جنسية أو سياسية جروا عليها، وإنما الإيمان بالرسالة على الوجه الصحيح الذي يرضي الله تعالى هو ما كان مبنياً على فهم معنى الرسالة والمراد منها، وصفات الرسل ووظائفهم وتأثير هدايتهم. ومن فهم هذا لا يمكن أن يؤمن بموسى وعيسى ويكفر بمحمد عليهم الصلاة والسلام. فإن صفات الرسالة قد ظهرت في محمد ﷺ بأكمل مما ظهرت في غيره، والهداية به كانت أكبر من الهداية بمن قبله، وحجته كانت أنهض، وطرق العلم بها أقوى، والشبهة عليها أضعف، فقد نشأ موسى عليه السلام في بيت الملك، ومهد الشرائع والعلم، ونشأ عيسى، عليه السلام، في أمة ذات شريعة، ودولة ذات علم ومدنية، وبلاد انتشرت فيها كتب الآداب والحكمة، فلا يظهر البرهان على كون ما جاء به كل منهما وحياً إلهياً لا كسب له فيه، كما يظهر البرهان على ما جاء به محمد وهو الأمي الذي نشأ بين الأميين، ونُقِلَ كتابه وأصول دينه بالتواتر القطعي والأسانيد المتصلة،وأما جعل النصارى نبيهم إلهاً في الشكل الذي أظهره فيه الملك قسطنطين الوثني، وخَلَفُهُ من الرومانيين فذلك طور آخر لم يعرفه المسيح وحواريه عليهم السلام، وتشكيل لدينهم بشكل من أشكال وثنيتهم السابقة، مؤلَّف من تقاليد وثنيي الهند والصين والمصريين والأوروبيين وغيرهم كما بين ذلك علماء أوروبة الأحرار.

ثم ذكر تعالى مقابل هؤلاء الكفار، فقال:

١٥٢ ــ ﴿والذين آمنوا بالله ورسله ولم يفرقوا بين أحد منهم﴾ في الإيمان وإن كانوا لا يلتزمون العمل إلا بشريعة الأخير منهم لعلمهم بأنهم كلهم مرسلون من عند الله عز وجل، فالتفرقة إما من جهل هذه الحقيقة وهو جهل

حقيقة الرسالة والكتب المنزلة، وإما من اتباع الهوى وإيثاره على طاعة الله ورسله. فالمؤمنون الذين يعتدّ بإيمانهم هم الذين يعرفون حقيقة الرسالة وبها يعرفون الرسل فلا يفرقون بين أحد منهم.

﴿أولئك سوف يؤتيهم أجورهم﴾ لأنهم وقد صح إيمانهم بالله ورسله وكانوا على بصيرة فيه: «يهديهم ربهم بإيمانهم» إلى العمل الصالح الذي هو أثره ﴿وكان الله غفوراً رحيماً﴾ «غفوراً» لهفوات من صح إيمانه، فلم يشرك بربه شيئاً ولم يفرق بين أحد من رسله، «رحيماً» بهم يعاملهم بالإحسان لا بمحض العدل، وقد يختص من شاء بضروب من رحمته التي وسعت كل شيء فلا يشاركهم فيها غيرهم.

يَسْـَٔلُكَ أَهْلُ ٱلْكِتَـٰبِ أَن تُنَزِّلَ عَلَيْهِمْ كِتَـٰبًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ ۚ فَقَدْ سَأَلُوا۟ مُوسَىٰٓ أَكْبَرَ مِن ذَٰلِكَ فَقَالُوٓا۟ أَرِنَا ٱللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْهُمُ ٱلصَّـٰعِقَةُ بِظُلْمِهِمْ ۚ ثُمَّ ٱتَّخَذُوا۟ ٱلْعِجْلَ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَـٰتُ فَعَفَوْنَا عَن ذَٰلِكَ ۚ وَءَاتَيْنَا مُوسَىٰ سُلْطَـٰنًا مُّبِينًا ﴿١٥٣﴾ وَرَفَعْنَا فَوْقَهُمُ ٱلطُّورَ بِمِيثَـٰقِهِمْ وَقُلْنَا لَهُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْبَابَ سُجَّدًا وَقُلْنَا لَهُمْ لَا تَعْدُوا۟ فِى ٱلسَّبْتِ وَأَخَذْنَا مِنْهُم مِّيثَـٰقًا غَلِيظًا ﴿١٥٤﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَـٰقَهُمْ وَكُفْرِهِم بِـَٔايَـٰتِ ٱللَّهِ وَقَتْلِهِمُ ٱلْأَنۢبِيَآءَ بِغَيْرِ حَقٍّ وَقَوْلِهِمْ قُلُوبُنَا غُلْفٌۢ ۚ بَلْ طَبَعَ ٱللَّهُ عَلَيْهَا بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٥٥﴾ وَبِكُفْرِهِمْ وَقَوْلِهِمْ عَلَىٰ مَرْيَمَ بُهْتَـٰنًا عَظِيمًا ﴿١٥٦﴾ وَقَوْلِهِمْ إِنَّا قَتَلْنَا ٱلْمَسِيحَ عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ رَسُولَ ٱللَّهِ وَمَا قَتَلُوهُ وَمَا صَلَبُوهُ وَلَـٰكِن شُبِّهَ لَهُمْ ۚ وَإِنَّ ٱلَّذِينَ ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ لَفِى شَكٍّ مِّنْهُ ۚ مَا لَهُم بِهِۦ مِنْ عِلْمٍ إِلَّا ٱتِّبَاعَ ٱلظَّنِّ ۚ وَمَا قَتَلُوهُ يَقِينًۢا ﴿١٥٧﴾ بَل رَّفَعَهُ ٱللَّهُ إِلَيْهِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٥٨﴾

تقدم في الآيات التي قبل هذه بيان حال الذين يكفرون بالله ورسله ويفرقون بينه تعالى وبين رسله فيؤمنون ببعض ويكفرون ببعض وهم أهل الكتاب الذين جعلوا الدين رياسة وعصبية، لا هداية إلهية، ثم بَيَّـنَ في هذه الآيات بعض أحوال الإسرائيليين منهم في تعنتهم وجهلهم بحقيقة الدين، فقال:

١٥٣ ـ ﴿يسألك أهل الكتاب أن تنزل عليهم كتاباً من السماء﴾ بأن ينزل عليهم منها مُحَرَّراً يشهد أنك رسول الله إليهم، أو ينزل باسم جماعتهم، أو أسماء أفراد معينين من أحبارهم، وهم الذين اقترحوا ذلك، وإنما سألوا ذلك وطلبوه على سبيل التعنت والتعجيز، لا بقصد طلب الحجة لأجل الإقتناع، فإن تعجب أيها الرسول من سؤالهم وتستنكره وتستكبره عليهم، ﴿فقد سألوا موسى أكبر من ذلك فقالوا أرنا الله جهرة﴾ سأله ذلك سلف هؤلاء الذين يسألونك أن تنزل عليهم كتاباً من السماء، وإنما الخلف والسلف في الصفات والأخلاق سواء، لأن الأبناء ترث الآباء، والإرث يكون على أشده وأتمه في أمثال هؤلاء اليهود الذين يأبون مصاهرة الغرباء.

إن سؤال هؤلاء القوم رؤية الله تعالى جهرة، أكبر وأعظم من سؤالهم النبي ﷺ أن ينزل عليهم كتاباً من السماء، وكل من السؤالين يدل على جهلهم أو عنادهم، أما سؤال إنزال الكتاب فهو يدل على أحد أمرين: إما أنهم لا يفهمون معنى النبوة والرسالة، على كثرة ما ظهر فيهم من الأنبياء والرسل، ولا يميزون بين الآيات الصحيحة التي يؤيد الله بها رسله وبين سائر الأمور المستغربة، كحيل السحر والشعوذة، لمخالفتها للعادة. وإما أنهم معاندون يقترحون ما يقترحون تعجيزاً ومراوغة. وأياً ما قصدوا من هذين الأمرين فلا فائدة في إجابتهم إلى ما سألوا كما قال تعالى في سورة «الأنعام»· «ولو نزلنا عليك كتاباً في قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا إن هذا إلا سحر مبين».

أما سؤالهم رؤية الله جهرة أي: عياناً كما يرى بعضهم بعضاً، فهو أدل

على جهلهم وكفرهم بالله تعالى، لأنهم ظنوا أنه جسم محدود تدركه الأبصار، وتحيط به أشعة الأحداق، وقد عوقبوا على جهلهم هذا ﴿فأخذتهم الصاعقة بظلمهم﴾ إذ شبهوا ربهم بأنفسهم.

﴿ثم اتخذوا العجل من بعد ما جاءتهم البينات﴾ المثبتة للتوحيد، النافية للشرك، على يد موسى عليه الصلاة والسلام ﴿فعفونا عن ذلك﴾ الذنب الذي هو اتخاذ العجل حين تابوا منه تلك التوبة النصوح التي قتلوا بها أنفسهم، كما بين الله لنا ذلك في سورة «البقرة» فراجعه[1]. ﴿وآتينا موسى سلطاناً مبيناً﴾ أي: سلطة ظاهرة بما أخضعناهم له على تمردهم وعصيانهم، حتى في قتل أنفسهم.

١٥٤ ـ ﴿ورفعنا فوقهم الطور بميثاقهم﴾ أي: بسبب ميثاقهم ليأخذوا ما أنزل إليهم بقوة ويعملوا به مخلصين.

﴿وقلنا لهم ادخلوا الباب سجداً﴾ أي: ادخلوا باب القرية أي: المدينة، خاضعين لله، أو مطأمني الرؤوس مائلي الأعناق ذلة وانكساراً لعظمة الله، كما يقال: سجد البعير، إذا طأمن رأسه لراكبه، وتقول العرب: شجرة ساجدة للرياح إذا كانت مائلة، والسفينة تسجد للرياح أي: تطيعها، قيل: تلك القرية بيت المقدس، وقيل: أريحا، وقيل: غير ذلك والمختار السكوت عن تعيينها كما سكت الكتاب العزيز.

﴿وقلنا لهم لا تعدوا في السبت﴾ أي: لا تتجاوزوا حدود الله فيه بالعمل الدنيوي وسيأتي في سورة «الأعراف»[2] بيان اعتدائهم في السبت بصيد السمك، وأن بعضهم أنكروا على المعتدين وبعضهم سكتوا، فهم قد خالفوا في السبت وخالفوا في دخول الباب سجداً فلا تستغرب بعد هذا مشاغبتهم للنبي ﷺ ومعاندتهم له.

﴿وأخذنا منهم ميثاقاً غليظاً﴾ أي: عهداً مؤكداً ليأخذن التوراة بقوة وجد، وليعملن بها، وليقيمن حدود الله فيها ولا يعتدونها.

---

(١) قوله: «فراجعه» أي: في تفسير الآيات (٥١ ـ ٥٤) منها ص ١/٥٦.

(٢) قوله: «وسيأتي في سورة الأعراف» أي: في الآيات: «١٦٣ ـ ١٦٦» منها.

١٥٥ ــ ﴿فبما نقضهم ميثاقهم وكفرهم بآيات الله وقتلهم الأنبياء بغير حق وقولهم قلوبنا غلف﴾ أي: فبسبب نقض أهل الكتاب لميثاقهم الذي واثقهم الله به، إذ نكثوا فَتْله، وأحلوا ما حرمه وحرموا ما أحله، وكفرهم بآيات الله التي أراهم منها ما لم يره سواهم، وقتلهم الأنبياء الذين بعثوا لهدايتهم، كزكريا ويحيى، عليهما السلام، وقولهم قلوبنا غلف، وغير ذلك من سيئاتهم التي يذكر أهم كبائرها في الآيات الآتية أي: بسبب هذا كله فعلنا بهم ما فعلنا من اللعن والغضب، وضرب الذلة والمسكنة، وإزالة الملك والاستقلال، لأن هذه الذنوب قد مزقت نسيج وحدتهم، وفرقت شمل أمتهم، وذهبت بريحهم وقوتهم، وأفسدت جميع أخلاقهم، فكل ما حل بهم من البلاء، هو أثر النقض والكفر والعصيان.

وأما قولهم «قلوبنا غلف» فذكر المفسرون فيه وجهين أحدهما: أن «غلف» جمع «أَغْلَف» وهو الذي عليه غلاف يمنع نفوذ الشيء إليه. أي: أن قلوبهم لا ينفذ إليها شيء مما جاء به الرسول، فهي لا تدركه وهو لا يؤثر فيها. وثانيهما: أنه جمع «غلاف» (كـ «كتاب وكُتْب»)، وسكنت اللام فيه كما تسكن في الكتب والرسل. والمعنى: إنها أوعية وغلف للعلوم والمعارف فهي لا تحتاج إلى شيء جديد تستفيده من الرسول أو من غيره.

وقد رد الله تعالى عليهم هذا الزعم بقوله: ﴿بل طبع الله عليهابكفرهم﴾ أي: ليس ما وصفوا به قلوبهم هو الحق الواقع، بل طبع الله عليها بكفرهم، أي: كان كفرهم الشديد وماله من الأثر القبيح في أخلاقهم وأعمالهم، سبباً للطبع على قلوبهم، أي: جعلها كالسكة المطبوعة ــ الدراهم مثلاً ــ في قساوتها وتكيفها بطبعة خاصة، لا تقبل غيرها من النقوش، فهم بجمودهم على ذلك الكفر التقليدي ولوازمه لا ينظرون في شيء آخر نظر استدلال واعتبار، ولا يتأملون فيه تأمل الإخلاص والاستبصار، ﴿فلا يؤمنون إلا قليلاً﴾ من الإيمان، كإيمانهم بموسى والتوراة، وهو إيمان لا يعتد به، لأنه ــ على ضعفه في نفسه ــ تفريق بين الله ورسله، أو إلا قليلاً منهم ــ كعبد الله بن سلام وأصحابه ــ وكذلك كان.

١٥٦ ــ ﴿وبكفرهم وقولهم على مريم بهتاناً عظيمًا﴾ هذا معطوف على قوله تعالى: « فبما نقضهم ميثاقهم » إلخ، والمراد بالكفر هنا كما يظهر من القرينة، الكفر بعيسى ولذلك عطف عليه بَهْتَ أمه عليهما السلام، وهو قذفها بالفاحشة. والبهتان: الكذب الذي يبهت من يقال فيه، أي: يدهشه ويحيره لبعده عنه وغرابته عنده. ووصف البهتان بالعظيم وأيُّ بهتان تبهت به العذراء التقية النقية أعظم من هذا؟ أي: فهذا الكفر والبهتان من أسباب ما حل بهم من غضب الله ولعنته. ومن توابعه ما بينه بقوله عطفاً على ما قبله:

١٥٧ ــ ﴿وقولهم إنا قتلنا المسيح عيسى بن مريم رسول الله﴾ أي: وبسبب قولهم هذا فإنه قول يؤذن بمنتهى الضراوة بارتكاب الجرائم، والاستهزاء بآيات الله ورسله. ووصفه هنا بصفة الرسالة للإيذان بتهكمهم به عليه السلام واستهزائهم بدعوته. وهو مبني على أنه إنما ادعى النبوة والرسالة فيهم، لا الألوهية كما تزعم النصارى ﴿وما قتلوه وما صلبوه﴾ أي: والحال أنهم «ما قتلوه» كما زعموا تبجحاً بالجريمة، «وما صلبوه» كما ادعوا وشاع بين الناس ﴿ولكن شبه لهم﴾ أي: وقع لهم الشبهة أو الشبه، فظنوا أنهم صلبوا عيسى، وإنما صلبوا غيره، ومثل هذا الشبه أو الاشتباه يقع في كل زمان كما سنبينه قريباً ﴿وإن الذين اختلفوا فيه لفي شك منه ما لهم به من علم إلا اتباع الظن﴾ أي: وإن الذين اختلفوا في شأن عيسى من أهل الكتاب، يتبعون الظن، أي: القرائن التي ترجح بعض الآراء الخلافية على بعض. فالشك الذي هو التردد بين أمرين شامل لمجموعهم، لا لكل فرد من أفرادهم، هذا إذا كان ــ كما يقول علماء المنطق ــ لا يستعمل إلا فيما تساوى طرفاه بحيث لا يترجح أحدهما على الآخر، والذين يتبعون الظن في أمره، هم أفراد رجحوا بعض ما وقع الاختلاف فيه على بعض، بالقرائن أو بالهوى والميل. والصواب: أن هذا معنى اصطلاحي للشك. وأما معناه في أصل اللغة فهو نحو من معنى الجهل، وعدم استبانة ما يجول في الذهن من الأمر. وفي لسان العرب: أن الشك ضد اليقين. فهو إذاً يشمل الظن في اصطلاح أهل المنطق، وهو ما ترجح أحد طرفيه.

فالشك في صلب المسيح هو التردد فيه أكان هو المصلوب أم غيره؟ فبعض

المختلفين في أمره الشاكين فيه يقول: إنه هو، وبعضهم يقول: إنه غيره، وما لأحد منهما علم يقيني بذلك، وإنما يتبعون الظن.

﴿وما قتلوه يقينا﴾ أي: وما قتلوا عيسى بن مريم قتلاً يقيناً، أو متيقنين أنه هو بعينه، لأنهم لم يكونوا يعرفونه حق المعرفة.

وأما قوله تعالى:

١٥٨ ـ ﴿بل رفعه الله إليه﴾ فقد سبق نظيره في سورة «آل عمران»[١] وذلك قوله تعالى: ﴿إذ قال الله يا عيسى إني متوفيك ورافعك إلي ومطهرك من الذين كفروا﴾ روي عن ابن عباس تفسير التوفّي هنا بالإماتة كما هو الظاهر المتبادر، وعن ابن جريج تفسيرها بأصل معناها وهو الأخذ والقبض، والمراد منه ومن الرفع: إنقاذه من الذين كفروا، بعناية من الله الذي اصطفاه وقربه إليه.

﴿وكان الله عزيزاً حكيما﴾ فبعزته وهي: كونه يقهر لا يُقهر، ويغلب ولا يغلب، أنقذ عبده ورسوله عيسى عليه السلام، من اليهود الماكرين، والروم الحاكمين، وبحكمته جزى كل عامل بعمله، فأحل باليهود ما أحل بهم، وسيوفيهم جزاءهم في الآخرة.

وَإِن مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِۦ قَبْلَ مَوْتِهِۦ ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴿١٥٩﴾

١٥٩ ـ ﴿وإن من أهل الكتاب﴾ أي: وما من أهل الكتاب أحد ﴿إلا ليؤمنن به﴾ أي: ليؤمنن بعيسى إيماناً صحيحاً، وهو أنه عبد الله ورسوله، وآيته للناس ﴿قبل موته﴾ أي: قبل موت ذلك الأحد، الذي هو نكرة في سياق النفي، فيفيد العموم. وحاصل المعنى: أن كل أحد من أهل الكتاب عندما

---

(١) قوله: «سبق نظيره في سورة آل عمران» أي: في تفسير الآية: «٥٥» منها، فارجع إلى كلامه فيها وتعليقنا عليه ص ١/٣٢٨.

يدركه الموت ينكشف له الحق في أمر عيسى، وغيره من أمر الإيمان، فيؤمن بعيسى إيماناً صحيحاً، فاليهودي يعلم أنه رسول صادق، غير دعي ولا كذاب، والنصراني يعلم أنه عبد الله ورسوله، فلا هو إله ولا ابن الله ﴿ويوم القيامة يكون عليهم شهيداً﴾ يشهد عليهم، بما تظهر به حقيقة أمره معهم، ومنه ما حكاه الله عنه في آخر سورة «المائدة» « ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم، وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم » وقد يشهد للمؤمن منهم في حال الاختيار والتكليف بإيمانه، وعلى الكافر بكفره، لأنه مبعوث إليهم، وكل نبي شهيد على قومه كما قال تعالى: « فكيف إذ جئنا من كل أمة بشهيد وجئنا بك على هؤلاء شهيداً».

وذهب بعضهم: إلى أن المراد أن كل أحد من أهل الكتاب يؤمن بعيسى قبل موت عيسى وهذا مبني على القول بأن عيسى لما يمت[1] وأنه رفع إلى السماء قبل وفاته، وهم الذين أولوا قوله تعالى: « إني متوفيك ورافعك إلي » وهم على هذا يحتاجون إلى تأويل النفي العام هنا بتخصيصه بمن يكون منهم حياً عند نزوله فيقولون: المعنى وما من أحد من أهل الكتاب الذي ينزل المسيح من السماء إلى الأرض وهم أحياء إلا ليؤمنن به ويتبعنه. والمتبادر من الآية المعنى الأول، وهذا التخصيص لا دليل عليه وهو مبني على شيء لا نص عليه في القرآن حتى يكون قرينة له. والأخبار التي وردت فيه لم ترد مفسرة للآية.

أما المعنى الأول الذي هو الظاهر المتبادر من النظم البليغ، فيؤيده ما ورد من إطلاع الناس قبل موتهم على منازلهم من الآخرة، ومن كونهم يبشرون برضوان الله وكرامته، أو بعذابه وعقوبته. ففي حديث عبادة بن الصامت في

---

(١) قوله: «وهذا مبني على القول بأن عيسى لم يمت إلخ»، إننا نوافق المؤلف على ما رجحه في تفسير قوله تعالى: ﴿وإن من أهل الكتاب إلا ليؤمنن به قبل موته﴾، وعلى أن القول بإعادة الضمير في ﴿موته﴾ إلى المسيح عليه السلام هو قول ضعيف، ولكننا نقول إن هذا القول المرجوح ليس مبنياً على القول بأن المسيح لم يمت، كما ذكر المؤلف، وأنه لا تلازم بين هذين القولين، فالصحيح أن عيسى عليه السلام، لا يزال حياً، وسينزل في آخر الزمان ليحكم بشريعة محمد ﷺ ثم يُتوفى ويصلي عليه المسلمون كما في حديث رواه أبو داود السجستاني في سننه، وأبو داود الطيالسي في مسنده. وقد أشرنا إلى ذلك في تعليقنا على تفسير الآية «٥٥» من «آل عمران ص ٣٢٨ من الجزء الأول.

الصحيحين: أن المؤمن إذا حضره الموت بُشّر برضوان الله وكرامته، وأن الكافر إذا حُضِر ـ بضم الحاء أي:حضره الموت ـ بشر بعذاب الله وعقوبته. وروى أحمد والنسائي من حديث أنس، «من أحب لقاء الله أحب الله لقاءه، ومن كره لقاء الله كره الله لقاءه» الذي في الصحيحين وغيرهما، وهي أنهم قالوا: يا رسول الله، كلنا نكره الموت، فقال: «ليس ذلك كراهية الموت، ولكن المؤمن إذا حُضِر جاءه البشير من الله بما هو صائر إليه، فليس شيء أحب إليه من أن يكون قد لقي الله، فأحب لقاءه. وإن الفاجر إذا حُضِرَ جاءه البشير من الله بما هو صائر إليه من الشر فكره لقاء الله فكره الله لقاءه». فهذه الأحاديث تؤيد ما روي عن ابن عباس وغيره في تفسير الآية من كون الملائكة تخاطب من يموت من أهل الكتاب قبل خروج روحه بحقيقة أمر المسيح، مع الإنكار الشديد والتقبيح، ومما يؤيد هذه الحقيقة النص في سورة «يونس» على تصريح فرعون بالإيمان حين أدركه الغرق. ولها دلائل أخرى كالأحاديث الواردة في عدم قبول التوبة عند الغرغرة والله أعلم.

(فصل في مباحث تتعلق بمسألة الصلب)

إن مسألة الصلب من المسائل التاريخية التي لها نظائر وأشباه كثيرة، فقد كان الملوك والحكام يقتلون ويصلبون، وناهيك بالرومانيين وقسوتهم، واليهود وعصبيتهم، وقد قتل هؤلاء غير واحد من أنبيائهم أشهرهم زكريا ويحيى عليهما السلام.

والفائدة في إثبات التاريخ لمثل هذه الوقائع لا تعدو العبرة بأخلاق الأمة ودرجة ضلالها وهدايتها وسيرة الحكام فيها.

نعم إن مسألة الصلب ليست في ذاتها بالأمر الذي يهتم بإثباته أو نفيه في كتاب الله عز وجل بأكثر من إثبات قتل اليهود النبيين بغير حق وتقريعهم على ذلك، لولا أن النصارى جعلوها أساس العقائد وأصل الدين، فمن فاته الإيمان بها فهو في الآخرة من الهالكين، ومن آمن بها على الوجه الذي يقولونه ويدعون إليه كان هو الناجي الفائز بملكوت السماء مع المسيح والرسل والقديسين. لأجل هذا كبر عليهم نفي القرآن العظيم لقتل المسيح وصلبه، وهم يوردون في ذلك الشبهات على القرآن والإسلام.

ولهذا رأينا أن نبين عقيدة الصلب عندهم، وشبهاتهم على نفيها مع الجواب عنها، وما يتعلق بذلك من المباحث المهمة.

أما تقرير هذه العقيدة كما سمعنا من بعض دعاة البروتستانت[1] في بعض المجامع العامة التي يعقدونها للدعوة في مدارسهم، وفي المجالس الخاصة التي اتفق لنا حضورها مع بعضهم، فهي: أن آدم لما عصى الله تعالى بالأكل من الشجرة التي نهاه الله عن الأكل منها، صار هو وجميع أفراد ذريته خطاةً، مستحقين للعقاب في الآخرة بالهلاك الأبدي، ثم إن جميع ذريته جاؤوا خطاة مذنبين، فكانوا مستحقين للعقاب أيضاً بذنوبهم، كما أنهم مستحقون له بذنب أبيهم الذي هو الأصل لذنوبهم. ولما كان الله تعالى متصفاً بالعدل والرحمة جميعاً، طرأ عليه (سبحانه وتعالى عن ذلك) مشكل عندما عصى آدم. وهو أنه إذا عاقبه وذريته، كان ذلك منافياً لرحمته، فلا يكون رحيماً!! وإذا لم يعاقبه، كان ذلك منافياً لعدله، فلا يكون عادلاً!! فكأنه منذ عصى آدم كان يفكر في وسيلة يجمع بها بين العدل والرحمة!! فلم يهتد إلى ذلك سبيلاً إلا منذ ألف[2] وتسع مئة واثنتي عشرة سنة، بالنسبة إلى سنتنا هذه، (سبحانه سبحانه) وذلك بأن يحل ابنه تعالى الذي هو هو نفسه، في بطن امرأة من ذرية آدم، ويتحد بجنين في رحمها، ويولد منها فيكون ولدها، إنساناً كاملاً من حيث هو ابنها، وإلهاً كاملاً من حيث هو ابن الله ـ وابن الله هو الله ـ ويكون معصوماً من جميع معاصي بني آدم، ثم بعد أن يعيش زمناً معهم يأكل مما يأكلون منه، ويشرب مما يشربون، ويتلذذ كما يتلذذون ويتألم كما يتألمون، يسخِّر أعداءه لقتله أفظع قِتلة، وهي قتلة الصلب التي لُعِنَ صاحبها في الكتاب الإلهي فيحتمل اللعن والصلب لأجل فداء البشر وخلاصهم من خطاياهم، كما قال يوحنا في رسالته الأولى: «وهو كفارة لخطايانا، ليس لخطايانا فقط بل لخطايا كل العالم أيضاً» (سبحان ربك رب العزة عما يصفون).

---

(١) ذلك أن البروتستانت كانت لهم الأسبقية في التبشير في بلاد الإسلام في القرن الثامن عشر ميلادي.

(٢) قوله: «إلا منذ ألف وتسعمائة واثنتي عشرة سنة» هي السنة الميلادية التي كتب فيها المؤلف هذا الكلام. والآن ونحن نطبع هذا المختصر في عام ١٩٨٤م.

(١) إنــه لا يمكن أن يقبل هذه القصة مَنْ يؤمن بالدليل العقلي أن خالق العالم لا بد أن يكون بكل شيء عليمًا، وفي كل صنعه حكيمًا، لأنها تستلزم الجهل والبداء[1] على الباري عز وجل، كأنه حين خلق آدم ما كان يعلم ما يكون عليه أمره، وحين عصى ما كان يعلم ما يقتضيه العدل والرحمة في شأنه، حتى اهتدى إلى ذلك بعد ألوف من السنين مرت على خلقه، كان فيها جاهلاً كيف يجمع بين تينك الصفتين من صفاته، وواقعاً في ورطة التناقض بينهما، ولكن قد يقبلها من يشترط في الدين عندهم أن لا يتفق مع العقل، وأن يأخذ صاحبه بكل ما يسند إلى من نسب إليهم عمل العجائب، ويقول آمنت به وإن لم يدركه، ولم تذعن له نفسه، ومن ينقلون في أول كتاب من كتبهم الدينية (سفر التكوين) هذه الجملة «فندم الرب أنه عمل الإنسان في الأرض وتأسف في قلبه»، تعالى الله عن ذلك كله علواً كبيراً.

(٢) يلزم من يقبل هذه القصة أن يسلم ما يحيله كل عقل مستقل، من أن خالق الكون يمكن أن يحل في رحم امرة، ثم يكون بشراً يأكل ويشرب، ويتعب ويعتريه غير ذلك مما يعتري البشر، ثم يأخذه أعداؤه بالقهر والإهانة، فيصلبوه مع اللصوص ويجعلوه ملعوناً بمقتضى حكم كتابه لبعض رسله (تعالى الله عن ذلك كله علواً كبيراً).

(٣) تقتضي هذه القصة أن يكون الخالق العليم الحكيم، قد أراد شيئاً بعد التفكر فيه ألوفاً من السنين، فلم يتم له ذلك الشيء، ذلك أن البشر لم يخلصوا وينجوا بوقوع الصلب من العذاب، فإنهم يقولون: إن خلاصهم متوقف على الإيمان بهذه القصة، وهم لم يؤمنوا بها. ولنا أن نقول: إنه لم يؤمن بها أحد قط، لأن الإيمان هو تصديق العقل وجزمه بالشيء، والعقل لا يستطيع أن يدرك ذلك، والذين يقولون: أنهم مؤمنون بها، يقولون بألسنتهم ما ليس في قلوبهم، تقليداً لمن لقنهم ذلك. فإن سمينا مثل هذا القول إيماناً، نقول: إن أكثر

---

(١) البَدَاء: هو إرادة شيء الآن لم يكن مراداً من قبل، وهذا مستحيل على الله تعالى لأنه سبحانه قد سبقت مشيئته، فما شاء الله منذ الأزل كان وما لم يشأ لم يكن.

البشر لا يقولونه بل يردونه بالدلائل العقلية، ومنهم من يرده أيضاً بالدلائل النقلية، من دين ثبتت أصوله عندهم بالأدلة العقلية، ومنهم من لم يعلموا بهذه القصة. فإذا عذبهم الله تعالى في الآخرة ولم يدخلهم ملكوته ـ كما تدعي النصارى ـ لا يكون رحيمًا، على قاعدة دعاة الصلب والصليب، فكيف جمع بذلك بين العدل والرحمة؟

(٤) يلزم من هذه القصة شيء أعظم من عجز الخالق (تعالى وتقدس) عن إتمام مراده بالجمع بين عدله ورحمته، وهو انتفاء كل من العدل والرحمة في صلب المسيح، لأنه عذبه من حيث هو بشر، وهو لا يستحق العذاب، لأنه لم يذنب قط، فتعذيبه بالصلب والطعن بالحراب ـ على ما زعموا ـ لا يصدر من عادل، ولا من رحيم بالأحرى. فكيف يعقل أن يكون الخالق غير عادل ولا رحيم، أو أن يكون عادلاً رحيمًا فيخلق خلقاً يوقعه في ورطة الوقوع في انتفاء إحدى هاتين الصفتين، فيحاول الجمع بينهما فيفقدهما معاً؟

(٥) إذا كان كل من يقول بهذه العقيدة أو القصة ينجو من عذاب الآخرة كيفما كانت أخلاقه وأعماله، لزم من ذلك أن يكون أهلها إباحيين، وأن يكون الشرير المبطل الذي يعتدي على أموال الناس وأنفسهم وأعراضهم، ويفسد في الأرض ويهلك الحرث والنسل، من أهل الملكوت الأعلى، لا يعذب على شروره وخطيئاته، ولا يجازى عليها بشيء. فله أن يفعل في هذه الدنيا ما شاء هواه، وهو آمن من عذاب الله ـ وناهيك بهذا مفسداً للبشر ـ وإذا كان يعذب على شروره وخطيئاته كغيره من غير الصليبيين، فما هي مزية هذه العقيدة؟ وإذا كان له امتياز عند الله تعالى في نفس الجزاء، فأين العدل الإلهي؟

(٦) ما رأينا أحداً من العقلاء، ولا من علماء الشرائع والقوانين، يقول: إن عفو الإنسان عمن يذنب إليه؛ أو عفو السيد عن عبده الذي يعصيه، ينافي العدل والكمال، بل يعدون العفو من أعظم الفضائل، وترى المؤمنين بالله من الأمم المختلفة يصفونه تعالى بالعفو، ويقولون: إنه أهل للعفو وللمغفرة، فدعوى الصليبيين أن العفو والمغفرة مما ينافي العدل مردودة غير مسلَّمة.

أليست التعاليم الإسلامية هي التي ترفع قدر الإنسان وتعلي همته وتحفزه إلى طلب الكمال، بإيمانه وإخلاصه وأعماله الصالحة؟ أليست أفضل وأنفع من

الإتكال على تلك القصة الصليبية، المأثور مثلها عن خرافات الوثنيين، التي لا يصدقها عقل مستقل، ولا يطمئن بها قلب سليم، المخالفة لسنن الفطرة ونظام الخلقة، التي أفسدت العقول والأخلاق في الممالك الصليبية، منذ شاعت فيها بنفوذ الملك قسطنطين الصليبي، إلى أن عتقت أوروبة من رق الكنيسة، بنور العلم والاستقلال، اللذين أشرقا عليها من بلاد الإسلام؟ بلى.

فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾ وَأَخْذِهِمُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَقَدْ نُهُوا۟ عَنْهُ وَأَكْلِهِمْ أَمْوَٰلَ ٱلنَّاسِ بِٱلْبَٰطِلِ وَأَعْتَدْنَا لِلْكَٰفِرِينَ مِنْهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٦١﴾ لَّٰكِنِ ٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ مِنْهُمْ وَٱلْمُؤْمِنُونَ يُؤْمِنُونَ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَٱلْمُقِيمِينَ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱلْمُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَٱلْمُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ أُو۟لَٰٓئِكَ سَنُؤْتِيهِمْ أَجْرًا عَظِيمًا ﴿١٦٢﴾

١٦٠ ـ ﴿فبظلم من الذين هادوا حرمنا عليهم طيبات أحلت لهم﴾ أي: فإذا كان هؤلاء اليهود قد استحقوا بظلم ما ظلموا به أنفسهم، أن نحرم عليهم طيبات كانت أحلت لهم ولمن قبلهم، فحرمناها عليهم عقوبة وتربية لهم، لعلهم يرجعون عن ظلمهم، فكيف لا يستحقون أكبر الخزي والنكال في الدنيا والآخرة، بنقضهم ميثاق ربهم، وقتلهم لأنبيائه ورسله، وكفرهم بالمسيح وبهتهم لأمه، وتبجحهم بدعوى قتله وصلبه؟ فتعليل تحريم الطيبات عليهم، بظلم منهم، وبما ذكر بعده من المعاصي، يدل على العقاب العظيم والخزي الكبير الذي يستحقونه على نقض الميثاق الأكبر، وما عطف عليه من الكفر والموبقات.

أما الطيبات التي حرمها الله عليهم، فهي مبينة بقوله عز وجل في سورة

«الأنعام» ﴿ وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر ﴾ الآية «١٤٧» هكذا ذهب بعض المفسرين. وتوقف بعضهم فلم يجزم بتعيين ما حرم عليهم، ولم يعرِّف ما نَكَّره الكتاب. وتقديم «فبظلم» على «حرمنا» يفيد الحصر، أي: حرم عليهم ذلك بسبب الظلم لا بسبب آخر. وقد أبهم ما حرم عليهم هنا، لأن الغرض من السياق العبرة بكونه عقوبة لا بيانه في نفسه، كما أبهم الظلم الذي كان سبباً له، ليعلم القارىء والسامع أن أيَّ نوع من الظلم يكون سبباً للعقاب في الدنيا قبل الآخرة ﴿وبصدهم عن سبيل الله كثيراً﴾ أي: وبسبب صدهم عن سبيل الله، ــ وما بعده ــ شددنا عليهم في أحكام وتكاليف أخرى، كالبقرة التي أمروا بذبحها في حادثة القتيل التي تقدمت في سورة «البقرة». والصُّدود والصَّد يستعمل لازماً ومتعدياً ومعناه: المنع. أي: صدودهم أنفسهم عن سبيل الله مراراً كثيرة بما كانوا يعصون موسى عليه السلام، ويعاندونه، أو صدهم الناس عن سبيل الله بسوء القدوة، أو بالأمر بالمنكر والنهي عن المعروف.

١٦١ ــ ﴿وأخذهم الربا وقد نهوا عنه﴾ أي: وبسبب أخذهم الربا وقد نهوا عنه على ألسنة أنبيائهم ولكن التوراة التي بين أيديهم إنما تصرح بتحريم أخذهم الربا من شعبهم، ومن إخوتهم دون الأجانب. ونحن لا نسلم أن هذا هو نص التوراة التي نزلت على موسى عليه السلام بل إن نسخة موسى مفقودة بإجماع اليهود والنصارى، وهذه التي عندهم قد كتبت بعد السبي، وثبت تحريفها بالشواهد الكثيرة[1].

﴿وأكلهم أموال الناس بالباطل﴾ كالرشوة والخيانة وغير ذلك، فإن من أخذ من مال آخر شيئاً بغير مقابل، فقد أكله بالباطل.

ثم بين تعالى جزاءهم في الآخرة على هذه الذنوب، بعد بيان بعض جزائها في الدنيا، فقال: ﴿وأعتدنا للكافرين منهم عذاباً أليمًا﴾ عذاب النار المؤلم، أَعْتَدَه الله، أي: هيأه للذين كفروا منهم بأي رسول من رسله، ولا سيما عيسى ومحمد، عليهما الصلاة والسلام، وهم الذين بين الله حالهم في هذا السياق وغيره.

---

(١) ومنها: إنها تحوي أخباراً بعد موسى عليه السلام.

١٦٢ ـ لما أطلق القول في هذا السياق ببيان سوء حال اليهود وكفرهم وعصيانهم، وكان ذلك يوهم أن ما ذكر عنهم عام مستغرق لجميع أفرادهم، جاء الاستدراك عقبه في بيان حال خيارهم، الذين لم يذهب عمى التقليد ببصيرتهم، وهو: ﴿لكن الراسخون في العلم منهم﴾ أي: لكن أهل العلم الصحيح بالدين من اليهود، الآخذون فيه بالدليل دون التقليد «الراسخون» أي: الثابتون فيه ثبات الأطواد، بحيث لا يشترون به ثمناً قليلاً من المال والجاه ﴿والمؤمنون﴾ من عامتهم، أو من أمتك أيها الرسول، إيمان إذعان يبعث على العمل، لا إيمان دعوى وعصبية وجدل، كل منهم ﴿يؤمنون بما أنزل إليك﴾ أيها الرسول من البينات والهدى في القرآن ﴿وما أنزل من قبلك﴾ على موسى وعيسى وغيرهما من الرسل عليهم السلام لا يفرقون بين الله ورسله بالهوى والعصبية. روى عبد بن حميد وابن المنذر عن قتادة أنه قال في هذه الجملة: استثنى الله منهم، فكان منهم من يؤمن بالله وما أنزل عليهم وما أنزل على نبي الله، يؤمنون به ويصدقون به، ويعلمون أنه الحق من ربهم. وروى ابن إسحق والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس أنه قال في الآية: نزلت في عبد الله بن سلام، وأسيد بن سعيد، وثعلبة بن سعية حين فارقوا يهود وأسلموا.

﴿والمقيمين الصلاة﴾ و«المقيمين»: منصوب على الاختصاص أو المدح، على ما قاله النحاة البصريون سيبويه وغيره، والتقدير أعني، أو: وأخص المقيمين الصلاة منهم، الذين يؤدونها على وجه الكمال، فإنهم أجدر المؤمنين بالرسوخ في الإيمان. والنصب على المدح أو العناية لا يأتي في الكلام البليغ إلا لنكتة، والنكتة هنا ما ذكرنا آنفاً من مزية الصلاة، وكون إقامتها آية كمال الإيمان. وقيل: إن «المقيمين» معطوف على المجرور قبله. والمعنى: يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك على الرسل، وبالمقيمين الصلاة، وهم الأنبياء أنفسهم فإن الله تعالى قال في «الأنبياء»: « وأوحينا إليهم فعل الخيرات وإقام الصلاة » أي: إقامتها، أو: الملائكة، فإنه تعالى حكى عنهم قوله « وإنا لنحن الصافون وإنا لنحن المسبحون» ووصفهم بقوله « يسبحون الليل والنهار لا يفترون » والإيمان بهم من أركان الإيمان كالإيمان بالرسل.

وما ذكرناه أولاً أبلغ عبارة.

﴿والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر﴾ يجوز أن يكون هذا عطفاً على «الراسخون»، وعلى ضمير «يؤمنون بما أنزل إليك»، وأن يكون مبتدأ خبره محذوف. أي: والمؤتون الزكاة والمؤمنون بالله واليوم الآخر يؤمنون بما أنزل إليك وما أنزل من قبلك. أو: خبره «كذلك»، أي: مثل أولئك المؤمنين، أو مثل المقيمين الصلاة في استحقاق المدح بالتبع، وإقامة الصلاة تستلزم إيتاء الزكاة دون العكس، فإن الذي يقيم الصلاة لا يمكن أن يمنع الزكاة لأن الصلاة تعلي همته وتزكي نفسه فيهون عليه ماله، وقد قال تعالى « إن الإنسان خلق هلوعاً إذا مسه الشر جزوعاً وإذا مسه الخير منوعاً إلا المصلين » الآيات.

﴿أولئك سنؤتيهم أجراً عظيمًا﴾ أي: أولئك الموصوفون بما ذكر كله سنعطيهم في الآخرة أجراً عظيمًا لا يدرك كنهه في الدنيا أحد منهم.

إِنَّآ أَوْحَيْنَآ إِلَيْكَ كَمَآ أَوْحَيْنَآ إِلَىٰ نُوحٍ وَٱلنَّبِيِّـۧنَ مِنۢ بَعْدِهِۦ ۚ وَأَوْحَيْنَآ إِلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ وَإِسْمَٰعِيلَ وَإِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ وَٱلْأَسْبَاطِ وَعِيسَىٰ وَأَيُّوبَ وَيُونُسَ وَهَٰرُونَ وَسُلَيْمَٰنَ ۚ وَءَاتَيْنَا دَاوُۥدَ زَبُورًا ﴿١٦٣﴾ وَرُسُلًا قَدْ قَصَصْنَٰهُمْ عَلَيْكَ مِن قَبْلُ وَرُسُلًا لَّمْ نَقْصُصْهُمْ عَلَيْكَ ۚ وَكَلَّمَ ٱللَّهُ مُوسَىٰ تَكْلِيمًا ﴿١٦٤﴾ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعْدَ ٱلرُّسُلِ ۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾ لَّٰكِنِ ٱللَّهُ يَشْهَدُ بِمَآ أَنزَلَ إِلَيْكَ ۖ أَنزَلَهُۥ بِعِلْمِهِۦ ۖ وَٱلْمَلَٰٓئِكَةُ يَشْهَدُونَ ۚ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ شَهِيدًا ﴿١٦٦﴾

١٦٣ ـ ﴿إنا أوحينا إليك كما أوحينا إلى نوح والنبيين من بعده﴾ أي: إنا بما لنا من العظمة والإرادة المطلقة اللائقة بمقام الألوهية، والرحمة الواسعة التي هي شأن الربوبية، قد أوحينا إليك يا محمد هذا القرآن، كما أوحينا إلى

نوح والنبيين من بعده الذين يدعي الإيمان بهم هؤلاء الناس، ولم ننزل على أحد من أممهم ولا منهم كتاباً من السماء، كما سألوك للتعجيز والعناد، لأن الوحي ضرب من الإعلام السريع الخفي، وما هو بالأمر المشاهد الحسي، بل هو أمر روحي، يعد الله له النبي « وكذلك أوحينا إليك روحاً من أمرنا ».

الوحي في اللغة يطلق على الإشارة والإيماء، ومنه قوله تعالى: « فأوحى إليهم أن سبحوا بكرة وعشياً » وعلى الإلهام الذي يقع في النفس، وهو أخفى من الإيماء ومنه قوله عز وجل: « وأوحينا إلى أم موسى »، ويظهر أن هذا بعناية خاصة من الله تعالى، وعلى ما يكون غريزية دائمة ومنه قوله تعالى: « وأوحى ربك إلى النحل »، وعلى الإعلام في الخفاء، وهو أن تعلم إنسان بأمر تخفيه عن غيره، ومنه قوله تعالى: « شياطين الإنس والجن يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً» وأطلق على الكتابة والرسالة لما يكون فيهما من التخصيص.

ووحي الله إلى أنبيائه: هو ما يلقيه إليهم من العلم الضروري الذي يخفيه عن غيرهم، بعد أن يكون أعد أرواحهم لتلقيه بواسطة كالملك، أو بغير واسطة.

بدأ الله تعالى بذكر نوح، عليه السلام، ثم خص بعض النبيين الذين جاؤوا من بعد نوح بالذكر، لشهرتهم وعلو مقامهم عند أهل الكتاب فقال: ﴿وأوحينا إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط وعيسى وأيوب ويونس وهارون وسليمان﴾ أي: وكما أوحينا إلى إبراهيم ومن بعده. فأما إبراهيم، عليه الصلاة والسلام، وعلى آله الكرام، فمجمع على فضله ونبوته عند أهل الكتاب كلهم وعند العرب أيضاً، وكُلُّ أولئك الأنبياء الذين ذكروا بعده من ذريته. ويعقوب هو ابن إسحاق بن إبراهيم واشتهر بلقب (إسرائيل)، فسائر أنبياء أهل الكتاب من ذريته، ويسمون أنبياء بني إسرائيل، وأما محمد خاتم النبيين والمرسلين، صلوات الله عليه وعليهم أجمعين، فهو من نسل أخيه الأكبر إسماعيل الذبيح، عليه الصلاة والسلام.

وأما الأسباط فجمع «سِبْط» وهو يطلق على ولد الولد. وأسباط بني إسرائيل اثنا عشر سبطاً، فكل نسل ولد من أولاد يعقوب يسمى سبطاً ولذلك قيل: إن الأسباط في بني إسرائيل كالقبائل في ولد إسماعيل. والمراد بالوحي إلى الأسباط

الوحي إلى الأنبياء الذين بعثوا فيهم، وخص منهم بالذكر أشهر المرسلين لأن لهم كتباً يهتدى بها.

والمشهور عند المفسرين: أن الأسباط هم أولاد يعقوب ولذلك استشكلوا الوحي إليهم وكونهم من النبيين مع ما بينه الله تعالى من كيدهم لأخيهم يوسف، وكذبهم على أبيهم، وغير ذلك مما لا يليق بالنبيين، وقد علمت أن إطلاق لفظ «الأسباط» على أبناء إسرائيل من صلبه خاصة غلط، وأن المتفق عليه عند أهل الكتاب عامة هو ما ذكرناه، وما حاجهم الله تعالى إلا بما هو معروف عندهم، فالآية لا تدل على نبوة إخوة يوسف من أولاد يعقوب.

﴿وآتينا داود زبوراً﴾ أي: وكما أعطينا داود كتاباً خاصاً، مزبوراً، أي: مكتوباً، فالزبور بمعنى: المزبور، كالرَّكوب بمعنى المركوب. وقد ذكر بهذا اللفظ ولم يعطف على ما قبله فيفيد مطلق الوحي، لأن لزبور داود شأناً خاصاً في كتب الوحي وعند أهل الكتاب، وهو مع هذه الفائدة موافق لنسق الفواصل فَأْتَلَفَ به اللفظ مع المعنى، فصاحة وبلاغة وحسناً.

١٦٤ ــ ﴿ورسلاً قد قصصناهم عليك من قبل﴾ أي: وأرسلنا غير هؤلاء رسلاً آخرين قد قصصناهم عليك من قبل تنزيل هذه السورة، أوحينا إليهم كما أوحينا إلى هؤلاء، وهم المسرودة أسماؤهم أو المبينة قصصهم في السور المكية، وأجمع الآيات لأسماء الأنبياء قوله تعالى في سورة «الأنعام» في سياق الكلام عن إبراهيم، عليه الصلاة والسلام: «ووهبنا له إسحق ويعقوب كلاً هدينا ونوحاً هدينا من قبل ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين. وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس كل من الصالحين. وإسماعيل واليسع ويونس ولوطاً وكلاً فضلنا على العالمين» وأجمع السور لقصصهم «هود» و «طسم الشعراء». ومنهم: هود وصالح وشعيب وهم من العرب.

﴿ورسلاً لم نقصصهم عليك﴾ أي: كالمرسلين إلى الأمم المجهول علمها وتاريخها عند قومك، وعند أهل الكتاب المجاورين لبلادك، كأمم الشرق:

الصين واليابان والهند، وأمم بلاد الشمال (أوروبة)، وأمم القسم الآخر من الأرض (أميركة) وإنما لم يقص الله تعالى عليه خبر الرسل الذين أرسلهم إلى أولئك الأقوام كأن حكمة ذكر الرسل وفوائد بيان قصصهم له ﷺ، لا تتحقق بقصص أولئك المجهول حالهم وحال أممهم عند قومه وجيران بلاده من أهل الكتاب. وهذه الحكم والفوائد هي المشار إليها في مثل قوله تعالى: «لقد كان في قصصهم عبرة لأولي الألباب» وقوله: «وكلا نقص عليك من أنباء الرسل ما نثبت به فؤادك، وجاءك في هذه الحق وموعظة وذكرى للمؤمنين». فالعبرة والتثبيت، والذكرى والاحتجاج على نبوته ﷺ كل ذلك يظهر في قصص من ذكرهم من الرسل، دون من لم يذكرهم. وحسبنا العلم بأن الله تعالى أرسل الرسل في كل الأمم، فكانت رحمته بهم عامة لا محصورة في شعب معين احتكرها لنفسه، كما كان يزعم أهل الكتاب، غير مبالين بكونه لا يليق بحكمة الله ولا ينطبق على سعة رحمته. قال تعالى: «ولقد بعثنا في كل أمة رسولاً أن اعبدوا الله واجتنبوا الطاغوت» وقال: «إنا أرسلناك بالحق بشيراً ونذيراً، وإن من أمة إلا خلا فيها نذير» وهذه حقيقة لم يكن يعلمها أهل الكتاب الذين يزعم مشاغبوهم أن القرآن مقتبس من كتبهم، وكم فيه من هذه الحقائق ولكن طبع على قلوبهم فهم لا يعقلون. ولا نخوض في إحصاء الأنبياء والرسل فإنه لا يعلم إلا بوحي من الله تعالى ولم يبين الله ذلك في كتابه ولا رسوله فيما صح من الخبر عنه.

﴿وكلم الله موسى تكليمًا﴾ خاصاً ممتازاً عن غيره من ضروب الوحي العام لأولئك النبيين، ولولا ذلك لم يختلف التعبير، كما علمت من إيتاء داود الزبور، وإن صح أن يسمى الوحي إليهم تكليمًا، والتكليم لهم وحياً، كما يفهم من قوله تعالى: «وما كان لبشر أن يكلمه الله إلا وحياً، أو من وراء حجاب، أو يرسل رسولاً فيوحي بإذنه ما يشاء» والظاهر أن تكليم موسى كان من النوع الثاني وهو التكليم من وراء حجاب. وقد سماه وحياً في قوله تعالى: «وأنا اخترتك فاستمع لما يوحى» أما حقيقة ذلك الوحي والتكليم فليس لنا أن نخوض فيه لأننا لم نكن من أهله، على أننا لا نعرف حقيقة كلام بعضنا مع

بعض بواسطة الأصوات التي تجعل كل ذرة من الهواء متكيفة به، وهي أعم الوسائط وأظهرها. وأما الحجاب فحكمته حصر القوة الروحية والاستعداد، بالتوجه إلى شيء واحد تتحد فيه همومها وأهواؤها المتفرقة، كما كان شأن موسى إذا رأى النار في الشجرة. وأما الرسول الذي يرسله الله فيوحي إلى النبي بإذنه ما يشاء فهو ملك الوحي المعبر عنه بالروح الأمين.

١٦٥ ـ ﴿رسلاً مبشرين ومنذرين﴾ أي: أرسلنا أولئك الرسل الذين منهم من قصصنا عليك، ومنهم من لم نقصص عليك، رسلاً مبشرين من آمن وعمل صالحاً بالأجر العظيم، ومنذرين من كفر وأجرم بالعذاب الأليم ﴿لئلا يكون للناس على الله حجة بعد الرسل﴾ بأن يَدَّعوا أنهم ما كفروا وأجرموا إلا لجهلهم ما يجب عليهم من الإيمان والعمل الصالح، قال تعالى: «ولو أنا أهلكناهم بعذاب من قبله لقالوا ربنا لولا أرسلت إلينا رسولاً فنتبع آياتك من قبل أن نذل ونخزى» ﴿وكان الله عزيزاً حكيماً﴾.

١٦٦ ـ ﴿لكن الله يشهد بما أنزل إليك﴾ هذا استدراك على ما علم من السياق من إنكارهم نبوته ﷺ، وعدم شهادتهم بها، وهي عندهم في مرتبة المشهود به لوضوحها، ولكنهم استبدلوا المباهتة والمكابرة بالشهادة والإيمان، فسألوه أن ينزل عليهم كتاباً من السماء يثبت دعواه، ويكون شاهداً له مقنعاً لهم، فبين الله تعالى له أن هذا الطلب جار على عادتهم في معاملة أنبيائهم من قبل، وأن وحيه إليه هو من جنس وحيه إلى أولئك الأنبياء الذين يزعمون أنهم يؤمنون بهم ويشهدون لهم، فكأنه تعالى يقول لرسوله ﷺ: إنهم مع وضوح أمر نبوتك في نفسه، لا يشهدون بما أنزل إليك وإن كانوا يشهدون لما هو من جنسه، لكن الله يشهد لك به، فإنه ﴿أنزله بعلمه﴾ أي: متلبساً بعلمه الخاص الذي لم تكن تعلمه أنت ولا قومك من قبل إنزاله إليك، فهو بما فيه من العلوم الإلهية والأدبية والسياسية والقضائية والاجتماعية، ومن علوم الأنبياء والرسل والأمم وغير ذلك، وبما جاء به من الأسلوب البديع الذي لم يسبق إليه ولا يلحق فيه، وبما له من السلطان على الأرواح بهدايته وبلاغته، وبما فيه من أنباء الغيب عن الماضي والحاضر والمستقبل، وبما فيه من التناسق والتصادق والسلامة من

الخلاف والتعارض، على كثرة علومه، وتشعب فنونه، وهو بمثل هذه الخصائص والمزايا البارزة في أعلى حلل الفصاحة والبلاغة، مثبت لشهادة الله تعالى به، وبأنه وحي من عنده لأن تلك الخصائص والمزايا لا يقدر على الإتيان بها أفراد العلماء الواسعي الإطلاع، فضلاً عن أمي نشأ بين الأميين، ووصل إلى سن الكهولة ولم يظهر منه شيء من مثل ذلك، ولا مما دونه من مظاهر فصاحة قومه كالشعر والخطابة والمفاخرة، فإذا كان لا يقدر على مثله أحد من علماء الدنيا والدين، وفحول البلاغة المقرمين، تعين أنه من عند الله. فكأنه تعالى يقول لنبيه: ماذا يضرك جحود اليهود وعدم شهادتهم لك، والله يشهد بما أنزله إليك، وأنت على يقين من ذلك مثبتاً لحقية نفسه وكونه أنزل عليك من ربك، بأقوى من إثبات الدعاوي بالبينات والشهادات التي تحتمل النقض، ويؤيدها كذلك يوماً بعد يوم بتصديق ما أنزله في هذا القرآن من الوعد لك بالفلاح والنصر، ووعيد من عادوك بالخذلان والخسر ﴿والملائكة يشهدون﴾ أيضاً بذلك ﴿وكفى بالله شهيداً﴾ فشهادته أصدق، وقوله الحق «قل أي شيء أكبر شهادة قل الله شهيد بيني وبينكم وأوحي إلَيّ هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ».

إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَصَدُّواْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ ضَلَٰلًا بَعِيدًا ﴿١٦٧﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَظَلَمُواْ لَمْ يَكُنِ ٱللَّهُ لِيَغْفِرَ لَهُمْ وَلَا لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا ﴿١٦٨﴾ إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا وَكَانَ ذَٰلِكَ عَلَى ٱللَّهِ يَسِيرًا ﴿١٦٩﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُمُ ٱلرَّسُولُ بِٱلْحَقِّ مِن رَّبِّكُمْ فَـَٔامِنُواْ خَيْرًا لَّكُمْ وَإِن تَكْفُرُواْ فَإِنَّ لِلَّهِ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَكَانَ ٱللَّهُ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿١٧٠﴾

لقد تجلت في الآيات السابقة الحجة، وتضاءل كل ما أورده اليهود على نبوة نبينا ﷺ من شبهة، فثبتت هذه النبوة بشهادة الله تعالى بما أنزله عليه إذ لا يستطيع أحد من الخلق أن يأتي بمثله، فحسن بعد هذا أن ينذر الذين يصرون على كفرهم، ويستمرون على صدهم وظلمهم، وإنما ينذرهم عز وجل سوء العاقبة، ويبين لهم مصيرهم من الهاوية، لذلك قال بعدما تقدم:

١٦٧ ـ ﴿إن الذين كفروا وصدوا عن سبيل الله﴾ أي: أعرضوا عن طريق الحق والخير الموصلة إلى رضوان الله تعالى، وحملوا غيرهم على الإعراض عنها، بسوء القدوة وتمويه الشبهة ﴿قد ضلوا ضلالاً بعيداً﴾ بسيرهم في سبل الشيطان سيراً حثيثاً، أي: بعدوا به عن سبيل الله بعداً شاسعاً، حتى لم يعودوا يبصرون ما اتصفت به من الوضوح والاستقامة، ولا يفقهون أنها هي الموصلة إلى خير العاقبة ومرسى السلامة.

١٦٨ ـ ﴿إن الذين كفروا وظلموا﴾ أنفسهم بكفرهم وقبح عملهم، وظلموا غيرهم بإغوائهم إياهم بزخرف قولهم وسوء سيرتهم، ﴿لم يكن الله ليغفر لهم﴾ أي: ليس من شأنه ولا من مقتضى سنته في خلقه، أن يغفر لهم ذلك الكفر والظلم يوم الحساب والجزاء، لأن الكفر والظلم يؤثران في النفس ويكيفانها بكيفية خاصة من الظلمة وفساد الفطرة لا يزولان بمقتضى سنته تعالى في النفوس البشرية، وتأثير عقائدها وأعمالها فيها، إلا بما يضاد ذلك الكفر والظلم في الدنيا من الإيمان الصحيح والعمل الصالح، الذي يزكي النفس ويطهرها فتنشأ خلقاً جديداً، ولا سبيل إلى ذلك في يوم الحساب وما يتلوه من الجزاء المشار إليه بقوله ﴿ولا ليهديهم طريقاً﴾.

١٦٩ ـ ﴿إلا طريق جهنم﴾ أي: وليس من شأنه ولا من مقتضى سنته أن يهديهم طريقاً أي: يوصلهم إلى طريق من طرق الجزاء على عملهم، إلا طريق جهنم، وهي تلك الهاوية التي ينتهي إليها كل من يهلل نفسه بالكفر والظلم، وهي الطريق التي اختاروها لأنفسهم، وأوغلوا في السير فيها طول عمرهم.

ولما كان مقتضى سنة الله في أولئك الكافرين الظالمين أنه لا يهديهم بكفرهم وظلمهم طريقاً إلا طريق جهنم، وعلم منه أنهم صائرون إليها، ولا بد أن يصلوها، قال: ﴿خالدين فيها أبداً﴾ أي: يدخلونها ويذوقون عذابها حال كونهم خالدين فيها أبداً خلوداً دائماً لا نهاية له.

﴿وكان ذلك على الله يسيراً﴾ أي: وكان ذلك الجزاء سهلاً على الله دون غيره، لأنه لا يستعصي على قدرته، فعلى العاقل أن يتدبر ويتفكر.

١٧٠ ـ ﴿يا أيها الناس قد جاءكم الرسول بالحق من ربكم﴾ نادى الله تعالى بهذه الآية جميع الناس، في سياق خطاب أهل الكتاب، لأن الحجة إذا قامت عليهم بشهادة الله تعالى بنبوة محمد ﷺ ووجب عليهم الإيمان بـه، فبالأولى أن تقوم على غيرهم، ممن ليس لهم كتاب ككتابهم، وذكر الرسول ههنا معرّفاً لأن أهل الكتاب قد بشروا به، وكانوا ينتظرون بعثته، بعنوان أنه الرسول الكامل، الذي هو المتمم الخاتم.

ومعنى كونه جاء الناس بالحق من ربهم، أنه جاءهم بالقرآن الذي هو أبلغ بيان للحق، وأظهر الآيات المؤيدة له. واختيار لفظ الرب هنا للإشعار بأن هذا الحق الذي جاء به يقصد به تربية المؤمنين وتكميل فطرتهم، وتزكية نفوسهم، ولهذا قال: ﴿فآمنوا خيراً لكم﴾ أي: إذا كان الأمر كذلك فآمنوا، فإن تؤمنوا يكن الإيمان خيراً لكم لأنه يزكيكم ويطهركم من الأدناس الحسية والمعنوية، ويؤهلكم للسعادة الأبدية، هذا هو التقدير المتبادر عندي وعليه الكسائي، وأما الخليل وتلميذه سيبويه فيقدران: واقصدوا بالإيمان خيراً لكم، أي: مما أنتم عليه. وقال الفراء: فآمنوا إيماناً خيراً لكم. ويدل على ما اخترناه قوله في مقابله: ﴿وإن تكفروا فإن لله ما في السماوات والأرض﴾ أي: إن تؤمنوا يكن الإيمان خيراً لكم، وإن تكفروا فإن الله غني عن إيمانكم، وقادر على جزائكم بما يقتضيه كفركم، وما يترتب عليه من سوء عملكم، لأن له ما في السماوات وما في الأرض خلقاً وعبيداً، وكل يعبده طوعاً أو كرهاً، أما عبادة الكره وعدم الاختيار، وهي عامة في جميع الخلق، حتى ما ليس له إدراك ولا عقل، وأما عبادة الاختيار، فخاصة بالمؤمنين الأخيار، والملائكة الأبرار ﴿وكان الله عليمًا حكيما﴾ أي: وكان شأنه العلم المحيط والحكمة الكاملة كما يظهر ذلك في جميع أفعاله وأحكامه وسننه، فلا يخفى عليه شيء من أمركم، في إيمانكم وكفركم، ولا يعدو حكمته أمر جزائكم، وحاشا علمه وحكمته أن يخلقكم عبثاً وأن يترككم بعد ذلك سدى، كلا إنه يجزي كل نفس بما تسعى، فطوبى لمن خاف مقام ربه ونهى النفس عن الهوى، وويل لمن أعرض عن ذكر ربه ولم يرد إلا الحياة الدنيا.

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ لَا تَغۡلُواْ فِي دِينِكُمۡ وَلَا تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ إِلَّا ٱلۡحَقَّۚ إِنَّمَا ٱلۡمَسِيحُ عِيسَى ٱبۡنُ مَرۡيَمَ رَسُولُ ٱللَّهِ وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلۡقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرۡيَمَ وَرُوحٞ مِّنۡهُۖ فَـَٔامِنُواْ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦۖ وَلَا تَقُولُواْ ثَلَٰثَةٌۚ ٱنتَهُواْ خَيۡرٗا لَّكُمۡۚ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞۖ سُبۡحَٰنَهُۥٓ أَن يَكُونَ لَهُۥ وَلَدٞۘ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَكَفَىٰ بِٱللَّهِ وَكِيلٗا ﴿١٧١﴾ لَّن يَسۡتَنكِفَ ٱلۡمَسِيحُ أَن يَكُونَ عَبۡدٗا لِّلَّهِ وَلَا ٱلۡمَلَٰٓئِكَةُ ٱلۡمُقَرَّبُونَۚ وَمَن يَسۡتَنكِفۡ عَنۡ عِبَادَتِهِۦ وَيَسۡتَكۡبِرۡ فَسَيَحۡشُرُهُمۡ إِلَيۡهِ جَمِيعٗا ﴿١٧٢﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَيُوَفِّيهِمۡ أُجُورَهُمۡ وَيَزِيدُهُم مِّن فَضۡلِهِۦۖ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ ٱسۡتَنكَفُواْ وَٱسۡتَكۡبَرُواْ فَيُعَذِّبُهُمۡ عَذَابًا أَلِيمٗا وَلَا يَجِدُونَ لَهُم مِّن دُونِ ٱللَّهِ وَلِيّٗا وَلَا نَصِيرٗا ﴿١٧٣﴾

هذه الآيات نزلت في محاجة النصارى خاصة بعد محاجة اليهود وإقامة الحجة عليهم، وقد غلت اليهود في تحقير عيسى وإهانته والكفر به ففرطوا كل التفريط فغلت النصارى في تعظيمه وتقديسه فأفرطوا كل الإفراط، فلما دحض تعالى شبهات أولئك قفى بدحض شبهات هؤلاء، فقال عز من قائل:

١٧١ ـ ﴿يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم﴾ فتتجاوزوا الحدود التي حدها الله لكم، فإن الزيادة في الدين كالنقص منه، وكلاهما مخرج له عن وضعه ﴿ولا تقولوا على الله إلا الحق﴾ أي: الثابت المتحقق في نفسه، إما بنص ديني متواتر، وإما ببرهان عقلي قاطع، وليس لكم على مزاعمكم في المسيح شيء منهما ﴿إنما المسيح عيسى بن مريم رسول الله﴾ إلى بني إسرائيل أمرهم بأن يعبدوا الله وحده ولا يشركوا به شيئاً، وأن يرجعوا عن الإيمان بالجبت والطاغوت، وعن اتباع الهوى وعبادة المال، وإيثار شهوات الأرض على ملكوت السماء، وزهدهم في الحياة الدنيا، وحثّهم على حق التقوى وبَشّرهم بالنبي

الخاتم الذي يبين لهم كل شيء، ويقيمهم على صراط الاعتدال، ويهديهم إلى الجمع بين حقوق الأرواح وحقوق الأجساد ﴿وكلمته ألقاها إلى مريم﴾ أي: وهو تحقيق كلمته التي ألقاها إلى أمه مريم ومصداقها، والمراد كلمة التكوين أو البشارة، فإنه لما أرسل إليها الروح الأمين جبريل، عليه السلام، بشرها بأنه مأمور بأن يهب لها غلاماً زكياً، فاستنكرت أن يكون لها ولد وهي عذراء لم تتزوج فقال لها: «كذلك الله يخلق ما يشاء إذا قضى أمراً فإنما يقول له كن فيكون﴾ فكلمة «كن» هي الكلمة الدالة على التكوين بمحض قدرة الله تعالى عند إرادته خلق الشيء وإيجاده وقد خلق المسيح بهذه الكلمة. فلما عبر الله عن التكوين أو البشارة بالكلمة حسن التعبير بقوله: «وكلمته ألقاها إلى مريم» أي: أوصلها إليها وبلغها إياها.

وأما قوله: ﴿وروح منه﴾ ففيه وجهان:

أحدهما: أن معناه أنه مؤيد بروح منه تعالى. ويوضحه قوله فيه: « وأيدناه بروح القدس »، وقال في صفات المؤمنين الذين لا يوادون من حاد الله ورسوله ولو كان من ذوي القربى « أولئك كتب في قلوبهم الإيمان وأيدهم بروح منه ».

وثانيهما: أن معناه: أنه خُلِقَ بنفخ من روح الله وهو جبريل، عليه السلام، ويوضحه قوله تعالى في أمه « والتي أحصنت فرجها فنخفنا فيها من روحنا » وقال تعالى فيها: ﴿فأرسلنا إليها روحنا فتمثل لها بشراً سوياً﴾. وقال بعضهم إن المراد بالروح هنا النفخ، أي: نفخ الملك بأمر الله في مريم.

ويجوز أن يراد بقوله تعالى « وروح منه » الأمران معاً، أي: أنه خلق بنفخ الملك المعبر عنه بالروح، وبروح القدس في أمه نفخاً، كان كالتلقيح الذي يحصل باقتران الزوجية، وكان مؤيداً بهذا الروح مدة حياته. وآية الله تعالى في خلق عيسى بكلمته، وجعله بشراً سوياً بما نفخ فيه من روحه، كآيته في خلق آدم بكلمته وما نفخ فيه من روحه، إذ كان خلق كل منهما بغير السنة العامة في خلق الناس من ذكر وأنثى « إن مثل عيسى عند الله كمثل آدم خلقه من تراب ثم قال له كن فيكون ».

﴿فآمنوا بالله ورسله ولا تقولوا ثلاثة﴾ إلخ أي: فإذا كان الأمر كذلك وهو المعقول، الذي لا تحتمل غيره النقول، فآمنوا بالله إيماناً يليق به، وهو أنه واحد أحد، فرد صمد، لم يلد ولم يولد، ولم يكن له كفواً أحد، تنزه عن صفات الحوادث، ونسبتها إليه وحده، وهي أنها مخلوقة وهو الخالق، ومملوكة وهو المالك، وأن هذه الأرض في مجموع ملكه أقل من حبة رمل بالنسبة إلى اليابس منها، ومن نقطة ماء بالنسبة إلى بحارها وأنهارها، فمن الجهل الفاضح أن يجعل له ند وكفء فيها، أو يقال: إنه حل أو اتحد بشيء منها، ــ وآمنوا برسله كلهم، كما يليق بهم، وهو أنهم عبيد له خصهم بضرب من العلم والهداية (الوحي) ليعلموا الناس كيف يوحدون ربهم ويعبدونه ويشكرونه، وكيف يزكون أنفسهم، ويصلحون ذات بينهم ، ولا تقولوا: الآلهة ثلاثة «الآب والابن وروح القدس»، أو: الله ثلاثة أقانيم كل منها عين الآخر، فكل منها إله كامل، ومجموعها إله واحد. فتسفهوا أنفسكم بترك التوحيد الخالص الذي هو ملة إبراهيم وسائر الأنبياء، عليهم السلام، والقول بالتثليث الذي هو عقيدة الوثنيين الطَّغَام، ثم تَدَّعوا الجمع بين التثليث الحقيقي والتوحيد الحقيقي وهو تناقض تحيله العقول ولا تقبله الأفهام، ﴿انتهوا خيراً لكم﴾ أي: انتهوا عن هذا القول الذي ابتدعتموه في دين الأنبياء، تقليداً لآبائكم الوثنيين الأغبياء، يكن هذا الانتهاء خيراً لكم، أو انتهوا عنه وانتحلوا قولاً آخر خيراً لكم منه، وهو قول جميع النبيين والمرسلين بتوحيده وتنزيهه.

﴿إنما الله إله واحد﴾ ليس له أجزاء، ولا أقانيم، ولا هو مركب، ولا متحد بشيء من المخلوقات ﴿سبحانه أن يكون له ولد﴾ أي: تنزه وتقدس عن أن يكون له ولد، كما تقولون في المسيح: إنه ابنه، وأنه هو عينه، فإنه تبارك وتعالى ليس له جنس، فيكون له منه زوج يقترن بها فتلد له ابناً.

﴿له ما في السماوات وما في الأرض﴾ أي: ليس له ولد بل كل ما في السماوات والأرض ــ والمسيح من جملتها ــ خلق كل ذلك خلقاً، وكل ذي عقل منها وإدراك يفتخر بأن يكون له عبداً، « إن كل من في السماوات والأرض إلا آتي الرحمن عبداً»، لا فرق في هذا بين الملائكة المقربين، والنبيين

الصالحين، كما صرحت به الآية التالية لهذه. ولا بين من خلقه ابتداء من غير أب ولا أم كالملائكة وآدم، ومن خلق من أصل واحد كحواء وعيسى، ومن خلق من الزوجين الذكر والأنثى. كلهم بالنسبة إليه تعالى سواء، عبيد له من خلقه محتاجون دائماً إلى فضله وهو يتصرف فيهم كما يشاء، ﴿وكفى بالله وكيلا﴾ أي: به الكفاية لمن عرفه وعرف سننه في خلقه إذا وكلوا إليه أمورهم، ولم يحاولوا الخروج عن سننه وشرائعه بسوء اختيارهم.

١٧٢ ـ ﴿لن يستنكف المسيح أن يكون عبداً لله﴾ «الاستنكاف» الامتناع عن الشيء أنفة وانقباضاً منه. قيل: أصله من «نكف الدمع» إذا نحاه عن خده بإصبعه حتى لا يظهر ونَكَفَ منه أَنِفَ. وأنكفه عنه بَرّأه. والمعنى: لن يأنف المسيح، ولا يتبرأ من أن يكون عبداً لله، ولا هو بالذي يترفع عن ذلك، لأنه من أعلم خلق الله بعظمة الله، وما يجب له على العقلاء من خلقه من العبودية والشكر، وأن هذه العبودية هي أفضل ما يتفاضلون به ﴿ولا الملائكة المقربون﴾ يستنكفون عن أن يكونوا عبيداً لله، أو عن عبادته، أو: لا يستنكف أحد منهم أن يكون عبداً لله.

﴿ومن يستنكف عن عبادة ويستكبر﴾ «الاستكبار»: أن يجعل الإنسان نفسه كبيرة فوق ما هي عليه غروراً وإعجاباً، فيحملها بذلك على غمط الحق، وعلى احتقار الناس. ومعنى الجملة: ومن يرتفع عن عبادته أنفة ويتبرأ منها، ويجعل نفسه كبيرة فيرى أنه لا يليق بها التلبس بها ﴿فيسحشرهم إليه جميعاً﴾ أي: فيسحشر هؤلاء المستنكفين والمستكبرين للجزاء، مجتمعين مع غير المستكبرين والمستنكفين الذين ذكر بعضهم في أول الآية، فإن الله يحشر الخلق كلهم في صعيد واحد ثم يحاسبهم ويجزيهم عملهم كما يجزي غيرهم على النحو المبين في قوله:

١٧٣ ـ ﴿فأما الذين آمنوا وعملوا الصالحات فيوفيهم أجورهم ويزيدهم من فضله﴾ أي: يعطيهم أجورهم على إيمانهم وعملهم الصالح، وافية تامة كما يستحقون، ويزيدهم عليه من محض فضله وجوده من عشرة أضعاف إلى سبع مئة ضعف، إلى ما شاء.

﴿وأما الذين استنكفوا واستكبروا فيعذبهم عذاباً أليماً﴾ أي: فيعذبهم عذاباً مؤلماً كما يستحقون ولكن لا يزيدهم على ما يستحقون شيئاً، لأن الرحمة سبقت الغضب فهو تعالى يجازي المحسن بالعدل والفضل، ويجازي المسيء بالعدل فقط ﴿ولا يجدون لهم من دون الله ولياً ولا نصيراً﴾ أي: ولا يجدون لهم من غير الله تعالى ولياً يتولى شيئاً من أمرهم يوم الجزاء والحساب، ولا نصيراً ينصرهم فيدفع عنهم العذاب.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَكُم بُرْهَـٰنٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكُمْ نُورًا مُّبِينًا ﴿١٧٤﴾ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَٱعْتَصَمُوا۟ بِهِۦ فَسَيُدْخِلُهُمْ فِى رَحْمَةٍ مِّنْهُ وَفَضْلٍ وَيَهْدِيهِمْ إِلَيْهِ صِرَٰطًا مُّسْتَقِيمًا ﴿١٧٥﴾

لما قامت الحجة في الآيات الأخيرة على النصارى وفيما قبلها على اليهود وهم أهل الكتاب، وقامت الحجة قبل ذلك على المنافقين، وظهرت نبوة النبي الخاتم ظهور الشمس ليس دونها سحاب، لأن سحب الشبهات قد انقشعت بالحجج المشار إليها كل الانقشاع، نادى الله تعالى الناس كافة ودعاهم إلى اتباع براهينه، والاهتداء بالنور الذي جاء به، فقال:

١٧٤ ـ ﴿يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم﴾ أي: قد جاءكم من قبل ربكم، بفضله وعنايته بتربيتكم وتزكية نفوسكم، برهان عظيم أو جلي، يبين لكم حقيقة الإيمان الصحيح بالله عز وجل، وجميع ما تحاجون إليه من أمر دينكم، مؤيداً لكم ذلك بالدلائل والبينات والحكم، وهو محمد النبي العربي الأمي، الذي يظهر لكل من عرف سيرته في نشأته وتربيته، وحاله في بعثته وسنته، أنه هو نفسه برهان على حقية ما جاء به،

فهو أمي لم يتعلم شيئاً من الكتب قط، ولم يعن في صباه ولا في شبابه بشيء مما كان يسمى علماً عند قومه الأميين، كالشعر والنسب وأيام العرب.

ثم قام في كهولته يعلم الأميين والمتعلمين حقائق العلوم الإلهية، وصفات

الربوبية، وما يجب لتلك الذات العلية، وما تتزكى به النفس البشرية، وتصلح به الحياة الاجتماعية.

ويكشف ما اشتبه على أهل الكتاب من أصول دينهم، وما اضطرب فيه نظار الفلسفة العليا من مسائل فلسفتهم، ويرفع قواعد الإيمان على أساس الحجج الكونية العقلية، ويسلك هذا المسلك في بيان الشرائع العملية والحكمة الأدبية، والسياسة الحربية والاجتماعية، كل ذلك كان على طريق الحجة والبرهان فلا غرو أن يسمى هو نفسه: «برهاناً».

﴿وأنزلنا إليكم نوراً مبينا﴾ أي: وأنزلنا إليكم أيها الناس بما أوحينا إليه، كتاباً من لدنا هو كالنور بين في نفسه، مبين لكل ما أنزل لبيانه، تنجلي لكم الحقائق ببلاغته وأساليب، بيانه بحيث لا يشتبه فيها من تدبره وعقل معانيه، بل تثبت في عقله وتؤثر في قلبه، وتكون هي الحاكمة على نفسه، والمصلحة له في عمله.

مثال ذلك توحيد الله في ألوهيته وربوبيته، وهو أثبت الحقائق، وأعلى ما يصل إليه البشر من المعارف، وأفضل ما تتزكى به النفوس، وتترقى به العقول، وقد بعث به جميع رسل الله إلى جميع الأمم، كان كل منهم يدعو أمته إليه، وكان يستجيب الناس لهم بقدر استعدادهم لفهم هذه الحقيقة العليا، ثم لا يلبثون أن يشوهوها بعدهم بالشرك وضروب الوثنية التي تطمس العقول، وتدنس النفوس، وتهبط بالفطرة البشرية من أوج كرامتها وعزتها، إلى المهانة والذلة بالخضوع والخنوع لبعض المخلوقات.

١٧٥ ـ ﴿فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل﴾ «الاعتصام»: الأخذ والتمسك بما يعصم ويحفظ، مأخوذ من «العصام» وهو الحبل الذي تشد به القِربة لتحمل به، و«الأعصم»: الوعل يعتصم في شعاف الجبال وقننها، فالذين يعتصمون بهذا القرآن يدخلهم الله تعالى في رحمة خاصة منه لا يدخل فيها سواهم، وفضل خاص لا يتفضل به على غيرهم، ويدل على هذا التخصيص تنكير الفضل والرحمة، ورحمة الله وفضله غير

محصورين، ولكنه يختص من يشاء بما شاء من أنواعها. وقد فسرت الرحمة هنا بالجنة، والفضل بما يزيد الله به أهلها على ما يستحقون من الجزاء، كما قال في آية أخرى: «ويزيدهم من فضله» ويمكن أن يفسَّرا بما هو أعم من نعيم الآخرة جزاء وزيادة، فيشملا ما يكون لأهل الاعتصام بالقرآن الذي هو حبل الله المتين من الخصوصية في الدنيا، إذ يكونون رحمة للناس بعلومهم وأعمالهم وفضائلهم، واجتماعهم وتعاونهم وتراحمهم، يُرحم الناس بالاقتداء بهم والاقتباس منهم، ومن ذلك أنهم يكونون رحماء للناس، تحملهم رحمتهم على السعي لخير الناس، وبذل فضلهم من علم وعمل ومال لهم، فيكونون أئمة الناس برحمتهم وفضلهم.

﴿ويهديهم إليه صراطاً مستقيماً﴾ أي: ويهديهم تعالى هداية خاصة، موصلة إليه «صراطاً مستقيمًا» أي: طريقاً قويماً قريباً، يبلغون به الغاية من العمل بالقرآن، أما في الدنيا فبالسيادة والعزة والكمال، وأما في الآخرة فبالجنة والرضوان، فهذ الصراط المستقيم، لا يهتدى إليه إلا بالاعتصام بالقرآن الكريم، فيا خسارة المعرضين ويا طوبي للمعتصمين، وقد صدق وعد الله للصادقين، ففاز من اعتصم من الأولين، وخاب وخسر من أعرض من الآخرين.

يَسْتَفْتُونَكَ قُلِ ٱللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِى ٱلْكَلَٰلَةِ إِنِ ٱمْرُؤٌا۟ هَلَكَ لَيْسَ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَهُۥٓ أُخْتٌ فَلَهَا نِصْفُ مَا تَرَكَ وَهُوَ يَرِثُهَآ إِن لَّمْ يَكُن لَّهَا وَلَدٌ فَإِن كَانَتَا ٱثْنَتَيْنِ فَلَهُمَا ٱلثُّلُثَانِ مِمَّا تَرَكَ وَإِن كَانُوٓا۟ إِخْوَةً رِّجَالًا وَنِسَآءً فَلِلذَّكَرِ مِثْلُ حَظِّ ٱلْأُنثَيَيْنِ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ أَن تَضِلُّوا۟ وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌۢ ﴿١٧٦﴾

روى أحمد والشيخان وأصحاب السنن الأربعة وغيرهم عن جابر بن عبد الله قال: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا مريض لا أعقل، فتوضأ ثم صب علي، فقلت: إنه لا يرثني إلا كلالة فكيف الميراث؟ فنزلت آية الفرائض. وهي

المراد من «آية الفرائض» هنا للتصريح بذلك في روايات أخرى عند كثيرين، منها ما رواه ابن سعد والنسائي وابن جرير والبيهقي في سننه عن جابر قال: اشتكيت فدخل النبي ﷺ عليّ فقلت يا رسول: أوصي لأخواتي بالثلث؟ قال: «أحسن» قلت: بالشطر؟ قال: «أحسن»، ثم خرج ثم دخل علي فقال: «لا أراك تموت في وجعك هذا، إنْ الله أنزل وبَيَّـنَ ما لأخواتك، وهو الثلثان» فكان جابر يقول: نزلت هذه الآية فيَّ والكلالة من الوارثين: من كَلَّ وأَعْيا عن أن يصل إلى الميت الموروث بنفسه، فهو يصل إليه بواسطة من يتصل نسبه به الذات، وأما النسب المتصل بالذات فهو الأصل والفرعُ، وما علا من الأصول وسفل من الفروع هو عمود النسب، فلا يكون كلالة، فالكلالة من الوارثين إذاً: هم الحواشي الذين يدلون إلى الميت بواسطة الأبوين، أحدهما أو كليهما من الأطراف. والكلالة من الموروثين هو الذي يرثه غير الولد والوالد فهذا ما كان يفهمه الصحابة لأنه المعروف في العربية ولا صحة لغيره.

فمعنى قوله تعالى:

١٧٦ ـ ﴿يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة﴾ أي: يطلبون منك أيها الرسول الفتيا فيمن يورث كلالة، كجابر بن عبد الله الذي ليس له والد ولا ولد، وله أخوات من عصبته، لم يفرض لهم شيء في التركة من قبل، وإنما فرض للأخوة من الأم[1]، السدس للواحد منهم، والثلث لما زاد عن الواحد، شركاء فيه مهما كثروا، لأنه سهم أمهم ليس لها سواه فقل لهم: إن الله يفتيكم في الكلالة التي سألتم عنها بقوله:

﴿إن امرؤ هلك ليس له ولد وله أخت فلها نصف ما ترك﴾ «هلك»: مات، ولا يستعمل منذ قرون إلا في مقام التحقير، وقد استعمله القرآن في غير هذا المكان بمعنى الموت مطلقاً بقوله عن يوسف، عليه السلام: «حتى إذا هلك قلتم لن يبعث الله من بعده رسولا»، و«ليس له ولد» صفة «امرؤ» أو: حال من الضمير في «هلك» والمعنى: إن هلك امرؤ عادم للولد، أو غير ذي ولد، والحال أن له أختاً من أبويه معاً أو من أبيه فقط، فلها نصف ما ترك.

---

(١) قوله: «وإنما فرض للإخوة من الأم السدس الخ» أي: في الآية «١٢» من سورة «النساء» هذه وهو قوله تعالى فيها: ﴿وإن كان رجل يورث كلالة أو امرأة الخ» فراجعه ص ٢٨ من هذا الجزء.

﴿وهو يرثها إن لم يكن لها ولد﴾ أي: والمرء يرث أخته إذا ماتت إن لم يكن لها ولد ذكر ولا أنثى، ولا والد يحجبه عن إرثها. وإنما أطلق الإرث ولم يبين النصيب، لأن الأخ ليس صاحب فرض معين لا يزيد ولا ينقص، بل هو عصبة يحوز كل التركة عند عدم وجود أحد من أصحاب الفروض، وأما عند وجود أحد منهم يرث هو معه فيحوز جميع ما بقي.

﴿فإن كانتا اثنتين فلهما الثلثان مما ترك﴾ أي: فإن كان من يرث بالأخوة أختين، فلهما الثلثان مما ترك أخوهما كلالة، وكذا إن كن أكثر من اثنتين بالأولى، كأخوات جابر، أوكُنَّ سبعاً أو تسعاً، والباقي لمن يوجد من العصبة إن لم يكن هنالك أحد من أصحاب الفروض كالزوجة، وإلا أخذ كل ذي فرض فرضه أولاً كما هو مقرر. وعبر بالعدد فقال: «اثنتين» دون «أختين» لأن الكلام في الإخوة، والعبرة في الفرض بالعدد.

﴿وإن كانوا إخوة رجالاً ونساء﴾ أي: وإن كان من يرثون بالأخوة كلالة ذكوراً وإناثاً ﴿فللذكر مثل حظ الأنثيين﴾ منهم على القاعدة في كل صنف اجتمع منه أفراد في درجة واحدة، إلا أولاد الأم فإنهم شركاء في سدس أمهم لحلولهم محلها، ولولا ذلك لم يرثوا، لأنهم ليسوا من عصبة الميت.

﴿يبين الله لكم أن تضلوا﴾ أي: يبين الله لكم أمور دينكم، ومن أهمها تفصيل هذه الفرائض وأحكامها، كراهة أن تضلوا، أو تفادياً بها من أن تضلوا، والمراد لتتقوا بمعرفتها والإذعان لها، الضلال في قسمة التركات وغيرها ﴿والله بكل شيء عليم﴾ فما شرع لكم هذه الأحكام وسواها، إلا عن علم بأن فيها الخير لكم، وحفظ مصالحكم وصلاح ذات بينكم، كما هو شأنه في جميع أحكامه وأفعاله، كلها موافقة للحكمة الدالة على إحاطة العلم وسعة الرحمة.

روى الشيخان والترمذي والنسائي وغيرهم عن البراء بن عازب، رضي الله عنه قال: آخر سورة نزلت كاملة «براءة» ــ أي: التوبة ــ، وآخر آية نزلت: خاتمة سورة «النساء» « يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة » ، أي: من آيات الفرائض كما صرح به بعضهم. وبهذا لا تُنَافي ما رواه البخاري عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: «آخر آية نزلت آية الربا» وروى البيهقي

عن ابن عمر مثله، وفي بعض الروايات عن عمر، رضي الله عنه، التعبير بقوله: «من آخر ما نزل آية الربا» رواه أحمد وابن ماجه.

(خلاصة سورة النساء)

افتتحت السورة بالأمر بالتقوى، وذكر بدء خلق الناس وتناسلهم، ثم بالأحكام المتعلقة بالبيوت ــ الأهل والعشيرة ــ وحقوق اليتامى والنساء، المالية والأدبية، ومنها فرائض المواريث، وإرث النساء وعضلهن، وعقاب من يأتي الفاحشة من الجنسين، ومحرمات النكاح ومحللاته، وغير ذلك من أحكام الأزواج وحقوق الزوجية. فهذا نسق واحد في خمس وثلاثين آية، تتخللها ــ على سنة القرآن ــ الوصية بالتقوى والترغيب في الطاعة والوعد عليها، والوعيد على المعاصي، وغير ذلك من المواعظ التي تغذي الإيمان بالله وتزكي النفس.

يلي ذلك محاجة أهل الكتاب من اليهود ممهداً لها بالأمر بعبادة الله وحده والنهي عن الشرك والأمر بالإحسان بالوالدين والأقربين واليتامى والمساكين والجيران، وتشنيع البخل وكتمان نعم الله ووعيد الكفر وعصيان الرسول. وذلك في بضع آيات ليس فيها من آيات الأحكام شيء إلا ما اختتمت به من آية التيمم المفتتحة بالنهي عن الصلاة في حال السكر. ثم صرح بعدها بحكاية أحوال اليهود في دينهم وأخلاقهم، وبين ما في ذلك من العبر، وما يستحقون عليه من الوعيد، ليعلم منه سنة الله وحكمه فيمن يعمل مثل عملهم، وتكون حاله كحالهم، كما وعد من كان على ضد ذلك، وهو الايمان والصلاح لأجل العبرة والقدوة وذلك من آية «٤٣» إلى «٥٦»، وبين ما يجب أن تؤسس عليه الحكومة الإسلامية وهو أداء الأمانات إلى أهلها، والحكم بين الناس كلهم بالعدل بلا محاباة، وإطاعة الله فيما جاء في الكتاب من الأحكام، وإطاعة رسوله فيما مضت به سنته من بيانها والقضاء بها أو باجتهاده ﷺ، وإطاعة أولي الأمر وهم أهل الحل والعقد فيما يضعون للناس من النظام المدني والسياسي مما يحتاجون إليه، بحسب المصالح العامة في كل عصر، فيكون ما يضعونه مطاعاً في الدرجة الثالثة.

ثم شرع في بيان أحوال المنافقين وأخلاقهم وما يجب أن يعاملوا به وأهم ذلك أحوالهم ومعاملتهم في وقت القتال، وبهذه المناسبة ذكرت أحكام وحكم ومواعظ كثيرة تتعلق بالقتال والهجرة والأمان وقتل الخطأ والعمد وصلاة الخوف والسفر وقد أكد في أثناء هذه الآيات أمر طاعة الله ورسوله. فهذا سياق بدىء به من آية «٥٧» وانتهى إلى «١٠٣».

بعد هذا جاءت آيات في خطاب الرسول بالحكم بين الناس بما أراه الله في كتابه والإشارة إلى واقعة أراد بعضهم أن يحابي الرسول فيها بعض المسلمين على أهل الكتاب، وعقبها بما يناسب هذا المقام، من الوعظ والوعد والوعيد، ولا سيما وعيد من يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى، ثم مسألة جواز المغفرة لما عدا الشرك يتبعها بيان شيء من ضلال مشركي العرب ثم بيان أن أمر النجاة في الآخرة منوط بالإيمان والعمل لا بالأماني والانتساب إلى دين شريف ونبي مرسل. فكانت أحكام هذه الآيات ومواعظها في شؤون أهل الكتاب والمشركين والمؤمنين جميعاً ومزايا الإسلام ولذلك ختمها ببيان حسن ملة إبراهيم الحنيفية وهو المتفق على فضله عند هذه الطوائف كلها. ويمتد هذا السياق إلى آية «١٢٥».

تلا ذلك آيات في أحكام النساء واليتامى والمستضعفين من الولدان ونشوز النساء والعدل بينهن، والإصلاح بين الأزواج وتفرقهم، دعمت بآيات في الوصية بالتقوى والتذكير بالله تعالى ووعده ووعيده والأمر بالمبالغة في القيام بالقسط والشهادة بالحق ولو على الأقربين والأغنياء والفقراء من غير محاباة ولا شفقة. وذلك في نحو من عشر آيات.

ثم عاد إلى الكلام في أحوال المنافقين بعد التمهيد له بالأمر بالإيمان وذكر أركانه ووعيد الذين يتقلبون ويتذبذبون فيه، فذكر موالاتهم للكافرين وسببها ومنشأها من نفوسهم ومخادعتهم لله ووعيدهم وجزاءهم وجزاء من تاب وأصلح منهم وجزاء المؤمنين الصادقين. وقد انتهى ذلك بآية «١٤٦» وهي آخر الجزء الخامس.

ثم انتقل منه إلى أحوال أهل الكتاب في الإيمان والكفر، عوداً على بدء، فافتتح بحكم الجهر بالسوء من القول، وكون الأصل فيه القبح والذم، وحسن مقابله وهو إبداء الخير في القول والعمل. وبعد هذا ذكر الذين يفرقون بين الله ورسله بدعوى الإيمان ببعض والكفر ببعض، وبيان عراقة هذا في الكفر، وما يقابله من الإيمان بالجميع، وقفى على ذلك ببيان مشاغبة اليهود للنبي ﷺ وحجته تعالى عليهم بمعاندة موسى وعبادة العجل ونقض ميثاق الله وقتل الأنبياء، وإيذاء المسيح وأمه والافتخار بدعوى قتله. وختم ذلك ببيان حال الراسخين في العلم منهم والمؤمنين.

بعد هذا أقام الله حجته على صحة نبوة خاتم رسله بكون وحيه إليه كوحيه إلى من قبله منهم، وكونه بعث الرسل إلى كل الأمم، أي فلم يجعله خاصاً ببني إسرائيل، وكونه تعالى يشهد بما أوحاه إلى رسوله إذ جعله مقروناً بالعلم الأعلى، منزلاً على الأمي الذي لم يتعلم شيئاً، وختم هذا ببيان حال من يكفر به وغايته التي يؤول إليها، ودعوة الناس كافة إلى الإيمان به.

ثم انتقل الكلام إلى إقامة الحجة على النصارى وإبطال عقيدة التثليث وإثبات الوحدانية وبيان ما هو المسيح، وختمها بالوعد والوعيد وبيان أن محمداً رسوله تعالى برهان، وكتابه نور، ودعوة الناس كافة إلى الاهتداء بهما، ووعد من اعتصم بهذا الكتاب بالرحمة والفضل الإلهيين، وهداية الصراط المستقيم الذي يصل سالكه إلى سعادة الدارين. وهذا هو ختم هذه السورة الحكيمة التي بين الله فيها أصول الحكومة الإسلامية وأهم فرائضها وأحكامها وناهيك بأحكام النساء والأهل والمواريث والنكاح وحقوق الزوجية والإيمان والشرك والتوبة والقتال، وشؤون المنافقين وأهل الكتاب ودحض شبهاتهم، فهي أعظم السور الطوال فوائد وأحكاماً وحججاً.

وأما الآية الأخيرة منها فهي ذيل للسورة في فتوى متممة لأحكام الفرائض التي في أوائلها. وقد بينا غير مرة الحكمة في أسلوب المزج في القرآن. وأما فائدة الأحكام أو المسائل التي تجعل ذيلاً أو ملحقاً لكتاب أو قانون فهي. أن الذهن

يتنبه إليها فضل تنبه، فلا يغفل عنها كما يغفل عما يكون مندمجاً في أثناء أحكام أو مسائل كثيرة من ذلك النوع. فكأن جعل هذه الآية مفردة على غير فواصل السورة يراد به توجيه النفوس إليها، لئلا تغفل عنها، وهذا الأسلوب صار مألوفاً هذا العصر عند كثير من أمم العلم حتى في المراسلات الخاصة، يجعلون للرسالة ذيلاً يسمونه حاشية، كما يكون ممن نسي مسألة ثم تذكرها بعد إتمام الرسالة وإمضائها بكتابه اسمه في آخرها، وهم يتعمدون ذلك كثيراً لما ذكرنا من الغرض، والله أعلم وأحكم.

سورة المائدة

(مدنية، وآياتها مئة وعشرون)

التناسب بينها وبين سورة «النساء»: أن سورة «النساء» قد اشتملت على عدة عقود، صريحاً وضمناً، فالصريح: عقود الأنكحة، وعقد الصَّداق، وعقد الحِلْف، وعقد المعاهدة، والأمان. والضمني: عقد الوصية، والوديعة، والوكالة، والعارية، والإجارة، وغير ذلك الداخل في عموم قوله تعالى: «إن الله يأمركم أن تؤدوا الأمانات إلى أهلها»، فناسب أن تعقَّب بسورة مفتتحة بالأمر بالوفاء بالعقود. فكأنه قال: يا أيها الناس أوفوا بالعقود التي فرغ من ذكرها في السورة التي تمت، وإن كان في هذه السورة أيضاً عقود.

ثم إن هاتين السورتين في التلازم والاتحاد، نظير البقرة وآل عمران، فتانك اتحدتا في تقرير الأصول، من الوحدانية والنبوة ونحوهما. وهاتان في تقرير الفروع الحكمية، وقد ختمت «المائدة» بالمنتهى من البعث والجزاء، فكأنهما سورة واحدة، وقد اشتملت على الأحكام من المبدأ إلى المنتهى.

وأنت ترى أن معظم سورة المائدة في محاجة اليهود والنصارى، مع شيء من ذكر المنافقين والمشركين، وهو ما تكرر في سورة النساء وأطيل به في آخرها، فهو أقوى المناسبات بين السورتين وأظهر وجوه الاتصال، كأن ما جاء منه في هذه السورة متمم ومكمل لما فيها قبلها. وفي كل من السورتين طائفة من الأحكام العملية، في العبادات والحلال والحرام، ومن المشترك منها في السورتين آيتا التيمم والوضوء، وحكم حل المحصنات من المؤمنات، وزاد في المائدة حل

المحصنات من أهل الكتاب، فكان متممًا لأحكام النكاح في «النساء». ومن المشترك في الوصايا العامة: الأمر بالقيام بالقسط، والشهادة بالعدل، من غير محاباة لأحد، وكذا الوصية بالتقوى. ومن لطائف التناسب فيها: أن سورة «النساء» مهدت السبيل لتحريم الخمر، وسورة «المائدة» حرمتها ألبتة، فكانت متممة لشيء فيما قبلها. وانفردت سورة «المائدة» بأحكام قليلة في: الطعام، والصيد، والإحرام، وحكم البغاة المفسدين، وحد السارق، وكفارة اليمين، وأمثال هذه الأحكام من كماليات الشريعة المؤذنة بتمامها، كما انفردت «النساء» بأحكامهن، وأحكام الإرث والقتال.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَوۡفُواْ بِٱلۡعُقُودِۚ أُحِلَّتۡ لَكُم بَهِيمَةُ ٱلۡأَنۡعَٰمِ إِلَّا مَا يُتۡلَىٰ عَلَيۡكُمۡ غَيۡرَ مُحِلِّي ٱلصَّيۡدِ وَأَنتُمۡ حُرُمٌۗ إِنَّ ٱللَّهَ يَحۡكُمُ مَا يُرِيدُ ﴿١﴾ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُحِلُّواْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ وَلَا ٱلشَّهۡرَ ٱلۡحَرَامَ وَلَا ٱلۡهَدۡيَ وَلَا ٱلۡقَلَٰٓئِدَ وَلَآ ءَآمِّينَ ٱلۡبَيۡتَ ٱلۡحَرَامَ يَبۡتَغُونَ فَضۡلٗا مِّن رَّبِّهِمۡ وَرِضۡوَٰنٗاۚ وَإِذَا حَلَلۡتُمۡ فَٱصۡطَادُواْۚ وَلَا يَجۡرِمَنَّكُمۡ شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ أَن صَدُّوكُمۡ عَنِ ٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ أَن تَعۡتَدُواْۘ وَتَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡبِرِّ وَٱلتَّقۡوَىٰۖ وَلَا تَعَاوَنُواْ عَلَى ٱلۡإِثۡمِ وَٱلۡعُدۡوَٰنِۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۖ إِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴿٢﴾

١ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا أوفوا بالعقود﴾ روي عن ابن عباس: أن المراد بالعقود عهود الله التي عهد إلى عباده، أي: ما أحل وما حرم، وما فرض، وما حد في القرآن كله، لا تغدروا ولا تنكثوا، وعن عبد الله بن عبيدة: العقود خمس، عقدة الإيمان، وعقدة النكاح، وعقدة البيع، وعقدة العهد، وعقدة الحلف. والظاهر المتبادر أن الله تعالى أمرنا بالوفاء بجميع العقود الصحيحة، التي عقدها علينا، والتي نتعاقد عليها فيما بيننا.

وأساس العقود الثابت في الإسلام هو هذه الجملة البليغة المختصرة

المفيدة: «أوفوا بالعقود»، وهي تفيد أنه يجب على كل مؤمن أن يفي بما عقده وارتبط به، وليس لأحد أن يقيد ما أطلقه الشارع إلا ببينة منه. فكل قول أو فعل يعده الناس عقداً فهو عقد، يجب أن يوفوا به كما أمر الله تعالى، ما لم يتضمن تحريم حلال أو تحليل حرام مما ثبت في الشرع، كالعقد بالإكراه، أو على إحراق دار أحد، أو قطع شجر بستانه، أو على الفاحشة، أو أكل شيء من أموال الناس بالباطل، كالربا والميسر ــ القمار ــ والرشوة، فهذه الثلاثة منصوصة في الكتاب والسنة.

﴿أحلت لكم بهيمة الأنعام﴾ أي: أحل الله لكم أكل بهيمة الأنعام، والانتفاع بها، قالوا: إن هذا من التفصيل بعد الإجمال بناء على أن العقود شاملة لجميع الأحكام التي شرعها الله تعالى، وأمر المكلفين بالإيفاء بها، فكانت كالعقد بارتباطهم وتقيدهم بها، فبدأ بعد وضع هذه القاعدة العامة ببيان ما يحل من الطعام بشرطه الذي يتضمن ما يحرم من الصيد في بعض الأحوال، ﴿إلا ما يتلى عليكم﴾ أي: في الآية الثالثة من هذه السورة كالميتة والدم إلخ ﴿غير محلي الصيد﴾ أي: أحلت لكم بهيمة الأنعام حال كونكم غير محلي الصيد الذي حرمه الله عليكم، بأن لا تجعلوه حلالاً باصطياده، أو الأكل منه ﴿وأنتم حرم﴾ أي: وأنتم محرمون بالحج أو العمرة أو كليهما، أو: داخلون في أرض الحرم، وهذه الجملة حال من محلي الصيد، فلا يحل الصيد لمن كان في أرض الحرم، ولو لم يكن محرّماً ولا للمحرم، أي: الداخل في الإحرام بالحج أو العمرة، وإن كان في خارج حدود الحرم، بأن نوى الدخول في هذا النسك، وبدأ بأعماله كالتلبية ولبس غير المخيط. ولك أن تجعل هذا القيد[1] لحل بهيمة الأنعام مرجحاً لقول من قال: إن المراد بها ما كان مشابهاً للأنعام من البهائم الوحشية التي من شأنها أن تصاد، كالظباء وبقر الوحش وحمرها، وأما حل الأنعام الإنسية فيعلم من الآية بالطريق الأولى ومن غيرها من النصوص، بل كان معروفاً عند نزول هذه الآية، جارياً عليه العمل في الحل والحرام ﴿إن الله يحكم

---

(١) قوله: «هذا القيد»، يعني قوله تعالى: ﴿إلا ما يتلى عليكم﴾.

ما يريد﴾ أي: يمنع من أراد منعه، أو: يجعله حُكمًا وقضاء، ـ و«الحكم» بمعنى المنع، وبمعنى القضاء، معروف في اللغة ـ وإرادته إنما تكون على حسب علمه المحيط، وحكمته البالغة، ورحمته الواسعة، فلا عبث في أحكامه، ولا جزاف، ولا خلل ولا ظلم.

٢ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحلوا شعائر الله﴾ أي: لا تجعلوا شعائر دين الله حلالاً تتصرفون بها كما تشاؤون، وهي معالمه التي جعلها أمارات تعلمون بها الهدى من الضلال، كمناسك الحج وسائر فرائضه وحدوده، وحلاله وحرامه، بل اعملوا فيها بما بيَّنَهُ لكم ﴿ولا الشهر الحرام﴾ ولا تحلوا الشهر الحرم باستئنافكم قتال المشركين فيه، قيل: المراد به هنا ذو القعدة وقيل: رجب، والمتبادر أن المراد به جنس الشهر الحرام، فيدخل فيه بقية الأربعة الحرم، وهي: ذو الحجة والمحرم ﴿ولا الهدي ولا القلائد﴾ ولا تحلوا الهدي الذي يهدى إلى بيت الله من الأنعام للتوسعة على من هناك، من عاكف وباد، تقرباً إليه تعالى، وإحلاله يكون بمنع بلوغه إلى محله من بيت الله، كأخذه لذبحه غصباً، أو سرقة، أو حبسه عند من أخذه، ولا تحلوا القلائد التي يقلد بها هذا الهدي، بنزع القلادة من عنق البعير، لئلا يتعرض لها أحد يجهله. وقيل: المراد بالقلائد ذوات القلائد من الهدي، كأنه قال: لا تحلوا الهدي مقلداً ولا غير مقلد، وخص المقلد بالذكر لأنه أكرم الهدي وأشرفه، والظاهر: أن المراد بالنهي، تحريم التعرض للقلائد نفسها، بإزالتها، والتعرض للمقلَّد بها من الهدي، لأن كل ذلك يعد من إحلال القلائد حقيقة، فلا حاجة إلى القول بأن النهي عن إحلال القلائد يدل على النهي عن إحلال ذوات القلائد بالأولى، وهذا هو المتبادر عندي، وأما من يقصد الحرم للنسك أو غير النسك فقدم حرم التعرض لهم بقوله: ﴿ولا آمين البيت الحرام﴾ أي: ولا تحلوا قتال آمين البيت الحرام، أي: قاصديه المتوجهين إليه، يقال: أمَّه ويَمه وتيمّمه إذا توجه إليه وعمده، وقصد إليه قصداً مستقيمًا، لا يلوي إلى غيره. والبيت الحرام: هو بيت الله المعروف بمكة المكرمة، الذي حرمه وما حوله، أي: منع أن يصاد صيده، وأن يقطع شجره، وأن يختلا خلاه ـ أي: يؤخذ نباته وحشيشه ـ وجعله آمناً

لا يروع من دخله ﴿يبتغون فضلاً من ربهم ورضوانا﴾ أي: يطلبون بأمِّهم البيت وقصده التجارة والحج معاً. أو ربحاً في التجارة ورضاء من الله يحول بينهم وبين عقوبته في الدنيا، فلا يحل بهم ما حل بغيرهم في عاجل دنياهم، وبهذا فسره ابن جرير ورواه عن أهل الأثر بناء على أن المراد بالكلام هنا المشركون. فروي عن قتادة أنه قال:هم المشركون يلتمسون فضل الله ورضوانه فيما يصلح لهم دنياهم. وفي رواية أخرى عنه: والفضل والرضوان الذي يبتغون: أن يصلح لهم معايشهم في الدنيا وأن لا يعجل لهم العقوبة فيها. وروي عن مجاهد أنه قال: يبتغون الأجر والتجارة. وعن ابن عمر أنه قال في الرجل يحج ويحمل معه متاعاً: «لا بأس به» وتلا الآية، وقال بعض المفسرين: إن الآية في المسلمين فهي محكمة وحكمها باق فلم تنسخ ولم ينته حكمها.

﴿وإذا حللتم فاصطادوا﴾ أي: وإذا خرجتم من إحرامكم بالحج أو العمرة، ومن أرض الحرم، فاصطادوا إن شئتم، فإنما حرم عليكم الصيد في أرض الحرم، وفي حال الإحرام فقط، فهذا تصريح بمفهوم قوله في الآية السابقة: «غير محلي الصيد وأنتم حرم»، والأصل في الأمر بالشيء يجيء بعد حظره، أن يكون للإباحة، أي: رفع ذلك الحظر.

﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم أن صدوكم عن المسجد الحرام أن تعتدوا﴾ أي: ولا يحملنكم بغض قوم وعدواتهم على أن تعتدوا عليهم، لأنهم صدوكم عن المسجد الحرام.

ولما كان اعتداء قوم على قوم لا يحصل إلا بالتعاون قفى على النهي عن الاعتداء بقوله: ﴿وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان﴾ «البر»: التوسع في فعل الخير، و«التقوى»: اتقاء كل ما يضر صاحبه في دينه أو دنياه، فعلاً أو تركاً، و«الإثم»: اسم للأفعال المبطئة عن الثواب، وجمعه «آثام»، والآثم: متحمل الإثم وفاعله. ثم صار الإثم يطلق على كل ذنب ومعصية. و«العدوان»: تجاوز حدود الشرع، والعرف في المعاملة، والخروج عن العدل فيها. وفي الحديث: «البر حسن الخلق والإثم ما حاك في النفس وكرهت أن يطلع عليه الناس» رواه مسلم وأصحاب السنن عن النواس بن

سمعان، رضي الله عنه، وروى أحمد والدارمي وحسنه النووي في «الأربعين» عن وابصة بن معبد الجهني رضي الله عنه أنه قال: أتيت رسول الله ﷺ فقال: «جئت تسأل عن البر» وفي رواية «جئت تسأل عن البر والإثم» قلت: نعم ـ وكان قد جاء لأجل ذلك فأخبره النبي ﷺ بما في نفسه وأجابه عنه ـ فقال: «استفت قلبك، البر ما اطمأنت إليه النفس واطمأن إليه القلب، والإثم ما حاك في النفس وتردد في الصدر، وإن أفتاك الناس وأفتوك».

أما الأمر بالتعاون على البر والتقوى، فهو من أركان الهداية الاجتماعية في القرآن، لأنه يوجب على الناس إيجاباً دينياً أن يعين بعضهم بعضاً، على كل عمل من أعمال البر التي تنفع الناس، أفراداً وأقواماً، في دينهم ودنياهم، وكل عمل من أعمال التقوى التي يدفعون بها المفاسد والمضارّ عن أنفسهم، فجمع بذلك بين التحلية والتخلية، ولكنه قدم التحلية بالبر، وأكد هذا الأمر بالنهي عن ضده، وهو التعاون على الإثم بالمعاصي، وكل ما يعوق عن البر والخير، وعلى العدوان الذي يغري الناس بعضهم ببعض، ويجعلهم أعداء متباغضين يتربص بعضهم الدوائر ببعض.

﴿واتقوا الله إن الله شديد العقاب﴾ أي: اتقوا الله أيها المؤمنون بالسير على سننه التي بينها لكم في كتابه وفي نظام خلقه، لئلا تستحقوا عقابه الذي يصيب من أعرض عن هدايته، إن الله شديد العقاب لمن لم يتقه باتباع شرعه، ومراعاة سننه في خلقه، لا هوادة ولا محاباة في عقابه، لأنه لم يأمر بشيء إلا وفعله نافع وتركه ضار، ولم ينه عن شيء إلا وفعله ضار وتركه نافع، وفي معنى المأمور به كل ما رغب فيه، وفي معنى النهي عنه كل ما رغب عنه، فلهذا كان ترك هدايته مفضياً إلى الحرمان من المنافع والوقوع في المضار، التي منها فساد الفطرة وعمى البصيرة، وذلك إبسال للنفس يظهر أثره في الدنيا، وسوء عاقبته في الآخرة. وكذلك عدم مراعاة سنن الله تعالى في خلق الإنسان وسجاياه وتأثير عقائده وأخلاقه في أعماله، وسننه في ارتقاء الإنسان في أفراده وشعوبه، كل ذلك يوقع الإنسان في الغواية، وينتهي به إلى شر عاقبة وغاية، وإنما يظلم الإنسان نفسه ولا عتب له إلا عليها، والعقاب هنا يشمل عقاب الدنيا والآخرة

كما أشرنا إليه، وقد ورد في بعض الآيات التصريح بالجمع بينهما، وفي بعضها التصريح بأحدهما، كقوله في عذاب الأمم في الدنيا: «وكذلك أخذ ربك إذا أخذ القرى وهي ظالمة، إن أخذه أليم شديد».

﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمُ ٱلْمَيْتَةُ وَٱلدَّمُ وَلَحْمُ ٱلْخِنزِيرِ وَمَآ أُهِلَّ لِغَيْرِ ٱللَّهِ بِهِۦ وَٱلْمُنْخَنِقَةُ وَٱلْمَوْقُوذَةُ وَٱلْمُتَرَدِّيَةُ وَٱلنَّطِيحَةُ وَمَآ أَكَلَ ٱلسَّبُعُ إِلَّا مَا ذَكَّيْتُمْ وَمَا ذُبِحَ عَلَى ٱلنُّصُبِ وَأَن تَسْتَقْسِمُوا۟ بِٱلْأَزْلَٰمِ ذَٰلِكُمْ فِسْقٌ ٱلْيَوْمَ يَئِسَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِن دِينِكُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَٱخْشَوْنِ ٱلْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتْمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِى وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلْإِسْلَٰمَ دِينًا فَمَنِ ٱضْطُرَّ فِى مَخْمَصَةٍ غَيْرَ مُتَجَانِفٍ لِّإِثْمٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣﴾

٣ ــ قال تعالى في الآية الأولى من هذه السورة: «أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم» ثم بين هذا الاستثناء بقوله: ﴿حرمت عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهل لغير الله به﴾ الآية. وهذه المحرمات الثلاثة قد ذكرت بصيغة الحصر في سورة «الأنعام» بقوله تعالى: «قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهلّ لغير الله به»، وفي سورة «النحل» بقوله عز وجل: «إنما حرم عليكم الميتة والدم ولحم الخنزير وما أهلّ لغير الله به»، وختم كلًا من هاتين الآيتين بقوله: «فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن الله غفور رحيم»، وقد نزلت آية «المائدة» التي نحن بصدد تفسيرها بعد هاتين الآيتين، وليست ناسخة للحصر فيهما بزيادة المحرمات في قوله: ﴿والمنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وما أكل السبع، إلا ما ذكيتم، وما ذبح على النصب﴾، بل هذا شرح وتفصيل للميتة، وما أهلّ به لغير الله، كما سنبينه. فمحرمات الطعام أربعة بالإجمال وعشرة بالتفصيل وهاك بيانها وحكمة تحريمها:

الأول: «الميتة»: يراد بالميت عند الإطلاق ما مات حتف أنفه، أي: بدون فعل فاعل، والتأنيث هنا وفي قوله «والمنخنقة» إلخ لأنه وصف للشاة كما قالوا، وهي تطلق على الذكر والأنثى من الغنم، وإن كانت موضوعة في الأصل للأنثى، والمراد: الشاة وغيرها من الحيوان المأكول. ولك أن تقدر البهيمة بدل الشاة، ولفظها أعم، وهو الذي ورد في قوله: «أحلت لكم بهيمة الأنعام إلا ما يتلى عليكم» فلما كانت هذه الآية مبينة لما استثني من حل بهيمة الأنعام، صار المناسب أن نقول أن «الميتة» هنا صفة للبهيمة، أي: حرمت عليكم البهيمة الميتة. والمراد من الميتة في عرف الشرع: ما مات ولم يذكه الإنسان لأجل أكله تذكية جائزة، فيدخل في عمومه جميع ما يأتي مع اعتبار قاعدة: إذا قوبل العام بالخاص يراد بالعام ما وراء الخاص.

والثاني: «الدم»: والمراد به المسفوح، أي: المائع الذي يسفح ويراق من الحيوان وإن جمد بعد ذلك، بخلاف المتجمد في الطبيعة، كالطحال والكبد، وما يتخلل اللحم عادة، فإنه لا يعد مسفوحاً فهما حلال.

والثالث: «لحم الخنزير» وحكمة تحريمه ما فيه من الضرر، وكونه مما يستقذر أيضاً، وأما كون أكل لحم الخنزير ضاراً فهو مما يثبته الطب الحديث. وجُلُّ ضرره ناشىء من أكله للقاذورات، فمنه أنه يولد الديدان الشريطية، كالدودة الوحيدة نعوذ بالله منها، وسبب سريان ذلك إليه أكل العذرة، ومنه أنه يولد دودة أخرى يسميها الأطباء «الشعرة الحلزونية[1]» وهي تسري إلى الخنزير من أكل الفئران الميتة، ومنه أن لحمه أعسر اللحوم هضماً، لكثرة الشحم في أليافه العضلية، وقد تحول الأنسجة الدهنية التي فيه دون عصير المعدة، فيعسر هضم المواد الزلالية للعضلات، فتتعب معدة آكله ويشعر بثقل في بطنه واضطراب في قلبه، فإن ذرعه القيء، فقذف هذه المواد الخبيثة وإلا تهيجت الأمعاء وأصيب بالإسهال. فإن قلت: إن آية الأنعام عللت تحريم أكل لحم الخنزير بكونه رجساً، فهل معنى ذلك أكله للقذر، أم ما فيه من الضرر؟ فاعلم أن لفظ «الرجس» يطلق على كل ضار مستقبح حساً أو معنى، فيسمى النجس رجساً، ويسمى الضار

---

(١) ويتولد منه مرض «التريشينوز» القاتل وقد ثبت أنه يوجد حتى في الخنازير التي تعلف بالمواد النظيفة.

رجساً، ومن الأخير قوله تعالى: «إنما الخمر والميسر والأنصاب والازلام رجس من عمل الشيطان»، فتعليل آية الأنعام يشمل الأمرين اللذين ذكرناهما معاً، فهي من إيجاز القرآن الذي لا يصل الناس إلى شرحه وتفصيله إلا باتساع دائرة علومهم وتجاربهم.

والرابع: «ما أُهِلَّ لغير الله به» وهذا هو الذي حرم لسبب ديني محض، لا لأجل الصحة والنظافة، كالثلاثة الماضية، والمراد به: ما ذُبح أو نُحر على ذكر غير الله تعالى من المخلوقات التي يعظمها الناس، ويتقربون إليها بالذبائح. و «الإهلال»: رفع الصوت. يقال: أهلّ فلان بالحج، إذا رفع صوته بالتلبية له، ومنه استهل الصبي: إذا صرخ عند الولادة. وكانوا يذبحون لأصنامهم فيرفعون صوتهم بقولهم: باسم اللات، أو باسم العزّى. وحكمة تحريم أكل هذا أنه من عبادة غير الله تعالى، فالأكل منه مشاركة لأهله فيه، ومشايعة لهم عليه، وهو مما يجب إنكاره لا إقراره، ورفع الصوت ليس هو علة التحريم ولا شرطاً له، بل هو لبيان الواقع، وإنما سبب التحريم ما ذكرناه من كونه من عبادة غير الله تعالى، ويدخل فيما أهلّ به لغير الله ما ذكر عند ذبحه اسم نبي من الأنبياء أو وليّ من الأولياء، كما يفعله بعض أهل الكتاب وجهلة المسلمين الذين اتبعوا سنن من قبلهم شبراً بشبر وذراعاً بذراع.

والخامس: «المنخنقة» روى ابن جرير في تفسير «المنخنقة» أقوالاً عن مفسري السلف، فعن السدي: أنها التي تدخل رأسها بين شعبتين من شجرة فتختنق فتموت، وعن ابن عباس والضحاك: التي تختنق فتموت، وعن قتادة: التي تموت في خناقها. وفي رواية عن الضحاك: الشاة توثق فيقتلها خناقها. وفي رواية أخرى عن قتادة: كان أهل الجاهلية يخنقون الشاة حتى إذا ماتت أكلوها. قال ابن جرير: وأولى هذه الأقوال بالصواب قول من قال: هي التي تختنق إما في وثاقها أو بإدخال رأسها في الموضع الذي لا تقدر على التخلص منه، فتختنق حتى تموت. وإنما قلنا: إن ذلك أولى بالصواب في تأويل ذلك من غيره، لأن المنخنقة هي الموصوفة بالانخناق دون خنق غيرها لها. ولو كان معنياً بذلك أنها

مفعول بها، لقيل: والمخنوقة، حتى يكون معنى الكلام ما قالوا، اهـ. وهو المختار عندنا لأنه هو المعنى اللغوي المنطبق على حكمة الشارع.

والسادس: «الموقوذة»: وهي التي ضُربت بغير محدد، حتى انحلت قواها وماتت. قال في القاموس: «الوقذ: شدة الضرب» قال شارحه: وفي البصائر للمصنف: الموقوذة هي التي تقتل بعصا أو بحجارة لا حدَّ لها فتموت بلا ذكاة، اهـ. وشاة وقيذ وموقوذة. والوقِذُ أيضاً الشديد المرض المشرف على الموت. وما نقله ابن جرير من أقوال مفسري السلف موافق لهذا، وهو: أن الوقيذ ما ضُربَ بالخشب أو العصا، وكانوا يأكلونها في الجاهلية. والوقذ محرم في الإسلام لأنه تعذيب للحيوان وقد قال ﷺ: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء، فإذا قتلتم فأحسنوا القِتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذِّبحة، وليحُدّ أحدكم شفرته وليُرح ذبيحته» رواه أحمد ومسلم وأصحاب السنن عن شداد بن أوس. فلما كان الوقذ محرماً حُرّمَ ما قُتل به، ثم أن الموقوذة تدخل في عموم الميتة الشرعية على الوجه الذي فسرناها به أخذاً من مجموع النصوص، فإنها لم تذك تذكية شرعية لأجل الأكل.

والسابع: «المتردية»: وهي التي تقع من مكان مرتفع، أو في منخفَض فتموت. قال ابن جرير: يعني بذلك جل ثناؤه «وحرمت عليكم الميتة المتردية من جبل أو بئر أو غير ذلك»، وترديها: رَميُها بنفسها من مكان عال شرف إلى سفله.

والثامن: «النطيحة»: وهي التي تنطحها أخرى فتموت من النطاح، وفيها بحث لفظي، وهو أنها بمعنى المنطوحة، وصيغة «فعيل» إذا كانت بمعنى اسم المفعول يستوي فيها المذكر والمؤنث فلا تحتاج إلى التاء، إذ تقول العرب: عين كحيل، لا كحيلة، وكف خضيب، لا خضيبة. وقد أجاب بعض البصريين عن هذا بأن التاء للنقل من الوصفية إلى الاسمية. وجعله بعضهم من استعمال فعيل بمعنى فاعل كأنه قال والناطحة التي تموت بالنطاح، أي: تنطح غيرها وتنطحها فتموت. وقال الكوفيون: إنما يمتنع إلحاق التاء بفعيل بمعنى مفعول إذا كان وصفاً لموصوف مذكور كعين كحيل، فأما إذا لم يسبق للموصوف ذكر فلا يمتنع.

والتاسع: «ما أكل السبع» أي: ما قتله بعض سباع الوحوش، كالأسد والذئب ليأكله، وأكله منه ليس شرطاً للتحريم، فإن فَرْسَه إياه يُلحقه بالميتة كما علم مما مر. وكانوا في الجاهلية يأكلون بعض فرائس السباع، وهو مما تأنفه الطباع السليمة، ولا يزال الناس يعدون أكله ذلة ومهانة، وإن كانوا لا يخشون منه ضرراً.

ثم قال تعالى: «إلا ما ذكيتم» وقد اختلف فيه المفسرون هل هو استثناء من جميع المحرمات التي يتوقف حلها على تذكية الإنسان لها، أي: إماتتها إماتة شرعية لأجل أكلها؟ أو هو استثناء من الأخير، وهو ما أكل السبع؟ أو هو استثناء من التحريم دون المحرمات، يقصد به أنه حرم عليكم ما ذكر إلا ما ذكيتم، أي: ولكن لم يحرم عليكم ما ذكيتموه بفعلكم مما يذكى؟ والأول هو الظاهر المتبادر، ورجحه ابن جرير.

وجملة القول في أصل المسألة: أن الله تعالى أحل أكل بهيمة الأنعام وسائر الطيبات من الحيوان، ما دب منه على الأرض، وما طار في الهواء، وما سبح في البحر، ولم يحرم على سبيل التعيين: إلا الميتة، والدم المسفوح، ولحم الخنزير، وما أهلّ به لغير الله. ولما كان بعض العرب يذبح الحيوان على اسم غير الله وهو شرك وفسق،وبعضهم يأكل بعض أنواع الميتة، بل كان بعضهم يأكل كل ميتة سَهَّل ذلك عليه عدمه وفقره ــ وهم الذين كانوا يقولون: تأكلون ما قلتم ولا تأكلون ما قتل الله ــ ولما كان ذلك مظنة الضرر، وفيه شيء من مهانة النفس، جعل الله تعالى حل أكل المسلم لذلك، منوطاً بأن يكون إتمام موته والإجهاز عليه بفعله هو، ليذكر اسم الله على ما بُدىء بالإهلال به لغير الله، عند إزهاق روحه، فلا يكون من عمل الشرك، ولئلا يقع في مهانة أكل الميتة، وخسة صاحبها، بأكله المنخنقة والموقوذة والمتردية والنطيحة وفريسة السبع، وناهيك بما في الموقوذة من إقرار واقذها على قسوته وظلمه للحيوان وهو محرم شرعاً.

ويكفي في صحة إدراك ذكاة ما ذكر أن يكون فيه رمق من الحياة عند جمهور مفسري السلف،وقال بعض الفقهاء: لا بد أن تكون فيه حياة مستقرة

وعلامتها انفجار الدم والحركة العنيفة. وإذا تأملنا مجموع ما ورد في التذكية فإننا ندرك أن غرض الشارع منها: اتقاء تعذيب الحيوان بقدر الاستطاعة، فأجاز ما أنهر الدم، وما أمراه أو أمرّه، وهو دون «أنهره» في معنى إخراجه أو إسالته، وأمر بأن تُحَدّ الشِّفار، وأن لا يقطع شيء من بدن الحيوان قبل أن تزهق روحه، وأجاز النحر والذبح حتى بالحجارة المحددة، وبشق العصا، وهذا دون السكين غير المحدود بالشحذ، ولكل وقت وحال ما يناسبها، فإذا تيسر الذبح بسكين حاد لا يعدل إلى ما دونه، وإذا تيسر في الذبح إنهار الدم، يكون أسهل على الحيوان، وأقل إيلاماً له، فلا يعدل عنه إلى مثل طعن المتردية في ظهرها، أو فخذها، أو خزق المعراض وخدشه لأي عضو من البدن، والرمي بالسهم للحيوان الكبير ذي الدم الغزير. روى أحمد والشيخان وأصحاب السنن عن رافع بن خديج قال: كنا مع رسول الله ﷺ في سفر فندّ بعير من إبل القوم، ولم يكن معهم خيل، فرماه رجل منهم بسهم فحبسه، فقال رسول الله ﷺ: «إن لهذه البهائم أوابدَ كأوابد الوحش، فما فعل منها هذا فافعلوا به هكذا» وندًّ البعير: نفر. واستدل جمهور السلف بالحديث على جواز أكل ما رمي بالسهم فجرحٍ في أي موضع من الجسد، ولكن اشترطوا أن يكون وحشياً أو متوحشاً أو نادًا، إلا أن مالكاً وشيخه ربيعة والليث وسعيد بن المسيب لم يجيزوا أكل المتوحش إلا بتذكيته في حلقه أو لبته أي: نحره.

والعاشر من محرمات الطعام: «ما ذُبح على النصب» قال «الراغب» في مفرداته: نَصبُ الشيء: وضعه وضعاً ناتئاً، كنصب الرمح والبناء والحجر. و «النصيب»: الحجارة تنصب على الشيء، وجمعه نصائب ونُصُب ـ بضمتين ـ وكان للعرب حجارة تعبدها وتذبح عليها، قال تعالى: «كأنهم إلى نصب يوفضون» وقال سبحانه: «وما ذبح على النصب»، وقد يقال في جمعه: أنصاب، كما قال تعالى: «والأنصابُ والأزلام»، اهـ. وقال ابن جرير: والنُّصُب: الأوثان من الحجارة، جماعة «أنصاب» كانت تجمع في الموضع من الأرض، فكان المشركون يقرّبون لها، وليست بأصنام، وكان ابن جريج يقول في صفته وذَكَرَ سنده إليه: النُّصُب ليست بأصنام، الصنم يصوّر وينقش وهذه حجارة

تنصب ثلاث مئة وستون حجراً، منهم من يقول: الثلاث مئة منها بخزاعة، فكانوا إذا ذبحوا نضحوا الدم على ما أقبل من البيت وشرحوا اللحم وجعلوه على الحجارة. قال المسلمون: يا رسول الله، كان أهل الجاهلية يعظمون البيت بالدم فنحن أحق أن نعظمه، فكأن النبي ﷺ لم يكره ذلك فأنزل الله: «لن ينال الله لحومها ولا دماؤها ولكن يناله التقوى منكم» ثم أيد ابن جرير قول ابن جريج بما رواه عن غيره من المفسرين، ومنه قول مجاهد: النصب حجارة حول الكعبة تذبح عليها أهل الجاهلية ويبدلونها إذا شاؤوا بحجارة أحب إليهم منها، وقول قتادة: والنصب حجارة كان أهل الجاهلية يعبدونها ويذبحون لها فنهى الله عن ذلك، وقول ابن عباس: أنصاب كانوا يذبحون ويهلون لعيها.

فعلم من هذه النصوص: أن «ما ذبح على النصب»، هو من جنس ما أهل به لغير الله، من حيث أنه يذبح بقصد العبادة لغير الله تعالى، ولكنه أخص منه، فما أُهلّ به لغير الله قد يكون ذبح لصنم من الأصنام بعيداً عنه وعن النُّصب، وما ذبح على النصب لا بد أن يذبح على تلك الحجارة، أو عندها وينشر لحمه عليها. فعلم من هذا ومما قبله أن المحرمات عشرة بالتفصيل وأربعة بالإجمال، وكما خص المنخنقة وما عطف عليها من الميتات بالذكر بسبب خاص معروف لئلا يغتر أحد باستباحة بعض أهل الجاهلية لها ـ خص ما ذبح على النصب بالذكر لإزالة وهَم مَن توهّم أنه قد يحل بقصد تعظيم البيت الحرام إذا لم يذكر اسم غير الله عليه، وحسبك أنه من خرافات الجاهلية التي جاء الإسلام بمحوها.

ثم عطف على محرمات الطعام التي كان أهل الجاهلية يستحلونها عملاً آخر من خرافاتهم فقال: ﴿وأن تستقسموا بالأزلام﴾ أي: وحرم عليكم أن تطلبوا علم ما قُسِم لكم، أو ترجيح قِسْم من مطالبكم على قسم بالأزلام كما تفعل الجاهلية، وجعل بعضهم هذا من محرمات الطعام كما يأتي. و«الزَّلَم» محرّكة، قدح لا ريش عليه، وسهام كانوا يستقسمون بها في الجاهلية، جمعه «أزلام». قاله في القاموس. والمراد: أنها قطع من الخشب بهيئة السهم، إلا أنها لا يلصق عليها الريش الذي يلصق على السهم الذي يرمى به ليحمله الهواء،

ولا يركب فيها النصل الذي يجرح ما يرمى به من صيد وغيره. قال بعضهم: كانت الأزلام ثلاثة مكتوباً على أحدها: «أمرني ربي»، وعلى الثاني «نهاني ربي»، والثالث غُفْل ليس عليه شيء، فإذا أراد أحدهم سفراً، أو غزواً، أو زواجاً، أو بيعاً، أو غير ذلك، أجال هذه الأزلام، فإن خرج له الزلم المكتوب عليه «أمرني ربي» مضى لما أراد، وإن خرج المكتوب عليه «نهاني ربي» أمسك عن ذلك، ولم يمض فيه. وإن خرج الغُفْل الذي لا كتابة عليه أعاد الاستقسام.

أما سبب تحريم الاستقسام فقد قيل: إنه ما فيه من تعظيم الأصنام، ويرده أن التحريم عام يشمل ما كان عند الأصنام وما لم يكن، كالزَّلَمين اللذين يحملهما الرجل معه في رحله، وقيل: لأنه طلب لعلم الغيب الذي استأثر الله به، ويرده أنه لم يكن يطلب بها علم الغيب في مثل الأمر والنهي، على أن جعل هذا محرماً وعلة للتحريم غير ظاهر، وصرح بعضهم برده. وقيل: لأن فيها افتراء على الله إن أرادوا بقولهم «أمرني ربي» الله عز وجل، وجهلاً وشركاً إن أرادوا به الصنم، ويرد بأن هذا رواية عن بعض الأزلام لا عن كلها.

والصواب أن هذا قد حرّم لأنه من الخرافات والأوهام التي لا يركن إليها إلا من كان ضعيف العقل، يفعل ما يفعل عن غير بينة ولا بصيرة، ويترك ما يترك عن غير بينة ولا بصيرة، ويجعل نفسه ألعوبة للكهنة والسدنة، ويتفاءل ويتشاءم بما لا فأل فيه ولا شؤم، فلا غرو أن يبطل ذلك دين العقل والبصيرة والبرهان، كما أبطل التطير، والكهانة، والعيافة، والعرافة، وسائر خرافات الجاهلية.

ومما يجب الاعتبار به في هذا المقام، أن صغار العقول كبار الأوهام في كل زمان ومكان، يستنون بسنة مشركي الجاهلية، ولا تطمئن قلوبهم إلا بخرافات الوثنية، فإن لم يستقسموا بالأزلام استقسموا بما هو مثلها وفي معناها، ولكنهم يسمون عملهم هذا اسماً حسناً، كما يفعل بعض المسلمين حتى عصرنا هذا بالاستقسام بالسُّبَح وغيرها، ويسمونه استخارة وما هو من الاستخارة التي ورد الإذن بها في شيء. وقد يسمونه أخذ الفال، وذلك أنهم يقتطعون طائفة من حب السبحة ويحولونه حبة بعد أخرى يقولون: «افعل» على واحدة و «لا تفعل»

على أخرى ويكون الحكم الفصل للحبة الأخيرة، وبعضهم يقول كلمات أخرى بهذا المعنى، تختلف كلماتهم كما كانت تختلف كلمات سلفهم من الجاهلية والمعنى والمقصد واحد. ومنهم من يستقسم بورق اللعب الذي يقامرون به أحياناً، ومنهم من يأخذ الفال بفصوص النرد (الطاولة) وأمثاله من أدوات اللعب. وفصوص النرد هذه، هي كعاب الفرس التي أدخلها مجاهد في الأزلام، وجعلها كسهام العرب في التحريم سواء. وقد ورد في الأحاديث ما يؤيد تحريمها[1].

وليعلم القارىء: أن العادة والإلف، يجعلان البدعة معروفة كالسنة، والسنة منكرة كالبدعة، فما حاول أحد إماتة بدعة أو إحياء سنة، إلا وأنكر الناس عليه عمله باسم الدين، ولا طال العهد على بدعة، إلا وتأولوا لفاعليها وانتحلوا لها مسوغاً من الدين، ومن ذلك زعم بعضهم أن ما يفعله بعض الناس من الاستقسام بالسُّبَح وغيرها، يصح أن يعد من الفأل الحسن، وقد روى ابن ماجه عن أبي هريرة، رضي الله عنه، والحاكم عن عائشة، رضي الله عنها، أنه ﷺ «كان يعجبه الفأل الحسن»، وما هو منه، إنما الفأل ضد الطيرة، التي نفتها وأبطلتها الأحاديث الصحيحة، وهو أن يسمع الإنسان اسمًا حسناً أو كلمة خير، فينشرح لها صدره، وينشط فيما أخذ فيه. و«الطيرة» ـ بوزن عِنَبَة ـ ما يُتشاءم به من الفأل الرديء. هذه عبارة القاموس وهي من «الطائر»، إذ كانوا يتفاءلون ويتشاءمون بحركة الطير ذات اليمين وذات الشمال حتى صار زجر الطير عندهم صناعة. وقوله ﷺ: «لا طيرة» في حديث الصحيحين، يُبطل الطيرة لأنها خرافة مبنية على الاستدلال على الحسن والقبح بما لا يدل عليه عقلاً ولا شرعاً ولا طبعاً. لا فرق في التطير بين أن يكون بحركة الطير أو بغيرها من الأقوال والأفعال.

وأغرب من ذلك جعل الاستقسام من قبيل الاستخارة إذ استحله بعض

---

(١) قوله: «وقد ورد في الأحاديث ما يؤيد تحريمها»، فمن ذلك ما رواه أحمد وأبو داود وابن ماجه عن أبي موسى الأشعري، رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: «من لعب بالنرد فقد عصى الله ورسوله» وهو حديث صحيح.

الدجالين بإطلاق اسمها عليه، وجعله بعضهم من قبيل القرعة المشروعة، وكل هذا من قياس الشيطان، والحكم في دين الله بالهوى دون بينة ولا سلطان.

بيان ذلك أن الإسلام دين البصيرة والعقل والبينة والبرهان، وآيات القرآن الكثيرة ناطقة بذلك «قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين». «ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حيّ عن بينة». «قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم ألا تخرصون»، وإرشاد القرآن وهديه في الحث على الأخذ بالدليل والبرهان، عام يشمل جميع شؤون الإنسان، ولما كانت الدلائل والبينات تتعارض في بعض الأمور، والترجيح بينها يتعذر في بعض الأحيان، فيريد الإنسان الشيء فلا يستبين له فيقع في الحيرة، جعلت له السنة مخرجاً من ذلك بالاستخارة حتى لا يضطرب عليه أمره ولا تطول غمته، وذلك المخرج هو «الاستخارة»، وهي عبارة عن التوجه إلى الله عز وجل والالتجاء إليه بالصلاة والدعاء، بأن يزيل الحيرة، ويهيىء وييسر للمستخير الخير، وجدير هذا بأن يشرح الصدر لما هو خير الأمرين، وهذا هو اللائق بأهل التوحيد أن يأخذوا بالبينة والدليل الذي جعله الله تعالى مبنياً للخير والحق، فإن اشتبه على أحدهم أمر التجأ إلى الله تعالى، فإذا شرح صدره لشيء أمضاه، وخرج به من حيرته، و«القرعة» تشبه ذلك بل أمرها أظهر، فإنها إنما تكون للترجيح بين المتساويين قطعاً، كالقسمة بين اثنين، فإنه لا وجه لإلزام مَن تقسم بينهما، بأن يأخذ زيد منهما هذه الحصة وعمرو الأخرى إلا بالقرعة. فالقرعة طريقة حسنة عادلة. وقس على هذا ما يشبهه.

والذي صح في الاستخارة ما رواه الجماعة (أحمد والشيخان وأصحاب السنن الأربع) من حديث جابر بن عبد الله، رضي الله عنهما، قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا الاستخارة كما يعلمنا السورة من القرآن، يقول: «إذا هَمَّ أحدكم بالأمر فليركع ركعتين من غير الفريضة ثم ليقل: اللهم إني أستخيرك بعلمك وأستقدرك بقدرتك وأسألك من فضلك العظيم، فإنك تقدر ولا أقدر وتعلم ولا أعلم، وأنت علام الغيوب. اللهم إن كنت تعلم أن هذا الأمر خير لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ــ (أو قال عاجل أمري وآجله) ــ فاقدُره لي

ويسره لي، ثم بارك لي فيه. وإن كنت تعلم أن هذا الأمر شر لي في ديني ومعاشي وعاقبة أمري ـ أو قال عاجل أمري وآجله ـ فاصرفه عني واصرفني عنه، واقدُر لي الخير حيث كان ثم أرضني به»[1].

قال: ويسمي حاجته. وهذا لفظ البخاري والخلاف في ألفاظ رواياته قليل.

﴿ذلكم فسق﴾ ذهب ابن جرير في تفسيره إلى أن الإشارة هنا راجعة إلى جميع ما سبق من المحرمات، أي: كل محرم منها خروج من طاعة الله ورغبة عن شرعه. وذكر الرازي فيه وجهاً آخر: وهو أنه راجع إلى الأخير فقط، وهو الاستقسام بالأزلام.

ثم قال عز وجل: ﴿اليوم يئس الذين كفروا من دينكم فلا تخشوهم واخشون﴾ إنني أتنسم من وضع هذا الخبر في هذا الموضع، وترتيب هذا الأمر والنهي عليه، أن حكمة الاكتفاء في أول الإسلام بذكر محرمات الطعام الأربعة، الواردة في بعض السور المكية، وترك تفصيل ما يندرج فيها، مما كرهه الإسلام للمسلمين من سائر ما ذكر في هذه الآية، إلى ما بعد فتح مكة، هو التدريج في تحريم هذه الخبائث والتشديد فيها، كما كان التدريج في تحريم الخمر، لئلا ينفر العرب من الإسلام. جاء هذا التفصيل للمحرمات، بعد قوة الإسلام وتوسعة الله على أهله وإعزازهم، وبعد أن يئس المشركون بذلك، من نفور أهله منه، وفرارهم من تكاليفه، وزال طمعهم في الظهور عليهم، وإزالة دينهم بالقوة القاهرة، فكان المؤمنون أجدر بأن لا يبالوا بمداراتهم، ولا يهتموا بما ينفرهم من الإسلام، وأن لا يخافون على أنفسهم وعلى دينهم. قيل: إن المراد باليوم في هذه الجملة وفيما بعدها مطلق الوقت والزمن كما تقول: كنت بالأمس طفلاً أو غلاماً وقد صرت اليوم رجلاً. والصحيح: أن المراد به يوم عرفة من عام حجة الوداع في السنة العاشرة للهجرة وكان يوم جمعة، وهو اليوم الذي نزلت فيه هذه الآية المبينة لما بقي من الأحكام التي أبطل بها الإسلام بقايا مهانة الجاهلية وخبائثها وأوهامها، والمبشرة بظهور المسلمين على المشركين ظهوراً تاماً لا مطمع لهم في زواله. والمعنى: أن أخبر الله المؤمنين بأن الكفار أنفسهم قد يئسوا من زوال

---

(١) هذه هي الاستخارة المشروعة، وما يشاع من فتح المصحف فإنه بدعة لا أصل لها. وكذلك العد على السُّبحة أو الحصى أو الزهور.. الخ.

دينهم، وأنه ينبغي لهم وقد بدلهم بضعفهم قوة وبخوفهم أمناً وبفقرهم غنى أن لا يخشوا غير الله الذي جربوا فضله عليهم وإعزازه لهم. ثم قال:

﴿اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً﴾ نبدأ تفسير هذه البشارات الثلاث مع حمد الله وشكره، والثناء عليه بما هو أهله، بذكر صفوة ما ورد فيها عن مفسري السلف من معناها وزمن نزولها ومكانه. روى البيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس في قوله: «اليوم يئس الذين كفروا من دينكم» يقول: يئس أهل مكة أن ترجعوا إلى دينهم عبادة الأوثان أبداً، «فلا تخشوهم» في اتباع محمد «واخشوني» في عبادة الأوثان وتكذيب محمد. فلما كان ـ أي: النبي ﷺ ـ واقفاً بعرفات نزل عليه جبريل وهو رافع يده، والمسلمون يدعون الله، «اليوم أكملت لكم دينكم»، يقول: حلالكم وحرامكم، فلم ينزل بعده حلال ولا حرام، «وأتممت عليكم نعمتي» قال: «منتي» فلم يحج معكم مشرك، «ورضيت» يقول: اخترت «لكم الإسلام ديناً»، ومكث رسول الله ﷺ بعد نزول هذه الآية إحدى وثمانين يوماً ثم قبضه الله إليه. وروى أحمد والشيخان والترمذي والنسائي وابن جرير وابن المنذر وابن حبان والبيهقي في سننه عن طارق بن شهاب قال: قالت اليهود لعمر، إنكم تقرؤون آية في كتابكم لو علينا معشر اليهود أنزلت لاتخذنا ذلك اليوم عيداً. قال: وأيُّ آية؟ قالوا: «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي»، قال عمر: إني والله لأعلم اليوم الذي نزلت على رسول الله ﷺ فيه، والساعة التي نزلت فيها، نزلت على رسول الله ﷺ عشية عرفة في يوم جمعة. وأما الذي اختاره ابن جرير في تفسير «إكمال الدين لهم»، فهو: خلوص البيت الحرام لهم، وإجلاء المشركين عنه، حتى حجه المسلمون وهم لا يخالطهم المشركون. واستدل على ذلك بخلاف السلف في مسألة إكمال الفرائض والأحكام في ذلك اليوم. وذكر ما رواه قبل ذلك عن ابن عباس والسدي من تفسير الإكمال بإكمال الفرائض والأحكام وما يعارضه من قول البراء بن عازب في آية: «يستفتونك قل الله يفتيكم في الكلالة» إنها آخر آية نزلت. ونقول: لا معارضة فإن مراده أنها آخر آيات الفرائض وهذا لا ينفي أن تكون نزلت قبل آية المائدة أو سورة المائدة. واستدل على الترجيح أيضاً باتفاق العلماء على أن

الوحي لم ينقطع عن رسول الله ﷺ إلى أن قبض، وكونه كان قبل وفاته أكثر ما كان تتابعاً، وجعل منه آية الفتوى في الكلالة، وأصحاب القول الآخر يمنعون أن تكون هذه الآية مما نزل بعد آية المائدة ولا يمنعون غيرها مما ليس فيه فرائض ولا حلال ولا حرام، وبهذا يبطل ترجيحه إثبات نزول شيء من الأحكام على نفيه بتقديم المثبت على النافي.

وقد كان قدم قول من قالوا بخلاف ما اختاره وبينه أتم بيان إذ قال: اليوم أكملت لكم أيها المؤمنون فرائضي عليكم وحدودي وأمري إياكم ونهيي وحلالي وحرامي وتنزيلي من ذلك ما أنزلت منه في كتابي، وتبياني ما بينت لكم منه بوحيي على لسان رسولي، والأدلة التي نصبتها لكم على جميع ما بكم الحاجة إليه من أمر دينكم، فأتممت لكم جميع ذلك فلا زيادة فيه بعد اليوم، ا هـ. المراد منه.

ثم ذكر تاريخ ذلك اليوم وأنه لم ينزل بعده من الفرائض والحلال والحرام شيء، وأيده بالرواية عن ابن عباس والسدي. وأما مقابله وهو تفسير الدين بالحج خاصة فأيده بالرواية عن قتادة وسعيد بن جبير.

والمختار عندنا في إكمال الدين ما قاله ابن عباس وتبعه عليه الجمهور، من أن المراد بالدين فيه: عقائده وأحكامه وآدابه، العبادات وما في معناها بالتفصيل، والمعاملات بالإجمال، ونوطها بأولي الأمر. ويدخل فيه ما اختاره ابن جرير من أمر الحج دخولاً أولياً بقرينة الحال، وأمر القوة واكتفاء أمر المشركين قد علم من قوله: «اليوم يئس الذين كفروا من دينكم» ويزيده تقريراً وتأكيداً قوله: «وأتممت عليكم نعمتي» ولولا أن المراد بالدين جملته ومجموعه لما قال: «ورضيت لكم الإسلام ديناً» فالعجب من ابن جرير كيف أذهله ما توهمه من تعارض الروايات عن هذا النص.

هذا وإن قول ابن عباس، رضي الله عنه، إن الله أكمله فلا ينقصه أبداً، أثبت وأظهر من قول عمر، رضي الله عنه، ما بعد الكمال إلا النقص، إلا أن يجمع بينهما بأن ابن عباس أراد الدين نفسه، وعمر أراد قوة الأخذ والاستمساك به والإخلاص فيه، إذ لا شك في أن هذا المعنى كان في عهد النبي ﷺ أتم وأكمل، فالراجح أنه هو مراد عمر ويؤيده ما روي عنه أنه فهم

من الآية قرب وفاة النبي ﷺ، وروي ذلك عن أبي بكر أيضاً، رضي الله عنهما، وعن سائر الآل والصحب الصادقين المخلصين، الذين حفظوا لنا بحفظ القرآن والسنة العملية التي لم تعرف إلا بجريهم عليها، ولا سعة لمسلم أن يخرج عن هذين الأمرين باجتهاده ورأيه، أما ما لم يجر عليه العمل ولم يرد في القرآن من أخبار الآحاد القولية أو العملية التي لم تكن سنة متبعة للسواد الأعظم منهم فهي التي يجوز أن تكون محلاً لاجتهاد المجتهدين من حيث صحة روايتها وتحقيق المراد منها، وسلامتها من المعارضة، والترجيح بين المتعارضات منها، ولا يصح أن يكون شيء من ذلك عقيدة ولا أمراً كلياً من أمور الدين، إذ لو صح هذا لكان منافياً لمنة الله على المؤمنين كافة بأنه أكمل لهم الدين وأتم عليهم النعمة، ولا يعقل أن يكون هذا الإكمال والإتمام متوقفاً على ما لم يطلع عليه إلا الآحاد من الناس. بل يكون هذا النوع في الفروع والمسائل الجزئية التي ينفع العلم بها، ولا يضر أحداً في دينه أن يجهلها، ولهذا لم يشترط أحد من العلماء في الاجتهاد والإمامة في فهم الدين الإحاطة بأحاديث الآحاد المتعلقة بهذه الجزئيات.

ثم قال عز وجل: ﴿فمن اضطر في مخمصة غير متجانف لإثم﴾ الاضطرار: هو دفع الإنسان إلى ما يضره، وحمله عليه أو إلجاؤه إليه. فهو صيغة افتعال من الضرر، وأصل معناه: الضيق، وهذه الصيغة تدل على التكلف، فالاضطرار تكلف ما يضر بملجىء يلجىء إليه، والملجىء إلى ذلك إما أن يكون من نفس الإنسان، وحينئذ لا بد أن يكون ضرراً حاصلاً أو متوقعاً يلجىء إلى التخلص منه بما هو أخف منه عملاً بقاعدة «ارتكاب أخف الضررين» الثابتة عقلاً وشرعاً، وإما أن يكون من غير نفسه كإكراه بعض الأقوياء بعض الضعفاء على ما يضرهم، ومن هذا القبيل قوله تعالى: «ثم اضطره إلى عذاب النار» وما نحن فيه من القسم الأول، والضرر الملجىء فيه هو المخمصة أي: المجاعة، وهي مأخوذة من «خمص البطن» أي: ضموره لفقد الطعام، فالجوع ضرر يدفع الإنسان إلى تكلف أكل الميتة، وإن كان يعافها طبعاً، وقد وافق الشرع الفطرة فأباح للمضطر أكل الميتة وغيرها من المحرمات

لهذه الضرورة. ولا يبيح ذلك أيُّ جوع يعرض للإنسان، ولا الجوع الشديد مطلقاً، بل الجوع الذي لا يجد معه الجائع شيئاً يسد به رمقه، إلا المحرم مما ذكر. يدل على هذا المعنى قوله: «في مخمصة» أي: فمن اضطر فأكل مما ذكر حال كونه في مجاعة محيطة به، إحاطة الظرف بالمظروف، لا يجد منفذاً منها إلا ما ذكر، وحال كونه﴿غير متجانف لإثم﴾أي: غير جائر فيه، أو متمايل إليه متعمد له، فالجنف: الميل والجور، ويصدق بالميل إلى الأكل ابتداء وبالجور فيه بأكل الكثير، وهو في معنى قوله في آيتي الأنعام والنحل: «فمن اضطر غير باغ ولا عاد» أي: غير طالب له ولا متعد ومتجاوز قدر الضرورة فيشترط تحققها أولاً، وكونها هي الحاملَ على الأكل، وأن تقدَّر بقدرها، فيأكل بقدر ما يدفع الضرر لا يعدوه إلى الشبع، وهذا الشرط معقول في حكم الضرورات، فهو نافع للمضطر أدباً وطبعاً، لأنه يمنعه أن يتجرأ على تعود ما فيه مهانة له وضرر، والظاهر أن المضطر مخير بين تلك المحرمات، أو يختار أقلها ضرراً.
﴿فإن الله غفور رحيم﴾ أي: فمن اضطر إلى أكل شيء مما ذكر فأكل منه في مجاعة لا يجد فيها غيره، وهو غير مائل إليه لذاته، ولا جائر فيه متجاوز قدر الضرورة، «فإن الله غفور» لمثله لا يؤاخذه على ذلك، «رحيم به» يرحمه ويحسن إليه.

يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَآ أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَمَا عَلَّمْتُم مِّنَ ٱلْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ ٱللَّهُ فَكُلُوا۟ مِمَّآ أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ وَٱذْكُرُوا۟ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهِ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٤﴾ ٱلْيَوْمَ أُحِلَّ لَكُمُ ٱلطَّيِّبَٰتُ وَطَعَامُ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ حِلٌّ لَّكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَّهُمْ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ مِن قَبْلِكُمْ إِذَآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ مُحْصِنِينَ غَيْرَ مُسَٰفِحِينَ وَلَا مُتَّخِذِىٓ

أَخْدَانٍ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَـٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ وَهُوَ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَـٰسِرِينَ ﴿٥﴾

٤ ــ ﴿يسألونك ماذا أحل لهم﴾ أي: يسألك المؤمنون أيها الرسول: ماذا أحل لهم من الطعام أو اللحوم خاصة؟ والسؤال يتضمن معنى القول، فهو حكاية لقولهم، وإنما قال: «لهم»، لا «لنا»، مراعاة لضمير الغائب في «يسألونك»، ويجوز في مثله مراعاة اللفظ كما هنا، ومراعاة المعنى، يقولون: أقسم زيد ليفعلن كذا، ولأفعلن كذا.

وقد ذكر أهل التفسير المأثور عدة روايات في هذا السؤال، منها ما رواه ابن أبي حاتم عن سعيد بن جبير: أن عدي بن حاتم، وزيد بن المهلهل الطائيين سألا رسول الله ﷺ فقالا: يا رسول الله، قد حرّم الله الميتة فماذا يحل لنا؟ فنزلت. وأخرج عبد بن حميد وابن جرير عن عامر: أن عدي بن حاتم الطائي أتى رسول الله ﷺ فسأله عن صيد الكلاب فلم يدر ما يقول حتى أنزل الله هذه الآية.

﴿قل أحل لكم الطيبات وما علمتم من الجوارح مكلبين تعلمونهن مما علمكم الله﴾ الطيب ضد الخبيث، والمقابلة بينهما في القرآن كثيرة كقوله تعالى: «قل لا يستوي الخبيث والطيب»، وقد استعملا في الأناسي، والأشياء، والأفعال، والأقوال، ومنه مثل الكلمة الخبيثة والكلمة الطيبة في سورة «إبراهيم»[1]، ومنه «بلدة طيبة»، و«الجوارح» جمع «جارحة»، وهي الصائدة من الكلاب والفهود والطيور، كما قال الراغب، قال المفسرون: سميت الصوائد جوارح من «الجَرْح» بمعنى الكسب، فهي كالكاسب من الناس، قال تعالى:

---

(١) قوله: «ومنه مثل الكلمة الخبيثة والكلمة الطيبة في سورة إبراهيم» جاء في الأصل في سورة «الرعد» بدل سورة «إبراهيم» وهذا سهو من المؤلف فصوبناه، وهو يعني قوله تعالى: ﴿ألم تر كيف ضرب الله مثلاً كلمة طيبة كشجرة طيبة أصلها ثابت وفرعها في السماء﴾ الآيات (٢٤ و ٢٥ و ٢٦) من سورة «إبراهيم» عليه الصلاة والسلام.

«ويعلم ما جرحتم في النهار» أي: كسبتم، وقيل من «الجَرْح» بمعنى الخدش، أي: أن من شأنها أن تجرح ما تصيده، و«مكلبين» اسم فاعل من التكليب، وهو تعليم الجوارح وتأديبها وإغراؤها بالصيد، وأصله تعليم الكلاب، غلب لأنه الأكثر، وموضع «مكلبين» النصب على الحال، وكذلك جملة «تعلمونهن مما علمكم الله» أو هي استئناف، أي: أنتم تعلمونهن مما علمكم الله، أي: مما ألهمكم الله إياه وهداكم إليه من ترويضها والانتفاع بتعليمها، وما ألهمكم ذلك الانتفاع إلا وهو يبيحه لكم، ونكتة هذه الجملة على القول بأنها حالية مراعاة استمرار تعاهد الجوارح لكم، ونكتة هذه الجملة على القول بأنها حالية مراعاة استمرار تعاهد الجوارح بالتعليم، لأن إغفالها ينسيها ما تعلمت فتصطاد لنفسها ولا تمسك على صاحبها، وإمساكها عليه شرط لحل صيدها كما نص عليه في الجملة التي بعد هذه. وهذا التعليل الذي ألهمنيه الله تعالى أظهر مما قالوه من أنه المبالغة في اشتراط التعليم. وإذا كانت الجملة استئنافاً فنكتتها تذكير الناس بفضل الله عليهم بهدايتهم إلى مثل هذا التعليم، على سنة القرآن في مزج الأحكام بما يغذي التوحيد وينمي الاعتراف بفضل الله وشكر نعمه. وغاية تعليم الجارح أن يتبع الصيد بإغراء معلمه أو الصائد به ويجيب دعوته وينزجر بزجره ويمسك الصيد عليه.

والمعنى: أحل لكم أكل الطيبات كلها وصيد ما علمتم من الجوارح بشرطه. وذلك بأن يكون الجارح الذي صاده مما أدبه الناس وعلموه الصيد، حتى يصح أن ينسب الصيد إليهم، ويكون قتل الجارح له كتذكية مرسله إياه، فيخرج بذلك عن أن يكون من الفرائس، ويمسك الصيد على الصائد وذلك أن قوله: ﴿فكلوا مما أمسكن عليكم﴾ أي: فكلوا من الصيد ما تمسكه الجوارح عليكم، أي: تصيده لأجلكم، فتحبسه وتقفه عليكم بعدم أكلها منه، فإن أكلت منه فلا يحل أكل ما فضل عنها عند الجمهور، لأنه مثل فريسة السبع المحرمة في الآية السابقة، بل هي منها لأن الكلاب ونحوها من السباع، وكذلك تسمى السباع «كلاباً»، روى أحمد والشيخان عن عدّي بن حاتم أن النبي ﷺ قال له: «إذا أرسلت كلابك المعلمة وذكرتَ اسم الله فكل مما أمسكن عليك، إلا أن يأكل الكلب فلا تأكل، فإني أخاف أن يكون إنما أمسك على

نفسه» وفي رواية «إذا أرسلت كلبك المعلم فاذكر اسم الله، فإن أمسك عليك فأدركته حياً فاذبحه، وإن أدركته قد قَتَلَ ولم يأكل منه فكله، فإن أخذ الكلب ذكاة» الحديث متفق عليه، والحكم مجمع عليه.

﴿واذكروا اسم الله عليه﴾ الظاهر المتبادر من هذا الأمر: اذكروا اسم الله على ما أمسكت عليكم جوارحكم من الصيد عند أكله. والمشهور أن المراد به التسمية عند إرسال الكلب ونحوه، أخذاً من حديث عدي بن حاتم ــ المتقدم: «إذا أرسلت كلبك وسميت فأخذ فقتل فكل» وفي رواية « فإن وجدت مع كلبك كلباً غيره وقد قتل فلا تأكل فإنك لا تدري أيهما قتله»وفي رواية: «فإنما سميت على كلبك ولم تسمّ على غيره».

وقد اختلف العلماء في حكم التسمية إذ ليس فيها نص صريح أجمع السلف عليه، روى ابن جرير عن ابن عباس أنه قال في تفسير الآية هنا: إذا أرسلت جوارحك فقل: بسم الله، وإن نسيت فلا حرج. فهو يرى أن التسمية عند إرسال الكلب سنة وقد روي ذلك عن أبي هريرة وطاووس، وروى البخاري والنسائي وابن ماجه من حديث عائشة أن قوماً قالوا يا رسول الله: إن قوماً يأتوننا باللحم لا ندري أذكروا اسم الله عليه أم لا، فقال: «سموا عليه أنتم وكلوا» قال: وكانوا حديثي عهد بالكفر. وهذا يؤيد ما قلناه قبل من أن ظاهر الآية طلب التسمية عند الأكل. وأما فقهاء الأمصار فقد قال الشافعي منهم بأن التسمية على الذبيحة مستحبة لا واجبة ولا شرط، وقال أبو حنيفة ومالك وأحمد في المشهور عنه: هي واجبة وتسقط مع السهو والنسيان[1] وفي رواية عن أحمد أنها تجب مطلقاً. والعمدة في هذا الباب آية الأنعام: «ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وأنه لفسق».

﴿واتقوا الله إن الله سريع الحساب﴾ أي: «واتقوا الله» أيها المؤمنون فيما أمركم به بأن تأتمروا به، وفيما نهاكم عنه بأن تنتهوا عنه، «إن الله سريع الحساب» فاعلموا أنه لا يضيع شيئاً من أعمالكم بل تحاسبون وتجازون عليها في

---

(١) قوله: «وتسقط مع السهو والنسيان»، جاء في «مسائل الإمام أحمد» رواية ابن هانىء قوله: سألت أبا عبد الله ــ يعني الإمام أحمد ــ عن الذبيحة إذا لم يُسَمِّ متعمداً، قال: لا تؤكل. قلت: فإن نسي؟ قال: تؤكل.

الدنيا والآخرة، وهو يحاسب الناس كلهم يوم القيامة في وقت واحد، فأجدر بحسابه أن يكون سريعاً.

٥ ــ ﴿اليوم أحل لكم الطيبات، وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم﴾ للاتصال بين هذه الآية وما قبلها مناسبة غير سرد أحكام الطعام، وبيان أحكام الحلال والحرام، وهي: أن سبب مشروعية التذكية التفصي من أكل المشركين للميتة، وسبب التشديد في التسمية على الطعام من صيد وذبيحة، هو إبعاد المسلمين للميتة، وسبب التشديد في التسمية على الطعام من صيد وذبيحة، هو إبعاد المسلمين عما كان عليه المشركون من الذبح لغير الله تعالى، بالإهلال به لأصنامهم، أو وضعها على النُّصُب، واستبدال اسم الله وحده بتلك الأسماء التي سموها هم وآباؤهم، ما أنزل الله بها من سلطان، ليطهرهم من كل ما كانوا عليه من أدران الشرك. وفسر الجمهور «الطعام» هنا بالذبائح أو اللحوم، لأن غيرها حلال بقاعدة أصل الحل، ولم تحرم من المشركين، وإلا فالظاهر أنه عام يشملها.

وقد شدد الله فيما كان عليه مشركو العرب من أكل الميتة بأنواعها المتقدمة، والذبح للأصنام، لئلا يتساهل به المسلمون الأولون تبعاً للعادة. وكان أهل الكتاب أبعد منهم عن أكل الميتة والذبح لغير الله، ولأنه كان من سياسة الدين التشديد في معاملة مشركي العرب، حتى لا يبقى في الجزيرة منهم أحد إلا ويدخل في الإسلام. وخفف في معاملة أهل الكتاب استمالة لهم، حتى أن ابن جرير روى عن أبي الدرداء وابن زيد أنهما سئلا عما ذبحوه للكنائس فأفتيا بأكله، قال ابن زيد: أحل الله طعامهم ولم يستثن منه شيئاً، وأما أبو الدرداء فقد سئل عن كبش ذبح لكنيسة يقال لها جرجس أهدوه لها أنأكل منه؟ فقال أبو الدرداء للسائل: اللهم عفواً إنما هم أهل كتاب، طعامهم حل لنا، وطعامنا حل لهم، وأمره بأكله. وروى ابن جرير أيضاً وابن المنذر وابن أبي حاتم والنحاس والبيهقي في «سننه» عن ابن عباس في قوله: «وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم» قال: ذبائحهم، وروى مثله عبد بن حميد عن مجاهد، وعبد الرزاق عن إبراهيم النخعي. وقد أجمع الصحابة والتابعون على هذا،

وأكل النبي ﷺ من الشاة التي أهدتها إليه اليهودية ووضعت له السم في ذراعها. وكان الصحابة يأكلون من طعام النصارى في الشام بغير نكير.

﴿والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم﴾ معناه: أنهن حل لكم مطلقاً، لأنه معطوف على قوله: «وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم»، وهل المحصنات هنا الحرائر أو العفيفات، أي: غير الزواني، فلا فرق بين المسلمة والكتابية؟ خلاف سيأتي تحقيقه. وخص بعضهم الكتابية بالذمية وقال بعضهم: إنه عام فلا فرق بين الذمية والحربية.

وجملة القول: أن مفسري السلف اختلفوا في «المحصنات» هنا فقال جماعة منهم: هن الحرائر، وجماعة: هن العفائف عن الزنا. وكلا المعنيين صحيح، فإذا جاز استعمال اللفظ فيهما على قول من يقول باستعمال المشترك في معنييه، واللفظ في حقيقته ومجازه، فهو يتناولهما معاً، وإلا فالراجح المختار: أن المراد بالمحصنات هنا الحرائر، وتحريم نكاح الزواني يعرف من آية سورة «النور» وما هنا لا ينافيه. وقد استدل بعضهم بقوله تعالى: ﴿إذا آتيتموهن أجورهن﴾ على أن المراد بالمحصنات الحرائر، لأن معناه: إذا أعطيتموهن مهورهن، والأمة لا تأخذ مهرها وإنما يأخذه المالك. ويرده قوله تعالى: «ومن لم يستطع منكم طولاً أن ينكح المحصنات المؤمنات فمما ملكت أيمانكم من فتياتكم المؤمنات ـ إلى قوله ـ وآتوهن أجورهن» فهو عين ما هنا. وقد رجحنا في تفسير[1] تلك الآية القول بأن مهر الأمة حق لها على الزوج لا لمولاها وهو مذهب مالك. ومن ذا الذي يستطيع أن يقول: أن الإماء لا يعطين مهورهن، والله عز وجل يقول: «إذا آتيتموهن أجورهن» ولا خلاف في أن الأجور هي المهور.

ولك أن تقول: إن دلالة قوله تعالى ﴿محصنين غير مسافحين ولا متخذي أخدان﴾ على ترجيح كون المراد بالمحصنات العفائف أقوى مما ذكر، إذ يكون الشرط في الرجال عين الشرط في النساء، وقوله: «محصنين» هنا حال، وهي قيد في عاملها فتفيد الشرطية. أي: هن حل لكم إذا آتيتموهن أجورهن فعلاً أو فرضاً، حال كونكم محصنين إلخ، والمراد بالمحصنين هنا: الأعفَّاء عن الزنا

---

(١) قوله: «وقد رجحنا في تفسير تلك الآية الخ» يعني قوله تعالى ﴿وآتوهن أجورهن﴾ من الآية «٢٥» من سورة «النساء»، ص ٥٠ من هذا الجزء.

فعلاً أو قصداً دون الأحرار لأنهم الأصل في الخطاب، ولا نعلم في هذا خلافاً، ويطلق «المحصن» بكسر الصاد بمعنى اسم الفاعل، وبمعنى اسم المفعول، فالزواج يقصد به أن يكون الرجل محصناً والمرأة محصنة، يُعفُّ كل منهما الآخر، ويجعله في حصن يمنعه من الفاحشة جهراً، أو على الشيوع، وهو المراد بالمسافحة، أو سراً أو اختصاصاً باتخاذ خدن من الأخدان ـ وهو يطلق على الصاحب والصاحبة ـ بأن لا يكون للمرأة صاحب أو خليل يزني بها سراً، ولا يكون للرجل امرأة كذلك. وقد تقدم تفسير مثل هذا في سورة «النساء» في تفسير الآية «٢٥» منها ص «٥٠» من هذا الجزء.

روى ابن جرير عن قتادة أنه قال: «ذكر لنا أن أناساً من المسلمين قالوا: كيف نتزوج نساءهم ـ يعني نساء أهل الكتاب ـ وهم على غير ديننا؟ فأنزل الله عز ذكره: ﴿ومن يكفر بالإيمان فقد حبط عمله وهو في الآخرة من الخاسرين﴾ فأحل الله تزويجهن على علم، اهـ. والذي أراه أن هذه الجملة نزلت مع الآية لا متأخرة عنها، وأن ما قاله قتادة عن الصحابة رضوان الله عنهم معناه: أنه لما استغرب بعضهم نكاح نساء أهل الكتاب واستنكروه ـ وكأنهم كانوا قريبي عهد بالإسلام ـ أنكر عليهم ذلك أهل العلم ووعظوهم بهذه الجملة التي ختمت بها الآية، ومعناها: أن الايمان لا يكون إلا بالإذعان لما أحله الله وحرمه، ومن لم يذعن كان كافراً ومن كفر بما يجب عليه الإيمان به من كتاب الله حبط عمله أي: بطل ثوابه وخسر في الآخرة ما أعده الله للمؤمنين من الجزاء العظيم على الإيمان الصحيح وهو إيمان الإذعان والعمل. روى ابن جرير عن مجاهد وعطاء تفسير «يكفر بالإيمان» بالكفر بالله عز وجل، وعن ابن عباس أنه قال في الآية: «أخبر الله سبحانه أن الايمان هو العروة الوثقى وأنه لا يقبل عملاً إلا به ولا يحرم الجنة إلا على من تركه» ووجَّهَ ابن جرير قول مجاهد بأنه تفسير بالمراد لا بظاهر اللفظ، وذلك أن الايمان هو التصديق بالله وبرسله وما ابتعثهم به من دينه، والكفر جحود ذلك، وفسرها هو على الوجه الذي يعطيه ظاهر اللفظ بقوله: ومن يأب الإيمان بالله ويمتنع من توحيده والطاعة له فيما أمره به ونهاه عنه، فقد حبط عمله، وذلك الكفر هو الجحود في

كلام العرب، والإيمان: التصديق والإقرار ومن أبى التصديق بتوحيد الله والإقرار به فهو من الكافرين، اهـ. ووجه الرازي قول مجاهد وعزاه إلى ابن عباس أيضاً بأنه مجاز حَسَّنه أن الله تعالى رب الإيمان ورب كل شيء. وجعل الإيمان بمعنى القرآن في قول قتادة أنها نزلت فيمن استنكروا نكاح الكتابيات، أي: من حيث اشتماله على ما ذكر من الأحكام. وفسره الزمخشري بشرائع الإسلام وما أحل الله وحرم. أي: كما ذكر في الآية. وتبعه على ذلك البيضاوي وغيره.

ومجمل معنى الآية: «وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم»، بمقتضى الأصل لم يحرمه الله عليكم قط، «وطعامكم حل لهم» كذلك أيضاً، فلكم أن تأكلوا من اللحوم التي ذكوا حيوانها، أو صادوه، كيفما كانت تذكيته وصيده عندهم، وأن تطعموهم مما تذكون وتصطادون، ويدخل في ذلك لحم الأضحية خلافاً لمن منعه، ولا يخرج منه إلا ما كان خاصاً بقوم لا يشملهم وصفهم، كالمنذور على أناس معينين بالذوات أو بالوصف «والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم» حل لكم كذلك بمقتضى الأصل وما قرره في آية النساء: «وأحل لكم ما وراء ذلكم»، لم يحرمهن الله عليكم، إذا أعطيتموهن مهورهن التي تفرضونها لهن عند العقد، وإلا وجب لهن مهر المثل، بشرط أن تكونوا قاصدين بالزواج إحصان أنفسكم وأنفسهن، لا الفجور المراد به سفح الماء جهراً ولا سراً. والتعبير بقوله: «اليوم أحل لكم الطيبات» إنشاء لحلها العام الدائم، ولكنه لم يقل مثل ذلك فيما بعده، بل قال: «حل لكم» وهو خبر مقرر للأصل في المسألتين ــ أي: مسألة مؤاكلة أهل الكتاب، ومسألة نكاح نسائهم ــ فلم يكن شيئاً منهما محرماً من قبل، وأُحل في ذلك اليوم، وحكمة النص على هذا الحل، قطع الطريق على الغلاة، أن يحرموه باجتهادهم أو أهوائهم، على أن منهم من حرمه مع النص الصريح، وهو أيضاً نصٌّ على أن طعامنا حل لهم دون نسائنا، فليس لنا أن نزوجهم منا[1]، لأن كمال الإسلام وسماحته لا يظهران من المرأة، لسلطان الرجل عليها.

---

(١) قوله: «فليس لنا أن نزوجهم منا»، لم يفصل المؤلف في الأصل القول في بيان حكم زواج المسلمة غير المسلم، ولكنه أطنب وتوسع في الكلام حول طعام الوثنيين ونكاح نسائهم، =

. . . .

= ومعنى أهل الكتاب، وأورد اختلاف الفقهاء في الذبح وحكم ذبيحة غير المسلم، وغير ذلك مما له علاقة بهذا الباب.

ولما كان موضوع زواج المسلمة غير المسلم من المواضيع التي تُهمّ الناس في هذه الأيام، بسبب إقدام بعض الجهلة على تزويج بناتهم أشخاصاً غير مسلمين، ظناً منهم ومن بناتهم أن هذا الفعل ليس محرماً في الإسلام، وقد شجعهم على ذلك زمرة من الزنادقة والملاحدة، الذين احتجوا بآراء بعض علماء السوء من أتباع الهوى.

ولتبصير المسلمين بحكم الشرع الصحيح في هذه المسألة فإني سأثبت بعضاً مما كتبته في هذا الموضوع رداً على أحد أولئك المتجرئين على شرع الله تعالى، وقد نشر هذا الردّ في جريدة «النهار» البيروتية بتاريخ ١٩٧٩/٨/١٩ وهذا نصه:

«عن تحريم زواج المسلمة غير المسلم نقول:

سأنطلق في كلامي من معنى الآية الكريمة وهي قوله تعالى: «ولا تنكحوا المشركات حتى يؤمن ولأمة مؤمنة خير من مشركة ولو أعجبتكم، ولا تنكحوا المشركين حتى يؤمنوا ولعبد مؤمن خير من مشرك ولو أعجبكم». الآية ٢١ من سورة «البقرة».

لا بد في البداية من معرفة معنى «الشرك»، فإذا قلنا «مشرك» أو «مشركة» فمن هو المعني بذلك؟

أطلق القرآن وصف الشرك على الوثنيين خاصة حيناً عندما يذكرهم مع أهل الكتاب كقوله تعالى: «لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا» أي: كفار العرب الوثنيين، وأحياناً يصف بالشرك أهل الكتاب أيضاً كما سيأتي.

فبناء عليه كان للعلماء في هذه الآية قولان:

الأول: أن اسم الشرك فيها يتناول عبدة الأوثان فقط دون أهل الكتاب. وعلى هذا المعنى فإن الآية خاصة بالمشركين والمشركات أي: الوثنيين، فحرمت التزاوج بينهم وبين المسلمين ذكوراً وأناثاً، ولم يُنسخ منها شيء ولم يُستثن، وهي آية محكمة. ولكن هل يفهم من هذا أن الأخذ بهذا القول سيؤدي حتماً إلى الحكم بجواز زواج المسلمة الكتابي؟ أو أنه سيؤدي إلى القول بأن أهل الكتاب ليسوا مشركين أو كفاراً؟ الجواب: لا.

إن عدم أخذ هذين الحكمين من الآية على المعنى المشار إليه لا يعني في حال أن زواج المسلمة كتابياً حلال.

فالآية على هذا القول لم تتعرض لأحكام التزاوج بين المسلمين وأهل الكتاب إطلاقاً.

أما القول الثاني في معنى هذه الآية المذكورة وهو قول أكثر العلماء والصحيح المختار فهو:

أن لفظ «الشرك» يندرج فيه أهل الكتاب أيضاً من اليهود والنصارى وكذلك عبدة الأوثان والمجوس وغيرهم. فكلهم مشركون وكافرون لأن الشرك بالله كفر، والمشرك كافر كما سيأتي، وعليه =

. . . .

= فإن حكم الآية في الأساس عام يحَرِّم بموجبه زواج المسلم غير المسلمة مطلقاً وكذلك زواج المسلمة غير المسلم. ولكن هذا الحكم العام جاءت آية أخرى فخصصته من جهة واحدة فقط هي جهة زواج المسلم غير المسلمة، فأبيح للمسلم أن يتزوج الكتابية فقط من المشركات دون سواها منهن، كما سيأتي بيانه، وظلت الأحكام الأخرى ـ أي: منع زواج المسلم مشركة غير كتابية ومنع زواج المسلمة غير مسلم ـ مطلقة على حالها دون تعديل أو تخصيص. وهذا القول ـ وهو الصحيح ـ مبني على أن وصف الشرك الوارد في الآية يشمل أيضاً أهل الكتاب، والدليل على أن الكتابيين مشركون قوله تعالى عن اليهود والنصارى: «اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أرباباً من دون الله والمسيح ابن مريم وما أمروا إلا ليعبدوا إلهاً واحداً لا إله إلا هو سبحانه عما يشركون» (سورة التوبة: الآية ٢٠). فهذه آية صريحة في شرك اليهود والنصارى.

يضاف إلى هذا أننا لو عدنا إلى تعريف الشرك لوجدناه منطبقاً على أهل الكتاب وخاصة النصارى، فإنهم جعلوا مع الإله الواحد غيره بدليل قوله تعالى: «وإذ قال الله يا عيسى بن مريم ألنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله قال سبحانك ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق» (سورة المائدة: الآية ١١٦). ويدل على شرك أهل الكتاب أيضاً قوله تعالى: «قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم أن لا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئاً ولا يتخذ بعضنا بعضاً أرباباً من دون الله فإن تولوا فقولوا اشهدوا بأنا مسلمون» (سورة آل عمران: الآية ٦٤).

فلا شك إذن في وضوح الأمر على هذا القول، ومع ذلك فإنني سأجاريه في بعض ما ذهب إليه فأسلم معه جدلاً بأن الآية لم تتكلم على تحريم زواج المسلمة كتابياً لأنها خاصة بالوثنيين من المشركين، فيلزمه أن يبحث ـ كما أشرت ـ عن حكم التزاوج بين المسلمين وأهل الكتاب في غير هذه الآية، ولكنه لم يفعل، لذلك سنقوم نحن بهذه المهمة تحت هذا العنوان:

(التعامل مع أهل الكتاب)

١ ـ خص الإسلام أهل الكتاب بأحكام تنظم علاقاتهم بالمسلمين في المجال الاجتماعي وخاصة الزواج. منها قوله تعالى:

«اليوم أحل لكم الطيبات وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم والمحصنات من المؤمنات والمحصنات من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم» (سورة المائدة: الآية ٥) فقد تضمنت هذه الآية بيان أحكام الأطعمة بين المسلمين وأهل الكتاب وأحكام الزواج.

ففي الأطعمة نلاحظ أن الآية صرحت بحل طعام المسلمين لأهل الكتاب وكذلك بحل طعام أهل الكتاب للمسلمين، فيجوز للمسلم أن يأكل من ذبيحة الكتابي والعكس أيضاً. فالتحليل جاء هنا للطرفين معاً: «وطعام الذين أوتوا الكتاب حل لكم وطعامكم حل لهم».

أما الزواج فليس كذلك والآية واحدة، بل اقتصرت الآية على بيان إباحة زواج المسلم المسلمة والكتابية فقط دون العكس، وهذا السكوت في أمر الزواج دليل صريح على عدم جواز زواج الكتابي

. . . .

= مسلمة، ولا يخفى أن أمر الزواج أخطر وأهم من أمر الطعام، فلا يعقل أن يوضح القرآن أمر الأكل على هذا الشكل ثم يترك أمر الزواج مبهمًا.

٢ ـ عرفنا مما تقدم أن المسلم يجوز له أن يتزوج غير مسلمة إذا كانت كتابية فقط، وهذا لا خلاف عليه، ولكن يبقى زواج المسلمة غير المسلم هو محل البحث. فإضافة إلى ما أسلفنا وهو كاف قطعاً سننتقل إلى آية أخرى أكثر صراحة هي قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات فامتحنوهن الله أعلم بإيمانهن فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن» (سورة الممتحنة: الآية ١٠). فنأخذ المقطع الأخير منها: «فإن علمتموهن مؤمنات فلا ترجعوهن إلى الكفار». لماذا؟ الجواب صريح: «لا هن حل لهم ولا هم يحلون لهن». أي لا المؤمنات حلال للكافرين ولا الكافرون يحلون للمؤمنات، إذن فزواج المسلمة كافراً حرام.

ولو أردنا أن نلخص ما شرحناه لكان كما يلي:

١ ـ يجوز للمسلم أن يتزوج المسلمة والكتابية فقط.

٢ ـ لا يجوز للمسلم أن يتزوج كافرة غير كتابية.

٣ ـ يجوز للمسلمة أن تتزوج المسلم فقط.

٤ ـ لا يجوز للمسلمة أن تتزوج كافراً مطلقاً ولو كان كتابياً.

ولكن يبقى علينا أن نبين: (أ) من هم الكفار؟ (ب) وهل أهل الكتاب كفار؟

إن سبب تحريم زواج المسلمة كافراً مرده إلى «الكفر» فالكفر علة التحريم، فإذا كان إنسان كافراً أو كفر بعد إسلامه حَرُمَ على المسلمة أن تتزوجه ما دامت علة الكفر قائمة. وهذا بيان مختصر للكافرين وأسباب كفرهم مع الدليل:

١ ـ الوثنيون وأهل الكتاب جميعاً كافرون، لقوله تعالى: «إن الذين كفروا من أهل الكتاب والمشركين في نار جهنم خالدين فيها أولئك هم شر البرية» (سورة البينة: الآية ٦).

٢ ـ «اليهود» على التخصيص كافرون لقوله تعالى: «لعن الذين كفروا من بني إسرائيل» (سورة المائدة: الآية ٧٨) والذين كفروا منهم هم اليهود في أول الأمر.

٣ ـ «النصارى» على التخصيص كافرون لقوله تعالى: «لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم وقال المسيح يا بني إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عليه الجنة ومأواه النار وما للظالمين من أنصار. لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة وما من إله إلا إله واحد» (سورة المائدة: الآية ٧٢ ـ ٧٣) وهؤلاء جميعاً أي: الوثنيون واليهود والنصارى مشركون أيضاً كما قدمنا.

٤ ـ «الملحدون» أيضاً كافرون. قال تعالى: «إن الذين يلحدون في آياتنا لا يخفون علينا أفمن يلقى في النار خير أم من يأتي آمناً يوم القيامة اعملوا ما شئتم إنه بما تعملون بصير» (الآية ٤٠ فصلت).

٥ ـ أيُّ مسلم ارتد عن الإسلام أو أنكر معلوماً من الدين بالضرورة أو استهزأ به كالصلاة =

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا قُمْتُمْ إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ وَامْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ وَإِنْ كُنْتُمْ جُنُبًا فَاطَّهَّرُوا وَإِنْ كُنْتُمْ مَرْضَىٰ أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ أَوْ جَاءَ أَحَدٌ مِنْكُمْ مِنَ الْغَائِطِ أَوْ لَامَسْتُمُ النِّسَاءَ فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا فَامْسَحُوا بِوُجُوهِكُمْ وَأَيْدِيكُمْ مِنْهُ مَا يُرِيدُ اللَّهُ لِيَجْعَلَ عَلَيْكُمْ مِنْ حَرَجٍ وَلَٰكِنْ يُرِيدُ لِيُطَهِّرَكُمْ وَلِيُتِمَّ نِعْمَتَهُ عَلَيْكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ (٦) وَاذْكُرُوا نِعْمَةَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمِيثَاقَهُ الَّذِي وَاثَقَكُمْ بِهِ إِذْ قُلْتُمْ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ (٧)﴾

٦ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا إذا قمتم إلى الصلاة﴾ قال المفسرون: إن المراد بالقيام هنا إرادته، أي: إذا أردتم القيام إلى الصلاة، على حد قوله تعالى: «فإذا قرأت القرآن فاستعذ بالله من الشيطان الرجيم» أي: إذا أردت قراءته. على أن الغالب أن مريد الصلاة يقوم إليها من قعود أو نوم، وقد يطلق لفظ القيام إلى الشيء على الانصراف إليه عن غيره، ومَن فسر القيام بإرادته، حاول أن يدخل في عموم منطوقه صلاة من يصلي قاعداً أو نائماً لعذر.

وظاهر العبارة: أن المراد بالقيام إلى الصلاة عمومه في جميع الأحوال، وأن هذه الطهارة تجب لكل صلاة وعليه داود الظاهري، ولكن جمهور المسلمين على أن الطهارة لا تجب على من قام إلى الصلاة إلا إذا كان محدثاً، فهم يقيدون القيام الذي خوطب أهله بالطهارة بالتلبس بالحدث، فالمعنى عندهم: إذا قمتم

= والصيام أو أحل حراماً كذلك، يصبح بذلك كافراً لقوله تعالى: «ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر فأولئك حبطت أعمالهم في الدنيا والآخرة وأولئك أصحاب النار هم فيها خالدون» (سورة البقرة: الآية ٢١٧). فهؤلاء جميعاً لا يحل للمسلمة أن تتزوج واحداً منهم وإذا حصل فالزواج باطل.

إلى الصلاة محدثين فاغسلوا وجوهكم إلخ. والعمدة في مثل هذا التقييد السنة العملية في الصدر الأول، روى أحمد ومسلم وأصحاب السنن من حديث بريدة قال: كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، فلما كان يوم الفتح توضأ ومسح على خفيه وصلى الصلوات بوضوء واحد. فقال له عمر: يا رسول الله إنك فعلت شيئاً لم تكن تفعله فقال: «عمداً فعلته يا عمر» وروي بألفاظ كثيرة متفقة في المعنى. وروى أحمد والبخاري وأصحاب السنن عن عمرو بن عامر الأنصاري، قال سمعت أنس بن مالك يقول: «كان النبي ﷺ يتوضأ عند كل صلاة، قال: قلت فأنتم كيف كنتم تصنعون؟ قال: كنا نصلي الصلوات بوضوء واحد ما لم نحدث» وروى أحمد والشيخان من حديث أبي هريرة مرفوعاً «لا يقبل الله صلاة أحدكم إذا أحدث حتى يتوضأ» وروى أبو داود وصححه والدارقطني ـ قال الحافظ في بلوغ المرام وأصله في مسلم ـ عن أنس بن مالك قال: «كان أصحاب رسول الله ﷺ على عهده ينتظرون العشاء حتى تخفق رؤوسهم ثم يصلون ولا يتوضؤون» رواه الشافعي في الأم أيضاً والترمذي بلفظ: «لقد رأيت أصحاب رسول الله ﷺ يوقظون للصلاة حتى إني لأسمع لأحدهم غطيطاً ثم يقومون فيصلون ولا يتوضؤون». وروى أحمد بإسناد صحيح عن أبي هريرة مرفوعاً: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم عند كل صلاة بوضوء ومع كل وضوء بسواك» وفي البخاري نحوه تعليقاً، وروى نحوه النسائي وابن خزيمة. وكذا ابن حبان في صحيحه من حديث عائشة. فهذه الأخبار تدل على أن المسلمين لم يكونوا في عهد النبي ﷺ يتوضؤون لكل صلاة، وإنما كان النبي ﷺ يتوضأ لكل صلاة غالباً وصلى الصلوات يوم الفتح بوضوء واحد أمام الناس لبيان الجواز. فعلم أن الوضوء لكل صلاة عزيمة، وهو الأفضل، وإنما تجب على من أحدث، وآخر الآية يدل على ذلك، فإنه ذكر الحدثين ووجوب التيمم على من لم يجد الماء بعدهما، فعلم منه أن من وجده وجب عليه أن يتطهر به عقبهما، ولو كانت الطهارة واجبة لكل صلاة لما كان لهذا معنى. وقد نقل النووي عن القاضي عياض: أن أهل الفتوى أجمعوا على أن الوضوء لا يجب إلا على المحدث، وإنما يستحب تجديده لكل صلاة.

﴿فاغسلوا وجوهكم وأيديكم إلى المرافق﴾ «الغَسْل» بالفتح: إسالة الماء على الشيء، والغرض منه: إزالة ما على الشيء من وسخ وغيره، مما يراد تنظيفه منه. و«الوجوه»: جمع وجه، وحدّه من أعلى تسطيح الجبهة إلى أسفل اللَّحْيينْ طولاً، ومن شحمة الأذن إلى شحمة الأذن عرضاً، و«الأيدي»: جمع «يد» وهي الجارحة التي تبطش وتعمل بها، وحَدُّهَا في الوضوء من رؤوس الأصابع إلى المرفق وهو ـ بفتح الميم وكسر الفاء وبالعكس ـ أعلى الذراع وأسفل العضد.

﴿وامسحوا برؤوسكم﴾ «الرأس» معروف، ويمسح ما عدا الوجه منه، لأن الوجه شرع غسله لسهولته، وكيفية المسح المبينة في السنة: أن يمسحه كله بيديه. روى أحمد والشيخان وأصحاب السنن عن عبد الله بن زيد: أن رسول الله ﷺ مسح رأسه بيديه فأقبل بهما وأدبر، بدأ بمقدَّم رأسه ثم ذهب بهما إلى قفاه، ثم ردهما إلى المكان الذي بدأ منه.

﴿وأرجلكم إلى الكعبين﴾ قرأ نافع وابن عامر وحفص والكسائي ويعقوب: «وأرجلكم» بالفتح، أي: واغسلوا أرجلكم إلى الكعبين، وهما: العظمان الناتئان عند مفصل الساق من الجانبين. وقرأها الباقون بالجر، والظاهر أنه عطف على الرأس، أي: وامسحوا بأرجلكم إلى الكعبين. ومن هنا اختلف المسلمون في غسل الرجلين ومسحهما، فالجماهير على أن الواجب هو الغسل وحده.

وعمدتهم في هذا الباب عمل الصدر الأول وما يؤيده من الأحاديث القولية، وأصحها حديث ابن عمر في الصحيحين قال: تخلف عنا رسول الله ﷺ في سفره، فأدركنا وقد أرهقنا العصر، فجعلنا نتوضأ ونمسح على أرجلنا. قال: فنادى بأعلى صوته: «ويل للأعقاب من النار» مرتين أو ثلاثاً. ووضّح البخاري: أن الإنكار عليهم كان بسبب المسح، لا بسبب الاقتصار على غسل بعض الرجل، ذكره في نيل الأوطار ثم قال: قال الحافظ ـ أي: ابن حجر: وهذا ظاهر الرواية المتفق عليها. وأقول: وخلاصة الخلاصة، أن غسل

الرجلين المكشوفتين، ومسح المستورتين، هو الثابت بالسنة المتواترة المبينة للقرآن، والموافق لحكمة هذه الطهارة، ولا تعارض بين القراءتين، ومن سرى إليه شيء من قراءة الجر في الصدر الأول، رجع عنه لبيان النبي ﷺ، والله أعلم وأحكم.

(صفة وضوء النبي ﷺ)

روى أحمد والشيخان عن عثمان بن عفان، رضي الله عنه، أنه دعا بإناء، فأفرغ على كفيه ثلاث مرات فغسلهما، ثم أدخل يمينه في الإناء فمضمض واستنثر، ثم غسل وجهه ثلاثاً ويديه إلى المرفقين ثلاث مرات، ثم مسح برأسه، ثم غسل رجليه ثلاث مرات إلى الكعبين، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ توضأ نحو وضوئي هذا، ثم قال ﷺ: «من توضأ نحو وضوئي هذا ثم صلى ركعتين لا يحدِّث نفسه فيهما غفر له ما تقدم من ذنبه» أي: لا يحدث نفسه بشيء من الدنيا، كما رواه الحكيم الترمذي. وقد روى أحمد وغيره هذه الكيفية عن المقدام بن معد يكرب، ولكنه قال: «ثم مضمض واستنشق ثلاثاً ثم مسح برأسه وأذنيه ظاهرهما وباطنهما».

وروى الترمذي وصححه وابن ماجه عن أبي حَيَّةَ بن قيس قال: رأيت علياً، رضي الله عنه، توضأ فغسل كفيه حتى أنقاهما، ثم مضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل وجهه ثلاثاً، وذراعيه ثلاثاً، ومسح برأسه مرة، ثم غسل قدميه إلى الكعبين، ثم قال: أحببت أن أريكم كيف كان طهور رسول الله ﷺ. وصح أن النبي ﷺ توضأ مرة مرة، رواه أحمد والبخاري وأصحاب السنن عن ابن عباس، ومرتين مرتين، رواه أحمد والبخاري عن عبد الله بن زيد، وأما التثليث فهو السنة التي جرى عليها العمل في الأكثر، وغيره لبيان الجواز.

ومن سنن الوضوء الاقتصاد في الماء. صح عنه ﷺ أنه كان يتوضأ بمُدٍّ ويغتسل بصاع كما في حديث أنس في «الصحيحين»، وحديث سفينة في «مسلم». وتقدير المد بالدراهم (مئة وثمانية وعشرون درهماً وأربعة أسباع الدرهم)، و «الصاع»: أربعة أمداد. واتفق العلماء على أن الإسراف في ماء الطهارة مكروه شرعاً، وإن اغترف من البحر، والحكمة فيه تعليم الأمة الاقتصاد في كل شيء. وكان ﷺ على اقتصاده في الماء يسبغ الوضوء ويتمه.

وورد في أحاديث السنن: تعاهد موقي العينين، وغضون الوجه، وتخليل الأصابع، واللحية الكَثَّة، وتحريك الخاتم.

والسواك من سنن الوضوء والصلاة: روى الجماعة (أحمد والشيخان وأصحاب السنن الأربعة) من حديث أبي هريرة مرفوعاً: «لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة» وفي رواية لأحمد «لأمرتهم بالسواك مع كل وضوء» وللبخاري تعليقاً «لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء» قال ابن منده في حديث الجماعة: إنه مجمع على صحته. وروى أحمد والنسائي وابن حبان من حديث عائشة مرفوعاً: «السواك مطهرة للفم مرضاة للرب» وروي عنها وعن غيرها في الصحاح والسنن: أنه ﷺ كان يستاك عند القيام من كل نوم في ليل أو نهار وعند دخول بيته.

(المسح على الخفين وما في معناهما)[1]

ورد في المسح أحاديث كثيرة متفق على صحتها بين المحدثين. قال النووي في شرح مسلم: وقد روى المسحَ على الخفين خلائق لا يحصون من الصحابة، قال الحسن: حدثني سبعون من أصحاب رسول الله ﷺ أن رسول الله ﷺ كان يمسح على الخفين، أخرجه عنه ابن أبي شيبة. وقال الحافظ ابن حجر في فتح الباري: وقد صرح جمع من الحفاظ بأن المسح على الخفين متواتر، وجمع بعضهم رواته فجاوزوا الثمانين منهم العشرة المبشرون بالجنة، رضي الله عنهم.

توقيت المسح: روى أحمد ومسلم والترمذي والنسائي وابن ماجه وغيرهم، عن شريح بن هانىء قال: سألت عائشة، رضي الله عنها، عن المسح على الخفين فقالت: سل علياً فإنه أعلم بهذا مني، كان يسافر مع رسول الله ﷺ فسألته، فقال: قال رسول الله ﷺ: «للمسافر ثلاثة أيام ولياليهن، وللمقيم يوم وليلة» وجمهور العلماء على هذا.

شرط مسح الخف لبسه على طهارة: جاء في إحدى روايات حديث

(١) للشيخ جمال الدين القاسمي رسالة مفيدة، وقد خرج أحاديثها الشيخ ناصر الدين الألباني وهي من مطبوعات المكتب الإسلامي.

المغيرة بن شعبة الثابت في الصحيحين وغيرهما أنه قال: كنت مع النبي ﷺ ذات ليلة في مسير فأفرغت عليه من الإداوة، فغسل وجهه، وغسل ذراعيه، ومسح برأسه، ثم أهويت لأنزع خفيه فقال: «دعهما فإني أدخلتهما طاهرتين» فمسح عليهما. وروى الحميدي في مسنده عنه قال: قلنا يا رسول الله، أيمسح أحدنا على الخفين؟ قال: «نعم إذا أدخلهما وهما طاهرتان» وروى الشافعي وأحمد وابن خزيمة والترمذي والنسائي وصححاه وغيرهم، عن صفوان بن عسال قال: «أمرنا ــ يعني النبي ﷺ ــ أن نمسح على الخفين إذا نحن أدخلناهما على طهر، ثلاثاً إذا سافرناويوماً وليلة إذا أقمنا، ولا نخلعهما إلا من جنابة» وقد حمل الجمهور الطهارة في الحديث على الطهارة الشرعية فاشترطوا لجواز المسح أن يلبس الخف وما في معناه على وضوء.

(طهارة الغسل والتيمم، والحدثان: الأصغر والأكبر)

﴿وإن كنتم جنباً فاطَّهروا﴾ أي: إذا قمتم إلى الصلاة وكنتم جنباً فتطهروا لها طهوراً كاملاً بأن تغتسلوا، «فاطهروا» أمر بالعناية بالطهارة والاقتصاء فيها، وذلك لا يكون إلا بغسل البدن كله.

ولما بين وجوب الطهارتين، وكان مقتضاهما أن المسلم لا بد له من طهارة الوضوء كل يوم، مرة أو أكثر من مرة في الغالب، ولا بد له من الغسل في كل أسبوع أو كل شهر مرة أو عدة مرار في الغالب، بين الرخصة في تركهما عند المشقة أو العجز لأن الدين يسر لا حرج فيه فقال عز وجل: ﴿وإن كنتم مرضى﴾ مرضاً جلدياً كالجدري والجرب وغير ذلك من القروح والجروح، أي: أيَّ مرض يضر استعمال الماء فيه أو يشق عليكم ﴿أو على سفر﴾ طويل أو قصير مهما كان سببه، فالعبرة بما يسمى سفراً عرفاً، ومن شأن السفر أن يشق الوضوء والغسل فيه ﴿أو جاء أحد منكم من الغائط أو لامستم النساء فلم تجدوا ماء﴾ «الغائط»: المكان المنخفض من الأرض، وهو كناية عن قضاء الحاجة، من بول وغائط، وصار حقيقة شرعية في هذا الحدث، وعرفية في الرجيع الذي يخرج من الدبر، وملامسة النساء: هي المباشرة المشتركة بين الرجال وبينهن.

والمراد: أو أحدثتم الحدث الموجب للوضوء عند إرادة الصلاة ونحوها كالطواف ــ ويسمى الحدث الأصغر ــ أو الحدث الموجب للغسل ــ ويسمى الحدث الأكبر ــ «فلم تجدوا ماء تتطهرون به» أي: إذا كنتم على حال من هذه الأحوال الثلاث: المرض أو السفر أو فقد الماء عند الحاجة إليه لإحدى الطهارتين ﴿فتيمموا صعيداً طيباً فامسحوا بوجوهكم وأيديكم منه﴾ أي: فاقصدوا تراباً أو مكاناً من وجه الأرض، طاهراً لا نجاسة عليه، فاضربوا بأيديكم عليه، وألصقوها بوجوهكم وأيديكم بحيث يصيبها أثر منه.

ولما بين فرض الوضوء وفرض الغسل، وما يحل محلهما عند تعذرهما أو تعسرهما، تذكيراً بهما ومحافظة على معنى التعبد فيهما ــ وهو التيمم ــ بين حكمة شرعهما لنا، مبتدئاً ببيان قاعدة من أعظم قواعد هذه الشريعة السمحة فقال تعالى: ﴿ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج﴾ أي: ما يريد الله ليجعل عليكم فيما شرعه لكم في هذه الآية ــ ولا في غيرها أيضاً ــ حرجاً ما ، أي: أدنى ضيق وأقل مشقة، لأنه تعالى غني عنكم، رؤوف رحيم بكم، ﴿ولكن يريد ليطهركم﴾ من القذر والأذى، ومن الرذائل والمنكرات والعقائد الفاسدة، فتكونوا أنظف الناس أبداناً، وأزكاهم نفوساً، وأصحهم أجساماً، وأرقاهم أرواحاً، ﴿وليتم نعمته عليكم﴾ بالجمع بين طهارة الأرواح وتزكيتها، وطهارة الأجساد وصحتها، فإنما الإنسان روح وجسد، لا تكمل إنسانيته إلا بكمالهما معاً، فالصلاة تطهر الروح وتزكي النفس، لأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر، وتربي في المصلي ملكة مراقبة الله تعالى، وخشيته لدى الإساءة، وحبه والرجاء فيه عند الإحسان، والطهارة التي جعلها الله تعالى شرطاً للدخول في الصلاة، ومقدمة لها، تطهِّر البدن وتنشطه، فما أعظم نعمة الله تعالى على الناس بهذا الدين القويم! وما أجدر من هداه الله إليه، بدوام الشكر له عليه! ولذلك ختم الآية بقوله: ﴿ولعلكم تشكرون﴾ أي: وليعدكم بذلك لدوام شكره فتكونوا أهلاً له، ويكون مرجوّاً منكم، لتحقق أسبابه، ودوام المذكِّرات به، فتعنوا بالطهارة الحسية والمعنوية، وتقوموا بشكر النعم الظاهرة والباطنة.

٧ ــ بعد ما بين تعالى هذه الأحكام، وقاعدة رفع الحرج التي تم بها

الإنعام، ذَكَّرنا بما إن ذَكَرناه نكن من الشاكرين له والموفين بعهده فقال: ﴿واذكروا نعمة الله عليكم وميثاقه الذي واثقكم به إذ قلتم سمعنا وأطعنا﴾ أي: تذكروا يا أيها المؤمنون إذ كنتم كفاراً، متباغضين متعادين، فأصبحتم بنعمته عليكم بالهداية إلى الإسلام إخواناً في الإيمان، واذكروا ميثاقه الذي واثقكم به، أي: عهده الذي عاهدكم به حين بايعتم رسوله محمداً ﷺ على السمع والطاعة، في المنشط والمكره، والعسر واليسر، إذ قلتم له سمعنا ما أمرتنا به ونهيتنا عنه، وأطعناك فيه، فلا نعصيك في معروف، وكل ما جئتنا فهو معروف.

أخذ النبي ﷺ العهد على الرجال والنساء بالسمع والطاعة، فذكر الله تعالى عهد النساء في سورة «الممتحنة»، ولم يذكر عهد الرجال، وهو في معناه، إلا أنه يتضمن معنى القتال لحماية الدعوة إلى الإسلام، والدفاع عن أهلها. وكل نبي بعث في قوم أخذ عليهم ميثاق الله تعالى بالسمع والطاعة، كما ترى مثال ذلك في الآيات الآتية. ومجرد قبول الدعوة والدخول في الدين، يعد عهداً وميثاقاً بالسمع والطاعة. وعهد الله وميثاقه الذي أخذه نبينا ﷺ على أول هذه الأمة، عامٌّ يدخل فيه كل من قبِل الإسلام، ومن نشأ فيه من بعدهم إلى يوم القيامة. فيجب أن نَعُدُّ هذا التذكير خطاباً لنا، كما كان سلفنا الصالح من الصحابة، رضي الله عنهم، يعدونه خطاباً لهم.

﴿واتقوا الله﴾ أيها المؤمنون أن تنقضوا عهده بمخالفة ما أمركم به ونهاكم عنه، أو أن تزيدوا فيما بلغكم رسولكم من أمر ربكم، أو تنقصوا منه، أو أن تقصروا في حفظه، أو تحرفوا كلمه عن مواضعه، فتكونوا كالذين أخذ الله ميثاقهم من أهل الكتاب فنسوا حظاً مما ذكروا به، وحرفوا الكلم عن مواضعه، ﴿إن الله عليم بذات الصدور﴾ لا يخفى عليه ما أضمره كل واحد من الإخلاص أو الرياء، وسيرون ما يترتب على ذلك من الجزاء.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ كُونُوا۟ قَوَّٰمِينَ لِلَّهِ شُهَدَآءَ بِٱلْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ

شَنَـَٔانُ قَوۡمٍ عَلَىٰٓ أَلَّا تَعۡدِلُواْۚ ٱعۡدِلُواْ هُوَ أَقۡرَبُ لِلتَّقۡوَىٰۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرُۢ بِمَا تَعۡمَلُونَ ﴿٨﴾ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٞ ﴿٩﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ﴿١٠﴾

٨ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا كونوا قوامين لله شهداء بالقسط﴾ «القوّام» هو المبالغ في القيام بالشيء، وهو الإتيان به مقوّماً تاماً لا نقص فيه ولا عوج. وقد حذف هنا ما أمرنا بالمبالغة في القيام به، فكان عاماً شاملاً لجميع ما أخذ علينا الميثاق به من التكاليف حتى المباحات، أي: كونوا من أصحاب الهمم العالية، وأهل الإتقان والإخلاص لله في أعمال الدنيا وأن تكون بنية صالحة، بأن يريد العامل بعمله الخير والتزام الحق، من غير شائبة اعتداء على حق أحد، أو إيقاع ضرر به. والشهادة بالقسط معروفة، وهي: أن تكون بالعدل بدون محاباة مشهود له ولا مشهود عليه، لا لقرابته وولائه، ولا لماله وجاهه، ولا لفقره ومسكنته. فالشهادة هنا عبارة عن إظهار الحق للحاكم ليحكم به، أو إظهاره هو إياه بالحكم به، أو الإقرار به لصاحبه. والقسط هو ميزان الحقوق، متى وقعت فيه المحاباة والجور ــ لأي سبب أو علة من العلل ــ زالت الثقة من الناس، وانتشرت المفاسد وضروب العدوان بينهم، وتقطعت روابطهم الاجتماعية، وصار بأسهم بينهم شديداً.

﴿ولا يجرمنكم شنآن قوم على أن لا تعدلوا﴾ أي: ولا يكسبنكم ويحملنكم بغض قوم وعداوتهم لكم، أو بغضكم وعداوتكم لهم، على عدم العدل في أمرهم، بالشهادة لهم بحقهم، إذا كانوا أصحاب الحق، ومثلها هنا الحكم لهم به، فلا عذر لمؤمن في ترك العدل وإيثاره على الجور والمحاباة، وجعله فوق الأهواء وحظوظ الأنفس، وفوق المحبة والعداوة، مهما كان سببهما. فلا يتوهمن متوهم أنه يجوز ترك العدل في الشهادة للكافر، أو الحكم له بحقه على المؤمن.

ولم يكتف بالتحذير من عدم العدل مهما كان سببه والنية فيه، بل أكد

أمره بقوله تعالى: ﴿اعدلوا هو أقرب للتقوى﴾ أي: قد فرضت عليكم العدل فرضاً لا هوادة فيه، «اعدلوا هو» أي: العدل، أقرب لتقوى الله، أي: لاتقاء عقابه وسخطه باتقاء معصيته، وهي الجور الذي هو من أكبر المعاصي لما يتولد منه من المفاسد ﴿واتقوا الله إن الله خبير بما تعملون﴾ الخبرة: العلم الدقيق الذي يؤيده الاختبار، أي: لا يخفى عليه تعالى شيء من أعمالكم ظاهرها وباطنها، ولا من نياتكم وحيلكم فيها، وهو الحكم العدل القائم بالقسط، فاحذروا أن يجزيكم بالعدل على ترككم العدل، فقد مضت سنته العادلة في خلقه، بأن جزاء ترك العدل، وعدم إقامة القسط في الدنيا، هو ذل الأمة وهوانها، واعتداء غيرها من الأمم على استقلالها، وجزاء الآخرة أذل وأخزى، وأشد وأبقى.

ولما كان الأمر بالتقوى مما حتم على الإطلاق، بعد بيان أن العدل هو أقرب ما يتقى به عقاب الله في الدنيا والآخرة، لأنه قوام الصلاح للأفراد، والإصلاح في الأقوام، ولما علل هذا الأمر المطلق بأن الله خبير بدقائق الأعمال وخفاياها، وكان هذا التعليل يشير إلى جزاء العاملين المتقين وغير المتقين، قال عز وجل في بيان الجزاء العام:

٩ ــ ﴿وعد الله الذين آمنوا وعملوا الصالحات﴾ أي: الأعمال الصالحات التي يصلح بها أمر العباد في أنفسهم، وفي روابطهم ومرافقهم الاجتماعية، ومن أسسها العدل العام التام، والتقوى في جميع الأحوال، وماذا وعدهم؟ أو ماذا قال في وعده لهم ــ والوعد من جملة القول ــ؟ قال تعالى مبيناً هذا: ﴿لهم مغفرة وأجر عظيم﴾. ومعنى المغفرة: أن إيمانهم وعملهم الصالح يستر أو يمحو من نفوسهم ما كان فيها من سوء تأثير الأعمال السابقة، فيغلب فيها حب الحق والخير، وتكون صالحة لجوار الله تعالى، والأجر العظيم هو الجزاء على الإيمان والعمل، المضاعف بفضل الله ورحمته أضعافاً كثيرة.

ولما بين الوعد اقتضى أن يبين الوعيد كما هي سنة القرآن في مثل هذا المقام فقال تعالى:

١٠ـ ﴿والذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك أصحاب الجحيم﴾ المراد بالكفر هنا: الكفر بالله وبرسله، ولا فرق فيه بين الكفر بجميع الرسل، والكفر ببعض والإيمان ببعض، لأن الكفر بأي رسول منهم لا يكون إلا عناداً واستكباراً عن طاعته تعالى.

وآيات الله قسمان: آياته المنزلة على رسوله، وآياته التي أقامها في الأنفس والآفاق للدلالة على وحدانيته وكماله، وعلى صدق رسله فيما يبلغون عنه. فهؤلاء الكفار المكذبون هم أصحاب الجحيم، أي: دار العذاب، و «الجحيم»: النار العظيمة. وهذا هو الجزاء على الكفر والتكذيب بصرف النظر عن أعمال الكافرين المكذبين، ولا ينفع مع مثل هذا الكفر والتكذيب عمل، فإن إفساده للأرواح وتَدْسِيَتَهُ للنفوس، لا يمحوها عمل آخر من أعمال الخير.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ هَمَّ قَوْمٌ أَن يَبْسُطُوٓا۟ إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ فَكَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنكُمْ ۖ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ۚ وَعَلَى ٱللَّهِ فَلْيَتَوَكَّلِ ٱلْمُؤْمِنُونَ ﴿١١﴾

١١ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا اذكروا نعمة الله عليكم إذ همّ قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم﴾ روى غير واحد: أن الآية نزلت في رجل همّ بقتل النبي ﷺ، أرسله قومه لذلك، وكان بيده السيف وليس مع النبي ﷺ سلاح وكان منفرداً. وأقوى هذه الروايات ما صححه الحاكم من حديث جابر، وهي: أن الرجل من محارب، واسمه غورث بن الحارث، قام على رأس رسول الله ﷺ وقال: من يمنعك؟ قال: «الله» فوقع السيف من يده، فأخذه النبي ﷺ وقال: «من يمنعك؟» قال: كن خير آخذ. قال: «تشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله» قال: أعاهدك أن لا أقاتلك ولا أكون مع قوم يقاتلونك. فخلى سبيله. فجاء إلى قومه وقال: جئتكم من عند خير الناس. وفي غير هذه الرواية: أن السيف الذي كان بيد الأعرابي كان سيف النبي ﷺ علقه في شجرة وقت الراحة، فأخذه الرجل وجعل يهزه ويهم بقتل النبي ﷺ فيكبته الله تعالى. وروى آخرون: أنها نزلت في قصة النبي ﷺ مع بني النضير، إذ ذهب إليهم

ومعه أبو بكر وعمر وعلي، رضي الله عنهم، فهمّوا أن يطرحوا عليه صخرة، وفي رواية: رحى عظيمة. وليس المراد أنها نزلت يومئذ، وإنما المراد أنها نزلت مذكرة بهذه القصة، ومن فوائد هذا التذكير للمتأخرين، ترغيبهم في التأسي بسلفهم في القيام بما جاء به الدين من الحق والعدل والبر والإحسان، واحتمال الجهد والصبر على المشاق في هذه السبيل وهي سبيل الله، وهذا هو المعنى العام للجهاد في سبيل الله.

﴿واتقوا الله وعلى الله فليتوكل المؤمنون﴾ أي: اذكروا نعمة الله تعالى عليكم بعنايته بكم، «إذ همّ قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم» أي: شارفوا أن يمدوا أيديهم إليكم بالقتل، فكف أيديهم عنكم فلم يستطيعوا تنفيذ ما همّوا به، وكادوا يفعلونه من الإيقاع بكم، «واتقوا الله» الذي أراكم قدرته على أعدائكم وقت ضعفكم وقوتهم، وتوكلوا عليه وحده، فقد أراكم عنايته بمن يكلون أمورهم إليه، بعد مراعاة سننه والسير عليها في اتقاء كل ما يخشى ضره وسوء عاقبته، «وعلى الله فليتوكل كل المؤمنون» بقدرته وعنايته، وفضله ورحمته، لا على أنفسهم، ولا على أوليائهم وحلفائهم، لأن هؤلاء قد يغدرون كما غدر بنو النضير وغيرهم.

وَلَقَدْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ ٱثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَيْتُمُ ٱلزَّكَوٰةَ وَءَامَنتُم بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّأُكَفِّرَنَّ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّٰتٍ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ فَمَن كَفَرَ بَعْدَ ذَٰلِكَ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَآءَ ٱلسَّبِيلِ ﴿١٢﴾ فَبِمَا نَقْضِهِم مِّيثَٰقَهُمْ لَعَنَّٰهُمْ وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَٰسِيَةً يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُوا۟ حَظًّا مِّمَّا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٍ مِّنْهُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَٱعْفُ عَنْهُمْ وَٱصْفَحْ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿١٣﴾

وَمِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰٓ أَخَذۡنَا مِيثَٰقَهُمۡ فَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦ فَأَغۡرَيۡنَا بَيۡنَهُمُ ٱلۡعَدَاوَةَ وَٱلۡبَغۡضَآءَ إِلَىٰ يَوۡمِ ٱلۡقِيَٰمَةِۚ وَسَوۡفَ يُنَبِّئُهُمُ ٱللَّهُ بِمَا كَانُواْ يَصۡنَعُونَ (١٤)

١٢ــ ﴿ولقد أخذ الله ميثاق بني إسرائيل﴾ يقسم عز وجل أنه قد أخذ العهد الموثَّق على بني إسرائيل، لَيَعْمَلُنَّ بالتوراة التي شرعها لهم، لإفادة تأكيد هذا الأمر وتحقيقه، والاهتمام بما رتب عليه، لأن الرسول قد علمه بالوحي الإلهي وإن لم يطلع على توراتهم ولا على شيء من تاريخهم.

﴿وبعثنا منهم اثني عشر نقيباً﴾ النقيب في القوم: من ينقِّب عن أحوالهم، ويبحث عن شؤونهم، من «نقب عن الشيء»: إذا بحث أو فحص عنه فحصاً بليغاً، وأصله: الخرق في الجدار ونحوه، كالنقب في الخشب وما شابهه. ونقباء بني إسرائيل. هم زعماء أسباطهم الاثني عشر. والمراد ببعثهم: إرسالهم لمقاتلة الجبارين الذين يجيء خبرهم في هذه السورة، قاله مجاهد والكلبي والسدي. فإن صح هذا أُخِذَ به، وإلا فالظاهر أن بعثهم منهم هو جعلهم رؤساء فيهم ﴿وقال الله إني معكم﴾ أي: إني معكم بالمعونة والنصر ما دمتم محافظين على ميثاقي، قال الله هذا لموسى، عليه السلام، وهو بلَّغه عنه، وكان يذكرهم به أنبياؤهم، ويجدده رسلهم، ويتوعدونهم نحو ما توعدهم به موسى عند أخذه عليهم إذا هم نقضوه ﴿لئن أقمتم الصلاة وآتيتم الزكاة﴾ على وجهها، وأعطيتم ما فرض عليكم في أموالكم من الصدقة التي تتزكى بها نفوسكم وتتطهر من رذيلة البخل ﴿وآمنتم برسلي وعزرتموهم﴾ أي: برسلي الذين أرسلهم إليكم بعد موسى، كداود وسليمان وزكريا ويحيى وعيسى ومحمد، صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين. و«التعزير»: النصرة مع التعظيم، وسمي ما دون الحد من التأديب الشرعي تعزيراً لأنه نُصْرة من حيث أنه قمع للمعزَّر عما يضر، ومنع له أن يقارفه. فالتعزير قسمان: أن ترد عن المرء ما يضره، أو ترده هو عما يضره مطلقاً، والأول هو تعزير الناس للرسل ﴿وأقرضتم الله قرضاً حسناً﴾

أي: وبذلتم من المال والمعروف، فوق ما أوجبه الله وفرضه عليكم بالنص، فكنتم بذلك بمثابة من أقرض ماله لغني ملي وفّي، فهو لا يضيع عليه، ولكنه يجده أمامه عند شدة الحاجة إليه. ﴿لأكفرنّ عنكم سيئاتكم﴾ هذا جواب القسم، أي: لأزيلن بتلك الحسنات الخمس ـ الصلاة، والزكاة، والإيمان بالرسل وتعزيرهم، والإقراض الحسْن ـ تأثير سيئاتكم الماضية من نفوسكم، فلا يبقى فيها خبث يقتضي العقاب. وذلك بحسب ما مضت به سنة الله تعالى من إذهاب الحسنات للسيئات، كما يغسل الماء القاذورات، ﴿ولأدخلنكم جنات تجري من تحتها الأنهار﴾ لا يدخلها إلا من كان طاهر النفس من الشرك وما يتبعه من مفسدات الفطرة.

ولما بين الله تعالى العمل الصالح والوعد بالجزاء الحسن عليه، أعقبه ببيان حال من كان على ضده فقال: ﴿فمن كفر بعد ذلك منكم فقد ضل سواء السبيل﴾ أي: ضل الصراط المستقيم، والسبيل السويّ الذي يوصل سالكه إلى إصلاح قلبه، وتزكية نفسه، وانحرف عن وسَطه فخرج عنه، بسلوك إحدى سبل الباطل المفسدة للفطرة، والمدسية للنفس التي ينتهي سالكها إلى دار الجحيم، والخزي المقيم.

١٣ـ ﴿فبما نقضهم ميثاقهم لعناهم وجعلنا قلوبهم قاسية﴾ أي: فبسبب نقضهم ميثاقنا الذي أخذناه عليهم وواثقناهم به ـ ومنه الإيمان بمن نرسله إليهم من الرسل ونصرهم وتعزيرهم ـ استحقوا لعنتنا والبعد من رحمتنا، لأن نقض الميثاق قد دنس نفوسهم وأفسد فطرتهم، وقسى قلوبهم، حتى قتلوا الأنبياء بغير حق، وافتروا على مريم وبهتوها، وأهانوا ولدها الذي أرسله الله تعالى لهدايتهم وإصلاح ما فسد من أمرهم وحاولوا قتله، وافتخروا بذلك بمجرد الشبهة، فمعنى لعنهم وجعل قلوبهم قاسية: أن نقض الميثاق وما ترتب عليه من المعاصي والكفر، كان مبعداً لهم عن كل ما يستحقون به رحمة الله وفضله، ومقسياً لقلوبهم حتى لم تعد تؤثر فيها حجة ولا موعظة.

﴿يحرفون الكلم عن مواضعه﴾ «التحريف»: إمالة الشيء عن موضعه

إلى أيِّ جانب من جوانب ذلك الموضع، مأخوذ من «الحرف»، وهو الطرف والجانب. و«الكلم» جمع كلمة، وتطلق على اللفظ المفرد، وهو ما اقتصر عليه النحاة، وعلى الجملة المركبة ذات المعنى التام المفيد، كقولك: كلمة التوحيد. وتحريف الكلم عن مواضعه يصدق بتحريف الألفاظ، بالتقديم والتأخير، والحذف والزيادة والنقصان، وبتحريف المعاني، بحمل الألفاظ على غير ما وضعت له. والتحقيق الذي عليه العلماء الذين عرفوا تاريخ القوم، واطلعوا على كتبهم التي يسمونها التوراة وغيرها، وكذا كتب النصارى، هو: أن التحريف اللفظي والمعنوي كلاهما واقع في تلك الكتب. وأنها كتب غير متواترة. فالتوراة التي جاء بها موسى، عليه السلام، وأخذ العهد والميثاق على بني إسرائيل بحفظها، قد فقدت قطعاً باتفاق مؤرخي اليهود والنصارى، ولم يكن عندهم نسخة سواها ولم يكن أحد يحفظها عن ظهر قلب، كما حفظ المسلمون القرآن كله في عهد النبي صلى الله عليه وسلم.

﴿ونسوا حظاً مما ذكروا به﴾ روى ابن أبي حاتم عن ابن عباس أنه قال: «نسوا الكتاب»، وروى عبد بن حميد وابن المنذر عن مجاهد أنه قال: نسوا كتاب الله إذ أنزل عليهم، ومرادهما الحظ منه، أي: نسوا طائفة من أصل الكتاب، وروى ابن المبارك وأحمد في الزهد عن ابن مسعود أنه قال في تفسير الآية: إني لأحسب الرجل ينسى العلم كان يعلمه بالخطيئة يعملها. يعلل بذلك ما أفادته الآية من نسيانهم لبعض ما ذكرهم الله به من كتابه. والحق أنهم أضاعوا كتابهم وفقدوه عندما أحرق البابليون هيكلهم وخربوا عاصمتهم، وسبوا من أبقى عليه السيف منهم، فلما عادت إليهم الحرية في الجملة، جمعوا ما كانوا حفظوه من التوراة ووعوه بالعمل به، أو ذكروه في بعض مكتوباتهم لنحو الاستشهاد به، ونسوا الباقي.

﴿ولا تزال تطلع على خائنة منهم﴾ «الخائنة» هنا الخيانة، كما روي عن قتادة. والمعنى: أنك أيها الرسول لا تزال تطلع من هؤلاء اليهود المجاورين لك على خيانة بعد خيانة، ما داموا مجاورين أو معاملين لك في الحجاز، فلا تحسبن أنك قد أمنت مكرهم وكيدهم، بتأمينك إياهم على أنفسهم، فإنهم قوم لا وفاء

لهم ولا أمان، وقد نقضوا عهد الله وميثاقه من قبل، فكيف يرجى منهم الوفاء لك بعد ذلك النقض وما ترتب عليه من قساوة قلوبهم وقتلهم لأنبيائهم؟ ﴿إلا قليلاً منهم﴾ كعبد الله بن سلام وإخوانه الذين أسلموا، فهؤلاء صادقون في إسلامهم لا يقصدون خيانة ولا خداعاً ﴿فاعف عنهم واصفح إن الله يحب المحسنين﴾ فاعف عما سلف من هؤلاء القليل، واصفح عن مسيئهم، وعاملهم بالإحسان الذي يحبه الله تعالى، وأنت أيها الرسول أحق الناس بتحري ما يحبه الله، أو: فاعف عما سلف من جميعهم واضرب عنه صفحاً، إيثاراً للإحسان والفضل، على ما يقتضيه العدل، قيل: كان هذا أمراً مطلقاً ثم نسخ بآية «التوبة»: «قاتلوا الذين لا يؤمنون بالله ولا باليوم الآخر» الآية، وروي هذا عن قتادة. ويرده قتال النبي ﷺ لليهود قبل نزول «التوبة»، وكون آية التوبة نزلت بقبول الجزية وهو يتفق مع العفو والصفح، فإنهم بخيانتهم صاروا حربيين واستحقوا أن يقتلوا، وقبول الجزية منهم يعد عفواً وصفحاً عن قتلهم، وإحساناً إليهم. وثَمَّ وجه آخر وهو أن الأمر بالعفو والصفح إنما هو عن الخيانات الشخصية لا عن نقض العهد الذي يصيرون به محاربين لا يؤمن جوارهم. وهذا أظهر من جعل الأمر بالعفو مقيداً بشرط محذوف تقديره: إن تابوا وآمنوا وعاهدوا أو التزموا الجزية، هذا ملخص ما يقال في رأي الجمهور.

١٤ــ ولما بين الله تعالى العبرة بنقض اليهود لميثاقهم، وما كان من أمرهم، أعقبه ببيان حال النصارى في ذلك فقال: ﴿ومن الذين قالوا إنا نصارى أخذنا ميثاقهم فنسوا حظاً مما ذكروا به﴾ أي: وكذلك أخذنا ميثاق الذين سموا أنفسهم نصارى من أهل الكتاب، وهم الذين قالوا إنهم اتبعوا المسيح ونصروه، وقد صاروا طائفة مستقلة مؤلفة من الإسرائيليين وغيرهم. فنقضوا ميثاقهم ونسوا حظاً ونصيباً مما ذكروا به على لسان المسيح عيسى بن مريم، كما فعل الذين من قبلهم ﴿فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة﴾ الفاء للسببية، أي: فكان نسيان حظ عظيم من كتابهم سبباً لوقوعهم في الأهواء، والتفرق في الدين الموجب للعداوة والبغضاء. و«الإغراء»: التحريش، فهذا جزاؤهم في الدنيا ﴿وسوف ينبئهم الله بما كانوا يصنعون﴾

عندما يحاسبهم في الآخرة، ينبئهم بحقيقة ضلالهم ويجازيهم عليه بعد ذلك ليعلموا أنه حكم عدل لا يظلم مثقال ذرة.

بين الله لنا أن النصارى نسوا حظاً مما ذكروا به كاليهود. وسبب ذلك أن المسيح، عليه السلام، لم يكتب ما ذكرهم به من المواعظ وتوحيد الله وتمجيده والإرشاد لعبادته، وكان من اتبعوه من العوام، وأمثلهم حواريه وهم من الصيادين، وقد اشتد اليهود في عداوتهم ومطاردتهم، فلم تكن لهم هيئة اجتماعية ذات قوة وعلم تدون ما حفظوه من إنجيل المسيح وتحفظه. ويظهر من تاريخهم وكتبهم أن كثيراً من الناس كانوا يبثون بين الناس في عصرهم تعاليم باطلة عن المسيح، ومنهم من كتب في ذلك، حتى إن الذين كتبوا كتباً سموها الأناجيل، كثيرون جداً كما صرحوا به في كتبهم وتواريخ الكنيسة. وما ظهرت هذه الأناجيل الأربعة المعتمدة عندهم الآن إلا بعد ثلاثة قرون من تاريخ المسيح، عندما صار للنصارى دولة بدخول الملك قسطنطين في النصرانية، وإدخاله إياها في طور جديد من الوثنية، وهذه الأناجيل عبارة عن تاريخ ناقص للمسيح، وهي متعارضة متناقضة مجهولة الأصل والتاريخ، بل وقع الخلاف بينهم في مؤلفيها واللغات التي ألفوها بها.

يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ قَدْ جَآءَكُمْ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمْ كَثِيرًا مِّمَّا كُنتُمْ تُخْفُونَ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَيَعْفُوا۟ عَن كَثِيرٍ قَدْ جَآءَكُم مِّنَ ٱللَّهِ نُورٌ وَكِتَٰبٌ مُّبِينٌ ﴿١٥﴾ يَهْدِى بِهِ ٱللَّهُ مَنِ ٱتَّبَعَ رِضْوَٰنَهُۥ سُبُلَ ٱلسَّلَٰمِ وَيُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ بِإِذْنِهِۦ وَيَهْدِيهِمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿١٦﴾

١٥ــ ﴿يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم كثيراً مما كنتم تخفون من الكتاب﴾ قيل: إن هذه الآية نزلت في قصة إخفاء اليهود حكم رجم الزاني، حين تحاكموا إلى النبي ﷺ في ذلك، كما سيأتي في سبب نزول الآية «٤١». والصواب: أن الآية على إطلاقها، فكان رسول الله وخاتم النبيين ﷺ،

قد بين لأهل الكتاب كثيراً من الأحكام والمسائل التي كانوا يخفونها مما أنزل الله عليهم، منها حكم رجم الزاني هو مما حفظوه من أحكام التوراة ولم يلتزموا العمل به، وأنكروه أمام النبي ﷺ فأقسم على عالمهم ابن صوريا وناشده الله حتى اعترف به. فهذا مما كانوا يخفونه عند وجوب العمل به أو الفتوى. وكذلك أخفوا صفات النبي ﷺ والبشارات به، وحرفوها بالحمل على كتبهم ونسوه البتة، كنسيان اليهود ما جاء في التوراة من خبر الحساب والجزاء في الآخرة. وما أظهره لهم الرسول مما كانوا يخفونه عنه وعن المسلمين كانت الحجة عليهم فيه أقوى، لأنهم كانوا يعلمون أنه أمي لم يطلع على شيء من كتبهم، ولهذا آمن من آمن من علماء اليهود المنصفين، واعترفوا بعد إيمانهم بما بقي عندهم من البشارات وصفات النبي صلى الله عليه وسلم.

﴿ويعفو عن كثير﴾ مما كنتم تخفونه فلا يفضحكم ببيانه. وهذا النص حجة عليهم أيضاً، لأنهم يعلمون أنهم يخفون عن المسلمين وعن عامتهم كثيراً من المسائل، لئلا يكون حجة عليهم إذ هم لا يعملون به، كدأب علماء السوء في كل أمة: يكتمون من العلم ما يكون حجة عليهم، كاشفاً عن سوء حالهم، أو يحرفونه تحريفاً معنوياً بحمله على غير معناه المراد.

﴿قد جاءكم من الله نور وكتاب مبين﴾ في المراد بالنور هنا ثلاثة أقوال؛ أحدها: أنه النبي ﷺ، ثانيها: أنه الإسلام، ثالثها: أنه القرآن، ووجه تسمية كل من هذه الثلاثة «نوراً» هو أنها للبصيرة كالنور للبصر، فلولا النور لما أدرك البصر شيئاً من المبصرات، ولولا ما جاء به النبي من القرآن والإسلام لما أدرك ذو البصيرة من أهل الكتاب ولا من غيرهم حقيقة دين الله، وحقيقة ما طرأ على التوراة والإنجيل من ضياع بعضها ونسيانه، وعبث رؤساء الدين بالبعض الآخر بإخفاء بعضه، وتحريف البعض الآخر، ولظلوا في ظلمات الجهل والكفر لا يبصرون. و«الكتاب المبين» هو القرآن، وهو بينٌ في نفسه مبيِّـن لما يحتاج إليه الناس لهدايتهم، ولولا عطفه على النور لما فسروا النور إلا به، فإن الأصل في العطف أن يكون المعطوف غير المعطوف عليه، ولكن العطف قد يرد للتفسير، وهو الذي أَختاره هنا لتوافق هذه الآية وما بعدها قَولَهُ تعالى في أواخر سورة

«النساء»: «يا أيها الناس قد جاءكم برهان من ربكم وأنزلنا إليكم نوراً مبيناً فأما الذين آمنوا بالله واعتصموا به فسيدخلهم في رحمة منه وفضل ويهديهم إليه صراطاً مستقيمًا» وقد قال هنا بعد ذكر هذا النور:

١٦ــ ﴿يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه ويهديهم إلى صراط مستقيم﴾ فبين مزية النور والكتاب المبين بضمير المفرد فقال: «يهدي به» ولم يقل بهما، فكان هذا مرجحاً لكون المراد بهما واحداً وهو القرآن.

وقد ذكر الله هنا لهذا النور ثلاث فوائد، الأولى: أنه يهدي به الله من اتبع رضوانه سبل السلام، أي: أن من اتبع منهم ما يرضيه تعالى بالإيمان بهذا النور، يهديه ــ هداية دلالة تصحبها العناية والإعانة ــ الطرق التي يسلم بها في الدنيا والآخرة من كل ما يرديه ويشقيه، فيقوم في الدنيا بحقوق الله تعالى، وحقوق نفسه، الروحية والجسدية، وحقوق الناس. فيكون متمتعاً بالطيبات مجتنباً للخبائث، تقياً مخلصاً، صالحاً مصلحاً، ويكون في الآخرة سعيداً منعمًا، جامعاً بين النعيم الحسي الجسدي، والنعيم الروحي العقلي، وخلاصة هذه الفائدة: أنه يتبع ديناً يجد فيه جميع الطرق الموصلة إلى ما تسلم به النفس من شقاء الدنيا والآخرة.

الفائدة الثانية: الإخراج من ظلمات الوثنية والخرافات والأوهام إلى نور التوحيد الخالص الذي يحرر صاحبه من رق رؤساء الدين والدنيا، فيكون بين الخلق حراً كريماً، وبين يدي الخالق وحده عبداً خاضعاً. وقوله: «بإذنه» فسروه، بمشيئته وبتوفيقه. والإذن: العلم. يقال: أَذِنَ بالشيء إذا علم به، وآذنته به أعلمته فأذن، ويقال أَذَّن بالتشديد وتأذَّن بمعنى أعلم غيره، ويقال أَذِنَ له بالشيء إذا أباحه له. والظاهر أن الإذن هنا بمعنى العلم أي: يخرجهم من الظلمات إلى النور بعلمه، الذي جعل به هذا القرآن سبباً لانقشاع ظلمات الشرك والضلال، من نفس من يهتدي به، واستبدال نور الحق بها.

الفائدة الثالثة: الهداية إلى الصراط المستقيم، وهو الطريق الموصل إلى

المقصد والغاية من الدين، في أقرب وقت، لأنه طريق لا عوج فيه ولا انحراف، فيبطىء سالكه أو يضل في سيره.

﴿لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ ۚ قُلْ فَمَن يَمْلِكُ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا إِنْ أَرَادَ أَن يُهْلِكَ ٱلْمَسِيحَ ٱبْنَ مَرْيَمَ وَأُمَّهُۥ وَمَن فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ۗ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۚ يَخْلُقُ مَا يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾﴾

١٧ـ أقام الله الحجة على أهل الكتاب كافة، ثم بين ما كفر به النصارى خاصة، فقال: ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم﴾ قال البيضاوي: «هم الذين قالوا بالاتحاد منهم، وقيل: لم يصرح به أحد منهم، ولكن لما زعموا أن فيه لاهوتاً وقالوا: لا إله إلا واحد، لزمهم أن يكون هو المسيح فنسب إليهم لازم قولهم، توضيحاً لجهلهم، وتفضيحاً لمعتقدهم» وذكر الفخر الرازي في تفسيره: أن هذا القول مبني على عقيدة الحلول والاتحاد، وأنه لازم مذهب النصارى وإن كانوا لا يقولونه أو لا يقوله أحد منهم. وصرح بعض المفسرين بأن هذا المذهب مذهب اليعقوبية منهم خاصة. وأقول: اعلم أن أمثال الزمخشري والبيضاوي والرازي لا يُعتدّ بما يعرفون عن النصارى، فإنهم لم يقرؤوا كتبهم، ولم يناظروهم فيها، وفي عقائدهم إلا قليلاً، وإنما يأخذون ما في كتب المسلمين عنهم قضايا مسلّمة. فجميع فرق نصارى هذا العصر تقول: إن الله هو المسيح بن مريم، وإن المسيح بن مريم هو الله. تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً. والظاهر: أن النصارى الأولين لم يكونوا متفقين على هذه العقيدة كما قال مفسرونا.

قال تعالى في تبكيت هؤلاء الناس ورد زعمهم: ﴿قل فمن يملك من الله شيئاً إن أراد أن يهلك المسيح بن مريم وأمه ومن في الأرض جميعاً﴾ أي: قل أيها الرسول لهؤلاء النصارى المتجرئين على مقام الألوهية بهذا الزعم الباطل:

من يملك من أمر الله وإرادته شيئاً، يدفع به الهلاك والإعدام عن المسيح وأمه، وعن سائر أهل الأرض، إن أراد عز وجل أن يهلكهم ويبيدهم؟ والاستفهام للإنكار والتوبيخ والتجهيل.

﴿ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما﴾ الظاهر أن هذه الجملة حالية، أي: فمن يملك من الله شيئاً إن أراد إهلاك المسيح وأمه، وأهل الأرض قاطبة، والحال أنه هو صاحب الملك المطلق، والتصرف الاستقلالي الكامل في السماوات والأرض وما بينهما، أي: ما بين هذين العالمين العلوي والسفلي بالنسبة إليكم. ولما كانت شبهتهم على كون المسيح بشراً إلهاً، وإنساناً رباً، هي أنه خلق على غير السنة العامة في خلق البشر، وأنه عمل أعمالاً غريبة لا تصدر عن عامة البشر، قال تعالى في رد هذه الشبهة: ﴿يخلق ما يشاء﴾ أي: لما كان له ملك السماوات والأرض وما بينهما، كان خلقه للأشياء تابعاً لمشيئته، فقد يخلق بعض الأحياء من مادة لا توصف بذكورة ولا أنوثة، وقد يخلق بعضها من ذكر فقط، أو أنثى فقط، وقد يخلق بعضها من ذكر وأنثى. ولا يدل شكل الخلق ولا سببه ولا امتياز بعض المخلوقات على بعض ألوهيتها، أو حلول الإله الخالق فيها، بل هذا لا يعقل ولا يمكن. كذلك سنة الله في خلق المسيح ومزاياه لا تدل على كونه إلهاً، أو رباً لمن لم توجد فيهم هذه المزايا، لأن المزايا في الخلق كلها بمشيئة الخالق، فلا يخرج بها المخلوق عن كونه مخلوقاً كسائر المخلوقات إليه تعالى. وأجمع الأنبياء من بني إسرائيل وغيرهم على توحيد الله تعالى، وسموا تلك الغرائب بالآيات الإلهية، وقالوا: إن الله تعالى قد يؤيد بها أنبياءه ورسله، فلماذا خرجتم أيها النصارى عن سنة النبيين والمرسلين، واتبعتم سنة الوثنيين الذين جعلوا غرابة خلق مقدَّسيهم وغرابة بعض أفعالهم، دليلاً على ألوهيتهم وربوبيتهم؟ ﴿والله على كل شيء قدير﴾ فكل ما تعلقت به مشيئته ينفذ بقدرته، وإنما يُعَدُّ بعض خلقه غريباً بالنسبة إلى علم البشر الناقص، لا بالنسبة إليه تعالى. وكذلك غرابة بعض أفعالهم، وهي قد تكون عن علم كسبي يجهله غيرهم، أو قوة نفسية لم يبلغها سواهم، أو تأييد رباني لا صنع لهم فيه ولا تأثير.

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ وَٱلنَّصَٰرَىٰ نَحْنُ أَبْنَٰٓؤُاْ ٱللَّهِ وَأَحِبَّٰٓؤُهُۥ ۚ قُلْ فَلِمَ يُعَذِّبُكُم بِذُنُوبِكُم ۖ بَلْ أَنتُم بَشَرٌ مِّمَّنْ خَلَقَ ۚ يَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ۚ وَلِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ وَإِلَيْهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾

روى ابن اسحق، وابن جرير، وابن المنذر، وابن أبي حاتم، والبيهقي في «الدلائل» عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: أتى رسولَ الله ﷺ ابن أُبيّ، وبحري بن عمرو، وشاس بن عدي، فكلمهم وكلموه، ودعاهم إلى الله وحذرهم نقمته، فقالوا: ما تخوّفنا يا محمد؟ نحن والله أبناء الله وأحباؤه، كقول النصارى. فأنزل الله فيهم:

١٨ــ ﴿وقالت اليهود والنصارى نحن أبناء الله وأحباؤه﴾ إلى آخر الآية. ومن قرأ كتب اليهود والنصارى رأى أن لفظ «ابن الله» يستعمل في كتب القوم بمعنى «حبيب الله» الذي يعامله الله معاملة الأب لابنه، من الرحمة والإحسان والتكريم. فعطف «أحباء الله» على «أبناء الله» للتفسير والإيضاح، وإنما تحكم النصارى بهذا اللقب فجعلوه بمعنى الابن الحقيقي بالنسبة إلى المسيح، وبالمعنى المجازي بالنسبة إلى غيره من الصالحين. ومعنى الابن الحقيقي محال على الله تعالى[1]، لأنه عبارة عن الولد الذي ينشأ من تلقيح الرجل بمائه لبعض ما في

---

(١) قوله: «ومعنى الابن الحقيقي محال على الله تعالى» إلخ.. إن التفريق بين المعنى الحقيقي والمعنى المجازي لـ «الابن» الذي ذكره، تفريق صحيح من حيث اللغة، فإن أخذنا بقول لابنه من النسب: «هذا ابني» ويقول لغيره: «يا بني» أيضاً على سبيل التلطف، وإذا أخطأ صغير بحق كبير يقال للكبير: «اصفح عنه فهو مثل ابنك».. فالبنوة والأبوة تستعملان في عرف الناس وفيما بينهم على سبيل الحقيقة، وعلى سبيل المجاز ومثلها العمومة. أما استعمال نسبة «البنوة والأبوة» مضافة إلى الله تعالى فإن المؤلف لم يبين حكمها على الرغم من تقسيمه استعمالها إلى حقيقة ومجاز، فكان واجباً بيان ذلك، لا سيما وأن كثيراً من الناس ــ وفيهم ذوو علم ــ قد التبس عليهم الأمر حتى قالوا ما لا يجوز أن يقال في هذه المسألة: فنقول: إن مما لا شك فيه لذوي البصائر أنه لا يجوز نسبة «البنوة» أو «الأبوة» إلى الله تعالى ولو على المعنى المجازي، فلا يقال لإنسان صالح: «فلان ابن الله ــ أي: حبيبه»، ولا يقال للصالحين: «الله أبوكم» الى غير ذلك من هذه الألفاظ. لأن الله تعالى حكم على الذين نسبوا البنوة إليه بالكفر كالذين =

رحم المرأة من البيض. فالمعنى المجازي متعين كما ترى، وسنوضحه في تفسير «وقالت النصارى المسيح ابن الله»، ولما كان ما ذكرناه مؤيداً بالشواهد، هو المعنى المراد لأولئك المتبجحين من اليهود والنصارى، حَسُنَ رد الله تعالى عليهم بقوله لنبيه محمد ﷺ:

﴿قل فلم يعذبكم بذنوبكم؟ بل أنتم بشر ممن خلق يغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء﴾ أي: قل لهم أيها الرسول: إذا كان الأمر كما زعمتم فلِمَ يعذبكم الله تعالى بذنوبكم في الدنيا، كما تعلمون من تاريخكم الماضي، وكما ترون في تاريخكم الحاضر. ومن هذا العذاب لليهود ما كان من تخريب الوثنيين لمسجدهم الأكبر، ولبلدهم المرة بعد المرة، ومن إزالة ملكهم من الأرض، وللنصارى ما اضطهدهم به الأمم، وما نكل به بعضهم ببعض. وهو شر من تنكيلهم وتنكيل الوثنيين باليهود. أي: إن الأب لا يعذب ابنه، والمحب لا يعذب حبيبه، فلستم إذاً أبناء لله ولا أحباءه، بل أنتم بشر من جملة من خلق الله تعالى، وهو عز وجل الحكم العدل لا يحابي أحداً، وإنما يغفر لمن يعلم أنه مستحق للمغفرة، ويعذب من يعلم أنه مستحق للعذاب، فهو يجزيكم

= يقالوا: «الملائكة بنات لله والمسيح ابن الله، والعزير ابن الله»، ولا خلاف في ذلك بين المسلمين، ــ فصار حكم «الكفر» وصفاً لازماً وعرفاً شرعياً لمن ينسب إلى الله تعالى: «البنوة، أو الأبوة، أو العمومة، أو الخؤولة أو من قال: أبناء عمومة السيد المسيح إلخ»، ولا يقبل اعتذار المعتذرين ممن يقولون هذا القول بأن قصدهم المعنى المجازي، ليس المعنى الحقيقي لهذه الألفاظ فالنصارى يعتبرون بنوة المسيح لله بنوة روحية غير حقيقية خلافاً لما ذكره المؤلف ومع ذلك وصفهم الله بالكفر لقولهم ذلك، ولأنه لو قُبل من هؤلا المتذرعين بإرادة المعنى المجازي للبنوة وغيرها لأدى ذلك إلى تعطيل معاني الاصطلاحات الشرعية، وفتح باب الفتنة وفساد العقيدة على مصراعيه، من أن يملك أحد السيطرة على أقوال الناس، ولهذه المسألة نظائر كثيرة، منها: وصف «الكفر»، فإنه بالمعنى الشرعي: هو ضد «الإيمان الصحيح» مع أن معناه الحقيقي في اللغة هو «السَّتر»، ومنه «كفر النعمة» حيث شبه عدم شكرها بسترها وإخفائها، ومنه قيل للزَّارع: «كافر» لأنه يستر الحب بالتراب، فبعد أن جعل الشرع كلمة «الكفر» دالةً على ما هو نقيض «الإيمان»، فإنه لا يجوز لأحد أن يستعمل هذا الوصف فيطلقه على مسلم فيقول: «فلان كافر»، ولو كان يعني المعنى المجازي، ــ أي: هو كافر لنعمة الله تعالى ــ مثلاً: بل يجب عليه أن يقيد فيقول: «فلان يكفر نعمة الله عليه».

بأعمالكم، كما يجزي سائر البشر أمثالكم، فارجعوا عن غروركم بأنفسكم وسلفكم وكتبكم، فإنما العبرة بالإيمان الصحيح والأعمال الصالحات، لا بما سلف من الآباء والأمهات.

﴿ولله ملك السماوات والأرض وما بينهما وإليه المصير﴾ أثبت الله تعالى في هذه الآية مثل ما أثبت في التي قبلها، من أن له ملك السماوات والأرض وما بين أجرامهما وأجزائهما من المخلوقات، إلا أنه ختم تلك بكونه على كل شيء قديراً، لأن المقام مقام الغرابة في الخلق، وامتياز بعضه على بعض. وختم هذه ببيان كون المرجع والمصير إليه.

يَٰٓأَهۡلَ ٱلۡكِتَٰبِ قَدۡ جَآءَكُمۡ رَسُولُنَا يُبَيِّنُ لَكُمۡ عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ أَن تَقُولُواْ مَا جَآءَنَا مِنۢ بَشِيرٖ وَلَا نَذِيرٖۖ فَقَدۡ جَآءَكُم بَشِيرٞ وَنَذِيرٞۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٞ ﴿١٩﴾

١٩ــ ﴿يا أهل الكتاب قد جاءكم رسولنا يبين لكم على فترة من الرسل﴾ أي: قد جاءكم رسولنا المبشَّر به في كتبكم، المنتظر في اعتقادكم، فإن الله أخبركم على لسان موسى أنه سيقيم نبياً من بني إسماعيل أخوتكم، وعلى لسان عيسى بن مريم، بأنه سيجيء بعده «البارقليط» روح الحق الذي يعلمكم كل شيء، ولا تزال هذه البشارات في كتبكم، وإن حرفتموها بسوء فهم، أو بسوء قصد منكم. وهذا هو الرسول محمد النبي العربي الأميّ الذي لم يتعلم شيئاً، وهو يبين لكم على فترة أي: انقطاع من الرسل، وطول عهد على الوحي، جميع ما تحتاجون إليه من أمر دينكم، وما يصلح به أمر دنياكم، من العقائد الحق التي أفسدتها عليكم نزعات الوثنية، والأخلاق والآداب الصحيحة التي أفسدها عليكم الإفراط والتفريط في الأمور المادية والروحية، والعبادات والأحكام التي تصلح بها أموركم الشخصية والاجتماعية. جاء رسولنا محمد يبين لكم كل هذا ليقطع معذرتكم ويمنعكم يوم القيامة ﴿أن تقولوا ما جاءنا من

بشير ولا نذير﴾ يبشرنا بحسن عاقبة المؤمنين الصالحين المتقين، وينذرنا ويخوفنا سوء عاقبة المفسدين الضالين المغرورين.

﴿فقد جاءكم بشير ونذير﴾ يبين لكم أن أمر النجاة والخلاص، والسعادة الأبدية في دار القرار، ليس منوطاً بأمانيكم التي تتمنونها، وأوهامكم التي تغترون بها، بل هو منوط بالإيمان والأعمال، ﴿والله على كل شيء قدير﴾ فلا يعجزه أن يريكم صدق نبيه بنصر دعوته، وإعلاء كلمته عليكم في الدنيا، لتقيسوا على ذلك إن عقلتم ما يكون من الأمر في الدار الأخرى.

وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ ٱذْكُرُواْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ إِذْ جَعَلَ فِيكُمْ أَنۢبِيَآءَ وَجَعَلَكُم مُّلُوكًا وَءَاتَىٰكُم مَّا لَمْ يُؤْتِ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٠﴾ يَٰقَوْمِ ٱدْخُلُواْ ٱلْأَرْضَ ٱلْمُقَدَّسَةَ ٱلَّتِي كَتَبَ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَرْتَدُّواْ عَلَىٰٓ أَدْبَارِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَٰسِرِينَ ﴿٢١﴾ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّ فِيهَا قَوْمًا جَبَّارِينَ وَإِنَّا لَن نَّدْخُلَهَا حَتَّىٰ يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِن يَخْرُجُواْ مِنْهَا فَإِنَّا دَٰخِلُونَ ﴿٢٢﴾ قَالَ رَجُلَانِ مِنَ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَنْعَمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمَا ٱدْخُلُواْ عَلَيْهِمُ ٱلْبَابَ فَإِذَا دَخَلْتُمُوهُ فَإِنَّكُمْ غَٰلِبُونَ وَعَلَى ٱللَّهِ فَتَوَكَّلُوٓاْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٣﴾ قَالُواْ يَٰمُوسَىٰٓ إِنَّا لَن نَّدْخُلَهَآ أَبَدًا مَّا دَامُواْ فِيهَا فَٱذْهَبْ أَنتَ وَرَبُّكَ فَقَٰتِلَآ إِنَّا هَٰهُنَا قَٰعِدُونَ ﴿٢٤﴾ قَالَ رَبِّ إِنِّي لَآ أَمْلِكُ إِلَّا نَفْسِي وَأَخِي فَٱفْرُقْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٥﴾ قَالَ فَإِنَّهَا مُحَرَّمَةٌ عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ سَنَةً يَتِيهُونَ فِي ٱلْأَرْضِ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْفَٰسِقِينَ ﴿٢٦﴾

٢٠ـ ﴿وإذ قال موسى لقومه يا قوم اذكروا نعمة الله عليكم إذ جعل

فيكم أنبياء وجعلكم ملوكاً وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين﴾ أي: واذكر أيها الرسول لبني إسرائيل، وسائر الناس الذين تبلغهم دعوة القرآن، إذ قال موسى لقومه بعد أن أنقذهم من ظلم فرعون وقومه، وأخرجهم من أرض العبودية: «اذكروا نعمة الله عليكم»، بالشكر له والطاعة، لأن ذلك يوجب المزيد، وتركه يوجب المؤاخذة والعذاب الشديد: ولفظ: «نعمة» يفيد العموم، بإضافته إلى اسم الله تعالى، وقد بين لهم موسى مراده بهذا العموم بذكر ثلاثة أشياء كانت حاصلة بالفعل، بعد نعمة إنقاذهم من المصريين.

الأول: وهو أشرفها، جَعْلُ كثير من الأنبياء فيهم. وهذا يصدق بوجود المبلِّغ لذلك، ووجود أخيه هارون ومن كان قبلهما، عليهم السلام.

الثاني: جعلهم ملوكاً. لولا ما ورد في التفسير المأثور عن النبي ﷺ والصحابة والتابعين، لكانت هذه النعمة موضع اشتباه عند المتأخرين الضعفاء في فهم العربية، لأن بني إسرائيل لم يكن فيهم ملوك على عهد موسى وإنما كان أول ملوكهم ـ بالمعنى العرفي لكلمة «ملك» و«ملوك» ـ شاوُل بن قيس ثم داود الذي جمع بين النبوة والملك. وإن من يفهم العربية حق الفهم يجزم بأنه ليس المراد أنه جعل أولئك المخاطبين رؤساء للأمم والشعوب يسوسونها ويحكمون بينها، ولا أنه جعل بعضهم ملوكاً لأنه قال: «وجعلكم ملوكاً» ولم يقل: وجعل فيكم ملوكاً كما قال: جعل فيكم أنبياء، فظاهر هذه العبارة أنهم كلهم صاروا ملوكاً. بل معنى الملك هنا الحر المالك لأمر نفسه، وتدبير أمر أهله، فهو تعظيم لنعمة الحرية والاستقلال، بعد ذلك الرق والاستعباد. يدل على ذلك التفسير المأثور، ففي حديث أبي سعيد الخدري مرفوعاً عند ابن أبي حاتم: «كانت بنو إسرائيل إذا كان لأحدهم خادم ودابة وامرأة كتب ملكاً» وفي حديث زيد بن أسلم: «من كان له بيت وخادم فهو ملك» رواه أبو داود.

الأمر الثالث: إيتاؤهم ما لم يؤت أحد من العالمين، أي: عالمي زمانهم، وشعوبه التي كانت مستعبدة للملوك العتاة الطغاة، كالقبط والبابليين. روى الفريابي وابنا جرير والمنذر، والحاكم وصححه، والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن عباس في قوله: «إذ جعل فيكم أنبياء وجعلكم ملوكاً» قال: المرأة والخادم

«وآتاكم ما لم يؤت أحداً من العالمين» قال: الذين هم بين ظهرانيهم يومئذ. وروى ابن جرير من طريق مجاهد عنه في الأخير: أنه المن والسلوى.

٢١ـ ﴿يا قوم ادخلوا الأرض المقدسة التي كتب الله لكم﴾ «المقدسة» المطهرة من الوثنية، لما بعث الله فيها من الأنبياء دعاة التوحيد، وفسر مجاهد «المقدسة» بالمباركة. ويدخل فيها وعد الله به إبراهيم، الحجاز وما جاوره من بلاد العرب، وقد خرج موسى ببني إسرائيل من مصر، ليسكنهم الأرض المقدسة التي وُعدوا بها من عهد أبيهم ابراهيم صلى الله عليه وعلى آله وسلم.

فقوله تعالى: «كتب الله لكم» يريد به موسى: ما وعد الله به إبراهيم، يعني: كتب لهم الحقَّ في سكنى تلك البلاد المقدسة، بحسب ذلك الوعد، أو في علمه. وليس معناه: أنها كلها تكون ملكاً لهم دائمًا، أو لا يزاحمهم فيها أحد. لأن هذا مخالف للواقع ولن يخلف الله وعده. فاستنباط اليهود من ذلك الوعد أنه لا بد أن يعود لهم الملك في البلاد المقدسة غير صحيح.

﴿ولا ترتدوا على أدباركم فتنقلبوا خاسرين﴾ فيها وجهان، أحدهما: لا ترجعوا عما جئتكم به من التوحيد والعدل والهدى، إلى الوثنية أو الفساد في الأرض بالظلم والبغي واتباع الهوى، فيكون هذا الرجوع إلى الوراء انقلاب خسران تخسرون فيه هذه النعم، ومنها الأرض المقدسة التي ستعطونها جزاء على شكر النعم التي تقدمتها، فتعود الدولة فيها لأعدائكم، وذلك أن شكر النعم مدعاة المزيد منها، وكفرها مدعاة سلبها وزوالها. والوجه الآخر في الارتداد على الأدبار، النكوص عن دخولها والجبن عن قتال من فيها من الوثنيين، وقد فرض الله عليهم قتالهم، والخسران على هذا قيل: هو خسران ثواب الجهاد، وخيبة الأمل في امتلاك البلاد، والذي أجزم به أن المراد بالخسران تحريم الأرض المقدسة على المخاطبين وحرمانهم من خيراتها وبركاتها، وعقابهم بالتيه أربعين سنة، ينقرض فيها المرتدون على أدبارهم كما سيأتي. فإن هذا الخسران هو الذي وقع بالفعل وبينه الله في الكتاب، فلا معدل عنه. ولا يعارضه كون الله تعالى كتبها لهم، فإن هذه الكتابة ليست لأولئك الأفراد بأعيانهم وإنما هي لشعبهم وأمتهم.

٢٢ـ ﴿قالوا: يا موسى إن فيها قوماً جبـارين وإنا لن ندخلها حتى يخرجوا منهـا فإن يخرجوا منها فإنا داخلون﴾ كان استعباد المصريين لبني إسرائيل قد أذلهم وأفسد عليهم بأسهم، وكان «بنو عناق» الذين يسكنون أمامهم في أدنى الأرض المقدسة أولي قوة وأولي بأس شديد، وكانوا كبار الأجسام، طوال القامات، وهو المراد من كلمة جبارين.

فالجبار يطلق في اللغة على الطويل القوي، والمتكبر، والقتّال بغير حق، والعاتي المتمرد، والذي يجبر غيره على ما يريد، والقاهر المتسلط والملك العاتي، وكله مأخوذ من قولهم: نخلة جبّارة، أي: طويلة لا ينال ثمرها بالأيدي، والجبار في صفة الإنسان، يقال لمن يجبر نقيصته بشيء من التعالي لا يستحقها، وهذا لا يقال إلا على طريقة الذم.

وملخص معنى الآية: أن موسى لما قرب بقومه من حدود الأرض المقدسة العامرة الآهلة، أمرهم بدخولها مستعدين لقتال من يقاتلهم من أهلها، وأنهم بسبب ما غلب عليهم من الضعف والذل باضطهاد المصريين لهم وظلمهم إياهم، أَبَوا وتمردوا، واعتذروا بضعفهم وقوة أهل تلك البلاد، وحاولوا الرجوع إلى مصر، كما كان بعض العبيد يرجعون باختيارهم إلى خدمة سادتهم في أميركا، بعد تحريرهم كلهم ومنع الاسترقاق بقوة الحكومة، لأنهم ألفوا تلك الخدمة والعبودية، وصارت العيشة الاستقلالية شاقة عليهم، وقالوا لموسى: إنا لن ندخل هذه الأرض ما دام هؤلاء الجبارون فيها، كأنهم يريدون أن يخرجهم منها بقوة الخوارق والآيات، لتكون غنيمة باردة لهم، وجهلوا أن هذا يستلزم أن يبقوا دائمًا على ضعفهم وجبنهم، وأن يعيشوا بالخوارق والعجائب ما داموا في الدنيا، لا يستعملون قواهم البدنية ولا العقلية في دفع الشر عن أنفسهم، ولا في جلب الخير لها، وحينئذ يكونون أكفر الخلق بنعم الله، فكيف يؤيدهم بآياته طول الحياة! والحكمة في مثل هذا التأييد أن يكون لبعض أصفياء الله تعالى مؤقتاً فهو كالدواء بالنسبة إلى الغذاء. وقولهم: «فإن يخرجوا منها فإنا داخلون» تأكيد لمفهوم ما قبله، مؤذن بأنه لا علة لامتناعهم إلا ما ذكروه.

٢٣ـ ﴿قال رجلان من الذين يخافون أنعم الله عليهما﴾ اتفق رواة التفسير على أن الرجلان هما يوشع بن نون وكالب بن يَفُنة، وفاقاً لرواية التوراة عند أهل الكتاب، فهما اللذان كانا يحثان القوم على الطاعة، ودخول أول بلد للجبارين، ثقة بوعد الله وتأييده. والظاهر أن قوله: «يخافون» معناه: يخافون الله تعالى، وقيل: يخافون الجبارين، ومعنى «النعمة» هنا: نعمة الطاعة والتوفيق، حتى في حال الخوف، على القول بأنهما كانا من جملة الخائفين ﴿ادخلوا عليهم الباب﴾ أي: باب المدينة ﴿فإذا دخلتموه فإنكم غالبون﴾ بنصر الله وتأييده لكم، ﴿وعلى الله فتوكلوا إن كنتم مؤمنين﴾ أي: وعليكم بعد أن تعملوا ما يدخل في طاقتكم من طاعة ربكم، أن تكلوا أمركم إليه، وتثقوا به فيما لا يصل إليه كسبكم، فإن التوكل إنما يكون بعد بذل الوسع، في مراعاة السنة وامتثال الأمر، إن كنتم مؤمنين بأن ما وعدكم ربكم على لسان نبيكم حق، وأنه قادر على الوفاء لكم بوعده، إذا أنتم قمتم بما يجب عليكم من طاعته وشكره، والوفاء بميثاقه وعهده.

٢٤ـ ﴿قالوا يا موسى إنا لن ندخلها أبداً ما داموا فيها فاذهب أنت وربك فقاتلا إنا ههنا قاعدون﴾ أي: لم تنفع بني إسرائيل موعظة الرجلين، بل أصروا على التمرد والعصيان، وأكدوا لموسى بالقول: بأنهم لا يدخلون تلك الأرض التي فيها الجبارون أبداً، أي: مدة الزمن المستقبل، ما داموا فيها، لأن دخولها يستلزم القتال والحرب، وليسوا لذلك بأهل، وقالوا لموسى ما معناه: إن كنت أخرجتنا من أرض مصر بأمر ربك، لنسكن هذه الأرض التي وُعِدَ بها آباؤنا، وقد علمت أن هذا يتوقف على القتال وأننا لا نقاتل، «فاذهب أنت وربك» الذي أمرك بذلك، «فقاتلا» الجبارين واستأصلا شأفتهم، أو اهزماهم وأخرجاهم منها، «إنا ههنا قاعدون» منتظرون ومتوقعون، أو قاعدون عن القتال أو غير مقاتلين.

٢٥ـ ﴿قال ربِّ إني لا أملك إلا نفسي وأخي﴾ هذا القول من موسى، عليه السلام، صورته خبر، ومعناه إنشاء، فهو من بث الحزن والشكوى إلى الله، والاعتذار إليه، والتنصل من فسق قومه عن أمره، ومعنى العبارة: إنني

لا أملك أمر أحد أحمله على طاعتك، إلا أمر نفسي وأمر أخي، ولا أثق بغيرنا أن يطيعك في اليسر والعسر، والمنشط والمكره. وهذا يدل على أنه لم يكن يوقن بثبات «يوشع وكالب» على ما كانا عليه من الرغبة والترغيب في الطاعة، ﴿فافرق بيننا وبين القوم الفاسقين﴾ «الفَرْق»: الفلق والفصل بين الشيئين، أو الأشياء، ومنه: فَرْقُ الشعر، ويطلق على القضاء وفصل الخصومات، وذلك قسمان حسي ومعنوي، ومعنى الجملة هنا: فافصل بيننا ـ يعني: نفسه وأخاه ـ وبين القوم الفاسقين عن الطاعة، وهم جماعة بني إسرائيل، بقضاء تقضيه بيننا، إذ صرنا خصماً لهم، وصاروا خصماً لنا. وقيل معناها: إذا أخذتهم بالعقاب على فسوقهم فلا تعاقبنا معهم في الدنيا، وقيل في الآخرة. والأول هو المختار الموافق لقوله:

٢٦ـ ﴿قال فإنها محرمة عليهم أربعين سنة يتيهون في الأرض﴾ أي: قال الله لموسى مجيباً لدعائه، إجابة متصلة به: «فإنها» أي: الأرض المقدسة، «محرمة» على بني إسرائيل تحريماً فعلياً لا تكليفياً شرعياً، مدة «أربعين سنة يتيهون في الأرض»، أي: يسيرون في برية من الأرض، تائهين متحيرين، لا يدرون أين ينتهون في سيرهم. فالتيه: الحيرة. والتحريم: المنع ﴿فلا تأس على القوم الفاسقين﴾ أي: فلا تحزن عليهم لأنهم فاسقون مستحقون لهذا التأديب الإلهي.

إن الشعوب التي تنشأ في مهد الاستبداد، وتساس بالظلم والاضطهاد، تفسد أخلاقها، وتذل نفوسها، ويذهب بأسها، وتضرب عليها الذلة والمسكنة، وتألف الخضوع، وتأنس بالمهانة والخنوع، وإذا طال عليها أمد الظلم تصير هذه الأخلاق موروثة ومكتسبة، حتى تكون كالغرائز الفطرية، والطبائع الخلقية، إذا أخرجت صاحبها من بيئتها، ورفعت عن رقبته نيرها، ألفيته ينزع بطبعه إليها، ويتفلت منك ليتقحم فيها، وهذا شأن البشر في كل ما يألفونه ويجرون عليه من خير وشر، وإيمان وكفر، وقد ضرب النبي ﷺ مثلاً لهدايته، وضلال الراسخين في الكفر من أمة الدعوة، فقال: «مثلي ومثلكم كمثل رجل استوقد ناراً فلما أضاءت ما حولها جعل الفراش، وهذه الدواب التي تقع في النار، يقعن فيها،

ويجعل يحجزهن ويغلبنه فيقحمن فيها، فأنا آخذ بحُجَزِكم عن النار وأنتم تَقَحَّمون فيها» رواه الشيخان.

أفسد ظلم الفراعنة فطرة بني إسرائيل في مصر، وطبع عليها بطابع المهانة والذل، وقد أراهم الله تعالى ما لم يُرِ أحداً من الآيات الدالة على وحدانيته وقدرته وصدق رسوله موسى، عليه السلام، وبينٌ لهم أنه أخرجهم من مصر لينقذهم من الذل والعبودية والعذاب، إلى الحرية والاستقلال والعز والنعيم، وكانوا على هذا كله إذا أصابهم نَصَبٌ أو جوع، أو كلفوا أمراً يشق عليهم، يتطيرون بموسى ويتململون منه، ويذكرون مصر ويحنون إلى العودة إليها، ولما غاب عنهم أياماً لمناجاة ربه، اتخذوا لهم عجلاً من حليهم الذي هو أحب شيء إليهم وعبدوه! لما رسخ في نفوسهم من إكبار سادتهم المصريين، وإعظام معبودهم العجل (أبيس)، وكان الله تعالى يعلم أنهم لا تطيعهم نفوسهم المهينة على دخول أرض الجبارين، وما كان الله ليهلك قوماً بذنوبهم، حتى يبين لهم حجته عليهم، ليعلموا أنه لم يظلمهم وإنما يظلمون أنفسهم، وعلى هذه السنة العادلة أمر الله تعالى بني إسرائيل بدخول الأرض المقدسة، بعد أن أراهم عجائب تأييده لرسوله إليهم، فأبوا واستكبروا فأخذهم الله تعالى بذنوبهم، وأنشأ من بعدهم قوماً آخرين، جعلهم كذلك بذنوبهم، وأنشأ من بعدهم قوماً آخرين، جعلهم هم الأئمة الوارثين، جعلهم كذلك بهممهم وأعمالهم، الموافقة لسننه وشريعته المنزلة عليهم. فهذا بيان حكمة عصيانهم لموسى بعدما جاءهم بالبينات، وحكمة حرمان الله تعالى لذلك الجيل منهم من الأرض المقدسة.

وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱبْنَىْ ءَادَمَ بِٱلْحَقِّ إِذْ قَرَّبَا قُرْبَانًا فَتُقُبِّلَ مِنْ أَحَدِهِمَا وَلَمْ يُتَقَبَّلْ مِنَ ٱلْءَاخَرِ قَالَ لَأَقْتُلَنَّكَ قَالَ إِنَّمَا يَتَقَبَّلُ ٱللَّهُ مِنَ ٱلْمُتَّقِينَ ﴿٢٧﴾ لَئِنۢ بَسَطتَ إِلَىَّ يَدَكَ لِتَقْتُلَنِى مَآ أَنَا۠ بِبَاسِطٍ يَدِىَ إِلَيْكَ لِأَقْتُلَكَ إِنِّىٓ أَخَافُ ٱللَّهَ رَبَّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢٨﴾ إِنِّىٓ أُرِيدُ أَن تَبُوٓأَ بِإِثْمِى وَإِثْمِكَ فَتَكُونَ مِنْ أَصْحَٰبِ

ٱلنَّارِ وَذَٰلِكَ جَزَٰٓؤُاْ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٢٩﴾ فَطَوَّعَتْ لَهُۥ نَفْسُهُۥ قَتْلَ أَخِيهِ فَقَتَلَهُۥ فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٣٠﴾ فَبَعَثَ ٱللَّهُ غُرَابًا يَبْحَثُ فِى ٱلْأَرْضِ لِيُرِيَهُۥ كَيْفَ يُوَٰرِى سَوْءَةَ أَخِيهِ قَالَ يَٰوَيْلَتَىٰٓ أَعَجَزْتُ أَنْ أَكُونَ مِثْلَ هَٰذَا ٱلْغُرَابِ فَأُوَٰرِىَ سَوْءَةَ أَخِى فَأَصْبَحَ مِنَ ٱلنَّٰدِمِينَ ﴿٣١﴾ مِنْ أَجْلِ ذَٰلِكَ كَتَبْنَا عَلَىٰ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ أَنَّهُۥ مَن قَتَلَ نَفْسًۢا بِغَيْرِ نَفْسٍ أَوْ فَسَادٍ فِى ٱلْأَرْضِ فَكَأَنَّمَا قَتَلَ ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَمَنْ أَحْيَاهَا فَكَأَنَّمَآ أَحْيَا ٱلنَّاسَ جَمِيعًا وَلَقَدْ جَآءَتْهُمْ رُسُلُنَا بِٱلْبَيِّنَٰتِ ثُمَّ إِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم بَعْدَ ذَٰلِكَ فِى ٱلْأَرْضِ لَمُسْرِفُونَ ﴿٣٢﴾

٢٧ـ ﴿واتل عليهم نبأ ابني آدم بالحق﴾ والمعنى: واتل أيها الرسول على أهل الكتاب وسائر الناس، ذلك النبأ العظيم ـ نبأ ابني آدم ـ تلاوة متلبسة بالحق مظهرة له، بأن تذكره كما وقع، مبيناً ما فيه من الحكمة والكشف عن غريزة البشر. وهو ما جبلوا عليه من التباين والاختلاف، الذي يفضي إلى التحاسد والبغي والقتل، ليعلموا حكمة الله فيما شرعه في الدنيا من عقاب الباغين من الأفراد والجماعات والشعوب والقبائل، وكون هذا البغي من اليهود على رسول الله والمؤمنين ليس من أمر دينهم، وإنما هو من حسدهم وبغيهم، فهم في هذا كابني آدم إذ حسد شرُّهما خيرَهما فبغى عليه فقتله، وكانت عاقبة ذلك ما بينته هذه الآيات.

والجمهور على أن هذين الابنين هما ابنا آدم من صلبه، ويقول علماء التفسير والتاريخ: «قابيل» هو القاتل. واسم الثاني «هابيل». ﴿إذ قربا قرباناً﴾ أي: اتل عليهم نبأهما أي: وقت تقريبهما القربان، وما تبعه من البغي والعدوان. و «القربان»: ما يتقرب به إلى الله تعالى من الذبائح وغيرها. وغلب عندنا في ذبائح النسك كالأضاحي. والأقرب أن كل واحد منهما قرب قرباناً، ويجوز أن يكونا قد قربا قرباناً واحداً كانا شريكين فيه ﴿فتقبل من أحدهما

ولم يتقبل من الآخر﴾ أي: فتقبل الله من أحدهما قربانه، أو تقريبه القربان، لتقواه وإخلاصه فيه، وطيب نفسه به، ولم يتقبل من الآخر لعدم التقوى والإخلاص. و«التقبل» أخص من «القبول»، لأنه ترقّ فيه إلى العناية بالمقبول والإثابة عليه. ولم يبين لنا الله تعالى كيف علما أنه تقبل من أحدهما دون الآخر، ويحتمل أن يكون ذلك بوحي من الله لأبيهما آدم، عليه السلام، بناء على قول الجمهور أنهما ابنا آدم لصلبه. وروي عن بعضهم: أن القربان المقبول، كانت تجيء النار فتأكله، ولا تأكل غير المقبول، وهذه أخبار إسرائيلية اختلفت الروايات فيها عن مفسري السلف، وليس فيها شيء مرفوع إلى النبي ﷺ يعول عليه.

﴿قال لأقتلنك﴾ أي: إن مَن لم يتقبل منه، توعَّد أخاه، وأقسم ليقتلنه، فأجابه أحسن جواب وأنفعه: ﴿قال إنما يتقبل الله من المتقين﴾ أي: لا يقبل الله الصدقات وغيرها من الأعمال القبول المقرون بالرضا والإثابة إلا من المتصفين بالتقوى، فهذا الجواب يتضمن بيان سبب القبول وعدمه، مع الاعتذار، كأنه قال: إنني لم أذنب إليك ذنباً تقتلني به، فإن كان الله تعالى لم يتقبل منك، فارجع إلى نفسك فحاسبها على السبب، فإنما يتقبل الله من المتقين، أي: الذين يتقون الشرك الأكبر والأصغر وهو الرياء، والشحّ واتباع الأهواء، فاحمل نفسك على تقوى الله والإخلاص له في العمل، ثم تقرب إليه بالطيبات يتقبل منك.

ثم أنه بعد بيان هذه الحقيقة من حق الله والتقرب إليه، بين له حقيقة أخرى، وهي ما يجب للناس، ولا سيما الإخوة، بعضُهم على بعض من احترام الدماء وحفظ الأنفس فقال:

٢٨ـ ﴿لئن بسطت إلي يدك لتقتلني ما أنا بباسط يدي إليك لأقتلك﴾ أي: بيَّن له حاله، وما تقتضيه من عدم مقابلته على جنايته بمثلها، وهو أنه إن بسط يده أي: مدها ليقتله بها، لا يجزيه بالسيئة سيئة مثلها، وأن هذه الجناية لا تأتي منه، ولا تتفق مع صفاته وشمائله، ﴿إني أخاف الله رب العالمين﴾ أن

يراني باسطاً يدي إلى الإجرام، وسفك الدم بغير حق، فإن ذلك يسخطه ويكون سبب عقابه، لأنه رب العالمين الذي يغذيهم بنعمه، ويربيهم بفضله وإحسانه، فالاعتداء على أرواحهم أعظم مفسد لهذه التربية، ومعارض لها في بلوغ غاية استعدادها، ومن يخاف الله لا يعتدي هذا الاعتداء. وهذا الجواب من الأخ التقي، يتضمن أبلغ الموعظة، وألطف الاستعطاف لأخيه العازم على الجناية.

ولما كان مثل هذا التأمين والوعظ البليغ لا يؤثر في كل نفس، قفى عليه هذا الأخر البار بالتذكير بعذاب الآخرة، فقال:

٢٩ ــ ﴿إني أريد أن تبوء بإثمي وإثمك﴾ أي: إني أريد بما ذكرت من اتقاء مقابلة الجناية بمثلها، أن ترجع أنت ــ إن فعلتها ــ متلبساً بإثمي وإثمك: أي: إثم قتلك إياي، وإثمك الخاص بك الذي كان من شؤمه عدم قبول قربانك، وهذا التفسير مأثور عن ابن عباس، رضي الله عنه، وفيه وجه آخر، وهو: أنه مبني على كون القاتل يحمل في الآخرة إثم من قتله، إن كان له آثام، لأن الذنوب والآثام التي فيها حقوق للعباد لا يغفر الله تعالى منها شيئاً، حتى يأخذ لكل ذي حق حقه، وإنما القصاص في الآخرة بالحسنات والسيئات، فيعطي المظلوم من حسنات الظالم ما يساوي حقه إن كان له حسنات توازي ذلك، أو يحمل الظالم من آثام المظلوم وأوزاره ما يوازي ذلك، إن كان له آثام وأوزار، وما نقص من هذا أو ذاك، يستعاض عنه بما يوازيه من الجزاء في الجنة أو النار.

﴿فتكون من أصحاب النار وذلك جزاء الظالمين﴾ أي: تكون بما حملت من الإثمين، من أهل النار في الآخرة، لأنك تكون ظالماً، والنار جزاء كل ظالم، فتكون من أهلها حتّماً.

ترقّى في صرفه عن عزمه: من التبرؤ إليه من سبب حرمانه من قبول قربانه، ببيان سبب التقبل عند الله تعالى وهو التقوى، إلى تنزيه نفسه من جزائه على جنايته بمثلها. إلى تذكيره بما يجب من خوف الله تعالى رب العالمين. إلى

تذكيره بأن المعتدي يحمل إثم نفسه وإثم من اعتدى عليه بعدل الله تعالى في القصاص والجزاء. إلى تذكيره بعذاب النار، وكونها مثوى الظالمين الفجار. فماذا كان من تأثيره هذه المواعظ، في نفس ذلك الحاسد الظالم؟ بين الله ذلك بقوله:

٣٠ ــ ﴿فطوّعت له نفسه قتل أخيه فقتله﴾ فَسَّروا «طَوَّعت» بـ«شجعت» وهو مأثور عن ابن عباس ومجاهد، وبـ «وسَّعَتْ وسَهَّلَتْ وزَيَّنَتْ»، ونحو ذلك من الألفاظ التي رويت عن مفسري السلف وعلماء اللغة، وكل منها يشير إلى حاصل المعنى في الجملة، ولم أر أحداً شرح بلاغة هذه الكلمة في هذا الموضع، ببعض ما أجد لها من التأثير في نفسي.

إن هذه الكلمة تدل على تدريج وتكرار، في حمل الفطرة على طاعة الحسد الداعي إلى القتل، كتذليل الفرس والبعير الصعب، فهي تمثِّل ــ لمن يفهمها ــ ولد آدم الذي زَيَّـنَ له حسدُه لأخيه قتله، وهو بين إقدام وإحجام، يفكر في كل كلمة من كلمات أخيه الحكيمة، فيجد في كل منها صارفاً له عن الجريمة، يدعم ويؤيد ما في الفطرة من صوارف العقل والقرابة والهيبة، فَيَكِرُّ الحسد من نفسه الأمّارة، على كل صارف في نفسه اللوامة، فلا يزالان يتنازعان ويتجاذبان حتى يغلب الحسد كُلّاً منها، ويجذبه إلى الطاعة، فإطاعة صوارف الفطرة وصوارف الموعظة، لداعي الحسد هو التطويع الذي عناه الله تعالى، فلما تم كل ذلك قتله. وهذا المعنى يدل عليه اللفظ، ويؤيده ما يعرف من حال البشر في كل عصر، بمقتضى، فنحن نرى من أحوال الناس واختبار القضاة للجناة، إن كل من تحدثه نفسه بقتل أخ له من أبيه القريب أو البعيد، يجد من نفسه صارفاً أو عدة صوارف تنهاه عن ذلك، فيتعارض المانع والمقتضي في نفسه زمناً طويلاً أو قصيراً حتى تطوع له نفسه القتل، فعند ذلك يقتل إن قدر. ﴿فأصبح من الخاسرين﴾ أي: من جنس الذين خسروا أنفسهم بإفساد فطرتها، وخسروا أقرب الناس إليهم وأبرهم بهم في الدنيا، وهو الأخ الصالح التقي، وخسروا نعيم الآخرة إذ لم يعودوا أهلاً لها لأنها دار المتقين.

٣١ ــ ﴿فبعث الله غراباً يبحث في الأرض ليريه كيف يواري سوءة أخيه﴾ لما كان هذا القتل أولَ قتل وقع من بني آدم، ولما كان هذا النوع من

الخلق ـ أي: الإنسان ـ موكولاً إلى كسبه واختياره في عامة أعماله، لم يعرف القاتل الأول كيف يواري جثة أخيه المقتول، التي يسوءه أن يراها بارزة. فالسَّوءة: ما يسوء ظهوره، ورؤية جسد الميت ولا سيما المقتول يسوء كل من ينظر إليه ويوحشه. وقد علمنا الله تعالى أن القاتل الأول تعلم دفن أخيه من الغراب، ويدلنا ذلك على أن الإنسان في نشأته الأولى كان في منتهى السذاجة، وأنه لاستعداده الذي يفضل به سائر أنواع الحيوان كان يستفيد من كل شيء علمًا واختباراً ويرتقي بالتدريج.

ذلك بأن الله تعالى بعث غراباً إلى المكان الذي هو فيه فبحث في الأرض، أي: حفر برجليه فيها يفتش عن شيء، والمعهود أن الطير تفعل ذلك لطلب الطعام. والمتبادر من العبارة أن الغراب أطال البحث في الأرض، لأنه قال: «يبحث» ولم يقل: بحث. والمضارع يفيد الاستمرار. فلما أطال البحث أحدث حفرة في الأرض، فلما رأى القاتل الحفرة ـ وهو متحير في أمر مواراة سوأة أخيه ـ زالت الحيرة واهتدى إلى ما يطلب. وهو دفن أخيه في حفرة في الأرض. واللام في قوله تعالى: «ليريه» للتعليل، إذا كان الضمير راجعاً إلى الله تعالى، أي: أنه تعالى ألهم الغراب ذلك ليتعلم ابن آدم منه الدفن. وللصيرورة والعاقبة إذا كان الضمير عائداً إلى الغراب. أي: لتكون عاقبة بحثه ما ذكر.

ولما رأى القاتل الغراب يبحث في الأرض، وتعلم منه سنة الدفن، وظهر له من ضعفه وجهله ما كان غافلاً عنه، ﴿قال يا ويلتا: أعجزت أن أكون مثل هذا الغراب فأواري سوءة أخي؟ فأصبح من النادمين﴾ قال جمهور المفسرين: إن «يا ويلتا» كلمة تحسر وتلهف، وإنها تقال عند حلول الدواهي والعظائم. والألف في الكلمة بدل ياء المتكلم، إذ الأصل يا ويلتي. والنداء لويله لإفادة حلول سببها الذي تحل لأجله حتى كأنه دعاها إليه وقال: أقبلي فقد آن أوان مجيئك، فهل بلغ من عجزي أن كنت دون الغراب علمًا وتصرفاً؟ والاستفهام للإقرار والتحسر. وأما الندم الذي ندمه فهو ما يعرض لكل إنسان عقب ما يصدر عنه من الخطأ وقد يكون الندم توبة إذا كان سببه الخوف من الله

تعالى، وقصد به الرجوع إليه. وهذا هو المراد بحديث: «الندم توبة» رواه أحمد والبخاري في تاريخه، والحاكم والبيهقي، وأما الندم الطبيعي الذي أشرنا إليه فلا يعد وحده توبة. وفي حديث ابن مسعود في الصحيحين مرفوعاً: «لا تُقتل نفس ظلمًا إلا كان على ابن آدم كِفْل ـ نصيب ـ من دمها لأنه أول من سَنَّ القتل».

٣٢ ـ ﴿من أجل ذلك كتبنا على بني إسرائيل﴾ والمعنى: أنه بسبب ذلك الجرم والقتل الذي جَنَاهُ أحد هذين الأخوين ظلمًا وعدواناً، لا بسبب آخر، كتبنا وفرضنا على بني إسرائيل: كيت وكيت. فتقديم الجار والمجرور على «كتبنا» يفيد أن هذا التشديد في تشنيع القتل، كان بسبب هذه الجناية الدالة على أن البشر عرضة للبغي الشديد الذي يفضي إلى القتل بغير حق، إذا لم يردعهم الوعيد الشديد، أو خوف العقاب العتيد.

وأما هذا الذي كتبه الله عليهم، فهو: ﴿أنه من قتل نفساً بغير نفس﴾ أي: بغير سبب القصاص الذي شرعه الله تعالى في قوله الآتي في هذه السورة «وكتبنا عليهم فيها أن النفس بالنفس» أي: من قتل نفساً يقتلْ بها جزاء وفاقاً ﴿أو فساد في الأرض﴾ أو غير سبب فساد في الأرض، بسلب الأمن، والخروج على أئمة العدل، وإهلاك الحرث والنسل، كما تفعله العصابات المسلحة لقتل الأنفس ونهب الأموال، أو إفساد الأمر على ذي السلطان المقيم لحدود الله. وهو ما سيأتي حكمه قريباً في قوله تعالى « إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً» الآية ﴿فكأنما قتل الناس جميعا﴾ لأن الواحد يمثل النوع في جملته فمن استحل دمه بغير حق، يستحل دم كل واحد كذلك لأنه مثله، فتكون نفسه ضارية بالبغي، لا وازع لها من ذاتها ولا من الدين ﴿ومن أحياها فكأنما أحيا الناس جميعا﴾ أي: ومن كان سبباً لحياة نفس واحدة، بإنقاذها من موت كانت مشرفة عليه، فكأنما أحيا الناس جميعاً، لأن الباعث له على إنقاذ الواحدة، وهو الرحمة والشفقة، ومعرفة قيمة الحياة الإنسانية واحترامها، والوقوف عند حدود الشريعة في حقوقها، تندغم فيه جميع حقوق الناس عليه، فهو دليل على أنه إذا استطاع أن ينقذهم كلهم من هلكة يراهم

مشرفين على الوقوع فيها، لا يني في ذلك ولا يدخر وسعاً. ومن كان كذلك لا يقصر في حق من حقوق البشر عليه.

﴿ولقد جاءتهم رسلنا بالبينات ثم إن كثيراً منهم بعد ذلك في الأرض لمسرفون﴾ أي: لم تغن عنهم بينات الرسل ولا هذبت نفوسهم، بل كان كثير منهم بعد ذلك الذي ذُكر من التشديد في أمر القتل، ومن مجيء الرسل بالبينات، يُسرفون في الأرض بالقتل، وسائر ضروب البغي، أكد إثبات وصف الإسراف لكثير منهم تأكيداً بعد تأكيد، لأن تشديد الشريعة وتكرار بينات الرسل كانت تقتضي عدم ذلك أو ندوره. والحكم على الكثير دون جميع الأمة من دقة القرآن في الصدق وتحديد الحقائق. وهذا الرسوخ في الإسراف لا يمكن أن يعم أفراد الأمة، والناس يطلقون وصف الكثير على الجميع في الغالب. والإسراف: مجاوزة الحد في العمل، أي: حد الحث والمصلحة، ويعرف ذلك بالشرع في الأمور الشرعية، وبالعقل والعرف في غير ذلك.

وأكبر العبر في الآية أن قصة ابني آدم أقدم قصة تدلنا على أن الحسد كان مثار أول جناية في البشر، ولا يزال هو الذي يفسد على الناس أمر اجتماعهم ـ من اجتماع العشيرة في الدار ـ إلى اجتماع القبيلة، إلى اجتماع الدولة. فترى الحاسد تثقل عليه نعمة الله على أخيه في النسب أو الجنس أو الدين وهو لم يتعرض لمثلها لينالها، فيبغي على أخيه ولو بما فيه شقاؤه هو. وأكبر الموانع لارتقاء المسلمين الآن هو الحسد، والعياذ بالله تعالى من أهله.

إِنَّمَا جَزَٰٓؤُاْ ٱلَّذِينَ يُحَارِبُونَ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا أَن يُقَتَّلُوٓاْ أَوْ يُصَلَّبُوٓاْ أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُم مِّنْ خِلَٰفٍ أَوْ يُنفَوْاْ مِنَ ٱلْأَرْضِ ذَٰلِكَ لَهُمْ خِزْىٌ فِى ٱلدُّنْيَا وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٣٣﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِن قَبْلِ أَن تَقْدِرُواْ عَلَيْهِمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٤﴾

اختلف نقلة التفسير المأثور فيمن نزل فيهم هاتان الآيتان، على ما هو ظاهر من اتصالهما بما قبلهما أتم الاتصال.

روى أحمد والبخاري ومسلم وأصحاب السنن عن أنس: أن ناساً من عُكْلٍ وعُرَينةٍ قدموا على النبي ﷺ وتكلموا بالإسلام فاستوخموا المدينة ـ أي: وجدوها رديئة المناخ ـ فأمر لهم النبي ﷺ بذَوْدٍ ـ أي: عدد من الإبل ـ وراع، وأمرهم أن يخرجوا فليشربوا من أبوالها وألبانها. فانطلقوا حتى إذا كانوا بناحيةِ الحَرَّة كفروا بعد إسلامهم، وقتلوا راعي النبي ﷺ واستاقوا الذَّود. فبلغ ذلك النبي ﷺ فبعث الطلب في آثارهم، فأمر بهم فسمروا أعينهم ـ وفي رواية: فَسَمَلُوا أعينهم، أي: كَحَّلوها بالمسامير المحمَّاة ـ وقطعوا أيديهم، وتركوا في ناحية الحرة حتى ماتوا على حالهم. وروى أبو داود والنسائي عن أبي الزناد: أن رسول الله ﷺ لما قطع الذين سرقوا لقاحه وسمل أعينهم بالنار، عاتبه الله في ذلك فأنزل: «إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فساداً» الآية، وفي القصة روايات أخرى مفصلة. وروى ابن جرير أيضاً ما تقدم من كون الآية نزلت عتاباً للنبي ﷺ على سمل أعين العرنيين، وقطع أيديهم، وتركها بدون حسم. وروى عن آخرين أنه ﷺ كان أمر بسمل أعينهم وقطعهم كما فعلوا بالراعي المسلم وفي بعض الروايات: «الرعاة» بالجمع.

ومجموع الروايات في قصة العُرنيين تفيد: أنهم جعلوا الإسلام خديعة للسلب والنهب، وأنهم سملوا أعين الرعاة، ثم قتلوهم ومثَّلوا بهم، وفي بعضها: أنهم اعتدوا على الأعراض أيضاً، وأن النبي ﷺ عاقبهم بمثل عقوبتهم. ولم يقف عنهم كعادته لئلا يتجرأ على مثل فعلتهم أمثالهم من أعراب المشركين وغيرهم، فأراد بذلك، القصاص وسَدَّ الذريعة، وأن الله تعالى أنزل الآية بهذا التشديد في العقاب على مثل هذا الإفساد لهذه الحكمة، وهي سد ذريعة هذه المفسدة، ولكنه حرم مع ذلك كله المثلة، وهي تشويه الأعضاء. ولا مفسدة أشد وأقبح من سلب الأمن على الأنفس والأعراض والأموال. فرب عُصْبة من المفسدين تسلب الأمان والاطمئنان من أهل ولاية كبيرة. ورب

عُصْبة مفسدة تعاقب بهذه العقوبات المنصوصة في الآية، فتطهر الأرض من أمثالها زمناً طويلاً.

أما تفسير الآية، فهو:

٣٣ ـ ﴿إنما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الأرض فسادا﴾ أي: إن جزاء الذين يفعلون ما ذكر محصور فيما يذكر بعده من العقوبات على سبيل الترتيب والتوزيع على جناياتهم ومفاسدهم، لكل منها ما يليق بها من العقوبة.

و «المحاربة» مفاعلة من الحرب، وهي ضد السلم. والسِّلم: أي: السلامة من الأذى والضرر والآفات، والأمنُ على النفس والمال. والأصل في معنى كلمة «الحرب» التعدي وسلب المال. وقد يكون ذلك بقتل وقتال وبدونهما. وقد ذكر القتل والقتال في القرآن في أكثر من مئة آية. وأما المحاربة فلم تذكر إلا في هذه، وفي قوله تعالى في بيان علة بناء المنافقين لمسجد الضرار « وإرصاداً لمن حارب الله ورسوله من قبل » قال رواة التفسير المأثور: أي وترقباً وانتظاراً للذي حارب الله ورسوله من قبل بناء هذا المسجد، وهو أبو عامر الراهب، فإنه كان شديد العداوة للإسلام، ووعد المنافقين بأن يذهب ويأتيهم بجنود من عند قيصر، للإيقاع بالنبي ﷺ والمؤمنين. فمحاربة هذا الراهب من قبل كانت بإثارة الفتن لا بالقتال والنزال.

وأما لفظ «الحرب» فقد ذكر في أربعة مواضع من أربع سور. منها إعلام المصرين على الربا بأنهم في حرب لله ورسوله بأكلهم أموال الناس بالباطل. والباقي بالمعنى المشهور، وهو ضد السلم. وكان أهل البوادي ـ ولا يزالون ـ يغزو بعضهم بعضاً لأجل السلب والنهب. وقد جعل الفقهاء «كتاب المحاربة» ـ ويقولون الحِرابة أيضاً ـ غير كتاب الجهاد والقتال. وجعلوا الأصل فيها هاتين الآيتين. وعرفوها: بأنها إشهار السلاح وقطع السبيل ـ كالذين يؤلفون العصابات المسلحة للسلب والنهب، وقتل من يعارضهم أو لمقاومة السلطة ابتغاء الفتنة والفساد ـ واشترطوا فيها شروطاً.

ونحن نقول: أن الآية تدل دلالة صريحة على أن هذا العقاب خاص بمن يفسدون في الأرض، بالسلب والنهب أو القتل، أو إهلاك الحرث والنسل، ومثل ذلك أَوْ منه الاعتداء على الأعراض، إذا كانوا محاربين لله ورسوله، بقوة يمتنعون بها من الإذعان والخضوع لشرعه، ولا يتأتى ذلك إلا حيث يُقام شرعه العادل من دار الإسلام. فمن اشترط حملَهم السلاح أخذ شرطَهُ من كون القوة التي يتم بها ذانك الأمران إما هي قوة السلاح. وهو لو قيل له: إنه يوجد أو سيوجد مواد تفعل في الإفساد والإعدام وتخريب الدور، وكذا في الحماية والمقاومة أشد مما يفعل السلاح ــ كالديناميت المعروف الآن ــ ألا تراه في حكم السلاح؟ يقول: بلى. ومن اشترط خارج المصر، راعى الأغلب، أو أخذ من حال زمنه أن المصر لا يكون فيه ذلك.

أما ذلك الجزاء الذي يعاقب به أمثال هؤلاء المفسدين بالقوة، فهو: ﴿أن يقتلوا أو يصلبوا أو تقطع أيديهم وأرجلهم من خلاف أو ينفوا من الأرض﴾ التقتيل: هو التكثير، أو التكرار، أو المبالغة في القتل، فأما معنى التكرار أو التكثير فلا يظهر إلا باعتبار الأفراد، كأنه يقول: كلما ظفرتم بمن يستحق القتل منهم فاقتلوه. وأما المبالغة فتظهر بكون القتل حتمًا لا هوادة فيه ولا عفو من ولي الدم، وقد صرح بعض الفقهاء بأن المحاربين المفسدين إذا قدرنا على القاتل منهم نقتله، وإن عفا عنه ولي الدم أو رضي بالدية. والتصليب: التكرار أو المبالغة في الصلب، فيقال فيه ما قيل في التقتيل. ويمكن تكرار صلب الواحد على قول من قال: أن الصلب يكون بعد القتل لأجل العبرة، فيصلب المجرم في النهار وتحفظ جثته ليلاً، ثم يصلب في النهار. قال الشافعي يصلب بعد القتل ثلاثة أيام. والظاهر أنهم يصلبون أحياء ليموتوا بالصلب كما قال الجمهور، وإلا لم يكن الصلب عقوبة ثانية. قال في اللسان: و «الصلب» مصدر صلبه يصلبه ــ بكسر اللام ــ صلباً، وأصله من «الصليب» وهو الوَدَكُ أو الصديد.. والصلب هذه القتلة المعروفة مشتق من ذلك، وقد صلبه يصلبه صلباً، وصلّبه شُدِّدَ للتكثير.. والصليب المصلوب اهـ. ويعني بالقتلة المعروفة أن يربط الشخص على خشبة أو نحوها، منتصب القامة، ممدود اليدين، حتى

يموت. وكانوا يطعنون المصلوب ليعجلوا موته. والشكل الذي يشبه المصلوب يسمى صليباً.

وأما تقطيع الأيدي والأرجل من خلاف، فمعناه: إذا قطعت اليد اليمنى تقطع الرجل اليسرى. وفي هذا نوع مد من التكرار، فصيغة التفعيل فيه أظهر مما قبله. وما قطع من يد أو رجل يحسم في الحال كما جرى عليه العمل. والحسم كي العضو المقطوع بالنار أو بالزيت وهو يغلي، لكيلا يستنزف الدم ويموت صاحبه. وفي معنى الحسم كل علاج يحصل به المراد، وربما كان الأفضل[1] ما كان أسرع تأثيراً وأقل إيلاماً وأسلم عاقبة، عملاً بحديث: «إن الله كتب الإحسان على كل شيء. فإذا قتلتم فأحسنوا القتلة، وإذا ذبحتم فأحسنوا الذبحة، وليحد أحدكم شفرته، وليرح ذبيحته» رواه أحمد ومسلم وأصحاب السنن الأربعة عن شداد بن أوس.

وأما النفي من الأرض فمعناه على القول المختار: أن يُنفى المحاربون من بلدهم، أو قطرهم الذي أفسدوا فيه، إلى غيره من بلاد الإسلام، أي: إذا كانوا مسلمين، فإذا كانوا كفاراً جاز نفيهم إلى بعض بلاد الإسلام، وإلى بلاد الكفر، لأن لفظ الأرض في الآية يحتمل أن يكون التعريف فيه لبلاد الإسلام، وأن يكون لما وقع فيه الفساد منها. وحكمة نفيهم إلى غير تلك الأرض ــ وراء كون النفي عقاباً ــ ظاهرة، وهي أن بقاءهم في الأرض التي

---

(١) قوله: «وربما كان الأفضل ما كان أسرع تأثيراً إلخ»، نقول: ليس ذلك بالأفضل بل هو المتوجب فعله، فلا يجوز ــ في أيامنا ــ حسم العضو المقطوع بالزيت المغلي أو بغيره مما كان يستعمل في الماضي، بل يجب وقف النزف، ورَتْقُ الجرح بأنجع الوسائل الطبية المتوفرة، لأن حق الشرع في القطع فقط، عقاباً للمستحق وزجراً لغيره، وبعد استيفاء الحق تجب مساعدته في حفظ حياته التي لا تزال معصومة. وإنما كانوا في الماضي يلجؤون إلى الحسم بالنار أو بالزيت المغلي لأن ذلك كان الوسيلة الوحيدة لوقف النزف بعد تحصيل حق الشرع، ولم تكن لديهم الوسائل الطبية المعروفة في أيامنا ولو كان عندهم شيء من ذلك لما تركوه، فلو كانوا يعرفون «التخدير» ــ مثلاً ــ هل كانوا يمسكون بأحدهم ليقطعوا رجله المريضة بالمنشار وهو يسمع ويُحسُّ ويرى؟

أفسدوا فيها يذكرهم، ويذكر أهلها دائمًا بما كان منهم، وهي ذكرى سيئة قد تعقب ما لا خير فيه.

إن الآية حددت لعقاب المفسدين بقوة السلاح والعصبية، أربعة أنواع من العقوبة، وتركت لأولي الأمر الاجتهاد في تقديرها بقدر جرائمهم، فلا هي خَيَّرت الإمام بأن يحكم بما شاء منها على مَنْ شاء، بحسب هواه، ولا هي جعلت لكل مفسدة عقوبة معينة منها. والحكمة في عدم تعيين الآية وتفصيلها للفروع والجزئيات، هي أن هذه المفاسد كثيرة، وتختلف باختلاف الزمان والمكان، وضررها يختلف كذلك. والفروع تكثر فيها. والقاعدة في الإسلام أن ما لا نص فيه بخصوصه يستنبط أولو الأمر حكمه من النصوص والقواعد العامة، في دفع المفاسد وحفظ المصالح. والعلماء المستقلون من أولي الأمر، فلهذا بينوا ما وصل إليه اجتهادهم، ليسهلوا على الحكام من أولي الأمر فهم النصوص، ويمهدوا لهم طرق الاجتهاد، ولهذا اختلفت الأقوال.

﴿ذلك لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ أي: ذلك الذي ذكر من العقاب، خزي لأولئك المحاربين المفسدين، أي: ذل وفضيحة لهم في الدنيا ليكونوا عبرة لغيرهم من المفسدين ثم إن عذابهم في الآخرة يكون عظيمًا بقدر تأثير إفسادهم في تدنيس أرواحهم وتدسية أنفسهم، ويا له من تأثير!

٣٤ ــ ﴿إلا الذين تابوا من قبل أن تقدروا عليهم﴾ استثنى الله تعالى من المحاربين المفسدين في الأرض، مَنْ يتوبون منهم قبل القدرة عليهم، وتمكُّنِ أولي الأمر من عقابهم، فإن توبتهم وهم في قوتهم ومنعتهم، جديرة بأن تكون توبة نصوحاً، منشؤها العلـمُ بقبح عملهم، والعزمُ على عدم العودة إليه، لا الخوف من عقاب الدنيا. وهب أنه الخوف من عقاب الدنيا: أليسوا قد تركوا الإفساد ومحاربة شرع الله ورسوله، وصاروا كسائر الناس؟ بلى. وإذاً لا يجمع لهم بين أشد عقاب الشرع في الدنيا والعذاب العظيم في الآخرة، ولذلك بين الله تعالى أنهم يصيرون بهذه التوبة أهلًا لمغفرته ورحمته، فقال: ﴿فاعلموا أن الله غفور رحيم﴾ أي: فاعلموا أنه تعالى يغفر لهم ما سلف، ويرحمهم برفع

العقاب عنهم. وقد اختلف علماء السلف في هؤلاء التائبين، فقيل: إنهم المحاربون المفسدون من الكفار، إذا تابوا عن الكفر والحرب والفساد، ودخلوا في الإسلام قبل القدرة عليهم. فهم الذين يسقط عنهم كل حق كان قبل الإسلام، لأنه يجبُّ ما قبله مطلقاً. رواه ابن جرير عن ابن عباس وعكرمة والحسن والبصري ومجاهد وقتادة.

وقيل: إنها في المحاربين من المسلمين. وروى ابن جرير: أن حارثة بن بدر، كان محارباً في عهد أمير المؤمنين علي، رضي الله عنه، فطلب من الحسن بن علي، ثم من ابن جعفر (عليهم الرضوان) أن يستأمن له علياً فأبيا عليه. فأتى سعيد بن قيس فقبله (قال الراوي): فلما صلى علي الغداة، أتاه سعيد بن قيس، فقال: يا أمير المؤمنين ما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله؟ فقرأ علي الآيتين، فقال سعيد: وإن كان حارثة بن بدر؟ قال: وإن كان حارثة بن بدر. قال فهذا حارثة بن بدر جاء تائباً فهو آمن؟ قال: نعم. قال: فجاء به فبايعه، وقبل ذلك منه، وكتب له أماناً. ولكن ليس في الرواية ما يدل على إسقاط حقوق الناس.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱبْتَغُوٓاْ إِلَيْهِ ٱلْوَسِيلَةَ وَجَٰهِدُواْ فِى سَبِيلِهِۦ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٣٥﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُواْ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾ يُرِيدُونَ أَن يَخْرُجُواْ مِنَ ٱلنَّارِ وَمَا هُم بِخَٰرِجِينَ مِنْهَا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّقِيمٌ ﴿٣٧﴾

٣٥ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وابتغوا إليه الوسيلة﴾ اتقاء الله: هو اتقاء سخطه وعقابه، والوسيلة إليه: هي ما يتوسل به إليه، أي: ما يُرجى أن يتوصل به إلى مرضاته والقرب منه، واستحقاق المثوبة في دار كرامته.

ولا يعرف ذلك على الوجه الصحيح إلا بتعريفه تعالى، وقد تفضل علينا بهذا التعريف بوحيه إلى رسوله ﷺ قال الراغب: . . وحقيقة الوسيلة إلى الله: مراعاة سبيله بالعلم والعبادة، وتحري مكارم الشريعة وهي كالقُربة. اهـ. وروي تفسير الوسيلة بالقربة عن حذيفة وصححه الحاكم عنه. ورواه ابن جرير عن عطاء ومجاهد والحسن وعبد الله بن كثير. وروي ابن جرير وابن حميد وابن المنذر عن قتادة في الآية، أنه قال: تقربوا إليه بطاعته والعمل بما يرضيه.

وروى أحمد والبخاري وأصحاب السنن الأربعة، من حديث جابر أن النبي ﷺ قال: «من قال حين يسمع النداء ــ أي: الأذان ــ: اللهم رب هذه الدعوة التامة، والصلاة القائمة، آت محمداً الوسيلة والفضيلة وابعثه مقاماً محموداً الذي وعدته، حلّت له شفاعتي» وروى أحمد ومسلم وأصحاب السنن إلا ابن ماجه من حديث عبد الله بن عمر أنه سمع النبي ﷺ يقول «إذا سمعتم المؤذن فقولوا مثل ما يقول، ثم صلوا علي، فإنه من صلى علي صلاة صلى الله عليه عشراً، ثم سلوا لي الوسيلة فإنها منزلة في الجنة لا تنبغي إلا لعبد من عباد الله، وأرجو أن أكون هو، فمن سأل لي الوسيلة حلت عليه الشفاعة»، وتفسير النبي ﷺ للوسيلة، يؤيده قول نقلة اللغة: إن من معانيها «المنزلة عند الملك». فيظهر أن هذه الوسيلة الخاصة: هي أعلى منازل الجنة. فمن دعا الله تعالى أن يجعلها للنبي ﷺ كافأة النبي ﷺ بالشفاعة وهي دعاء أيضاً. والجزاء من جنس العمل. فالوسيلة في الحديث: اسم لمنزلة في الجنة معينة، وفي القرآن اسم لكل ما يتوصل به إلى مرضاة الله من علم وعمل.

﴿وجاهدوا في سبيله﴾ أي: جاهدوا أنفسكم بكفها عن الأهواء، وحملها على التزام الحق في جميع الأحوال، وجاهدوا أعداء الإسلام، الذين يقاومون دعوته وهدايته للناس. فالجهاد: من «الجَهْد» وهو المشقة والتعب، وسبيل الله هي طريق الحق والخير والفضيلة، فكل جَهْد يحمله الإنسان في الدفاع عن الحق والخير والفضيلة، أو: في تقريرها وحمل الناس عليها، فهو جهاد في سبيل الله ﴿لعلكم تفلحون﴾ أي: اتقوا ما يجب تركه، وابتغوا ما يجب فعله، من أسباب مرضاة الله وقربه، واحتملوا الجهد والمشقة في سبيله، رجاء الفوز والفلاح، والسعادة في المعاش والمعاد.

٣٦ ــ ﴿إن الذين كفروا لو أن لهم ما في الأرض جميعاً ومثله معه ليفتدوا به من عذاب يوم القيامة ما تقبل منهم ولهم عذاب أليم﴾ هذا كلام مستأنف يؤكد مضمون ما قبله، من كون مدار الفوز والفلاح في الآخرة، على تقوى الله والتوسل إليه بالإيمان والعلم الصحيح، وتزكية النفس بالعمل الصالح والجهاد في سبيله، وهو شأن المؤمنين الصادقين. فهو يقول: إن مدار النجاة والفلاح على ما نفس الإنسان، لا على ما هو خارج عنها، كما يتوهم الكفار في أمر الفدية. فلو أن للذين كفروا جميع ما في الأرض ومثله معه، وبذلوا ذلك كله دفعة واحدة، ليكون فداء لهم يفتدون به من العذاب الذي يصيبهم يوم القيامة، لا يتقبله الله تعالى منهم، ولا ينقذهم به من العذاب، بل لهم عذاب شديد الألم قد استحقوه بكفرهم، وما استتبعه من سيئات أعمالهم، إتكالاً منهم على الفدية والشفعاء.

٣٧ ــ ﴿يريدون أن يخرجوا من النار وما هم بخارجين منها ولهم عذاب مقيم﴾ يريد الذين كفروا أن يخرجوا من النار، دار العذاب والشقاء، بعد دخولهم فيها، وما هم بخارجين منها البتة، كما يدل عليه تأكيد النفي بالباء. ثم أكد مضمون ذلك بإثبات العذاب المقيم لهم، و«المقيم» هو الثابت الذي لا يظعن. والآية استئناف بياني، إذ من شأن من سمع الآية التي قبلها أن تستشرف نفسه للسؤال عن حال أولئك الكفار الذين لا يتقبل منهم فداء مهما جل وعَظُم، فجاءت هذه الآية بالجواب.

وَٱلسَّارِقُ وَٱلسَّارِقَةُ فَٱقْطَعُوٓاْ أَيْدِيَهُمَا جَزَآءَۢ بِمَا كَسَبَا نَكَٰلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٣٨﴾ فَمَن تَابَ مِنۢ بَعْدِ ظُلْمِهِۦ وَأَصْلَحَ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَتُوبُ عَلَيْهِ إِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣٩﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ لَهُۥ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ يُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ وَيَغْفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿٤٠﴾

٣٨ ــ ﴿والسارق والسارقة فاقطعوا أيديهما﴾ أي: والسارق والسارقة

مما يتلى عليكم حكمهما، ويبين لكم حدهما، فاقطعوا أيديهما، أو التقدير: وكل من السارق والسارقة فاقطعوا أيديهما. والمراد قطع يد كل منهما، أي: إذا سرق الذكر تقطع يده، وإذا سرقت الأنثى تقطع يدها، وإنما جمع اليد ولم يقل يديهما لأن فصحاء العرب يستثقلون إضافة المثنى إلى ضمير التثنية، أي: الجمع بين تثنيتين. وقد صرح بأن هذا الحد على الرجال والنساء، كما صرح بذلك في حد الزنا، لأن كُلًّا من الذنبين يقع من كل منهما.

﴿جزاء بما كسبا نكالاً من الله﴾ هذا تعليل للحد، أي: اقطعوا أيديهما جزاء لهما بعملهما وكسبهما السيء، ونكالاً وعبرة لغيرهما. فالنَّكال مأخوذ من «النِّكل» وهو ـ بالكسر ـ قيد الدابة. ونَكَل عن الشيء عـجِز أو امتنع لما نع صرفه عنه. فالنكال هنا: ما يَنْكِلُ الناس ويمنعهم أن يسرقوا. وإن قطع اليد الذي يفضح صاحبه طول حياته، هو أجدر العقوبات بمنع السرقة، وتأمين الناس على أموالهم، وكذا على أرواحهم، لأن الأرواح كثيراً ما تتبع الأموال، إذا قاوم أهلها السراق عند العلم بهم ﴿والله عزيز حكيم﴾ فهو غالب على أمره، حكيم في صنعه وفي شرعه، فهو يضع الحدود والعقوبات بحسب الحكمة التي توافق المصلحة.

٣٩ ـ ﴿فمن تاب من بعد ظلمه وأصلح فإن الله يتوب عليه إن الله غفور رحيم﴾ أي: «فمن تاب» من السُّراق، ورجع عن السرقة وغيرها من المعاصي، رجوع ندم وعزم على الاستقامة، «من بعد ظلمه» لنفسه بامتهانها وسفهها، وللناس بالاعتداء على أموالهم، وأصلح نفسه وزكاها بالصدقة، المضادة للسرقة، وبغير ذلك من أعمال البر، فإن الله تعالى يقبل توبته، ويغفر له ويرحمه، فإن ذلك من مقتضى اسمه «الغفور» واسمه «الرحيم».

٤٠ ـ ﴿ألم تعلم أن الله له ملك السماوات والأرض يعذب من يشاء ويغفر لمن يشاء والله على كل شيء قدير﴾ أي: ألم تعلم أيها السامع لهذا الخطاب أن الله تعالى له ملك السماوات والأرض، يدبر الأمر فيها بالحكمة والعدل، والرحمة والفضل، فكان من متعلقات اسمه «العزيز الحكيم» أن

وضع هذا العقاب لكل من يسرق ما يعد به سارقاً من ذكر أو أنثى، كما وضع ذلك العقاب للمحاربين المفسدين، ومن مقتضى اسمه «الغفور الرحيم» أن يغفر لمن تاب من هؤلاء وهؤلاء ويرحمه، إذا صدق في التوبة وأصلح عمله، فهو بمقتضى أسمائه الحسنى، وصفاته العلى، يعذب من يشاء تعذيبه، ويرحم من يشاء من التائبين والمصلحين برحمته وفضله، وهو على كل شيء من التعذيب والرحمة قدير.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ لَا يَحْزُنكَ ٱلَّذِينَ يُسَـٰرِعُونَ فِى ٱلْكُفْرِ مِنَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ ءَامَنَّا بِأَفْوَٰهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِن قُلُوبُهُمْ وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُواْ سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّـٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ يَقُولُونَ إِنْ أُوتِيتُمْ هَـٰذَا فَخُذُوهُ وَإِن لَّمْ تُؤْتَوْهُ فَٱحْذَرُواْ وَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ فِتْنَتَهُۥ فَلَن تَمْلِكَ لَهُۥ مِنَ ٱللَّهِ شَيْـًٔا أُوْلَـٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَمْ يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يُطَهِّرَ قُلُوبَهُمْ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٤١﴾ سَمَّـٰعُونَ لِلْكَذِبِ أَكَّـٰلُونَ لِلسُّحْتِ فَإِن جَآءُوكَ فَٱحْكُم بَيْنَهُمْ أَوْ أَعْرِضْ عَنْهُمْ وَإِن تُعْرِضْ عَنْهُمْ فَلَن يَضُرُّوكَ شَيْـًٔا وَإِنْ حَكَمْتَ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِٱلْقِسْطِ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلْمُقْسِطِينَ ﴿٤٢﴾ وَكَيْفَ يُحَكِّمُونَكَ وَعِندَهُمُ ٱلتَّوْرَىٰةُ فِيهَا حُكْمُ ٱللَّهِ ثُمَّ يَتَوَلَّوْنَ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَمَآ أُوْلَـٰٓئِكَ بِٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٤٣﴾

أخرج أحمد والبخاري ومسلم عن ابن عمر قال: إن اليهود أتوا النبي ﷺ برجل منهم وامرأة قد زنيا فقال: ما تجدون في كتابكم؟ قالوا: تُسَخَّمُ وجوههما ــ أي: تُسَوَّد» ــ ويخزيان، قال: «كذبتم، إن فيها الرجم، فأتوا بالتوراة فاتلوها إن كنتم صادقين، فجاؤوا بالتوراة وجاؤوا بقارىء لهم، فقرأ حتى إذا أتى إلى

موضع منها وضع يده عليه، فقيل له: ارفع يدك، فرفع يده فإذا هي تلوح ـ أي: آية الرجم ـ فقالوا: يا محمد إن فيها الرجم، ولكنا كنا نتكاتمه بيننا. فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما. فلقد رأيته يجنأ عليها ـ أي: ينحني ـ يقيها الحجارة بنفسه.

٤١ ـ ﴿يا أيها الرسول لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر﴾ الخطابَ بوصف «الرسول» تشريف للنبي ﷺ، ومثله «يا أيها النبي» وفي هذا التشريف والتكريم تعليم وتأديب للمؤمنين، يتضمن النهي عن مخاطبته باسمه، والأمر بأن يخاطبوه بوصفه، وكذلك كان يدعوه أصحابه: يا رسول الله. وجهل هذا الأدب بعض الأعراب، لما كانوا عليه من سذاجة البادية وخشونتها، فكانوا ينادونه باسمه: «يا محمد» حتى أنزل الله تعالى: « لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضاً» فلم يعد إلى دعائه باسمه أحد. ولكن المفسرون يَغْفَلُون عن هذا، فيكرر كثير منهم كلمة «يا محمد» عند تفسيرهم لخطاب الله لرسوله بمثل: «إنا أعطيناك الكوثر» وما أشبهه من الخطاب، وأخذه عنهم قراء التفسير فيكادون يقولونه في تفسير كل خطاب، وإن لم يذكر النداء في الكتاب.

و«الحُزْن»: ضد السرور، وهو ضرب من آلام النفس، يجده الإنسان عند فوت ما يحب، أي: لا تهتم ولا تبال بهؤلاء المنافقين، الذين يسارعون في الكفر، أي: في إظهاره بالتحيز إلى أعداء المؤمنين من أهله، عندما تسنح لهم الفرصة، ويجدون قوة يعتصمون بها من التبعة. فإن الله يكفيك شرهم، وينصرك عليهم وعلى من يتشيعون لهم.

ويقال: سارع إلى الشيء « سارعوا إلى مغفرة من ربكم » ، وسارع في الشيء « أولئك يسارعون في الخيرات » ، «فالمسارع إلى الشيء»، هو الذي يسرع إليه من خارجه لأجل أن يصل إليه. «والمسارع في الشيء» هو الذي يسرع في أعماله وهو داخل فيه. وهؤلاء الذين نزلت فيهم الآية، لم يكونوا مؤمنين، فيكون ما عملوا من أعمال الكفار انتقالاً بسرعة من الإيمان إلى الكفر، بل كانوا داخلين في الكفر محيطاً بهم سرادقه، وإنما انتقلوا سراعاً من

حيز الإخفاء له والكتمان، إلى حيز المصارحة والإعلان، كالذي ينتقل في البيت من مكان إلى مكان.

وقد بين الله حقيقة حالهم هذه بقوله: ﴿من الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم ومن الذين هادوا سماعون للكذب سماعون لقوم آخرين لم يأتوك﴾ اختلف القراء والمفسرون في الوقف هنا: هل يتم عند قوله تعالى «قلوبهم» أم قوله «هادوا»؟ أما تقدير الكلام على الأول فهو: لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من المنافقين الذين ادعوا الإيمان بألسنتهم ولم تؤمن قلوبهم. وما بعده جملة مستقلة تقديرها: ومن الذين هادوا ـ أي: اليهود ـ قوم سماعون للكذب إلخ.

وأما التقدير على الثاني، فهو: لا يحزنك الذين يسارعون في الكفر من المنافقين واليهود. وقوله تعالى: «سماعون للكذب» جملة مستأنفة حذف منها المبتدأ. أي: هم سماعون للكذب إلخ، والأول أظهر.

واللام في قوله «للكذب» فيها وجهان أحدهما: أنها للتقوية، والمعنى: أنهم يسمعون الكذب كثيراً، سماع قبول، أو يقبلونه. والمراد بالكذب ما يقوله رؤساؤهم في النبي ﷺ، وفي أحكام الدين التي يتلاعبون فيها بأهوائهم. وثانيهما: أنها للتعليل. والمعنى: أنهم كثيرو الاستماع لكلام الرسول ﷺ والإخبار عنه، لأجل الكذب عليه بالتحريف واستنباط الشبهات، فهم عيون وجواسيس بين المسلمين يبلغون رؤساءهم وسائر أعداء الإسلام كل ما يقفون عليه.

وأما قوله تعالى: ﴿يحرفون الكلم من بعد مواضعه﴾ فمعناه: يحرفون كلم التوراة من بعد وضعه في مواضعه، إما تحريفاً لفظياً بإبدال كلمة بكلمة، أو بإخفائه وكتمانه، أو الزيادة فيه والنقص منه، وإما تحريفاً معنوياً بحمل اللفظ على غير ما وضع له ﴿يقولون إن أوتيتم هذا فخذوه وإن لم تؤتوه فاحذروا﴾ أي: يقولون لمن أرسلوهم إلى الرسول ﷺ ليسألوه عن حكم الرجل والمرأة اللذين زنيا منهم، وأرادوا أن يحابوهما بعدم رجمهما: إن أعطيتم من قبل محمد

رخصةً بالجلد عوضاً عن الرجم، فخذوه وارْضَوا به، وإن لم تعطوه، بأن حكم بأنهما يُرجمان، فاحذروا قبول ذلك والرضاء به. وقد تقدم أنهم جاؤوه فسألهم عن حد الزناة في التوراة؟ فقالوا: نفضحهم ويجلدون، وجاؤوا بالتوراة فوضع يده على آية الرجم، وقرأ ما قبلها وما بعدها، فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك فرفع فإذا آية الرجم. فاعترفوا بصدق النبي ﷺ وظهر كذبهم وعبثهم بكتاب شريعتهم.

قال الله تعالى في بيان حال هؤلاء العابثين بدينهم وفي أمثالهم: ﴿ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً﴾ أي: ومن تعلقت إرادة الله تعالى بأن يُـخْتَبَر في دينه، فيظهر الاختبار كُفْرَهُ وضلالَهُ، كما يفتن الذهب بالنار، فيظهر مقدار ما فيه من الغش والزغل، فلن تملك أيها الرسول له من الله شيئاً من الهداية والرشد، كما أنك لا تستطيع أن تحول النحاس إلى الذهب. لأن سنة الله تعالى لا تتبدل في معادن الناس، ولا في معادن الأرض. فهؤلاء المنافقون والمجاحدون من اليهود، قد أظهرت لك فتنة الله واختباره إيـاهم درجة فسادهم، وعَلِمْتَ أنهم يقبلون الكذب دون الحق، وأن إظهار بعضهم للإيمان، ورؤيتهم لحسن حال المؤمنين وصلاحهم لم تؤثر في أنفسهم، ورأيت كيف طوعت للآخرين أنفسهم التحريف والكتمان لأحكام كتابهم، اتباعاً لأهوائهم، ومرضاة لأغنيائهم، فلا تحزنك بعد هذا مسارعتهم في الكفر، ولا تطمع في جذبهم إلى الإيمان. فإنك لا تملك لأحد هداية ولا نفعاً، وإنما عليك البلاغ والبيان ولا تخف عاقبة نفاقهم فإنما العاقبة للمتقين من أهل الإيمان، ولهم الخزي والهوان، ولذلك قال:

﴿أولئك الذين لم يرد الله أن يطهر قلوبهم﴾ أي: أولئك الذين بلغت منهم الفتنة هذا الحد، هم الذين لم تتعلق إرادة الله تعالى بتطهير قلوبهم من الكفر والنفاق، لأن إرادته تعالى إنما تتعلق بما اقتضته حكمته البالغة، وسننه العادلة، ومن سننه في قلوب البشر وأنفسهم أنها إذا جرت على الباطل والشر، ونشأت على الكيد والمكر، واعتادت اتخاذ دينهـا شبكة لشهواتها وأهوائها، ومردت على الكذب والنفاق، وصار ذلك من ملكاتها الثابتة، وأخلاقها الموروثة

الثابتة، تحيط بها خطيئتها، وتطبق عليها ظلمتها، حتى لا يبقى لنور الحق منفذ ينفذ إليها. فتفقد قابلية الاستدلال والاستبصار، التي جعلها الله أسباب الاتعاظ والاهتداء، وهؤلاء الزعماء وأعوانهم من اليهود، قد صُبُّوا في قوالب تلك الصفات الرديئة صباً، فلا تقبل طبائعهم سواها قطعاً. فهذا هو سبب عدم تعلق إرادة الله تعالى بأن يطهر قلوبهم مما طبع عليها، لأن إرادته تطهير قلوبهم وهم متصفون بما ذكرنا إبطال للقدر، وتبديل لما اقتضته الحكمة من السنن، وكان أمر الله قدراً مقدوراً، لا أمراً أُنُفاً، ولن تجد لسنته تبديلاً.

ثم بيّـن تعالى عاقبة هؤلاء المخذولين وجزاءهم، فقال:

﴿لهم في الدنيا خزي ولهم في الآخرة عذاب عظيم﴾ فأما العذاب في الآخرة فأمره معلوم، وأما خزي الدنيا فهو ما يلحقهم من الذل والفضيحة وهوان الخيبة، عندما ينكشف نفاقهم، ويظهر للناس كذبهم، ويعلو الحق على باطلهم. وقد صدق وعيد الله تعالى بهذا الخزي على يهود الحجاز كلهم، كما يصدق في كل زمان على من يفسدون كفسادهم فيفشو فيهم الكذب والنفاق، ويغلب عليهم فساد الأخلاق، ولا يغني عنهم الانتساب إلى نبي لم يتبعوه، ولا تنفعهم دعوى الإيمان بكتاب لم يقيموه. فإن الوعيد في الآيةلم يوجه إلى أولئك اليهود لذواتهم وأعيانهم، فذواتهم كسائر الذوات، ولا لنسبهم وأرومتهم، فنسبهم أشرف الأنساب. وإنما هو وعيد على فساد القلوب الذي نشأ عنه فساد الأعمال.

ثم قال تعالى في وصفهم:

٤٢ ـ ﴿سماعون للكذب أكالون للسحت﴾ أعاد وصفهم بكثرة سماع الكذب، لتأكيد ما قبله، والتمهيد لما بعده، والمعنى: أنهم يسمع بعضهم الكذب من بعض سماع قبول، فهم يكذب بعضهم على بعض كما يكذبون على غيرهم، ويقبل بعضهم الكذب من بعض. فأمرهم كله مبني على الكذب، الذي هو شر الرذائل وأضر المفاسد. وهكذا شأن الأمم الذليلة المهينة، تلوذ بالكذب في كل أمر، وترى أنها تدرأ به عن نفسها ما تتوقع من ضر.

وكذلك يفشو فيها أكل السحت، لأنها تعيش بالمحاباة، وتألف الدناءة، وتؤثر الباطل على الحق. فسر ابن مسعود السحت: بالرشوة في الدين، وابن عباس: بالرشوة في الحكم، وعلي: بالرشوة مطلقاً. وقال عمر: بابان من السحت يأكلهما الناس: الرِّشا في الحكم ومهر الزانية، فأفاد أن السحت أعم من الرشوة. وقيل: السحت الحرام مطلقاً، أو الربا، أو الحرام الذي فيه عار ودناءة كالرشوة.

﴿فإن جاؤوك فاحكم بينهم أو أعرض عنهم﴾ أي: فإن جاؤوك متحاكمين إليك فأنت مخير بين الحكم بينهم والإعراض عنهم وتركهم إلى رؤسائهم. وقد اختلف العلماء في هذا التخيير: أهو خاص بتلك الواقعة التي نزلت فيها الآية وهي حد الزنا هل هو الجلد أو الرجم. أو دية القتيل، إذ كان بنو النضير يأخذون دية كاملة على قتلاهم لقوتهم وشرفهم، وبنو قريظة يأخذون نصف دية لضعفهم، وقد تحاكموا إلى النبي ﷺ فجعل الدية سواء، أم هو خاص بالمعاهدين دون أهل الذمة وغيرهم، إذ كان أولئك اليهود معاهَدين، أم الآية عامة في جميع القضايا من جميع الكفار، عملاً بقاعدة: العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب؟ المرجح المختار من الأقوال في الآية: أن التخيير خاص بالمعاهَدين دون أهل الذمة. وعلى هذا لا يجب على حكام المسلمين أن يحكموا بين الأجانب الذين هم في بلادهم، وإن تحاكموا إليهم، بل هم مخيرون، يرجحون في كل وقت ما يرون فيه المصلحة. وأما أهل الذمة فيجب الحكم بينهم إذا تحاكموا إلينا. وقال بعضهم: إن التخيير منسوخ بقوله تعالى في هذا السياق «وأن احكم بينهم بما أنزل الله».

﴿وإن تعرض عنهم فلن يضروك شيئا﴾ أي: وإن اخترت الإعراض عنهم فأعرضت ولم تحكم بينهم، فلن يستطيعوا أن يضروك شيئاً من الضر، وإن ساءتهم الخيبة، وفاتهم ما يرجون من خفة الحكم وسهولته. ولعل هذا تعليل للتخيير.

﴿وإن حكمت فاحكم بينهم بالقسط، إن الله يحب المقسطين﴾ أي: وإن

اخترت الحكم، فاحكم بينهم بالقسط، أي: لا بما يبغون. والمقسطون: هم المقيمون للقسط، بالحكم به، أو الشهادة أو غير ذلك.

٤٣ ـ ﴿وكيف يحكمونك وعندهم التوراة فيها حكم الله ثم يتولون من بعد ذلك؟ وما أولئك بالمؤمنين﴾ هذا تعجيب من الله لنبيه، ببيان حالة من أغرب أحوال هؤلاء القوم. وهو أنهم أصحاب شريعة يرغبون عنها، ويتحاكمون إلى نبي جاء بشريعة أخرى، وهم لم يؤمنوا به. أي: وكيف يحكمونك في قضية كقضية الزانيين أو قضية الدية، والحال أن عندهم التوراة التي هي شريعتهم، فيها حكم الله فيما يحكمونك فيه، ثم يتولون عن حكمك بعد أن رضوا به، وآثروه على شريعتهم لموافقته لها؟ أي: إذا فكرت في هذا رأيته من عجيب أمرهم، وسببُه: أنهم ليسوا بالمؤمنين إيماناً صحيحاً بالتوراة ولا بك.

إِنَّآ أَنزَلْنَا ٱلتَّوْرَىٰةَ فِيهَا هُدًى وَنُورٌ يَحْكُمُ بِهَا ٱلنَّبِيُّونَ ٱلَّذِينَ أَسْلَمُوا۟ لِلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلرَّبَّـٰنِيُّونَ وَٱلْأَحْبَارُ بِمَا ٱسْتُحْفِظُوا۟ مِن كِتَـٰبِ ٱللَّهِ وَكَانُوا۟ عَلَيْهِ شُهَدَآءَ فَلَا تَخْشَوُا۟ ٱلنَّاسَ وَٱخْشَوْنِ وَلَا تَشْتَرُوا۟ بِـَٔايَـٰتِى ثَمَنًا قَلِيلًا وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾ وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَآ أَنَّ ٱلنَّفْسَ بِٱلنَّفْسِ وَٱلْعَيْنَ بِٱلْعَيْنِ وَٱلْأَنفَ بِٱلْأَنفِ وَٱلْأُذُنَ بِٱلْأُذُنِ وَٱلسِّنَّ بِٱلسِّنِّ وَٱلْجُرُوحَ قِصَاصٌ فَمَن تَصَدَّقَ بِهِۦ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَّهُۥ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾ وَقَفَّيْنَا عَلَىٰٓ ءَاثَـٰرِهِم بِعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَءَاتَيْنَـٰهُ ٱلْإِنجِيلَ فِيهِ هُدًى وَنُورٌ وَمُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلتَّوْرَىٰةِ وَهُدًى وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٤٦﴾ وَلْيَحْكُمْ

أَهْلُ ٱلْإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِ وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾

هذه الآيات من سياق التي قبلها والتي بعدها، والغرض منها بيان كون التوراة كانت هداية لبني إسرائيل فأعرضوا عن العمل بها لما عرض لهم من الفساد، وبيان مثل ذلك في الإنجيل وأهله، ثم الانتقال من ذلك إلى ما سيأتي من ذكر إنزال القرآن ومزيته وحكمة ذلك. ومنه يعلم أن العبرة بالاهتداء بالدين وأنه لا ينفع أهل الانتماء إليه إذا لم يقيموه، إذ لا يستفيدون من هدايته ونوره، إلا بإقامته والعمل به. وأن إيثار أهل الكتاب أهواءهم على هداية دينهم، هو الذي أعماهم عن نور القرآن والاهتداء به. قال تعالى:

٤٤ ـ ﴿إنا أنزلنا التوراة فيها هدى ونور﴾ أي: إنا نحن أنزلنا التوراة على موسى مشتملة على هدى في العقائد والأحكام، خرج به بنو إسرائيل من وثنية المصريين وضلالهم، ﴿يحكم بها النبيون الذين أسلموا للذين هادوا﴾ أنزلناها قانوناً للأحكام، يحكم بها النبيون ـ موسى ومن بعده من أنبياء بني إسرائيل ـ طائفة من الزمان، انتهت ببعثة عيسى بن مريم عليه السلام. وهم الذين أسلموا وجوههم لله مخلصين له الدين على ملة إبراهيم، عليهم الصلاة والسلام، فالإسلام دين الجميع، وكل ما استحدثه اليهود والنصارى من أسباب التفرق في الدين، فهو باطل وضلال مبين. وإنما يحكمون للذين هادوا أي اليهود خاصة[1]، ﴿الربانيون والأحبار﴾ أي: ويحكم بها الربانيون والأحبار في الأزمنة أوالأمكنة التي لم يكن فيها أنبياء، أو معهم بإذنهم. و«الربانيون» هم المنسوبون إلى الرب، إما بمعنى الخالق المدبر لأمر الملك، لأنهم يُعْنَوْن بالعلم الإلهي والتهذيب الروحاني، وإما بمعنى مصدر «ربه

(١) قوله: «أي: اليهود خاصة» يعني: أنهم مكلفون بالعمل بما جاء في التوراة من الإيمان والأحكام والحدود، كما هو مكلف بذلك سائر بني إسرائيل، وكان يحكم لهم بها الأنبياء والعلماء منهم، وأيضاً حكم لهم بها سيدنا محمد ﷺ كما تقدم في «حكم الرجم» لأنه الحكم نفسه في شريعته، بعد أن أخفوه وبدلوه.

يربه» أي: رَبَّاه، لأنهم يربون أنفسهم ثم غيرهم بالعلم والعرفان، وأحاسن الآداب والأخلاق، وهم كبار كهنتهم من اللاويين الصالحين.

وأما قوله تعالى: ﴿بما استحفظوا من كتاب الله﴾ فمعناه: أنهم يحكمون بها بسبب ما أودعوه من الكتاب، وائتمنوا عليه، وطلب منهم حفظه. أي: طلب منهم الأنبياء موسى ومَنْ بعده: أن يحفظوه ولا يضيعوا منه شيئاً. وناهيك بالعهد الذي أخذه موسى بأمر الله على شيوخ بني إسرائيل بعد أن كتب التوراة أن يحفظوها ولا يتحولوا عنها. ﴿وكانوا عليه شهداء﴾ أي: كان سلفهم الصالحون رقباء على الكتاب، وعلى من يريد العبث به، كما فعل عبد الله بن سلام في مسألة الرجم، أو شهداء على أنه هو شرع الله تعالى، لا كما فعل خلفهم من كتمان بعض أحكامه، اتباعاً للهوى، أو خوفاً من أشرافهم إن أقاموا عليهم حدوده، وطمعاً في برهم إذ حابوهم فيها. وأعظم من ذلك كتمانهم صفة خاتم المرسلين والبشارة به.

ثم قال تعالى تعقيباً على ما قصه من سيرة سلف بني إسرائيل الصالح، بعد بيان سوء سيرة الخلف الذين خلفوا بعدهم، مخاطباً رؤساء اليهود الذين كانوا في زمن التنزيل، لا يخافون الله في الكتمان والتبديل:

﴿فلا تخشوا الناس واخشون﴾ أي: إذا كان الأمر كما ذكر ــ وهو ما لا تنكرونه كما تنكرون غيره مما قصه الله على رسوله من سيرة سلفكم ــ فلا تخشوا الناس فتكتموا ما عندكم من الكتاب خوفاً من بعضهم ورجاء في بعض، واخشوني وحدي، وأوفوا بعهدي، فإن الأمر كله لي ﴿ولا تشتروا بآياتي ثمناً قليلاً﴾ أي: لا تتركوا بيانها والعمل والافتاء والحكم بها، في مقابلة منفعة دنيوية لا يمكن أن تكون إلا قليلة، بالنسبة إلى المنافع العاجلة والآجلة المترتبة على الاهتداء بآيات الله تعالى أو المراد من النهي إقامة الحجة عليهم، ويؤيده قوله:

﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون﴾ أي: وكل من رغب عن الحكم بما أنزل الله من أحكام الحق والعدل، فلم يحكم بها لمخالفتها لهواه أو لمنفعته الدنيوية، فأولئك هم الكافرون بهذه الآيات، لأن الإيمان الصحيح يستلزم الإذعان، والإذعان يستلزم العمل، وينافي الاستقباح والترك. وهذه

الجملة مقررة لما قبلها، ومؤيدة لقوله تعالى في هذا السياق: «وما أولئك بالمؤمنين» ثم جاء بمثال من هذه الأحكام، فقال:

٤٥ ــ ﴿وكتبنا عليهم فيها إن النفس بالنفس والعين بالعين والأنف بالأنف والأذن بالأذن والسن بالسن﴾ أي: وفرضنا على بني إسرائيل من العقوبات في التوراة: أن النفس تؤخذ أو تقتل بالنفس، إذا قتلت عمداً بغير حق، وقَدَّرَ الجمهور: «مَقْتُولَةٌ أو مُقْتَصَّةٌ بها»، والعين تُفقأ بالعين، والأنف يُجدع بالأنف، والأذن تُصلم بالأذن، والسن تقلع بالسن. أي: إن هذه الأعضاء والجوارح المتماثلة هي كالنفس في كون جزاء المتعدي على شيء منها مثل ما فعل، لأنه هو العدل. ﴿والجروح قصاص﴾ أي ذوات قصاص، تعتبر في جزائها المساواة بقدر الاستطاعة ﴿فمن تصدق به فهو كفارة له﴾ أي: فمن تصدق بما ثبت له من حق القصاص، بأن عفا عن الجاني، فهذا التصديق كفارة له، يكفر الله بها ذنوبه ويعفو عنه كما عفا عن أخيه ﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون﴾ وكل من كان بصدد الحكم في شيء من هذه الجنايات فأعرض عما أنزل الله من القصاص وحكم بهواه أو بحكم غير حكم الله فهو من الظالمين حتماً. إذ الخروج عن القصاص لا يكون إلا بتفضيل أحد الخصمين على الآخر، وهضم حق المفضل عليه وظلمه.

٤٦ ــ ﴿وقفينا على آثارهم بعيسى بن مريم مصدقاً لما بين يديه من التوراة﴾ أي: وبعثنا عيسى بن مريم بعد أولئك النبيين الذين كانوا يحكمون بالتوراة، متبعاً أثرهم جارياً على سننهم، مصدقاً للتوراة التي تقدمته بقوله وعمله أو بحاله. ولفظ «قفّى» مأخوذ من «القفا» وهو مؤخر العنق. يقال: قفاه وقفا إثره يقفوه واقتفاه، إذا اتبعه وسار وراءه حساً أو معنى. أي: يتلوهم ويسير على طريقتهم. وعيسى عليه السلام من أنبياء بني إسرائيل، وشريعته هي التوراة، ولكن النصارى نسخوها وتركوا العمل بها اتباعاً لبولس. على أنهم ينقلون عنه في أناجيلهم أنه ما جاء لينقض الناموس ــ أي: شريعة التوراة ــ وإنما جاء ليتمم، أي: ليزيد عليها ما شاء الله أن يزيد من الأحكام والآداب والمواعظ الروحية. ولذلك قال تعالى: ﴿وآتيناه الإنجيل فيه هدى ونور ومصدقاً لما بين يديه من التوراة وهدى وموعظة للمتقين﴾ أي: أعطيناه الإنجيل مشتملاً

على هدى من الضلال في العقائد والأعمال كالتوحيد النافي للوثنية التي هي مصدر الخرافات والأباطيل، ونور يبصر به طالب الحق طريقه الموصل إليه من الدلائل والأمثال، والفضائل والآداب، ومصدقاً للتوراة التي تقدمته، أي مشتملاً على النص بتصديق التوراة، وهذا غير تصديق المسيح لها بقوله وعمله أو حاله. وصفه بمثل ما وصف به التوراة، وبكونه مصدقاً لها. ثم زاد في وصفه عطفاً على تلك الأحوال فجعله نفسه «هدى» من وجه آخر، وموعظة للمتقين، ولعله ما انفرد به من المسائل الروحية والمواعظ الأدبية، وخَصَّ هذا النوع بالمتقين لأنهم هم الذين ينتفعون به، إذ لا يفوتهم شيء من الكتاب لحرصهم عليه، وعنايتهم به.

٤٧ ـ ﴿وليحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه﴾ قرأ الجمهور «وليحكم» بصيغة الأمر، أي: وقلنا: ليحكم أهل الإنجيل بما أنزله الله فيه من الأحكام، أي: أمرناهم بالعمل به. وقرأ حمزة: «ولِيَحْكُمَ» بكسر اللام، أي: ولأجل أن يحكم أهل الإنجيل بما أنزل الله فيه. وكيفما قرأت وفسرت لا تجد الآية تدل على أن الله تعالى يأمر النصارى في القرآن بالحكم بالإنجيل، كما يزعم دعاة النصرانية بما يغالطون به عوام المسلمين. ولو فرضنا أنه أمرهم بذلك بعبارة أخرى لتعين أن يكون الأمر للتعجيز وإقامة الحجة عليهم، فإنهم لا يستطيعون العمل بالإنجيل ولن يستطيعوه.

﴿ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون﴾ أي: فأولئك هم الخارجون من حظيرة الدين، الذين لا يعدون منه في شيء، أو الخارجون من الطاعة له، المتجاوزون لأحكامه وآدابه.

وإذا تأملت هذه الآيات الثلاثة الأخيرة أدنى تأمل، تظهر لك نكتة التعبير بوصف الكفر في الأولى، وبوصف الظلم في الثانية، وبوصف الفسوق في الثالثة، فالألفاظ وردت بمعانيها في أصل اللغة موافقة لاصطلاح العلماء. ففي الآية الأولى كان الكلام في التشريع وإنزال الكتاب، مشتملاً على الهدى والنور، والتزام الأنبياء وحكماء العلماء العمل والحكم به والوصية بحفظه. وختم الكلام ببيان أن كل معرض عن الحكم به لعدم الإذعان له، رغبة عن هدايته

ونوره، مؤثراً لغيره عليه، فهو الكافر به. وهذا واضح لا يدخل فيه من لم يتفق له الحكم به أو من ترك الحكم به عن جهالة ثم تاب إلى الله، وهذا هو العاصي بترك الحكم الذي يتحامى أهل السنة القول بتكفيره، والسياق يدل على ما ذكرنا من التعليل.

وأما الآية الثانية فلم يكن الكلام فيها في أصل الكتاب الذي هو ركن الإيمان وترجمان الدين، بل في عقاب المعتدين على الأنفس أو الأعضاء بالعدل والمساواة، فمن لم يحكم بذلك فهو الظالم في حكمه كما هو ظاهر.

وأما الآية الثالثة فهي في بيان هداية الإنجيل وأكثرها مواعظ وآداب وترغيب في إقامة الشريعة على الوجه الذي يطابق مراد الشارع وحكمته لا بحسب ظواهر الألفاظ فقط، فمن لم يحكم بهذه الهداية ممن خوطبوا بها فهم الفاسقون بالمعصية، والخروج من محيط بتأديب الشريعة.

وقد استحدث كثير من المسلمين من الشرائع والأحكام نحو ما استحدث الذين من قبلهم. وتركوا بالحكم بها ما أنزل الله عليهم. فالذين يتركون ما أنزل الله في كتابه من الأحكام من غير تأويل يعتقدون صحته فإنه يصدق عليهم ما قاله الله تعالى في الآيات الثلاث أو في بعضها، كل بحسب حاله. فمن أعرض عن الحكم بحد السرقة أو القذف أو الزنا غير مذعن له لاستقباحه إياه وتفضيل غيره من أوضاع البشر عليه فهو كافر قطعاً. ومن لم يحكم به لعلة أخرى فهو ظالم إن كان في ذلك إضاعة الحق أو ترك العدل والمساواة فيه، وإلا فهو فاسق فقط، إذ لفظ الفسق أعم هذه الألفاظ، فكل كافر وكل ظالم فاسق ولا عكس. وحكم الله العام المطلق الشامل لما ورد فيه النص ولغيره مما يعلم بالاجتهاد واستدلال هو العدل، فحيثما وجد العدل فهناك حكم الله.

ولكن متى وجد النص القطعي الثبوت والدلالة، لا يجوز العدول عنه إلى غيره إلا إذا عارضه نص آخر اقتضى ترجيحه عليه، كنص رفع الحرج في باب الضرورات.

﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ ٱلْكِتَٰبِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ ۖ فَٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ عَمَّا جَآءَكَ مِنَ ٱلْحَقِّ ۚ لِكُلٍّ جَعَلْنَا مِنكُمْ شِرْعَةً وَمِنْهَاجًا ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ ۖ فَٱسْتَبِقُوا۟ ٱلْخَيْرَٰتِ ۚ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿٤٨﴾ وَأَنِ ٱحْكُم بَيْنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَهُمْ وَٱحْذَرْهُمْ أَن يَفْتِنُوكَ عَنۢ بَعْضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ۖ فَإِن تَوَلَّوْا۟ فَٱعْلَمْ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعْضِ ذُنُوبِهِمْ ۗ وَإِنَّ كَثِيرًا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ﴿٤٩﴾ أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾

٤٨ ـ ﴿وأنزلنا إليك الكتاب بالحق مصدقاً لما بين يديه من الكتاب ومهيمناً عليه﴾ أي: وأنزلنا إليك الكتاب الكامل الذي أكملنا به الدين، فكان هو الجدير بأن ينصرف إليه معنى الكتاب الإلهي عند الإطلاق، وهو القرآن المجيد، هذه حكمة التعبير بالكتاب، بعد التعبير عن كتاب موسى باسمه الخاص «التوراة»، وعن كتاب عيسى باسمه الخاص «الإنجيل» وقوله: «الحق» إلخ معناه: أنزلناه متلبساً بالحق مؤيداً به، مشتملاً عليه مقرراً له، بحيث لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، مصدقاً لما تقدمه من جنس الكتب الإلهية كالتوراة والإنجيل أي: ناطقاً بتصديق كونها من عند الله، وأن الرسل الذين جاؤوا بها لم يفتروها من عند أنفسهم.

وأما قوله: «ومهيمناً عليه» أي: على جنس الكتاب الإلهي فمعناه: أنه رقيب عليها وشهيد، بما بينه من حقيقة حالها، في أصل إنزالها، وما كان من شأن من خوطبوا بها، من نسيان حظ عظيم منها وإضاعته، وتحريف كثير

مما بقي منها وتأويله، والإعراض عن الحكم والعمل بها، فهو يحكم عليها لأنه جاء بعدها. روى ابن جرير عن ابن عباس أنه قال: «ومهيمناً عليه» يعني أميناً عليه، يحكم على ما كان قبله من الكتب. وفي رواية عنه عند الفريابي وسعيد بن منصور والبيهقي ورواة التفسير المأثور، قال: مؤتمناً عليه. وفي رواية أخرى، قال: شهيداً على كل كتاب قبله.

﴿فاحكم بينهم بما أنزل الله﴾ أي: إذا كان هذا شأن القرآن ومنزلته مما قبله، وهو أنه قائم بأمر الدين بعدها، ورقيب وشهيد عليها، فاحكم بين أهل الكتاب بما أنزل الله إليك من الأحكام والحدود، دون ما أنزله إليهم، لأن شرعك ناسخ لشرائعهم ﴿ولا تتبع أهواءهم عما جاءك من الحق﴾ أي: ولا تتبع ما يهوون ــ وهو الحكم بما يسهل عليهم ويخف احتماله ــ مائلاً بذلك عما جاءك من الحق الذي لا مرية فيه ولا ريب، ولو إلى ما صح من شريعتهم بما نقصه عليك منها ﴿لكل جعلنا منكم شرعة ومنهاجاً﴾ أي: لكل رسول أو كل أمة منكم أيها المسلمون والكتابيون، أو: أيها الناس، جعلنا شريعة أَوْجَبْنَا عليهم إقامة أحكامها، وطريقاً للهداية فرضنا عليهم سلوكه لتزكية أنفسهم وإصلاحها، لأن الشرائع العملية، وطرق التزكية الأدبية، تختلف باختلاف أحوال الاجتماع واستعداد البشر. وإنما اتفق جميع الرسل في أصل الدين وهو توحيد الله وإسلام الوجه له بالإخلاص والإحسان.

و «الشرعة والشريعة» في اللغة: الطريق إلى الماء، أو مورد الماء من النهر ونحوه، وهذا هو المستعمل عند العرب حتى الآن. وهي من الشروع في الشيء. قال ابن جرير: وكل ما شرعت فيه من شيء فهو شريعة، ومن ذلك قيل لشريعة الماء: شريعة، ومنه سميت شرائع الإسلام شرائع لشروع أهله فيه، وأما «المنهاج» فإن أصله الطريق البين الواضح. يقال منه: هو طريق نهج، ومنهج بَيِّنٌ.

﴿ولو شاء الله لجعلكم أمة واحدة﴾ أي: ولو شاء تعالى أن يجعلكم أيها الناس أمة واحدة، ذات شريعة واحدة، ومنهاج واحد في سلوكها والعمل بها

لفعل، بأن خلقكم على استعداد واحد، وألزمكم حالة واحدة في أخلاقكم وأطوار معيشتكم، بحيث تصلح لها شريعة واحدة في كل زمن. وحينئذٍ تكونون كسائر أنواع الخلق التي يقف استعدادها عند حد معين كالطير أو النمل أو النحل.

﴿ولكن ليبلوكم فيما آتاكم﴾ أي: ولكن لم يشأ ذلك، «ليبلوكم» أي: ليعاملكم بذلك معاملة المختبر لاستعدادكم «فيما آتاكم»، أي: أعطاكم من الشرائع والمناهج.

﴿فاستبقوا الخيرات، إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾ أي: فإذا كان الأمر كذلك فالواجب عليكم جميعاً أن تبتدروا الخيرات، وتسارعوا إليها، لأنها هي المقصودة بالذات من جميع الشرائع ومناهج الدين، فما بالكم أيها الناس تنظرون من الدين والشرع إلى ما به الخلاف والتفرق، دون حكمة الخلاف ومقصد الدين والشرع، أليس هذا هو ترك الهدى، واتباع سبل الهوى؟ فاستباق الخيرات هو الذي ينفع في الدنيا والآخرة، وإلى الله ــ دون غيره ــ ترجعون جميعاً في الحياة الثانية، فينبئكم عند الحساب بحقيقة ما كنتم تختلفون فيه، ويجزي المحسن بإحسانه، والمسيء بإساءته فعليكم أن تجعلوا الشرائع سبباً للتنافس في الخيرات، لا سبباً للعداوة بتنافس العصبيات.

٤٩ ــ ﴿وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أنزل الله إليك﴾ أي: أنزلنا إليك الكتاب فيه حكم الله، وأنزلنا إليك فيه: أن احكم بينهم بما أنزل الله إليك فيه، ولا تتبع أهواءهم بالاستماع لبعضهم، وقبول كلامه، ولو لمصلحة في ذلك وراء الحكم، كتأليف قلوبهم وجذبهم إلى الإسلام، فإن الحق لا يتوسل إليه بالباطل. واحذرهم أن يفتنوك أي: يستزلوك باختبارهم إياك، وينزلوك عن بعض ما أنزل الله إليك لتحكم بغيره. أخرج ابن إسحق وابن جرير وابن أبي حاتم والبيهقي في الدلائل عن ابن عباس، قال: قال كعب بن أسد وعبد الله بن صوريا وشاس بن قيس

«من اليهود»: اذهبوا بنا إلى محمد لعلنا نفتنه عن دينه. فأتوه، فقالوا: يا محمد عرفت أنا أحبار يهود وأشرفهم وساداتهم، وأنا إن اتبعناك اتبعنا يهود ولم يخالفونا، وأن بيننا وبين قومنا خصومة فنحاكمهم إليك فتقضي لنا عليهم ونؤمن لك ونصدقك. فأبى ذلك. وأنزل الله عز وجل فيهم « وأن احكم بينهم بما أنزل الله ــ إلى قوله ــ لقوم يوقنون » اهـ. يعني: أن الحكمة في إنزال هذه الآية إقرار النبي ﷺ على ما فعل، مِنْ عدم الحكم لهم، وأمره بالثبات والدوام على ما جرى عليه، من التزام حكم الله وعدم الانخداع لليهود، وتسجيل هذه العبرة في كتاب الله.

﴿فإن تولوا فاعلم أنما يريد الله أن يصيبهم ببعض ذنوبهم﴾ أي: فإن تولوا عن حكمك بعد تحاكمهم إليك، فاعلم أن حكمة ذلك هي أن الله تعالى يريد أن يعذبهم ببعض ذنوبهم في هذه الحياة الدنيا قبل الآخرة، فاضطرابهم في دينهم واستثقالهم لأحكام التوراة، وتحاكمهم إليك رجاء أن تتبع أهواءهم، وإعراضهم عن حكمك بالحق، ومحاولتهم لمخادعتك وفتنتك عن بعض ما أنزل الله إليك ، كل هذه مقدمات من فساد الأخلاق وروابط الاجتماع، لا بد أن تنتج وقوع عذاب بهم.

قيل: إن المراد بالعذاب هنا: ما حل بيهود المدينة وما حولها بغدرهم، وإنما يصح هذا إذا كان نزول الآية قبل ذلك، وعلى هذا يكون نزول هذا السياق كله قبل نزول أوائل السورة في حجة الوداع. فإن ثبت أنه لم يصبهم عذاب في عصر النبي ﷺ بعد نزولها، فلا يبعد أن يكون المراد بالعذاب إجلاء عمر مَنْ أجلاهم منهم في خلافته. وقيل: المراد عذاب الآخرة، وإنما ذكر بعض الذنوب لبيان أن بعضها يوبقهم ويهلكهم، فكيف يكون العقاب على جميعها؟ وهو كما ترى. ثم قال: ﴿وإن كثيراً من الناس لفاسقون﴾ أي: لا يرعك أيها الرسول ما تراه من فسوقهم من دينهم وعدم اهتدائهم إلى دينك، فإن كثيراً من الناس قد صار الفسوق والعصيان والتمرد من صفاتهم الثابتة التي لا تنفك عنهم.

٥٠ ــ ﴿أفحكم الجاهلية يبغون﴾ أي: أيتولون عن حكمك بالحق،

فيبغون حكم الجاهلية المبني على الهوى، وترجيح القوي على الضعيف؟ ﴿ومن أحسن من الله حكمًا لقوم يوقنون﴾ أي: لا أحد أحسن حكمًا من حكم الله تعالى، لقوم يوقنون بدينه، ويذعنون لشرعه، لأن هذا الحكم يجمع الحسنيين: منتهى العدل والتزام الحق من الحاكم، ومنتهى القبول والإذعان من المحكوم له والمحكوم عليه. وهذا مما تَفْضُلُ به الشريعة الإلهية القوانين البشرية. ومضمون الآية: أن مما ينبغي التعجب منه من منكراتهم أنهم يطلبون حكم الجاهلية الجائر، ويؤثرونه على حكم الله العادل، والحال أن حكمه تعالى أحسن الأحكام لأهل الإيمان والإسلام. لأن حكمه هو العدل الذي يستقيم به أمر الخلق، وأما حكم الجاهية فهو تفضيل القوي على الضعيف، الذي يمكن الظالمين الأقوياء، من استذلال أو استئصال الضعفاء، وهو شر الأحكام، المخرب للعمران المفسد للنظام.

* يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥١﴾ فَتَرَى ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ يُسَـٰرِعُونَ فِيهِمْ يَقُولُونَ نَخْشَىٰٓ أَن تُصِيبَنَا دَآئِرَةٌ ۚ فَعَسَى ٱللَّهُ أَن يَأْتِىَ بِٱلْفَتْحِ أَوْ أَمْرٍ مِّنْ عِندِهِۦ فَيُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَآ أَسَرُّوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ نَـٰدِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَيَقُولُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ أَهَـٰٓؤُلَآءِ ٱلَّذِينَ أَقْسَمُوا۟ بِٱللَّهِ جَهْدَ أَيْمَـٰنِهِمْ ۙ إِنَّهُمْ لَمَعَكُمْ ۚ حَبِطَتْ أَعْمَـٰلُهُمْ فَأَصْبَحُوا۟ خَـٰسِرِينَ ﴿٥٣﴾

٥١ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء﴾ المراد بالولاية ولاية التناصر والمحالفة، وقيده بعضهم بكونها: على المؤمنين، والنهي لأفراد المسلمين وجماعاتهم، دون جملتهم وهو يشمل المؤمنين الصادقين وغيرهم من ضعاف الإيمان، بل السياق بأن يوالي أفراد أو جماعات من المسلمين أولئك اليهود والنصارى، المعادين للنبي والمؤمنين، ويعاهدوهم على التناصر من دون

المؤمنين، رجاء أن يحتاجوا إلى نصرهم، إذا خُذل المسلمون وغُلبوا على أمرهم. ونكتة التعبير عنهم باليهود والنصارى دون أهل الكتاب هي: أن معاداتهم للنبي والمؤمنين إنما كانت بحسب جنسياتهم السياسية لا من حيث أن كتابهم يأمرهم بذلك.

هذا النهي عن ولاية أهل الكتاب مثل النهي عن ولاية المشركين في قوله تعالى: « يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة » إلخ، وقد نزلت في حاطب بن أبي بلتعة لما كتب إلى قريش يخبرهم بعزم النبي ﷺ، على حربهم، لأن له عندهم مالاً وأهلاً، فأراد أن يتخذ عندهم يداً لأجل حماية أهله.

قال شيخ المفسرين ابن جرير الطبري: «والصواب من القول في ذلك عندنا أن يقال: إن الله تعالى ذكره نهى المؤمنين جميعاً أن يتخذوا اليهود والنصارى أنصاراً وحلفاء على أهل الإيمان بالله ورسوله، وأخبر أنه من اتخذهم نصيراً وحليفاً ووليا من دون الله ورسوله فإنهم منهم في التحزب على الله وعلى رسوله والمؤمنين، وأن الله ورسوله منه بريئان».

أما قوله تعالى: ﴿بعضهم أولياء بعض﴾ فمعناه: أن اليهود بعضهم أولياء وأنصار بعض، والنصارى بعضهم أولياء وأنصار بعض، لا أن اليهود أولياء وحلفاء النصارى، والنصارى أولياء وحلفاءاليهود. ولم يكن للمؤمنين منهم من ولي ولا نصير، إذ كان اليهود قد نقضوا ما عقده الرسول معهم من العهد كما تقدمت الإشارة إليه، فصار الجميع حرباً للرسول ومن معه من المؤمنين، من غير أن يبدأهم بعدوان ولا قتال.

وأما قوله: ﴿ومن يتولهم منكم فإنه منهم﴾ إلخ، فهو وعيد لمن يخالف النهي، أي: ومن ينصرهم ويستنصر بهم من دون المؤمنين، فإنه في الحقيقة منهم لا منكم، لأنه معهم عليكم، ولا يعقل أن يقع ذلك من مؤمن صادق. فهو إما موافق لمن والاهم في عقيدتهم، أو في عداوتهم لمن والاهم عليهم. وعلى كلتا الحالتين يكون حكمه حكمهم. وقال ابن جرير: يقول فإن من تولاهم

ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض. وإذا رضيه ورضي دينه فقد عادى من خالفه وسخطه، وصار حُكمه حكـمَه اهـ.

﴿إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾ هذا تعليل للوعيد وبيان لسببه، وهو أن من يوالي أعداء المؤمنين الذين نصبوا لهم الحرب وينصرهم أو يستنصر بهم، فهو ظالم بوضعه الولاية في غير موضعها، ولن يهتدي مثله إلى الحق والنجاة أبداً.

٥٢ ـ ﴿فترى الذين في قلوبهم مرض يسارعون فيهم﴾ اتفق رواة التفسير المأثور على نزول هذه الآية في المنافقين، فهم الذين في قلوبهم مرض، أي: إيمانهم معتل غير صحيح، إذا لم يصلوا فيه إلى مستقر اليقين، وكان عبد الله بن أُبـيّ زعيم المنافقين ذا ضلع مع يهود بني قينقاع، وكان غيره من المنافقين يمتون إلى اليهود بالولاء والعهود، ويسارعون في هذه السبيل التي سلكوها، كلما سنحت لهم فرصة لتوثيق ولائهم وتأكيـده ابتدروهـا، فهم يسارعون في أعمال موالاتهم مسارعة الداخل في الشيء الثابت عليه، الراغب فيما يزيده تمكناً وثباتاً، ولهذا قال «يسارعون فيهم» ولم يقل: يسارعون إليهم. ﴿يقولون نخشى أن تصيبنا دائرة﴾ أي: نخشى أن تقع بنا مصيبة كبيرة مما يدور به الزمان، أو من المصائب والدواهي التي تحيط بالمرء إحاطة الدائرة بما فيها، فنحتاج إلى نصرتهم لنا، فنحن نتخذ لنا يداً عندهم في السراء، ننتفع بها إذا مست الضراء. والمـراد: أنهم يخشون أن تـدول الدولـة لليهود، أو المشركين على المؤمنين، فيحل بهم ما يحل بالمؤمنين من النقمة. ذلك بأنهم غير موقنين بوعد الله بنصر رسوله، وإظهار دينه على الدين كله. لأنهم في شك من أمر نبوته. لم يوقنوا بصدقها ولا بكذبها. فهم يريدون أن ينتفعوا منها بإظهارهم الإيمان بها، وأن يتخذوا لهم يداً عليها لأعدائها، ليكونوا معهم، إذا دالت الدولة لهم، وهكذا شأن المنافقين في كل زمان ومكان.

قال الله تعالى رداً على منافقي عصر التنزيل: ﴿فعسى الله أن يأتي بالفتح أو أمر من عنده فيصبحوا عى ما أسروا في أنفسهم نادمين﴾ أي: فالرجاء

بفضل الله تعالى وصدقه ما وعد به رسوله ﷺ أن يأتي بالفتح، والفصل بين المؤمنين ومن يعاديهم من اليهود والنصارى، أو بأمر من عنده في هؤلاء المنافقين، كفضيحتهم أو الإيقاع بهم، فيصبحوا نادمين على ما كتموه وأضمروه في أنفسهم من اتخاذ الأولياء على المؤمنين وتوقع الدائرة عليهم.

٥٣ ـ ﴿ويقول الذين آمنوا﴾ كلام مبتدأ معطوف على ما قبله عطف الجمل ﴿أهؤلاء الذين أقسموا بالله جهد أيمانهم إنهم لمعكم؟﴾ أي: يقول بعضهم لبعض متعجبين من عاقبة المنافقين: أهؤلاء الذين أقسموا بالله أغلظ الأيمان مجتهدين في توكيدها، أنهم منكم أيها المؤمنون وعلى دينكم، ومعكم في حربكم وسلمكم؟ أي: فهم لفَرَقِهم وخوفهم يظهرون الإسلام تقية ويسرعون إسراع الفرس الجموح فراراً من الإسلام وأهله. وتوارياً عنهم، واعتصاماً منهم. أو يقولون ذلك لليهود الذين كانوا يغترون بموالاة المنافقين ومودتهم السرية لهم.

وقوله: ﴿حبطت أعمالهم فأصبحوا خاسرين﴾ يحتمل أن يكون من حكاية قول المؤمنين، ويكون معناه: بطلت أعمالهم التي كانوا يتكلفونها نفاقاً ليقنعوكم بأنهم منكم، كالصلاة والصيام والجهاد معكم، فخسروا ما كان يترتب عليها من الأجر والثواب لو صلح حالهم وقوي إيمانهم بها، وفيه معنى التعجب كأنه قيل: ما أحبط أعمالهم وما أخسرها. ويحتمل أن يكون من قول الله عز وجل تعقيباً على قول المؤمنين، فهو شهادة منه تعالى بحبوط أعمالهم الإسلامية. إذ كانت تقية لا تقوى فيها ولا إخلاص، وبخسرانهم في الدنيا بعد الفضيحة، وفي الآخرة يوم الجزاء.

يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَٰفِرِينَ يُجَٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾ إِنَّمَا وَلِيُّكُمُ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ

ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُمْ رَٰكِعُونَ ﴿٥٥﴾ وَمَن يَتَوَلَّ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ فَإِنَّ حِزْبَ ٱللَّهِ هُمُ ٱلْغَٰلِبُونَ ﴿٥٦﴾

٥٤ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا من يرتد منكم عن دينه فسوف يأتي الله بقوم يحبهم ويحبونه أذلة على المؤمنين أعزة على الكافرين يجاهدون في سبيل الله ولا يخافون لومة لائم﴾ المعنى: من يرتد منكم يا جماعة الذين دخلوا في الإيمان عن دينه لعدم رسوخه، فسوف يأتي الله مكانهم أو بدلاً منهم بقوم راسخين في الإيمان يحبهم ويحبونه إلى آخر ما ذكره من صفات المؤمنين الصادقين.

أخرج رواة التفسير المأثور عن قتادة ـ واللفظ لابن جرير ـ أنه قال: أنزل الله هذه الآية وقد علم أنه سيرتد مرتدون من الناس، فلما قبض الله نبيه محمداً ﷺ ارتد عامة العرب عن الإسلام إلا ثلاثة مساجد: أهل المدينة، وأهل مكة، وأهل البحرين من عبد القيس، قالوا: ـ أي: المرتدون ـ نصلي ولا نزكي، والله لا تُغْصب أموالنا. فَكُلِّم أبو بكر في ذلك، فقيل له: إنهم لو قد فقهوا لهذا أعطوها وزادوها. فقال: لا والله، لا أفرق بين شيء جمع الله بينه. ولو منعوا عِقالاً مما فرض الله ورسوله لقاتلناهم عليه. فبعث الله عصابة مع أبي بكر فقاتل على ما قاتل عليه نبي الله ﷺ، حتى سبى وقتل وحرق بالنيران أناساً ارتدوا عن الإسلام ومنعوا الزكاة فقاتلهم حتى أقروا بالماعون ـ وهي الزكاة ـ صَغَرةً أقمياء ـ أي: أذلاء ـ. فالقوم الذين يحبهم ويحبونه على هذا هم أبو بكر وأصحابه الذين قاتلوا أهل الردة. ونقل المفسرون هذا القول عن علي المرتضى والحسن وقتادة والضحاك، وروى أهل التفسير المأثور حديثاً مرفوعاً إلى النبي ﷺ أنه قال في القوم الذي يحبهم الله ويحبونه: «إنهم قوم أبي موسى الأشعري». وروي عن بعضهم[1]: أنهم

(١) قوله: «وروي عن بعضهم الخ»، روى ذلك ابن أبي حاتم والحاكم والطبراني في الأوسط وابن مردويه بسند حسن وغيرهم مرفوعاً إلى النبي ﷺ وهذا أقوى لوروده مرفوعاً وهو ما رجحه ابن جرير كما ذكر المؤلف.

من أهل اليمن على الإطلاق ــ والأشعريون من أهل اليمن ــ وفي رواية: هم أهل سبأ قاله مجاهد.

وقد رجح ابن جرير أن الآية نزلت في قوم أبي موسى الأشعري من أهل اليمن للحديث في ذلك، وإن لم يكونوا قاتلوا المرتدين مع أبي بكر. قال: إن الله تعالى وعد بأن يأتي بخير من المرتدين بدلاً منهم ولم يقل أنهم يقاتلون المرتدين. ورأى أنه يكفي في صدق الوعد أن يقاتلوا ولو غير المرتدين، وأن مجيء الأشعريين على عهد عمر كان موقعه من الإسلام أحسن موقع. ولقائل أن يقول: إن الآية تصدق في كل من اتصف بمضمونها، ومن أشار إليهم النبي ﷺ ومن قاتلوا المرتدين هم أهلها بالأولى.

﴿ذلك فضل الله يؤتيه من يشاء﴾ أي: ذلك الذي ذكر من الصفات، فضلُ الله يعطيه من يشاء من عباد، فيفضلون غيرهم به، وبما يترتب عليه من الأعمال. ﴿والله ذو الفضل العظيم﴾ فلا ينبغي للمؤمن أن يغفل عن فضله ومنته، وما يقتضيه من شكره وعبادته.

ثم بين سبحانه من تجب موالاتهم بعد النهي عن تولي من تجب معاداتهم، فقال:

٥٥ ــ ﴿إنما وليكم الله ورسوله والذين آمنوا﴾ أي: ليس لكم أيها المؤمنون ناصر ينصركم إلا الله تعالى ورسوله، وأنفسكم بعضكم أولياء بعض، فهو نفي لنصر مَنْ يسارع مِنْ مرضى القلوب في تولي الكفار من دون الله، وإثباتٍ لنصر الله وولايته، ولنصر من يقيم دينه من الرسول والمؤمنين الصادقين. ﴿الذين يقيمون الصلاة ويؤتون الزكاة وهم راكعون﴾ أي: دون المنافقين الذين قالوا آمنا بأفواههم ولم تؤمن قلوبهم. والذين يأتون بصورة الصلاة دون روحها ومعناها، فإذا قاموا إليها قاموا كسالى، يراؤون الناس ولا يذكرون الله إلا قليلاً. فالمؤمنون الذين يقومون بحق الولاية هم الذين يقيمون الصلاة إقامة كاملة، بالآداب الظاهرة والمعاني الباطنة. والذين يعطون الزكاة مستحقيها وهم خاضعون لأمر الله تعالى طيبة نفوسهم بأمره، لا خوفاً ولا رياء ولا سمعة.

٥٦ ــ ﴿ومن يتول الله ورسوله والذين آمنوا فإن حزب الله هم الغالبون﴾ أي: إذا كان الله هو وليكم وناصركم، وكان الرسول والذين آمنوا أولياء لكم بالتبع لولايته، فهم بذلك حزب الله تعالى، والله ناصر لهم. ومن يتول الله تعالى بالإيمان به والتوكل عليه، ويتولى الرسول والمؤمنين بنصرهم وشد أزرهم، وبالاستنصار بهم دون أعدائهم فإنهم هم الغالبون فلا يغلب من يتولاهم، لأنهم حزب الله تعالى.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَكُمْ هُزُوًا وَلَعِبًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَـٰبَ مِن قَبْلِكُمْ وَٱلْكُفَّارَ أَوْلِيَآءَ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا نَادَيْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ٱتَّخَذُوهَا هُزُوًا وَلَعِبًا ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَوْمٌ لَّا يَعْقِلُونَ ﴿٥٨﴾

نهى الله تعالى عن اتخاذ اليهود والنصارى أولياء من دون المؤمنين معللاً له بأن بعضهم أولياء بعض لا يوالي المؤمنين منهم أحد، ولا يواليهم ممن يدعون الإيمان إلا مرضى القلوب والمنافقون الذين يتربصون الدوائر بالمؤمنين. ثم أعاد النهي عن اتخاذهم أولياء واصفاً إياهم بوصف آخر مما كانوا يؤذون به المؤمنين ويقاومون دينهم، وعطف عليهم الكفار والمراد بهم مشركو العرب، فقال:

٥٧ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزواً ولعباً من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم والكفار أولياء﴾ قرأ أبو عمرو والكسائي «الكفار» بالجر عطفاً على «الذين أوتوا الكتاب» والباقون بالنصب عطفاً على «الذين اتخذوا» والفرق بينهما: أن قراءة الجر تفيد أن الكفار أي: المشركين الذين اتخذوا دين المسلمين هزواً ولعباً لا تُبَاحُ ولايتهم. وقراءة النصب تفيد أن جميع المشركين لا يتخذون أولياء بحال من الأحوال. وأما أهل الكتاب فإنما ينهى عن موالاتهم لوصف فيهم ينافي الموالاة. كاتخاذهم دين الإسلام هزواً ولعباً أي شيئاً يمزح به ويسخر منه، فلا تنافي بين القراءتين. ولكن قراءة النصب فيها زيادة معنى. وحكمة قراءة الجر أنه كان يوجد من المشركين من يهزأ بدين الإسلام

ويعبث به، فقراءة الجر نص في النهي عن موالاة هؤلاء لوصفهم هذا. وقراءة النصب لإفادة النهي عن موالاة جميع المشركين، لأن موالاة المسلمين لهم بعد أن أظهرهم الله عليهم بفتح مكة ودخول الناس في دين الله أفواجاً تكون قوة لهم، وإقراراً على شركهم الذي جاء الإسلام لمحوه من جزيرة العرب. وأما أهل الكتاب فسياسة الإسلام فيهم غير سياسته في مشركي العرب، ولذلك أجاز في هذه السورة ــ وهي من آخر ما نزل من القرآن ــ أكل طعامهم ونكاح نسائهم، وشرع في سورة «التوبة» قبول الجزية منهم وإقرارهم على دينهم.

﴿واتقوا الله إن كنتم مؤمنين﴾ أي: واتقوا الله في أمر الموالاة فلا تضعوها في غير موضعها، فينقلب الغرض منها إلى ضده فتكون وَهْناً لكم لا نصراً، ــ وكذا في سائر الأوامر والنواهي ــ إن كنتم صادقين في إيمانكم تحفظون كرامته وتتجنبون مهانته.

٥٨ ــ ﴿وإذا ناديتم إلى الصلاة اتخذوها هزواً ولعباً﴾ أي: وإذا أذّن مؤذنكم بالدعوة إلى الصلاة جعلها أولئك الذين نهيتم عن ولايتهم من أهل الكتاب والمشركين من الأمور التي يهزؤون ويعلبون بها، ويسخرون من أهلها ﴿ذلك بأنهم قوم لا يعقلون﴾ حقيقة الدين، وما يجب لله تعالى من الثناء والتعظيم ولو كانوا يعقلون ذلك لخشعت قلوبهم كلما سمعوا مؤذنكم يكبر الله تعالى ويوحده بصوته الندي، ويدعو إلى الصلاة له والفلاح بمناجاته وذكره. والآية تدل على شرع الأذان، فهو ثابت بالكتاب والسنة معاً.

قُلْ يَـٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ هَلْ تَنقِمُونَ مِنَّآ إِلَّآ أَنْ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَآ أُنزِلَ مِن قَبْلُ وَأَنَّ أَكْثَرَكُمْ فَـٰسِقُونَ ﴿٥٩﴾ قُلْ هَلْ أُنَبِّئُكُم بِشَرٍّ مِّن ذَٰلِكَ مَثُوبَةً عِندَ ٱللَّهِ مَن لَّعَنَهُ ٱللَّهُ وَغَضِبَ عَلَيْهِ وَجَعَلَ مِنْهُمُ ٱلْقِرَدَةَ وَٱلْخَنَازِيرَ وَعَبَدَ ٱلطَّـٰغُوتَ أُو۟لَـٰٓئِكَ شَرٌّ مَّكَانًا وَأَضَلُّ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٦٠﴾ وَإِذَا جَآءُوكُمْ قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَقَد دَّخَلُوا۟ بِٱلْكُفْرِ وَهُمْ قَدْ خَرَجُوا۟ بِهِۦ وَٱللَّهُ

أَعْلَمُ بِمَا كَانُوا يَكْتُمُونَ ﴿٦١﴾ وَتَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يُسَارِعُونَ فِي الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٦٢﴾ لَوْلَا يَنْهَاهُمُ الرَّبَّانِيُّونَ وَالْأَحْبَارُ عَن قَوْلِهِمُ الْإِثْمَ وَأَكْلِهِمُ السُّحْتَ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴿٦٣﴾

٥٩ ــ ﴿قل: يا أهل الكتاب، هل تنقمون منا إلا أن آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل من قبل، وأن أكثركم فاسقون؟﴾ الاستفهام للإنكار والتبكيت، أي: قل أيها الرسول مخاطباً ومحتجاً على أهل الكتاب دون المشركين: هل تنقمون منا شيئاً، أي: هل عندنا شيء تنكرونه وتعيبونه علينا وتكرهوننا لأجله لمضادتكم إيانا فيه، إلا إيماننا الصادق بالله وتوحيده وتنزيهه وإثبات صفات الكمال له، وإيماننا بما أنزله إلينا وبما أنزله من قبل على رسله؟ أي: ما عندنا سوى ذلك وهو لا يعاب ولا ينقم، بل يمدح صاحبه ويكرم؛ وإلا أن أكثرهم فاسقون، أي: خارجون من حظيرة هذا الإيمان الصحيح الكامل، وليس لكم من الدين إلا العصبية الجنسية، والتقاليد الباطلة؟ فلذلك تعيبون الحسن من غيركم، وترضون القبيح من أنفسكم.

٦٠ ــ ﴿قل هل أنبئكم بشرّ من ذلك مثوبة عند الله؟﴾ «المثوبة» كالمقولة من ثاب الشيء وثاب إليه، إذا رجع، فهي الجزاء والثواب. واستعماله في الجزاء الحسن أكثر، وقيل: استعماله في الجزاء السيىء تهكم. والمعنى: هل أنبئكم يا معشر المستهزئين بديننا وأذاننا بما هو شر من عملكم هذا ثواباً وجزاء من عند الله تعالى؟ وهذا السؤال يستلزم سؤالاً منهم عن ذلك، وجوابه قوله تعالى: ﴿من لعنه الله وغضب عليه وجعل منهم القردة والخنازير﴾ أي: إن الذي هو شر من ذلك ثواباً وجزاء عند الله، هو عمل من لعنه الله. أو جزاء من لعنه الله إلخ وفي هذا التعبير وجه آخر وهو: هل أنبئكم بشر من أهل ذلك العمل مثوبة عند الله؟ هم الذين لعنهم الله إلخ.

انتقل بهذه الآية من تبكيت اليهود وإقامة الحجة على هُزْئهم ولعبهم

بما تقدم إلى ما هو أشد منه تبكيتاً وتشنيعاً عليهم، بما فيه من التذكير بسوء حالهم مع أنبيائهم، وما كان من جزائهم على فسقهم وتمردهم، بأشد ما جازى الله تعالى به الفاسقين الظالمين لأنفسهم، وهو: اللعن، والغضب، والمسخ الصوري أو المعنوي، وعبادة الطاغوت، وقد عظم شأن هذا المعنى بتقديم الاستفهام عليه، المشوق إلى الأمر العظيم المنبأ عنه.

والغضب الإلهي يلزم اللعنة وتلزمه، بل اللعنة عبارة عن منتهى المؤاخذة لمن غضب الله عليه. فجمهور المفسرين على أن معنى ذلك: أنهم مُسخوا فكانوا قردة وخنازير حقيقة، وانقرضوا، لأن الممسوخ لا يكون له نسل. وفي الدر المنثور: «أخرج ابن المنذر وابن أبي حاتم في قوله «فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين» قال مسخت قلوبهم ولم يمسخوا قردة، وإنما هو مثل ضربه لهم كمثل الحمار يحمل أسفاراً» فالمراد على هذا أنهم صاروا كالقردة في نزواتها، والخنازير في اتباع شهواتها. وتقدم في تفسير آية «البقرة» ترجيح هذا القول من جهة المعنى بعد نقله عن مجاهد من رواية ابن جرير قال: «مسخت قلوبهم لم يمسخوا قردة وإنما هو مثل ضربه الله لهم كمثل الحمار يحمل أسفاراً».

وأما قوله تعالى: ﴿وَعَبْدَ الطاغوتَ﴾ فهو معطوف على قوله «لعنه الله» أي: هل أنبئكم بشر من ذلك مثوبة عند الله؟ هم: من لعنه الله وغضب عليه إلخ، ومَنْ عَبَد الطاغوت.

﴿أولئك شر مكاناً وأضل عن سواء السبيل﴾ أي: أولئك الموصوفون بما ذكر من المخازي والشنائع شر مكاناً، إذ لا مكان لهم في الآخرة إلا النار، وأضل عن قصد طريق الحق، ووسطه الذي لا إفراط فيه ولا تفريط. ومن كان هذا شأنه لا يحمله على الاستهزاء بدين المسلمين وصلاتهم وأذانهم واتخاذها هزواً ولعباً إلا الجهل وعمي القلب.

٦١ ــ ﴿وإذا جاؤوكم قالوا آمنا﴾ الكلام في منافقي اليهود الذين كانوا في المدينة وجوارها. أي: ذلك شأنهم في حال البعد عنكم، وإذا جاؤكم قالوا للرسول ولكم: إننا آمنا بالرسول وما أنزل عليه ﴿وقد دخلوا بالكفر وهم قد

خرجوا به﴾ أي: والحال الواقعة منهم، أنهم دخلوا عليكم متلبسين بالكفر، لم يتحولوا عن كفرهم بالرسول وما نزل من الحق، ولكنهم يخادعونكم ﴿والله أعلم بما كانوا يكتمون﴾ عند دخولهم من قَصدِ تَسَقُّطِ الأخبار والتوسل إليه بالنفاق والخداع، وعند خروجهم من الكيد والمكر والكذب الذي يُلْقُونه إلى البُعداء من قومهم، ونكتة قوله: «وهم قد خرجوا به» هي تأكيد كون حالهم في وقت الخروج كحالهم في وقت الدخول.

٦٢ ـ ﴿وترى كثيراً منهم يسارعون في الإثم والعدوان وأكلهم السحت﴾ أي: وترى أيها الرسول، أو أيها السامع، كثيراً من هؤلاء اليهود الذين اتخذوا دين الحق هزواً ولعباً، يسارون فيما هم فيه من قول الإثم وعمله، وهو كل ما يضر قائله وفاعله في دينه ودنياه، وفي العدوان، وهو الظلم وتجاوز الحقوق والحدود الذي يضر الناس. وفي أكل السحت، وهو الدنيء من المحرَّم ولم يقل: يسارعون إلى ذلك لأن المسارع إلى الشيء يكون خارجاً عنه فيقبل عليه بسرعة، وهؤلاء غارقون في الإثم والعدوان، وإنما يسارعون في جزئيات وقائعهما، كلما قدروا على إثم أو عدوان ابتدروه ولم يَنُوا فيه ﴿لبئس ما كانوا يعملون﴾ تقبيح للعمل الذي كانوا يعملونه في استغراقهم في المعاصي، المفسدة لأخلاقهم، وللأمة التي يعيشون فيها، أن لم تنههم وتزجرهم على أنهم تركوا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فلم يكن يقوم به أحد منهم، لا العلماء ولا العباد إذ كان الفساد قد عم الجميع، ولذلك قال:

٦٣ ـ ﴿لولا ينهاهم الربانيون والأحبار عن قولهم الإثم وأكلهم السحت لبئس ما كانوا يصنعون﴾ أي: هلّا ينهى هؤلاء المسارعين فيما ذُكِرَ أئمتُهُم في التربية والسياسة وعلماء الشرع والفتوى فيهم، عن قول الإثم كالكذب، وأكل السحت كالرشوة! لبئس ما كان ينصع هؤلاء الربانيون والأحبار، من الرضى بهذه الأوزار، وترك فريضة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر. روي عن ابن عباس أنه قال: ما في القرآن أشد توبيخاً من هذه الآية، أي: فهي حجة على العلماء إذا قصروا في الهداية والإرشاد وتركوا النهي عن البغي والفساد.

وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ يَدُ ٱللَّهِ مَغْلُولَةٌ غُلَّتْ أَيْدِيهِمْ وَلُعِنُوا۟ بِمَا قَالُوا۟ بَلْ يَدَاهُ مَبْسُوطَتَانِ يُنفِقُ كَيْفَ يَشَآءُ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَـٰنًا وَكُفْرًا وَأَلْقَيْنَا بَيْنَهُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَـٰمَةِ كُلَّمَآ أَوْقَدُوا۟ نَارًا لِّلْحَرْبِ أَطْفَأَهَا ٱللَّهُ وَيَسْعَوْنَ فِى ٱلْأَرْضِ فَسَادًا وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ٱلْمُفْسِدِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَوْ أَنَّ أَهْلَ ٱلْكِتَـٰبِ ءَامَنُوا۟ وَٱتَّقَوْا۟ لَكَفَّرْنَا عَنْهُمْ سَيِّـَٔاتِهِمْ وَلَأَدْخَلْنَـٰهُمْ جَنَّـٰتِ ٱلنَّعِيمِ ﴿٦٥﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ أَقَامُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِم مِّن رَّبِّهِمْ لَأَكَلُوا۟ مِن فَوْقِهِمْ وَمِن تَحْتِ أَرْجُلِهِم مِّنْهُمْ أُمَّةٌ مُّقْتَصِدَةٌ وَكَثِيرٌ مِّنْهُمْ سَآءَ مَا يَعْمَلُونَ ﴿٦٦﴾

٦٤ ـ ﴿وقالت اليهود: يد الله مغلولة﴾ هذا القول الفظيع من شواهد قولهم الإثم الذي أثبته فيما قبل هذه الآية. وقد عزى إليهم ـ وهو قول واحد أو آحاد منهم ـ لأنه أثر ما فشا فيهم من الجرأة على الله وترك إنكار المنكر، والمقر للمنكر شريك الفاعل له.

روى ابن إسحق والطبراني في الكبير وابن مردويه عن ابن عباس، قال: قال رجل من اليهود يقال له النباش بن قيس: إن ربك بخيل لا ينفق. فأنزل الله هذه الآية.

أما قوله تعالى: ﴿غلت أيديهم ولعنوا بما قالوا﴾ فهو دعاء عليهم يناسب جرمهم هذا، وجزاء لهم بالطرد والإبعاد من رحمة الله تعالى. قد جاء على طريقة الاستئناف البياني لأنه مما تستشرف له النفوس وتتساءل عنه بالفعل أو بالقوة. والمشهور من معنى «غلت أيديهم» أمسكت أيديهم وانقبضت عن العطاء والإنفاق في سبيل البر والخير، وهو دعاء عليهم بالبخل، وما زالوا أبخل الأمم، فلا يكاد أحد منهم يبذل شيئاً إلا إذا كان يرى أن له من ورائه ربحاً.

وقيل: إن المراد بغل الأيدي ربطها إلى الأعناق بالاغلال في الدنيا أو في النار أو فيهما.

ثم رد عليهم تعالى بقوله: ﴿بل يداه مبسوطتان ينفق كيف يشاء﴾ أي: بل هو صاحب الجود الكامل، والعطاء الشامل، عبر عن ذلك ببسط اليدين، لأن الجواد السخي إذا أراد أن يبالغ في العطاء يعطي بكلتا يديه. وَصَفُوه تعالى بغاية البخل والإمساك، فأبطل قولهم وأثبت لنفسه غاية الجود وسعة العطاء.

﴿وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفراً﴾ الخطاب للنبي ﷺ، أي: إن هذا الذي أنزلناه عليك من خفي أمور هؤلاء اليهود المعاصرين لك، ومن أحوال سلفهم، وشؤون كتبهم، وحقائق تاريخهم، هو من أعظم الحجج والآيات على نبوتك، فكان ينبغي أن يجذبهم إلى الإيمان بك، لأنك لولا النبوة والوحي لما علمت من ذلك شيئاً ــ لا من ماضيه لأنك أمي لم تقرأ الكتب، وما كل من قرأها يعلم كل ما جئت به عنهم، ولا من حاضره لأنه من خفايا مكرهم وأسرار كيدهم ــ ولكنهم لتجاوزهم الحدود في الكفر والحَسد للعرب، والعصبية الجنسية لأنفسهم، لا يجذبهم ذلك إلى الإيمان ولا يقربهم منه إلا قليلاً منهم، ووالله ليزيدن كثيراً منهم طغياناً في بغضك وعداوتك، وكفراً بما جئت به. قال قتادة: حملهم حسد محمد ﷺ والعرب على أن كفروا به ــ وفي رواية: على أن تركوا القرآن وكفروا بمحمد ودينه ــ وهم يجدونه مكتوباً عندهم.

﴿وألقينا بينهم العداوة والبغضاء إلى يوم القيامة﴾ قال المفسرون: إن الضمير في قوله «بينهم» يرجع إلى اليهود والنصارى في قوله تعالى: «يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء» رواه ابن جرير عن مجاهد واقتصر عليه، وعزاه غيره إلى الحسن أيضاً، ورواه أبو الشيخ عن الربيع، فلا نعرف في التفسير المأثور عن السلف غيره، وفي تفاسير المتأخرين احتمال أن يكون الضمير لليهود وحدهم، والمراد حينئذٍ عداوة المذاهب والبغضاء بين الأفراد، لأن هذا لا ينقطع من بين الناس، ولكن لا يظهر معه فائدة لتخصيص

اليهود به، وهم الآن من أشد الأمم تعاطفاً وتعاضداً وائتلافاً. وأما العداوة بينهم وبين النصارى فلم تنقطع.

﴿كلما أوقدوا ناراً للحرب أطفأها الله﴾ «الحرب» ضد السلم، وليس مرادفاً للقتال بل أعم فهو يصدق بالإخلال بالأمن، والنهب والسلب ولو بغير قتل، ويصدق بتهييج الفتن والإغراء بالقتال. والمراد: أن الله تعالى يخذلهم في كل ما يكيدون به لرسوله وللمؤمنين الصادقين. فإما أن يخيبوا ولا يتم له ما يسعون إليه من الإغراء والتحريض، وإما أن ينصر الله رسوله والمؤمنين، وكذلك كان، وصدق الله وعده، وأعز جنده، ونصر عبده، وهزم الأحزاب وحده.

﴿ويسعـون في الأرض فساداً، والله لا يحب المفسـدين﴾ أي: أنهم لم يكونوا ـ فيما يأتونه، أو على ما يأتونه من عداوة النبي والمؤمنين، وإيقاد نيران الحرب والفتن والقتال ـ مصلحين للأخلاق والأعمال، أو لشؤون الاجتماع والعمران، بل كانوا يسعون في الأرض سعي فساد أو لأجل الفساد، بمحاولة منع اجتماع كلمة العرب، وخروجهم من الأمية إلى العلم، ومن الوثنية إلى التوحيد، وبالكيد للمؤمنين، وتشكيكهم في الدين، حسداً لهم، وحباً في دوام امتيازهم عليهم. والله لا يحب المفسدين في الأرض، فلا يصلح عملهم، ولا ينجح سعيهم، لأنهم مضادون لحكمته في صلاح الناس وعمران البلاد.

٦٥ ـ ﴿ولـو أن أهل الكتـاب آمنوا واتقـوا لكفرنـا عنهم سيئاتهم ولأدخلناهم جنات النَعيم﴾ أي: لو أنهم آمنوا بخاتم النبيين والمرسلين، واتقوا باتباعه تلك المفاسد التي جروا عليها، لكفرنا عنهم تلك السيئات لأن هذا الإيمان يَجُبُّ ما قبله، والتقوى التي تتبعه تزكي النفس وتطهرها من تأثير تلك السيئات، فَيُـمْحَى أثرها، ويكون ذلك كفارة لها، فيسحقون جنات النعيم التي لا بؤس فيها.

٦٦ ـ ﴿ولو أنهم أقاموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليهم من ربهم لأكلوا من فوقهم ومن تحت أرجلهم﴾ إقامة التوراة والإنجيل: العملُ بهما على

أقوم الوجوه وأحسنها، سواء فيه عمل النفس وهو الإيمان والإذعان، وعمل القوى والجوارح، أي: لو أقاموا ما في التوراة والإنجيل المنزلين من قَبْلُ، بنور التوحيد والفضائل، وأقاموا بعد ذلك ما أنزل إليهم من ربهم على لسان هذا النبي الذي بشرت به كتبهم وهو الفرقان الذي أكمل الله به الدين ـ لو أقاموا جميع ذلك ولم يفرقوا بين رسل الله وكتبه ـ لوسع الله عليهم ما يهمهم من موارد الرزق، فأكلوا من الثمرات والبركات التي تنتج من أمطار السماء ونبات الأرض، وتمتعوا بما وعد الله به النبي وأمته من سعة الملك.

﴿منهم أمة مقتصدة، وكثير منهم ساء ما يعملون﴾ أي: منهم جماعة معتدلة في أمر الدين، لا تغلو بالإفراط ولا تهمل بالتقصير. قيل: هم العدول في دينهم، وقيل: هم الذين أسلموا منهم. والمعتدلون لا تخلو منهم أمة، ولكنهم يكثرون في طور صلاح الأمة وارتقائها، ويقلون في طور فسادها وانحطاطها. وهؤلاء المعتدلون في الأمم هم الذين يسبقون إلى كل صلاح وإصلاح.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَـٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾

٦٧ ـ ﴿يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك﴾ المعنى: المتبادر من الآية: هو أنه الأمر بالتبليغ العام في أول الإسلام، كما رواه أهل التفسير المأثور، ولولاه لاحتمل أن يكون المراد به تبليغ أهل الكتاب ما بعد هذه الآية. كأنه قال: بلغ ما أنزل إليك في شأن أهل الكتاب، واذكر لهم ما يكون فصل الخطاب، فإن سألت عن ذلك فهاك الجواب: «قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل» إلخ ما سيأتي.

﴿وإن لم تفعل﴾ أي: وإن لم تفعل ما أمرت به من التبليغ العام لما أنزل إليك كله ـ وهو ما عليه الجمهور ـ أو الخاص بأهل الكتاب ـ على ما سبق من

الاحتمال ـ بأن كتمته ، ولو مؤقتاً، خوفاً من الأذى، بالقول أو الفعل أو بهما جميعاً ﴿فما بلغت رسالته﴾ أي: فحسبك جرماً أنك ما بلغت الرسالة، ولا قمت بما بعثت لأجله، وهو تبليغ الناس ما أنزل إليهم من ربهم، وذهب الجمهور إلى أن معناه: وإن لم تبلغ جميع ما أنزل إليك من ربك، بأن كتمت بعضه، فكأنك لم تبلغ منه شيئاً قط، لأن كتمان البعض ككتمان الجميع. فهو من قبيل قوله تعالى: «من قتل نفساً بغير نفس أو فساد في الأرض فكأنما قتل الناس جميعاً».

فإن قيل: إن الله تعالى قد عصم الرسل، عليهم السلام، من كتمان شيء مما أمرهم بتبليغه ولولا ذلك لبطلت حكمة الرسالة بعدم ثقة الناس بالتبليغ، فما حكمة التصريح مع هذا الأمر بالتبليغ، وتأكيده بجعل كتمان بعضه ككتمانه كله؟

قلت: حكمته بالنسبة إلى الرسول ﷺ إعلام الله تعالى إياه بأن التبليغ حتم لا تخيير فيه، ولا يجوز كتمانه ولو مؤقتاً بتأخير شيء منه عن وقته على سبيل الاجتهاد.

﴿والله يعصمك من الناس﴾ روى أهل التفسير المأثور، والترمذي وأبو الشيخ والحاكم وأبو نعيم والبيهقي والطبراني عن بضعة رجال من الصحابة: أن النبي ﷺ كان يحرس في مكة قبل نزول هذه الآية، فلما نزلت ترك الحرس، وكان أبو طالب أول الناس اهتماماً بحراسته، وحرسه العباس أيضاً، ومعنى: «يعصمك من الناس»: يمنعك من فتكهم، مأخوذ من عِصام القِرْبة»، وهو ما تُوكَأُ به ـ أي: ما يربط به فمها ـ من سير جلد أو خيط.

والمراد بالناس: الكفار الذين يتضمن تبليغ الوحي بيان كفرهم وضلالهم وفساد عقائدهم وأعمالهم والنعي عليهم وعلى سلفهم، فإن ذلك يغيظهم ويحملهم على الإيذاء لذلك كان المشركون يتصدون لإيذائه ﷺ بالقول والفعل، وائتمروا به بعد موت أبي طالب وقرروا قتله في دار الندوة، ولكن الله تعالى عصمه منهم. وكذلك فعل اليهود بعد الهجرة.

﴿إن الله لا يهدي القوم الكافرين﴾ أي: أنه تعالى لا يهدي أولئك الناس

الذين هم بصدد إيذائك على التبليغ ـ وهم القوم الكافرون ـ إلى ما يهمون به من ذلك، بل يكونون خائبين وتتم كلمات الله تعالى حتى يكمل بها الدين.

﴿قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَسْتُمْ عَلَىٰ شَىْءٍ حَتَّىٰ تُقِيمُوا۟ ٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُمْ ۗ وَلَيَزِيدَنَّ كَثِيرًا مِّنْهُم مَّآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ طُغْيَٰنًا وَكُفْرًا ۖ فَلَا تَأْسَ عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٨﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلصَّٰبِـُٔونَ وَٱلنَّصَٰرَىٰ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَعَمِلَ صَٰلِحًا فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٩﴾

٦٨ ـ ﴿قل يا أهل الكتاب لستم على شيء حتى تقيموا التوراة والإنجيل وما أنزل إليكم من ربكم﴾ أي: «قل» لأهل الكتاب من اليهود والنصارى فيما تبلغهم عن الله تعالى: «لستم على شيء» يعتد به من أمر الدين، ولا ينفعكم الانتساب إلى موسى وعيسى والنبيين «حتى تقيموا التوراة والإنجيل» فيما دعيا إليه من التوحيد الخالص، والعمل الصالح، وفيما بشرا به من بعثة النبي الذي يجيء من ولد إسماعيل «وما أنزل إليكم من ربكم» على لسانه، وهو القرآن المجيد، فإنه هو الذي أكمل به دين الأنبياء والمرسلين.

﴿وليزيدن كثيراً منهم ما أنزل إليك من ربك طغياناً وكفرا﴾ هذه جملة مستأنفة، مؤكّدة بالقسم الذي تدل عليه اللام في أولها، تثبت أن الكثير من أهل الكتاب لا يزيدهم القرآن الذي أكمل الله به الدين، المنزل على محمد خاتم النبيين، إلا طغياناً في فسادهم، وكفراً على كفرهم، ذلك بأنهم ما كانوا على إيمان صحيح بالله ولا بالرسل، ولا على عمل صالح مما تهدي إليه تلك الكتب، وإنما كان أكثرهم على تقاليد وثنية، وعصبية جنسية، وعادات وأعمال ردية، فهم لهذا لم ينظروا في القرآن نظر إنصاف، وليس لهم من حقيقة دينهم الحق ما يقربهم من فهم حقيقة الإسلام، ليعلموا أن دين الله واحد فما سبق بدء

وهذا إتمام، بل ينظرون إليه بعين العصبية والعدوان، وهذا سبب زيادة الكفر والطغيان، والطغيان: مجاوزة الحد المعتاد.

وأما غير الكثير، وهم الذين حافظوا على التوحيد ولم تحجبهم عن نور الحق تلك التقاليد، فهم الذين يرون القرآن بعين البصيرة فيعلمون أنه الحق من ربهم، وأن من أنزل عليه هو النبي الأخير المبشر به في كتبهم، فيسارعون إلى الإيمان، على حسب حظهم من العلم وسلامة الوجدان.

﴿فلا تأس على القوم الكافرين﴾ أي: فلا تحزن عليهم، لأنهم قوم تمكن الكفر منهم، وصار وصفاً لازماً لهم. وحسبك الله ومن اتبعك من مؤمني قومك ومنهم، كعبد الله بن سلام وغيره من علمائهم، و«الأسى»: الحزن، وأصله: اتباع الفائت بالغم.

٦٩ ــ ﴿إن الذين آمنوا والذين هادوا والصابئون والنصارى من آمن بالله واليوم الآخر وعمل صالحاً فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾ مناسبة هذه الآية هنا لما قبلها وما بعدها، بيان أن أهل الكتاب لم يقيموا دين الله، وما كلفهم الله إياه، لا وسائله ولا مقاصده، فلا هم حفظوا نصوص الكتب كلها، ولا هم تركوا ما عندهم منها على ظواهرها؛ ولا هم آمنوا بالله واليوم الآخر، على الوجه الذي كان عليه سلفهم الصالح، ولا هم عملوا الصالحات كما كانوا يعملون؛ اللهم إلا قليلاً منهم كان مخبوءاً في طيات الزمان، أو شعاف الجبال وزوايا البلدان، كانوا يعذبون على توحيد الله، ويرمون بالزندقة أو الهرطقة لرفضهم تقاليد الكنائس. وقد تقدم مثل هذه الآية في سورة «البقرة»[1].

لَقَدْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ وَأَرْسَلْنَآ إِلَيْهِمْ رُسُلًا كُلَّمَا جَآءَهُمْ رَسُولُۢ بِمَا لَا تَهْوَىٰٓ أَنفُسُهُمْ فَرِيقًا كَذَّبُواْ وَفَرِيقًا يَقْتُلُونَ ﴿٧٠﴾ وَحَسِبُوٓاْ أَلَّا تَكُونَ

---

(١) قوله: «وقد تقدم مثل هذه الآية في سورة البقرة» هي الآية «٦٢» منها.

فِتْنَةٌ فَعَمُواْ وَصَمُّواْ ثُمَّ تَابَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ ثُمَّ عَمُواْ وَصَمُّواْ كَثِيرٌ مِّنْهُمْ وَٱللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ ﴿٧١﴾

٧٠ ـ ﴿لقد أخذنا ميثاق بني إسرائيل وأرسلنا إليهم رسلاً، كلما جاءهم رسول بما لا تهوى أنفسهم فريقاً كذبوا وفريقاً يقتلون﴾ الميثاق: هو العهد الموثّق المؤكد، الذي أخذه الله عليهم في التوراة.

وقد نقضوا الميثاق كما تبين في أوائل هذه السورة وأواخر ما قبلها. وأما معاملتهم للرسل فقد بين الله تعالى إجماله بهذه القاعدة الكلية، وهي أنهم كانوا كلما جاءهم رسول بشيء لا تهواه أنفسهم عاملوه بأحد أمرين: التكذيب المستلزم للإعراض والعصيان، أو القتل وسفك الدم. والظاهر أن جملة «كلما جاءهم رسول» استئناف بياني لا صفة لـ«رسول» كما قال الجمهور. والتعبير عن القتل بالمضارع مع كونه كالتكذيب وقع في الماضي، نكتته تصوير جرم القتل الشنيع واستحضار هيئته المنكرة، كأنه واقع في الحال، للمبالغة في النعي عليهم والتوبيخ لهم، فقد أفادت الآية أنهم بلغوا من الفساد واتباع أهوائهم أخشن مركب وأشده تقحمًا بهم في الضلال، حتى لم يعد يؤثر في قلوبهم وعظ الرسل وهديهم، بل صار يغريهم بزيادة الكفر والتكذيب، وقتل أولئك الهداة الأخيار.

٧١ ـ ﴿وحسبوا أن لا تكون فتنة﴾ أي: وظنوا ظناً تمكن من نفوسهم، فكان كالعلم في قوته: أنه لا توجد ولا تقع لهم فتنة بما فعلوا من الفساد. و«الفتنة»: الاختبار بالشدائد، كتسلط الأمم القوية عليهم بالقتل والتخريب والاضطهاد، وقيل: المراد بها القحط والجوائح؛ وليس بظاهر هنا.

﴿فعموا وصموا ثم تاب الله عليهم، ثم عموا وصموا كثير منهم﴾ أي: «فعموا» عن آيات الله في كتبه، الدالة على عقاب الله للأمم المفسدة الظالمة، وعن سننه في خلقه المصدقة لها، و«صموا» عن سماع المواعظ التي جاءهم بها الرسل وأنذروهم بها عقاب الله لمن نقض ميثاقه، وخرج عن هداية دينه، فاتبع هواه، وظلم نفسه والناس، فلما عموا وصموا وانهمكوا في الظلم

والفساد، سلط الله تعالى عليهم البابليين فجاسوا خلال الديار، وأحرقوا المسجد الأقصى ونهبوا الأموال، وسبوا الأمة وسلبوها الملك والاستقلال، ثم رحمهم الله تعالى وتاب عليهم، وأعاد إليهم ملكهم وعزهم، ثم عموا وصموا مرة أخرى، وعادوا إلى ظلمهم وإفسادهم في الأرض، وقتل الأنبياء بغير حق، فسلط الله تعالى عليهم الفرس ثم الروم ـ الرومانيين ـ فأزالوا ملكهم واستقلالهم.

أما قوله تعالى «كثير منهم» فهو بدل من فاعل «عموا وصموا» أو هو الفاعل والواو علامة الجمع على لغة بعض العرب من الأزد التي يعبر النحاة بكلمة من أهلها، قال: «أكلوني البراغيث» والمراد: أن عمى البصيرة والختم على السمع لم يكن عاماً مستغرقاً لكل فرد من أفرادهم، وإنما كان هو الكثير الغالب عليهم. وإنما يعاقب الله الأمم بالذنوب إذا كثرت وشاعت فيها، لأن العبرة بالغالب، والقليل النادر لا تأثير له في الصلاح أو الفساد العام، ولذلك قال تعالى «واتقوا فتنة لا تصيبن الذين ظلموا منكم خاصة» وهذا هو الواقع وعلته ظاهرة، وحكمته باهرة.

﴿والله بصير بما يعملون﴾ الآن من الكيد لخاتم الرسل، فاتباع الهوى قد أعماهم وأصمهم مرة أخرى، فتركهم لا يبصرون ما جاء به من النور والهدى، ولا يسمعون ما يتلوه عليهم من الآيات، وما فيه من الحجج والبينات، وسيعاقبهم الله تعالى على ذلك بمثل ما عاقبهم على ما قبله.

ثم انتقل من بيان حال اليهود إلى بيان حال النصارى في دينهم فقال عز وجل:

لَقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ هُوَ ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ وَقَالَ ٱلْمَسِيحُ يَـٰبَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ إِنَّهُۥ مَن يُشْرِكْ بِٱللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيْهِ ٱلْجَنَّةَ وَمَأْوَىٰهُ ٱلنَّارُ وَمَا لِلظَّـٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴿٧٢﴾ لَّقَدْ كَفَرَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّ ٱللَّهَ ثَالِثُ ثَلَـٰثَةٍ وَمَا مِنْ إِلَـٰهٍ إِلَّآ إِلَـٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِن لَّمْ يَنتَهُواْ عَمَّا يَقُولُونَ

لَيَمَسَّنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ مِنْهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ أَفَلَا يَتُوبُونَ إِلَى ٱللَّهِ وَيَسْتَغْفِرُونَهُۥ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٧٤﴾ مَّا ٱلْمَسِيحُ ٱبْنُ مَرْيَمَ إِلَّا رَسُولٌ قَدْ خَلَتْ مِن قَبْلِهِ ٱلرُّسُلُ وَأُمُّهُۥ صِدِّيقَةٌ كَانَا يَأْكُلَانِ ٱلطَّعَامَ ٱنظُرْ كَيْفَ نُبَيِّنُ لَهُمُ ٱلْآيَٰتِ ثُمَّ ٱنظُرْ أَنَّىٰ يُؤْفَكُونَ ﴿٧٥﴾

٧٢ ـ ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله هو المسيح بن مريم﴾ أكد تعالى بالقسم كُفْرَ قائلي هذا القول من النصارى، إذ غلوا في إطراء المسيح بن مريم، عليه السلام، غلواً ضادوا به غلو اليهود في الكفر به، وقولهم عليه وعلى أمه الصديقة بهتاناً عظيمًا، ثم صار هو العقيدة الشائعة فيهم، ومن عدل عنها إلى التوحيد يعد مارقاً من دينهم، ذلك بأنهم يقولون إن الإله مركب من ثلاثة أصول يسمونها «أقانيم» وهي الأب والابن وروح القدس، ويقولون إن المسيح هو الابن، والله هو الآب، وإن كل واحد من الثلاثة عين الآخرين، فينتج ذلك أن الله هو المسيح، وأن المسيح هو الله بزعمهم.

﴿وقال المسيح يا بني إسرائيل اعبدوا الله ربي وربكم﴾ أي: والحال أن المسيح قال لهم ضد ما يقولون، أمرهم بعبادة الله تعالى وحده معترفاً بأنه ربه وربهم، فاعترف بأنه عبد مربوب لله تعالى ودعا بني إسرائيل الذين أرسل إليهم أن يعبدوا الله الذي يعبده هو.

﴿إنه من يشرك بالله فقد حرم الله عيه الجنة ومأواه النار، وما للظالمين من أنصار﴾ أمرهم عليه السلام بالتوحيد الخالص. وقَفَّى عليه بالتحذير من الشرك والوعيد عليه، ببيان أن الحال والشأن الثابت عند الله تعالى هو أن كل من يشرك بالله شيئاً ما من ملك أو بشر، أو كوكب أو حجر، أو غير ذلك، بأن يجعله نداً له، أو متحداً به، أو يدعوه لجلب نفع أو دفع ضر، أو يزعم أنه يقربه إلى الله زلفى، فلا يكون له مأوى ولا ملجأ يأوي إليه إلا النار، دار العذاب والهوان، وما لهؤلاء الظالمين لأنفسهم بالشرك من نصير ينصرهم، ولا شفيع

ينقذهم «من ذا الذي يشفع عنده إلا بإذنه» ، «ولا يشفعون إلا لمن ارتضى وهم من خشيته مشفقون» فالنافع رضاه «ولا يرضى لعباده الكفر» ، وشر أنواعه الشرك.

٧٣ ــ ﴿لقد كفر الذين قالوا إن الله ثالث ثلاثة﴾ أكد تعالى بالقسم أيضاً كفر الذين قالوا: إن الله هو خالق السماوات والأرض وما بينهما ثالث أقانيم ثلاثة، وهي: الآب والابن وروح القدس.

وقال تعالى رداً عليهم: ﴿وما من إله إلا إله واحد﴾ أي: قالوا قولهم هذا بلا روية ولا بصيرة، والحال أنه ليس في الوجود ثلاثة آلهة ولا اثنان، ولا أكثر من ذلك، لا يوجد آله مَّا إلا آله متصف بالوحدانية. وهو الله الذي لا تركيب في ذاته ولا تعدد. وهذه العبارة أشد تأكيداً لنفي تعدد الإله من عبارة: لا إله إلا إله واحد. لأن «من» بعد «ما» تفيد استغراق النفي، وشموله لكل نوع من أنواع المتعدد، وكل فرد من أفراده؛ فليس ثَـمَّ تعددُ ذوات وأعيان، ولا تعدد أجناس أو أنواع، ولا تعدد جزئيات أو أجزاء. والنصارى قد اقتبسوا عقيدة التثليث عمن قبلهم ولم يفهموها، وعقلاؤهم يتمنون لو يقدرون على التفصي منها ولكنهم إذا أنكروها بعد هذه الشهرة تبطل ثقة العامة بالنصرانية كلها. كما قال أحد عقلاء القسوس لبعض أهل العلم.

﴿وإن لم ينتهوا عما يقولون ليمسَّن الذين كفروا منهم عذاب أليم﴾ أي: وإن لم ينتهوا عن قولهم بالتثليث ويتركوه، ويعتصموا بعروة التوحيد الوثقى ويعتقدوه، فوالله ليصيبنهم بكفرهم عذاب شديد الألم في الآخرة، فوضع «الذين كفروا» موضع الضمير ليثبت أن ذلك القول كفر بالله، وأن الكفر سبب العذاب الذي توعدهم به، ويبين أن هذا العذاب لا يمس إلا الذين كفروا منهم خاصة، بالتثليث أو غيره، دون من تاب وأناب إلى الله تعالى، إذ ليس عذاب الآخرة كعذاب الأمم في الدنيا يشترك فيه المذنبون وغيرهم.

٧٤ ــ ﴿أفلا يتوبـون إلى الله ويسـتغفرونـه والله غفور رحيم؟﴾ الاستفهام هنا للتعجيب من شأن هؤلاء الناس في تثليثهم وإصرارهم عليه،

بعدما جاءتهم البينات المبطلة له، والنُّذُر بالعذاب المرتب عليه. والهمزة داخلة على فعل محذوف عطف فعل التوبة المنفي. والتقدير: أيسمعون ما ذكر من التفنيد والوعيد، فلا يحملهم على التوبة والرجوع إلى التوحيد، واستغفار الله تعالى مما فرط منهم، والحال أن الله تعالى عظيم المغفرة واسع الرحمة، يقبل التوبة من عباده ويغفر لهم ما سلف، إذا هم آمنوا وأحسنوا فيما بقي؟ إن هذا لشيء عجاب. أو: أيصرون على ما ذكر بعد إقامة الحجة، ودحض الشبهة، فلا يتوبون؟ إلخ.

٧٥ ــ ﴿ما المسيح ابن مريم إلا رسول قد خلت من قبله الرسل، وأمه صديقة كانا يأكلان الطعام﴾ قد يقول قائلهم إذا سمع ما تقدم: إذا كان التثليث أمراً باطلاً لا حقية له، وكان الإله الحق واحداً لا تعدد فيه ولا تركيب، من أصول ولا أقانيم، ولا يشبه الأجسام بذات ولا صفة ــ فما بال المسيح وما شأنه؟ هل يعد فرداً من أفراد المخلوقات، لا يمتاز عليها بالذات ولا بالصفات؟ وهل تعد أمه كسائرها النساء؟ أجاب الله تعالى عن هذه الأسئلة التي يوردها من أكبروا المسيح أن يكون بشراً، فبدأ بذكر خصوصيته التي امتاز بها على أكثر الناس، ثم ثنى ببيان حقيقته التي يشارك بها كل فرد من أفرادهم، أما الخصوصية فهو إنه ليس إلا رسولاً من رسل الله تعالى الذين بعثهم لهداية عباده، قد خلت ومضت من قبله الرسل الذين اختصهم الله مثله تعالى بالرسالة وأيدهم بالآيات. فبهذه الخصوصية امتاز هو وإخوته الرسل على جماهير الناس، وأما أمه فهي صديقة من فضليات النساء فمرتبتها في الفضل والكمال تلي مرتبة الأنبياء، وأما حقيقتها الشخصية والنوعية فهي مساوية لحقيقة غيرهما من أفراد نوعها وجنسها. بدليل أنهما كانا يأكلان الطعام، وكل من يأكل الطعام فهو مفتقر إلى ما يقيم بنيته ويمد حياته، لئلا ينحل بدنه وتضعف قواه فيهلك ــ دع ما يستلزمه أكل الطعام من الحاجة إلى دفع الفضلات ــ وكل مفتقر إلى غيره فهو ممكن مساوٍ لسائر الممكنات المخلوقة في حاجتها إلى غيرها، فلا يمكن أن يكون رباً خالقاً، ولا ينبغي أن يكون رباً معبوداً. وأن مِنْ سَفَهِ الإنسان لنفسه، واحتقاره لجنسه، أن يرفع بعض المخلوقات المساوية له في

ماهيته ومشخصاته بمزية عرضية لها، فيجعل نفسه لها عبداً، ويسمي ما يفتتن بخصوصيته منها إلهاً أو رباً.

﴿انظر كيف نبين لهم الآيات ثم انظر أنَّى يؤفكون﴾ أي: انظر أيها الرسول أو أيها السامع نظر عقل وفكر. كيف نبين لهؤلاء النصارى الآيات والبراهين على بطلان دعواهم في المسيح، ثم نظر بعد ذلك كيف يصرفون عن استبانة الحق بها، والانتقال من مقدماتها إلى نتائجها؟ كأن عقولهم قد فقدت بالتقليد وظيفتها؟

قُلْ أَتَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَمْلِكُ لَكُمْ ضَرًّا وَلَا نَفْعًا وَٱللَّهُ هُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿٧٦﴾ قُلْ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لَا تَغْلُوا۟ فِى دِينِكُمْ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَلَا تَتَّبِعُوٓا۟ أَهْوَآءَ قَوْمٍ قَدْ ضَلُّوا۟ مِن قَبْلُ وَأَضَلُّوا۟ كَثِيرًا وَضَلُّوا۟ عَن سَوَآءِ ٱلسَّبِيلِ ﴿٧٧﴾ لُعِنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَلَىٰ لِسَانِ دَاوُۥدَ وَعِيسَى ٱبْنِ مَرْيَمَ ذَٰلِكَ بِمَا عَصَوا۟ وَّكَانُوا۟ يَعْتَدُونَ ﴿٧٨﴾ كَانُوا۟ لَا يَتَنَاهَوْنَ عَن مُّنكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا۟ يَفْعَلُونَ ﴿٧٩﴾ تَرَىٰ كَثِيرًا مِّنْهُمْ يَتَوَلَّوْنَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَبِئْسَ مَا قَدَّمَتْ لَهُمْ أَنفُسُهُمْ أَن سَخِطَ ٱللَّهُ عَلَيْهِمْ وَفِى ٱلْعَذَابِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿٨٠﴾ وَلَوْ كَانُوا۟ يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلنَّبِىِّ وَمَآ أُنزِلَ إِلَيْهِ مَا ٱتَّخَذُوهُمْ أَوْلِيَآءَ وَلَٰكِنَّ كَثِيرًا مِّنْهُمْ فَٰسِقُونَ ﴿٨١﴾

أقام الله تعالى البرهان من حال المسيح وأمه على بطلان كونه إلهاً، وبين ما يشاركان به أشرف البشر من المزية الخاصة، وما يشاركان به سائر البشر من صفاتهم العامة، وقفى على ذلك بالتعجيب من بُعْدِ التفاوت ما بين قوة الآيات

التي حججهم بها، وشدة انصرافهم عنها، ثم لقن نبيه حجة أخرى يوردها في سياق الإنكار عليهم وتبكيتهم على عبادة ما لا فائدة في عبادته، فقال:

٧٦ ــ ﴿قل أتعبدون من دون الله ما لا يملك لكم ضراً ولا نفعا؟﴾ أي: قل أيها الرسول لهؤلاء النصارى وأمثالهم الذين عبدوا غير الله: أتعبدون من دون الله ــ أي: متجاوزين عبادة الله وحده ــ ما لا يملك لكم ضراً تخشون أن يعاقبكم به، إذا تركتم عبادته، وترجون أن يدفعه عنكم إذا أنتم عبدتموه، ولا يملك لكم نفعاً ترجون أن يجزيكم به إذا عبدتموه، وتخافون أن يمنعه عنكم إذا كفرتموه؟ ﴿والله هو السميع العليم﴾ أي: والحال، أن الله تعالى هو السميع لأدعيتكم وسائر أقوالكم، العليم بحاجاتكم وسائر أحوالكم، فلا ينبغي لكم أن تدعوا غيره، ولا أن تعبدوا سواه.

ولما كان قول النصارى في المسيح من أشد الغلو في الدين، بتعظيم الأنبياء فوق ما يجب، وكان إيذاء اليهود له وسعيهم لقتله، من الغلو في الجمود على تقاليد الدين الصورية، واتباع الهوى فيه، وكان هذا الغلو هو الحامل لهم على قتل زكريا ويحيى وشعياً قال تعالى:

٧٧ ــ ﴿قل يا أهل الكتاب لا تغلوا في دينكم غير الحق، ولا تتبعوا أهواء قوم قد ضلوا من قبل وأضلوا كثيراً وضلوا عن سواء السبيل﴾ «الغلوّ»: الإفراط وتجاوز الحد في الأمر، فإذا كان في الدين، فهوتجاوز حد الوحي المنزل إلى ما تهوى الأنفس.

فإن قيل: كيف غلب على غلاة بني إسرائيل ذلك الضلال والإضلال، وآثر أكثرهم اتباع الهوى على هدى الأنبياء؟ وبماذا آخذهم الله تعالى على هذا الإصرار؟ فالجواب عن ذلك قوله عز وجل:

٧٨ ــ ﴿لعن الذين كفروا من بني إسرائيل على لسان داود وعيسى ابن مريم، ذلك بما عصوا وكانوا يعتدون﴾ اللعن أشد ما يعبر الله تعالى به عن مقته وغضبه، فالملعون منه هو المحروم من لطفه وعنايته، البعيد عن هبوط رأفته ورحمته، وقد كان داود، عليه السلام، لعن الذين اعتدوا منهم في السبت

أو العاصين المعتدين عامة، والمعتدين في السبت خاصة. ثم لعنهم عيسى، عليه السلام، وهو آخر الأنبياء المرسلين منهم، وإنما كان سبب ذلك اللعن من الله، الذي استمر هذا الاستمرار، عصيانُهم له عز وجل، واعتداؤهم الممتد المستمر، كما يدل عليه قوله تعالى: ﴿وكانوا يعتدون﴾.

وقد بين جل وعلا ذلك العصيان، وسبب استمرارهم على تعدي حدود الله وإصرارهم عليه بقوله:

٧٩ ـ ﴿كانوا لا يتناهون عن منكر فعلوه﴾ أي: كانوا لا ينهى بعضهم بعضاً عن منكر مًّا من المنكرات، مهما اشتد قبحها وعظم ضررها، وإنما النهي عن المنكر حفاظ الدين، وسياج الآداب والفضائل، فإذا ترك تجرأ الفساق على إظهار فسقهم وفجورهم، ومتى صار الدهماء يرون المنكرات بأعينهم، ويسمعونها بآذانهم تزول وحشتها وقبحها من أنفسهم، ثم يتجرأ الكثيرون أو الأكثرون على اقترافها.

﴿لبئس ما كانوا يفعلون﴾ هذا تأكيد قسمي لذم ما كانوا يفعلونه مصرين عليه، من اقتراف المنكرات والسكوت عليها، والرضاء بها، وكفى بذلك إفساداً.

ذلك شأنهم ودأبهم الذي مردوا وأصروا عليه، بينه الله تعالى لرسوله وللمؤمنين عبرة لهم، حتى لا يفعلوا فعلهم فيكونوا مثلهم، ويحل بهم من لعنة الله وغضبه ما حل بهم. روى أبو داود والترمذي وحسنه وابن ماجه وغيرهم من حديث ابن مسعود قال: قال رسول الله ﷺ: «إن أول ما دخل النقص على بني إسرائيل أنه كان الرجل يلقى الرجل فيقول: يا هذا اتق الله ودع ما تصنع فإنه لا يحل لك، ثم يلقاه من الغد وهو على حاله فلا يمنعه ذلك أن يكون أكيله وشريبه وقعيده. فلما فعلوا ذلك ضرب الله قلوب بعضهم ببعض» ثم قال: «لعن الذين كفروا ــ إلى قوله ــ فاسقون»، ثم قال ﷺ: «كلا والله لتأمرنّ بالمعروف وتنهونّ عن المنكر، ثم لتأخذنّ على يد الظالم وَلَتَأْطِرُنَّهُ على الحق أطراً،

ولَتَقْصُرُنَّهُ على الحق قصراً، أو ليضربن الله بقلوب بعضكم على بعض ثم ليلعنكم كما لعنهم »، وورد في هذا المعنى عدة أحاديث فهل من معتبر أو مدّكر؟

ثم ذكر الله تعالى لرسوله حالاً من أحوالهم الحاضرة التي هي من آثار تلك السيرة الراسخة، فقال:

٨٠ ـ ﴿ترى كثيراً منهم يتولون الذين كفروا﴾ أي: ترى أيها الرسول كثيراً من بني إسرائيل يتولون الذين كفروا من مشركي قومك، ويحرضونهم على قتالك، وأنت تؤمن بالله وبما أنزله على أنبيائهم وتشهد لهم بالرسالة، وأولئك المشركون لا يوحدون الله تعالى ولا يؤمنون بكتبه ولا برسله مثلك، فكيف يتولونهم ويخالفونهم عليك لولا اتباع أهوائهم، وسخط الله عليهم؟ ﴿لبئس ما قدمت لهم أنفسهم أن سخط الله عليهم﴾ هذا ذم مؤكّد بالقسم، لعمل اليهود الذي قدمته لهم أنفسهم، ليلقوا الله تعالى به في الآخرة، وما هو إلا العمل القبيح الذي أوجب سخط الله عليهم. فالمخصوص بالذم هو ذلك السخط الذي استحقوه، وليس أمامهم ما يجزون به سواه، ولبئس شيئاً يقدمه الإنسان لنفسه، فسيجزون به شر الجزاء ﴿وفي العذاب هم خالدون﴾ فهو محيط بهم لا يجدون عنه مصرفاً، لأن النجاة من العذاب إنما تكون برضاء الله تعالى، وهم لم يعملوا إلا ما أوجب سخطه.

٨١ ـ ﴿ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذوهم أولياء﴾ أي: ولو كان أولئك اليهود الذين يتولون الكافرين من مشركي العرب يؤمنون بالله والني محمد ﷺ، أو النبي الذي يَدَّعون اتباعه وهو موسى ﷺ، وما أنزل إليه من الهدى والفرقان، لما اتخذوا أولئك الكافرين من عبدة الأصنام أولياء لهم وأنصاراً. وفي العبارة وجه آخر، وهو: لو كان أولئك الذين كفروا من المشركين يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه ما اتخذهم اليهود أولياء، أي: أنهم لم يتخذوهم أولياء إلا لكفرهم بالله ورسوله وما أنزل إليه، والمراد من التوجيهين واحد، وهو أن هذه الولاية بين اليهود والمشركين لم يكن لها علة إلا اتفاق الفريقين على الكفر بالله ورسله وكتابه، والتعاون على حرب الرسول وإبطال دعوته والتنكيل بمن آمن به.

وذهب مجاهد إلى أن المراد بالذين تولاهم اليهود من الذين كفروا المنافقون، وهو أظهر الأقوال. والمعنى: أن أولئك المنافقين كفار، ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل إليه كما يدعون ما اتخذهم اليهود أولياء لهم، فتوليهم إياهم دليل كونهم يسرّون الكفر ويظهرون الإيمان نفاقاً.

فاليهود كانوا يتولون المشركين والمنافقين جميعاً للإشتراك في عداوة النبي ﷺ والمؤمنين. وما قلنا: إن قول مجاهد أظهر إلا من حيث اللفظ، وقد بين الله العلة الجامعة بينهم بقوله: ﴿ولكن كثيراً منهم فاسقون﴾ أي: خارجون من حظيرة الدين، منسلون منه انسلال الشعرة من العجين والقليل لا تأثير له في سيرة الأمة وأعمالها.

لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ ٱلنَّاسِ عَدَٰوَةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلْيَهُودَ وَٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱلَّذِينَ قَالُوٓاْ إِنَّا نَصَٰرَىٰ ذَٰلِكَ بِأَنَّ مِنْهُمْ قِسِّيسِينَ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ ﴿٨٢﴾ وَإِذَا سَمِعُواْ مَآ أُنزِلَ إِلَى ٱلرَّسُولِ تَرَىٰٓ أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ ٱلدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُواْ مِنَ ٱلْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَآ ءَامَنَّا فَٱكْتُبْنَا مَعَ ٱلشَّٰهِدِينَ ﴿٨٣﴾ وَمَا لَنَا لَا نُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَمَا جَآءَنَا مِنَ ٱلْحَقِّ وَنَطْمَعُ أَن يُدْخِلَنَا رَبُّنَا مَعَ ٱلْقَوْمِ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٤﴾ فَأَثَٰبَهُمُ ٱللَّهُ بِمَا قَالُواْ جَنَّٰتٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَا وَذَٰلِكَ جَزَآءُ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٥﴾ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَكَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَآ أُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلْجَحِيمِ ﴿٨٦﴾

ختم الله هذا السياق في محاجة أهل الكتاب وبيان شأنهم، بهذه الآيات التي بين فيها حالتهم النفسية في عداوة المؤمنين ومودتهم، ودرجة قربهم منهم وبعدهم عنهم، وكذا حالة المشركين.

أخرج النسائي وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ

وابن مردويه عن عبد الله بن الزبير، قال: نـزلت هذه الآيـة في النجاشي وأصحابه «وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع» .

وأخرج بن أبي شيبة وابن أبي حاتم وأبو نعيم في الحلية والواحدي من طريق ابن شهاب قال أخبرني سعيد بن المسيب وأبو بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام وعروة بن الزبير، قالوا: بعث رسول الله ﷺ عمرو بن أمية الضَّـمْري وكتب معه كتاباً إلى النجاشي ، فقدم على النجاشي فقرأ كتاب رسول الله ﷺ ثم دعا جعفر بن أبي طالب أن يقرأ عليهم القرآن فقرأ عليهم سورة مريم؛ فآمنوا بالقرآن، وفاضت أعينهم من الدمع، وهم الذين أنزل فيهم «ولتجدن أقربهم مودة ــ إلى قوله ــ من الشاهدين» .

وأخرج عبد بن حميد وابن المنذر وابن أبي حاتم وأبو الشيخ وابن مردويه عن سعيد بن جبير في قوله: «ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً» قال هم رسل النجاشي الذين أرسل بإسلامه وإسلام قومه، كانوا سبعين رجلاً اختارهم من قومه الخُيِّر فالخُيِّر في الفقه والسن.

٨٢ ــ ﴿لتجدن أشد الناس عداوة للذين آمنوا اليهود والذين أشركوا ولتجدن أقربهم مودة للذين آمنوا الذين قالوا إنا نصارى﴾ العداوة: بغضاء يظهر أثرها في القول والعمل، و«المودة»: محبة أثرها في القـول والعمل، خـلافاً للجمهور الذين فسروها بالمحبة مطلقاً. وفي كلمة «لتجدن» تأكيدان: لام القسم في أول الكلمة، ونون التوكيد في آخرها. وفي الخطاب بها وجهان: أحدهما: أنه للنبي ﷺ وثانيهما: أنه لكل من يوجه إليه الكلام، وفي «الناس» الذين نزل فيهم هذا التفصيل قولان: أحدهما: أنهم يهود الحجاز، ومشركو العرب، ونصارى الحبشة، في عصر التنزيل، والثاني: أنه عام.

فأما صدقه على أهل العصر الأول فظاهر أتم الظهور، ولا سيما إذا جعلنا الخطاب للنبي ﷺ فإن أشد ما لاقى ــ بأبي هو وأمي ــ من العداوة والإيذاء قد كان من يهود الحجاز في المدينة وما حولها، ومشركي العرب ولا سيما مكة وما قرب منها، ولم ير من النصارى مثل تلك العداوة والإيذاء، بل رأى من

نصارى الحبشة أحسن المودة بحماية المهاجرين الذين أرسلهم ﷺ في أول الإسلام من مكة إلى الحبشة خوفاً عليهم من مشركيها الذين كانوا يؤذونهم أشد الإيذاء ليفتنوهم عن دينهم، حتى قال أكثر أهل التفسير المأثور: إن الآية نزلت فيهم أولاً وبالذات، ولا ينفي هذا القول كون العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب.

لما أرسل النبي ﷺ كتب الدعوة الإسلامية إلى الملوك ورؤساء الشعوب كان النصارى منهم أحسنهم رداً، فهرقل ملك الروم في الشام حاول إقناع رعيته بقبول الإسلام فلما لم يقبلوا لجمودهم على التقليد، وعدم فقههم حقيقة الدين الجديد، اكتفى بالرد الحسن. والمقوقس عظيم القبط في مصر كان أحسن منه رداً، وإن لم يكن أكثر إلى الإسلام ميلاً، وأرسل للنبي ﷺ هدية حسنة، ثم لما فتحت مصر والشام، وعرف أهلهما مزية الإسلام، دخلوا في دين الله أفواجاً، وكان القبط أسرع له قبولاً.

وقد كان حاطب بن أبي بلتعة رسول النبي ﷺ إلى المقوقس، وكان مما قاله له بعد أن أعطاه الكتاب: إنه كان قبلك رجل يزعم أنه الرب الأعلى «فأخذه الله نَكالَ الآخرة والأولى»، فانتقم به ثم انتقم منه. فاعتبر بغيرك ولا يعتبر بك غيرك. فقال ــ المقوقس ــ: إن لنا ديناً لن ندعه إلا لما هو خير منه. فقال حاطب: ندعوك إلى دين الإسلام الكافي به الله فَقْدَ سواه، إن هذا النبي دعا الناس فكان أشدَّهم عليه قريش، وأعداهم له اليهود، وأقربهم منه النصارى، ولعمري ما بشارة موسى بعيسى إلا كبشارة عيسى بمحمد، وما دعاؤنا إياك إلى القرآن، إلا كدعائك أهل التوراة إلى الإنجيل. وكل نبي أدرك قوماً فهم أمته، فالحق عليهم أن يطيعوه، ولسنا ننهاك عن دين المسيح، ولكننا نأمرك به ــ أي: هو الإسلام عينه ــ فقال المقوقس: إني قد نظرت في أمر هذا النبي، فوجدته لا يأمر بمزهود فيه، ولا ينهى عن مرغوب فيه، ولم أجده بالساحر الضال، ولا الكاهن الكاذب، ووجدت معه آية النبوة بإخراج الخُبْءَ، والإخبار بالنَّجوى. وسأنظر إلخ.

فعلم من هذه الشواهد أن النصارى الذين كانوا مجاورين للحجاز كانوا

في زمن البعثة أقرب مودة للمؤمنين، وأقرب قبولاً للإسلام، وأن من توقف من ملوكهم عن الإسلام فما كان توقفه إلا ضناً بملكه. وأن النجاشي «أَصْحَمة» ملك الحبشة قد أسلمت معه بطانته من رجال الدين والدنيا. ولكن يظهر أن الإسلام لم ينتشر في الحبشة بعد موته رحمه الله تعالى، وجملة القول أن النبي ﷺ والمؤمنين به، رأوا في عصره من مودة النصارى وقربهم من الإسلام بقدر ما رأوا من عداوة اليهود والمشركين.

فاليهود والمشركون مشتركون في بعض الصفات والأخلاق التي اقتضت شدة العداوة للمؤمنين. منها الكبر والعتوّ، والبغي وحب العلو، ومنها العصبية الجنسية، والحمية القومية، ومنها غلبة الحياة المادية، ومنها الأثرة والقسوة، وضعف عاطفة الحنان والرحمة، وكان مشركو العرب على جاهليتهم أرق من اليهود قلوباً، وأكثر سخاء وإيثاراً، وأشد حرية في الفكر والاستقلال. وما قدم الله ذكر اليهود في الآية إلا لإفادة أصالتهم وتمكنهم فيما وصفوا به، وتبريزهم على مشركي العرب فيه، ناهيك بما سبق لهم من قتل بعض الأنبياء وإيذاء بعض، واستحلال أكل أموال غيرهم بالباطل. وأما ما كان من ضلعهم مع المسلمين في البلاد المقدسة والشام والأندلس فإنما كان لأجل تفيؤ ظل عدلهم، والاستراحة من اضطهاد نصارى تلك البلاد لهم، فهم لم يَعْدُوا في ذلك عادتهم، ولم يتركوا ما عرف من خُلقهم وطبيعتهم، وهي أنهم لا يعملون شيئاً إلا لمصلحتهم.

ويمكن أن يستنبط ما ترك الله بيانه هنا من سبب شدة عداوة هؤلاء وأولئك مما بينه من سبب قرب مودة النصارى بقوله عز وجل: ﴿ذلك بأن منهم قسيسين ورهباناً وأنهم لا يستكبرون﴾ أي: ذلك الذي ذُكر من كون النصارى أقرب مودة للذين آمنوا، بسبب أن منهم قسيسين يتولون تعليمهم وتربيتهم الدينية، ورهباناً يمثلون فيهم الزهد وترك نعيم الدنيا والخوف من الله عز وجل والانقطاع لعبادته. وإنهم لا يستكبرون عن الإذعان للحق إذا ظهر لهم أنه الحق، ووجود أولئك القسيسين والرهبان، لا بد أن يؤثر في نفوس جمهور الأمة وسوادها، فيضعف صفة الاستكبار عن قبول الحق فيها. وقد عهد من

النصارى قبول سلطة المخالف لهم طوعاً واختياراً، والرضاء بها سراً وجهاراً، وأما اليهود فإذا أظهروا الرضا بذلك اضطراراً، أسرّوا الكيد إسراراً، ومكروا مكراً كُبّاراً. وذلك لأن شريعة اليهود نفسها تربي في نفوسهم الأثرة الجنسية، لأنها خاصة بشعب إسرائيل، وكل أحكامها ونصوصها مبنية على ذلك.

٨٣ ـ ﴿وإذا سمعوا ما أنزل إلى الرسول ترى أعينهم تفيض من الدمع مما عرفوا من الحق﴾ أي: وإذا سمع أولئك الذين قالوا إنا نصارى، ما أنزل إلى الرسول الكامل ـ محمد ﷺ ـ الذي أكمل به الدين، وبعث رحمة للعالمين، ترى أيها الناظر إليهم أعينهم تفيض من الدمع، أي: تمتلىء دمعاً حتى يتدفق الدمع من جوانبها لكثرته، أو حتى كأن الأعين ذابت وصارت دمعاً جارياً، ذلك من أجل ما عرفوه من الحق الذي بينه لهم القرآن، ولم يمنعهم من الإذعان والخشوع له ما منع غيرهم من العتوّ والاستكبار. فقوله: «من الحق» بيان لقوله «مما عرفوا» وقيل: إن «من» فيه للتبعيض، أي: إن أعينهم فاضت عَبْرَةً ودموعاً، عِبْـرَةً منهم وخشوعاً لمعرفتهم بعض الحق، إذ سمعوا بعض الآيات دون بعض. فكيف لو عرفوا الحق كله بسماع جميع القرآن، ومعرفة ما جاءت به السنة من الأسوة الحسنة والبيان؟ وهذا القول إنما يصح بتطبيقه على واقعة معينة كالذي تسمع في النجاشي وجماعته. وأما ظاهر الجملة الشرطية فهو بيان ما يكون من شأنهم عند سماع القرآن[1]، وهو العبرة والاستعبار، والدموع الغزار.

ثم بين تعالى ما يكون من مقالهم بعد بيان ما يكون من حالهم، فقال: ﴿يقولون ربنا آمنا فاكتبنا مع الشاهدين﴾ أي: يقولون هذا القول يريدون به إنشاء الإيمان، والتضرع إلى الله تعالى بأن يقبله منهم، ويكتبهم مع أمة محمد، عليه الصلاة والسلام، الذين جعلهم الله تعالى كالرسل شهداء على الناس، وإنما يقولون ذلك لأنهم كانوا يعلمون من كتبهم، أو مما يتناقلونه عن سلفهم، أن النبي الأخير الذي يكمل الله به الدين، يكون متبعوه شهداء على الناس،

---

(١) قوله: «فهو بيان ما يكون شأنهم عند سماع القرآن»، هذا ما يجب العلم به من هذه الآيات، فإنها لا تعني أن جميع النصارى كذلك، بل هي تخص منهم من تنطبق عليهم الصفات الواردة فيها.

أو المعنى: أنهم بدخولهم في هذه الأمة يكتبون من الشاهدين، فذكر الله الأمة بأشرف أوصافها.

٨٤ ـ ﴿وما لنا لا نؤمن بالله وما جاءنا من الحق ونطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين﴾ هذا تتمة قولهم، والمعنى: أيُّ مانع يمنعنا من الإيمان بالله وحده، وبما جاءنا من الحق على لسان هذا الرسول، بعد أن ظهر لنا الحق الذي بشر به المسيح، والحال أننا نطمع أن يدخلنا ربنا مع القوم الصالحين، الذين صلحت أنفسهم بالعقائد الصحيحة، والفضائل الكاملة، والعبادات الخالصة، والمعاملات المستقيمة، وهم اتباع هذا النبي الكريم الذي رأينا أثر صلاحهم بأعيننا بعدما كان من فسادهم في جاهليتهم ما كان؟ أي: لا مانع يمنعنا من هذا الإيمان بعد تحقيق موجبه، وقيام سببه.

٨٥ ـ ﴿فأثابهم الله بما قالوا جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها وذلك جزاء المحسنين﴾ أي: فجزاهم الله تعالى وأعطاهم من الثواب بقولهم الذي عبروا به عن إيمانهم وإخلاصهم، بساتين وحدائق في دار النعيم، تجري من تحت أشجارها الأنهار يخلدون فيها، فلا هي تسلب منهم، ولا هم يرغبون عنها ويتركونها. وذلك النوع من الثواب جزاء جميع المحسنين في سيرتهم وأعمالهم من أهل الإيمان.

ثم بعد أن بين الله تعالى أن ما أثاب به أولئك النصارى الذين آمنوا بالرسول الأعظم ﷺ، هو جزاء جميع المحسنين عنده، الذين آمنوا كإيمانهم وخشعوا للحق كخشوعهم، عقب عليه بجزاء المسيئين إلى أنفسهم بالكفر والتكذيب، على سنة القرآن في الجمع بين الوعد والوعيد، فقال:

٨٦ ـ ﴿والذين كفروا وكذبوا بآياتنا﴾ الدالة على وحدانيتنا، وصدق رسولنا فيما يبلغه عنا، ﴿أولئك أصحاب الجحيم﴾ أي: أولئك دون غيرهم هم أصحاب تلك النار العظيمة الملازمون لها، الذين ليس لهم مثوى سواها، أعاذنا الله منها.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تُحَرِّمُوا۟ طَيِّبَٰتِ مَآ أَحَلَّ ٱللَّهُ لَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٨٧﴾ وَكُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ حَلَٰلًا طَيِّبًا ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ أَنتُم بِهِۦ مُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾

٨٧ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تحرّموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا﴾ أي: لا تحرموا على أنفسكم ما أحل الله لكم من الطيبات المستلذة، بأن تتعمدوا ترك التمتع بها تنسكاً وتقرباً إليه تعالى. ولا تعتدوا فيها بتجاوز حد الاعتدال إلى الإسراف الضار بالجسد، كالزيادة على الشبع، والري، أو بالأخلاق والآداب كجعل التمتع بلذتها أكبر همكم، أو شاغلاً لكم عن معالي الأمور، من العلوم والأعمال النافعة لكم ولأمتكم وهذا معنى قوله: «وكلوا واشربوا ولا تسرفوا»، أوْ لا تعتدوها هي ـ أي: الطيبات المحللة ـ بتجاوزها إلى الخبائث المحرمة. فالاعتداء يشمل الأمرين: الاعتداء في الشيء نفسه، واعتداءه بتجاوزه إلى غيره مما ليس من جنسه.

ثم علل النهي بما ينفر عنه، فقال:

﴿إن الله لا يحب المعتدين﴾ الذين يتجاوزون حدود شريعته، وسنن فطرته، ولو بقصد عبادته.

وجملة القول: أن تحريم الطيبات والزينة وتعذيب النفس من العبادات المأثورة عن قدماء الهنود فاليونان، وقلدهم فيها أهل الكتاب ولا سيما النصارى، هو عدوان منهم وتشديد على أنفسهم، ثم أرسل الله تعالى خاتم النبيين والمرسلين بالإصلاح الأعظم، فأباح للبشر الزينة والطيبات. ووضع عنهم إصرهم والأغلال التي كانت عليهم، وأرشدهم إلى إعطاء البدن حقه والروح حقها، لأن الإنسان مركب من روح وجسد، فيجب عليه العدل بينهما. وهذا هو الكمال البشري. فكانت الأمة الإسلامية بذلك أمة وسطاً صالحة للشهادة على جميع الأمم وأن تكون لله عليها. وبذلك كانت جديرة بالبحث عن أسرار الخلق ومنافعه، وتسخير قوى الأرض والجو

للتمتع بنعم الله فيها، مع الشكر عليها، ولكنها قصرت في ذلك ثم انقطعت عن السير في طريقه بعد أن قطع سلفها شوطاً واسعاً فيه.

ولما كان حب المبالغة والغلو من دأب البشر في كل شؤونهم، ما من شيء إلا ويوجد من يميل إلى الإفراط فيه؛ كما يوجد من يميل إلى التفريط، استشار بعض الصحابة، رضي الله عنهم، نبي الرحمة ﷺ في تحريم الطيبات والنساء على أنفسهم، وتركها بعضهم من غير استشارة، اشتغالاً عنها بصيام النهار وقيام الليل، فنهاهم عن ذلك. وأنزل الله تعالى هذه الآية وما في معناها من الآيات في تحريم الخبائث، والمنة بحل الطيبات، وبين ذلك الرسول ﷺ بقوله وفعله أحسن البيان.

وإننا نذكر هنا بعض الأخبار والآثار المروية في ذلك لتكون حجة على أهل الغلو في هذا الدين، الذين تركوا هدايته السمحة إلى تشديد الغابرين، وصاروا يعدون زينة الله التي أخرج لعباده والطيبات من الرزق خاصة بالكافرين.

أخرج الترمذي وحسنه وابن جرير وابن أبي حاتم وابن عدي في الكامل والطبراني وابن مردويه عن ابن عباس أن رجلاً أتى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إني إذا أكلت اللحم انتشرت للنساء وأخذتني شهوتي، وإني حرمت عليّ اللحم، فنزلت: «يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم».

وأخرج ابن جرير وابن أبي حاتم وابن مردويه عن ابن عباس في قوله: «يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم» قال: نزلت هذه الآية في رهط من الصحابة، قالوا: نقطع مذاكيرنا، ونترك شهوات الدنيا، ونسيح في الأرض، كما تفعل الرهبان. فبلغ ذلك النبي ﷺ فأرسل إليهم، فذكر لهم ذلك فقالوا: نعم، فقال النبي ﷺ: «لكني أصوم وأفطر، وأصلي وأنام، وأنكح النساء، فمن أخذ بسنتي فهو مني، ومن لم يأخذ بسنتي فليس مني» وأخرج البخاري ومسلم عن عائشة: أن ناساً من أصحاب النبي ﷺ سألوا أزواج النبي ﷺ عن عمله في السر، فقال بعضهم: لا آكل اللحم، وقال بعضهم: لا أتزوج النساء، وقال بعضهم: لا أنام على فراش. فبلغ ذلك النبي ﷺ فقال:

«ما بال أقوام يقول أحدهم كذا وكذا؟ لكني أصوم وأفطر وأنام وأقوم وآكل اللحم وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس مني».

وأخرج البخاري ومسلم وابن أبي شيبة والنسائي وابن حاتم وابن حبان والبيهقي في سننه وأبو الشيخ وابن مردويه عن ابن مسعود، قال: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ وليس معنا نساء، فقلنا: ألا نستخصي؟ فنهانا رسول الله ﷺ عن ذلك ورخص لنا أن ننكح المرأة بالثوب إلى أجل ثم قرأ عبد الله: «يا أيها الذين آمنوا لا تحرموا طيبات ما أحل الله لكم ولا تعتدوا، إن الله لا يحب المعتدين».

وأخرج البخاري والترمذي والدارقطني عن أبي جحيفة[1] قال: آخى النبي ﷺ بين سلمان وأبي الدرداء، فزار سلمان أبا الدرداء فرأى أم الدرداء متبذلة، فقال لها ما شأنك؟ قالت: أخوك أبو الدرداء ليس له حاجة في الدنيا فجاء أبو الدرداء فصنع له طعاماً، فقال: كل فإني صائم، قال: ما أنا بآكل حتى تأكل. فلما كان الليل ذهب أبو الدرداء يقوم، قال: نم، فنام، ثم ذهب يقوم فقال: نم. فلما كان من آخر الليل قال سلمان: قم الآن. فَصَلَّيا، فقال له سلمان: إن لربك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، ولأهلك عليك حقاً، فأعط كل ذي حق حقه. فأتى النبي ﷺ فذكر ذلك له، فقال: «صدق سلمان».

وأخرج البخاري ومسلم وأبو داود والنسائي عن عبد الله بن عمرو بن العاص قال: قال لي رسول الله ﷺ: «ألم أُخْبَرْ أنك تصوم النهار وتقوم الليل؟ قلت: ت بلى يا رسول الله، قال: « فلا تفعل، صم وأفطر، وقم نم، فإن لجسدك عليك حقاً، وإن لعينك عليك حقاً، وإن لزوجك عليك حقاً، وإن لزورك عليك حقاً، وإن بحسبك أن تصوم من كل شهر ثلاثة أيام، فإن لك بكل حسنة عشر أمثالها، فأذن ذلك صيام الدهر كله » قلت: إني أجد قوة قال: « فصم صيام نبي الله داود ولا تزد عليه » قلت: وما كان صيام نبي الله داود؟ قال: «. نصف الدهر». أي: كان يصوم يوماً ويفطر يوماً.

---

(١) قوله: «أبي جحيفة»، هو: الصحابي «وهب بن عبد الله السُّوَائي» رضي الله عنه.

فإن قيل: إن المأثور عن الخلفاء الراشدين أبي بكر وعمر وعلي، رضي الله عنهم، وعن غيرهم من كبار الصحابة والتابعين أنهم كانوا في غاية التقشف وتعمد ترك الطيبات من الطعام والشراب وكذا اللباس الحسن، فكيف تركوا ما زعمت أنه الأفضل من إعطاء البدن حقه ـ كإعطاء الروح حقها ـ بالتمتع بالطيبات من غير إسراف؟ فالجواب: أن المأثور عن أهل اليسار من الصحابة أنهم كانوا كما ذكرنا. وأهل الإقتار حالهم معلوم، والله تعالى يقول: «لينفقْ ذو سعة من سعته ومن قُدِرَ عليه رزقه فلينفق مما آتاه الله» الآية. وأما الخلافاء الثلاثة فكانوا يتعمدون التقشف ليكونوا قدوة لعمالهم ولسائر الفقراء والضعفاء. وقد كان المفروض لأبي بكر وعمر، رضي الله عنهما، في بيت المال قدر المفروض لأوساط المهاجرين، لا لأعلاهم كآل بيت الرسول ﷺ، ولا لأدناهم كالموالي، ولا حجة فيمن بعدهم.

٨٨ ـ ﴿وكلوا مما رزقكم الله حلالاً طيباً﴾ هذا تصريح بالأمر بضد مقتضى النهي الذي قبله، أي: كلوا مما رزقكم الله تعالى إياه حال كونه حلالاً في نفسه غير داخل فيما حرمه عليكم ـ من الميتة بأنواعها والدم المسفوح ولحم الخنزير وما أهل به لغير الله ـ وحلالاً في طريقة كسبه وتناوله بأن لا يكون رِباً أو سحتاً أو غصباً أو سرقة.

والمراد بالأكل التمتع، فيدخل فيه الشرب مما كان حلالاً غير مسكر ولا ضار، طيباً غير مستقذر في نفسه أو بفساده أو نجاسة طرأت عليه. وإنما عبر بالأكل لأنه هو الغالب، كما عبر به في مثل قوله: ﴿لا تأكلوا أموالكم بينكم بالباطل﴾، وهو يعم كل ما ينتفع به من طعام وشراب ولباس ومتاع ومأوى.

﴿واتقوا الله الذي أنتم به مؤمنون﴾ في الأكل وغيره، فلا تفتاتوا عليه في تحريم ولا تحليل، ولا تعتدوا حدوده فيما أحل ولا فيما حرّم. فإن اتقاء سخطه في ذلك من لوازم إيمانكم به.

لَا يُؤَاخِذُكُمُ ٱللَّهُ بِٱللَّغْوِ فِىٓ أَيْمَـٰنِكُمْ وَلَـٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَـٰنَ

فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطْعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنْ أَوْسَطِ مَا تُطْعِمُونَ أَهْلِيكُمْ أَوْ كِسْوَتُهُمْ أَوْ تَحْرِيرُ رَقَبَةٍ فَمَن لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٍ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيْمَٰنِكُمْ إِذَا حَلَفْتُمْ وَٱحْفَظُوٓاْ أَيْمَٰنَكُمْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٨٩﴾

الصحيح الذي تشهد له اللغة في تفسير:

٨٩ ــ ﴿لا يؤاخذكم الله باللّغو في أيمانكم﴾ هو قول عائشة، رضي الله عنها، فيما رواه عنها مالك في «الموطأ»، والشافعي في «الأم» والبخاري ومسلم في «صحيحهما» والبيهقي في «سننه» قالت: أنزلت هذه الآية في قول الرجل: لا والله و ــ بلى والله و ــ كلا والله. زاد ابن جرير: يصل بها كلامه. وفي رواية له ولغيره عنها: هو القوم يتدارؤون في الأمر يقول هذا: لا والله، ويقول هذا: كلا والله ــ يتدارؤون في الأمر لا تعقد عليه قلوبهم. وفي هذا المعنى عدة روايات عن غيرها من علماء الصحابة كابن عباس وابن عمر، رضي الله عنهما. ولقد لخص الأقوال المأثورة في «اللغو» الحافظ ابن كثير، وبدأ بالقول الراجح وهو قول الرجل في الكلام من غير قصد: لا والله، وبلى والله، قال: وهذا مذهب الشافعي، وقيل: هو في الهزل، وقيل: في المعصية، وقيل: على غلبة الظن ــ وهو قول أبي حنيفة وأحمد ــ وقيل: اليمين في الغضب، وقيل: في النسيان، وقيل: هو الحلف على ترك المأكل والمشرب والملبس ونحو ذلك.

قال: والصحيح أنه اليمين من غير قصد بدليل قوله: ﴿ولكن يؤاخذكم بما عقدتم الأيمان﴾ أي: بما صممتم عليه منها وقصدتموه. اهـ. فهو قد صحح ما صححه بكونه هو الذي تدل عليه ألفاظ الآية إذا تركت الروايات المختلفة ونظر إلى المتبادر من العبارة وهو مما يجب التعويل عليه في كل ما اختلفوا فيه.

فاللغو في الأقوال كالعبث في الأفعال، وهو ما لا يكون بقصد من القائل أو الفاعل إلى غرض له منه. قال الراغب: اللغو من الكلام ما لا يعتد به، وهو الذي يورد لا عن روية وفكر، فيجري مجرى اللّغا، وهو صوت العصافير ونحوها من الطيور، إلى أن قال: ومنه اللغو في الأَيمان أي: ما لا عقد عليه،

وذلك ما يجري وصلاً للكلام بضرب من العادة. و«ما» في قوله: «بما عقدتم» مصدرية أي: بتعقيدكم الأيمان وهو توثيقها بالقصد والنية، فعقد الأيمان توكيدها بالقصد والغرض الصحيح، وتعقيدها: المبالغة في توكيدها، فهو كعقد الشيء لشده أو ما يعقد على الشيء من خيط أو حبل ليحفظه، فاستعمل في الأيمان النقضُ الذي هو ضد الإبرام، وهما في الأصل للخيوط والحبال، وكذلك النكث الذي هو ضد الفتل فيها، وكلاهما قريب من الحل الذي هو ضد العقد. فمجموع الآيات في هذه السورة وفي غيرها يدل على أن المؤاخذة في الأيمان إنما تكون في المؤكد الموثق منها بالقصد الصحيح والنية كما قال في سورة «البقرة» في مقابلة نفي المؤاخذة باللغو: «ولكن يؤاخذكم بما كسبت قلوبكم» وذلك بأن يَحُلّ اليمين وينقضها، بتعمد الحِنْث بعد توكيدها بما يشبه العقد والإبرام. وكثيراً ما سمعت العوام في بلدنا يقولون في الحلف «والله بكسر الهاء وعقد اليمين. .» للإعلام بأنها يمين متعمدة مقصودة، وليست لغواً يجري على اللسان بمقتضى العادة، وهم لا يحركون به الهاء بل ينطقون بها ساكنة. فهذه هي اليمين التي يحتاج إلى الكفارة من يحنث بها وقد بين الله ذلك بقوله:

﴿فكفارته إطعام عشرة مساكين من أوسط ما تطعمون أهليكم أو كسوتهم أو تحرير رقبة﴾ «الكفارة» صفة مبالغة من «الكَفْر» وهو الستر والتغطية. ثم صارت في اصطلاح الشرع اسمًا لأعمال تكفر بعض الذنوب والمؤاخذات، أي: تغطيها وتخفيها حتى لا يكون لها أثر يؤاخذ به في الدنيا ولا في الآخرة، فالذي يكفر عقد اليمين إذا نقض أو أريد نقضه بالحنث به أحد هذه المبرات الثلاثة على التخيير. وأدناهم إطعام عشرة مساكين وجبة واحدة[1] لكل منهم من غالب الطعام الذي تطعمون به أهل بيوتكم، لا من أدناه الذي تتقشفون به أحياناً، ولا من أعلاه الذي تتوسعون به أحياناً، كطعام العيد وما تكرمون به من تضيفون من كرام الناس، ككثرة الألوان وما يتبعها من الحلوى والفاكهة، فمن

---

(١) هذا قول: ابن سيرين وطاووس والحسن وغيرهم وروي عن أنس رضي الله عنه، وقال الأحناف ومالك والثوري والأوزاعي: يُغَدِّيهم ويُعَشِّيهم، هذا في الإطعام من غير تمليكهم الطعام، أما إعطاؤهم الطعام تمليكاً ففي مقداره خلاف بيانه في كتب الفقه.

كان أكثر طعام أهله خبز البر وأكثر إدامة اللحم بالخضر، أو دونه فلا يجزئه ما دونه، مما يأكلونه قليلاً في بعض الأيام إذا طِسيت أنفسهم ـ أي: قرفت من كثرة أكل الدسم ـ ليعود إليها نشاطها. ولكن الأعلى يجزيء على كل حال لأنه من الوسط وزيادة، وربما كان هو المراد بالأوسط، أي: من نوع يكون من أمثل طعام أهليكم.

وأما الكسوة فهي اللباس، وهي فوق الإطعام ودون العتق، ولم يقل فيها مما تكسون أهليكم أو من أوسطه، فيجزيء إذاً كل ما يسمى كسوة، وأدناه ما يلبسه المساكين عادة وهو المتبادر من الآية. والظاهر المختار عندي أنه يختلف باختلاف البلاد والأزمنة كالطعام، فيجزيء في مصر القميص السابغ الذي يسمونه (الجلابية) مع السراويل أو بدونه، فهو كالإزار والرداء أو العباءة في العصر الأول. ولا يجزيء ما يوضع على الرأس من قلنسوة أو طربوش أو عمامة، ولا ما يلبس في الرجلين من الأحذية والجوارب، ولا نحو منديل أو منشفة. وذهب بعض الفقهاء إلى أجزاء كل ما تقول العرب فيه: كساه كذا، أو ما يطلق عليه لفظ الكسوة، وهو مذهب الشافعي.

وأما تحرير الرقبة ـ وهو أعلى الثلاثة ـ فمعناه إعتاق الرقيق، فالتحرير جعل القِنِّ حراً. و«الرقبة» في الأصل العضو الذي بين الرأس والبدن، ويعبر بها عن جملة الإنسان، كما يعبر بلفظ الرأس عن الجملة. وغلب استعمال الرقبة في المملوك والأسير.

وقد اختلف الفقهاء في الرقبة المجزئة في كفارة اليمين هل يشترط أن تكون مؤمنة كما يشترط ذلك في كفارة القتل أم لا؟ فقال أبو حنيفة وأبو ثور وابن المنذر: لا يشترط، فيجزيء عتق الكافرة عملاً بإطلاق الآية. وقال الجمهور ومنهم الأوزاعي ومالك والشافعي وأحمد وإسحاق: يشترط ذلك، حملاً للمطلق هنا على المقيد في كفارة القتل والظهار إذ قال «فتحرير رقبة مؤمنة»، كما يحمل المطلق في قوله تعالى «وأشهدوا إذا تبايعتم» على المقيد في قوله «وأشهدوا ذوي عدل منكم» واحتجوا أيضاً بما ورد في فضل عتق الرقبة المؤمنة من الأحاديث الصحيحة، وبأنها عبادة يتقرب إلى الله بها، فوجب أن تكون خاصة بأهل عبادته من المؤمنين كمال الزكاة وذبائح النسك.

﴿فمن لم يجد فصيام ثلاثة أيام﴾ أي: فمن لم يستطع إطعام عشرة مساكين، أو كسوتهم، أو تحرير رقبة، فعليه صيام ثلاثة أيام، وهي أدنى ما يكفر به عن يمينه، فإن عجز عنها لمرض نوى الصيام عند القدرة، فإن لم يقدر رجي له عفو الله بحسن نيته، وصحة عزيمته.

﴿ذلك كفارة أيمانكم إذا حلفتم﴾ بالله، أو بأحد أسمائه وصفاته، فحنثتم أو أردتم الحنث.

﴿واحفظوا أيمانكم﴾ فلا تبذلوها في كل أمر، ولا تكثروا من الأيمان الصادقة فضلاً عن الأيمان الكاذبة، وإذا حلفتم فلا تنسوا ما حلفتم عليه، ولا تحنثوا فيه إلا لضرورة عارضة أو مصلحة راجحة ﴿كذلك يبين الله لكم آياته لعلكم تشكرون﴾ أي: مثل هذا البيان البديع وعلى نحوه، يبين الله لكم آياته وأعلام دينه، ليعدَّكم ويؤهلكم بذلك إلى شكر نعمه المادية والمعنوية، على الوجه الذي يحبه ويرضاه، ويكون سبباً للمزيد عنده.

ومما تجب معرفته: أنه لا يجوز الحلف بغير الله تعالى وأسمائه وصفاته.

قال ﷺ «من كان حالفاً فلا يحلف إلا بالله» رواه الشيخان في صحيحهما من حديث ابن عمرو. ورويا عنه أيضاً: أن النبي ﷺ سمع عمر وهو يحلف بأبيه فقال: «إن الله ينهاكم أن تحلفوا بآبائكم، فمن كان حالفاً فليحلف بالله أو ليصمت».

وروى أبو داود والترمذي وحسنه والحاكم وصححه من حديث ابن عمر مرفوعاً: «من حلف بغير الله فقد كفر» ورواه أحمد بلفظ: «فقد أشرك»[1]. وروي بهما. وروى أحمد والبخاري وأصحاب السنن عن ابن عمر قال: كان أكثر ما يحلف به النبي ﷺ يحلف «لا ومقلب القلوب» وثبت في الصحيحين الحلف بعزة الله تعالى. فإذا لا فرق بين صفات الذات وصفات الأفعال.

---

(١) قوله ﷺ: «فقد أشرك»، إن الحلف بغير الله تعالى وأسمائه وصفاته حرام على كل حال، ويجب تحذير الذين يحلفون بالنبي أو الكعبة أو الأولاد أو الشرف إلخ وتبيان حرمته، فهو من باب النهي عن المنكر. والحديث الشريف الذي ذكره المؤلف ليس على ظاهره، فلا يخرج المسلم عن الإسلام بمجرد حلفه بغير الله تعالى بل هو كما قال ابن عباس رضي الله عنهما: «كفر دون كفر» وللمبالغة في الزجر عنه.

فهذه الأحاديث الصحيحة ــ ولا سيما ما ورد بصيغة الحصر منها ــ صريحة في حظر الحلف بغير الله تعالى ويدخل النبيُّ ﷺ في عموم «غير الله تعالى»، والكعبةُ، وسائر ما هو معظم شرعاً ولا يجوز أن يعظم شيء كما يعظم الله عز وجل، ولا سيما التعظيم الذي يترتب عليه أحكام شرعية، ولقد كان غلو الناس في أنبيائهم والصالحين منهم سبباً لهدم الدين من أساسه واستبدال الوثنية به. ونسأل الله الاعتدال في جميع الأقوال والأفعال.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَـٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَـٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿٩٠﴾ إِنَّمَا يُرِيدُ ٱلشَّيْطَـٰنُ أَن يُوقِعَ بَيْنَكُمُ ٱلْعَدَٰوَةَ وَٱلْبَغْضَآءَ فِى ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ وَيَصُدَّكُمْ عَن ذِكْرِ ٱللَّهِ وَعَنِ ٱلصَّلَوٰةِ فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴿٩١﴾ وَأَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَٱحْذَرُواْ فَإِن تَوَلَّيْتُمْ فَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّمَا عَلَىٰ رَسُولِنَا ٱلْبَلَـٰغُ ٱلْمُبِينُ ﴿٩٢﴾ لَيْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوٓاْ إِذَا مَا ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّـٰلِحَـٰتِ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّءَامَنُواْ ثُمَّ ٱتَّقَواْ وَّأَحْسَنُواْ وَٱللَّهُ يُحِبُّ ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٩٣﴾

٩٠ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر والأنصاب والأزلام رجس من عمل الشيطان﴾.

عن ابن عباس، رضي الله عنهما، قال: إنما نزل تحريم الخمر في قبيلتين من قبائل الأنصار: شربوا فلما أن ثمل القوم عبث بعضهم ببعض، فلما أن صحوا جعل يرى الرجل منهم الأثر بوجهه وبرأسه ولحيته، فيقول: صنع بي هذا أخي فلان ــ وكانوا إخوة ليس في قلوبهم ضغائن ــ والله لو كان رؤوفاً رحيمًا ما صنع بي هذا. حتى وقعت الضغائن في قلوبهم فأنزل الله هذه الآية «يا أيها الذين آمنوا إنما الخمر والميسر ــ إلى قوله ــ فهل أنتم منتهون» فقال ناس من المتكلفين: هي رجس وهي في بطن فلان قتل يوم بدر، وفي بطن فلان قتل يوم

أحد؟ فأنزل الله « ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا » رواه عبد بن حميد وابن جرير وابن المنذر وأبو الشيخ والحاكم وصححه وابن مردويه والبيهقي.

وفي مسند أحمد وسنن أبي داود والنسائي والترمذي أن عمر كان يدعو الله تعالى: اللهم بَيِّنْ لنا في الخمر بياناً شافياً. فلما نزلت آية البقرة قرأها عليه النبي ﷺ فظل على دعائه، وكذلك لما نزلت آية النساء. فلما نزلت آية المائدة دعي فقرئت عليه. فلما بلغ قول الله تعالى « فهل أنتم منتهون » قال: انتهينا انتهينا.

والحكمة في تحريم الخمر بالتدريج أن الناس كانوا مفتونين بها حتى إنها لو حرمت في أول الإسلام لكان تحريمها صارفاً لكثير من المدمنين لها عن الإسلام بل عن النظر الصحيح المؤدي إلى الاهتداء به.

و «الخمر»: كل شراب مسكر، وهذه التسمية لغوية وشرعية.

قال النبي ﷺ: «كل مسكر خمر وكل مسكر حرام» رواه مسلم وأبو داود والترمذي من حديث ابن عمر. وفي رواية لمسلم والدارقطني: «كل مسكر خمر وكل خمر حرام».

وأما «الميسر» فهو في أصل اللغة: القمار بالقداح في كل شيء ثم غُلِّب في كل مقامرة. وقد بينا الأقوال في اشتقاقه في تفسير آية «البقرة» وبينا هنالك[1] معنى القداح التي كانوا يتقامرون بها وهي الأزلام والأقلام والسهام ولذلك عدنا إلى بيانها والفرق بين القداح العشر التي يتقامرون بها وبين ما كانوا يستقسمون به للتفاؤل والتشاؤم في تفسير الآية الثالثة من سورة «المائدة».

وأما الأنصاب: فقال ابن عباس ومجاهد وسعيد بن جبير والحسن وغير واحد: هي حجارة كانوا يذبحون قرابينهم عندها. ذكره ابن كثير أيضاً. وروي أنهم كانوا يعبدونها ويتقربون إليها. وتحقيق ذلك تقدم في تفسير « وما ذبح على النصب » في أول هذه السورة في تفسير الآية الثالثة منها.

---

(١) قوله: «وبينا هنالك»، أي: في تفسير قوله تعالى: ﴿يسألونك عن الخمر والميسر﴾ الآية «٢١٩» من سورة «البقرة» ص «١٩٣» من الجزء الأول من هذا المختصر.

وأما الأزلام: فهي قداح، أي: قطع رقيقة من الخشب، بهيئة السهام كانوا يستقسمون بها في الجاهلية لأجل التفاؤل أو التشاؤم، وقد شرحنا معناها وطريقة الاستقسام بها في أوائل هذه السورة أيضاً، في الآية الثالثة منها وبينا الفرق بين خرافة الاستقسام وسنة الاستخارة فيراجع هنالك.

وأما الرجس: فهو المستقذر حساً أو معنى. وقال الزجاج: الرجس في اللغة اسم لكل ما استقذر من عمل، فبالغ الله في ذم الأشياء المذكورة في الآية فسماها «رجساً». أقول: وقد ذكر في تسع آيات من القرآن ليس فيها موضع يظهر فيه معنى القذارة الحسية إلا قوله تعالى: «قل لا أجد فيما أوحي إليّ محرَّماً على طاعم يَطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس» بناء على أن قوله «فإنه رجس» عائد إلى جميع ما ذكر، أي: فإن ذلك أو ما ذكر رجس في الآية التي نفسرها بالمآثم وهو ما كان ضاراً.

وقال الراغب: الرجس، الشيء القذر. يقال: رجل رجس، ورجال أرجاس اهـ. وقوله تعالى: «رجس من عمل الشيطان» نص في كون الرجس معنوياً، وهو محمول على جميع ما ذكر من الخمر والميسر والأنصاب والأزلام، من لوازم الأوثان، وأما رجس الخمر والميسر فبيانه في الآية التالية.

وقد استدل بعض الفقهاء بالآية على كون الخمر نجسة العين، فتكلفوا كل التكلف إذ زعموا أن «رجس» خبر عن الخمر وخبر ما عطف عليها محذوف. ولو سلم لهم هذا لما كان مفيداً لنجاسة الخمر نجاسة حسية. فإن نجس العين هو ما كان شديد القذارة كالبول والغائط، والصواب أن «رجس» خبر عن الخمر والميسر والأنصاب والأزلام كما قلنا تبعاً للجمهور[1]، لأن هذا هو المتبادر إلى الفهم من العبارة.

---

(١) قوله: «كما قلنا تبعاً للجمهور» مذهب المؤلف في عدم نجاسة الخمر نجاسة حسية، ليس قول الجمهور كما يوهم كلامه، بل هو قول قليل من المتقدمين وبعض المتأخرين، أما ما عليه الأئمة الأربعة وفقهاء مذاهبهم فهو القول بنجاسة الخمر نجاسة عينية حقيقية كالبول، وهذا ما جزم به القاضي أبو بكر ابن العربي في كتابه «أحكام القرآن»، وبه =

﴿فاجتنبوه لعلكم تفلحون﴾ أي: فإذا كان الأمر كذلك فاجتنبوا هذا الرجس كله ، أو فاجتنبوا ما ذكر كله، أي: ابتعدوا عنه وكونوا في جانب غير الجانب الذي هو فيه، رجاء أن تفلحوا وتفوزوا بما فرض عليكم من تزكية أنفسكم، وتحليتها بذكر ربكم، ومراعاة سلامة أبدانكم، والتواد والتآخي فيما بينكم.

٩١ ـ ﴿إنما يريد الشيطان أن يوقع بينكم العداوة والبغضاء في الخمر والميسر ويصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة﴾ بين حظ الشيطان من الناس في الخمر والميسر دون ما قرن بهما في الآية الأولى من الأنصاب والأزلام، لأن بيان تحريمهما هو المقصود بالذات، والخطاب هنا للمؤمنين الذين طهرهم التوحيد من خرافات الشرك كلها.

والعداوة: ضرب من التجاوز الذي هو أصل معنى مادة (عدا يعدو) وهو تجاوز الحق إلى الإيذاء. قال في لسان العرب. «والعادي: الظالم، يقال: لا أشمت الله بك عاديك ـ أي: عدوك الظالم لك». فعلم من ذلك أن «العداوة» سيئة عملية، و«البغضاء» انفعال في القلب وأثر في النفس، فهو ضد المحبة. فالعداوة والبغضاء يجتمعان ويوجد أحدهما دون الآخر.

أما كون الخمر سبباً لوقوع العداوة والبغضاء بين الناس حتى الأصدقاء منهم فمعروف وشواهده كثيرة، وعلته أن شارب الخمر يسكر فيفقد العقل الذي يعقل الإنسان أي: يمنعه من الأقوال والأعمال القبيحة التي تسوء بالناس ويستولي عليه حب الفخر الكاذب، ويسرع إليه الغضب بالباطل، وقد جرت عادة محبي الخمر على الاجتماع للشرب، فقلما تكون رذائلهم قاصرة عليهم، غير متعدية إلى غيرهم كالأهل والجيران، والخلطاء والعشراء. وإن حوادث العداوة والبغضاء التي يثيرها السكر، وما ينشأ عنها من القتل

= قال الجصاص في «أحكام القرآن» أيضاً. وقال القرطبي في تفسيره: «فهم الجمهور من تحريم الخمر واستخباث الشرع لها، وإطلاق الرجس عليها، والأمر باجتنابها، الحكم بنجاستها. وخالفهم في ذلك ربيعة ـ شيخ الإمام مالك ـ، والليث بن سعد، والمزني صاحب الشافعي، وبعض المتأخرين».

والضرب، والعدوان والسلب، والفسق والفحش، ومن إفشاء الأسرار، وهتك الأستار، وخيانة الحكومات والأوطان، قد سارت بأخبارها الركبان، وما زالت حديث الناس في كل زمان ومكان.

وأما الميسر فهو مثار للعداوة والبغضاء أيضاً ولكن بين المتقامرين، فإن تعداهم فإلى الشامتين والعائبين، ومن تضيع عليهم حقوقهم من الدائنين وغير الدائنين، وإن المقامر ليفرّط في حقوق الوالدين والزوج والولد، حتى يوشك أن يمقته كل أحد.

وأما كون كل من الخمر والميسر يصد عن ذكر الله وعن الصلاة ــ وهو مفسدتهما الدينية ــ فهو أظهر من كونهما مثاراً للعداوة والبغضاء ــ لأن كل سكرة من سكرات الخمر، وكل مرة من لعب القمار، تصد السكران واللاعب وتصرفه عن ذكر الله الذي هو روح الدين، وعن الصلاة التي هي عماد الدين.

ولما بين جل جلاله علة تحريم الخمر والميسر وحكمته أكده بقوله: ﴿فهل أنتم منتهون﴾ فهذا استفهام يتضمن الأمر بالانتهاء. كأنه قيل: قد تلي عليكم ما فيهما من أنواع الصوارف والموانع، فهل أنتم مع هذه الصوارف منتهون؟

٩٢ ــ ﴿وأطيعوا الله وأطيعوا الرسول﴾ أي: أطيعوا الله تعالى فيما أمركم به من اجتناب الخمر والميسر وغيرهما، كما تجتنبون الأنصاب والأزلام أو أشد اجتناباً وفي كل شيء، وأطيعوا الرسول فيما بينه لكم مما نزله الله عليكم.

﴿واحذروا﴾ أي: احذروا عصيانهما، أو ما يصيبكم إذا خالفتم أمرهما من فتنة الدنيا وعذاب الآخرة، فإنه حرم عليكم إلا ما يضركم في دنياكم وآخرتكم.

﴿فإن توليتم فاعلموا أنما على رسولنا البلاغ المبين﴾ أي: فإن توليتم وأعرضتم عن الطاعة، فاعلموا أنما على رسولنا أن يبين لكم ديننا وشرعنا، وقد بلغه وأبانه، وقرن حكمه بأحكامه، وعلينا نحن الحساب والعقاب وسترونه في إبانه.

ولم يؤكد تحريم شيء في القرآن مثل هذا التأكيد ولا قريباً منه، وحكمته شدة افتتان الناس بشرب الخمر وكذا الميسر. وتأوُّلهم كل ما يمكن تطرق الاحتمال إليه من أحكام الدين التي تخالف أهواءهم، كما أولت اليهود أحكام التوراة في تحريم أكل أموال الناس بالباطل كالربا وغيره. وكما استحل بعض فساق المسلمين[1] شرب بعض الخمر بتسميتها بغير اسمها، إذ قالوا: هذا نبيذ أو شراب لا يسكر إلا الكثير منه وقد أحل ما دون القدر المسكر منه فلان وفلان يقولون ذلك فيما هو خمر، لاحظ لهم من شربه إلا السكر.

بل تجرأ بعض غلاة الفساق على القول بأن هذه الآيات لا تدل على تحريم الخمر، لأن الله قال: «فاجتنبوه»، ولم يقل: حرمته فاتركوه، وقال «فهل أنتم منتهون» ولم يقل فانتهوا عنه، وقال بعضهم: سألنا هل أنتم منتهون؟ فقلنا: لا. ثم سكت وسكتنا. ويصدق على هؤلاء قوله تعالى: ﴿اتخذوا دينهم هزواً ولعبا﴾، ويمكن أن يقال: إن هذا الغلو قلما يصدر عمن كان صحيح الأيمان ــ والعياذ بالله تعالى.

أما المؤمنون فقد قالوا: انتيهنا ربنا. وقال بعضهم: انتهينا انتهينا. أكدوا الاستجابة والطاعة كما أكد عليهم التحريم وكان فيهم المدمنون للخمر من عهد الجاهلية.

وروى أحمد والبخاري ومسلم وأبو داود والترمذي والنسائي عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يسرق السارق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشربها

---

(١) قوله: «وكما استحل بعض فساق المسلمين شرب بعض الخمور الخ»، ونقول: إنهم أيضاً في أيامنا هذه كثير، فهم يشربون «البيرة» و«الويسكي» و«النبيذ» وغيرها زاعمين أنها ليست محرمة، وأنها غير مسكرة، ــ والعياذ بالله تعالى ــ فهؤلاء يتبعون أهواءهم، ويقلدون غير المسلمين في عاداتهم وطعامهم وشرابهم، فشربوا الخمر، وأكلوا ــ مثلهم ــ لحم الخنزير، وابتعدوا عن دين الله، الإسلام الذي ارتضاه لنا ديناً واتبعوا شهواتهم واشتحوذ عليهم الشيطان.

وهو مؤمن» وفي رواية البخاري تقديم الخمر على السرقة. قيل هذا في المستحل، وقيل: النفي لكمال الأيمان، وقيل هو خبر بمعنى النهي. وقيل: إن الايمان يفارق مرتكب أمثال هذه الكبائر مدة ملابسته لها وقد يعود إليه بعدها، وحقق «الغزالي» في كتاب التوبة من «الإحياء» أن مرتكب ذلك لا يكون حال ارتكابه متصفاً بالإيمان بحرمة ذلك وكونه من أسباب سخط الله وعقوبته، لأن هذا الإيمان يستلزم اجتناب العصيان.

وروى أحمد بإسناد صحيح وابن حبان في صحيحه والحاكم ــ وقال صحيح الإسناد ــ عن ابن عباس قال سمعت رسول الله ﷺ يقول: «أتاني جبريل فقال: يا محمد إن الله لعن الخمر وعاصرها ومعتصرها وشاربها والمحمولة إليه وبائعها ومبتاعها وساقيها ومسقاها» وروى أبو داود وابن ماجه عن ابن عمر حديثاً بمعناه وليس فيه ذكر جبريل. وفي صحيح مسلم وسنن النسائي من حديث ابن عباس، قال: «إن رجلاً أهدى لرسول الله ﷺ راوية خمر، فقال له رسول الله ﷺ: «هل علمت أن الله تعالى حرمها؟» قال: لا. فسارَّ ــ أي: الرجل ــ إنساناً فقال له رسول الله ﷺ: «بم ساررته» قال: أمرته ببيعها فقال: «إن الذي حرم شربها حرم بيعها»، قال: ففتح المزادة حتى ذهب ما فيها.

فالآيات والأحاديث والآثار صريحة في القطع بتحريم الخمر، وهي تدل دلالة قاطعة على أن النبي ﷺ والصحابة كافة، فهموا من آية «المائدة» أن الله تعالى حرم الخمر تحريماً باتاً لا هوادة فيه، وأن الخمر عندهم كل شراب من شأنه أن يسكر شاربه، وقد صرحوا فيها بلفظ التحريم. وأن جميع المؤمنين أهرقوا ما كان عندهم من الخمور عند نزول هذه الآية، وأنهم لم يجدوا لهم مخرجاً من ذلك بتأويل ولا رخصة.

٩٣ ــ ﴿ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات جناح فيما طعموا إذا ما اتقوا وآمنوا وعملوا الصالحات ثم اتقوا وآمنوا ثم اتقوا وأحسنوا، والله يحب المحسنين﴾ ورد في عدة روايات تقدم بعضها: أن بعض الصحابة استشكلوا

عند نزول هذا التشديد في الخمر والميسر حال من مات من المؤمنين الذين كانوا يشربون الخمر ويأكلون الميسر، ولا سيما من حضر منهم غزوتي بدر وأحد، وكان أمر الخمر عندهم أهم، ومنهم من كلم النبي ﷺ في ذلك. وفي رواية أنهم سألوا عمن ماتوا وعن الغائبين الذين لم تبلغهم آية القطع بالتحريم. وأن هذه الآية نزلت جواباً لهم، و«الطعام» ما يؤكل، و«الطَّعم» ـ بالفتح ـ ما يدرك بذوق الفم، من حلاوة ومرارة وغيرهما.

ومعنى الآية على رأي الجمهور: «ليس على الذين آمنوا وعملوا الصالحات» من الأحياء والميتين، والشاهدين والغائبين «جناح» إثم ولا مؤاخذة «فيما طعموا» أكلوا من الميسر أو شربوا من الخمر فيما مضى قبل تحريمها، ولا في غير ذلك مما لم يكن محرماً ثم حرم «إذا ما اتقوا»، أي: إذا هم اتقوا في ذلك العهد ما كان محرماً عليهم، ومنه الاسراف في الأكل والشرب من المباح «وآمنوا» بما كان قد نزله الله تعالى، «وعملوا الصالحات» التي كانت قد شرعت كالصلاة والصيام والجهاد، «ثم اتقوا» ما حرمه الله تعالى بعد ذلك عند العلم به «وآمنوا» بما نزل فيه وفي غيره «وعملوا الصالحات» التي هي من لوازن الإيمان، «ثم اتقوا»ج أي: ارتقوا عن ذلك، فاتقوا الشبهات تورعاً وابتعاداً عن الحرام، «وأحسنوا» أعمالهم الصالحات، بأن أتوا بها على وجه الكمال، وتمموا نقصها بنوافل الطاعات «والله يحب المحسنين» فلا يبقى في قلوبهم أثر من الآثار السيئة التي وصف بها الخمر والميسر، من الإيقاع في العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة، وهما صقال القلوب وزيتها الذي يمد نور الإيمان.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَيَبْلُوَنَّكُمُ ٱللَّهُ بِشَيْءٍ مِّنَ ٱلصَّيْدِ تَنَالُهُۥٓ أَيْدِيكُمْ وَرِمَاحُكُمْ لِيَعْلَمَ ٱللَّهُ مَن يَخَافُهُۥ بِٱلْغَيْبِ ۚ فَمَنِ ٱعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَٰلِكَ فَلَهُۥ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٩٤﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَقْتُلُواْ ٱلصَّيْدَ وَأَنتُمْ حُرُمٌ ۚ وَمَن قَتَلَهُۥ مِنكُم مُّتَعَمِّدًا فَجَزَآءٌ مِّثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ ٱلنَّعَمِ يَحْكُمُ بِهِۦ ذَوَا عَدْلٍ مِّنكُمْ هَدْيًۢا بَـٰلِغَ

ٱلْكَعْبَةِ أَوْ كَفَّـٰرَةٌ طَعَامُ مَسَـٰكِينَ أَوْ عَـدْلُ ذَٰلِكَ صِيَامًا لِّيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِۦ عَفَـا ٱللَّهُ عَمَّـا سَلَفَ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْـهُ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ ذُو ٱنتِقَامٍ ﴿٩٥﴾ أُحِلَّ لَـكُمْ صَيْدُ ٱلْبَحْرِ وَطَعَامُهُۥ مَتَـٰعًا لَّـكُمْ وَلِلسَّيَّارَةِ وَحُرِّمَ عَلَيْكُمْ صَيْدُ ٱلْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرُمًا وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْـهِ تُحْشَرُونَ ﴿٩٦﴾

٩٤ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا ليبلونكم الله بشيء من الصيد تناله أيديكم ورماحكم﴾ «الابتلاء»: الاختبار، و«الصيد» مصدر أطلق على ما يصطاد من حيوان البحر مطلقاً، ومن حيوانات البر الوحشية لتؤكل، ووصف الصيد بكونه تناله الأيدي والرماح يراد به كثرته وسهولة أخذه، وإمكان الاستخفاء بالتمتع به. وروي عن ابن عباس: أن ما يؤاخذ بالأيدي صغاره وفراخه وبالرماح كباره. وقال مقاتل بن حيان: أنزلت هذه الآية في عمرة الحديبية فكانت الوحوش والطير تغشاهم في رحالهم لم يروا مثله قط فيها خلا، فنهاهم الله عن قتله وهم محرمون.

ووجه الابتلاء بذلك أن الصيد ألذ الطعام وأطيبه وناهيك باستطابته وبشدة الحاجة إليه في السفر الطويل كالسفر بين الحرمين، وسهولة تناول اللذيذ تغري به فترك ما لا ينال إلا بمشقة لا يدل على التقوى والخوف من الله تعالى كما يدل عليه ترك ما ينال بسهولة.

والمعنى: يا أيها الذين آمنوا إن الله تعالى يقسم بأنه سيختبركم بإرسال شيء كثير من الصيد ــ أو ببعض من أنواعه ــ يسهل عليكم أخذ بعضه بأديكم وبعضه برماحكم.

﴿ليعلم الله من يخافه بالغيب﴾ أي: يبتليكم به وأنتم محرمون ليعلم من يخافه غائباً عن نظر الناس غير مراء لهم ولا خائف من إنكارهم، فيترك أخذ شيء من الصيد، ويختار شظف العيش على لذة اللحم، خوفاً من الله تعالى وطاعة له في سره ــ أو يخافه حال كونه متلبساً بالإيمان بالغيب الذي يقتضي الطاعة في السر، والجهر فإذا وقع ذلك منكم علمه الله تعالى لأن علمه يتعلق

بالواقع الثابت، ورتب على علمه به رضاه عنكم وإثابتكم عليه، كما يعلم حال من يعتدي فيه، وقد بين جزاءه في الجملة الآتية فدل ذلك على ما حذف من جزاء من يخافه.

﴿فمن اعتدى بعد ذلك فله عذاب أليم﴾ أي: فمن اعتدى بأخذ شيء من ذلك الصيد بعد ذلك البيان والإعلام الذي أخبركم الله تعالى به قبل وقوعه فله عذاب شديد الألم في الآخرة ـ قيل وفي الدنيا بالتعزير والضرب ـ لأنه لم يبال باختبار الله له، بل سجل على نفسه أنه لا يخاف الله تعالى بالغيب.

٩٥ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم﴾ هذا بيان لما يجب على المحرم المعتدي في الصيد، من الجزاء والكفارة في الدنيا.

سبق في أول السورة تحريم الصيد على من كان محرماً بحج أو عمرة، ومن كان في أرض الحرم، وقد أعاده هنا ليرتب عليه جزاءه، وتقدم هنالك أن «الـحُرُم» بضمتين جمع: «حرام» وهو المحرم بحج أو عمرة، وإن كان في الحل.

﴿ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتل من النعم﴾ أي: ومن قتل شيئاً من الصيد وهو محرم قاصداً لقتله فجزاؤه ـ أو فعليه جزاء ـ من «الأنعام» مماثل لما قتله في هيئته وصورته إن وجد، وإلا ففي قيمته، وقيل: في قيمته مطلقاً. فقتل المحرم بحج أو عمرة للصيد حرام بالإجماع لنص الآية. ولكن أكل المحرم مما صاده ، ن ليس بمحرم مختلف فيه، فقيل: يحرم مطلقاً عملاً بظاهر الآية الآتية وحديث الصَّعْب بن جَثَّامَةَ عند أحمد ومسلم[1] وغيرهما. والجمهور على جواز الأكل مما يصيده غير المحرم لنفسه ويهدي منه للمحرم، وهو التحقيق الذي يجمع به بين الروايات[2].

---

(١) قوله: «عند أحمد ومسلم وغيرهما» أي: والبخاري أيضاً وذلك أن صعباً رضي الله عنه أهدى لرسول الله ﷺ حماراً وحشياً فرده عليه وقال: «إنا لم نردَّه عليك إلّا أنا حُرُم» أي: محرمون.

(٢) قوله: «الذي يجمع بين الروايات»، ومنها ما رواه أصحاب السُّنَن وابن حبان وابن خزيمة وغيرهم عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما أنه ﷺ قال: «صيد البر حلال لكم ما لم تصيدوه أو يُصَدْ لكم». وحديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه الذي رواه الشيخان وفيه قوله ﷺ: «هل منكم أمره أو أشار إليه بشيء؟» قالوا: لا، قال: «فكلوا ما بقي من =

وقد اختلفوا في الصيد الذي نهت الآية عن قتله، فقال الشافعي: هو كل حيوان وحشي يؤكل لحمه، فلا جزاء في قتل الأهلي وما لا يؤكل لحمه من السباع والحشرات، وهي كثيرة في مذهبه، ومنها الفواسق الخمس التي ورد الإذن في حديث عائشة في الصحيحين وغيرهما بقتلها في الحل والحرم ــ وهي: «الغراب والحَدِأَة والعقرب والفأرة والكلب العقور» وألحق مالك وأحمد وغيرهما بالكلب العقور: الذئب والسبع والنمر والفهد، لأنها أشد ضرراً منه. وقال زيد بن أسلم وسفيان بن عيينة: الكلب العقور يشمل هذه السباع العادية كلها. وذهب أبو حنيفة إلى وجوب الجزاء في قتل كل حيوان إلا الفواسق الخمس وجعل الذئب منها لأنه كلب بري. والمراد بالغراب الأبقعُ الضار، لا الأسحم ــ أي: الأسود ــ الذي يؤكل فإنه صيد.

واختلفوا في «المثل» المراد من الآية، فذهب الجمهور إلى اعتبار مثل المقتول في خلقه كصورته وفعله، وذهب إبراهيم النخعي إلى اعتبار القيمة، وتبعه أبو حنيفة وأبو يوسف. والأول مؤيد بحكم الرسول ﷺ وحكم علماء الصحابة. روي أحمد وأصحاب السنن الأربعة وابن حبان والحاكم عن جابر، قال: «جعل رسول الله ﷺ في الضَّبُع يصيبه المحرم كبشاً، وجعله من الصيد».

﴿يحكم به ذوا عدل منكم﴾ أي: يحكم بالجزاء من النَّعم. وكونه مثل المقتول من الصيد، رجلان من أهل العدالة والمعرفة منكم أيها المؤمنون. ووجه الحاجة إلى حكم العدلين أن المماثلة بين النعم ــ وهي: الإبل والبقر والغنم بأنواعها ــ وبين الصيد الوحشي ــ وأنواعه الكثيرة ــ مما يخفى على أكثر الناس. قال ابن جرير: ووجه حكم العدلين إذا أرادا أن يحكما بمثل المقتول من الصيد من النعم على القاتل أن ينظرا إلى المقتول أو يستوصفاه، فإن ذكر أنه أصاب ظبياً صغيراً حكما عليه من ولد الضأن بنظير ذلك، الذي قتله في السن والجسم، فإن كان الذي أصاب من ذلك كبيراً حكما عليه من الضأن بكبير وإن كان الذي أصاب حمار وحش حكما عليه ببقرة، إن كان الذي أصاب كبيراً فكبيراً من البقر وإن كان صغيراً فصغيراً، وإن كان المقتول ذكراً فمثله من

= لحمه» ــ وسيذكره المؤلف برواياته في آخر تفسير الآية التالية ــ وعلى هذا المعنى يحمل حديث صعب المتقدم ذكره في التعليق الأول، وهذا ما عليه الجمهور كما قال المؤلف.

ذكور البقر، وإن كان أنثى فمثله من البقر أنثى. وأما ما لا مِثْل له من النَّعم بوجه من وجوه الشبه فيحكم العدلان فيه بالقيمة.

أما قوله تعالى: ﴿هدياً بالغ الكعبة﴾ فمعناه: أن ذلك الجزاء الواجب على قاتل الصيد يجب أن يكون هدياً يصل إلى الكعبة، ويذبح هنالك، أي: في جوارها حيث تؤدي المناسك، ويفرق لحمه على مساكين الحرم.

﴿أو كفارة طعام مساكين أو عدل ذلك صياما﴾ قرأ نافع وابن عامر بإضافة «كفارة» إلى «طعام»، أي: كفارة طعام، لا كفارة هدي ولا صيام، والباقون بتنوين «كفارة» أي: فعلى من قتل الصيد وهو محرم معتمداً جزاء من النعم مماثل له، أو كفارة طعام مساكين أو ما يعادل ذلك الطعام من الصيام. و «العدل» ـ بالفتح ـ: المعادل للشيء المساوي له مما يدرك بالبصيرة والعقل، كالعدل في الأحكام، وبالكسر المعادل والمساوي مما يدرك بالحس كالغِرارتين من الأحمال على جانبي البعير، يسمى كل منهما عِدْلاً.

وهذه الأنواع الثلاثة هي التي ذكرت في فدية الحلق بقوله تعالى «فمن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه ففديه من صيام أو صدقة أو نسك» فالنسك هناك بمعنى الهدي هنا، وقد ثبت في الصحيح أن النبي ﷺ أمر كعب بن عجرة بحلق رأسه لما آذته القمل، وأن يطعم ستة مساكين، أو يهدي شاة، أو يصوم ثلاثة أيام. فعلم بذلك أن صيام اليوم الواحد يعدل إطعام مسكينين. وأن إطعام ستة مساكين وصيام ثلاثة أيام، يعدل ذبح شاة في النسك. والمروي عن ابن عباس في تفسير الآية موافق لما أمر به النبي ﷺ كعب بن عجرة في المعادلة والتقدير، ولكنه جعل الثلاثة هنا على الترتيب لا التخيير. وكذلك قال مجاهد والسدي بالترتيب في الثلاثة، وعن مجاهد رواية أخرى بأنها على التخيير وهو يرويها عن ابن عباس. وعلى هذا القول جمهور الفقهاء ومنهم أبو حنيفة وصاحباه ومالك والشافعي وأحمد في إحدى الروايتين عنهما.

﴿ليذوق وبال أمره﴾ هذا تعليل لإيجاب الجزاء. وفسر الوبال بسوء العاقبة وهو من «الوبل والوابل» الذي هو المطر الثقيل. والذوق مستعمل في

الإدراك العام، غير خاص بإدراك اللسان، وقد استعمله القرآن في إدراك ألم العذاب والوبال، ولم يستعمله في إدراك الطعوم إلا في قوله تعالى « فلما ذاقا الشجرة » وفي قوله: « لا يذوقون فيها برداً ولا شراباً إلا حميًا وغساقاً» وكل استعماله فيما يكره ويذم. ولا شك في أن الجزاء والعقوبة من أثقل الأشياء وأشقها على الناس سواء كانت مالية أو بدنية.

﴿عفا الله عما سلف﴾ أي: لا يؤاخذكم الله تعالى بما سلف قبل التحريم أو قبل الجزاء، وقيل عما سلف لأن الإسلام يجب ما قبله ويطهر نفس صاحبه من الأدران السابقة فلا يبقي لها أثراً في النفس تترتب عليه مؤاخذة.

﴿ومن عاد فينتقم الله منه﴾ أي: ومن عاد إلى قتل الصيد بعد تحريمه وإيجاب الجزاء والكفارة عليه ـ أو من عاد إلى قتله مرة ثانية بعد أن كَفَّر عنه في المرة الأولى ـ فإن الله ينتقم منه في الآخرة، لأن الجزاء في الدنيا لم يَزَعْهُ ولم يزجره عن الإصرار على المخالفة ﴿والله عزيز﴾ أي: غالب على أمره فلا يغلبه العاصي، ﴿ذو انتقام﴾ ممن أصر على الذنب. والانتقام: المبالغة في العقوبة.

٩٦ ـ ﴿أحل لكم صيد البحر وطعامه متاعاً لكم وللسيارة﴾ المراد بالبحر الماء الكثير المستبحر، الذي يوجد فيه السمك وغيره من الحيوانات المائية التي تصاد، فيدخل فيه الأنهار والآبار والبرك ونحوها. وصيد البحر ما يصطاد منه مما يعيش فيه عادة، وإن أمكن أن يعيش خارجه قليلاً أو كثيراً، كالسرطان والسلحفاء. وقيل: هو ما لا يعيش إلا فيه. وطير الماء ليس منه فيما يظهر على القولين، لأنه ليس من الحيوانات المائية وإنما يلازم الماء ليصيد طعامه منه. قال الشافعي في الأم بعد بيان معنى البحر بمعنى ما تقدم: ومن خوطب بإحلال صيد البحر وطعامه عقل أنه إنما أحل له ما يعيش في البحر من ذلك وأنه أحل كل ما يعيش في مائه لأنه صيده. وطعامه عندنا: ما ألقى وطفا عليه والله أعلم، ولا أعلم الآية تحتمل إلا هذا المعنى. أو يكون طعامه في دواب تعيش فيه فتؤخذ بالأيدي من غير تكلف كتكلف صيده، فكان هذا داخلاً في ظاهر جملة الآية، والله أعلم اهـ.

وعن أبي هريرة أن النبي ﷺ قرأ الآية وقال: «ما لفظه ميتاً فهو طعامه»

رواه ابن جرير عنه. وروي مثله عن أبي بكر وعمر وابن عباس، وذكر أن أبا بكر قاله على المنبر. وفي لفظ لابن عباس: ما قذف به ميتاً. وقال جابر بن عبد الله: ما حسر عنه. وعن أبي أيوب: ما لَفَظَ البحر فهو طعامه وإن كان ميتاً. فهؤلاء يرون أن المراد بطعامه في الآية ما لا عمل للإنسان ولا كلفة في اصطياده، كالذي يطفو على وجهه، والذي يقذف به إلى الساحل، والذي ينحسر عنه الماء في وقت الجزر أو لأسباب أخرى، لا فرق بين حيه وميته. وأما قوله «متاعاً» فمعناه: لأجل تمتيعكم به، أو متعكم الله به متاعاً حسناً و «السيارة» جماعة المسافرين يتزودون منه، فهو متاع للمقيم والمسافر.

﴿وحرم عليكم صيد البر ما دمتم حرماً﴾ هذا أعم من تحريم قتل الصيد، فإنه يشمل أخذه من غير قتل. وقيل: يشمل أكله وإن صاده غير المحرم مطلقاً، والتحقيق التفصيل، فما صاده غير المحرم لأجل المحرم أو بإعانته أو إذنه لا يحل للمحرم الأكل منه، وما صاده غير المحرم لنفسه أو لمثله ثم أهدي منه للمحرم فهو حل له. وقد قلنا في تفسير الآية السابقة أن هذا ما يجمع به بين الروايات.

وروى أحمد والشيخان عن أبي قتادة، قال: كنت يوماً جالساً مع رجال من أصحاب النبي ﷺ في منزل في طريق مكة ورسول الله ﷺ أمامنا والقوم محرمون وأنا غير محرم عام الحديبية، فأبصروا حماراً وحشياً وأنا مشغول أخصف نعلي فلم يؤذنوني وأحبوا لو أني أبصرته، فالتفت فأبصرته فقمت إلى الفرس فأسرجته ثم ركبت ونسيت السوط والرمح، فقالوا: والله لا نعينك عليه. فغضبت فنزلت فأخذتها ثم ركبت فشددت على الحمار فعقرته ثم جئت به وقد مات، فوقعوا فيه يأكلونه، ثم إنهم شَكُّوا في أكلهم إياه وهم حرم، فرحنا وخبأت العضد معي فأدركنا رسول الله ﷺ فسألناه عن ذلك، فقال: «هل معكم منه شيء؟» فقلت نعم. فناولته العضد فأكلها وهو محرم. وفي رواية لهم «هو حلال فكلوه» وفي رواية لمسلم «هل أشار إليه إنسان أو أمره بشيء؟» قالوا: لا. قال: «فكلوه» ولفظ البخاري «هل أشار إليه أحد أن يحمل عليها أو أشار إليها؟» قالوا: لا. قال «فكلوا ما بقي من لحمها» ورواية التأنيث مبنية

على أن ما صاده أبو قتادة كان أتانا لا حماراً. ففي رواية البخاري: فرأينا حمر وحش فحمل عليها أبو قتادة فعقر منها أتانا إلخ وهذا هو الصواب إلا أن تكون الواقعة متعددة خلط الرواة بعضها ببعض.

﴿واتقوا الله الذي إليه تحشرون﴾ فلا تحلوا ما حرمه عليكم من الصيد وغيره، مخافة أن يعاقبكم يوم تحشرون إليه، أي: تجمعون وتساقون إليه يوم الحساب.

جَعَلَ ٱللَّهُ ٱلْكَعْبَةَ ٱلْبَيْتَ ٱلْحَرَامَ قِيَـٰمًا لِّلنَّاسِ وَٱلشَّهْرَ ٱلْحَرَامَ وَٱلْهَدْىَ وَٱلْقَلَـٰٓئِدَ ذَٰلِكَ لِتَعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِى ٱلسَّمَـٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ وَأَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿٩٧﴾

٩٧ ــ ﴿جعل الله الكعبة البيت الحرام قياماً للناس والشهر الحرام والهدي والقلائد﴾ «الجعل» هنا إما خَلْقي تكويني وهو: التصيير، وإما أمريّ تكليفي وهو: التشريع، وسيأتي توجيه كل منهما و«الكعبة» في اللغة البيت المكعب أي: المربع.

وقد غلب اسم الكعبة على بيت الله الحرام الذي بناه إبراهيم وإسماعيل، عليهما الصلاة والسلام، بمكة أم القرى في جزيرة العرب. و«القيام»: أصله «القوام» بالواو فقلبت الواو ياء لانكسار ما قبلها كالميزان. والمراد به: ما يقوم به أمر الناس ويتحقق أو يستقيم ويصلح. و«الشهر الحرام»: «ذو الحجة» الذي تؤدي فيه مناسك الحج في تلك المعاهد المقدسة. وقيل: المراد به جنس الأشهر الحرم التي كانوا يتركون فيها القتال. و«الهدي»: ما يهدى إلى الحرم من الأنعام للتوسعة على فقرائه. و«القلائد» هنا ذوات القلائد من الهدي وهي الأنعام التي كانوا يقلدونها إذا ساقوها هدياً، خصها بالذكر لعظم شأنها. وتقدم تفصيل القول في ذلك في تفسير الآية الثانية من هذه السورة.

والمعنى على الوجه الأول في الجعل: أن الله تعالى جعل الكعبة التي هي

البيت الحرام، قياماً للناس الذين يقيمون بجوارها والذين يحجونها، أي: سبباً لقيام مصالحهم ومنافعهم، بإيداع تعظيمها في القلوب، وجذب الأفئدة إليها، وصرف الناس عن الاعتداء فيها، وعلى مجاوريها وحجاجها، وتسخيرهم لجلب الأرزاق إليها. فهذا هو الجعل الخلقي التكويني. ويؤيده دعاء إبراهيم، صلى الله عليه وعلى آله وسلم، الذي حكاه الله تعالى عنه بقوله: «ربنا إني أسكنت من ذريتي بواد غير ذي زرع عند بيتك المحرم. ربنا ليقيموا الصلاة فاجعل أفئدة من الناس تهوي إليهم وارزقهم من الثمرات لعلهم يشكرون».

والمعنى على الوجه الثاني: أنه جعلها قياماً للناس في أمر دينهم المهذب لأخلاقهم المزكي لأنفسهم، بما فرض عليهم من الحج، إلي هو من أعظم أركان الدين لأنه عبادة روحية بدنية مالية اجتماعية وبما شرع في مناسك الحج من الصدقات والذبائح التي تطهر فاعلها من رذيلة البخل، وتحببه وتحبب إليه الفقراء والمساكين، ويتسع بها رزق أهل الحرم. وهذا هو الجعل الأمري التشريعي.

﴿ذلك لتعلموا أن الله يعلم ما في السماوات وما في الأرض وأن الله بكل شيء عليم﴾ أي: فعل ذلك الـجَعْلَ لأجل أن تعلموا منه إذا تأملتم فيه، أنه تعالى يعلم ما في العالم العلوي والسفلي، وأن علمه محيط بكل شيء. وذلك أنه عز وجل جعل في قلوب العرب في طور جاهليتها وغلظتها وتفانيها في الغزو والسلب والنهب، تعظيمًا لهذا المكان وللأعمال التي تعمل فيه وللزمن الذي تؤدى هذه الأعمال هنالك، مامنعهم من اعتداء بعضهم على بعض، وكان سبباً لحقن الدماء وسعة الرزق، وقد عجزت جميع أمم الحضارة والمدنية في القديم والحديث ــ بَلَهَ أمم البداوة ــ عن تأمين الناس في قطر من الأقطار، وزمن معين من كل سنة، بحيث لا يمكن أن يقع فيهما قتال ولا قتل ولا عدوان، وكذلك جعل في أحكام الحج ومناسكه أعظم الفوائد والمنافع الروحية والجسدية والدينية والدنيوية، وقد ثبتت هذه المنافع والفوائد التي عليها مدار قيام أمر الناس ثبوتاً قطعياً بالمشاهدة والتجربة، فدل ما ذكر على أن جعل البيت الحرام والشهر الحرام والهدي والقلائد قياماً للناس لم يكن إلا لحكمة

بالغة صادرة عن علم بخفايا الأمور وغاياتها، فكان دليلاً على أنه سبحانه يعلم ما في السماوات وما في الأرض من أسباب الرزق ونظام الخلق وغير ذلك، وأنه عليم بكل شيء فلا تخفى عليه خافية.

ٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ وَأَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩٨﴾ مَّا عَلَى ٱلرَّسُولِ إِلَّا ٱلْبَلَٰغُ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا تَكْتُمُونَ ﴿٩٩﴾ قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾

٩٨ ــ ﴿اعلموا أن الله شديد العقاب﴾ لمن دسَّى نفسه وأهلكها بالشرك والفسوق والعصيان ﴿وأن الله غفور رحيم﴾ لمن زكى نفسه بالأعمال الصالحة مع التوحيد والإيمان، فلا يؤاخذه بما سلف قبل الإيمان، ولا بما يعمله من السوء بجهالة إذا بادر إلى التوبة والإصلاح. ولا باللمم، إذا اجتنب كبائر الإثم والفواحش بل يستر ذنبه ويمحوه، فيضمحل في إيمانه وعمله الصالح، كما يُستر القذر القليل ويضمحل بما يغمره من الماء الكثير، ويخصه فوق ذلك برحمة منه ورضوان.

٩٩ ــ ﴿ما على الرسول إلا البلاغ والله يعلم ما تبدون وما تكتمون﴾ هذا بيان لوظيفة الرسول في إثر بيان كون الجزاء بيد الله العليم بكل شيء وهي: أن الرسول من حيث هو رسول ليس عليه إلا تبليغ رسالة من أرسله، فهو لا يعلم جميع ما يبديه المكلفون من الأعمال والأقوال، وما يكتمونه منها، فيكون أهلاً لحسابهم وجزائهم على أعمالهم، وإنما يعلم ذلك الله وحده. وفيه إبطال لما عليه أهل الشرك والضلال من الخوف من معبوداتهم الباطلة والرجاء فيها، والتماس الخلاص والنجاة من عذاب الآخرة بشفاعتها، فهو يقول بصيغة الحصر: «ما على الرسول إلا البلاغ» والبيان لدين الله وشرعه، فبذلك تبرأ ذمته، ويكون من بلغهم هم المسؤولين عند الله تعالى، والله وحده هو الذي

يعلم ما تبدون وما تكتمون من عقائدكم وأقوالكم وأفعالكم فيجازيكم عليها، بحسب علمه المحيط بكل ذرة منها، فيكون جزاؤه حقاً وعدلاً ويزيد المحسنين كرماً منه وفضلاً. ثم إنه تعالى لما بين الجزاء وكونه منوطاً بالأعمال، أراد أن يبين ما يتعلق به الجزاء من وصف الأعمال والعاملين لها، فأثبت وجود حقيقتين متضادتين يترتب على كل منهما ما يليق بها، وهما حقيقة الطيب وحقيقة الخبيث، فقال:

١٠٠ ــ ﴿قل لا يستوي الخبيث والطيب﴾ أي: قل أيها الرسول مخاطباً كل فرد من أفراد أمة الدعوة: لا يستوي الخبيث والطيب، من الأشياء والأعمال والأموال ، كالضار والنافع، والفاسد والصالح، والحرام والحلال، ولا من الناس كالظالم والعادل، والجاهل والعالم، والمفسد والمصلح، والبر والفاجر، والمؤمن والكافر.

﴿ولو أعجبك كثرة الخبيث﴾ الخطاب من الرسول لكل مكلف بلغته دعوته أي: ولو أعجبك أيها السامع كثرة الخبيث من الناس لقوتهم، أو من الأموال المحرمة لسهولة تناولها، والتوسع في التمتع بها، كأكل الربا والرشوة والغلول والخيانة، أو لدعوى أصحابها أنها دليل على حب الله لهم ورضاه عنهم، إذ فضلهم بها على غيرهم.

أي: لا يستويان في أنفسهما ولا عند الله، ولو فرض أن كثرة الخبيث أعجبتك وغرتك، فصرت بعيداً عن إدراك حقيقة الأمر، وهي: أن القليل من الحلال كراتب الحاكم العادل وربح التاجر الصادق، خير من كثير الحرام كالرشوة والخيانة، باعتبار حسن العاقبة في الدنيا والآخرة، كما أن القليل الجيد من الغذاء أو المتاع خير من الكثير الرديء الذي لا يغني غناءه ولا يفيد فائدته. بل ربما يضر آكله ويفسد عليه معدته.

كذلك القليل الطيب من الناس خير من الكثير الخبيث، فالفئة القليلة من أهل الشجاعة والثبات والإيمان، تغلب الفئة الكثيرة من ذوي الجبن والتخاذل والشرك.

ولما كان من دأب أهل الغفلة والجهل الغرور بالكثرة مطلقاً قال تعالى تعقيباً على ما أثبته من تفضيل الطيب على الخبيث وإن كثر الخبيث: ﴿فاتقوا الله يا أولي الألباب لعلكم تفلحون﴾ أي: فاتقوا الله يا أصحاب العقول الراجحة ولا تغتروا بكثرة المال الخبيث، ولا بكثرة أهل الباطل والفساد من الخبيثين، فإن تقوى الله تعالى هي التي تنظمكم في سلك الطيبين فيرجى لكم أن تكونوا من الفالحين الفائزين بخير الدنيا والآخرة.

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَسْـَٔلُوا۟ عَنْ أَشْيَآءَ إِن تُبْدَ لَكُمْ تَسُؤْكُمْ وَإِن تَسْـَٔلُوا۟ عَنْهَا حِينَ يُنَزَّلُ ٱلْقُرْءَانُ تُبْدَ لَكُمْ عَفَا ٱللَّهُ عَنْهَا وَٱللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ قَدْ سَأَلَهَا قَوْمٌ مِّن قَبْلِكُمْ ثُمَّ أَصْبَحُوا۟ بِهَا كَـٰفِرِينَ ﴿١٠٢﴾

روى أحمد والبخاري ومسلم والترمذي والنسائي وابن جرير وغيرهم عن أنس ابن مالك قال: خطب رسول الله ﷺ خطبة ما سمعت مثلها قط، وقال فيها: «لو تعلمون ما أعلم لضحكتم قليلاً ولبكيتم كثيراً» قال: فغطى أصحاب رسول الله ﷺ وجوههم لهم خنين، ـ أي: بكاء مرتفع من الصدر ـ فقال رجل: من أبي؟ قال: «فلان»، فنزلت هذه الآية « لا تسألوا عن أشياء » قال الحافظ بن كثير: «وقال ابن جرير: حدثنا بشر حدثنا يزيد حدثنا سعيد عن قتادة في قوله « يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء أن تبدلكم تسؤكم » الآية، قال فحدثنا أن أنس بن مالك حدثه: أن رسول الله ﷺ سألوه حتى أحفوه بالمسألة، فخرج عليهم ذات يوم فصعد المنبر، فقال: «لا تسألوني اليوم عن شيء إلا بينته لكم»، فأشفق أصحاب رسول الله ﷺ أن يكون بين يدي أمر قد حُضِر، فجعلتُ لا ألتفتُ لا يميناً ولا شمالاً إلا وجدت كل رجل لافاً رأسه في ثوبه يبكي، فأنشأ رجل كان يلاحي، فيدعَى إلى غير أبيه، فقال: يا نبي الله من أبي؟ قال: «أبوك حذافة» قال: ثم قام عمر فقال: رضينا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد رسولاً، عائذاً بالله ـ أو قال: أعوذ بالله ـ من

شر الفتن. قال: قال رسول الله ﷺ «لم أر في الخير والشَّر كاليوم قط صورت لي الجنة والنار حتى رأيتهما دون الحائط» أخرجه الشيخان.

والقول الجامع للروايات والمتبادر من اللغة في معنى الآية ما يأتي:

١٠١ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا لا تسألوا عن أشياء إن تُبْدَ لكم تسؤكم﴾: «أشياء»: اسم جمع أو جمع لكلمة «شيء» وهي أعم الألفاظ مطلقاً، أو: الألفاظ الدالة على الموجود، فتشمل السؤال عن الأحكام الشرعية، والعقائد والأسرار الخفية، والآيات الكونية إذا تحقق فيها ذكر معنى الجملتين الشرطيتين، والمقصود أولاً وبالذات النهي عن سؤال الرسول ﷺ عن أشياء من أمور الدين ودقائق التكاليف، ويليه السؤال عن الأمور الغيبة أو الأسرار الخفية المتعلقة بالأعراض، وغير ذلك من الأشياء التي يحتمل أن يكون إظهارها سبباً للمساءة، إما بشدة التكاليف وكثرتها، وإما بظهور حقائق تفضح أهلها. ولكن حذف مفعول «تسألوا» يدل على العموم، أي: ولا تسألوا غير الرسول عن أشياء يحتمل أن يكون إبداؤها سبباً لمساءتكم، فهي تتضمن النهي عن الفضول وما لا يعني المؤمن.

﴿وإن تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبدلكم﴾ أي: وإن تسألوا عن جنس تلك الأشياء التي من شأنها أن يكون إبداؤها مما يسوءكم، حين ينزل القرآن في موضوعها، لأجل فهم ما نزل إليكم، فإن الله يبديه لكم على لسان رسوله. وبنحو هذا القول قال شيخ المفسرين ابن جرير الطبري.

وثَمَّ وجه ثان في معنى الجملة وهو أنه يقول: إن تسألوا عن تلك الأشياء في زمن نزول القرآن وعهد التشريع يظهره الله لكم، إن كانت اعتقادية ببيان ما يجب أن يُعلم فيها، وإن كانت عملية ببيان حكمها، لأن لكل شيء حكمًا يليق به في علم الله وحكمته، والله تعالى يبين لعباده بنص الخطاب ما لا بد لهم منه لصلاح أمري معادهم ومعاشهم، وبفحوى الخطاب أو الإشارة ما يفتح لهم باب الاجتهاد في كل ما له علاقة بأمور مصالحهم، فيعمل كل فرد أو هيئة

حاكمة منهم بما ظهر أنه الحق والمصلحة، وينتهي عما يظهر له أنه الباطل والمفسدة.

فحاصل هذا الوجه: أن السؤال عن تلك الأشياء في زمن نزول القرآن يقتضي إبداءها لكم، وإبداؤها يقتضي مساءتكم، فيجب ترك السؤال عنها ألبتة.

وحاصل الوجه الأول: تحريم السؤال عن الأشياء التي من شأن إبدائها أن يسوء السائلين، إلا في حالة واحدة، وهي أن يكون قد نزل في شأنها شيء من القرآن فيه إجمال، وأردتم السؤال عن بيانه ليظهر لكم ظهوراً لا مراء فيه كما وقع في مسألة تحريم الخمر بعد نزول الآية «٢١٨» من سورة «البقرة» فعلى هذا تكون الجملة الشرطية الثانية من قبيل الاستثناء من عموم النهي. وإنما يدل على هذا جواز السؤال عن تلك الأشياء بشرطه لا على وجوبه، فالسؤال عما ذكر غير مطلوب بإطلاق.

وكل من هذين الوجهين ظاهر في السؤال عن الأشياء التي تقتضي أجوبتها تشريعاً جديداً وأحكاماً تزيد في مشقة التكاليف. ولا يظهر البتة في سؤال الآيات الكونية، لما يعارض ذلك من النصوص الدالة على عدم إجابة مقترحي الآيات لعنادهم ومشاغبتهم، وكون الإجابة تقتضي هلاكهم إذا لم يؤمنوا بها، كما هي سنة الله فيمن قبلهم.

﴿عفا الله عنها والله غفور حليم﴾ أي: إن هذه الأشياء التي نهيتم عن السؤال عنها، هي مما عفا الله عنه بسكوته عنه في كتابه، وعدم تكليفكم إياه، فاسكتوا عنه أيضاً. وأيدوا هذا القول بحديث أبي ثعلبة الخشني إذ قال ﷺ: «وسكت عن أشياء رحمة بكم من غير نسيان فلا تسألوا عنها» والجملة على هذا صفة لـ «أشياء» كما قال بعضهم، أو هي استئناف بياني يتضمن تعليل النهي، وهو يناسب كون النهي عن المسائل المتعلقة بالتشريع.

أو أن معناه: عفا الله عما كان من مسألتكم قبل النهي، فلا يعاقبكم عليها لسعة مغفرته وحلمه، فهو كقوله فيما يشابه هذا السياق «عفا الله عما سلف»

وقوله «إلا ما قد سلف» ولا مانع عندنا يمنعنا من إرادة المعنيين معاً. فإن كل ما تدل عليه عبارات القرآن من المعاني الحقيقية والمجازية والكنائية يجوز عندنا أن يكون مراداً منها تلك المعاني مجتمعة أو منفردة، ما لم يمنع مانع من ذلك كأن تكون تلك المعاني مما لا يمكن اجتماعها شرعاً أو عقلاً فحينئذٍ لا يصح أن تكون كلها مرادة، بل يرجح بعضها على بعض بطرق الترجيح المعروفة من لفظية ومعنوية.

١٠٢ ــ ﴿قد سألها قوم من قبلكم ثم أصبحوا بها كافرين﴾ أي: قد سأل هذه المسألة ــ أي: هذا النوع منها، أو: هذه المسائل ــ أي: أمثالها قوم من قبلكم، ثم أصبحوا بعد إبدائها لهم كافرين بها، فإن الذين أكثروا السؤال عن الأحكام التشريعية من الأمم قبلكم، لم يعملوا بما بين لهم منها، بل فسقوا عن أمر ربهم، وتركوا شرعهم لاستثقالهم العمل به، وأدى ذلك إلى استنكاره واستقباحه، أو إلى جحود كونه من عند الله تعالى، وكل ذلك من الكفر به. والذين سألوا الآيات كقوم صالح لم يؤمنوا بعد إعطائهم إياها، بل كفروا واستحقوا الهلاك في الدنيا والعذاب.

مَا جَعَلَ ٱللَّهُ مِن بَحِيرَةٍ وَلَا سَآئِبَةٍ وَلَا وَصِيلَةٍ وَلَا حَامٍ وَلَٰكِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ وَأَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ﴿١٠٣﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ أَوَلَوْ كَانَ ءَابَآؤُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ شَيْـًٔا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٠٤﴾

١٠٣ ــ ﴿ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام﴾ هذه أربعة نعوت لأربعة أنواع من محرمات الأنعام التي حرمتها الجاهلية على أنفسها:

فـ «البحيرة»: هي الناقة التي يبحرون أذنها أي: يشقونها شقاً واسعاً، وكانوا يفعلون بها ذلك إذا نتجت خمسة أبطن وكان الخامس أنثى، كما روي عن ابن عباس، وقيل: إذا ولدت عشرة أبطن يفعلونه ليكون علامة على تحريم

أكلها أو ركبها أو الحمل عليها، و «السائبة»: الناقة التي تسيب بنذرها لآلهتهم، فترعى حيث شاءت، ولا يحمل عليها شيء، ولا يجز وبرها، ولا يحلب لبنها إلا لضيف. فهي اسم فاعل من قولهم: ساب الفرسُ ونحوه، أي: ذهب على وجهه حيث شاء، وساب الماء جرى، فهو سائب.

و «الوصيلة»: الشاة التي تصل أنثى بأنثى في النتاج، وقيل: هي التي وصلت أخاها فلا يذبحون أخاها من أجلها. وعن ابن عباس: هي الشاة إذا نتجت سبعة أبطن فإن كان السابع أنثى استحيوها وإن كان ذكراً أو أنثى في بطن واحد استحيوهما وقالوا: وصلته أخته فحرمته علينا.

و «الحام»: اسم فاعل من الحماية، وهو فحل الضِّراب أي: التلقيح، قيل: إذا أتم ضراب عشرة أبطن قالوا: حمى ظهره. وتركوه لا يحملون عليه شيئاً.

وقد اختلفت الروايات في تفسير هذه الألفاظ كما ترى، وأقواها ما رواه البخاري ومسلم وغير واحد من رواة التفسير المأثور عن سعيد بن المسيب، قال:

«البحيرة»: التي يمنع درها للطواغيث ولا يحلبها أحد من الناس، و «السائبة»: كانوا يسيبونها لآلهتهم لا يحمل عليها شيء. قال: قال أبو هريرة قال رسول الله ﷺ: «رأيت عمرو بن عامر الخزاعي يجرُّ قُصْبَهُ[1] في النار، كان أول من سيب السوائب» قال ابن المسيب: و «الوصيلة» الناقة البكر، تبكر في أول نتاج الإبل، ثم تثني بعد بأنثى، وكانوا يسيبونها لطواغيتهم إن وصلت إحداهما بالأخرى ليس بينهما ذكر، و «الحامي» فجل الإبل يضرب الضِّراب المعدود، فإذا قضي ضرابه ودَعُوه ـ أي: تركوه ـ للطواغيت، وأعفوه من الحمل، فلم يحمل عليه شيء وسموه «الحامي». (وهذا كله نص البخاري).

أما معنى الجملة: فهو إن الله تعالى لم يشرع لهم تحريم البحائر والسوائب وأخواتها، أي: لم يجعله من أحكام الدين ﴿ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب﴾ بزعمهم أن هذه الأشياء محرمة سواء أسندوا تحريمها إلى الله تعالى أم لم يسندوه ﴿وأكثرهم لا يعقلون﴾ أنهم يفترون على الله الكذب بتحريم ما حرموا على أنفسهم، وأن ذلك من أعمال الكفر به، بل يظنون أنهم يتقربون

---

(١) قوله ﷺ: «قُصْبه» هو المِعَى، جمعه: «أقصاب» أي: الأمعاء، وقيل: «القُصْب»: اسم للأمعاء كلها.

به إليه ولو بالواسطة، لأن آلهتهم التي يسيبون باسمها السوائب، ويتركون لها ما حرموه على أنفسهم، ليست بزعمهم إلا وسائط بينهم وبين الله تعالى، تشفع لهم عنده، وتقربهم إليه زلفى.

١٠٤ ـ ﴿وإذا قيل لهم تعالوا إلى ما أنزل الله وإلى الرسول قالوا: حسبنا ما وجدنا عليه آباءنا﴾ أي: وإذا قيل لهم اتبعوا ما أنزل الله تعالى في القرآن من الأحكام المؤيدة بالحجج والبينات، المبنية على قواعد درء المفاسد وجلب المصالح دون العبث والخرافات، وإلى الرسول المبلغ لها، والمبين لمجملها، قالوا: حسبنا ويكفينا ما جدنا عليه آباءنا من عقائد وأحكام، وحلال وحرام، قال تعالى رداً عليهم: ﴿أولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً ولا يهتدون﴾ أي: أيكفيهم ذلك، ولو كان آباؤهم لا يعلمون شيئاً من الشرائع الإلهية، ولا يهتدون سبيلاً إلى مصالحهم الدينية والدنيوية؟

يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ عَلَيْكُمْ أَنفُسَكُمْ لَا يَضُرُّكُم مَّن ضَلَّ إِذَا ٱهْتَدَيْتُمْ إِلَى ٱللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿١٠٥﴾

١٠٥ ـ ﴿يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم﴾ أي: الزموا إصلاح أنفسكم، وتزيكتها بما شرعه الله لكم، لا يضركم ضلال غيركم إذا اهتديتم، إذ لا تزر وازرة وزر أخرى. ومن أصول الهداية الدعوة إلى الخير، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، فإذاً لا تكونون مهتدين إلا إذا بلغتم دعوة الحق والخير، وعلَّمتم الجاهلين ما أعطاكم الله من العلم والدين، وأمرتم بالمعروف ونهيتم عن المنكر، فلا تكتموا الحق والعلم كما كتمه من كان قبلكم، فلعنهم الله على لسان أنبيائهم ولسان نبيكم ﴿إلى الله مرجعكم جميعاً فينبئكم بما كنتم تعملون﴾ أي: إليه وحده رجوعكم ورجوع من ضل عما اهتديتم إليه، فينبئكم عند الحساب بما كنتم تعملون في الدنيا ويجزيكم به.

روى الإمام أحمد، رحمه الله: قال: قام أبو بكر الصديق، رضي الله

عنه، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أيها الناس إنكم تقرؤون هذه الآية « يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم » ــ إلى آخر الآية ــ وإنكم تضعونها على غير موضعها، وإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: «إن الناس إذا رأوا الظالم فلم يأخذوا على يديه أوشك أن يعمهم الله بعقاب منه» رواه أبو داود والترمذي والنسائي بأسانيد صحيحة. قال وسمعت أبا بكر يقول: يا أيها الناس إياكم والكذب فإن الكذب مجانب الإيمان. وقد روى هذا الحديث أصحاب السنن الأربعة وابن حبان في حصحيه وغيرهم.

وروى الترمذي عن أبي أمية الشعباني قال: أتيت أبا ثعلبة الخشني فقلت له: ما تصنع في هذه الآية؟ قال: أية آية؟ قلت: قول الله تعالى: « يا أيها الذين آمنوا عليكم أنفسكم لا يضركم من ضل إذا اهتديتم » قال: أما والله لقد سألتَ عنها خبيراً، سألتُ عنها رسول الله ﷺ، فقال: «بل ائتمروا بالمعروف وتناهوا عن المنكر حتى إذا رأيت شحاً مطاعاً وهوى متبعاً ودنياً مؤثرة وإعجاب كل ذي رأي برأيه فعليك بخاصة نفسك ودع عنك العوام، فإن من ورائكم أياماً الصابر فيهن مثل القابض على الجمر، للعامل فيهن مثل أجر خمسين رجلاً يعملون كعملكم» قال عبد الله بن المبارك: وزاد غير عتبة، قيل: يا رسول الله أجر خمسين رجلً منا أو منهم؟ قال: « بل أجر خمسين منكم» ثم قال الترمذي هذا حديث حسن غريب صحيح، وكذا رواه أبو داود من طريق ابن المبارك، ورواه ابن ماجه وابن جرير وابن أبي حاتم عن عتبة بن أبي حكيم.

وأقول: عُلم من هذه الروايات، أن السلف اتفقوا على أن المؤمن لا يكون مهتدياً بمجرد إصلاحه لنفسه إذا لم يهتم بإصلاح غيره، ويأمر بالمعروف وينهى عن المنكر، ويُفهم منه: أن هذا فرض لازم دائم، ولكن بعضهم يقول: إن فريضة الأمر والنهي تسقط إذا فسد الناس فساداً لا يرجى معه تأثير الوعد والإرشاد، أو فساداً يخشى أن يفضي إلى إيذا الواعظ المرشد. وقد رجح ابن جرير وغيره من المحققين القول الأول لقوة روايته، وسائر أدلته.

والتحقيق: أن من علم أو ظن ظناً قوياً أنه يناله أذى إذا أمر بالمعروف

أو نهى عن المنكر يسقط عنه الفرض، ويكون الأمر والنهي حينئذٍ فضيلة لا فريضة.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ شَهَٰدَةُ بَيۡنِكُمۡ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ ٱلۡمَوۡتُ حِينَ ٱلۡوَصِيَّةِ ٱثۡنَانِ ذَوَا عَدۡلٖ مِّنكُمۡ أَوۡ ءَاخَرَانِ مِنۡ غَيۡرِكُمۡ إِنۡ أَنتُمۡ ضَرَبۡتُمۡ فِي ٱلۡأَرۡضِ فَأَصَٰبَتۡكُم مُّصِيبَةُ ٱلۡمَوۡتِۚ تَحۡبِسُونَهُمَا مِنۢ بَعۡدِ ٱلصَّلَوٰةِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ إِنِ ٱرۡتَبۡتُمۡ لَا نَشۡتَرِي بِهِۦ ثَمَنٗا وَلَوۡ كَانَ ذَا قُرۡبَىٰ وَلَا نَكۡتُمُ شَهَٰدَةَ ٱللَّهِ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلۡأٓثِمِينَ ﴿١٠٦﴾ فَإِنۡ عُثِرَ عَلَىٰٓ أَنَّهُمَا ٱسۡتَحَقَّآ إِثۡمٗا فَـَٔاخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ ٱلَّذِينَ ٱسۡتَحَقَّ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَوۡلَيَٰنِ فَيُقۡسِمَانِ بِٱللَّهِ لَشَهَٰدَتُنَآ أَحَقُّ مِن شَهَٰدَتِهِمَا وَمَا ٱعۡتَدَيۡنَآ إِنَّآ إِذٗا لَّمِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٠٧﴾ ذَٰلِكَ أَدۡنَىٰٓ أَن يَأۡتُواْ بِٱلشَّهَٰدَةِ عَلَىٰ وَجۡهِهَآ أَوۡ يَخَافُوٓاْ أَن تُرَدَّ أَيۡمَٰنُۢ بَعۡدَ أَيۡمَٰنِهِمۡۗ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱسۡمَعُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡفَٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾﴾

جاء في سبب نزول هذه الآيات روايات كثيرة، منها ما أخرجه البخاري في تاريخه، والترمذي وحسَّنه، وابن جرير وابن المنذر والنحاس والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في «سننه» عن ابن عباس قال: خرج رجل من بني سهم مع تميم الداري وعدي بن بَدَّاء، فمات السهمي بأرض ليس فيها مسلم فأوصى إليهما فلما قدما بتركته، فقدوا جاماً ــ أي: إناءً ــ من فضة مخوصاً بالذهب، فأحلفهما رسول الله ﷺ ما كتمتماها ولا اطلعتما، ثم وجدوا الجام بمكة فقيل: اشتريناه من تميم وعدي، فقام رجلان من أولياء السهمي فحلفا بالله: لشهادتنا أحق من شهادتهما وإن الجام لصاحبهم، وأخذ الجام وفيه نزلت «يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم».

وأخرج ابن جرير وابن المنذر عن عكرمة: كان تميم الداري وعدي بن

بَدَّاء رجلين نصرانيين يَتَّجران إلى مكة في الجاهلية، ويطيلان الإقامة بها، فلما هاجر النبي ﷺ حوّلا متجرهما إلى المدينة، فخرج بديل بن أبي مارية مولى عمرو بن العاص تاجراً حتى قدم المدينة، فخرجوا جميعاً تجاراً إلى الشام حتى إذا كانوا ببعض الطريق اشتكى بديل، فكتب وصيته بيده ثم دسها في متاعه وأوصى إليهما فلما مات فتحا متاعه فأخذا منه شيئاً ثم حجراه كما كان، وقدما المدينة على أهله فدفعا متاعه، ففتح أهله متاعه فوجدوا كتابه وعهده وما خرج به، وفقدوا شيئاً فسألوهما عنه، فقالوا: هذا الذي قبضنا له ودفع إلينا، فقالوا: لهما هذا كتابه بيده، قالوا: ما كتمنا له شيئاً، فترافعوا إلى النبي ﷺ فنزلت هذه الآية « يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت ــ إلى قوله ــ إنا إذاً لمن الآثمين » فأمر رسول الله ﷺ أن يستحلفوهما في دبر صلاة العصر بالله الذي لا إله إلا هو ما قبضنا له غير هذا ولا كتمنا، فمكثا ما شاء الله أن يمكثا، ثم ظُهر معهما على إناء من فضة منقوش مموه بذهب، فقال أهله: هذا من متاعه، قالا: نعم ولكنا اشتريناه منه ونسينا أن نذكره حين حلفنا فكرهنا أن نكذِّب نفوسنا، فترافعوا إلى النبي ﷺ فنزلت الآية الأخرى: « فإن عثر على أنهما استحقا إثمًا»، فأمر النبي ﷺ رجلين من أهل الميت أن يحلفا على ما كتما وغيبا ويستحقانه، ثم إن تميمًا الداري أسلم وبايع النبي ﷺ، وكان يقول: صدق الله ورسوله، أنا أخذت الإناء.

١٠٦ ــ ﴿يا أيها الذين آمنوا شهادة بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية اثنان ذوا عدل منكم﴾ أي: حكم ما يقع بينكم من الشهادة أو كيفيته إذا نزلت بأحدكم أسباب الموت ومقدماته، وأراد حينئذٍ أن يوصي، هو: أن يشهد اثنان إلخ، أو الشهادة المشروعة بينكم في ذلك هي شهادة اثنين من رجالكم ذوي العدل والاستقامة، وذلك بأن يشهدهما الموصي على وصيته سواء ائتمنهما على ما يوصي به كما في واقعة سبب النزول أم لا، ويترتب على إشهاده إياهما أن يشهدا بذلك، ومن إيجاز الآية أن عبارتها تدل على الإشهاد والشهادة جميعاً. والمراد بقوله «منكم» من المؤمنين وهو قول الجمهور، وقيل: من أقاربكم وروي عن الحسن والزهري وأخذ به كثير من الفقهاء ﴿أو آخران من غيركم إن

أنتم ضربتم في الأرض فأصابتكم مصيبة الموت﴾ أي: أو شهادة شهيدين آخرين من غير المسلمين أو من الأجانب إن كنتم مسافرين ونزلت بكم مقدمات الموت وأردتم الإيصاء. وفي الكلام تأكيد شديد للوصية وللإشهاد عليها ﴿تحبسونهما من بعد الصلاة﴾ أي تمسكون الشهيدين اللذين أشهدا على الوصية من بعد الصلاة. قال الأكثرون: المراد صلاة العصر، لأن النبي ﷺ حَلَّف عديا وتميمًا فيه، ولأن العمل جرى عليه، فكان التحليف فيه هو المعتاد المعروف، ولأنه الوقت الذي يقعد فيه الحكام للقضاء والفصل في المظالم والدعاوى، لاعتداله واجتماع الناس فيه، إذ يكونون قد فرغوا من معظم أعمال النهار، أو لأن هذا الوقت وقت صلاة عند غير المسلمين أيضاً، فهو الوقت الذي يرجى فيه اتقاء الكذب والخيانة منهم أيضاً، أو لأن صلاة العصر هي الصلاة الوسطى، أو لأنها تحضرها ملائكة الليل والنهار، فيتحرى المؤمن أن يكون بعدها متصفاً بالكمال. وقيل: إن المراد جنس الصلاة المفروضة لأنها تنهى عن الفحشاء والمنكر فيكون جديراً بالصدق من يكون قريب عهد بها، وروي عن ابن عباس: أن الشهيدين إذا كانا غير مسلمين فالمراد بالصلاة صلاة أهل دينهما، أي: لما ذكرنا من علة ذلك آنفاً ﴿فيقسمان بالله إن ارتبتم﴾ أي: فيقسم الشاهدان على الوصية إن شككتم في صدقهما فيما يقران به، أي: وتستقسمونهما فيقسمان، والأمين يصدق باليمن. وقال بعضهم: الفاء للجزاء أي: تحبسونهما فيقدمان لأجل ذلك على القسم. قيل: هذا خاص بالشهود من الكفار إذا اتهموا، أي: لأنه لم يشترط فيهم أن يكونوا عدولاً. وقيل: عام وقد نسخ، والصواب أنه لا نسخ في الآيات. قال الرازي: وعن علي، رضي الله عنه، أنه كان يحلِّف الشاهد والراوي عند التهمة. ويجب أن يصرحا في قسمهما بقولهما ﴿لا نشتري به ثمناً ولو كان ذا قربى﴾ أي: لا نشتري بيمين الله ثمناً. أي: لا نجعل يمين الله كالسلعة التي تبذل لأجل ثمن ينتفع به في الدنيا، ولو كان المقسم له من أقاربنا، وصح إرجاع الضمير إلى القسم لأجله. والمراد أن يقول المقسِم: إنه يشهد لله بالقسط، ولا يصده عن ذلك ثمن يبتغيه لنفسه، ولا مراعاة قريب له، إن فرض أن له نفعاً في إقراره وقَسَمه، أي: ولو اجتمعت المنفعتان كلتاهما ﴿ولا نكتم شهادة الله﴾ ويقولان في قسمهما أيضاً: ولا نكتم

الشهادة التي أوجبها الله تعالى وأمر بأن تقام له أو المؤكدة بالحلف به « وأقيموا الشهادة لله » ﴿إنا إذاً لمن الآثمين﴾ أي: إنا إذا اشترينا بالقسم ثمناً، أو راعينا به قريباً، بأن كذبنا فيه لمنفعة أنفسنا أو منفعة قرابة لنا، أو كتمنا شهادة الله كلها أو بعضها، بأن ذكرنا بعض الحق وكتمنا بعضاً، لَـمِنَ المتحملين للإثم المتمكنين فيه المستحقين لجزائه.

١٠٧ ــ ﴿فإن عثر على أنهما استحقا إثمًا فآخران يقومان مقامهما من الذين استحق عليهم الأوليان﴾ والمعنى: فإن اتفق الإطلاع على أن الشهيدين المقسمين استحقا إثمًا بالكذب، أو الكتمان في الشهادة، أو بالخيانة وكتمان شيء من التركة، في حالة ائتمانهما عليها ــ كما ظهر في الواقعة التي كانت سبب النزول ــ فالواجب أو فالذي يُعمل لإحقاق الحق، هو أن يرد اليمين إلى الورثة بأن يقوم رجلان آخران مقامهما من أولياء الميت الوارثين له، الذين استحق ذلك الإثم بالإجرام عليهم والخيانة لهم، وهذان الرجلان الوارثان ينبغي أن يكونا هما الأوليين بالميت أي: الأقربين إليه الأحقين بإرثه.

﴿فيقسمان بالله لشهادتنا أحق من شهادتهما وما اعتدينا﴾ أي: يحلفان على أن ما يشهدان به من خيانة الشهيدين اللذين شهدا على وصية ميتهما، أحق وأصدق من شهادتهما بما كا نا شهدا به، وأنهما ما اعتديا عليهما بتهمة باطلة، أو ما اعتديا الحق فيما اتهموهما به ﴿إنا إذاً لمن الظالمين﴾ أي: ويقولان في قسمهما: إنا إذا اعتدينا الحق وقلنا الباطل، لداخلون في عداد الظالمين لأنفسهم، بتعريضها لسخط الله تعالى وانتقامه، والظالمين لمن ائتمنه ميتهم، وظلمهما محرم عليهم.

ثم بين تعالى حكمة شرعه لهذه الشهادة وهذه الأيمان، في هذا الأمر المبني على الثقة والائتمان، فقال:

١٠٨ ــ ﴿ذلك أدنى أن يأتوا بالشهادة على وجهها أو يخافوا أن ترد أيمان بعد أيمانهم﴾ أي: ذلك الذي ذكر من تكليف المؤتمن على الوصية القيام على مشهد من الناس بعد الصلاة، وإقسامه تلك اليمين المغلظة، أقرب الوسائل إلى

أن يؤدي الشهداء الشهادة على وجهها بلا تغيير ولا تبديل، تعظيمًا لله ورهبة من عذابه ورغبة في ثوابه، أو خوفاً من الفضيحة التي تعقب استحقاقهما الإثم في الشهادة برد أيمان إلى الورثة بعد أيمانهم تكون مبطلة لها، فمن لم يمنعه خوف الله وتعظيمه أن يكذب أو يخون لضعف دينه يمنعه خوف الفضيحة على أعين الناس.

﴿واتقوا الله واسمعوا والله لا يهدي القوم الفاسقين﴾ أي: «واتقوا الله» أيها المؤمنون في الشهادة والأمانة وفي كل شيء، «واسمعوا» سمع إجابة وقبول هذه الأحكام وسائر ما شرعه الله تعالى لكم، فإن لم تتقوا وتسمعوا كنتم فاسقين عن أمر الله تعالى محرومين من هدايته مستحقين لعقابه.

يَوْمَ يَجْمَعُ ٱللَّهُ ٱلرُّسُلَ فَيَقُولُ مَاذَآ أُجِبْتُمْ قَالُوا۟ لَا عِلْمَ لَنَآ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١٠٩﴾ إِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱذْكُرْ نِعْمَتِى عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَٰلِدَتِكَ إِذْ أَيَّدتُّكَ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ تُكَلِّمُ ٱلنَّاسَ فِى ٱلْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَٱلتَّوْرَىٰةَ وَٱلْإِنجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ ٱلطِّينِ كَهَيْـَٔةِ ٱلطَّيْرِ بِإِذْنِى فَتَنفُخُ فِيهَا فَتَكُونُ طَيْرًۢا بِإِذْنِى وَتُبْرِئُ ٱلْأَكْمَهَ وَٱلْأَبْرَصَ بِإِذْنِى وَإِذْ تُخْرِجُ ٱلْمَوْتَىٰ بِإِذْنِى وَإِذْ كَفَفْتُ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ عَنكَ إِذْ جِئْتَهُم بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ مِنْهُمْ إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿١١٠﴾ وَإِذْ أَوْحَيْتُ إِلَى ٱلْحَوَارِيِّـۧنَ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِى وَبِرَسُولِى قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا وَٱشْهَدْ بِأَنَّنَا مُسْلِمُونَ ﴿١١١﴾

١٠٩ ــ ﴿يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أُجبتم﴾ قيل: إن هذا متعلق بالفعل من آخر جملة مما قبله والتقدير: والله لا يهدي القوم الفاسقين إلى طريق النجاة يوم يجمع الرسل في الآخرة، ويسألهم عن تبليغ الرسالة،

وما أجابتهم به أقوامهم. أو: لا يهديهم يومئذٍ طريقاً إلا طريق جهنم، وقيل: إنه متعلق بقوله «واتقوا الله» أو بقوله «واسمعوا» أي: واتقوا عقاب الله يوم جمعه الرسل، أو: واسمعوا يوم يجمع الله الرسل، أي: خبره وما يكون فيه.

وذهب آخرون إلى أن الآية منقطعة عما قبلها ـ والمعنى: يوم يجمع الله الرسل ويسألهم يكون من الأهوال ما لا يفي ببيانه مقال ـ أو المعنى: واذكر أيها الرسول يوم يجمع الله الرسل فيقول ماذا أجبتم، وهذا التقدير أظهر وله في التنزيل نظائر. والمراد من السؤال توبيخ أممهم، وإقامة الحجة على الكافرين منهم، والمعني: أيُّ إجابة أجبتم؟ أإجابة إيمان وإقرار، أم إجابة كفر واستكبار؟ ﴿قالوا لا علم لنا إنك أنت علام الغيوب﴾ قال ابن عباس: يقولون للرب: لا علم لنا إلا علم أنت أعلم به منا. يعني: أنه ليس بنفي لعلمهم بإطلاق وإنما هو نفي لعلم الإحاطة الذي هو خاص بالخلاق العليم، إذ الرسل كانوا يعلمون ظاهر ما أجيبوا به من مخاطبيهم ولا يعلمون بواطنهم، ولا حال من لم يروه من أممهم، إلا ما يوحيه تعالى إليهم من ذلك وهو قليل من كثير، ولذلك قرنوا نفي العلم عنهم بإثبات المبالغة في علم الغيب له تعالى.

ذكر الله سؤال الرسل وجوابهم بالإجمال ثم بـينً بالتفصيل سؤال واحد منهم عن التبليغ، وجوابه عن السؤال لإقامة الحجة على من يدعون اتباعه، وهم الذين حَاجَّتْهُمْ هذه السورة فيما يقولون في رسولهم أوسع الاحتجاج، وأقامت عليهم البرهان في إثر البرهان، وقدم عز وجل على هذا السؤال ما خاطب به هذا الرسول من بيان نعمته عليه وآياته له التي كانت منشأ افتتان الناس به، فقال:

١١٠ ـ ﴿إذ قال الله يا عيسى بن مريم اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك إذ أيدتك بروح القدس تكلم الناس في المهد وكهلاً﴾ والمعنى: اذكر إنعامي عليك وعلى والدتك وقت تأييدي إياك بروح القدس إلخ، أو اذكر نعمي حال كونها واقعة عليك وعلى والدتك إذ أيدتك أي: قويتك شيئاً فشيئاً بروح القدس الذي تقوم به حجتك، وتبرأ من تهمة الفاحشة والدتك، حال كونك تكلم الناس في المهد بما يبرئها من قول الآثمين الذين أنكروا عليها أن يكون لها

غلام من غير زوج، وكهلاً حين بعثت فيهم رسولاً تقيم عليهم الحجة، بما ضلوا به عن المحجة. فكلامه في المهد هو قوله: «إني عبد الله آتاني الكتاب وجعلني نبياً» إلخ ما ذكر في سورة «مريم».

و «روح القدس» هو ملك الوحي[1] الذي يؤيد الله به الرسل، بالتعظيم الإلهي والتثبيت في المواطن التي من شأن البشر أن يضعفوا فيها.

﴿وإذ علمتك الكتاب والحكمة والتوراة والإنجيل﴾ أي: واذكر نعمتي عليك إذ علمتك قراءة الكتاب، أي: ما يكتب ـ أو: الكتابة بالقلم، أي: وفقتك لتعلمها، والحكمة وهي العلم الصحيح الذي يبعث الإرادة إلى العمل النافع بما فيه من الإقناع والعبرة والبصيرة وفقه الأحكام، والتوراة: وهي الشريعة الموسوية، والإنجيل: وهو ما أوحاه تعالى إليه من الحكم والأحكام، والبشارة بخاتم الرسل عليهم الصلاة والسلام.

﴿وإذ تخلق من الطين كهيئة الطير بإذني فتنفخ فيها فتكون طيراً بإذني﴾ الخلق في أصل اللغة: التقدير، أي: جعل الشيء بمقدار معين. يقال: خلق الإسكافي النعل ثم فراه، إذا عين شكله ومقداره ثم قطعه.

ومنه: خلق الكذب والإفك قال تعالى «وتخلقون إفكاً» أي: تقدرون وتزورون كلاماً يأفِكُ سامِعَه أي: يصرفه عن الحق. ويستعمل في إيجاد الله تعالى الاشياء بتقدير معين في علمه. والمعنى: واذكر نعمتي عليك إذ تجعل قطعة من الطين مثل هيئة الطير في شكلها ومقادير أعضائها، فتنفخ فيها بعد ذلك فتكون طيراً بإذن الله ومشيئته، أو بتسهيله أو تكوينه، فأنت تفعل التقدير والنفخ، والله هو الذي يكوّن الطير.

﴿وتبرىء الأكمه والأبرص بإذني وإذ تخرج الموتى بإذني﴾ المراد «بالأكمه والأبرص والموتى»: الجنس ـ والأكمة: مَنْ وُلِدَ أعمى، ويطلق على مَنْ عمي بعد الولادة أيضاً.

---

(١) قوله: «هو ملك الوحي»، أي: جبريل عليه السلام.

وتكرار كلمة «الإذن» بتقييد كل فعل من تلك الأفعال بها يفيد، أنه ما وقع شيء منها إلا بمشيئة الله الخاصة وقدرته. والإذن يطلق على الإعلام بإجازة الشيء والرخصة فيه، وعلى الأمر به وكذا على المشيئة. كقوله تعالى: « وما هم بضارين به من أحد إلا بإذن الله » ومحال أن يكون معناه: بإجازته أو أمره، ومثله بل أظهر منه قوله: « وما أصابكم يوم التقى الجمعان فبإذن الله » أي: بإرادته.

﴿وإذ كففت بني إسرائيل عنك إذ جئتهم بالبينات فقال الذين كفروا منهم إن هذا إلا سحر مبين﴾ أي: واذكر نعمتي عليك حين كففت بني إسرائيل عنك فلم أمكنهم من قتلك وصلبك، وقد أرادوا ذلك وقت تكذيب كفارهم إياك، وزعمهم أن ما جئت به من البينات لم يكن إلا سحراً ظاهراً، لا من جنس الآيات التي جاء بها موسى.

١١١ ــ ﴿وإذ أوحيت إلى الحواريين أن آمنوا بي وبرسولي، قالوا آمنا واشهد بأننا مسلمون﴾ أي: واذكر نعمتي عليك حين ألهمت الحواريين أن يؤمنوا بك وقد كذبك جمهور بني إسرائيل فجعلتهم أنصاراً لك يؤيدون حجتك، وينشرون دعوتك.

وقد حكى الله عنهم هنا أنهم قالوا: آمنا، أي: بالله ورسوله عيسى، عليه السلام. وأشهدوا الله على أنفسهم أنهم مسلمون، أي: مخلصون في إيمانهم، مذعنين لما يترتب عليه من الأمر والنهي، وحكى عنهم في سورتي «آل عمران» و«الصف» أنهم حين قال المسيح « من أنصاري إلى الله» قالوا: «نحن أنصار الله».

إِذْ قَالَ ٱلْحَوَارِيُّونَ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ هَلْ يَسْتَطِيعُ رَبُّكَ أَن يُنَزِّلَ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ قَالَ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴿١١٢﴾ قَالُوا۟ نُرِيدُ أَن نَّأْكُلَ مِنْهَا وَتَطْمَئِنَّ قُلُوبُنَا وَنَعْلَمَ أَن قَدْ صَدَقْتَنَا وَنَكُونَ عَلَيْهَا مِنَ

ٱلشَّـٰهِدِينَ ﴿١١٣﴾ قَالَ عِيسَى ٱبْنُ مَرْيَمَ ٱللَّهُمَّ رَبَّنَآ أَنزِلْ عَلَيْنَا مَآئِدَةً مِّنَ ٱلسَّمَآءِ تَكُونُ لَنَا عِيدًا لِّأَوَّلِنَا وَءَاخِرِنَا وَءَايَةً مِّنكَ وَٱرْزُقْنَا وَأَنتَ خَيْرُ ٱلرَّٰزِقِينَ ﴿١١٤﴾ قَالَ ٱللَّهُ إِنِّي مُنَزِّلُهَا عَلَيْكُمْ فَمَن يَكْفُرْ بَعْدُ مِنكُمْ فَإِنِّيٓ أُعَذِّبُهُۥ عَذَابًا لَّآ أُعَذِّبُهُۥٓ أَحَدًا مِّنَ ٱلْعَـٰلَمِينَ ﴿١١٥﴾

أما قوله تعالى:

١١٢ ـ ﴿إذ قال الحواريون يا عيسى بن مريم هل يستطيع ربك أن ينزل علينا مائدة من السماء؟﴾ فهو كلام مستأنف مسوق لبيان بعض ما جرى بينه عليه السلام وبين قومه، و «إذ» منصوب بمضمر خوطب به النبي، عليه الصلاة والسلام، بطريق تلوين الخطاب والالتفات، كأنه قيل للنبي ﷺ عقيب حكاية ما صدر عن الحواريين من المقالة، المعدودة من نعم الله تعالى الفائضة على عيسى، عليه السلام: اذكر للناس وقت قولهم إلخ، وقيل: هو ظرف لـ «قالوا» أريد به التنبيه على أن ادعاءهم الإيمان والإخلاص، لم يكن عن تحقيق وإيقان، ولا يساعده النظم الكريم. و «المائدة» في اللغة الخوان الذي عليه الطعام، فإذا لم يكن عليه طعام لا يسمى مائدة، وقد يطلق لفظ «المائدة» على الطعام نفسه حقيقة أو مجازاً من إطلاق اسم المحل على الحال، وهو اسم فاعل من «مادَ» بمعنى تحرك أو من «ماد أهله» بمعنى نعشهم أي: أعاشهم وسد فقرهم، كأنها هي تميد من يجلس إليها ويأكل منها. وقيل: إنها بمعنى اسم المفعول على حد: عيشة راضية.

﴿قال اتقوا الله إن كنتم مؤمنين﴾ أي: قال عيسى لهم اتقوا الله أن تقترحوا عليه أمثال هذه الاقتراحات التي كان سلفكم يقترحها على موسى لئلا تكون فتنة لكم، أو المعنى: اتقوا الله وقوموا بما يوجبه الإيمان من العمل والتوكل عسى أن يعطيكم ذلك، من باب قوله تعالى: « ومن يتق الله يجعل له مخرجاً ويرزقه من حيث لا يحتسب ».

١١٣ ــ ﴿قالوا نريد أن نأكل منها وتطمئن قلوبنا ونعلم أن قد صدقتنا ونكون عليها من الشاهدين﴾ أي: نطلبها لثلاث فوائد إحداها: إننا نريد أن نأكل منها لأننا في حاجة إلى الطعام ولا نجد ما يسد حاجتنا. الثانية: نريد أن تطمئن قلوبنا بما نؤمن به من قدرة الله مشاهدة خرقه للعادة، أي: بضم علم المشاهدة واللمس والذوق والشم، إلى علم السمع منك، وعلم النظر والاستدلال، الثالثة: أن نعلم هذا النوع من العلم ـ أي: علم المشاهدة ـ أن الحال والشأن معك هو أنك قد صدقتنا ما وعدتنا من ثمرات الإيمان، كاستجابة الدعاء ولو بخوارق العادات، الرابعة: أن نكون من الشاهدين على هذه الآية عند بني إسرائيل، فيؤمن المستعد للإيمان ويزداد الذين آمنوا إيماناً، فهذا ما نراه في توجيه أقوالهم، على المختار من صحة أيمانهم.

١١٤ ــ ﴿قال عيسى بن مريم اللهم ربنا أنزل علينا مائدة من السماء تكون لنا عيداً لأولنا وآخرنا وآية منك وارزقنا وأنت خير الرازقين﴾ أي: لما علم عيسى عليه السلام، صحة قصدهم وأنهم لا يريدون تعجيزاً ولا تجربة دعا الله تعالى بهذا الدعاء، فناداه باسم الذات الجامع لمعنى الألوهية والقدرة والحكمة والرحمة وغير ذلك فقال «اللهم» ومعناه: يا الله، ثم باسم الرب الدال على معنى الملك والتدبير والتربية والإحسان خاصة، فقال «ربنا» أي: يا ربنا ومالكنا كلنا ومتولي أمورنا ومربينا، أنزل علينا مائدةً يراها هؤلاء المقترحون بأبصارهم، وتتغذى بها أبدانهم.

ثم وصف عيسى عليه السلام، هذه المائدة بما أحب أن يستفاد من إنزالها فقال في وصفها: «تكون لنا عيداً» أي: عيداً خاصاً بنا معشر المؤمنين دون غيرنا، أو تكون كرامة ومتاعاً لنا في عيدنا. ثم قال: «لأولنا وآخرنا» وهو بدل من قوله «لنا» الذي ذكر أولاً لإفادة الحصر والاختصاص، أي: عيداً لأول من آمن منا وآخر من آمن، والمتبادر أنه أراد بأولهم من كان آمن عند ذلك الدعاء وبآخرهم من يؤمن بعد نزول المائدة ممن يشهد لهم من شهدها وغيرهم، ويحتمل على بعد أن يراد أول جماعته الحاضرين معه إيماناً وآخرهم وقوله «وآية منك» معناه: وتكون آية وعلامة منك على صحة نبوتي ودعوتي، ومما نقل عنه

وعن نبينا عليهما الصلاة والسلام إطعام العدد الكثير من إطعام القليل بخلق الله الزيادة عن نبينا أيضاً إسقاء العدد الكثير من الماء القليل إذ وضع يده فيه فصار يزيد ويفور من بين أصابعه.

١١٥ ـ ﴿قال الله إني منزلها عليكم﴾ قرأ ابن عامر وعاصم ونافع «منزِّلها» بالتشديد من «التنزيل» المفيد للتكثير أو التدريج، والباقون «مُنْـزِلُها» بالتخفيف من «الإنزال»، وقيل: إنهما هنا بمعنى واحد. أي: وعد الله عيسى بتنزيلها عليهم مرة أو مراراً، ولكنه رتب على هذا الوعد شرطاً أيَّ شرط، فقال: ﴿فمن يكفر بعد منكم فإني أعذبه عذاباً لا أعذبه أحداً من العالمين﴾ الفاء لترتيب ما بعدها على ما قبلها، والمعنى: أن من يكفر منهم بعد هذه الآية التي اقترحوها على الوجه الذي لا يحتمل الاشتباه ولا التأويل فإن الله تعالى يعذبه عذاباً شديداً لا يعذب مثله أحداً من سائر كفار العالمين، أو عالمي أمتهم الذين لم يعطوا مثل هذه الآية. وإنما يعاقب الخاطىء والكافر بقدر تأثير الخطيئة أو الكفر، والبعد فيه عن الشبهة والعذر وما أعطي من موجبات الشكر، وأي: شبهة أو عذر لمن يرى الآيات من رسوله ثم يقترح آية بينة على وجه مخصوص تشترك في العلم بها جميع حواسه، وينتفع بها في دنياه قبل آخرته، فيعطي ما طلب أو خيراً منه ثم ينكص بعد ذلك على عقبيه ويكون من الكافرين؟

وقد اختلف مفسرو السلف في المائدة أنزلت بالفعل أم لا؟ فروي عن بعضهم أنها لم تنزل، وعن بعضهم أنها نزلت، ولكن لم يصح في بيانه نوع الطعام الذي نزل شيء من الروايات، ورجح ابن جرير إنزالها إنجازاً للوعد وأنه كان عليها مأكول لا نُعَيِّنُه.

وَإِذْ قَالَ ٱللَّهُ يَٰعِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ءَأَنتَ قُلْتَ لِلنَّاسِ ٱتَّخِذُونِى وَأُمِّىَ إِلَٰهَيْنِ مِن دُونِ ٱللَّهِ قَالَ سُبْحَٰنَكَ مَا يَكُونُ لِىٓ أَنْ أَقُولَ مَا لَيْسَ لِى بِحَقٍّ إِن كُنتُ قُلْتُهُۥ فَقَدْ عَلِمْتَهُۥ تَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِى وَلَآ أَعْلَمُ مَا فِى نَفْسِكَ إِنَّكَ أَنتَ عَلَّٰمُ ٱلْغُيُوبِ ﴿١١٦﴾ مَا قُلْتُ لَهُمْ إِلَّا مَآ أَمَرْتَنِى بِهِۦٓ أَنِ ٱعْبُدُوا۟ ٱللَّهَ رَبِّى وَرَبَّكُمْ

وَكُنتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَّا دُمْتُ فِيهِمْ فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنتَ أَنتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ وَأَنتَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ ﴿١١٧﴾ إِن تُعَذِّبْهُمْ فَإِنَّهُمْ عِبَادُكَ وَإِن تَغْفِرْ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١١٨﴾ قَالَ اللَّهُ هَٰذَا يَوْمُ يَنفَعُ الصَّادِقِينَ صِدْقُهُمْ لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِن تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا رَّضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ ذَٰلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ ﴿١١٩﴾ لِلَّهِ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٢٠﴾

١١٦ ـ ﴿وإذ قال الله يا عيسى بن مريم أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله﴾ المعنى: اذكر أيها الرسول للناس يوم يجمع الله الرسل فيسألهم جميعاً عما أجابتهم به أممهم إذ يقول لعيسى: اذكر نعمتي عليك وعلى والدتك إلخ وإذ يقول له بعد ذلك: أأنت قلت للناس اتخذوني وأمي إلهين من دون الله؟ أي يسأله: أقالوا هذا القول بأمر منك، أم هم افتروه وابتدعوه من عند أنفسهم؟

أما اتخاذهم المسيح إلهاً فقد تقدم بيانه في مواضع من تفسير هذه السورة، وأما أمه فعبادتها كانت متفقاً عليها في الكنائس الشرقية والغربية بعد قسطنطين، ثم أنكرت عبادتها فرقة البروتستانت التي حدثت بعد الإسلام بعدة قرون.

إن هذه العبادة التي توجهها النصارى إلى مريم والدة المسيح، عليهما السلام، منها ما هو صلاة ذات دعاء وثناء، واستغاثة واستشفاع، ومنها صيام ينسب إليها، ويسمى باسمها، وكل ذلك يقرن بالخضوع والخشوع لذكرها ولصورها وتماثيلها، واعتقاد السلطة الغيبية لها، التي يمكنها بها في اعتقادهم أن تنفع وتضر في الدنيا والآخرة بنفسها أو بواسطة ابنها، وقد صرحوا بوجوب العبادة لها، وأول نص صريح رأيته في عبادة النصارى لمريم عبادة حقيقية ما في كتاب «السواعي» من كتب الروم الأرثوذكس، وقد اطلعت على هذا الكتاب في

دير يسمى (دير البلمند) وأنا في أول العهد بمعاهد التعليم. وطوائف الكاثوليك يصرحون بذلك ويفاخرون به. وقد زَيَّن «الجزويت» في بيروت العدد التاسع من السنة السابعة لمجلتهم «المشرق» إذ جعلوه تذكاراً لمرور خمسين سنة على إعلان البابا بيوس التاسع: أن مريم البتول «حُبل بها بلا دنس الخطية»، وأثبتوا في هذا العدد عبادة الكنائس الشرقية لمريم كالكنائس الغربية، ومنه قول الأب «لويس شيخو» في مقالة له فيه عن الكنائس الشرقية: «إن تَعَبُّدَ الكنيسة الأرمنية للبتول الطاهرة أم الله لأمر مشهور» وقوله: «قد امتازت الكنيسة القبطية بعبادتها للبتول المغبوطة أم الله».

من يسمع أو يقرأ سؤال الله تعالى لعيسى عن عبادة الله له ولأمه تتوق نفسه إلى معرفة جوابه، عليه السلام، وتتوجه إلى السؤال والاستفهام، فلذلك جاء كأمثاله بأسلوب الاستئناف ﴿قال سبحانك﴾ بدأ عليه السلام جوابه بتنزيه إلهه وربه عز وجل عن أن يكون معه إله وكلمة «سبحان» قيل: إنها عَلَمٌ للتسبيح، وقيل: إنها مصدر لسبح الثلاثي كالغفران، و«التسبيح»: تنزيه الله تعالى عما لا يليق به، وهو من مادة «السَّبح والسباحة» وهي الذهاب السريع البعيد في البحر أو البر، ومثله التقديس من القُدْس وهو الذهاب البعيد في الأرض، ثم استعمل التسبيح والتقديس في التنزيه. قالوا: إن التسبيح يدل على الإبعاد ولكن عن كل شر وسوء، ولذا خص بتنزيه الله تعالى ويقابله اللعن فهو يدل على الإبعاد ولكن عن كل خير. وفي كلمة «سبحانك» ـ ومثلها «سبحان الله» ـ مبالغة في هذا التنزيه أيُّ مبالغة.

﴿ما يكون لي أن أقول ما ليس لي بحق﴾ أي: ليس من شأني ولا مما يصح وقوعه مني أن أقول قولاً ليس لي أدنى حق أن أقوله، لأنك أيدتني بالعصمة من مثل هذا الباطل.

ثم أكد هذه النتيجة بحجة أخرى قاطعة على سبيل الترقي من البرهان الأدبي الراجع إلى نفسه وهو عصمته عليه السلام، إلى البرهان الأعلى الراجع إلى ربه العلام، فقال: ﴿إن كنت قلته فقد علمته تعلم ما في نفسي ولا أعلم ما في نفسك﴾ أي: إن كان ذلك القول قد وقع مني فرضاً فقد علمته، لأن

علمك محيط بكل شيء، تعلم ما أسره وأخفيه في نفسي، فكيف لا تعلم ما أظهرته ودعوت إليه فعلمه مني غيري؟ ولا أعلم ما تخفيه من علومك الذاتية التي لا تهديني إليها بنظر واستدلال كسبي، إلا ما تظهرني عليه بوحي. ﴿إنك أنت علام الغيوب﴾ أي: إنك أنت المحيط بالعلوم الغيبية وحدك، لأن علمك المحيط بكل ما كان وما يكون وما هو كائن علم ذاتي لا منتزع من صور المعلومات، أي: وقد علمت أني لم أقل ذلك القول.

١١٧ ــ ﴿ما قلت لهم إلا ما أمرتني به أن اعبدوا الله ربي وربكم﴾ أي: ما قلت لهم في شأن الإيمان وأصل الدين وأساسه الذي يبنى عليه غيره ولا يعتد بغيره دونه، إلا ما أمرتني بالتزامه اعتقاداً وتبليغاً وهو الأمر بعبادتك وحدك، مع التصريح بأنك ربي وربهم، وأنني عبد من عبادك مثلهم، أي: إلا أنك خصصتني بالرسالة إليهم.

﴿وكنت عليهم شهيداً ما دمت فيهم﴾ أي: وكنت قائمًا عليهم أراقبهم وأشهد على ما يقولون ويفعلون فأقر الحق وأنكر الباطل مدة دوام وجودي بينهم ﴿فلما توفيتني كنت أنت الرقيب عليهم وأنت على كل شيء شهيد﴾ أي: فلما توفيتني إليك، كنت أنت المراقب لهم وحدك إذ انتهت مدة رسالتي فيهم ومراقبتي لهم وشهادتي عليهم، فلا أشهد على ما وقع منهم وأنا لست فيهم، وأنت شهيد عليم وشهيد بيني وبينهم.

١١٨ ــ ﴿إن تعذبهم فإنهم عبادك وإن تغفر لهم فإنك أنت العزيز الحكيم﴾ أي: إن تعذب أولئك الناس الذين أرسلتني إليهم فبلغتهم ما أمرتني به من توحيدك وعبادتك وحدك، فضلَّ من ضل منهم، واهتدى من اهتدى فلم يعبدوا معك أحداً من دونك، فإنهم عبادك وأنت ربهم، ولست أنا ولا غيري من الخلق بأرحم بهم، ولا بأعلم بحالهم، وإنما تجزيهم بحسب علمك بظواهرهم وبواطنهم، فأنت أعلم بالمؤمن الموحد، والمشرك المثلث، والطائع الصالح، والعاصي الفاسق، والمقر للكفر والفسق والمنكر لهما، وأنت عالم الغيب والشهادة تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون.

١١٩ ــ ﴿قال الله هذا يوم ينفع الصادقين صدقهم﴾ قرأ الجمهور «يومُ» بالرفع وهو خبر «هذا»، أي: قال الله تعالى: إن هذا اليوم هو اليوم الذي ينفع فيه الصادقين صدقهم في إيمانهم وشهاداتهم، وفي سائر أقوالهم وأحوالهم. وقرأه نافع بالنصب أي: قال الله هذا، أي الذي قاله عيسى واقع أو كائن يوم ينفع الصادقين صدقهم. ثم بين هذا النفع بياناً مستأنفاً، فقال:

﴿لهم جنات تجري من تحتها الأنهار خالدين فيها أبداً رضي الله عنهم ورضوا عنه، ذلك الفوز العظيم﴾ فإن رضاء الله تعالى عنهم ورضاءهم عنه هو غاية السعادة الأبدية في نفسه، وفيما يترتب عليه من عطاياه تعالى وإكرامه، ومن كونهم يكونون ناعمين بذلك الإكرام مغتبطين به، إذ لا مطلب لهم أعلى منه فتمتد أعناقهم إليه وتستشرف قلوبهم له حتى يتوقف رضاهم عليه، وأما كونه سعادة في نفسه فيعلم من حال كل من كان في كنف إنسان والد أو أستاذ أو قائد أو رئيس أو سلطان فإن علمه برضاه عنه يجعله في غبطة وهناء وطمأنينة قلب، ويكون سروره وزهوه بذلك على قدر مقام رئيسه الراضي عنه.

على أن رضاء رؤساء الدنيا لا يستلزم رضاء المرؤوسين دائمًا، لأن منهم الظالمين الذين لا يوفون أحداً حقه وإن كانوا راضين عنه، ورضاء أكرم الأكرمين يستلزم رضاء من رضي هو عنه لأنه يعطيه أضعاف ما يستحق، وفوق ما يؤمل ويرجو.

١٢٠ ــ ﴿لله ملك السماوات والأرض وما فيهن وهو على كل شيء قدير﴾ ختمت هذه السورة ببيان كون الملك كله والقدرة كلها لله وحده، وإن ملك السماوات والأرض وما فيهن لله وحده، كما يدل عليه تقديم الظرف ــ وهو خبر المبتدأ ــ وقد اختيرت كلمة «ما» في قوله «وما فيهن» على «من» الخاصة بمن يعقل، وهو الذي من شأنه أن يملك، لأن مدلولها أعم وأشمل، وللإشارة إلى أن يوم الجزاء الحق يستوي فيه من يعقل ومن لا يعقل، فلا يملك معه أحد شيئاً، لا حقيقة ولا مجازاً، ويدخل في ذلك المسيح وأمه اللذين عُبدا من دون الله، وغاية الأمر أنهما من عباد الله المكرمين.

(خلاصة سورة المائدة)

انفردت هذه السورة بعدة مسائل في أصول الدين وفروعه وبتفصيل عدة أحكام أجملت في غيرها إجمالاً. وأكثرها في بيان شؤون أهل الكتاب ومحاجتهم. ونحن نُذَكِّر بخلاصتها مراعين مناسبة بعض المسائل لبعض وجعلنا ذلك على قسمين:

القسم الأول: ما هو من قبيل الأصول والقواعد الاعتقادية أو العملية وأهمها:

(١) بيان إكمال الله تعالى للمؤمنين دينهم الذي ارتضى لهم بالقرآن، وإتمام نعمته عليهم بالإسلام.

(٢) نهي المؤمنين عن سؤال النبي ﷺ عن أشياء من شأنها أن تسوءهم إذا أبديت لهم لما فيها من زيادة التكاليف.

وقد علم من الآيات التي نزلت في هاتين المسألتين المتلازمتين أن كل حكم ديني من اعتقاد أو عبادة أو حلال أو حرام لم يدل عليه النص دلالة صريحة ولم تمض به السنة العملية من عهد النبي ﷺ فليس من الدين الذي هو حجة الله على كل من بلغتهم دعوة الرسول بحيث يطالبون به في الدنيا ويسألون عنه في الآخرة.

(٣) بيان أن هذا الدين الكامل مبني على العلم اليقيني في الاعتقاد، والهداية في الأخلاق والأعمال.

(٤) بيان أن أصول الدين الإلهي على ألسنة الرسل كلهم هي الإيمان بالله واليوم الآخر والعمل الصالح، فمن أقامها كما أمرت الرسل فلهم أجرهم عند ربهم ولا خوف عليهم في الآخرة ولا هم يحزنون.

(٥) وحدة الدين واختلاف شرائع الأنبياء ومناهجهم فيه.

(٦) هيمنة القرآن على الكتب الإلهية.

(٧) بيان عموم بعثة النبي ﷺ وأمره بالتبليغ العام، وكونه لا يكلف من حيث كونه رسولاً إلا التبليغ، وأن من حجج رسالته أنه بين لأهل الكتاب كثيراً مما كانوا يخفون من كتبهم.

(٨) عصمة الرسول ﷺ من الناس أن يضروه أو يقدروا على صده عن تبليغ رسالة ربه. وهذا من دلائل نبوته ﷺ أيضاً فكم حاولوا قتله فأعياهم وأعجزهم.

(٩) بيان أن الله أوجب على المؤمنين إصلاح أنفسهم أفرادها وجماعتها، وأنه لا يضرهم من ضل من الناس إذا هم استقاموا على صراط الهداية، أي: لا يضرهم ضلاله في دنياهم لأن الله تعالى لا يجعل له سبيلاً عليهم، ولا يضرهم في أمر دينهم وآخرتهم لأن الله تعالى لم يكلفهم أن يخلقوا لهم الهداية خلقاً، وإنما كلفهم أن يكونوا مهتدين في أنفسهم بإقامة دين الله تعالى في الأعمال الفردية والمصالح الاجتماعية، ومنها الدعوة إلى الحق والخير والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(١٠) تأكيد وجوب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

(١١) نفي الحرج من دين الإسلام.

(١٢) تحريم الغلو في الدين والتشدد فيه، ولو بتحريم الطيبات وترك التمتع بها، وتحريم الخبائث والاعتداء والإسراف في الطيبات.

(١٣) قاعدة إباحة الاضطرار للمحرَّم لذاته فيما يُضطر إليه كالطعام ومنه أخذ الفقهاء قولهم: «الضرورات تبيح المحظورات».

(١٤) قاعدة التفاوت بين الخبيث والطيب وكونهما لا يستويان في الحكم كما أنهما لا يستويان في أنفسهما وفيما يترتب عليهما. وهذا أصل عظيم من أصول التحليل والتحريم في الطعام وغيره يدل على تعليل الأحكام الشرعية بالحكم والمصالح.

(١٥) تحريم الاعتداء على قوم بسبب بغضهم وعداوتهم، لأنه يجب على المؤمنين أن يلتزموا الحق والعدل ولا يكونوا كأهل السياسة المدنية.

(١٦) وجوب الشهادة بالقسط، والحكم بالعدل والمساواة فيها بين غير المسلمين ولو للأعداء على الأصدقاء، وتأكيد وجوب العمل في سائر الأحكام والأعمال.

(١٧) الأمر المطلق العام في أول السورة بالوفاء بالعقود التي يتعاقد الناس عليها في جميع معاملاتهم الدنيوية من شخصية ومدنية، وهذه قاعدة عظيمة من قواعد الشريعة الإسلامية.

(١٨) إيجاب التعاون على البر والتقوى وتحريم التعاون على الإثم والعدوان.

(١٩) بيان أن الله تعالى جعل الكعبة البيت الحرام قياماً للناس في أمر دينهم ودنياهم، فهو جعل تكويني باعتبار وشرعي باعتبار آخر.

(٢٠) النهي عن موالاة المؤمنين للكافرين، وبيان أن من آيات النفاق ومرض القلب المسارعة في موالاتهم من دون المؤمنين، خوفاً أن تدور الدائرة على المؤمنين فتكون لهم يد عند أعدائهم يستفيدون بها منهم.

(٢١) تفصيل أحكام الوضوء والغسل والتيمم مع بيان أن الله تعالى يريد أن يطهر الناس ويزكيهم بما شرعه لهم من أحكام الطهارة وغيرها، وشمول الطهارة في آية الوضوء لطهارة الظاهر والباطن.

(٢٢) تفصيل أحكام حلال الطعام وحرامه، وبيان ما حرم منه لكونه خبيثاً في ذاته كالميتة وما في معناها والخنزير وما حرم لسبب ديني كالذي يذبح للأصنام.

(٢٣) تحريم الخمر وهو كل مسكر، وتحريم الميسر وهو القمار.

(٢٤) أحكام محرمات الإحرام.

(٢٥) تفصيل أحكام الصيد للحُرُم وغيرهم في أوائل السورة وأواخرها.

(٢٦) حدود المحاربين الذين يفسدون في الأرض، ويخرجون على أئمة العدل، وحد السرقة، وما يتعلق به.

(٢٧) أحكام الأيمان وكفارتها، وأيمان الأمناء والشهود.

(٢٨) تأكيد أمر الوصية قبل الموت وأحكام الشهادة على الوصية وفي قضاياها وشهادة غير المسلم على المسلم، والفرق بين الشهادة والإشهاد.

(٢٩) الأمر بالتقوى في عدة آيات من هذه السورة تدخل في جمع الكثرة، لأن صلاح أمور الدنيا والدين يتوقف على التزامها، وإنما يرجى بتكرار الأمر بها في كل سياق بحسبه.

(٣٠) بيان تفويض أمر الجزاء في الآخرة إلى الله تعالى وحده وكون النافع في ذلك اليوم هو الصدق في الظاهر والباطن، جعلنا الله من أهله.

القسم الثاني: ما جاء فيها من الأخبار والحجاج والأحكام في شأن أهل الكتاب:

فمن الآيات في هذا القسم: ما نزل في شأن أهل الكتاب عامة، وما هو في أحد الفريقين خاصة. فمن المشترك وصفهم بالغلو في دينهم المستلزم للتعصب الضار، وباتباعهم أهواء من ضل قبلهم من الوثنيين وغيرهم، وبالغرور في دينهم وزعمهم أنهم أبناء الله وأحباؤه، وبأنهم مع ذلك نقضوا ميثاق ربهم، ونسوا حظاً عظيمًا مما ذكرهم الله به على ألسنة أنبيائهم، ولم يقيموا التوراة والإنجيل كما أوجب الله عليهم وقد فند دعواهم أنهم أبناؤه وأحباؤه. وبين الله لهم حقيقة الأمر وهي أنهم بشر ممن خلق الله، لا مزية لهم على سائر البشر في أنفسهم وذواتهم، لأن البشر إنما يمتاز بعضهم على بعض بالإيمان الصحيح والأعمال الصالحة.

وذكر من جزائهم على سوء أعمالهم في الدنيا إلقاء العداوة والبغضاء بينهم، وأنه يعذبهم في الدنيا بذنوبهم الشخصية والقومية كغيرهم، وأن ذلك يدحض دعواهم أنهم أبناء الله وأحباؤه، ودعاهم كافة إلى الإسلام، والإيمان

بخاتم الرسل، عليه الصلاة والسلام، الذي بين لهم حقيقة دينهم الذي كان عليه سلفهم، ودحض ما زادوا فيه بالبرهان وبين بعض ما كانوا يخفون أو يجهلون منه أحسن بيان

ووصف التوراة والإنجيل أحسن وصف، وذكر من أخبار التوراة قصة ابني آدم بالحق، ومن أحكامها عقوبات القتل واتلاف الأعضاء والجروح ومن أخبار الإنجيل والمسيح ما هو حجة على الفريقين، وبيّن أن الكتابين أنزلا نوراً وهدى للناس، وأنهم لو كانوا أقاموهما لكانوا في أحسن حال، ولسارعوا إلى الايمان بما أنزله الله على خاتم رسله مصدقاً لأصلهما، ومبيناً لما طرأ عليهما، ومكملاً لدين الأنبياء جميعاً، ولكنهم اتخذوا الاسلام هزواً ولعباً في جملته وفي صلاته، ووالوا عليه المناصبين له من أعدائه، فنهى الله المؤمنين عن موالاتهم.

ومما جاء في اليهود خاصة نعياً عليهم وبياناً لسوء حالهم:

أنهم نقضوا ميثاق الله الذي أخذه عليهم في كتابهم ونسوا حظاً عظيّا مما ذكروا به، وحرفوا الكلم عن مواضعه، وتركوا الحكم بالتوراة وأخفوا بعض أحكامها، وحكموا الرسول ولم يرضوا بحكمه الموافق لها.

وإن من صفاتهم الغالبة عليهم قساوة القلب، والخيانة والمكر والكذب وقول الإثم، والمبالغة في سماع الكذب وأكل السحت، والسعي بالفساد في الأرض، وفي إيقاد نار الفتن والحرب.

وأنهم كانوا يقتلون الأنبياء والرسل بغير حق، وتمردوا على موسى إذ أمرهم بدخول الأرض المقدسة وقتال الجبارين فعاقبهم الله بالتيه في الأرض.

وأنهم كانوا أشد الناس عداوة للمؤمنين، حتى إنهم يوالون عليهم المشركين، بسبب ما ورثوه من تلك الصفات عن الغابرين. وذكر أنه عاقبهم على ذلك كله باللعن على ألسنة الرسل، وبالغضب والمسخ.

وهذه الصفات التي غلبت عليهم في زمن البعثة وقبله تثبتها تواريخهم وتواريخ غيرهم.

ومما جاء في النصارى خاصة: أنهم نسوا ـ كاليهود ـ حظاً مما ذكروا به، وأنهم قالوا: إن الله هو المسيح بن مريم،وقالوا: إن الله ثالث ثلاثة، ورد عليهم هذه العقيدة بالأدلة العقلية، وببراءة المسيح منها ومن منتحليها يوم القيامة، وبيّـن لهم حقيقة المسيح وأنه عبد الله ورسوله وروح منه، وما أيده به من الآيات، وحال حواريه وتلاميذه في الإيمان.

وجملة الآيات الواردة في أهل الكتاب تشهد لنفسها أنها من عند الله تعالى لا من عند محمد بن عبد الله العربي الأميّ الذي لم يقرأ شيئاً من تلك الكتب، على أن تلك الآيات ليست موافقة لها ولهم موافقة الناقل للمنقول عنه، وإنما هي فوق ذلك تحكم لهم وعليهم وفيهم وفي كتبهم حكم المهيمن السميع العليم.

فلو كان هذا القرآن من وضع البشر لشرع معاملة أهل الكتاب الموصوفين بما ذكر ــ ولا سيما الذين ناصبوا الإسلام العداء عند ظهوره ــ بأشد الأحكام وأقساها. ولكنه تنزيل من حكيم حميد، أمر في هذه السورة بمعاملتهم بالعدل، والحكم بينهم بالقسط، وحكم بحل مؤاكلتهم، وتزوج نسائهم، وقبول شهادتهم، وهذه الأحكام التي شرعت هذه المعاملة الفضلى لهم نزلت بعد إظهار اليهود للنبي ﷺ والمؤمنين منتهى العداوة والغدر، وبعد أن ناصبوه مع المشركين الحرب، وهي تتضمن تأليف قلوبهم، واكتساب مودتهم.

وقد ختم الله تعالى السورة بذكر الجزاء في الآخرة بما يناسب أحكامها كلها، كما بيّناه في تفسير آخر آية منها.

روى أحمد والنسائي والحاكم وصححه والبيهقي في سننه وبعض رواة التفسير عن جبير بن نفير قال: حَجَجْتُ فدخلت على عائشة فقالت لي: يا جبير تقرأُ المائدة؟ فقلت: نعم. فقالت: أما إنها آخر سورة نزلت، فما وجدتم فيها من حلال فاستحلوه، وما وجدتم فيها من حرام فحرموه.

وروى أحمد والترمذي وحسنه والحاكم وصححه والبيهقي في سننه عن عبد الله بن عمرو قال: آخر سورة نزلت سورة المائدة والفتح. وكان كلٌّ يروي ما وصل إليه علمه، والله أعلم.

سورة الأنعام

(مكية، مائة وخمس وستون آية)

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ (١) هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ طِينٍ ثُمَّ قَضَى أَجَلًا وَأَجَلٌ مُسَمًّى عِنْدَهُ ثُمَّ أَنْتُمْ تَمْتَرُونَ (٢) وَهُوَ اللَّهُ فِي السَّمَاوَاتِ وَفِي الْأَرْضِ يَعْلَمُ سِرَّكُمْ وَجَهْرَكُمْ وَيَعْلَمُ مَا تَكْسِبُونَ (٣)﴾

١ ـ ﴿الحمد لله الذي خلق السماوات والأرض وجعل الظلمات والنور﴾ «الحمد» هو الثناء كما تقدم شرحه في سورة «الفاتحة»، وإسناد الحمد إلى الله تعالى خَبَرٌ منه تعالى على المختار، والعبد يحكيه بالتلاوة مؤمناً به فيكون حامداً لمولاه، ويذكره في غير التلاوة إنشاءً للحمد وتذكراً له، ويجوز أن يكون الحمد هنا إنشاء منه تعالى؛ وإن إنشاءالحمد بالجملة الخبرية جمع بين الخبر والإنشاء، أثنى سبحانه على نفسه بما عَلَّم به عباده الثناء عليه، فأثبت أن كل ثناء حسن ثابت له بالاستحقاق، فذاته تعالى متصفة بجميع صفات الكمال وجوباً، وقد وصف تعالى نفسه في مقام هذا الحمد بصفتين من صفاته الفعلية التي هي من موجبات الحمد له، وهما: خلق السماوات والأرض، وجعل الظلمات والنور.

أما خلق السماوات والأرض فمعناه: إيجاد هذه العوالم العلوية التي نرى كثيراً منها فوقنا وهذا العالم الذي نعيش فيه إيجاداً مرتباً منظمًا.

وأما جعل الظلمات والنور: فهو في الحسيات بمعنى إيجادهما.

وجملة القول: أن بعضهم قال: بأن المراد بالظلمات هنا الظلمات الحسية، وبالنور النور الحسي، وبعضهم قال: بما يقابل ذلك، وفي القول الأول رد على المجوس أو الثنوية الذين زعموا أن للعالم ربين، أحدهما: النور وهو الخالق للخير، والثاني: الظلمة وهو خالق الشر. ويجوز الجمع بين إرادة الحسيّ والمعنوي من كل من اللفظين، وقال الواحدي: الأولى حمل اللفظين عليهما، والتعبير بالجعل دون الخلق يلائم هذا، فإن الجعل يشمل الخلق والأمر، أي: الشرع، فيفسَّر جعل كل نور بما يليق به، فجعل الدين: شَرْعُهُ، والقرآنِ: إنزالُهُ، والرسولِ: إرسالُهُ، والعلم والهدى: تهيئَةُ أسبابها. ﴿ثم الذين كفروا بربهم يعدلون﴾، أي: يجعلونه عدلاً له أي عديلاً مساوياً له في كونه يُعبد ويُدْعى لكشف الضر وجلب النفع، فهو بمعنى يشركون به ويتخذون له أنداداً. وقيل: يعدلون بأفعاله عنه وينسبونها إلى غيره ممن لم يجعله سبباً لتلك الأفعال كالمعبودات التي ينسبون إليها ما ليس لها أدنى تأثير فيه. وقيل: معناه يعدلون عن الحق وهو التوحيد، وما يستلزمه من حمد الخالق وشكره، من قولهم: عَدَل عن الشيء عدولاً، إذا جار عنه وانحرف، ومال إلى غيره وانصرف.

٢ ــ ﴿هو الذي خلقكم من طين ثم قضى أجلاً وأجل مسمى عنده ثم أنتم تمترون﴾. هذا خطاب للمشركين الذين عدلوا به غيره في العباد، يذكرهم به بما هو ألصق بهم من دلائل التوحيد والبعث. وهو خلقهم من الطين وهو التراب الذي يخالطه الماء فيكون كالعجين، وقد خلق الله آدم أبا البشر من الطين، بل خلق كل فرد من أفراد البشر من سلالة من طين، فبنية الإنسان مكونة من الغذاء ومنه ما في رحم الأنثى من بويضات النسل، وما يلقحه من ماء الذكر، فهو متولد من الدم والدم من الغذاء، والغذاء من نبات الأرض أو من لحوم الحيوان المتولد من الأرض، فمرجع كل إلى النبات، وإنما النبات من الطين. ومن تفكر في هذا ظهر له ظهوراً جلياً أن القادر عليه لا يعجزه أن يعيد

هذا الخلق كما بدأه إذا هو أمات هذه الأحياء بعد انقضاء آجالها التي قضاها لها في أجل آخر يضر به لهذه الإعادة بحسب علمه وحكمته.

والأجل في اللغة: هو المدة المضروبة للشيء أي: المقدار المحدود من الزمان.

وقد أخبرنا عز وجل أنه قضى لعباده أجلين، أجلاً لمدة حياة كل فرد منهم ينتهي بموت ذلك الفرد، وأجلاً لإعادتهم وبعثهم بعد موت الجميع وانقضاء عمر الدنيا، جاء في تفسير الحافظ ابن كثير في تفسير الأجلين ما نصه: قال سعيد بن جبير عن ابن عباس: «ثم قضى أجلاً» يعني الموت «وأجل مسمى عنده» يعني الآخرة. ــ وعزاه أيضاً إلى عشرة من التابعين ــ وقول الحسن في رواية عنه: «ثم قضى أجلاً» وهو ما بين أن يخلق إلى أن يموت «وأجل مسمى عنده» وهو ما بين أن يموت إلى أن يبعث ــ هو يرجع إلى ما تقدم وهو تقدير الأجل وهو عمر كل إنسان. وتقدير الأجل العام هو عمر الدنيا بكمالها ثم انتهاؤها وقضاؤها وزوالها والمصير إلى الدار الآخرة. وعن ابن عباس ومجاهد «ثم قضى أجلاً» يعني مدة الدنيا «وأجل مسمى» يعني عمر الإنسان إلى حين موته.

ومعنى مسمى عنده أي: لا يعلمه غيره، كذا قالوا وهذا إنما يظهر إذا أريد بهذا الأجل الساعة أي القيامة، لأنها هي التي لم يطلع عليها ملكاً مقرباً ولا نبياً مرسلاً. وأما إذا أريد به الموت فالأظهر أن يكون معنى كونه مسمى عنده أنه مكتوب عنده في الكتاب الذي كتب به مقادير السماوات والأرض وفيما يكتبه الملك عندما ينفخ الروح في الجنين كما ثبت في حديث الصحيحين: «ويؤمر بأربع كلمات: بكتب رزقه وأجله وعمله وشقي أو سعيد» فمعنى العندية إذاً اختصاص ذلك بالعالم العلوي الذي لا يصل إليه كسبنا، فهي عندية تشريف وخصوصية.

وقوله تعالى: «ثم أنتم تمترون» هو كقوله قبله: «ثم الذين كفروا بربهم يعدلون» في دلالته على استبعاد الامتراء وهو الشك في البعث، من الآله القدير الذي خلقكم وقدر آجالكم، فدل ذلك على قدرته وحكمته دلالة لا تبقي لاستبعاد البعث وجهاً.

٣ ـ ﴿وهو الله في السماوات وفي الأرض﴾ اسم الجلالة «الله» علم لرب العالمين خالق السماوات والأرض، وقد كان هذا معروفاً عند مشركي العرب. وفي معنى هذا السؤال والجواب آيات كثيرة وردت في سياق إثبات التوحيد والبعث ـ راجع من آية «٨٠» إلى «٩٠» من سورة «المؤمنون» ـ فمعنى الآية: أن الله تعالى هو الله تعالى المتصف بهذه الصفات المعروفة المعترف له بها في السماوات والأرض. وجعل بعضهم المعنى الاشتقاقي في الإسلام الكريم: إما المعبود وإما المدعوّ، وهذا هو معنى «الإِلٓه» وهو داخل في مفهوم الاسم الأعظم، والمعنى على هذا: وهو المعبود أو المدعوّ في السماوات والأرض. وقال الحافظ ابن كثير: إنه الأصح من الأقوال.

وزعمت الجهمية أن المعنى: أن الله تعالى كائن في السماوات والأرض، ومنه أخذوا قولهم: إنه في كل مكان، والله أعلى وأجلّ مما قالوا فهو بائن من خلقه غير حالّ فيه كله ولا في جزء منه، وما صح من إطلاق كونه في السماء ليس معناه أنه حالٌّ في هذه الأجرام السماوية كلها أو بعضها، وإنما هو إطلاق لإثبات علوه على خلقه غير مشابه لهم في شيء، بل هو بائن منهم ليس كمثله شيء.

أما جملة: ﴿يعلم سركم وجهركم﴾ فهي تقرير لمعنى الجملة الأولى، لأن الذي استوى في علمه السر والعلانية هو الله وحده، ﴿ويعلم ما تكسبون﴾ من الخير والشر فيجازيكم عليه.

وَمَا تَأْتِيهِم مِّنْ ءَايَةٍ مِّنْ ءَايَٰتِ رَبِّهِمْ إِلَّا كَانُوا۟ عَنْهَا مُعْرِضِينَ ﴿٤﴾ فَقَدْ كَذَّبُوا۟ بِٱلْحَقِّ لَمَّا جَآءَهُمْ فَسَوْفَ يَأْتِيهِمْ أَنۢبَٰٓؤُا۟ مَا كَانُوا۟ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿٥﴾ أَلَمْ يَرَوْا۟ كَمْ أَهْلَكْنَا مِن قَبْلِهِم مِّن قَرْنٍ مَّكَّنَّٰهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ مَا لَمْ نُمَكِّن لَّكُمْ وَأَرْسَلْنَا ٱلسَّمَآءَ عَلَيْهِم مِّدْرَارًا وَجَعَلْنَا ٱلْأَنْهَٰرَ تَجْرِى مِن تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَٰهُم بِذُنُوبِهِمْ وَأَنشَأْنَا مِنۢ بَعْدِهِمْ قَرْنًا ءَاخَرِينَ ﴿٦﴾

٤ ــ ﴿وما تأتيهم من آية من آيات ربهم إلا كانوا عنها معرضين﴾، أي: لم يكن كل أمرهم أنهم لم يستدلوا بما ذكر في الآية الأولى من البينات على التوحيد، ولا بما ذكر في الثانية على البعث، ولم ينظروا فيها يستلزمه كونه سبحانه هو الله في السماوات وفي الأرض، المحيط علمه بالسر والجهر وكسب العبد، بل يعطف على هذا ويزاد عليه أنهم أضافوا إلى عدم الاهتداء بالآيات الثابتة الدائمة التي يرونها في الآفاق وفي أنفسهم، عَدَمَ الاهتداء بالآيات المتجددة التي تهديهم إلى تلك، وتبين لهم وجه دلالتها، وهي آيات القرآن المرشدة إلى آيات الأكوان، والمثبتة لنبوة محمد عليه الصلاة والسلام. وقوله: «من آية» يدل على استغراق النفي أو تأكيده.

٥ ــ ولما بين أن شأنهم الإعراض عن الآيات المنزلة وسائر ما يؤيد الله به رسله رتب عليه قوله: ﴿فقد كذبوا بالحق لما جاءهم﴾، أي: فبسبب ذلك الشأن الكلي العام ــ وهو استمرارهم على الإعراض عن النظر في الآيات ــ قد كذبوا بالحق الذي جاءهم، فلم يتريثوا ولم يتأملوا، وإنما كذبوا ما جهلوا، وما جهلوا إلا لأنهم سدوا على أنفسهم مسالك العلم، وهذا الحق الذي كذبوا به هو دين الله الذي جاءهم به خاتم رسله ﷺ من العقائد والعبادات والآداب، وأحكام الحلال والحرام والمعاملات، وقد دعاهم أولاً بمثل هذه السورة إلى كلياته مجملة ثم مفصلة، وإنما كان يكون التفصيل بقدر الحاجة، إلى أن تم الدين كله فأكمل الله به النعمة.

﴿فسوف يأتيهم أنباء ما كانوا به يستهزئون﴾ أي: فعاقبة هذا التكذيب أنه سوف يحل بهم مصداق الأخبار العظيمة الشأن، مما كانوا يستهزئون به من آيات القرآن. والمراد بهذه الأنباء ما في القرآن من الوعد بنصر الله لرسوله، وإظهار دينه، ووعيد أعدائه بتعذيبهم وخذلانهم في الدنيا ثم بهلاكهم في الآخرة.

٦ ــ ﴿ألم يروا كم أهلكنا من قبلهم من قرن مكناهم في الأرض ما لم نمكن لكم﴾. الرؤية هنا علمية، و«القرن» من الناس: القوم المقترنون في

زمن واحد، جمعه قرون، وقد استعمل في القرآن بهذا المعنى مفرداً وجمعاً، والمعنى: ألم يعلم هؤلاء الكفار المكذبون بالحق كم أهلكنا من قبلهم من قوم أعطيناهم من التمكين والاستقلال في الأرض، وأسباب التصرف فيها، ما لم نعطهم غيرهم مثله، ثم لم تكن تلك المواهب والنعم بمانعة لهم من عذابنا لما استحقوه بذنوبهم «أكفاركم خير من أولئكم أم لكم براءة في الزُّبُر»؟ لا هذا ولا ذاك، فإما الإيمان وإما الهلاك.

ثم عطف على ما امتازت به تلك القرون على كفار قريش من النعم الإلهية الخاصة بمواقع بلادهم من الأرض فقال: ﴿وأرسلنا السماء عليه مدراراً﴾ إرسال السماء عبارة عن إنزال المطر، والمدرار الغزير ﴿وجعلنا الأنهار تجري من تحتهم﴾، أي: وسخرنا لهم الأنهار وهديناهم إلى الاستمتاع بها بجعلها تجري دائماً من تحت مساكنهم التي يبنونها على ضفافها، أو في الجنات والحدائق التي تتفجر خلالها، فيتمتعون بالنظر إلى جمالها، وبسائر ضروب الانتفاع من أمواهها، ﴿فأهلكناهم بذنوبهم وأنشأنا من بعدهم قرناً آخرين﴾، أي: فكان عاقبة أمرهم لما كفروا بتلك النعم وكذبوا الرسل، أن أهلكنا كل قرن منهم بسبب ذنوبهم التي كانوا يقترفونها، «وأنشأنا» أي: أوجدنا من بعد الهالكين من كل منهم «قرناً آخرين» يعمرون البلاد، ويكونون أجدر بشكر نعم الله عليهم فيها، والذنوب التي يهلك الله بها القرون ويعذب بها الأمم قسمان: أحدهما: معاندة الرسل والكفر بما جاؤوا به، وثانيهما: كفر النعم بالبطر والأشر، وغمط الحق واحتقار الناس، وظلم الضعفاء، ومحاباة الأقوياء، والإسراف في الفسق والفجور، والغرور بالغنى والثروة.

أما القوم أو القرن الآخرون الذين يخلفون من نزل بهم عذاب الله تعالى، فهم لا بد أن يكونوا مخالفين لهم في صفاتهم، وإن كانوا من جبلّتهم وأبناء جيلهم.

وَلَوْ نَزَّلْنَا عَلَيْكَ كِتَٰبًا فِى قِرْطَاسٍ فَلَمَسُوهُ بِأَيْدِيهِمْ لَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓاْ

إِنْ هَٰذَآ إِلَّا سِحْرٌ مُّبِينٌ ﴿٧﴾ وَقَالُوا۟ لَوْلَآ أُنزِلَ عَلَيْهِ مَلَكٌ وَلَوْ أَنزَلْنَا مَلَكًا لَّقُضِىَ ٱلْأَمْرُ ثُمَّ لَا يُنظَرُونَ ﴿٨﴾ وَلَوْ جَعَلْنَٰهُ مَلَكًا لَّجَعَلْنَٰهُ رَجُلًا وَلَلَبَسْنَا عَلَيْهِم مَّا يَلْبِسُونَ ﴿٩﴾

كان الرسول ﷺ يتعجب من كفر قومه به وبما أنزل عليه، مع وضوح برهانه، وظهور إعجازه، وكان يضيق صدره لذلك وينال منه الحزن والأسف، فبين الله تعالى له أسباب ذلك، ومناشئه من طباع البشر وأخلاقهم واختلاف استعدادهم، ليعلم أن الحجة مهما تكن ناهضة، والشبهة مهما تكن داحضة، فإن ذلك لا يستلزم الإيمان بما قامت عليه الحجة، وانحسرت عنه غمة الشبهة، إلا في حق من كان مستعداً له، وزالت موانع الكبر والعناد أو التقليد عنه، فقال تعالى:

٧ ـ ﴿ولو نزلنا عليك كتاباً في قرطاس فلمسوه بأيديهم لقال الذين كفروا إن هذا إلا سحر مبين﴾ كأنه يقول: قد علمت أن علة تكذيبهم بالحق إنما هي إعراضهم عن الآيات، لا خفاء الآيات في نفسها، ولا قوةُ الشبهات التي تحول دونها، ألم تر أن آيات التوحيد في الأنفس والآفاق هي أظهر الآيات وأكثرها، ولم يمنعهم من الكفر بها مبالغة الكتاب المعجز في تقريرها، ولو أننا نزلنا عليك كتاباً من السماء في قرطاس كما اقترحوا، فرأوه نازلاً منها بأعينهم، ولمسوه عند وصوله إلى الأرض بأيديهم، لقال الذين كفروا منهم كفر العناد والاستكبار: ما هذا الذي رأينا ولمسنا إلا سحر بين في نفسه، ثابت في نوعه، وإنما خُيِّل إلينا أننا رأينا كتابا ولمسناه، وما ثم كتاب نزل، ولا قرطاس رؤي ولا لمس. وكذلك قال أمثالهم في آيات الأنبياء من قبل ولن تجد لسنة الله تبديلاً.

٨ ـ ﴿وقالوا لولا أنزل عليه ملك، ولو أنزلنا ملكاً لقضي الأمر ثم لا يُنظرون﴾ اقترح كفار مكة أن ينزل على الرسول ملك من السماء، يكون معه نذيراً مؤيداً له يرونه ويسمعون كلامه. بل اقترحوا أيضاً أن ينزل الملك عليهم

بالرسالة من ربهم، بل طلبوا أكبر من ذلك: طلبوا أن يروا ربهم ويخاطب كل واحد منهم بما يريد من إرسال الرسول إليهم، كما في سورة «الفرقان» ـ الآية «٢١» منها ـ وقد قال الله في هؤلاء: «لقد استكبروا في أنفسهم وعتوا عتوّاً كبيراً».

لقد جمع مشركو مكة بين اقتراح نزول الملائكة عليهم، واقتراح نزول ملك على النبي يرونه بأعينهم، ولولا قيد الرؤية لم يكن للاقتراح فائدة، لأن النبي ﷺ كان أخبرهم بأنه ينزل عليه الملك، وكأنهم ظنوا أن مساواتهم له ﷺ في البشرية تقتضي مساواته في الاستعداد لرؤية الملائكة وتلقي العلم عنهم، وهذه أقوى شبهة للكفار على الوحي، فإنهم لغرورهم بأنفسهم ينكرون كل ما لا يصلون إليه بأنفسهم.

وقد رد الله تعالى عليهم الاقتراحين من وجهين:

أحدهما: أنه لو أنزل ملكاً كما اقترحوا لقضي الأمر بإهلاكهم ثم لا ينظرون، أي: لا يؤخرون ولا يمهلون ليؤمنوا بل يأخذهم العذاب عاجلاً كما مضت به سنة الله فيمن قبلهم.

والوجه الثاني: في الرد عليهم قوله تعالى:

٩ ـ ﴿ولو جعلناه ملكاً لجعلناه رجلاً وللبسنا عليهم ما يلبسون﴾ أي: لو جعل الرسول ملكاً لجعل الملك متمثلاً في صورة البشر، ليمكنهم رؤيته وسماع كلامه الذي يبلغه عن الله تعالى، ولو جعله ملكاً في صورة البشر لاعتقدوا أنه بشر لأنهم لا يدركون منه إلا صورته وصفاته البشرية التي تمثل بها، وحينئذ يقعون في نفس اللبس والاشتباه الذي يلبسونه على أنفسهم باستنكار جعل الرسول بشراً، ولا ينفكون يقترحون جعله ملكاً، وقد كانوا في غنى عن هذا، وإنما شأنهم فيه شأن أكثر الناس حتى العلماء منهم فيما يوقعون فيه أنفسهم من المشكلات بسوء اختيارهم، وما يخترعونه من الشبهات بسوء فهمهم، ثم يَحَارُون في أمر المخرج منها.

والمختار عندنا: أن البشر في حالتهم العادية غير مستعدين لرؤية الملائكة

والجن في حالتهم التي خلقوا عليها، كما قال تعالى في الشيطان: «إنه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم» لا لأنهم لا يطيقونها لهولها بل لأن أبصار البشر لا تدرك كل الموجودات، بل تدرك في عالمها هذا بعض الأجسام كالماء وما هو أكثف منه من الأجرام الملونة، دون ما هو ألطف منه كالهواء، وما هو ألطف منه كالعناصر البسيطة التي يتألف منها الماء والهواء، والملائكة والجن من عالم آخر غيبي ألطف مما ذكر. فإذا تمثل الملك أو الجانّ في صورة كثيفة كصورة البشر أو غيرهم أمكن للبشر أن يروه، ولكنهم لا يرونه على صورته وخلقته الأصلية، فإذا وقع ذلك كرؤية النبي ﷺ لجبريل مرتين كان من خوارق العادات، والخوارق لا تثبت إلا بنص، لأنها خلاف الأصل.

فإذا تدبرنا ما ورد في الكتاب والسُنة من خبر الوحي والإلهام يظهر لنا منه أن الإنسان ليس له سلطان على ملائكة السماء، كسلطانه على ما في الأرض من أبناء جنسه وسائر الأشياء، فلا يستطيع كل فرد من أفراده أن يدرك هؤلاء الملائكة ويقتبس منهم العلم شاؤوا أم أبوا، ولكن بعض الأرواح البشرية قد تصل بطهارتها وعلو مكانتها إلى قابلية التلقي عن الملائكة، لما بينها وبينهم من القرب والمناسبة، وهذه القابلية نوعان:

أحدهما: ما يختص به الله تعالى أنبياءه ورسله بدون سعي منهم ولا كسب، فيؤهلهم لنبوته ورسالته، وينزل عليهم الملائكة بالروح من أمره، فلا القابل الذي يتلقى عن الملك يكون له كسب أو اختيار فيما يوحى إليه، ولا الفاعل وهو الملك الذي ينزل بالوحي يكون له اختيار فيما يوحيه، بل يفعل ما يأمره الله تعالى به ولا يستطيع أن يعصيه. ولكن استعداد الأنبياء وعلو أرواحهم يرون الملائكة في صورهم الأصلية قليلاً. ويتمثل الملك لهم بصورة البشر أو يلابسهم ملابسة روحية فيلقى في أرواحهم ما شاء الله أن يلقيه وهو الأكثر، وهذا النوع قد ختم وتم ببعثة محمد خاتم النبيين، عليه أفضل الصلاة والتسليم، وليس هو من شؤون البشر الكسبية، فيبقى ببقائهم.

النوع الثاني: ما يمنحه الله تعالى من التثبيت في الحق والإلهام لمن دون الأنبياء من خيار خلقه الذين سلمت فطرتهم، وصفت سريرتهم، وزكت

بالعمل الصالح أنفسهم، حتى غلبت فيها الصفات الملكية، على النزعات الحيوانية والنزغات الشيطانية، فالأرواح البشرية العالية، قد تقوى المناسبة بينها وبين الملائكة فتستفيد من أرواح الملائكة قوة في الخير والحق وثباتاً على الصلاح والإصلاح، «إذ يوحي ربك إلى الملائكة إني معكم فثبتوا الذين آمنوا» وقد تستفيد منها علمًا بالحق وبشارة بالخير، وهو ما يسمى التحديث والإلهام، ومنه بشار الملائكة لمريم بعيسى عليه السلام وتمثل جبريل لها عند ما أراد الله أن تحمل بنفخه فيها، وقد ثبت في الحديث الصحيح أن عمر بن الخطاب كان من المحدَّثين، وقد عبر عن ملك الإلهام بأنه «واعظ الله في قلب كل مؤمن» في حديث النواس بن سمعان عند أحمد والترمذي، ويوضحه حديث ابن مسعود «إن للشيطان لَـمَّةً بابن آدم وللملك لَـمَّة، فأما لمة الشيطان فإيعاد بالشر وتكذيب بالحق، وأما لمة الملك فإيعاد بالخير وتصديق بالحق، فمن وجد ذلك فليعلم أنه من الله تعالى فليحمد الله، ومن وجد الأخرى فليتعوذ بالله من الشيطان» رواه الترمذي والنسائي وابن حبان وصححه السيوطي في «الجامع الصغير».

وَلَقَدِ ٱسْتُهْزِئَ بِرُسُلٍ مِّن قَبْلِكَ فَحَاقَ بِٱلَّذِينَ سَخِرُوا۟ مِنْهُم مَّا كَانُوا۟ بِهِۦ يَسْتَهْزِءُونَ ﴿١٠﴾ قُلْ سِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ ثُمَّ ٱنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَـٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿١١﴾

١٠ ــ ﴿ولقد استهزىء برسل من قبلك فحاق بالذين سخروا منهم ما كانوا به يستهزئون﴾ الهزء ــ بضمتين وبضم فسكون ــ والاستهزاء بمعنى: السخرية، وقد كان جزاء المستهزئين بمن قبله من الرسل عذاب الخزي بالاستئصال، ولكن الله كفاه المستهزئين به فأهلكهم ولم يجعلهم سبباً لهلاك قومهم، وامتن عليه بذلك في سورة «الحِجْر» إذ قال «إنا كفيناك المستهزئين» والمشهور أنهم خمسة من رؤساء قريش هلكوا في يوم واحد[1].

---

(١) قوله: «والمشهور أنهم خمسة من قريش هلكوا في يوم واحد»، وهم: الوليد بن =

١١ ـ ﴿قل سيروا في الأرض ثم انظروا كيف كان عاقبة المكذبين﴾، أي: قل أيها الرسول للمكذبين بك من قومك، الذين قالوا: لولا أنزل عليه ملك، سيروا في الأرض كشأنكم وعادتكم، وتنقلوا في ديار أولئك القرون الذين مكناهم في الأرض ومكنا لهم فيها ما لم نمكن لكم، ثم انظروا في أثناء كل رحلة من رحلاتكم آثار ما حل بهم من الهلاك، وتأملوا كيف كانت عاقبتهم بما تشاهدون من آثارهم، وما تسمعون من أخبارهم.

قُل لِّمَن مَّا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ قُل لِّلَّهِ كَتَبَ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ لَيَجْمَعَنَّكُمْ إِلَىٰ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢﴾ وَلَهُۥ مَا سَكَنَ فِي ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَتَّخِذُ وَلِيًّا فَاطِرِ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعِمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّيٓ أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّيٓ أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَّن يُصْرَفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُۥ وَذَٰلِكَ ٱلْفَوْزُ ٱلْمُبِينُ ﴿١٦﴾

١٢ ـ ﴿قل لمن ما في السماوات والأرض﴾ أي: قل أيها الرسول لقومك الجاحدين لرسالتك المعرضين عما جئتهم به من أمر التوحيد والبعث والجزاء: لمن هذه المخلوقات في العالم كله، عُلويه وسُفليِّه؟ السؤال تمهيد لحجة جديدة ﴿قل لله﴾، أي: هو لله لا خلاف بيني وبينكم في ذلك، ولا تقدرون أن تضيفوا شيئاً منه إلى غيره. وليس المسؤول عنه هنا مما لا يقدر على إنكاره منكر

= المغيرة المخزومي، ـ وهو رأسهم ـ والعاص بن وائل، وأبو زمعة الأسود بن المطلب بن أسد، والأسود بن عبد يَغُوث، والحارث بن الطُّلاطِلَة. وقيل: قتلوا جميعاً يوم بدر، وقيل غير ذلك. وحاصله: أن الله أهلكهم جزاء كفرهم واستهزائهم بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم.

ولا على دفعه دافع، فقد أنكره أهل الإلحاد والتعطيل، فالظاهر أن يقال: إن الله تعالى أمره بالجواب وأن يبدأه بما كانوا يجيبون به، كما عُـلِـمَ من آيات أخرى ــ كالآية الثالثة من هذه السورة ــ ليبني عليه قوله: ﴿كتب على نفسه الرحمة ليجمعنكم إلى يوم القيامة لا ريب فيه﴾، والمعنى: إن الله تعالى الذين تقرون معي بأن له ما في السماوات وما في الأرض، قد كتب على ذاته العلية الرحمة بخلقه. ومن مقتضى هذه الرحمة أن يجمعكم إلى يوم القيامة حال كونه لا ريب فيه، أو جمعاً لا ريب فيه، أي: ليس من شأنه أن يرتاب فيه من تدبر دلائل رحمة الله وحكمته، فإن هذا الجمع لأجل الحساب والجزاء رحمة بالمكلفين ينافي الفوضى والإهمال واستباحة الظلم، والعلم به رحمة أيضاً، لأنه وازع نفسي لا يتم تهذيب النفس بدونه، بل الرحمة أعم من ذلك.

﴿الذين خسروا أنفسهم فهم لا يؤمنون﴾ معناه: أَخُص هؤلاء ممن يجُمعون إلى يوم القيامة بالذكر، أو التذكير، أو بالذم والتوبيخ، فإنهم لخسرانهم أنفسهم في الدنيا لا يؤمنون بالآخرة. وقيل: إن المعنى ليجمعنكم إلى يوم القيامة أنتم أيها الذين خسروا أنفسهم إلخ. وقيل: إن الجملة مستقلة، معناها: «إن الذين خسروا أنفسهم لا يؤمنون بهذا الجمع ولا ينتفعون بخبره». والأول أقوى وأظهر، وخسارة الأنفس عبارة عن إفساد فطرتها وعدم اهتدائها بما منحها الله تعالى من الهدايات.

١٣ ــ ﴿وله ما سكن في الليل والنهار وهو السميع العليم﴾ الظاهر المختار أن هذا عطف على ما قبله، أي: لله ما في السماوات وما في الأرض، وله ما سكن في الليل والنهار، و«سكن» من السكنى، أو من السكون ضد الحركة، وفيه اكتفاء بما ذكر عما يقابله، أي له ما سكن وما تحرك، على حد قوله «سرابيل تقيكم الحر»، أي: والبرد. ولما ذكَّرنا تعالى بأنه المالك لما ذُكر، المتصرف فيه بقدرته بما يشاء، ذكَّرنا بأنه هو السميع العليم، أي: المحيط سمعه بكل ما من شأنه أن يسمع، مهما يكن خفياً عن غيره، وهو المحيط علمه بكل شيء «يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور»، حتى يخبره بها الأولياء،

أو يقنعه بها الشفعاء، «يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون بشيء من علمه إلا بما شاء».

١٤ ـ ﴿قل أغير الله أتخذ ولياً﴾ «الولي»: الناصر ومتولي الأمر المتصرف فيه، والاستفهام هنا لإنكار اتخاذ غير الله ولياً، وإنما يتحقق اتخاذ غير الله ولياً بأن يُطْلب من غيره النصر، أو غير النصر من ضروب التصرف في النفع والضر فعلاً ومنعاً فيما هو فوق كسب ذلك الغير وتصرفه الذي منحه الله لأبناء جنسه، ولذلك فسر الولي بالمعبود في هذا المقام، وأما تناصر المخلوقين وتولي بعضهم لبعض فيما هو من كسبهم العادي فلا يدخل في عموم اتخاذ غير الله ولياً أو اتخاذهم أولياء من دون الله. فقد أثنى الله تعالى على المؤمنين بأن بعضهم أولياء بعض. وبَيَّن أيضاً أن الكفار بعضهم أولياء بعض.

﴿فاطر السماوات والأرض﴾ مبدعهما، أي: مبدئهما على غير مثال سابق، وروي عن ابن عباس أنه قال: ما عرفت ما فاطر السماوات والأرض حتى أتاني أعرابيان يختصمان في بئر فقال أحدهما: أنا فطرتها، أي: ابتدعتها. وأصل الفطر الشق، ومنه «إذا السماء انفطرت»، بمعنى: «إذا السماء انشقت» وقيل للكمأة: فطر لأنها تفطر الأرض فتخرج منها. وقد كانت المادة التي خلق الله منها السماوات والأرض كتلة واحدة دخانية، ففتق رتقها، وفصل منها أجرام السماوات والأرض، وذلك ضرب من الفطر والشق «أولم يرَ الذين كفروا أن السماوات والأرض كانتا رتقا ففتقناهما».

﴿وهو يطعم ولا يطعم﴾، أي: يرزق الناس الطعام ولا يحتاج إلى من يرزقه ويطعمه، لأنه منزه عن الحاجة إلى الطعام وغيره، غني بنفسه عن كل ما سواه. وفيها تعريض بمن اتخذوا أولياء من دونه من البشر بأنهم محتاجون إلى الطعام، لا حياة لهم ولا بقاء إلى الأجل المحدود بدونه، وأن الله تعالى هو الذي خلق لهم الطعام فهم عاجزون عن البقاء بدونه وعاجزون عن خلقه وإيجاده فكيف يتخذون أولياء مع الغني الحميد، الرزاق الفعال لما يريد؟!

﴿قل إني أمرت أن أكون أول من أسلم﴾، أي: قل أيها الرسول بعد

إيراد هذه الآيات والحجج على وجوب عبادة الله وحده وعدم اتخاذ غيره ولياً: إني أمرت من ربي، أن أكون أول من أسلم إليه وانقاد لدينه من هذه الأمة التي بعثت فيها، فلست أدعو إلى شيء لا آخذ به، بل أنا أول مؤمن وعامل بهذا الدين ﴿ولا تكونن من المشركين﴾[1]، أي: وقيل لي بعد هذا الأمر بالسبق إلى إسلام الوجه له: لا تكونن من المشركين الذين اتخذوا من دونه أولياء يزعمون أنهم يقربونهم إليه زلفى. فأنا أتبرأ من دينكم ومنكم. وحاصل المعنى: أنني أمرت بالإسلام، ونُهيت عن الشرك. كذا قيل، والأولى أن يقال: إن حاصله الجمع بين الإسلام والبراءة من الشرك وجهله.

١٥ ــ ﴿قل إني أخاف إن عصيت ربي عذاب يوم عظيم﴾، أي: إنْ فُرِضَ وقوعُ العصيان مني لربي، فإنني أخاف أن يصيبني عذاب يوم عظيم، وهو يوم القيامة، وُصف بالعظيم، لعظمة ما يكون فيه، من تجلي الرب سبحانه ومحاسبته للناس ومجازاته لهم.

١٦ ــ ﴿من يصرف عنه يومئذ فقد رحمه وذلك الفوز المبين﴾، أي: من يُصرف ويحوّل عن ذلك العذاب في ذلك اليوم العظيم حتى يكون بمعزل عنه، أو من يصرف عنه ذلك العذاب في ذلك اليوم ــ فقد رحمه الله بإنجائه من الهول الأكبر، وبما وراء النجاة من دخول الجنة، لأن من لا يعذب يومئذ يكون منعمًا حتمًا. وذلك الجمع بين النجاة من العذاب والتمتع بالنعيم في دار البقاء هو الفوز المبين الظاهر.

---

(١) قوله تعالى: ﴿ولا تكونن من المشركين﴾ هذا النهي لا يعني أن النبي ﷺ كان على شيء من الشرك فنهاه الله عنه، لأن الأنبياء معصومون عن الشرك قبل النبوة وبعدها، بل الآية أمرونهي عامَّان ، لكل العباد من أسلم منهم ومن لم يُسلم، ومن أشرك منهم ومن لم يشرك، أي: هذا ما يجب على كل عبد، وتوجيه الخطاب إلى النبي ﷺ لإفادة توكيد الأمر والنهي الموجهين أصلاً إلى الكافرين، ليقول النبي ﷺ لهم: ها أناذا مأمور بالإسلام لله وعدم الإشراك به، وأنا لم أشرك بالله شيئاً في يوم من الأيام، وأنتم تعلمون ذلك حق العلم، فكيف يكون حالكم إذن وأنتم الذين مردتم على الشـرك؟.. أي: إن أمر بالإسلام والنهي عن الشرك موجهان إليكم، وأنتم المعنيون بذلك فأسلموا لرب العالمين، ولا تشركوا به شيئاً.

وَإِن يَمْسَسْكَ ٱللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا كَاشِفَ لَهُۥٓ إِلَّا هُوَ وَإِن يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٧﴾ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٨﴾ قُلْ أَىُّ شَىْءٍ أَكْبَرُ شَهَٰدَةً قُلِ ٱللَّهُ شَهِيدٌۢ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْ وَأُوحِىَ إِلَىَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ أَئِنَّكُمْ لَتَشْهَدُونَ أَنَّ مَعَ ٱللَّهِ ءَالِهَةً أُخْرَىٰ قُل لَّآ أَشْهَدُ قُلْ إِنَّمَا هُوَ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ وَإِنَّنِى بَرِىٓءٌ مِّمَّا تُشْرِكُونَ ﴿١٩﴾

١٧ ـ ﴿وإن يمسسك الله بضر فلا كاشف له إلا هو، وإن يمسسك بخير فهو على كل شيء قدير﴾، أي: إن أصابك أيها الإنسان ضرٌّ، كمرض، وتعب، وحاجة، وحزن، وذل، اقتضته سنة الله تعالى، فلا كاشف له، أي: لا مزيل له، ولا صارف يصرفه عنك، إلا هو، دون الأولياء الذين يتخذون من دونه، ويتوجه إليهم المشكر لكشفه، فهو إما أن يكشفه عنك بتوفيقك للأسباب الكسبية التي تزيله، وإما أن يكشفه بغير عمل منك ولا كسب، ولطفه الخفي لا حد له فله الحمد، وإن يمسسك بخير كصحة، وغنى، وقوة، وجاه، فهو قادر على حفظه عليك، كما أنه قادر على إعطائك إياه، لأنه على كل شيء قدير، وأما أولئك الأولياء الذين اتخذوهم من دونه فلا يقدرون على مسّك بخير ولا ضر.

١٨ ـ ﴿وهو القاهر فوق عباده وهو الحكيم الخبير﴾ جاءت هذه الآية بعد إثبات كمال القدرة لله تعالى فيما قبلها، تُثْبِتُ له جل وعلا كمال السلطان، والتسخير لجميع عباده، والاستعلاء عليهم، مع كمال الحكمة، والعلم المحيط بخفايا الأمور، ليرشدنا إلى أن من اتخذ منهم ولياً من دونه، فقد ضل ضلالاً بعيداً لاشتراكه ومقارنته بين الرب القاهر العلي الكبير الحكيم الخبير، وبين العبد المربوب المقهور المذلل المسخر، الذي لا حول له ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

١٩ ـ ﴿قل أي شيء أكبر شهادة؟ قل الله شهيد بيني وبينكم وأوحي إلى هذا القرآن لأنذركم به ومن بلغ﴾. معنى الآية: هو أن الله تعالى أمر

رسوله ﷺ أن يسأل كفار قريش: أيُّ شيء شهادتُه أكبر شهادة، وأجدر بأن تكون أصحها وأصدقها؟ ثم أمره بأن يجيب هو عن هذاالسؤال بأن أكبر الأشياء شهادة، الذي لا يجوز أن يقع في شهادته كذب ولا زور ولا خطأ، هو الله تعالى، وهو شهيد بيني وبينكم «وأوحي إلي هذا القرآن» من لدنه «لأنذركم به» عقابَهُ على تكذيبي فيما جئت به مؤيداً بشهادته سبحانه، «ومن بلغ»، أي: وأُنذر من بلغه هذا القرآن في كل مكان وكل زمان؛ إذ كل من بلغه فهو مدعو إلى اتباعه حتى تقوم الساعة.

وقوله تعالى: «لأنذركم به ومن بلغ» نص على عموم بعثة خاتم الرسل عليه أفضل الصلاة والسلام، أي: لأنذركم به يا أهل مكة أو يا معشر قريش أو العرب وجميع مَنْ بلغه ووصلت إليه دعوته من العرب أو العجم، أو المعنى، لأنذركم به أيها المعاصرون لي وجميع من بلغه إلى يوم القيامة.

﴿أئنكم لتشهدون أن مع الله آلهة أخرى؟ قل لا أشهد قل إنما هو إله واحد وإنني بريء مما تشركون﴾ قالوا إن الاستفهام هنا للتقرير مع الإنكار والاستبعاد. وقد أمره تعالى أن يجيب بأنه لا يشهد كما يشهدون، ثم أمره أمراً آخر بأن يشهد بنقيض ما يزعمون ويتبرأ منه، وهو أن يصرح بأن الإله لا يكون إلا واحداً، ويتبرأ مما يشركونه به من الأصنام وغيرها أو من إشراكهم مهما يكن موضوعه، وإنما قال: «قل إنما هو اله واحد» فأعاد الأمر، ولم يعطف المأمور به على ما قبله، لإفادة أن الإقرار بالوحدانية مقصود بذاته، لا يغني عنه نفي الشهادة بالشرك.

ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْرِفُونَهُۥ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَآءَهُمُ ٱلَّذِينَ خَسِرُوٓا۟ أَنفُسَهُمْ فَهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿٢٠﴾ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِهِۦٓ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٢١﴾ وَيَوْمَ نَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا ثُمَّ نَقُولُ لِلَّذِينَ أَشْرَكُوٓا۟ أَيْنَ شُرَكَآؤُكُمُ ٱلَّذِينَ كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٢٢﴾ ثُمَّ لَمْ تَكُن فِتْنَتُهُمْ إِلَّآ أَن قَالُوا۟ وَٱللَّهِ

رَبِّنَا مَا كُنَّا مُشْرِكِينَ ﴿٢٣﴾ ٱنظُرْ كَيْفَ كَذَبُواْ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ وَضَلَّ عَنْهُم مَّا كَانُواْ يَفْتَرُونَ ﴿٢٤﴾

٢٠ ـ ﴿الذين آتيناهم الكتاب يعرفونه كما يعرفون أبناءهم﴾، أي: يعرفون محمداً النبي الأمي خاتم الرسل ﷺ كما يعرفون أبناءهم، لأن نعته في كتبهم واضح ظاهر. ثم بين تعالى علة إنكار المكابرين منهم لما يعرفونه من أمر نبوته ﷺ فقال: ﴿الذين خسروا أنفسهم فهم لا يؤمنون﴾، أي: الذين خسروا أنفسهم منهم فهم لا يؤمنون به، بل يكفرون كبراً وعناداً، فهم لذلك ينكرون ما يعرفون. فهم يؤثرون ما لهم من الجاه المكانة والرسالة في قومهم، على الإيمان بالرسول النبي الأمي الذي يجدونه مكتوباً عندهم، لعلمهم بأن هذا الإيمان يسلبهم تلك الرياسة ويجعلهم مساوين لسائر المسلمين في جميع الأحكام، وكذلك كان بعض رؤساء قريش عز عليه أن يؤمن فيكون مرؤوساً وتابعاً ليتيم أبي طالب، فكيف وهو يكون بعد ذلك مساوياً لبلال الحبشي وصهيب الرومي وغيرهم من فقراء المسلمين؟ وروي: أن خسران النفس هنا عبارة عن خسرانها في الآخرة فقط بخسران أمكنتهم التي كانت معدة لهم في الجنة لو آمنوا بالرسول وإعطائها للمؤمنين، ولما كان هذا الخسران أعظم ظُلم ظَلم به هؤلاء الكفار أنفسهم قال تعالى فيهم:

٢١ ـ ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً أو كذب بآياته؟﴾، أي: لا أحد، أظلم ممن افترى على الله كذباً، كزعم من زعم أن له ولداً أو شريكاً، أو أن غيره يدعى معه أو من دونه، ويتخذ ولياً له، يقرِّب الناس إليه زلفى، ويشفع لهم عنده، أو زاد في دينه ما ليس منه، أو كذب بآياته المنزلة كالقرآن المجيد، أو آياته الكونية الدالة على وحدانيته والتي يؤيد بها رسله، وإذا كان كل من هذا التكذيب وذلك الكذب والافتراء يعد وحده غاية في الظلم، ويطلق على صاحبه اسم التفضيل فيه ـ أي: «أظلم» ـ فكيف يكون حال من جمع بينهما فكذب على الله وكذّب بآياته المثبتة للتوحيد والمثبتة للرسالة؟ ثم بين سوء عاقبة الظالمين فقال: ﴿إنه لا يفلح الظالمون﴾، أي: الحال والشأن أن الظالمين عامة لا يفوزون يوم الحساب والجزاء بالنجاة من عذاب الله تعالى، ولا بنعيم

الجنة، مهما يكن نوع ظلمهم، فكيف تكون عاقبة من وصف بأنه لا أحد أظلم منه لافترائه على الله تعالى أو لتكذيبه بآياته؟ ثم كيف تكون عاقبة من جمع بين هذين الأمرين الأقبحين فكان أظلم الظالمين؟

٢٢ ــ ﴿ويوم نحشرهم جميعاً ثم نقول للذين أشركوا أين شركـاؤكم الذين كنتم تزعمون؟﴾، أي: واذكر لهم أيها الرسول يوم نحشرهم جميعاً، على اختلاف درجاتهم في ظلم أنفسهم بأنواعه، وظلم غيرها بأنواعه، ثم نقول للذين أشركوا منهم وهم أشدهم ظلمًا: أين الشركاء الذين كانوا يضافون إليكم، لاتخاذكم إياهم أولياء، والذين كنتم تزعمون في الدنيا أنهم شركاء لله يُـدْعَوْنَ ويستعانون كما يدعى ويستعان، وأنهم يقربونكم إلى الله زلفى ويشفعون لكم عنده؟ فأين ضلُّوا عنكم فلا يُرَوْنَ معكم؟ كما قال في آية أخرى «وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء لقد تقطع بينكم وضل عنكم ما كنتم تزعمون». والاستفهام للتوبيخ والاحتجـاج.

٢٣ ــ ﴿ثم لم تكن فتنتهم إلا أن قالوا والله ربنا ما كنا مشركين﴾. و«الفتنة»: الاختبار، وفُسِّرت هنا بالقولة، والكلام، والجواب، وبالشرك،وقَدَّر بعضهم مضافاً محذوفاً فقال: إن المعنى «ثم لم تكن عاقبة هذا الاختبـار، أو الشرك، إلا إقسامهم بالله يوم القيامة إنهم ما كانوا مشركين» ظاهر الآية أنهم ينكرون في بعض مواقف الحشر شركهم بالله توهماً منهم أن ذلك ينفعهم، أي: ويعترفون به في بعضها، كما يعلم من آيات أخرى.

٢٤ ــ ﴿انظر كيف كذبوا على أنفسهم وضلَّ عنهم ما كانوا يفترون﴾. قال الزجاج[1]: تأويل هذه الآية حسن في اللغة لا يعرفه إلا من وقف على

---

(١) قوله: «قال الزَّجَّاج الخ» لقد اضطربت عبارة المؤلف في تفسير الآتين «٢٣ و٢٤» وخصوصاً الآية الثانية منها. فلم يستقر فيها على قرار فاكتفينا باثبات ما نقله عن الزجاج، ونضيف عليه ما خلاصته:

لقد كانت عاقبة شركتهم في الدنيا أنهم جحدوه وتبرؤوا منه يوم القيامة، ظناً منهم أن كذبهم هذا ينجيهم ومن العذاب، وهم بهذا يكذبون على أنفسهم، ولم تنفعهم أصنـامهم ومعبوداتهم من دون الله شيئاً، كما تقدم في تفسير الآية «٢٢».

معاني كلام العرب، وذلك أنه تعالى بَيَّنَ كون المشركين مفتونين بشركهم متهالكين في حبه، فذكر أن عاقبة كفرهم ـ الذي لزموه أعمارهم وقاتلوا عليه وافتخروا به وقالوا إنه دين آبائنا ـ لم تكن إلا الجحود والتبرؤ منه والحلف على عدم التدين به. ومثاله أن ترى انساناً يحب شخصاً مذموم الطريقة فإذا وقع في محنة بسببه تبرأ منه، فيقال له: ما كانت محبتك ـ أي عاقبة محبتك ـ لفلان إلا أن تبرأت منه وتركته. فعلى هذا تكون فتنتهم هي شركهم في الدنيا كما فسرها ابن عباس، ولكن لا بد من تقدير مضاف وهو العاقبة.

وَمِنْهُم مَّن يَسْتَمِعُ إِلَيْكَ وَجَعَلْنَا عَلَىٰ قُلُوبِهِمْ أَكِنَّةً أَن يَفْقَهُوهُ وَفِىٓ ءَاذَانِهِمْ وَقْرًا وَإِن يَرَوْا۟ كُلَّ ءَايَةٍ لَّا يُؤْمِنُوا۟ بِهَا حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُوكَ يُجَٰدِلُونَكَ يَقُولُ ٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٢٥﴾ وَهُمْ يَنْهَوْنَ عَنْهُ وَيَنْـَٔوْنَ عَنْهُ وَإِن يُهْلِكُونَ إِلَّآ أَنفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿٣٦﴾

٢٥ ـ ﴿ومنهم من يستمع إليك﴾ أيها الرسول إذا تلوت القرآن داعياً إلى توحيد الله، منذراً يوم القيامة ﴿وجعلنا على قلوبهم أكنة أن يفقهوه وفي آذانهم وقراً﴾، أي: وجعلنا على آلة الفهم والإدراك من أنفسهم، وهي قلب الإنسان ولبُّه، أغطية حائلة دون فقهه، وفي آذانهم وقراً أي: ثقلاً أو صمماً حائلاً دون سماعه بقصد التدبر واستبانة الحق منه. ومعنى هذا الجعل: ما مضت به سنة الله تعالى في طباع البشر، من كون التقليد الذي يختاره الإنسان لنفسه يكون مانعاً له باختياره من النظر والاستدلال، والبحث عن الحقائق، فهو لا يستمع إلى متكلم ولا داع لأجل التمييز بين الحق والباطل، وإذا وصل إلى سمعه قول مخالف لما هو دين له أو عادة، لا يتدبره، ولا يراه جديراً بأن يكون موضوع المقابلة والتنظير مع ما عنده من عقيدة أو رأي أو عادة. وجعلُ الأكنة على القلوب والوقر في الآذان في الآية هو من تشبيه الحجب والموانع المعنوية، بالحجب والموانع الحسية، فإن القلب الذي لا يفقه الحديث ولا يتدبره كالوعاء الذي وضع عليه الكن أو الكنان وهو الغطاء حتى

لا يدخل فيه شيء، والآذان التي لا تسمع الكلام سماع فهم وتدبر كالآذان المصابة بالثقل أو الصمم لأن سمعها وعدمه سواء. و«الأكنة» جمع «كنان» كالأسنة جمع سنان، و«الوَقْر» بالفتح: الثقل في السمع والصمم، وبالكسر الحمل.

﴿وإن يروا كل آية لا يؤمنوا بها﴾، أي: وإن يروا كل آية من الآيات الدالة على صحة نبوتك وصدق دعوتك وحقية ما تدعو إليه، لا يؤمنوا بها، لأنهم لا يفقهونها ولا يدركون كنه المراد منها، لعدم التوجه، أو لوقوف اسماعهم عند ظواهر الألفاظ ﴿حتى إذا جاؤوك يجادلونك﴾، أي: حتى إذا صاروا إليه أيها الرسول مجادلين لك في دعوتك ﴿يقول الذين كفروا إن هذا إلا أساطير الأولين﴾، أي: يقولون لإصرارهم على كفرهم وانتفاء فقههم: ما هذا القرآن إلا أساطير الأولين من الأمم، أي: قصصهم وخرافاتهم. يعني: أنهم لا يعقلون مما في القرآن من أنباء الغيب في قصص الأمم مع رسلهم إلا أنها حكايات وخرافات تسطر وتكتب كغيرها، فلا علم فيها ولا فائدة منها، وربما جعلوا القرآن كله من هذا القبيل، قياساً لما لم يسمعوا على ما سمعوا، أو لغير القصص على القصص. وهكذا شأن من ينظر إلى الشيء نظراً سطحياً لا ليستنبط منه علمًا ولا برهانا، ويسمع الكلام جرساً لفظياً لا يتدبره ولا يفقه أسراره.

٢٦ ــ ﴿وهم ينهون عنه وينأون عنه﴾ ضمير «وهم» عائد إلى المشركين المعاندين للنبي ﷺ الجاحدين لنبوته، والمعنى: أنهم ينهون الناس عن سماع القرآن من النبي ﷺ وينأون أي: يَبْعُدُون عنه ليكونوا ناهين منتهين. والنأي عنه يشمل الإعراض عن سماعه، والإعراض عن هدايته. ﴿وإن يهلكون إلا أنفسهم وما يشعرون﴾، أي: وما يهلكون بذلك إلا أنفسهم «وما يشعرون» بذلك، بل يظنون أنهم يقضون عليه صلوات الله وسلامه عليه. وهذا من معجزات القرآن وإخباره بالغيب فقد هلك جميع الذين أصروا على عداوة الرسول ﷺ بعضهم بالنقم الخاصة، وبعضهم في بدر ثم في غيرها من الغزوات، ويلي هذا الهلاك الدنيوي هلاك الآخرة، ولفظ الآية يشملهما، وهو في هلاك الدنيا أظهر.

وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ فَقَالُواْ يَـٰلَيْتَنَا نُرَدُّ وَلَا نُكَذِّبَ بِـَٔايَـٰتِ رَبِّنَا وَنَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿٢٧﴾ بَلْ بَدَا لَهُم مَّا كَانُواْ يُخْفُونَ مِن قَبْلُ وَلَوْ رُدُّواْ لَعَادُواْ لِمَا نُهُواْ عَنْهُ وَإِنَّهُمْ لَكَـٰذِبُونَ ﴿٢٨﴾

٢٧ ـ ﴿ولو ترى إذ وقفوا على النار﴾ المعنى ولو ترى أيها الرسول ـ أو أيها السامع ـ بعينيك هؤلاء الضالين المكذبين، إذ تقفهم ملائكة العذاب على النار، فيقفون عندها مشرفين عليها من أرض الموقف، وهي هاوية سحيقة، أو مقصورين عليها لا يتعدونها، أو يقفون فوقها على الصراط، أو: لو ترى إذ يدخلونها فيقفون على ما فيها من العذاب الأليم بذوقهم إياه، و«من ذاق عرف» أي: لو ترى ما يحل بهم حينئذ، وما يكون من أمرهم ومن ندمهم على كفرهم، ومن حسرتهم وتمنيهم ما لا ينال، لرأيت أمراً عظيمًا لا تدركه العبارة ولا يحيط به الوصف.

﴿فقالوا: يا ليتنا نرد ولا نكذب بآيات ربنا ونكون من المؤمنين﴾، أي: إن أول شيء يقع حينئذ في قلوبهم، ويسبق التعبير عنه إلى ألسنتهم، هو الندم على ما سلف منهم، وتمني الرجوع إلى الدنيا ليؤمنوا.

٢٨ ـ ﴿بل بدا لهم ما كانوا يخفون من قبل﴾ أي: بدا لهم وبال ما كانوا يخفونه من الكفر والسيئات، ونزل بهم عقابه، فتبرموا وتضجروا، وتمنوا التفصي منه، بالرد إلى الدنيا، وترى ما أفضى إليه من التكذيب بالآيات وعدم الإيمان، كما يتمنى الموت من أَمَضَّهُ الداء العضال، لأنه ينقذه من الآلام، لا لأنه محبوب في نفسه.

﴿ولو رُدّوا لعادوا لما نهوا عنه﴾ من الشرك والكفر والنفاق والكيد والمكر والمعاصي، لأن مقتضِي ذلك من أنفسهم ثابت فيها، ﴿وإنهم لكاذبون﴾ فيما تضمنه تمنيهم من الوعد بترك التكذيب بآيات الله، وبأن يكونوا من المؤمنين بالله ورسوله، سواء علموا حين تمنوا ووعدوا أنهم كاذبون في هذا الوعد،

أو لم يعلموا، فلو ردوا إلى الدنيا لرد المعاند المستكبر منهم مشتملاً بكبره وعناده، وكل من الماكر والمنافق مرتدياً بمكره ونفاقه، الخ.

ويستنبط من الآية أن الطريقة المثلى لإقامة الناس على صراط الحق والفضيلة، إنما هي حملهم على ذلك بالعمل والتعويد، مع التعليم وحسن التلقين، كما يربى الأطفال في الصغر، وكما يمرن الرجال على أعمال العسكر، وإن من أكبر الخطأ أن يسمح للأحداث بطاعة شهواتهم واتباع أهوائهم. لأنه قلما يوجد في الناس من يتبع هواه وشهواته في الصغر، ثم يرجع عن ذلك كله في الكبر، بعد أن يصير ملكة وعادة له. فأكثر البشر مسخرون لعادتهم، منقادون لما ألفوا في أول نشأتهم، لا يخالفون ذلك إلا قليلاً، يتكلفون المخالفة تكلفاً عند عروض ما يقتضي ذلك، فإذا زال المقتضي عادوا إلى عادتهم، وعملوا على سابق شاكلتهم؛ وإنما تربية الصغار على ما عرف من الحق وتقرر من أصول الفضيلة والأدب، كتربيتهم على النظافة ومراعاة قوانين الصحة، لا يشترط فيها أن يعرفوا من أول النشأة فائدة ذلك بالدليل والبرهان، ولا مانع من تأخير تلقينهم هذه الفائدة إلى وقت الاستعداد لها في الكبر، وأوضح الشواهد والأمثلة المعروفة على ما قلنا فشوّ الشُّكر في أمم الإفرنج ومقلدتهم من الشرقيين، فإن أكثرهم يعلمون أنه ضار قبيح، ولا يكاد يوجد في مئة الألف منهم واحد يتركه، بعد أن اعتاده وأدمنه، مع اقتناعهم بضرره بما ثبت من الدلائل الطبية، والتجارب القطعية.

وَقَالُوٓاْ إِنْ هِيَ إِلَّا حَيَاتُنَا ٱلدُّنْيَا وَمَا نَحْنُ بِمَبْعُوثِينَ ﴿٢٩﴾ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمْ قَالَ أَلَيْسَ هَٰذَا بِٱلْحَقِّ قَالُواْ بَلَىٰ وَرَبِّنَا قَالَ فَذُوقُواْ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٠﴾ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِلِقَآءِ ٱللَّهِ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَتْهُمُ ٱلسَّاعَةُ بَغْتَةً قَالُواْ يَٰحَسْرَتَنَا عَلَىٰ مَا فَرَّطْنَا فِيهَا وَهُمْ يَحْمِلُونَ أَوْزَارَهُمْ عَلَىٰ ظُهُورِهِمْ أَلَا سَآءَ مَا يَزِرُونَ ﴿٣١﴾ وَمَا ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَآ إِلَّا لَعِبٌ وَلَهْوٌ

﴿وَلَلدَّارُ ٱلْآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٣٢﴾﴾

بينّ الله تعالى لنا في هذه الآيات شأناً آخر من شؤون الكفار المكذبين بآياته في الدنيا وهو غرورهم بها، وافتتانهم بمتاعها، وإنكارهم البعث والجزاء، وما يقابله من حالهم في الآخرة يوم يكشف الغطاء، وهو ما يكون من حسرتهم وندمهم على تفريطهم السابق، وافتتانهم بذلك المتاع الزائل، وقفى عليه ببيان حقيقة الدنيا والمقابلة بينها وبين الآخرة، فقال عز من قائل:

٢٩ ــ ﴿وقالوا إن هي إلا حياتنا الدنيا وما نحن بمبعوثين﴾، قيل: لو رُدّ أولئك إلى الدنيا لعادوا لما نهوا عنه من الكفر والأعمال، وصرحوا ثانية بما كانوا عليه من إنكار البعث والجزاء، والظاهر المختار أن الكلام مستأنف، أي: وقال أولئك المشركون: ما الحياة إلا حياتنا الدنيا، لا حياة بعدها، وما نحن بمعوثين بعد الموت.

٣٠ ــ ﴿ولو ترى إذ وقفوا عل ربهم﴾. ووقفهم على ربهم، عبارة عن وقف الملائكة إياهم في الموقف الذي يحاسبهم فيه ربهم، وإمساكهم فيه إلى أن يحكم بما شاء فيهم، ومن شأن السامع لمثل هذا أن ينتظر بياناً لما يقع في تلك الحالة فإن لم يوافه المتكلم به، توجهت نفسه إلى السؤال عنه، فلهذا جاء البيان جواباً لسؤال مقدّر وهو قوله تعالى: ﴿قال أليس هذا بالحق﴾، أي: قال لهم ربهم أليس هذا الذي أنتم فيه من البعث هو الحق الذي لا ريب فيه؟ ﴿قالوا بلى وربنا﴾، أي: بلى هو الحق الذي لا ريب فيه، ولا باطل يحوم حوله، اعترفوا وأكدوا اعترافهم باليمين، فشهدوا بذلك على أنفسهم أنهم كانوا كافرين، فبماذا أجابهم رب العالمين؟؟ ﴿قال فذوقوا العذاب بما كنتم تكفرون﴾، أي: إذا كان الأمر كذلك، فذوقوا العذاب الذي كنتم به تكذبون، بسبب كفركم الذي كنتم عليه دائمون. ثم قفى على ذكر ما ربحوا من الشقاء والعذاب، ببيان ما خسروا من السعادة والثواب.

٣١ ــ ﴿قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله﴾، أي: خسر أولئك الكفار الذين كذبوا بلقاء الله تعالى، كل ما ربحه وفاز به المؤمنون، من ثمرات الإيمان

وعبادة الله. ومن ثمرات الإيمان في الآخرة الحساب اليسير، والثواب الكبير، والرضوان الأكبر، ﴿حتى إذا جاءتهم الساعة بغتة﴾ أي: كذبوا إلى أن جاءتهم الساعة مباغتة مفاجئة، والساعة في أصل اللغة: الزمن القصير المعينّ بعمل يقع فيه، يقال: جلست إليه ساعة، وغاب عني ساعة. وأطلق في كتب الدين على الوقت الذي ينقضي به أجل هذه الحياة ويخرب هذا العالم وإنما يكون ذلك في زمن قصير. وعلى ما يلي ذلك من البعث والحساب، وهو يوم القيامة. وهذه الساعة ساعة هذا العالم كله، ومِنْ دونها ساعة كل فرد وقيامته، وهو الوقت الذي يموت فيه.

﴿قالوا يا حسرتنا على ما فرطنا فيها﴾ هذا جواب «إذا»، أي: قد خسر الذين كذبوا بلقاء الله وأصروا على ذلك، حتى إذا جاءتهم منيتهم وهي بالنسبة إليهم مبدأ الساعة العامة، والمرحلة الأولى من مقدمات القيامة، مفاجئة لهم من حيث لم يكونوا ينتظرونها، ولا يحسبون حساباً ولا يعدون عدة لمجيئها، قالوا: يا حسرتنا على تفريطنا هذا أوانك فاحضري، وبرّحي بالأنفس ما شئت أن تبرحي؛ و«الحسرة»: الغم على ما فات والندم عليه، كأن المتحسر قد انحسر ـ أي: زال وانكشف ـ عنه الجهل الذي حمله على ما ارتكبه، أو انحسرت عنه قواه من فرط الغم، أو أدركه إعياء عن تدارك ما فرط منه. و«التفريط» التقصير ممن قدر على الجد والتشمير، أي: يا حسرتنا وغمنا وندمنا على ما كان من تفريطنا فيها، أي: في حياتنا الدنيا، التي كنا نزعم أن لا حياة لنا بعدها. ﴿وهم يحملون أوزارهم على ظهورهم﴾ «الأوزار» جمع «وزر»، وهو بالكسر: الحمل الثقيل، ويطلق الوزر على الإثم والذنب، لأن ثقله على النفس كثقل الحمل على الظهر، وهو المراد في الآية، وجعل الذنوب محمولة على الظهور مجاز لأن حالة الأنفس فيما تقاسيه من سوء تأثير الذنوب فيها وما يترتب على ذلك من التعب والشقاء والآلام، يشبه هيئة الأبدان في حالة نوئها بالأحمال الثقيلة وما تقاسيه في ذلك من التعب والجهد والزحير، ﴿ألا ساء ما يزرون﴾ أي: ما أسوأ حملهم ذاك، أو: ما أسوأ تلك الأثقال التي يحملونها، وقيل: إن «ساء» هنا هو الفعل المتعدي أي: ساءهم وأحزنهم حملهم تللك الأوزار، أو ساءتهم تلك الأوزار التي يحملونها. والأول أبلغ.

ثم بيّن تعالى حقيقة ما يغر الناس من الحياة الدنيا وهو التمتع الخاص بها، والمقابلة بين ذلك وبين حظ المتقين لله فيها من الدار الآخرة، إثر بيان ما يلقاه أولئك المفتونون بالأولى، عندما يصيرون إلى الثانية التي كانوا يكذبون بها، فقال:

٣٢ ـ ﴿وما الحياة الدنيا إلا لعب ولهو﴾ «اللعب» هو الفعل الذي لا يقصد به فاعله مقصداً صحيحاً، من تحصيل منفعة أو دفع مضرة، كأفعال الأولاد الصغار التي يتلذذون بها لذاتها، و«اللهو»: ما يشغل الإنسان عما يعنيه ويهمه، ويعبر عن كل ما به استمتاع باللهو. والمعنى: إن هذه الحياة الدنيا التي قال الكفار إنه لا حياة غيرها ليست إلا لعباً ولهواً، أو كاللعب واللهو في عدم استتباعها لشيء من الفوائد والمنافع يكون في حياة بعدها، أو: هي دائرة بين عمل لا يفيد في العاقبة، فهو كلعب الأطفال، وبين عمل له فائدة عاجلة سلبية، كفائدة اللهو، وهو دفع الهموم والآلام. ويوضح هذا قول بعض الحكماء: إن جميع لذات الدنيا سلبية إذ هي إزالة لآلام، فلذة الطعام مزيلة لألم الجوع وبقدر هذا الألم تعظم اللذة في إزالته، ولذة شرب الماء مزيلة لألم العطش كذلك.

﴿وللدار الآخرة خير للذين يتقون أفلا تعقلون﴾ أي: إن نعيم الآخرة ليس كنعيم الدنيا لعباً ولهواً يعبث به العابثون، أو يتشاغلون ويتسلون به عن الأكدار والهموم، بل هو مما يقصده العاقل لفوائده ومنافعه الثابتة الدائمة، وإن تلك الدار للذين يتقون الشرك والشرور المحرمة خير من هذه الدار للمشركين المنكرين للبعث، الذين لا حظ لهم من حياتهم إلا التمتع الذي هو من قبيل اللعب في قصر مدته وعدم فائدته، أو من قبيل اللهو في كونه دفعاً لألم الهم والكدر، أو جر الشقاء والتعب، ـ دع ما يستلزمه، أحياناً، من المعاصي المفضية إلى عذاب الآخرة ـ.

قَدْ نَعْلَمُ إِنَّهُۥ لَيَحْزُنُكَ ٱلَّذِى يَقُولُونَ فَإِنَّهُمْ لَا يُكَذِّبُونَكَ وَلَٰكِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ يَجْحَدُونَ ﴿٣٣﴾ وَلَقَدْ كُذِّبَتْ رُسُلٌ مِّن قَبْلِكَ فَصَبَرُواْ عَلَىٰ مَا

كُذِّبُوا۟ وَأُوذُوا۟ حَتَّىٰٓ أَتَىٰهُمْ نَصْرُنَا ۚ وَلَا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِ ٱللَّهِ ۚ وَلَقَدْ جَآءَكَ مِن نَّبَإِى۟ ٱلْمُرْسَلِينَ ﴿٣٤﴾ وَإِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكَ إِعْرَاضُهُمْ فَإِنِ ٱسْتَطَعْتَ أَن تَبْتَغِىَ نَفَقًا فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ سُلَّمًا فِى ٱلسَّمَآءِ فَتَأْتِيَهُم بِـَٔايَةٍ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَمَعَهُمْ عَلَى ٱلْهُدَىٰ ۚ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْجَٰهِلِينَ ﴿٣٥﴾

٣٣ ـ ﴿قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون﴾ الحزن: ألم يلم بالنفس عند فقد محبوب، أو امتناع مرغوب، أو حدوث مكروه، وتجب معالجته بالتسلي والتأسي، وإن كان بالحق للحق، كحزن الكاملين على إصرار الكافرين على الكفر. والمراد بالقول الذي يحزنه منهم هو ما كانوا يقولونه فيه، وفي دعوته ونبوته، من تكذيب وطعن وتنفير للعرب، ﴿فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون﴾، أي: فإنهم لا يجدونك كاذباً، ولا يعتقدون أنك كذبت على الله فيما جئت به، وهم لم يجربوا عليك كذباً على أحد، ولكنهم يجحدون بالآيات الدالة على صدقك بإنكارها بألسنتهم فقط، كما جحد قوم فرعون من قبلهم بآيات الله لأخيك موسى «وجحدوا بها واستيقنتها أنفسهم ظلمًا وعلواً».

فالجحود كما قال «الراغب»: «نفي ما في القلب إثباته، وإثبات ما في القلب نفيه».

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره:

«يقول تعالى مسلياً لنبيه صلى الله عليه وسلم في تكذيب قومه له ومخالفتهم إياه «قد نعلم إنه ليحزنك الذي يقولون»، أي: قد أحطنا علمًا بتكذيبهم لك وحزنك وتأسفك عليهم كقوله (فلا تذهب نفسك عليهم حسرات) «فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون»، أي: لا يتهمونك بالكذب في نفس الأمر، ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون، أي: ولكنهم يعاندون الحق ويدفعونه بصدورهم كما قال سفيان الثوري عن أبي إسحاق عن ناجية بن كعب عن علي رضي الله عنه قال: قال أبو جهل للنبي

صلى الله عليه وسلم: إنا لا نكذبك، ولكن نكذب بما جئت به. فأنزل الله: «فإنهم لا يكذبونك ولكن الظالمين بآيات الله يجحدون» ورواه الحاكم من طريق إسرائيل عن أبي إسحاق، ثم قال صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه.

فالكلام إذاً في طائفة الجاحدين كبراً وعناداً كأبي جهل والأخنس وأضرابهما، وهؤلاء لم يكونوا يعتقدون كذب النبي ﷺ ولا يمكن أن يجدوه كاذباً في خبر يخبرهم به في المستقبل، كما أنهم لم يجدوه كاذباً في يوم من أيامه الماضية، بل عصمته من الكذب في المستقبل أظهر وأولى، ولكنهم لظلمهم أنفسهم بالكبر والاستعلاء يجحدون بآيات الله الدالة على نبوته ورسالته، بمثل زعمهم أن القرآن نفسه سحر يؤثر، وهم لم يكونوا يعتقدون ذلك، وإنما يريدون به صد العرب عنه.

وأما إذا جعلت الآية عامة وأريد بما يحزنه ﷺ ما كان يقوله المشركون من ضروب الأقوال في إنكار التوحيد والبعث والنبوة، وسائر مسائل الدين، فإن نفي التكذيب إنما يصدق على بعضهم كالجاحدين المعاندين، دون جمهور الضالين الجاهلين، وإنما كان الجحود من الرؤساء المستكبرين ظلماً وعناداً على علم، ومن المقلدين جهلاً واحتقاراً منهم لأنفسهم بترك النظر، وغلواً في ثقتهم بكبرائهم وآبائهم. ولا شك في أن بعض المشركين كان يكذب النبي ﷺ تكذيب الافتراء، قال تعالى في سورة «الفرقان»: «وقالوا إن هذا إلا إفك افتراه وأعانه عليه قوم آخرون» ولم تكن كل العرب تعرف من سيرته وصدقه ﷺ ما كان يعرفه معاشروه من قريش. وسيأتي التصريح بتكذيبهم إياه في جمل شرطية من هذه السورة وغيرها كالشواهد التي تراها في تفسير الآية التالية:

٣٤ ــ ﴿ولقد كذبت رسل من قبلك فصبروا على ما كذبوا وأوذوا﴾، أي: إن الرسل الذين أُرسلوا قبله قد كذبتهم أقوامهم، فصبروا على تكذيبهم وإيذائهم لهم، إلى أن نصرهم الله تعالى عليهم، أي: فإن كُذِّبْتَ فلك أسوة بمن قبلك، فلست بدعاً من الرسل، والآية تسلية للرسول ﷺ بعد تسلية، و«ما» في قوله تعالى «على ما كذبوا» مصدرية، «وأوذوا» عطف على «كذبوا»

أي: فصبروا على تكذيب أقوامهم لهم وإيذائهم إياهم. . وقوله تعالى ﴿حتى أتاهم نصرنا﴾ أي: صبروا على التكذيب وما قارنه من الإيذاء، إلى أن جاءهم نصرنا العظيم بالانتقام من أقوامهم، وإنجاؤنا إياهم، هم ومن آمن معهم من أذاهم وكيدهم، وفيه بشارة للرسول مؤكدة للتسلية بأن الله سينصره على المكذبين الظالمين من قومه، وعلى كل من يكذبه ويؤذيه من أمة البعثة، وإيماء إلى حسن عاقبة الصبر، فمن كان أصبر كان أجدر بالنصر، إذا تساوت بين الخصمين سائر أسباب الغلب والقهر. وإضافة النصر إلى ضمير العظمة العائد على العزيز القدير تشعر بعظمة شأنه، وتشير إلى كونه من الآيات المؤيدة لرسله.

﴿ولا مبدل لكمات الله﴾ في وعده ووعيده، التي منها وعده للرسل بالنصر، وتوعده لأعدائهم بالغلب والخذلان، أي: إن ذلك النصر قد سبقت به كلمة الله، وكلمات الله لا يمكن أن يبدلها مبدل. فنصر الرسل حتم لا بد منه.

﴿ولقد جاءك من نبإ المرسلين﴾ ، أي: ولقد جاءك بعض نبإ المرسلين في ذلك، أو: ولقد جاءك ما ذكر من خبر التكذيب والصبر والنصر، من نبإ المرسلين الذي قصصناه عليك من قبل، و«النبأ»: الخبر، أو: ذو الشأن من الأخبار لا كل خبر.

٣٥ ــ ﴿وإن كان كبر عليك إعراضهم فإن استطعت أن تبتغي نفقاً في الأرض أو سلمًا في السماء فتأتيهم بآية﴾ مما اقترحوه عليك من الآيات ليؤمنوا، فافعل، أو: فأتهم بها. يقال: «كبر على فلان الأمر»، أي: عظم عنده وشق عليه وَقْعُه. و«الإعراض»: التولي والانصراف عن الشيء رغبة عنه أو احتقاراً له، و«استطعت الشيء»: صار في طوعك منقاداً لك باستيفاء الأسباب التي تمكنك من فعله، و«الابتغاء»: طلب ما في طلبه كلفة ومشقة، أو طلب غايات الأمور وأعاليها. ويكون في الخبر كابتغاء رضوان الله وهو غاية الكمال، وفي الشر كابتغاء الفتنة وهو غاية الضلال؛ و«النفق»: السرب في الأرض، وهو حفرة نافذة لها مدخل ومخرج، و«السلم»: المرقاة، مشتق من السلامة. والمراد من

هذه الآية: أنك لا تستطيع أيها الرسول الإتيان بشيء من تلك الآيات، ولا ابتغاء السبل إليها في الأرض ولا في السماء، ولا اقتضت مشيئة ربك أن يؤتيك ذلك، لعلمه بأنه لا يكون سبباً لما تحب من هدايتهم، ولأن من سنته أن يترتب على الجحود إنزال العذاب عليهم.

﴿ولو شاء الله لجمعهم على الهدى فلا تكونن من الجاهلين﴾، أي: ولو شاء الله تعالى جمعهم على ما جئت به من الهدى لجمعهم عليه، بجعل الإيمان ضرورياً لهم كالملائكة، أو بخلقهم على استعداد واحد للخير والحق فقط، لا متفاوتي الاستعداد مختلفي الاختيار، باختلاف العلوم والأفكار والأخلاق والعادات، كما اقتضته حكمته في خلق الناس، ولكنه شاء أن يخلق البشر على ما هم عليه من الاختلاف والتفاوت في الاستعداد، وما يترتب عليه من اختلاف أسباب الاختيار؛ فإذا عرفت سنته هذه في خلق هذا النوع، وأنه لا تبديل لخلق الله، فلا تكونن من القوم الجاهلين بسنن الله تعالى في خلقه، الذين يتمنون ما يرونه حسناً أو نافعاً، وإن كان حصوله ممتنعاً، لكونه مخالفاً لتلك السنن التي اقتضتها الحكمة الإلهية. فالجهل هنا ضد العلم لا ضد الحلم، وليس كل جهل بهذا المعنى عيباً، لأن المخلوق لا يحيط بكل شيء علماً، وإنما يذم الإنسان بجهل ما يجب عليه، ثم بجهل ما يعد كمالاً في حقه، إذا لم يكن معذوراً في جهله. قال تعالى في الفقراء المتعففين: «يحسبهم الجاهل أغنياء من التعفف» فوصْفُ الجاهل هنا غير ذم، وكان عدم علم خاتم الرسل بالكتابة من أركان آياته، وعدم علمه بالشعر من أدلة الوحي وبيناته، وكل ما يتوقف علمه على الوحي الإلهي لا يكون جهل الرسول إياه قبل نزوله عليه عيباً يذم به، إذ لا يذم الإنسان إلا بما يقصر في تحصيله وكسبه. وقد أمر الله تعالى رسوله بأن يسأله زيادة العلم، وكان يزيده كل يوم علماً وكمالاً بتنزيل القرآن وبفهمه، وبغير ذلك من العلم والحكمة، ولا يقتضي ذلك الذم قبل هذه الزيادة، وإنما الذي يذم مطلقاً هو الجهل المرادف للسفه وهو ضد الحلم.

إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَٱلْمَوْتَىٰ يَبْعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيْهِ

يُرْجَعُونَ ﴿٣٦﴾ وَقَالُوا۟ لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ ءَايَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ قَادِرٌ عَلَىٰٓ أَن يُنَزِّلَ ءَايَةً وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٧﴾

بيّـن لنا تعالى في الآية السابقة أنه لو شاء لجمع الناس على الهدى ولكنه لم يشأ أن يجعل البشر مفطورين على ذلك، ولا أن يلجئهم إليه إلجاء بالآيات القاسرة، بل اقتضت حكمته ومضت سنته في البشر بأن يكونوا متفاوتين في الاستعداد، عاملين بالاختيار، فمنهم من يختار الهدى على اضلال، ومنهم من يستحب العمى على الهدى.

ثم بيّـن لنا في هاتين الآتين أن الأولين هم الذين ينظرون في الآيات، ويعقلون ما يسمعون من البينات، وأن الآخرين لا يسمعون ولا ينظرون حتى كأنهم من الأموات، فقال عز وجل:

٣٦ ــ ﴿إنما يستجيب الذين يسمعون﴾، أي: إنما يستجيب لك أيها الرسول ــ أو لله ولرسوله ــ الذين يسمعون كلام الله الداعي إليه بآياته سماع فهم وتدبر، فيعقلون الآيات ويذعنون لما عرفوا بها من الحق، لسلامة فطرتهم واستقلال عقولهم، دون الذين قالوا سمعنا وهم لا يسمعون كالمقلدين الجامدين، ودون الذين قالوا سمعنا وعصينا من المستكبرين الجاحدين، فكل أولئك من موتى القلوب والأرواح، الذين هم أبعد عن الانتفاع من موتى الجسوم والأبدان.

﴿والموتى يبعثهم الله ثم إليه يرجعون﴾ أي: وموتى القلوب الذين لا يسمعون هذا السماع، يخرجهم الله تعالى من قبورهم ويرسلهم إلى موقف الحساب، ثم ترجعهم الملائكة إليه فينالون ما استحقوه من الجزاء.

فالظاهر مما تقدم: أن المراد بالموتى هنا الكفار الراسخون في الكفر، المطبوع على قلوبهم، الميؤوس من سماعهم سماع فهم واعتبار، تتبعه الاستابة لداعي الإيمان. أي: والذين لا ترجى استجابتهم لأنهم كالموتى، لا يسمعون السماع النافع، يُتْرَكُ أمرهم إلى الله فهو يبعثهم بعد موتهم، ثم يرجعون إليه فيجازيهم

على كفرهم وأعمالهم، ولا يضرك أيها الرسول كفرهم، وليس في استطاعتك هدايتهم، فالواجب عليك أن تفوض إلى الله أمرهم.

٣٧ ـ ﴿وقالوا لولا نزل عليه آية من ربه﴾، أي: وقال أولئك الظالمون لأنفسهم، الذين يجحدون بآيات ربهم، ويعاندون رسوله إليهم: هلا أنزل عليه ـ أي: الرسول ـ آية من ربه، من الآيات المخالفة لسننه تعالى في خلقه، مما اقترحنا عليه، وجعلناه شرطاً لإيماننا به، وقيل: إن مرادهم آية ملجئة إلى الإيمان، والإلجاء اضطرار لا اختيار، فلا يوجه إليه الطلب، ولا يعتد به إن حصل، ﴿قل إن الله قادر على أن ينزل آية، ولكن أكثرهم لا يعلمون﴾، أي: قل أيها الرسول إن الله تعالى قادر على تنزيل آية مما اقترحوا وإنما ينزلها إذا اقتضت حكمته تنزيلها، لا إذا تعلقت شهوتهم بتعجيز الرسول بطلبها، فإن إجابة المعاندين إلى الآيات المقترحة لم يكن في أمة من الأمم سبباً للهداية، وقد مضت سنته تعالى في الأقوام، بأن يعاقب المعجِّزين للرسل بذلك بعذاب الاستئصال، فتنزيل آية مقترحة لا يكون خيراً لهم بل هو شر لهم ولكن أكثرهم لا يعلمون شيئاً من حكم الله تعالى في أفعاله، ولا من سننه في خلقه، ولا إنك أرسلت رحمة للعالمين، فلا يأتي على يديك سبب استئصال أمتك.

وَمَا مِن دَآبَّةٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَا طَـٰٓئِرٍ يَطِيرُ بِجَنَاحَيْهِ إِلَّآ أُمَمٌ أَمْثَالُكُم مَّا فَرَّطْنَا فِى ٱلْكِتَـٰبِ مِن شَىْءٍ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ يُحْشَرُونَ ﴿٣٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا صُمٌّ وَبُكْمٌ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ مَن يَشَإِ ٱللَّهُ يُضْلِلْهُ وَمَن يَشَأْ يَجْعَلْهُ عَلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٩﴾

٣٨ ـ ﴿وما من دابة في الأرض ولا طائر يطير بجناحيه إلا أمم أمثالكم﴾ «الدابة»: ما يدُبّ على الأرض من الحيوان. و«الطائر»: كل ذي جناح يسبح في الهواء، و«الأمم»: جمع أمة، وهي: الجيل أو الجنس من الأحياء، والمعنى: أنه لا يوجد نوع مّا من أنواع الأحياء التي تدب على الأرض،

ولا من أنواع الطير التي تسبح في الهواء، إلا وهي أمم مماثلة لكم أيها الناس.

وقد اختلف المفسرون في وجه المماثلة بين الدواب وبين الإنسان، ففي «الدر المنثور» عن مجاهد في قوله تعالى: «إلا أمم أمثالكم» قال: أصنافاً مصنفة تعرف بأسمائها، وعن قتادة: الطير أمة والأنس أمة والجن أمة، وعن السدي: خَلْقٌ أمثالكم.

والمختار عندنا: أن الله تعالى أرشدنا إلى أن أنواع الحيوان أمم أمثال الناس، ولم يبين لنا وجه المماثلة بينها، لأجل أن نستعمل حواسنا وعقولنا في البحث الموصل إلى ذلك، وللمماثلة وجوه كثيرة اهتدى بعض العلماء إلى بعضها، ويجوز أن يهتدي غيرهم إلى غير ما اهتدوا إليه، ولا سيما في هذا العصر الذي كثر فيه الأخصائيون في كل علم وفن، وتيسرت فيه أسباب البحث، إذ يوجد في بلاد العلم والحضارة بساتين لتربية أنواع السباع والحشرات والبهائم الوحشية والأنسة والطير والسمك، فالعلماء الذين يعنون بتربيتها ودرس غرائزها وطباعها وأعمالها في تلك البساتين وفي غيرها قد وصلوا إلى علم جم، ووقفوا على أسرار غريبة، ومما ثبت من مشابهة النمل ــ مثلاً ــ للناس أنه يغزو بعضه بعضاً، وأن المنتصر يسترقُّ المنكسر ويسخره في حمل قوته وبناء قراه وغير ذلك.

﴿ما فرطنا في الكتاب من شيء﴾، المعنى: ما تركنا في الكتاب شيئاً لم نثبته فيه تقصيراً وإهمالاً، بل أحصينا فيه كلَّ شيء، أو جعلناه تبياناً لكل شيء. فإذا أريد بالكتاب العلم الإلهي أو اللوح المحفوظ فالاستغراق على ظاهره. وإذا أريد به القرآن فالمراد بقوله: «من شيء» الشيء الذي هو من موضوع الدين الذي يرسل به الرسل وينزل به الكتب، وهو الهداية، لأن العموم في كل شيء بحسبه. أي: ما تركنا في الكتاب شيئاً ما من ضروب الهداية التي نرسل الرسل لأجلها إلا وقد بيناه فيه، وهي أصول الدين وقواعده وأحكامه وحكمها، والإرشاد إلى استعمال القوى البدنية والعقلية في الاستفادة من تسخير الله كل شيء للإنسان، ومراعاة سننه تعالى في خلق التي يتم بها الكمال المدني والعقلي، ﴿ثم إلى ربهم يحشرون﴾ أي: ثم يبعث أولئك الأمم من الناس والحيوان يوم القيامة، ويساقون مجتمعين إلى ربهم المالك لأمرهم

لا إلى غيره، فيحاسب كلاً على ما فعل، ويقتص للمظلوم ممن ظلم، ويؤيد حشر تلك الأمم كلها قوله تعالى «وإذا الوحوش حشرت» وما رواه مسلم والترمذي عن أبي هريرة رضي الله عنه: أن النبي ﷺ قال: «لتؤدن الحقوق إلى أهلها يوم القيامة حتى يقاد للشاة الجلحاء من الشاة القرناء»، أي: للتي لا قرن لها من ذات القرن، إن سبق لها أن أذتها بقرنها.

٣٩ ـ ﴿والذين كذبوا بآيتنا صم وبكم في الظلمات﴾، أي: والكفار الذين كذبوا بآياتنا المنزلة، وما أرشدت إليه من آياتنا الدالة على وحدانيتنا وصدق ما جاء به رسولنا صم لا يسمعون دعوة الحق والهدى سماع فهم وقبول، وبكم لا ينطقون بما عرفوا من الحق ولا يقرون بما يدعوهم إليه الرسول، متسكعون، أو حال كونهم متسعكين خابطين، في تلك الظلمات الحالكة: ظلمة الشرك والوثنية، وظلمة تقاليد الجاهلية، وظلمة كبرياء العصبية، وظلمة الجهل والأمية، ظلمات بعضها فوق بعض، لا ينفذ منها إليهم من نور الهداية شيء.

﴿من يشإِ الله يضلله﴾، أي: من تعلقت مشيئة الله بإضلاله يضلله، كما أضلّ هؤلاء الذين استحبوا العمى على الهدى فلم يستعملوا أسماعهم ولا أفواههم ولا عقولهم في آيات الله تعالى الدالة على حقية ما جاء به رسوله صلى الله عليه وسلم. ﴿ومن يشأ يجعله على صراط مستقيم﴾، أي: ومن يشأ هدايته واستقامته يجعهله على طريق مستقيم، وهو طريق الحق الذي لا يضل سالكه، ولا ينجو تاركه، بأن يوفقه لاستعمال سمعه وبصره وعقله في آيات الله المنزلة وآياته المكونة، استعمالاً يعرف به الحق ويعترف به، ويعرف به الخير ويعمل به.

﴿قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ أَوْ أَتَتْكُمُ ٱلسَّاعَةُ أَغَيْرَ ٱللَّهِ تَدْعُونَ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿٤٠﴾ بَلْ إِيَّاهُ تَدْعُونَ فَيَكْشِفُ مَا تَدْعُونَ إِلَيْهِ إِن شَآءَ وَتَنسَوْنَ مَا تُشْرِكُونَ ﴿٤١﴾﴾

٤٠ - ﴿قل أرأيتكم إن أتاكم عذاب الله أو أتتكم الساعة أغير الله تدعون إن كنتم صادقين﴾، قوله تعالى «أرأيتكم» هو عند جمهور علماء العربية بمعنى: «أخبروني». والمعنى: قل أيها الرسول لهؤلاء المشركين المكذبين: أرأيتم أنتم أنفسكم كيف تكون حالكم مع من تعبدون، أو أرأيتم ما تدعون من دون الله، أي: أخبروني عن رأيكم أو عن مبلغ علمكم في ذلك، إن أتاكم عذاب الله الذي نزل بمن كان من أقوام الرسل قبلكم، كالريح الصرصر العاتية، والصاعقة أو الرجفة القاضية، ومياه الطوفان المغرقة، وحرارة الظلة المحرقة، أو أتتكم الساعة بمقدمات أهوالها، أو ما يلي البعث من خزيها ونكالها، أغير الله في هذه الحالة تدعون؟ أم إلى غيره فيها تجأرون؟ إن كنتم صادقين في دعواكم ألوهية هؤلاء الشركاء، الذين اتخذتموهم أولياء، وزعمتم أنهم فيكم شفعاء، أو إن كان من شأنكم الصدق فأخبروني أغير الله تدعون إذا أتاكم أحد هذين الأمرين؟ اللذين يحلو دونهما طعم الأمرّين؟.

٤١ - ﴿بل إياه تدعون فيكشف ما تدعون إليه إن شاء وتنسون ما تشركون﴾، أي: لا تدعون غيره بل تخصونه وحده بالدعاء، فيكشف، أي: يزيل ما تدعونه إلى كشفه إن شاء، لأنه هو القادر عليه دون جميع العباد، وتنسون ما تشركون به الآن من الشفعاء والأنداد، لأن الفزع إليه سبحانه عند شدة الضيق واليأس من الأسباب مركوز في فطرة البشر، تنبعث إليه بذاتها كما تنبعث إلى طلب الغذاء عند الجوع مثلاً.

وَلَقَدْ أَرْسَلْنَآ إِلَىٰٓ أُمَمٍ مِّن قَبْلِكَ فَأَخَذْنَٰهُم بِٱلْبَأْسَآءِ وَٱلضَّرَّآءِ لَعَلَّهُمْ يَتَضَرَّعُونَ ﴿٤٢﴾ فَلَوْلَآ إِذْ جَآءَهُم بَأْسُنَا تَضَرَّعُوا۟ وَلَٰكِن قَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٤٣﴾ فَلَمَّا نَسُوا۟ مَا ذُكِّرُوا۟ بِهِۦ فَتَحْنَا عَلَيْهِمْ أَبْوَٰبَ كُلِّ شَىْءٍ حَتَّىٰٓ إِذَا فَرِحُوا۟ بِمَآ أُوتُوٓا۟ أَخَذْنَٰهُم بَغْتَةً فَإِذَا هُم مُّبْلِسُونَ ﴿٤٤﴾ فَقُطِعَ دَابِرُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ وَٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٤٥﴾

٤٢ ـ ﴿ولقد أرسلنا إلى أمم من قبلك فأخذناهم بالبأساء والضراء لعلهم يتضرعون﴾، والمعنى: نقسم أننا قد أرسلنا رسلاً إلى أمم من قبلك فدعوهم إلى توحيدنا وعبادتنا فلم يستجيبوا لهم، فأخذناهم أخذ ابتلاء واختبار، بالبأساء والضراء، ليكون ذلك مُعِدّاً لهم لما يترتب عليه من التضرع والجؤار بالدعاء لربهم، إذ مضت سنتنا بجعل الشدائد مربية للناس، بما ترجع المغرورين عن غرورهم، وتكف الفجار عن فجورهم.

٤٣ ـ ﴿فلولا إذ جاءهم بأسنا تضرعوا﴾ جعل ابن جرير «لولا» هنا للتحضيض بمعنى: هلاّ، وجعلها الجمهور نافية، أي: فهلا تضرعوا خاشعين لنا تائبين إلينا، عندما جاءهم البئيس من عذابنا، فرأوا بوادره، وحذروا أواخره، لنكشفه عنهم، قبل أن يحيط بهم؟ أو: فما خشعوا ولا تضرعوا إذ جاءهم بأسنا. ﴿ولكن قست قلوبهم﴾ فكانت أقسى من الحجر، إذ لم تؤثر فيها النذر، ﴿وزين لهم الشيطان ما كانوا يعملون﴾ من الكفر والمعاصي، بما يوسوس إليهم من تحسين الثبات على ما كان عليه آباؤهم وأجدادهم، وتقبيح الطاعة والانقياد إلى رجل منهم لا مزية له عليهم.

٤٤ ـ ﴿فلما نسوا ما ذكروا به فتحنا عليهم أبواب كل شيء﴾، أي: فلما أعرضوا عما أنذرهم ووعظهم به الرسل، وتركوا الاهتداء به حتى نسوه، أو جعلوه كالمنسيّ في عدم الاعتبار والاتعاظ به لإصرارهم على كفرهم، وجمودهم على تقليد من قبلهم؛ بلوناهم بالحسنات، بما فتحنا عليهم من أبواب كل شيء من أنواع سعة الرزق ورخاء العيش وصحة الأجسام، والأمن على الأنفس والأموال. فلم يتربوا بالنعم، ولا شكروا المنعم، بل أفادتهم النعم فرحاً وبطراً، كما أدافتهم الشدائد قسوة وأشراً. ﴿حتى إذا فرحوا بما أوتوا﴾ منها، وفسقوا عن أمر ربهم بطراً وغروراً بها ﴿أخذناهم بغتة فإذا هم مبلسون﴾، أي: أخذناهم بعذاب الاستئصال حال كوننا مباغتين لهم، أو حال كونهم مبغوتين، إذ فجأهم على غرة من غير سبق أمارة، ولا إمهال للاستعداد أو للهرب، فإذا هم مبلسون أي: متحسرون يائسون من النجاة، أو هالكون منقطعة حججهم.

٤٥ ـ ﴿فقطع دابر القوم الذين ظلموا﴾، أي: فهلك أولئك القوم الذي ظلموا أنفسهم بتكذيب الرسل والإصرار على الشرك وأعماله، واستؤصلوا فلم يبق منهم أحد، كنى عن ذلك بقطع دابرهم وهو آخر القوم الذي يكون في أدبارهم، وقيل: دابرهم، أصلهم، والأول أظهر، والمعنى على القولين واحد، ﴿والحمد لله رب العالمين﴾، أي: والثناء الحسن في ذلك الذي جرى من نصر الله تعالى لرسله بإظهار حججهم، وتصديق نُذُرهم، وإهلاك المشركين الظالمين وإراحة الأرض من شركهم وظلمهم، ثابت ومستحق لله رب العالمين المدبر لأمورهم، المقيم لأمر اجتماعهم، بحكمته البالغة، وسننه العادلة.

قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِنْ أَخَذَ ٱللَّهُ سَمْعَكُمْ وَأَبْصَٰرَكُمْ وَخَتَمَ عَلَىٰ قُلُوبِكُم مَّنْ إِلَٰهٌ غَيْرُ ٱللَّهِ يَأْتِيكُم بِهِ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ ثُمَّ هُمْ يَصْدِفُونَ ﴿٤٦﴾ قُلْ أَرَءَيْتَكُمْ إِنْ أَتَىٰكُمْ عَذَابُ ٱللَّهِ بَغْتَةً أَوْ جَهْرَةً هَلْ يُهْلَكُ إِلَّا ٱلْقَوْمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٧﴾ وَمَا نُرْسِلُ ٱلْمُرْسَلِينَ إِلَّا مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ فَمَنْ ءَامَنَ وَأَصْلَحَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٤٨﴾ وَٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا يَمَسُّهُمُ ٱلْعَذَابُ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٤٩﴾

٤٦ ـ ﴿قل أرأيتم إن أخذ الله سمعكم وأبصاركم وختم على قلوبكم من آله غير الله يأتيكم به؟﴾ أي: قل أيها الرسول لهؤلاء المشركين المكذبين بك وبما جئت من التوحيد والهدى: أرأيتم ماذا يكون من شأنكم مع آلهتكم الذين تدعونهم راجين شفاعتهم إن أصمكم الله تعالى فذهب بسمعكم، وأعماكم فذهب بأبصاركم، وختم على قلوبكم وألبابكم، التي هي مراكز الفهم والشعور والعقل من أنفسكم، فأصبحتم لا تسمعون قولاً، ولا تبصرون طريقاً، ولا تعقلون نفعاً ولا ضراً، ولا تدركون حقاً ولا باطلاً، من إله غير الله يأتيكم بذلك، أو بما ذكر مما أخذ الله منكم؟ أي: لا إله غيره فيقدر على إتيانكم به،

﴿انظر كيف نصرّف الآيات ثم هم يصدفون﴾، أي: انظر كيف ننوع الحجج والبينات الكثيرة ونجعلها على وجوه شتى، ليتذكروا ويقتنعوا، فينيبوا ويرجعوا، ثم هم يعرضون عنها، ويتجنبون التأمل فيها.

٤٧ ــ ﴿قل أرأيتكم إن أتاكم عذاب الله بغتة أو جهرة هل يهلك إلا القوم الظالمون﴾، أي: قل أيها الرسول لهؤلاء المشركين الظالمين: أرأيتكم أنتم أنفسكم كيف يكون شأنكم، أو: أخبروني عن مصيركم، إن أتاكم عذاب الله الذي مضت سنته في الأولين، بإنزاله بأمثالكم من المكذبين المعاندين، مباغتاً ومفاجئاً لكم، أو: إتيان مباغتة، فأخذكم على غرة لم تتقدمه أمارة تشعركم بقرب نزوله بكم، أو: أتاكم ظاهراً مجاهراً، أو إتيان جهرة، بحيث ترون مباديه ومقدماته بأبصاركم. هل يهلك به إلا القوم الظالمون منكم؟ وهم المصرون على الشرك وأعماله عناداً وجحوداً، فكأنه قال: لا نهلك به غيركم، وإنما تهلكون بظلمكم لأنفسكم وجنايتكم عليها.

٤٨ ــ ﴿وما نرسل المرسلين إلا مبشرين ومنذرين﴾، أي: تلك سنتنا في إهلاك المكذبين للرسل، ما نرسل المرسلين إليهم إلا مبشرين من آمن وأصلح عملاً بالجزاء الحسن اللائق بهم، ومنذرين من أصر على الشرك والإفساد في الأرض بالجزاء السيء الذي يستحقونه ﴿فمن آمن وأصلح فلا خوف عليهم ولا هم يحزنون﴾، أي: فلا خوف عليهم من عذاب الدنيا الذي ينزل بالجاحدين، ولا من عذاب الآخرة الذي أعده الله للكافرين، ولا هم يحزنون يوم لقاء الله تعالى على شيء فاتهم، لأن الله تعالى يقيهم من كل فزع.

٤٩ ــ ﴿والذين كذبوا بآيتنا يمسهم العذاب بما كانوا يفسقون﴾، أي: والذين كذبوا بآياتنا التي أرسلنا بها الرسل، يصيبهم العذاب في الدنيا أحياناً، ولا سيما عند الجحود والعناد، وفي الآخرة بسبب فسقهم أي: كفرهم وإفسادهم.

﴿قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ وَأَنذِرْ بِهِ ٱلَّذِينَ يَخَافُونَ أَن يُحْشَرُوٓا۟ إِلَىٰ رَبِّهِمْ لَيْسَ لَهُم مِّن دُونِهِۦ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٥١﴾ وَلَا تَطْرُدِ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُم بِٱلْغَدَوٰةِ وَٱلْعَشِىِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُۥ مَا عَلَيْكَ مِنْ حِسَابِهِم مِّن شَىْءٍ وَمَا مِنْ حِسَابِكَ عَلَيْهِم مِّن شَىْءٍ فَتَطْرُدَهُمْ فَتَكُونَ مِنَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٢﴾ وَكَذَٰلِكَ فَتَنَّا بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لِّيَقُولُوٓا۟ أَهَٰٓؤُلَآءِ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَيْهِم مِّنۢ بَيْنِنَآ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَعْلَمَ بِٱلشَّٰكِرِينَ ﴿٥٣﴾

٥٠ ـ ﴿قل لا أقول لكم عندي خزائن الله ولا أعلم الغيب ولا أقول لكم إني ملك﴾، أي: قل أيها الرسول لهؤلاء الكفار المشاغبين لك بغير علم، الذين يقترحون عليك من الآيات الكونية ما يعلمون أن البشر لا يقدرون عليه، قل لهؤلاء: لا أقول لكم عندي خزائن الله أتصرف بما خزنه وحفظه فيها من أرزاق العباد وشؤون المخلوقات، فبدأ بنفي القدرة على التصرف فيما ليس من شأن البشر التصرف فيه وثنّىً بنفي علم الغيب الخاص بالله تعالى فقال: «ولا أعلم الغيب»، أي: ولا أقول لكم إني أعلم الغيب وهو ما حجب الله علمه عن الناس بعدم تمكينهم من أسباب العلم به كعالم الآخرة، أي: إنني لا أدعي صفات الإلَه حتى تطلبوا منى ما لا يقدر عليه أو ما لا يعلمه إلا الله، ولا أدعي أني ملك وهو دون ما قبله حتى تطلبوا منى ما جعله الله في قدرة الملائكة ولم يجعله من مقدور البشر، بل ادعيت أني عبد الله ورسوله، وإنما وظيفة العبد الطاعة ووظيفة الرسول التبليغ، وعبر عن هذا بقوله: ﴿إن أتبع إلا ما يوحى إلي﴾، أي: ما أفعل من حيث أنا عبد رسول إلا اتباع ما يوحيه إلي من أرسلني من تبليغ دينه بالتبشير والإنذار والعمل به.

﴿قل هل يستوي الأعمى والبصير أفلا تتفكرون﴾ الاستفهام إنكاري، أي: لا يستويان، كما أن أعمى العينين وبصيرهما لا يستويان، بل الفرق بين الأولين أقوى وأظهر، فكأين من أعمى العنين بصير القلب كان من أعلم العلماء وأهدى الفضلاء، وكأين من بصير العينين أعمى القلب هو أضل من الأنعام، ولذلك قال مقرعاً لهم: «أفلا تتفكرون»، أي: في ذلك فتميزون بين ضلالة الشرك وهداية الإسلام، وتفرقون بين صفات الرب الإله وصفات الإنسان، وتعقلون حجة الرسالة مما في هـذا القرآن، من أنـواع الهدايـة والعرفان، وأخبار الغيب التي لم يؤتها إنس ولا جان.

٥١ ـ ﴿وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ليس لهم من دونه ولي ولا شفيع لعلهم يتقون﴾، أي: وأنذر بما يوحى إليك جماعةَ المؤمنين بك، الذين يخافون أن يُحشروا إلى ربهم، أي: يخافون شدة وطأة الحشر، وما فيه من شدة الحساب، وما يتبعه من الجزاء على الأعمال، في يوم «لا بيع فيه ولا خلة ولا شفاعة»، «يوم لا تملك نفس لنفس شيئاً والأمر يومئذ لله». وبنحوه فسرها الحافظ ابن كثير في تفسيره.

٥٢ ـ ﴿ولا تطرد الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي يريدون وجهه﴾ روى أحمد وابن جرير وابن أبي حاتم والطبراني وغيرهم عن عبد الله بن مسعود قال: مر الملأ من قريش على النبي ﷺ وعنده صهيب وعمار وخباب ونحوهم من ضعفاء المسلمين فقالوا: يا محمد، أرضيت بهؤلاء من قومك؟ أهؤلاء مَنَّ الله عليهم مِنْ بيننا؟ أنحن نكون تبعاً لهؤلاء؟ اطردهم عنك فلعلك إن طردتهم أن نتبعكم. فأنزل فيهم القرآن: «وأنذر به الذين يخافون أن يحشروا إلى ربهم ـ إلى قوله ـ أليس الله بأعلم بالشاكرين﴾. ومعنى الآية هنا: ولا تطرد أيها الرسول هؤلاء المؤمنين الموحدين، الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي، أي: في أول النهار وآخره، أو: في عامة الأوقات، لأنه يكنى بطرفي الشيء عن جملته، يقال: يفعل كذا صباحاً ومساء، إذا كان مداوماً عليه، وإذا أريد بالغدو والعشي حقيقتهما فيحتمل أن يراد بالدعاء الصلاة.

وقوله تعالى: «يريدون وجهه» حال من ضمير يدعون، أي: يدعون ربهم

بالغداة والعشي مريدين بهذا الدعاء وجهه سبحانه وتعالى، مبتغين مرضاته، أي: يتوجهون به إليه وحده مخلصين له الدين، فلا يشركون معه أحداً، ولا يرجون من غيره عليه ثوابا. ﴿ما عليك من حسابهم من شيء وما من حسابك عليهم من شيء فتطردهم﴾، أي: ما عليك شيء ما من أمر حساب هؤلاء الذين يدعون ربهم بالغداة والعشي، على دعائهم، ولا غيره من أعمالهم الدينية، كما أنه ليس عليهم شيء ما من أمر حسابك على أعمالك حتى يمكن أن يترتب على هذا أو ذاك طردك إياهم بإساءتهم في عملهم، أو في محاسبتك على عملك، فإن الطرد جزاء، وإنما يكون على عمل سيء يستوجبه، ولا يثبت إلا بحساب، والمؤمنون ليسوا عبيداً للرسل، ولا أعمالهم الدينية لهم، بل هي لله تعالى يريدون بها وجهه وحسابهم عليه تعالى لا عليهم.

وقوله تعالى: ﴿فتكون من الظالمين﴾ جواب للنهي عن الطرد، وأما قوله قبله: «فتطردهم» فهو جواب لنفي الحساب، تنتهي به الجملة الاعتراضية المعللة لعدم جواز الطرد، ببناء نفيه على نفي سببه الذي يتوقف جوازه عليه. والمعنى: لا تطرد هؤلاء فتكون بطردك إياهم من جنس الظالمين ومعدوداً في زمرتهم، لأن طردهم لا يكون حقاً وعدلاً إلا إذا كان جزاء على إساءتهم في الأعمال التي يعملونها لمن له حق حسابهم وجزائهم عليها، ولست أنت بصاحب هذا الحق، ذلك بأن عملهم هو عبادة الله تعالى وحده يريدون بها وجهه، فحسابهم وجزاؤهم عليه وحده.

وهذه الآية تدل على نفي الرياسة الدينية المعهودة في الملل الأخرى، وهي سيطرة رؤساء الدين على أهل دينهم، في عقائدهم وعباداتهم، ومحاسبتهم عليها وعقاب من يرون عقابه منهم، حتى بالطرد من الدين، والحرمان من حقوقه. ويجب في بعض تلك الملل أن يعترف كل مكلف من ذكر وأنثى للرئيس الديني بأعماله النفسية والبدنية، وللرئيس أن يغفر له ما يعترف به من المعاصي. ويعتقدون أن مغفرة الله تعالى تتبع مغفرته. وإذا كان الله تعالى لم يجعل للرسول الذي أوجب عليه طاعته حق محاسبة الناس على أعمالهم الدينية ونيتهم فيها ولا حق طردهم من حضرته ــ دع حق طردهم من الدين ــ فكيف يمكن أن يكون لمن دونه من الأمراء أو القضاة أو غيرهم من الرؤساء مثل هذا الحق؟

٥٣ ـ ﴿وكذلك فتنا بعضهم ببعض﴾، أي: ومثل ذلك الفتن، أي: الابتلاء والاختبار العظيم، الذي دل عليه النظم الكريم، فتنا بعضهم ببعض، أي: جعلنا بحسب سنتنا في غرائز البشر وأخلاقهم، بعضهم فتنة لبعض، تظهر به حقيقة حاله غير مشوبة بشيء من الشوائب التي تلتبس بها في العادة، كما يظهر للصائغ حقيقة الذهب والفضة بفتنها بالنار أو بعرضها على الفتّانة (حجر الصائغ) ﴿ليقولوا: أهؤلاء من الله عليهم من بيننا﴾، أي: ليترتب على هذا الفتن أن يقول المفتونون من الأقوياء المستكبرين، في شأن الضعفاء من المؤمنين: أهؤلاء الصعاليك من العبيد والموالي والفقراء والمساكين مَنَّ الله عليهم، فخصهم بهذه النعمة العظيمة، من جملتنا ومجموعنا، أو من دوننا؟ و«المن»: الإثقال بنعمة عظيمة أو نعم كثيرة، والاستفهام للإنكار والتعجيب، يعنون أنه لا يتأتى ذلك، لأنهم هم المفضلون عند الله تعالى بما أعطاهم من الغنى والثروة، والجاه والقوة، فلو كان هذا الدين خيراً لمنحهم إياه دون هؤلاء الضعفاء، قياساً على ما أعطاهم قبله من الجاه والثراء.. وقد رد الله تعالى عليهم بقوله: ﴿أليس الله بأعلم بالشاكرين﴾ وهذا الاستفهام للتقرير على أكمل وجه، لبنائه على إحاطة علمه تعالى، ووجه الرد أن الحقيق بمنٍّ الله وزيادة نعمه إنما هم الذين يقدرونها قدرها، ويعرفون حق المنعم بها، فيشكرونها له، باستعمالها فيما تتم به حكمته وتنال مرضاته، لا من سبق إنعامه عليهم فكفروا وبطروا، وعتوا عن أمره واستكبروا، بل هؤلاء جديرون بأن يسلب منهم، ما كان أنعم به عليهم، وبهذا مضت سنته في عباده، ولولا ذلك لكانت النعم خالدة تالدة لا تنزع ممن أوتيها، بل تزاد وتضاعف له وإن كفر بها، وإذاً لما افتقر غني، ولا ضعف قوي، ولا ذل عزيز، ولا ثُلَّ عرش أمير، وهل الحق الواقع إلا خلاف هذا؟

وَإِذَا جَآءَكَ ٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَـٰتِنَا فَقُلْ سَلَـٰمٌ عَلَيْكُمْ ۖ كَتَبَ رَبُّكُمْ عَلَىٰ نَفْسِهِ ٱلرَّحْمَةَ ۖ أَنَّهُۥ مَنْ عَمِلَ مِنكُمْ سُوٓءًۢا بِجَهَـٰلَةٍ ثُمَّ تَابَ مِنۢ بَعْدِهِۦ وَأَصْلَحَ فَأَنَّهُۥ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٥٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُفَصِّلُ ٱلْـَٔايَـٰتِ وَلِتَسْتَبِينَ سَبِيلُ ٱلْمُجْرِمِينَ ﴿٥٥﴾

٥٤ ــ ﴿وإذا جاءك الذين يؤمنون بآياتنا فقل سلام عليكم﴾ السلام والسلامة مصدران من الثلاثي، يقال: سَلِمَ فلان من المرض أو من البلاء سلاماً وسلامة، ومعناهما: البراءة والعافية، والسلام والمسالمة مصدران من الرباعي أيضاً يقال: سالمه أي بارأه وتاركه ومنه ترك الحرب. و«السلام» من أسماء الله تعالى يدل على تنزيهه عن كل ما لا يليق به من قصور وعجز وفناء وغير ذلك من عيوب الخلق وضعفهم. واستعمل السلام في المتاركة، وفي التحية معرفة ونكرة، يقال: سلام عليكم والسلام عليكم، وهو بمعنى الدعاء بالسلامة من كل ما يسوء. ويفيد تأمين المسلَّم عليه من كل أذى يناله من المسلِّم، فهو آية المودة والصفاء، وثبت في التنزيل أن السلام تحية أهل الجنة يحييهم بها ربهم جل وعلا وملائكته الكرام ويحيي بها بعضهم بعضا، وهو تحية الإسلام واختلفوا في هذا السلام هنا: أهو تحية أمر الله تعالى رسوله أن يبدأ بها الذين يؤمنون بآياته إذاجاؤوه إكراماً خاصاً بهم مخالفاً للأصل العام، وهو كون القادم هو الذي يلقي السلام، أم هو تحية منه تعالى أمر رسوله أن يبلغهم إياها عنه، أم هو إخبار عنه تعالى بسلامتهم وأمنهم من عقابه، قَفَّى عليه ببشارتهم بمغفرته ورحمته؟ روي الأول عن عكرمة فهو خاص بمن قال: إن الآية نزلت فيهم. والثاني عن الحسن والثالث عن ابن عباس وهو أظهرها، والمراد بالآيات آيات القرآن، المشتملة على حجج الله وآياته في الأنفس والآفاق، وهذه الآية معطوفة على آية النهي «ولا تطرد الذين يدعون ربهم» الخ والآية التي بينهما معترضة بَيَّن فيها ابتلاء كبراء المشتركين بضعفاء المؤمنين ورغبتهم في طردهم.

وقوله تعالى: ﴿كتب ربكم على نفسه الرحمة﴾ تقدم مثله في الآية الثانية عشرة من هذه السورة، وكتابتها: إيجابها على ذاته العلية، وله أن يوجب على نفسه ما شاء ولا يوجب عليه أحد شيئاً، فالرحمة من شؤون الربوبية الواجبة لها لا عليها، وإن في نظام الفطرة البشرية، وما سخر الله للبشر من أسباب المعيشة المادية، وما آتاهم من وسائل العلوم الكسبية، ومن هداية الوحي الوهبية، لآيات بينات على سعة الرحمة الربانية، وتربية عباده بها في حياتهم الجسدية والروحية، بل هي التي وسعت كل شيء، ولكن كتابتها أمر آخر خص به

بعض الخلق، كما يأتي في سورة الأعراف. وقد بين لنا سبحانه أصلاً من أصول الدين، في هذه الرحمة المكتوبة للمؤمنين، فقال: ﴿إنه من عمل منكم سوءاً بجهالة﴾ أي: كتب ربكم على نفسه الرحمة الخالصة، التي هي المغفرة والرحمة لمن تاب من بعد عمل السوء بجهالة وأصلح عمله، ﴿ثم تاب من بعده وأصلح﴾، أي: ثم رجع عن ذلك السوء بعد أن عمله، شاعراً بقبحه، نادماً عليه خائفاً من عاقبته، وأصلح عمله بأن أتبع ذلك العمل السيءَ التأثير في النفس عملاً يضاده ويذهب بأثره من قلبه، حتى يعود إلى النفس زكاؤها وطهارتها ﴿فأنه غفور رحيم﴾، أي: فشأنه سبحانه في معاملته أنه واسع المغفرة والرحمة، فيغفر له ما تاب عنه، ويتغمده برحمته وإحسانه.

وهذه قاعدة من قواعد الدين وأس من آساسه، أمر الله تعالى رسوله أن يبلغها لمن يدخلون فيها ليهتدوا بها، حتى لا يغتروا بمغفرة الله ورحمته فيحملهم الغرور على التفريط في جنب الله والغفلة عن تزكية أنفسهم، والمبادرة إلى تطهيرها من إفساد الذنوب لها.

٥٥ ــ ﴿وكذلك نفصل الآيات﴾، أي: ومثل ذلك التفصيل الواضح وعلى نحوه، نفصِّل الآيات التي يهتدي بها أهل النظر الصحيح والفقه الدقيق لما فيها من العلم والحكمة، والموعظة والعبرة، ﴿ولتستبين سبيل المجرمين﴾، أي: ولأجل أن يظهر بها طريقٍ المجرمين، فيمتازوا بها عن جماعة المسلمين و«السبيل»: يؤنثه أهل الحجاز ويذكِّره بنو تميم، وجاء التنزيل باللغتين، وقرأ نافع بالتاء ونصب «السبيل» على أنه خطاب للنبي ﷺ أي: ولتتبين أيها الرسول طريق المجرمين فلا يخفى عليك شيء منها..

قُلْ إِنِّي نُهِيتُ أَنْ أَعْبُدَ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ قُل لَّآ أَتَّبِعُ أَهْوَآءَكُمْ قَدْ ضَلَلْتُ إِذًا وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿٥٦﴾ قُلْ إِنِّي عَلَىٰ بَيِّنَةٍ مِّن رَّبِّي وَكَذَّبْتُم بِهِۦ مَا عِندِي مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦٓ إِنِ ٱلْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ يَقُصُّ

ٱلْحَقَّۖ وَهُوَ خَيْرُ ٱلْفَٰصِلِينَ ﴿٥٧﴾ قُل لَّوْ أَنَّ عِندِى مَا تَسْتَعْجِلُونَ بِهِۦ لَقُضِىَ ٱلْأَمْرُ بَيْنِى وَبَيْنَكُمْۗ وَٱللَّهُ أَعْلَمُ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٨﴾

بعد أن أرشد الله تعالى رسوله إلى ما تقدم من سياسة المؤمنين، وتبليغهم ما ذكر من أصول حكمة الدين، عاد إلى تلقينه ما يحاج به المشركين، من بلاغ الوحي وناصع البراهين، فقال:

٥٦ ـ ﴿قل إني نهيت أن أعبد الذين تدعون من دون الله﴾، أي: قل أيها الرسول لهؤلاء المشركين الذين يدعون مع الله آلهة أخرى، إني نهيت أن أعبد الذين تدعونهم وتستغيثونهم من دون الله أي: غير الله من الملائكة وعباد الله الصالحين بَلْه ما دونهم من الأصنام والأوثان التي لا علم لها ولا عمل. وهذا النهي يصدق بنهي الله تعالى إياه عن ذلك في آيات القرآن الكثيرة، وأمره بضده وهو دعاء الله تعالى وحده، وبنهي العقل والفطرة السليمة فإن النبي ﷺ كان قبل البعثة موحداً، ولم يكن قط مشركاً، ولأجل هذا قال «نُهيت» بالبناء للمفهول. ﴿قل لا أتبع أهواءكم قد ضللت إذاً وما أنا من المهتدين﴾، أي: قل لهم لا أتبع أهواءكم في عبادتهم ولا في غيرها من أعمالكم التي تتبعون بها الهوى، ولستم في شيء منها على بينة ولا هدى، ولماذا؟ لأنني إن اتبعتها فقد ضللت ضلالاً أخرج به من جنس المهتدين، فلا أكون منهم في شيء، فإن هذا الضلال لا يقاس بغيره لأنه هو الضلال البعيد عن صراط الهدى.

٥٧ ـ ﴿قل إني على بينة من ربي﴾، أي: قل لهم أيها الرسول أيضاً، إني فيما أخالفكم فيه على بينة من ربي هداني إليها بالوحي والعقل، و«البينة»: كل ما يتبين به الحق، من الحجج والدلائل العقلية، والشواهد والآيات الحسية، ومنه تسمية شهادة الشهودة بينة، والقرآن بينة مشتملة على أنواع كثيرة من البينات العقلية والكونية، ومؤيد بالحجج والبينات المثبتة لما فيه من قواعد العقائد وأصول الهداية ﴿وكذبتم به﴾، أي: والحال أنكم كذبتم به، أي: بالقرآن الذي هو بيِّنتي من ربي، فكيف تذكبون أنتم ببينة البينات على أظهر الحقائق وأبين الهدايات، ثم تطمعون أن اتبعكم على ضلال مبين، وقيل: إن المعنى،

وكذبتم بربي أي: بآياته أو بدينه، ﴿ما عندي ما تستعجلون به﴾، أي: ليس عندي ما تطلبون أن يعجل الله لكم من وعيده، ولم أقل لكم إن الله فوض أمره إليّ حتى تطالبوني به، وتَعُدُّون عدم إيقاعه حجة على تكذيبه ﴿إن الحكم إلا لله﴾، أي: ما الحكم في ذلك وفي غيره من التصرف في شؤون الأمم إلا لله وحده، ﴿يقص الحق وهو خير الفاصلين﴾ أي: يقص على رسوله القصص الحق في جميع أخباره ووعده ووعيده، أو يتتبع الحق ويصيبه في أقواله وأفعاله التي يتصرف بها في عباده.

٥٨ ــ ﴿قل لو أن عندي ما تستعجلون به لقضي الأمر بيني وبينكم﴾، أي: قل أيها الرسول لهؤلاء الذين يستعجلونك بالعذاب: «لو أن عندي ما تستعجلون به»، بأن كان مما جعله الله في مكنتي وتصرفي بقدرتي الكسبية، أو بجعله آية خاصة بي، «لقضي الأمر بيني وبينكم» بإهلاكي للظالمين منكم الذين يصدونني عن تبليغ دعوة ربي، ويصدون الناس عني، وإنما أستعجل أنا ما وعدني ربي من نصر المؤمنين المصلحين المظلومين، وخذلان الكافرين المفسدين الظالمين، وهو استعجال للخير، وأنتم إنما تستعجلون الشر لأنفسكم، وتقطعون عليها طريق الهداية بإمهال الله لكم ﴿والله أعلم بالظالمين﴾ الذين تمكن الظلم من أنفسهم وأحاط بها، فلا رجاء برجوعهم عنه إلى الإيمان والحق والعدل، وبمن ألمّ بهم الظلم أو ألمّوا به.

وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُم بِٱلَّيْلِ وَيَعْلَمُ مَا جَرَحْتُم بِٱلنَّهَارِ ثُمَّ يَبْعَثُكُمْ فِيهِ لِيُقْضَىٰٓ أَجَلٌ مُّسَمًّى ۖ ثُمَّ إِلَيْهِ مَرْجِعُكُمْ ثُمَّ يُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٦٠﴾ وَهُوَ ٱلْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِۦ ۖ وَيُرْسِلُ عَلَيْكُمْ حَفَظَةً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَ أَحَدَكُمُ ٱلْمَوْتُ تَوَفَّتْهُ رُسُلُنَا وَهُمْ لَا يُفَرِّطُونَ ﴿٦١﴾

ثُمَّ رُدُّوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ مَوْلَىٰهُمُ ٱلْحَقِّ أَلَا لَهُ ٱلْحُكْمُ وَهُوَ أَسْرَعُ ٱلْحَـٰسِبِينَ ﴿٦٢﴾

٥٩ ـ ﴿وعنده مفاتح الغيب لا يعلمها إلا هو﴾، أي: إن خزائن الغيب، وهو ما غاب علمه عن الخلق، هي عند الله تعالى وفي تصرفه وحده، وإن المفاتيح أي: الوسائل التي يتوصل بها إلى علم الغيب هي عنده أيضاً لا يعملها علمًا ذاتياً إلا هو، فهو الذي يحيط بها علمًا وسواه جاهل بذاته لا يمكن أن يحيط علمًا بها ولا أن يعلم شيئاً منها إلا بإعلامه عز وجل. وإذا كان الأمر كذلك فالواجب أن يفوض إليه إنجاز وعده لرسوله بالنصر، ووعيده لأعدائه بالعذاب والقهر، مع القطع بأنه لا يخلف وعده رسله، وإنما يؤخر إنجازه إلى الأجل الذي اقتضته حكمته، وقد تقدم في تفسير هذه السورة[1] بيان حقيقة الغيب واستئثار الله تعالى بعلمه وما يعلمه بعض خلقه من الحقيقي أو الإضافي منه ﴿ويعلم ما في البر والبحر﴾ وعلمه تعالى بما في البر والبحر من علم الشهادة المقابل لعلم الغيب، على أن أكثر ما في خفايا البر والبحر، غائب عن علم أكثر الخلق، وإن كان في نفسه موجوداً يمكن أن يعلمه الباحث منهم عنه، ﴿وما تسقط من ورقة إلا يعلمها﴾، أي: وما تسقط ورقة من نجم[2] أو شجر ما إلا يعلمها، لإحاطة علمه بالجزئيات كلها ﴿ولا حبة في ظلمات الأرض ولا رطب ولا يابس إلا في كتاب مبين﴾، أي: وما تسقط من حبة بفعل فاعل مختار، في ظلمات الأرض، كالحب الذي يلقيه الزراع في بطون الأرض يسترونه بالتراب فيحتجب عن نور النهار، والذي تذهب به النمل وغيرها من الحشرات في قراها وجحورها، أو بغير فعل فاعل كالذي يسقط من النبات في شقوقها وأخاديدها، وما يسقط من رطب ولا يابس من الثمار ونحوها، إلا كائن في كتاب مبين، وهو علم الله تعالى الذي يشبه المكتوب في الصحف بثباته وعدم تغيره، أو: كتابه الذي كتب فيه مقادير الخلق.

---

(١) قوله: «وقد تقدم في تفسير هذه السورة الخ»، أي: في تفسير الآية «٥٠» منها.

(٢) قوله: «ومن نجم»، النجم: هو ما لا ساق له من النبات ومنه قوله تعالى في سورة «الرحمن» ﴿النجم والشجر يسجدان﴾.

هذا وإن في تفسير مفاتيح الغيب حديثاً صحيحاً فيه مباحث دقيقة فقد روى البخاري في تفسيره سورة «الأنعام» أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مفاتيح الغيب خمس: إن الله عنده علم الساعة، وينزل الغيث، ويعلم ما في الأرحام، وما تدري نفس ماذا تكسب غداً، وما تدري نفس بأي أرض تموت، إن الله عليم خبير» وهذه الآية خاتمة سورة «لقمان» ورواه بلفظ «مفاتيح» في كتاب التوحيد أيضاً، وبلفظ «مفاتح» في تفسيرتي «المائدة والرعد»، وبلفظ «مفتاح» في أبواب الاستسقاء. وروى أحمد والبزار وصححه ابن حبان والحاكم من حديث بريدة رفعه قال: «خمس لا يعلمهن إلا الله: إن الله عنده علم الساعة الآية، وذكر العلماء في تفسير الآية والحديث قول عيسى عليه السلام الذي حكاه الله تعالى عنه في سورة «آل عمران»: «وأنبئكم بما تأكلون وما تدخرون في بيوتكم»، وقول يوسف عليه السلام لصاحبي السجن الذي حكاه الله عنه في سورته: «لا يأتيكما طعام ترزقانه إلا نبأتكما بتأويله قبل أن يأتيكما»، وأجابوا عنه بأنه داخل فيما يظهر الله عليه رسله من علم الغيب، فقد قال في سورة «الجن»: «عالم الغيب فلا يظهر على غيبه أحداً إلا من ارتضى من رسول».

٦٠ ـ ﴿وهو الذي يتوفاكم بالليل﴾، المعنى: يتوفى أنفسكم في حالة نومكم بالليل، ومثله في النوم النهار، وإنما اقتصر على ذكر الليل لأن الغالب في العادة أن يكون النوم فيه، فلا يعتد بما تقع منه في النهار، ﴿ويعلم ما جرحتم بالنهار﴾ أي: ويعلم جميع عملكم وكسبكم في وقت اليقظة الذي يكون معظمه في النهار، خيراً كان أو شراً، وقيل: إن الماضي هنا بمعنى المستقبل، أي: ويعلم ما تجرحون في النهار الذي يلي الليل، عَبَّر به لتحقق وقوعه، وقيل: بل هو على أصله، ويراد به النهار السابق على الليل الذي يتوفاكم فيه. ﴿ثم يبعثكم فيه﴾، أي: ثم إنه بعد توفيكم بالنوم يثيركم ويرسلكم منه في النهار ﴿ليقضى أجل مسمى﴾، أي: يوقظكم ويرسلكم في أعمالكم لأجل أن يُقْضى وينفذ الأجل المسمى في علمه تعالى لكل فرد منكم، فإن لأعماركم آجالاً مقدرة مكتوبة لا بد من قضائها وإتمامها ﴿ثم إليه مرجعكم﴾ ثم إليه وحده يكون رجوعكم إذا انتهت آجالكم ومتم ﴿ثم ينبئكم بما كنتم تعملون﴾ إذ يبعثكم من مراقد الموت كما كان يبعثكم من مضاجع النوم، لأنه عالم بتلك الأعمال كلها

فيذكركم بها، ويحاسبكم عليهاويجزيكم بها، إن خيراً فخير وإن شراً فشر. وفيه تنبيه على أن القادر على البعث من توفي النوم قادر على البعث من توفي الموت.

٦١ ـ ﴿وهو القاهر فوق عباده، ويرسل عليكم حفظة﴾ بينا معنى الجملة الأولى بنصها في تفسير الآية الثامنة عشرة من هذه السورة (ص٤٤٩) وكلمة «فوق» تستعمل في المكان والزمان والجسم والعدد والمنزلة، ففوق العلوية يقابله تحت، وفوق الصعود يقابله في الحدود الأسفل، وفوق العدد يقابله القليل أو الأقل منه، وفوق الحجم يقابله الصغير أو الأصغر منه، وفوق المنزلة يكون بمعنى الفضيلة كقوله تعالى: «ورفعنا بعضهم فوق بعض درجات»، «والذين اتقوا فوقهم يوم القيامة» وبمعنى القهر والغلبة كقوله تعالى حكاية عن فرعون: «وإنا فوقهم قاهرون» وبه فسروا هذه الآية وما قبلها.

وأما إرسال الحفظة على الناس فمعناه: إرسالهم مراقبين عليهم من حيث لا يشعرون، محصين لأعمالهم بكتابتها وحفظها في الصحف التي تنشر يوم الحساب، وهي المرادة بقوله تعالى: «وإذا الصحف نشرت» وهؤلاء الحفظة هم الملائكة الذين قال الله تعالى فيهم: «وإن عليكم لحافظين كراماً كاتبين يعلمون ما تفعلون». وروى الشيخان وغيرهما عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار، يجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثم يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربهم وهو أعلم بهم: كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلون وأتيناهم وهم يصلون».

﴿حتى إذا جاء أحدكم الموت توفته رسلنا وهم لا يفرطون﴾ والمعنى: أنه تعالى يرسل عليكم حفظة من الملائكة يراقبونكم ويحصون عليكم أعمالكم مدة حياتكم، حتى إذا جاء أحدكم الموت وانتهى عمله، «توفيته»، أي: قبضت روحه «رسلنا» الموكلون بذلك من الملائكة، وهؤلاء الرسل هم أعوان ملك الموت الذي قال الله فيه: «قل يتوفاكم ملك الموت الذي وكل بكم ثم إلى ربكم ترجعون»، فالأرواح أصناف كثيرة لكل منها مستقر في البرزخ يليق به، وللموت أصناف كثيرة لكل منها سنن ونظام في الحياة خاص به، فقبض الألوف من الأرواح في كل لحظة، ووضعها في المواضع اللائقة بها، عمل عظيم واسع

النطاق يقوم بإدارته ونظامه رسل كثيرون. روى ابن جرير وأبو الشيخ عن الربيع بن أنس أنه سئل عن ملك الموت: أهو وحده الذي يقبض الأرواح؟ قال: هو الذي يلي أمر الأرواح وله أعوان على ذلك، وقرأ الآية ثم قال: غير أن ملك الموت هو الرئيس، وروي عن إبراهيم النخعي ومجاهد وقتادة: أن الأعوان يقبضون الأرواح من الأبدان ثم يدفعونها إلى ملك الموت، فكل منهما متوف.

٦٢ ـ ﴿ثم ردوا إلى الله مولاهم الحق﴾ الظاهر المتبادر أن المعنى: ثم يرد أولئك الذين تتوفاهم الرسل إلى الله الذي هو مولاهم الحق، ليحاسبهم ويجازيهم على أعمالهم ﴿ألا له الحكم وهو أسرع الحاسبين﴾، أي: له الحكم وحده ليس لغيره منه شيء في ذلك اليوم، لا على سبيل الصورة والإضافة المؤقتة، ولا على سبيل الحقيقة. وفُسِّر كونُهُ تعالى أسرع الحاسبين: بأنه يحاسب العباد كلهم في أسرع زمن وأقصره، لا يشغله حساب أحد عن حساب غيره، لأنه لا يشغله شأن عن شأن، أي: أنه أسرع الحاسبين إحصاءً للأعمال ومحاسبة عليها.

قُلْ مَن يُنَجِّيكُم مِّن ظُلُمَـٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ تَدْعُونَهُۥ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً لَّئِنْ أَنجَىٰنَا مِنْ هَـٰذِهِۦ لَنَكُونَنَّ مِنَ ٱلشَّـٰكِرِينَ ﴿٦٣﴾ قُلِ ٱللَّهُ يُنَجِّيكُم مِّنْهَا وَمِن كُلِّ كَرْبٍ ثُمَّ أَنتُمْ تُشْرِكُونَ ﴿٦٤﴾

أمر الله تعالى رسوله في الآيات السابقة أن يبين لعباده إحاطة علمه وشمول قدرته، واستعلاءه عليهم بالقهر، وحفظه أعمالهم عليهم، وكونه هو مولاهم الحق الذي يحاسبهم ويجازيهم عليها بعد أن يميتهم ثم يبعثهم.

ثم أمره بهذا القول أن يذكرهم بشيء يجدونه في أنفسهم ويقولونه بأفواههم، ويغفلون عما يستلزمه من كون الله تعالى هو مولاهم الحق الذي يجب

توحيده وإفراده بالعبادة، ولا سيما مظهرها الأعلى وهو الدعاءفي الرخاء والدعاء في الشدة، فقال:

٦٣ ـ ﴿قل من ينجيكم من ظلمات البر والبحر تدعونه تضرعاً وخفية﴾ ظلمات البر والبحر قسمان: ظلمات حسية كظلمة الليل وظلمة السحاب وظلمة المطر، وظلمات معنوية: كظلمة الجهل بالطرق والمسالك، وظلمة فقد الصُّوى والمنار، أو اشتباه الأعلام والآثار، وظلمة الشدائد والأخطار، كالعواصف والأعاصير وهياج البحار، أو مساورة الأفاعي والسباع، أو مكافحة العدد الكثير من الأعداء، وتسمية هذه الأمور المعنوية ظلمات من المجاز، كتسمية الجهل والكفر والضلال بذلك ـ وهو كثير في التنزيل ـ.

والمعنى: قل أيها الرسول لهؤلاء المشركين الغافلين عن أنفسهم، وما أودع من آيات التوحيد في أعماق فطرتهم: من ينجيكم من ظلمات البر والبحر، الحسية والمعنوية عندما تغشاكم في أسفاركم حال كونكم تدعونه عند وقوعكم في كل ظلمة منها دعاء تضرع ودعاء خفية قائلين: ﴿لئن أنجانا من هذه لنكونن من الشاكرين﴾، أي: مقسمين هذا القسم في دعائكم: لئن أنجانا الله من هذه الظلمة أو الداهية المظلمة لنكونن من المتصفين بالشكر الدائم له، المنتظمين في سلك أهله.

٦٤ ـ ﴿قل الله ينجيكم منها ومن كل كرب ثم أنتم تشركون﴾ «الكرب»: الغم الشديد والمعنى: أن الله ينجيكم المرة بعد المرة من تلك الظلمات ومن كل كرب يعرض لكم، ثم أنتم تشركون به غيره بعد النجاة أقبح الشرك، مخلفين وعدكم له بالشكر، حانثين بما وكدتموه به من اليمين، مواظبين على هذا الشرك مستمرين، لا تكادون تنسونه إلا عند ظلمة الخطب، وشدة الكرب.

قُلْ هُوَ ٱلْقَادِرُ عَلَىٰٓ أَن يَبْعَثَ عَلَيْكُمْ عَذَابًا مِّن فَوْقِكُمْ أَوْ مِن تَحْتِ أَرْجُلِكُمْ أَوْ يَلْبِسَكُمْ شِيَعًا وَيُذِيقَ بَعْضَكُم بَأْسَ بَعْضٍ ٱنظُرْ كَيْفَ نُصَرِّفُ

ٱلْـَٔايَـٰتِ لَعَلَّهُمْ يَفْقَهُونَ ﴿٦٥﴾ وَكَذَّبَ بِهِۦ قَوْمُكَ وَهُوَ ٱلْحَقُّ قُل لَّسْتُ عَلَيْكُم بِوَكِيلٍ ﴿٦٦﴾ لِّكُلِّ نَبَإٍ مُّسْتَقَرٌّ وَسَوْفَ تَعْلَمُونَ ﴿٦٧﴾

٦٥ ـ ﴿قل هو القادر على أن يبعث عليكم عذاباً من فوقكم أو من تحت أرجلكم أو يلبسكم شيعا ويذيق بعضكم بأس بعض﴾ فهذا تذكير بقدرته على تعذيبهم، إثر التذكير بقدرته على تنجيتهم، لا فرق فيها بين أفرادهم وبين مجموعهم وجملتهم، وإنذار بأن عاقبة كفر النعم، أن تزول وتحل محلها النقم. والمعنى: قل أيها الرسول لقومك ومن وراءهم من الكافرين بنعم الله، الذي يشركون به سواه، هو الله القادر على أن يثير ويرسل عليكم عذاباً تجهلون كنهه فيصبه عليكم من فوقكم، أو يثيره من تحت أرجلكم، أو يلبسكم ويخلطكم فرقاً وشيعاً، مختلفين على أهواء شتى، ويذيق بعضكم بأس بعض، وهو ما عنده من الشدة والمكروه في السلم والحرب. ﴿انظر كيف نصرف الآيات لعلهم يفقهون﴾، أي: انظر بعين عقلك أيها الرسول، ومثله في هذا كل مخاطب بالقرآن، كيف نصرّف الآيات والدلائل فنجعلها على أنحاء شتى، منها ما طريقه الحس، ومنها ما طريقه العقل، لعلهم يفقهون الحق، ويدركون كنه الأمر، فإن الفقه هو فهم الشيء بدليله وعلته، المفضي إلى الاعتبار والعمل به، وإنما يرجى تحصيله بتصريف الآيات، وتنويع البينات.

٦٦ ـ ﴿وكذب به قومك وهو الحق﴾ الخطاب للرسول ﷺ أي: وكذب جمهور قومك ـ وهم قريش ـ بالعذاب أو بالقرآن، على ما صرفنا فيه من الآيات الجاذبة إلى فقه الإيمان، بجعلها حُججاً يثبتها الحس والعقل، في أعلى أساليب البلاغة وحسن البيان، والحال أنه هو الحق الثابت في نفسه، الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، وما سبب ذلك إلا الكبر والعناد، والجمود على تقليد الآباء والأجداد، ﴿قل لست عليكم بوكيل﴾، أي: قل لهم أيها الرسول إنني لست بوكيل مسيطر عليكم، وإنما أنا رسول لكم، فالوكيل هو الذي تُوكل إليه الأمور، وفي الوكالة معنى السيطرة والتصرف.

٦٧ ـ ﴿لكل نبأ مستقر وسوف تعلمون﴾ المعنى: لكل شيء يُنبأ عنه

مستقر تظهر فيه حقيقته ويتميز حقه من باطله، فلا يبقى مجال للاختلاف فيه، وسوف تعلمون مستقر ما أنبأ به القرآن الذي كذبتم به من وعد ووعيد، أو: لكل نبأ من أنباء القرآن الحق الذي كذبوا به زمان يحصل فيه مضمونه فيكون قارًا ثابتاً فيه. ومن هذه الأنباء ما وعد الله الرسول من نصره عليهم وما أوعدهم من الخزي والعذاب في الدنيا والآخرة.

﴿وَإِذَا رَأَيْتَ الَّذِينَ يَخُوضُونَ فِي آيَاتِنَا فَأَعْرِضْ عَنْهُمْ حَتَّى يَخُوضُوا فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِ وَإِمَّا يُنْسِيَنَّكَ الشَّيْطَانُ فَلَا تَقْعُدْ بَعْدَ الذِّكْرَى مَعَ الْقَوْمِ الظَّالِمِينَ (٦٨) وَمَا عَلَى الَّذِينَ يَتَّقُونَ مِنْ حِسَابِهِمْ مِنْ شَيْءٍ وَلَكِنْ ذِكْرَى لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ (٦٩) وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكِّرْ بِهِ أَنْ تُبْسَلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِنْ تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَا يُؤْخَذْ مِنْهَا أُولَئِكَ الَّذِينَ أُبْسِلُوا بِمَا كَسَبُوا لَهُمْ شَرَابٌ مِنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْفُرُونَ (٧٠)﴾

٦٨ ـ ﴿وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم حتى يخوضوا في حديث غيره﴾. قيل: إن هذه الآية في المشركين المكذبين الذين كانوا يستهزئون بالقرآن والنبي ﷺ وقيل: إنها في أهل الأهواء من المسلمين. والصواب من القول في الآية أنها عامة، وأن المخاطب بها أولاً بالذات سيدنا الرسول ﷺ وكلٌّ من كان معه من المؤمنين، فكل ما ورد عن السلف في تفسيرها صحيح. والمعنى العام الجامع المخاطب به كل مؤمن في كل زمن هو: «وإذا رأيت» أيها المؤمن «الذين يخوضون في آياتنا» المنزلة، من الكفار المكذبين، أو من أهل الأهواء، «فأعرض عنهم»، أي: انصرف عنهم وأرهم عرض ظهرك، بدلاً من القعود معهم أو الإقبال عليهم بوجهك، «حتى يخوضوا في حديث غيره»، أي: غير ذلك الحديث الذي موضوعه الكفر بآيات الله

والاستهزاء بها من قبل الكفار، أو تأويلها بالباطل من قبل أهل الأهواء، لتأييد ما استحدثوا من المذاهب والآراء، وتفنيد أقوال خصومهم بالجدل والمراء، فإذا خاضوا في غيره فلا بأس بالقعود معهم.

وسبب هذا النهي أن الاقبال على الخائضين والقعود معهم أقل ما فيه أنه إقرار لهم على خوضهم وإغراء بالتمادي فيه، وأكبره أنه رضاء به ومشاركة فيه، والمشاركة في الكفر والاستهزاء كفر ظاهر، لا يقترفه باختياره إلا منافق مراء أو كافر مجاهر، وفي التأويل لنصر المذاهب أو الآراء الباطلة، مزلقة في البدع واتباع الأهواء. ﴿وإما ينسينّك الشيطان فلا تقعد بعد الذكرى مع القوم الظالمين﴾، أي: وإن فُرِضَ أن أنساك الشيطان النهي مرة ما، وقعدت معهم في تلك الحالة، ثم ذكرته فلا تقعد بعد التذكر مع القوم الظالمين لأنفسهم بتكذيب آيات ربهم والاستهزاء بها، بدلاً من الإحسان إليها بالإيمان والاهتداء بها.

وهل الخطاب في هذه الآية للرسول والمراد غيره كما قيل في آيات كثيرة غيرها على حد المثل: إياك أعني واسمعي يا جارة! وهو كثير في كلام العرب؟ أم للرسول بالذات ولغيره بالتبع كما هو الشأن في غير الأحكام الخاصة به ﷺ أم لكل من بلغه كما قيل في آيات أخرى؟ أقول: ظاهر ما نقلناه عن السدي ومقاتل اختيار الأول منها.

٦٩ ــ ﴿وما على الذين يتقون من حسابهم من شيء﴾، أي: وما على الذين يتقون الله من حساب الخائضين في آياته شيء ما، فلا يحاسبون على شيء من خوضهم، ولا على غيره من أعمالهم التي سيحاسبهم الله تعالى عليها، إذا هم تجنبوهم وأعرضوا عنهم كما أمروا، ﴿ولكن ذكرى لعلهم يتقون﴾، أي: ولكن جعل النهي موعظة وذكرى، لعل هؤلاء المؤمنين بالله تعالى يتقون أيضاً كل ما لا ينبغي لهم من سماع الخوض في آيات الله بالباطل.

٧٠ ــ ﴿وذر الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً وغرتهم الحياة الدنيا﴾، أي: ودع أيها الرسول ــ ومثله فيه مَنْ تبعه مِنْ المؤمنين ــ الذين اتخذوا دينهم لعباً ولهواً من هؤلاء المشركين وهم المقصودون أولاً وبالذات، ومثلهم كل من يعمل

على شاكلتهم من المؤمنين وأهل الكتاب، وغرتهم الحياة الدنيا الفانية، فآثروها على الحياة الآخرة الباقية، بل أنكرها المشركون، ولم يستعد لها الفاسقون. أما اتخاذهم دينهم لعباً ولهواً ففيه وجوه منها: أنهم اتخذوا دينهم الذي كُلِّفوه ودُعوا إليه ـ وهو دين الإسلام ـ لعباً ولهواً حيث سخروا به واستهزؤوا به، أو اتخذوا ما هو لعب ولهو من عبادة الأصنام ديناً لهم، ﴿وذكر به أن تبسل نفس بما كسبت﴾ البَسْلُ مصدر بَسَلَه، يطلق بمعنى: حَبَس الشيء ومنعه بالقهر، وبمعنى: الرهن والإباحة، والمضير في قوله «به» للقرآن، والمعنى: وذكر الناس، وعظهم بالقرآن اتقاء أن تبسل كل نفس في الآخرة بما كسبت، أي: اتقاء حبسها أو رهنها في العذاب، أو إسلامها إليه، أو منعها من نعيم الجنة بما بيّنه الذكر الحكيم من أسباب النجاة والسعادة، ويؤيد التقدير الأول قوله تعالى: «كل نفس بما كسبت رهينة إلا أصحاب اليمين» الآية ، وقدر بعض المفسرين: مخافة أو كراهة أن تبسل، وبعضهم: لئلا تبسل.

ثم وصف تعالى النفس المبسلة أو عَلَّل إبسالها بقوله: ﴿ليس لها من دون الله ولي ولا شفيع﴾، أي: ليس لها من غير الله ولي، أي: ناصر ينصرها، أو قريب يتولى أمرها، ولا شفيع يشفع لها عند الله تعالى. ﴿وإن تعدل كل عدل لا يؤخذ منها﴾ «العَدْل»: بالفتح ما عادل الشيء وساواه من غير جنسه، والمعنى: وإن تَفْدِ النفس المبسلة كل نوع من أنواع الفداء لا يؤخذ منها، أي: لا يقع الأخذ منها ولا يحصل، ويجوز أن يضمن الأخذ معنى القبول.

والمراد من هذه الآيات وما في معناها: إبطال أصل من أصول الوثنية وهو تعليق النجاة في الآخرة بتقديم الفدية أو بشفاعة الشافعين، وتقرير أصل الدين الإلهي، وهو أن النجاة في الآخرة ورضوان الله والقرب منه لا تنال إلا بما شرعه الله على ألسنة رسله من الإيمان والإسلام. ﴿أولئك الذين أبسلوا بما كسبوا﴾، أي: أولئك الموصوفون بما ذكر، هم الذين أُسلموا للهلكة، وارتهنوا وحُبسوا عن دار السعادة بسبب ما كسبوا من الأوزار والآثام، حتى أحاطت بهم خطاياهم ولم يكن لهم من دينهم الذي اتخذوه لعباًولهواً ما يزجرهم عنها. وماذا يكون جزاؤهم بعد الإبسال؟ ﴿لهم شراب من حميم وعذاب أليم

بما كانوا يكفرون﴾، أي: لهم شراب من ماء حميم، وهو الشديد الحرارة وعذاب شديد الألم بسبب كفرهم، الذي ظلوا مستمرين عليه طول حياتهم، حتى صرفهم عما جعله الله تعالى ــ لو اتبعوه ــ سبب نجاتهم.

قُلْ أَنَدْعُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ مَا لَا يَنفَعُنَا وَلَا يَضُرُّنَا وَنُرَدُّ عَلَىٰٓ أَعْقَابِنَا بَعْدَ إِذْ هَدَىٰنَا ٱللَّهُ كَٱلَّذِى ٱسْتَهْوَتْهُ ٱلشَّيَٰطِينُ فِى ٱلْأَرْضِ حَيْرَانَ لَهُۥٓ أَصْحَٰبٌ يَدْعُونَهُۥٓ إِلَى ٱلْهُدَى ٱئْتِنَا ۗ قُلْ إِنَّ هُدَى ٱللَّهِ هُوَ ٱلْهُدَىٰ ۖ وَأُمِرْنَا لِنُسْلِمَ لِرَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٧١﴾ وَأَنْ أَقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَٱتَّقُوهُ ۚ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٢﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ بِٱلْحَقِّ ۖ وَيَوْمَ يَقُولُ كُن فَيَكُونُ ۚ قَوْلُهُ ٱلْحَقُّ ۚ وَلَهُ ٱلْمُلْكُ يَوْمَ يُنفَخُ فِى ٱلصُّورِ ۚ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ وَٱلشَّهَٰدَةِ ۚ وَهُوَ ٱلْحَكِيمُ ٱلْخَبِيرُ ﴿٧٣﴾

٧١ ــ ﴿قل أندعو من دون الله ما لا ينفعنا ولا يضرنا ونرد على أعقابنا بعد إذ هدانا الله﴾ روي عن السُّدي: أن المشركين قالوا للمؤمنين: اتبعوا سبيلنا واتركوا دين محمد، فقال الله «قل أندعو» الآية. والاستفهام للإنكار والتعجب، والمعنى: قل أندعو ما لا يضرنا ولا ينفعنا، كالأصنام وسائر ما عُبد من دون الله، متجاوزين دعاء الله القادر على استجابة دعائنا، ونرد على أعقابنا بالعود إلى ضلالة الشرك الفاضحة بعد إذ هدانا الله إلى الإسلام؟ ﴿كالذي استهوته الشياطين في الأرض حيران له أصحاب يدعونه إلى الهدى ائتنا﴾ تقدير التشبيه في الكلام: أنُرَدُّ على أعقابنا بعد تلك الهداية، مثل رَدِّ الذي استهوته الشياطين في الأرض، أو مشبهين بالذي استهوته الشياطين إلخ. قال أهل اللغة: «استهوته الشياطين» ذهبت بهواه وعقله، وقيل: استهامته وحيرته، وقيل: زينت له هواه.

وفي معنى: «كالذي استهوته الشياطين» قولان:

القول الأول: أنه تشبيه لمن يرتد مشركاً بعد الإيمان بالمستهام الذي يضل في الفلوات حيران لا يهتدي، تاركاً رفاقه على الجادة ينادونه: أئتنا، عُدْ إلينا، فلا يستجيب لهم، لانجاذبه وراء ما تراءى له بغير عقل ولا بصيرة. وهذا التفسير مروي عن السدي وهو إحدى روايتين عن ابن عباس.

والقول الثاني: هو أن الذي استهوته الشياطين في الأرض هو الذي أضلته بوسوستها، وحملته على اتباع هواه فاتخذ دينه لعباً ولهواً، وغرته الحياة الدنيا فآثرها على الآخرة لإنكاره إياها أو عدم إيمانه بوعد الله ووعيده فيها. وهذا في معنى الرواية الأخرى عن ابن عباس قال: هو الرجل الذي لا يستجيب لهدى الله، وهو رجل أطاع الشيطان، وعمل في الأرض بالمعصية، وجار عن الحق وضل عنه.

﴿قل إن هدى الله هو الهدى﴾، أي: قل إن هدى الله الذي أنزل به آياته، وأقام عليه حججه وبيناته، هو الهدى الحق الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، لا ما تدعون إليه من أهوائكم، اتباعاً لما ألفيتم عليه آباءكم، وهذا الهدى المعقول هو الذي دُعينا إليه فأجبنا، وأُمِرنا به فأطعنا، ﴿وأمرنا لنسلم لرب العالمين﴾ فأسلمنا، واللام في «لنسلم» فيها وجهان: أحدهما: أنها للتعليل، والتقدير: وأمرنا بهذا الهدى لأجل أن نسلم قلوبنا ونوجهها لرب العالمين وحده بالإذعان والخضوع لدينه، والإخلاص في عبادته، إذ لا يستحق العبادة من العباد إلا ربهم الذي خلقهم وغذاهم بنعمه، وثانيهما: أنها للمصدرية، أي: وأمرنا بأن نسلم لله رب العالمين. وهذا الوجه أوجه وأظهر.

٧٢ ــ ﴿وأن أقيموا الصلاة واتقوه﴾، أي: أُمرنا بأن نسلم لرب العالمين، وبأن أقيموا الصلاة واتقوه، أي: قيل لنا ذلك، ﴿وهو الذين إليه تحشرون﴾، أي: تجمعون وتساقون إلى لقائه يوم القيامة، دون غيره، فيحاسبكم على أعمالكم ويجازيكم عليها.

٧٣ ــ ﴿وهو الذي خلق السماوات والأرض بالحق﴾، أي: خلقهما

بالأمر الثابت المتحقق، فلم يخلقهما باطلاً ولا عبثاً، فإذاً لا يترك الناس سدى، بل يجزي كل نفس بما تسعى.

﴿ويوم يقول كن فيكون قوله الحق﴾، أي: وقوله هو الحق يوم يقول للشيء كن فيكون، وهو وقت الإيجاد والتكوين، فلا مرد لأمره التكويني ولا تخلف، فكذلك يجب الإسلام لأمره التكليفي بلا حرج في النفس ولا تكلف، لأن الأمر حق والخلق حق «ألا له الخلق والأمر».

﴿وله الملك يوم ينفخ في الصور﴾ ويبعث من في القبور، فإذا كان لغيره ملك ما في الدنيا بمقتضى سننه المقدَّرة، وشريعته المقررة، فلا تملك يومئذ نفس مًّا مهما تكن مكرمة، لنفس مًّا مهما تكن قريبة أو مقربة، شيئاً مًّا من خير أو شر، أو نفع أو ضر.

وأما الأخبار المرفوعة في «الصُّور» فأقواها ما رواه أبو داود والترمذي وحسَّنه والنسائي وغيرهم وصححه الحاكم من حديث عبد الله بن عمر قال: سئل النبي ﷺ عن الصور فقال: «هو قرن يُنْفَخُ فيه» وروي عن ابن مسعود أنه قال: الصور كهيئة القرن يُنفخ فيه. وورد في روايات يقوي بعضها، وصحح بعضها الحاكم: أن الملك الموكل بالصور مستعد للنفخ فيه ينتظر متى يؤمر.

﴿عالم الغيب والشهادة وهو الحكيم الخبير﴾ فسر ابن عباس الغيب والشهادة هنا بالسر والعلانية. وقال الحسن: الشهادة: ما قد رأيتم خلقه، والغيب: ما غاب عنكم مما لم تروه. والمعنى: إن الذي خلق الخلق بالحق، والذي قوله الحق في التكوين والتكليف، والذي له الملك وحده ينفخ في الصور ويحشر الخلق، هو «عالم الغيب والشهادة وهو الحكيم» الذي يضع كل شيء في موضعه، وهو «الخبير» بدقائق الأمور وخفاياها، فلا يشذ عن علمه وحكمته شيء منها، فلا يليق بعاقل أن يدعو غيره ولو بقصد التوسل والتقريب إليه زلفى.

وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِيمُ لِأَبِيهِ ءَازَرَ أَتَتَّخِذُ أَصْنَامًا ءَالِهَةً إِنِّيٓ أَرَىٰكَ وَقَوْمَكَ

فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٖ ﴿٧٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُرِيٓ إِبۡرَٰهِيمَ مَلَكُوتَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضِ وَلِيَكُونَ مِنَ ٱلۡمُوقِنِينَ ﴿٧٥﴾ فَلَمَّا جَنَّ عَلَيۡهِ ٱلَّيۡلُ رَءَا كَوۡكَبٗاۖ قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَآ أُحِبُّ ٱلۡأٓفِلِينَ ﴿٧٦﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلۡقَمَرَ بَازِغٗا قَالَ هَٰذَا رَبِّيۖ فَلَمَّآ أَفَلَ قَالَ لَئِن لَّمۡ يَهۡدِنِي رَبِّي لَأَكُونَنَّ مِنَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلضَّآلِّينَ ﴿٧٧﴾ فَلَمَّا رَءَا ٱلشَّمۡسَ بَازِغَةٗ قَالَ هَٰذَا رَبِّي هَٰذَآ أَكۡبَرُۖ فَلَمَّآ أَفَلَتۡ قَالَ يَٰقَوۡمِ إِنِّي بَرِيٓءٞ مِّمَّا تُشۡرِكُونَ ﴿٧٨﴾ إِنِّي وَجَّهۡتُ وَجۡهِيَ لِلَّذِي فَطَرَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَ حَنِيفٗاۖ وَمَآ أَنَا۠ مِنَ ٱلۡمُشۡرِكِينَ ﴿٧٩﴾

٧٤ ـ ﴿وإذ قال إبراهيم لأبيه آزر أتتخذ أصناماً آلهة﴾، أي: واذكر أيها الرسول لهؤلاء المشركين الذين لقناك ما تقدم من الحجج على بطلان شركهم، وضلالهم في عبادة ما لا يضرهم ولا ينفعهم، ومن بيان هدى الله تعالى والإسلام له، اذكر لهم عقب هذا، قصة إبراهيم جدهم الذي يُجلُّونه ويَدَّعون اتباع ملته، حين قال لأبيه آزر منكراً عليه وعلى قومه شركهم: أتتخذ أصناماً آلهة تعبدها من دون الله الذي خلقك وخلقها، وهو المستحق للعبادة من دونها، ﴿إني أراك وقومك في ضلال مبين﴾ الضلال: العدول عن الطريق الموصل إلى الغاية التي يطلبها العاقل من سيره الحسي أو المعنوي. وغاية الدين تزكية النفس بمعرفة الله وعبادته وما شرعه من الأعمال والآداب للفوز بسعادة الدارين، وعبادة غير الله تعالى ولو بقصد التقرب إليه مهلك للنفس مفسد لها، فلا يوصلها إلا إلى الهلاك الأبدي، ومعنى قول إبراهيم لأبيه: إني أراك وقومك الذين يعبدون هذه الأصنام مثلك، في ضلال عن صراط الحق المستقيم، بيِّن ظاهر لا شبهة فيه، فإن هذه الأصنام التي اتخذتموها آلهة لكم، لم تكن آلهة في أنفسها بل باتخاذكم وجعلكم، ولستم مِنْ خلقها وصنعها، بل هي مِنْ صنعكم، ولا تقدر على نفعكم ولا ضركم، وذلك لأنها تماثيل تنحتونها من الحجارة، أو تقتطعونها من الخشب، أو تصوغونها من المعدن، فأنتم أفضل

منها، ومساوون في أصل الخلقة لمن جعلت ممثلة لهم من الناس، أو: لما صنعت مذكرة به من النيِّرات والكواكب، ولا يليق بالإنسان أن يعبد ما هو دونه، ولا ما هو مساو له في كونه مخلوقاً مقهوراً بتصرف الخالق، ومربوباً فقيراً محتاجاً إلى الرب الغني القادر.

٧٥ ـ ﴿وكذلك نري إبراهيم ملكوت السماوات والأرض﴾، أي: وكما أرينا إبراهيم الحق في أمر أبيه وقومه، وهو: أنهم كانوا على ضلال بَيِّـن في عبادتهم للأصنام، كنا نريه المرة بعد المرة ملكوت السماوات والأرض، على هذه الطريقة التي يُعْرَفُ بها الحق، فهي رؤية بصرية، تتبعها البصيرة العقلية، وإنما قال نريه دون أريناه لاستحضار صورة الحال الماضية التي كانت تتجدد وتتكرر بتجدد رؤية آياته تعالى في ذلك الملكوت العظيم. والملكوت المملكة أو الملك العظيم والعز والسلطان، قال في اللسان: ومُلك الله تعالى وملكوته سلطانه وعظمته، ﴿وليكون من الموقنين﴾ قيل: إن المعني ولأجل أن يكون من أهل اليقين الراسخين فيه أريناه ما أرينا، وبصرناه من أسرار الملكوت ما بصرنا، وقيل: إن هذا عطف على تعليل حذف لتغوص الأذهان على استخراجه من قرائن الحال، وأسلوب المقال، أي: نريه ذلك ليعرف سننا في خلقنا، وحكمنا في تدبير ملكنا، وآياتنا الدالة على ربوبيتنا وألوهيتنا، ليقيم بها الحجة على المشركين الضالين.

٧٦ ـ ﴿فلما جن عليه الليل رأى كوكباً﴾ والمعنى: أن الله تعالى لما بدأ يريه ملكوت السماوات والأرض، كان من أول أمره في ذلك أنه لما أظلم عليه الليل، وستره أو ستر عنه ما حوله من عالم الأرض، نظر في ملكوت السماء، فرأى كوكباً عظيمًا ممتازاً على سائر الكواكب بإشراقه وجذب النظر إليه، يدل على ذلك تنكير الكوكب، فماذا قال لما رآه؟ ﴿قال هذا ربي﴾، أي: مولاي ومدبر

---

(١) قوله: «ليقيم بها الحجة على المشركين»، نقول: هنا مسألة دقيقة يجب التنبه لها وهي: أن ما فعله سيدنا إبراهيم ﷺ لم يكن منه على سبيل الاستدلال لنفسه، ليعرف بهذا الاستدلال خالقه الحق كما ظن البعض، فهو رسول مؤمن موقن لا حاجة لديه إلى أي استدلال من هذا القبيل، بل كان ما فعله تعليمًا لقومه كيف يستدلون على فساد معتقدهم ومعرفة الخالق العظيم سبحانه.

أمري، قال ذلك في مقام المناظرة والحجاج لقومه[1]، وهو الذي جزم به الجمهور، من أنه كان مناظراً لقومه فقال ما قال تمهيداً للإنكار عليهم، فحكى مقالتهم أولاً حكاية استدرجهم بها إلى سماع حجته على بطلانها، إذ أوهمهم أنه موافق عليها على زعمهم، ثم كر عليه بالنقض، بانياً دليله على قاعدة الحس ونظر العقل، وقيل: إنه استفهام إنكار، أو: تهكم واستهزاء حذفت أداته، أي: أهذا ربي الذي يجب علي أن عبده؟ وقيل: أراد هذا ربي بزعمكم، أو إنكم تقولون هذا ربي، وذلك مما لا يلتئم مع ما يأتي في الشمس، ولا يقبله الذوق. ﴿فلما أفل قال لا أحب الآفلين﴾، أي: فلما غرب هذا الكوكب واحتجب، قال: لا أحب من يغيب ويحتجب، ويحول بينه وبين محبه الأفق أو غيره من الحجب.

٧٧ ــ ﴿فلما رأى القمر بازغاً قال هذا ربي﴾، أي: فلما رأى القمر طالعاً من وراء الأفق أول طلوعه قال: هذا ربي، على طريق الحكاية لما كانوا يقولون تمهيداً لإبطاله كما تقدم، ﴿فلما أفل قال لئن لم يهدني ربي لأكونن من القوم الضالين﴾، أي: فلما أفل القمر كالكوكب، وهو أكبر منه منظراً وأبهى نوراً في الأرض، قال مسمعاً مَنْ حوله من قومه: لئن لم يهدني ربي الذي خلقني إلى العبادة التي ترضيه، بإعلامٍ خاص من لدنه، لأكونن من القوم الضالين عما يجب أن يُعْبَدَ به.

٧٨ ــ ﴿فلما رأى الشمس بازغة قال هذا ربي﴾، أي: قال مشيراً إليها

---

(١) قوله: «قال ذلك في مقام المناظرة والحجاج لقومه الخ»، هذا هو القول الحق في معنى هذه الآية، فإن إبراهيم الخليل عليه الصلاة السلام لم يقل ما حكاه الله عنه في هذه الآية وما بعده لأنه كان في صغره يعبد تلك الكواكب كما قيل، فإن الأنبياء معصومون عن الشرك قبل النبوة وبعدها، في صغرهم وشبابهم وسائر عمرهم، فلا يجوز اعتقاد ذلك ولا نسبته إلى نبي من الأنبياء، وكيف لا يكون قول إبراهيم على سبيل المناظرة ومن باب «التسليم الجدلي» بقول الخصم تمهيداً لإبطاله، والله تعالى سمى قول خليله هذا «حجة» في قوله تعالى ﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه﴾ الآية «٨٤» من هذه السورة. وقد أفاض المؤلف في أصل هذا المختصر ووفى هذا المقام حقه بما فيه الكفاية. (راجع ص ٧/٥٥٧ من تفسير المنار).

على الطريقة التي بيناها فيما قبله: هذا الذي أرى الآن أو الذي أشير اليه ربي. وأما قوله صلوات الله وسلامه عليه ﴿هذا أكبر﴾ فهو تمهيد قوي لإقامة الحجة البالغة عليهم، واستدراج لهم إلى التمادي في الاستماع بعد ذلك التعريض الذي كان يخشى أن يصدهم عنه. ومعناه: أن هذا أكبر من القمر والكواكب قدراً، وأعظم ضياء ونوراً، فهو إذاً أجدر منهما بالربوبية، إن كان المدار فيها على التفاضل والخصوصية، ﴿فلما أفلت قال يا قوم إني بريء مما تشركون﴾، أي: فلما أفلت كما أفل غيرها، واحتجب ضوؤها المشرق وذهب سلطانها، وكانت الوحشة بذلك أشد من الوحشة باحتجاب الكوكب والقمر، صرح عليه الصلاة والسلام بالنتيجة المرادة من ذلك التعريض، فتبرأ من شركٍ قومه، الذي أظهر مجاراتهم عليه في ليلته ويومه. والبراءة من الشيء التفصّي منه والتنحي عنه لاستقباحه، فهو كالبرء من المرض وهو السلامة من ألمه وضرره، و«ما» مصدرية أو موصولة أي: إني بريء من شرككم بالله تعالى، أو من هذه المعبودات التي جعلتموها أرباباً وآلهة مع الله تعالى. فيشمل الكواكب والأصنام وكل ما عبدوه وهو كثير.

٧٩ ــ ﴿ إني وجهت وجهي للذي فطر السماوات والأرض حنيفاً وما أنا من المشركين﴾ تبرأ من شركهم وقَفَّى على تلك البراءة ببيان عقيدته الحق، وهي التوحيد الخالص فقال: إني وجهت وجهي وقصدي، وجعلت توجهي في عبادتي للرب الخالق الذي فطر السماوات والأرض، أي: ابتدأ خلقهما بما فتق من رتق مادتهما وهي دخان، وأكمل خلقهن أطواراً في ستة أزمان، فهو خالق هذه الكواكب النيرات، وخالقكم وما تصنعون منه هذه الأصنام من معدن ونبات، وتوجيه الوجه هنا بمعنى إسلامه في قوله عز وجل: «ومن أحسن ديناً ممن أسلم وجهه لله وهو محسن واتبع ملة إبراهيم حنيفاً».

والحنيف: صفة من الحَنَف وهو بالتحريك: الميل عن الضلال والعوم إلى الاستقامة، وضد الـجَنَفُ بالجيم. فقوله «حنيفاً» حال، أي: وجهت وجهي له حال كوني مائلاً عن معبوداتكم الباطلة وعن غيرها، فتوجهي وإسلامي خالص له لا يشوبه شرك ولا رياء، وما أنا من القوم المشركين به الذين يتوجهون إلى

غيره من المخلوقات، كالكواكب أو الملائكة أو الملوك والصالحين، أو مايتخذ لهم من الأصنام والتماثيل.

وَحَآجَّهُۥ قَوْمُهُۥ قَالَ أَتُحَـٰٓجُّوٓنِّى فِى ٱللَّهِ وَقَدْ هَدَىٰنِ وَلَآ أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِۦٓ إِلَّآ أَن يَشَآءَ رَبِّى شَيْـًٔا وَسِعَ رَبِّى كُلَّ شَىْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ ﴿٨٠﴾ وَكَيْفَ أَخَافُ مَآ أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُم بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ عَلَيْكُمْ سُلْطَـٰنًا فَأَىُّ ٱلْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِٱلْأَمْنِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨١﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَلَمْ يَلْبِسُوٓا۟ إِيمَـٰنَهُم بِظُلْمٍ أُو۟لَـٰٓئِكَ لَهُمُ ٱلْأَمْنُ وَهُم مُّهْتَدُونَ ﴿٨٢﴾ وَتِلْكَ حُجَّتُنَآ ءَاتَيْنَـٰهَآ إِبْرَٰهِيمَ عَلَىٰ قَوْمِهِۦ نَرْفَعُ دَرَجَـٰتٍ مَّن نَّشَآءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿٨٣﴾

لما حاج إبراهيم قومه ببيان بطلان عبادة الأصنام وربوبية الكواكب، وإثبات وحدانية الله تعالى ووجوب عبادته وحده، وهي الحنيفية، حاجوه ببيان أوهامهم في شركهم، وقد بين الله تعالى في سورتي «الأنبياء» و«الشعراء» أنهم اعتذروا له عن عبادة الأوثان والأصنام بتقليد آبائهم، وليس للمقلد أن يحتج، ولكنه يجادل ويحاج مع كونه لا يخضع للحجة إذا قامت عليه، ويؤخذ من هذه الآيات أنهم لما لم يجدوا حجة عقلية على شركهم بالله خوفوه أن تمسه آلهتهم بسوء.

٨٠ ــ فقال تعالى: ﴿وحاجه قومه﴾، أي: وجادله قومه بعدما تقدم من أمره معهم، وخاصموه في أمر التوحيد الذي قرره لهم، كأن زعموا كما روي وسمع من أمثالهم: أن اتخاذ الآلهة لا ينافي الإيمان بالله الفاطر سبحانه، لأنهم وسطاء وشفعاء عنده، ومتخذون لأجله، وخوفوه بطشهم به، فماذا قال عليه السلام؟ ﴿قال أتحاجُّونِّي في الله وقد هدان﴾ أي: أتجادلونني مجادلة صاحب

الحجة في شأن الله تعالى وما يجب في الإيمان به، والحال أنه قد فضلني عليكم بما هداني إلى التوحيد الخالص، والحنيفية التي أقمت بها الحجة عليكم، وأنتم ضالون بإصراركم على شرككم، وتقليدكم به من قبلكم؟ ﴿ولا أخاف ما تشركون به﴾ من الكواكب والأصنام أن تصيبني بسوء، فإني أعلم علم اليقين أنها لا تضر ولا تنفع، ولا تبصر ولا تسمع، ولا تقرب ولا تشفع ﴿إلا أن يشاء ربي شيئاً﴾، أي: لكن أستثني من عموم الخوف في عموم الأوقات، من جهة آلهتكم كغيرها من المخلوقات، أن يشاء ربي القادر على كل شيء وقوع مكروه بي، فإنه يقع لا محالة كما شاء ربي، فإن فرض أنه شاء أن يسقط عليَّ صنم يشجني، أو كسف من شُهُب الكواكب يقتلني، فإن ذلك يقع بقدرة ربي ومشيئته، لا بمشيئة الصنم أو الكوكب ولا بقدرته، ولا بتأثيره في قدرته تعالى وإرادته، إذ لا يتأثر لشيء من المخلوقات في مشيئة الخالق الأزلية الجارية بما ثبت في علمه الأزلي ﴿وسع ربي كل شيء علمًا﴾، أي: إن علم ربي وسع كل شيء وأحاط به. مشيئته مرتبطة بعلمه المحيط القديم وقدرته منفذة لمشيئته، فلا يمكن أن يكون لشيء من المخلوقات التي تعبدونها ولا لغيرها تأثيرما في صفاته، ولا في أفعاله الصادرة عنها، لا بشفاعة ولا غيرها، ﴿أفلا تتذكرون﴾ أيها الغافلون أن هذا هو شأن الرب الفاطر، وأنه ينافي ما أنتم عليه من الشرك الظاهر، ومنه اعتقاد وقوع الضرّ بي أو النفع لكم، بالتصرف الذي تزعمونه لمعبوداتكم؟

٨١ ـ ﴿وكيف أخاف ما أشركتم ولا تخافون أنكم أشركتم بالله ما لم ينزل به عليكم سلطاناً؟﴾ أي: وكيف أخاف ما أشركتموه بربكم من خلقه فجعلتموه نِدّاً له، وهو لا ينفع ولا يضر، ولا يسمع ولا يبصر، ولا تخافون أنتم إشراككم بالله خالقكم ما لم ينزل به عليكم حجة بينة بالوحي ولا بنظر العقل، تُثْبِتُ لكم جعله شريكاً له في الخلق والتدبير، أو في الوساطة والشفاعة والتأثير، فافتياتكم على خالقكم الذي بيده الضر والنفع بهذه الموبقة الفظيعة، هو الذي يجب أن يُخاف ويُتقى.

﴿فأي الفريقين أحق بالأمن إن كنتم تعلمون؟﴾ المراد بالفريقين: فريق

الموحدين الحنفاء الذين يعبدون الله وحده، وفريق المشركين الذي استكبروا تأثير بعض الأسباب، فاتخذوا منها ما اتخذوا من الآلهة والأرباب، بل نسبوا إلى بعضها النفع والضر بخداع المصادفات واختراع الأوهام، فهو يقول لهم: أيُّ هذين الفريقين أحق وأجدر بالأمن على نفسه، من عاقبة عقيدته وعبادته؟ ثم قال: «إن كنتم تعلمون» أي: أيهما أحق بالأمن، أو: إن كنتم من أهل العلم والبصيرة في هذا الأمر، فأخبروني بذلك، وبينوه بالدلائل؟ وهذا إلجاء إلى الاعتراف بالحق، أو السكوت على الحماقة والجهل.

وأما الجواب فهو قوله الحق:

٨٢ ـ ﴿الذين آمنوا ولم يلبسوا إيمانهم بظلم أولئك لهم الأمن وهم مهتدون﴾ في هذا الجواب احتمالات أحدها: أنه من قوم إبراهيم. أي: تذكروا لما ذكرهم، وراجعوا عقولهم وفطرتهم، فاعترفوا بالحق كما اعترفوا حين كسر أصنامهم من بعد، إذ قال لهم «بل فعله كبيرهم هذا فاسألوهم إن كانوا ينطقون * فرجعوا إلى أنفسهم فقالوا إنكم أنتم الظالمون * ثم نُكسوا على رءوسهم لقد علمت ما هؤلاء ينطقون» وقد روى ابن جرير هذا الاحتمال عن ابن جريج. الثاني: أنه من قِبَلِ إبراهيم عليه السلام، صرَّح به إذ سكتوا عن الجواب مفحمين مبالغة في تبكيتهم. الثالث: أنه من الله عز وجل، فَصَل به القضاء بين إبراهيم ومن حاجه من قومه، واختاره ابن جرير وقال: إنه أولى القولين بالصواب، وقد يرجحه في اللفظ عطف الآية التالية على هذه.

والذي نراه أن الأمن في هذا الكلام يقابل الخوف فيه، وهو الأمن من عذاب الرب المعبود لمن لا يرضى إيمانه وعبادته، فإنهم خوفوا إبراهيم أن تمسه آلهتهم وأربابهم بسوء لجحده إياهم وعداوته لهم، فأجاب بأنه إنما يخاف الله وحده ولا يخافهم، والظلم الذي يلبس به الإيمان بالله ويخالطه، فينقص منه أو ينقضه، هو الشرك في العقيدة أو العبادة، كاتخاذ ولي من دون الله يدعى معه أو من دونه، ولو لأجل التقريب إليه والشفاعة عنده، ويُحَبُّ كحبه، ويُعَظَّمُ من جنس تعظيمه، لاعتقاد أن له سلطاناً من وراء الأسباب ينفع به ويضر بذاته، أو بتأثيره في مشيئة الله وقدرته، ولا يدخل فيه الظلم الذي ليس من شأنه أن لا يلابس الإيمان، كظلم المرء نفسه بإتيان بعض المضار، أو ترك بعض المنافع

عن جهل أو إهمال، أو ظلم غيره ببعض الأحكام أو الأعمال، وهذا التفسير للظلم هو ما ورد تفسيره به في الحديث المرفوع. فقد روى أحمد والبخاري ومسلم والترمذي وغيرهم من حديث ابن مسعود: أن الآية لما نزلت شق ذلك على الناس وقالوا: يا رسول الله وأينا لم يظلم نفسه؟ فقال ﷺ «إنه ليس الذي تعنون ألم تسمعوا ما قال العبد الصالح[1] (إن الشرك لظلم عظيم) إنما هو الشرك» وروي تفسير الظلم هنا بالشرك عن أبي بكر وعمر وابن عباس وأبي ابن كعب وحذيفة وسلمان الفارسي وغيرهم من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم.

٨٣ ـ ﴿وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه﴾ قيل: إن الاشارة إلى كل ما تقدم في هذا السياق، وقيل: إلى الآية الأخيرة منه، والأول أقوى وأظهر، وأعم وأشمل، والمراد بالحجة جنسها، لا فرد من أفرادها، أي: وتلك الحجة التي تضمنها ما تقدم من المقال، البعيدة المرمى في إثبات الحق وتزييف الضلال، هي حجتنا البالغة، التي لا تنال إلا بهدايتنا السابغة، أعطيناها إبراهيم حجة على قومه مستعلية عليهم، قاطعة لألسنتهم، ﴿نرفع درجات من نشاء﴾ الدرجات في الأصل: مراقي السُّلَم، وتوسع فيها فصارت تطلق على المراتب المعنوية في الخير والجاه والعلم والسيادة والرزق. وجملة «نرفع» استئنافية مبينة أن ما آتى الله إبراهيم ﷺ من الحجة كان باختصاصه بأعلى درجات النبوة الوهبية، وما ترتب عليها من درجات الدعوة الكسبية، وقوله تعالى بعد هذا: ﴿إن ربك حكيم عليم﴾ تذييل مقرر لمضمون ما قبله، وقد وضع فيه اسم الرب مضافاً إلى ضمير الرسول عليه الصلاة والسلام، على طريق الالتفات، تذكيراً منه تعالى لخاتم رسله بفضله عليه وتفضيله إياه، برفعه درجات على جميع رسل الله، فهو يقول له: إن ربك الذي رباك وآواك، وعلمك وهداك، ورفع ذكرك بجوده وكرمه، وجعلك خاتم رسله لجميع خلقه، حكيم في فعله.

وَوَهَبْنَا لَهُۥٓ إِسْحَٰقَ وَيَعْقُوبَ كُلًّا هَدَيْنَا وَنُوحًا هَدَيْنَا مِن قَبْلُ وَمِن

---

(١) قوله ﷺ: «العبد الصالح»، يعني: «لقمان الحكيم» رحمه الله تعالى، كما جاء في سورة «لقمان»، وهو عبد صالح كما وصفه النبي ﷺ ليس نبياً.

ذُرِّيَّتِهِۦ دَاوُۥدَ وَسُلَيْمَٰنَ وَأَيُّوبَ وَيُوسُفَ وَمُوسَىٰ وَهَٰرُونَ وَكَذَٰلِكَ نَجْزِى ٱلْمُحْسِنِينَ ﴿٨٤﴾ وَزَكَرِيَّا وَيَحْيَىٰ وَعِيسَىٰ وَإِلْيَاسَ كُلٌّ مِّنَ ٱلصَّٰلِحِينَ ﴿٨٥﴾ وَإِسْمَٰعِيلَ وَٱلْيَسَعَ وَيُونُسَ وَلُوطًا وَكُلًّا فَضَّلْنَا عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٨٦﴾ وَمِنْ ءَابَآئِهِمْ وَذُرِّيَّٰتِهِمْ وَإِخْوَٰنِهِمْ وَٱجْتَبَيْنَٰهُمْ وَهَدَيْنَٰهُمْ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٨٧﴾ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهْدِى بِهِۦ مَن يَشَآءُ مِنْ عِبَادِهِۦ وَلَوْ أَشْرَكُوا۟ لَحَبِطَ عَنْهُم مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٨٨﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحُكْمَ وَٱلنُّبُوَّةَ فَإِن يَكْفُرْ بِهَا هَٰٓؤُلَآءِ فَقَدْ وَكَّلْنَا بِهَا قَوْمًا لَّيْسُوا۟ بِهَا بِكَٰفِرِينَ ﴿٨٩﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَى ٱللَّهُ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ قُل لَّآ أَسْـَٔلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرَىٰ لِلْعَٰلَمِينَ ﴿٩٠﴾

بيّن الله تعالى في الآيات السابقة لهذه بعض ما رفع به من درجات إبراهيم عليه الصلاة والسلام، ثم بيّن في هذه فضله ونعمه عليه في حسبه ونسبه، وأعلاها جَعْلُ الكتاب والحكم والنبوة في ذريته، فقال:

٨٤ ــ ﴿ووهبنا له إسحاق ويعقوب كلاً هدينا﴾، أي: ووهبنا لإبراهيم بآية منا إسحاق نبياً من الصالحين، ومن وراء إسحاق ولده يعقوب نبياً منجباً للأنبياء والمرسلين، وهدينا كلاً منهما كما هدينا إبراهيم بما آتيناهما من النبوة والحكمة وقوة الحجة. ﴿ونوحاً هدينا من قبل﴾، أي: وهدينا جده نوحاً، هديناه من قبل إبراهيم إلى مثل ما هدينا له إبراهيم وذريته من النبوة والحكمة، وإرشاد الخلق وتلقين الحجة.

وأما قوله تعالى: ﴿ومن ذريته داود وسليمان وأيوب ويوسف وموسى وهارون وكذلك نجزي المحسنين﴾ وقوله:

٨٥ ــ ﴿وزكريا ويحيى وعيسى وإلياس كل من الصالحين﴾ وقوله:

٨٦ ــ ﴿وإسماعيل واليسع ويونس ولوطاً، وكلاً فضلنا على العالمين﴾

فهو عطف على «ونوحاً هدينا» أي: وهدينا من ذريته داود وسليمان إلخ، وقد جزم ابن جرير شيخ المفسرين بأن الضمير في «ذريته» لنوح، وتابعه على ذلك بعض المفسرين، واحتجوا بأنه أقرب في الذكر، وبأن لوطاً ويونس ليسا من ذرية إبراهيم. وذهب سائر المفسرين: إلى أن الضمير عائد إلى إبراهيم لأن الكلام في شأنه، وما آتاه الله تعالى من فضله، وإنما ذكر نوحاً لأنه جده، فهو لبيان نعم الله عليه في أفضل أصوله، تمهيداً لبيان نعمه عليه في الكثير من فروعه، كما قال تعالى في سورة «الحديد». «ولقد أرسلنا نوحاً وإبراهيم وجعلنا في ذريتهما النبوة والكتاب».

٨٧ ـ ﴿ومن آبائهم وذرياتهم وإخوانهم﴾، أي: وهدينا من آباء من ذكر من الأنبياء أي: بعض آبائهم وذرياتهم وإخوانهم، ومن المعلوم أن بعض هؤلاء الأقربين لم يهتد بهدي ابنه أو أبيه أو أخيه من الأنبياء كأبي إبراهيم وابن نوح. ﴿واجتبيناهم وهديناهم إلى صراط مستقيم﴾ وهذا عطف على «فضلنا»، أي: وفضلناهم واخترناهم واصطفيناهم بالاجتباء، واجتباء الله العبد: تخصيصه إياه بفيض إلهي يتحصل له منه أنواع من النعم بلا سعي من العبد، وذلك للأنبياء، وبعض من يقاربهم من الصديقين والشهداء.

٨٨ ـ ﴿ذلك هدى الله يهدي به من يشاء من عباده﴾، أي: ذلك الهدى إلى صراط مستقيم، وهو ما كان عليه أولئك الأخيار مما ذكر من الدين القويم، والفضل العظيم، هو هدى الله الخاص، الذي هو وراء جميع أنواع الهدى العام، كهدى الحواس والعقل، لأنه عبارة عن الإيصال بالفعل إلى الحق والخير على الوجه الذي يؤدي إلى السعادة، وقد تقدم شرح ذلك في تفسير سورة الفاتحة. وقوله: «يهدي به من يشاء من عباده» يقع على درجتين: هداية ليس لصاحبها سعي لها ولا هي مما ينال بكسبه، وهي النبوة المشار إليها بقوله تعالى «ووجدك ضالاً فهدى»، وهداية قد تنال بالكسب[1] والاستعداد، مع اللطف

---

(١) قوله: «وهداية قد تنال بالكسب والاستعداد إلخ» يعني بذلك هداية المؤمنين الصالحين التي أشار إليها في تفسير «الاجتباء» في الآية السابقة لا النبوة فإنها غير كسبية كما ذكر المؤلف بل هي فضل من الله تعالى.

الإلهي والتوفيق لنيل المراد. ﴿ولو أشركوا لحبط عنهم ما كانوا يعملون﴾، أي: ولو فرض أن أشرك بالله أولئك المهديون المجتبون، لحبط، أي: بطل وسقط عنهم ثواب ما كانوا يعملون، بزوال أفضل آثار أعمالهم في أنفسهم، الذي هو الأساس لما رفع من درجاتهم، لأن توحيد الله تعالى لما كان منتهى الكمال المزكي للأنفس، كان ضده ـ وهو الشرك ـ منتهى النقص والفساد المُدَسِّي لها، والمفسد لفطرتها، فلا يبقى معه تأثير نافع لعمل آخر فيها، يمكن أن يترتب عليه نجاتها وفلاحها.

٨٩ ــ ﴿أولئك الذين آتيناهم الكتاب والحكم والنبوة﴾ ذهب ابن جرير والرازي إلى أن الإشارة في «أولئك» إلى من ذكر في الآيات من أنبياء الله تعالى ورسله. وذهب آخرون إلى شمولها من ذكر بعدهم إجمالاً، من آبائهم وذرياتهم وإخوانهم. وقال ابن جرير: إن المراد بالكتاب ما ذكر في القرآن من صحف إبراهيم وموسى، وزبور داود، وإنجيل عيسى، وإن المراد بالحكم: الفهم بالكتاب ومعرفة ما فيه من الأحكام، وروي عن مجاهد: أن الحكم هو اللب، أي: العقل، فكأنه أراد: أن الله آتاهم العقل بالكتاب. وهو بمعنى ما قلنا: من أنه الفهم به اهـ. ولم يرو عن السلف في تفسير «الحكم» غير هذا القول عن مجاهد.

﴿فإن يكفر بها هؤلاء فقد وكَّلْنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين﴾، أي: فإن يكفر بهذه الثلاث ــ الكتاب والحكم والنبوة ــ هؤلاء المشركون من أهل مكة، وقد خُصُّوا بدعوتهم إلى الإيمان بها قبل غيرهم، إذ أوتيها على الوجه الأكمل رسول منهم، فقد وكلنا بأمر رعايتها، ووفقنا للإيمان بها وتولي نصر الداعي إليها، قوماً كراماً ليسوا بها بكافرين، بل منهم من آمن ومنهم من سيؤمن عندما يُدْعَى، أخرج ابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم عن ابن عباس في قوله «فإن يكفر بها هؤلاء»: يعني أهل مكة، يقول: إن يكفروا بالقرآن «فقد وكلنا بها قوماً ليسوا بها بكافرين». وذهب بعض المفسرين إلى أن الموكلين بها هم أصحاب رسول الله ﷺ مطلقاً، وقيل: كل من يؤمن به. والمختار عندنا أنهم جميع الصحابة فإن المهاجرين قد كانوا أول من آمن بها، وصبر على بلائها، وكانوا

بعد الهجرة في مقدمة الأنصار، في كل عمل وكل جهاد، ولكن الأنصار مقصودون بالذات لأن القوة والمنعة لم تكن إلا بهم.

٩٠ ـ ﴿أولئك الذي هدى الله فبهداهم اقتده﴾ الهدى ضد الضلال، وهو يطلق في مقام الدين على الطريق الموصل إلى الحق وهو الصراط المستقيم الذي نطلبه في صلاتنا، وعلى سلوك ذلك الطريق والاستقامة في السير عليه، والاقتداء في اللغة: السير على سنن من يتخذ قدوة، أي: مثالاً يتبع. والمعنى: أولئك الأنبياء الثمانية عشر، الذين ذكرت أسماؤهم في الآيات المتلوة آنفاً، والموصوفون في الآية الأخيرة بإيتاء الله إياهم الكتاب والحكم والنبوة، هم الذين هداهم الله تعالى الهداية الكاملة، فبهداهم دون ما يغايره ويخالفه من أعمال غيرهم، وهفوات بعضهم، اقتد أيها الرسول فيما يتناوله كسبك وعملك، مما بُعثت به من تبليغ الدعوة وإقامة الحجة، والصبر على التكذيب والجحود، وإيذاء أهل العناد والجمود، ومقلدة الآباء والجدود، وإعطاء كل حال حقها من مكارم الأخلاق وأحاسن الأعمال، كالصبر والشكر، والشجاعة والحلم، والإيثار والزهد، والسخاء والبذل، والحكم بالعدل، إلخ.

﴿قل لا أسألكم عليه أجراً﴾، أي: قل أيها الرسول لمن بعثت إليهم أولاً: لا أسألكم على هذا القرآن الذي أمرت أن أدعوكم إليه وأذكركم به، أو: على التبليغ ـ وكلاهما مفهوم من السياق وإن لم يذكرا، والمختار الأول ـ أجراً من مال ولا غيره من المنافع. ﴿إن هو إلا ذكرى للعالمين﴾ الضمير راجع إلى القرآن كما رجحنا، أي: ما هو إلا تذكير وموعظة لإرشاد العالمين كافة، لا لكم خاصة، وهو نص في عموم البعثة.

وَمَا قَدَرُواْ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦٓ إِذْ قَالُواْ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ عَلَىٰ بَشَرٍ مِّن شَيْءٍ قُلْ مَنْ أَنزَلَ ٱلْكِتَٰبَ ٱلَّذِى جَآءَ بِهِۦ مُوسَىٰ نُورًا وَهُدًى لِّلنَّاسِ تَجْعَلُونَهُۥ قَرَاطِيسَ تُبْدُونَهَا وَتُخْفُونَ كَثِيرًا وَعُلِّمْتُم مَّا لَمْ تَعْلَمُوٓاْ أَنتُمْ وَلَآ ءَابَآؤُكُمْ قُلِ ٱللَّهُ ثُمَّ ذَرْهُمْ فِى خَوْضِهِمْ يَلْعَبُونَ ﴿٩١﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ

مُّصَدِّقُ ٱلَّذِى بَيْنَ يَدَيْهِ وَلِتُنذِرَ أُمَّ ٱلْقُرَىٰ وَمَنْ حَوْلَهَا وَٱلَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۖ وَهُمْ عَلَىٰ صَلَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴿٩٢﴾

٩١ ـ ﴿وما قدروا الله حق قدره إذ قالوا ما أنزل الله على بشر من شيء﴾، أي: ما عظموه حق تعظيمه. وقال الليثي: ما وصفوه حق صفته، أي: إن منكري الوحي ما عرفوا الله تعالى حق معرفته، ولا وصفوه بما يجب وصفه به، ولا عرفوا كنه فضله على البشر، إذ قالوا: إنه ما أنزل شيئاً ما على أحد منهم. ﴿قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً﴾[1]. هذا رد على منكري الوحي والرسالة لقنه الله تعالى رسوله ﷺ في إثر بيان كون ذلك من شؤونه تعالى ومقتضى صفاته في تدبير أمر البشر. ﴿وعلمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم﴾ قال قتادة: إن اليهود آتاهم الله تعالى علماً فلم يهتدوا به، ولم يأخذوا به، ولم يعملوا به، فذمهم الله في عملهم ذلك. وقال مجاهد: هذه للعرب. وفي رواية عنه للمسلمين، ومؤداهما واحد، فإن ما علمه العرب من علوم القرآن وحكمه وهدايته قد أدوه إلى سائر

---

(١) قوله تعالى: ﴿قل من أنزل الكتاب الذي جاء به موسى نوراً وهدى للناس تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً﴾ لقد أكثر المؤلف في الأصل من نقل الأقوال في معنى هذه الآية وفي قوله تعالى: ﴿تجعلونه قراطيس تبدونها وتخفون كثيراً﴾ خاصة. ولم يصل إلى قرار واضح، ومثله فعل بعض المفسرين وتحقيق القول في تفسير هذه الآية: أن الخطاب فيها موجه أساساً إلى كفار مكة في سياق إقامة الحجة عليهم وبيان ضلالهم في إنكار نبوة محمد ﷺ وما أوحى الله تعالى إليه. وضرب لهم على ذلك مثلاً معروفاً لديهم ألا وهو «التوراة» التي يعلمون أنها كتاب موسى عليه السلام الذي أنزله الله إليه، ولكي ينبه التالي إلى ما أخفاه اليهود من الحق الذي في التوراة ومنه صفات خاتم الأنبياء محمد ﷺ، فقد خاطب اليهود أيضاً في السياق نفسه بقوله: ﴿تجعلونه قراطيس﴾ أي: قطعاً تكتبونها من أصل التوراة وتحرفون منها ما تحرفون ﴿وتبدونها﴾ محرفة للناس ﴿وتخفون كثيراً﴾ من الحق الذي في كتاب موسى. ويؤيد هذا التوجيه القراءة الصحيحة الأخرى بالياء أي: ﴿يجعلونه قراطيس يبدونها ويخفون كثيراً﴾ ومن المعلوم أن الذين فعلوا ذلك هم اليهود، ليس مشركو العرب. والله تعالى أعلم.

المسلمين من غيرهم فكانت فائدته عامة. وفي الجملة امتنان منه سبحانه على الرسول وقومه وسائر المؤمنين بإيتائهم هذا الكتاب الحكيم المبين. والمعنى عندنا على تقدير جعل الخطاب لليهود: وعلمتم بما أنزل على خاتم النبيين ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم الذين كانوا أعلم وأهدى منكم. ﴿قل الله، ثم ذرهم في خوضهم يلعبون﴾، أي: قل أيها الرسول: الله أنزله ـ أي: كتاب موسى ـ ثم دعهم بعد بيان الحق مؤيداً بالحجج والدلائل، فيما هم فيه من الخوض في الباطل، حال كونهم يلعبون كما يلعب الصبيان، فإنما عليك البلاغ والبيان، وعلينا الحساب والجزاء. وفي أمر الرسول بالجواب عما سئلوا عنه إيذان بأنهم لا ينكرونه ولا يقولونه، لما في الإنكار من مكابرة النفس، وما في الاعتراف من خزي الغلب والإقرار بما يجحدون من الحق.

٩٢ ـ ﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك مصدق الذي بين يديه﴾، أي: ذلك ما لزمكم من أن التوراة كتاب أنزله الله على موسى عليه السلام، أي: أوحاه إليه ليكتب ويهتدى به، إلى أن ينزل القرآن وهو «كتاب» عظيم القدر، فتنكيره للتفخيم، «أنزلناه» على خاتم رسلنا محمد ﷺ كما أنزلنا التوراة على موسى من قبل «مبارك» باركه الله أو بارك فيه بما فضل به ما قبله من الكتب في النظم والمعنى، وبما يكون من ثباته وبقائه إلى آخر عمر البشر في الدنيا. «مصدق الذي بين يديه» وهو ما تقدمه من كتب الأنبياء، أي: مصدق لإنزال الله تعالى إياها في الجملة، لا لكل ما يُعْزَى إليها بالتفصيل. ﴿ولتنذر أم القرى ومن حولها﴾ «أم القرى»: مكة، والمراد أهلها بالاتفاق، كنيت بهذه الكنية لأنها قبلة أهل القرى أي: البلاد التي يجتمع فيها الناس، كبيرة كانت أو صغيرة، أو: لأن فيها أول بيت وضع للناس، أو لأنها حجهم ومجتمعهم، أو لأنها أعظم القرى شأناً في الدين، أو لأنهم يعظمونها كالأُم، والمراد بقوله تعالى «ومن حولها» أهل الأرض كافة ويقويه تسميتها بأم القرى، ونحن نعلم الآن علم اليقين أن الناس يصلون متوجهين إلى بيت الله فيها، في جميع أقطار الأرض القريبة منها والبعيدة عنها، فهذا مصداق كونهم حولها.

﴿والذين يؤمنون بالآخرة يؤمنون به﴾، أي: والذين يؤمنون بالدار

الآخرة أو الحياة الآخرة، وما فيها من الجزاء على الإيمان والأعمال، إيماناً صحيحاً يؤمنون بهذا الكتاب المبارك لأنهم يجدون فيه أكمل الهداية إلى السعادة العظمى في تلك الدار، وأما المنكرون للبعث والجزاء فلا يشعرون بشدة الحاجة إلى هدايته، وفي هذا تعريض أو تصريح بسبب إعراض جمهور أهل مكة الأعظم عن هذا الكتاب الذي فيه سعادتهم. ﴿وهم على صلاتهم يحافظون﴾ يؤدونها في أوقاتها، مقيمين لأركانها وآدابها، فإن الإيمان بالبعث وبالقرآن يقتضي ذلك حتماً، وخصت الصلاة بالذكر لأنه لم يكن فُرِضَ عند نزول السورة من أركان العبادات غيرها، على أنه لما كانت الصلاة عماد الدين ورأس العبادات، ومُمِدة الإيمان بالتقوية وكمال الإذعان، كانت المحافظة عليها داعية إلى القيام بسائر العبادات المفروضة، وترك جميع المحرمات المنصوصة، ومحاسبة النفس على الشبهات والأفعال المكروهة.

وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا أَوْ قَالَ أُوحِىَ إِلَىَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَىْءٌ وَمَن قَالَ سَأُنزِلُ مِثْلَ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّـٰلِمُونَ فِى غَمَرَٰتِ ٱلْمَوْتِ وَٱلْمَلَـٰٓئِكَةُ بَاسِطُوٓا۟ أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوٓا۟ أَنفُسَكُمُ ٱلْيَوْمَ تُجْزَوْنَ عَذَابَ ٱلْهُونِ بِمَا كُنتُمْ تَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ غَيْرَ ٱلْحَقِّ وَكُنتُمْ عَنْ ءَايَـٰتِهِۦ تَسْتَكْبِرُونَ ﴿٩٣﴾ وَلَقَدْ جِئْتُمُونَا فُرَٰدَىٰ كَمَا خَلَقْنَـٰكُمْ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَتَرَكْتُم مَّا خَوَّلْنَـٰكُمْ وَرَآءَ ظُهُورِكُمْ وَمَا نَرَىٰ مَعَكُمْ شُفَعَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ زَعَمْتُمْ أَنَّهُمْ فِيكُمْ شُرَكَـٰٓؤُا۟ لَقَد تَّقَطَّعَ بَيْنَكُمْ وَضَلَّ عَنكُم مَّا كُنتُمْ تَزْعُمُونَ ﴿٩٤﴾

هاتان الآيتان في بيان وعيد من كذب على الله وادعى الوحي أو الإتيان بمثله. وهذا الوعيد يتضمن الشهادة بصدق النبي ﷺ. قال تعالى:

٩٣ ـ ﴿ومن أظلم ممن افترى على الله كذباً﴾ افتراء الكذب على الله: الاختلاق عليه بالحكاية عنه والعزو إليه، أو: باتخاذ الشركاء والأنداد له كما

يؤخذ من مجموع ما ورد في ذلك وهو المتبادر من اللفظ، والمعنى: لا أحد أظلم ممن افترى على الله كذباً ﴿أو قال أوحي إلي ولم يوح إليه شيء﴾ جعل بعضهم «أو» هنا بمعنى الواو، كقوله تعالى حكاية عن قوم شعيب: «أتنهانا أن نعبد ما يعبد آباؤنا أو أن نفعل في أموالنا ما نشاء» فيكون العطف فيه لتفسير افتراء الكذب، والمختار: أنه من عطف المقيد على المطلق، أو الخاص على العام، فإن افتراء الكذب على الله يشمل كل قول على الله بغير علم، فيدخل فيه ادعاء الوحي، ومنه ادعاء التحليل والتحريم، وغير ذلك من أحكام الشرع بغير علم، ﴿ومن قال سأنزل مثل ما أنزل الله﴾، أي: لا أحد أظلم ممن افترى على الله أو ادعى الوحي منه، وممن ادعى أنه قادر على أنزال مثل ما أنزل على رسوله، كمن قال من المشركين «لو نشاء لقلنا مثل هذا» وهو النضر بن الحارث، فقد كان ممن يقول من كفار مكة: إن القرآن أساطير الأولين، وإنه شعر، لو نشاء لقلنا مثله.

﴿ولو ترى إذ الظالمون في غمرات الموت﴾ الخطاب للرسول، ثم لكل من سمعه أو قرأه، وجواب «لو» محذوف للتهويل، و«الغمرات» جمع «غَمْرة» قيل: هي في أصل اللغة المرة من «غَمَرَهُ الماءُ» إذا غطاه ثم استعيرت للشدة، والمعنى: لو تبصر أو تعلم إذ يكون الظالمون الذين ذكروا في الآية أو جنس الظالمين الشامل لهم ولغيرهم، في غمرات الموت، وهي سكراته وما يتقدمه من شدائد الآلام البدنية أو النفسية أو مجموعها، التي تحيط بهم كما تحيط غمرات الماء بالغرقى ﴿والملائكة باسطو أيديهم﴾ إليهم بالعذاب يوم البعث، أو: باسطوها لقبض أوراحهم الخبيثة بالعنف والضرب، كما قال: «فكيف إذا توفتهم الملائكة يضربون وجوههم وأدبارهم» واختاره ابن جرير. وقد استعمل بسط اليد بمعنى الإيذاء المطلق في قوله تعالى: «إذ هـمَّ قوم أن يبسطوا إليكم أيديهم فكف أيديهم عنكم»، فإن أكثر الإيذاء العملي يكون بمد اليد، فإن أريد إيذاء معين ذُكِرَ كقوله تعالى حكاية في قصة ابني آدم: «لئن بسطت إلـيّ يدك لتقتلني» الآية. وقوله ﴿أخرجوا أنفسكم﴾ حكاية لقول الملائكة لهم عند بسط أيديهم لتعذيبهم أو لقبض أرواحهم، أو معناه: أخرجوها مما هي فيه إن استطعتم، فهو أمر توبيخ وتهكم، أو أخرجوها من أبدانكم.

﴿اليوم تجزون عذاب الهون بما كنتم تقولون على الله غير الحق وكنتم عن آياته تستكبرون﴾ هذا من قول الملائكة أو تتمته هنا. والمراد باليوم يوم القيامة الذي يبعث الناس فيه للحساب والجزاء، وقيل: إن المراد به وقت الموت بناء على القولين السابقين في بسط اليد، والتحقيق: أن المراد ببسط اليد مدها لتعذيبهم يوم القيامة وحينئذ يقولون لهم هذا القول ولا يصح القول الآخر إلا إذا صح جعل وقت الموت مبدأ يوم القيامة وهو خلاف الظاهر، والمعنى: اليوم تَلْقَوْن عذاب الذل والهوان لا ظلمًا من الرحمن، بل جزاء ظلمكم لأنفسكم بسبب ما كنتم تقولون مفترين على الله غير الحق، كقول بعضكم: ما أنزل الله على بشر من شيء، وزعم بعض آخر أنه أوحي إليه ولم يوح إليه شيء، وجَحْدُ طائفة منكم لما وصف الله تعالى به نفسه من الصفات، واتخاذ أقوام له البنين والبنات، واستكبار آخرين عما نصبه وما أنزله من الآيات البينات، احتقاراً من بعضهم لمن كرمه الله بإظهارها على يده ولسانه، وخشيةُ بعض آخر من تعيير عشرائه وأقرانه، وحاصل المعنى: ولو ترى أيها المخاطب بهذا ما يحل بالظالمين عند الموت ويوم البعث والجزاء مما ذكر لرأيت أمراً عظيمًا، وعذاباً أليمًا.

٩٤ ـ ﴿ولقد جئتمونا فرادى كما خلقناكم أول مرة﴾ هذه جملة مستأنفة بين الله تعالى فيها ما يقوله لهؤلاء يوم القيامة بعد بيان ما تقوله لهم ملائكة العذاب كما جزم ابن جرير، والمعنى: لقد جئتمونا متفرقين فرداً بعد فرد أو وحداناً منفردين عن الأنداد والأوثان، والأهل والإخوان، والأنصار والأعوان، مجردين من الخول والخدم والأملاك والأموال، كما خلقناكم أول مرة من بطون أمهاتكم ﴿وتركتم ما خولناكم وراء ظهوركم﴾ فلم تقدموا لأنفسكم منه شيئاً بين أيديكم. ومعنى «خولناكم»: أعطيناكم، وأصل التخويل إعطاء الخول، كالعبيد والنعم، ويعبر بالترك وراء الظهر عما فات الانسانَ التصرفُ فيه والانتفاعُ به، لفقده إياه أو بعده عنه، وبالتقديم بين الأيدي عما ينتفع به في المستقبل فالمراد هنا: أن ما كان شاغلاً لهم من المال والولد، والخدم والحشم، والأثاث والرياش، عن الإيمان بالرسل والاهتداء بما جاؤوا به، لم ينفعهم كما كانوا يتوهمون أن الله فضلهم به على المؤمنين، وأنهم يمكنهم الافتداء به أوببعضه من عذاب الآخرة، وإنما كان يمكنهم الانتفاع به لو آمنوا بالرسل

وأنفقوا في سبيل الله، ومثل هذا يقال في قوله ﴿وما نرى معكم شفعاءكم الذين زعمتم أنهم فيكم شركاء﴾ فإن الأديان الوثنية قائمة على قاعدتي الفداء والشفاعة، أي: وما نبصر معكم شفعاءكم، من الملائكة وخيار البشر وغيرهم، الذين زعمتم في الدنيا أنهم فيكم شركاء لله تعالى، تدعونهم ليشفعوا لكم عند الله ويقربوكم إليه زلفى، بتأثيرهم في إرادته، وحملهم إياه على ما لم تتعلق في الأزل به. أي: تقطع ما كان بينكم من صلات النسب والملك والولاء والخلة، وقدر بعضهم: تقطع الوصلُ بينكم. ﴿وضل عنكم ما كنتم تزعمون﴾، أي: وغاب عنكم ما كنتم تزعمون من شفاعة الشفعاء، وتقريب الأولياء، وأوهام الفداء، إذ علمتم بطلان غروركم به واعتمادكم عليه، أو ضل عنكم الشفعاء الذين كنتم تزعمون أنهم يشفعون لكم، وجملة القول: أن آمالهم خابت في كل ما كانوا يزعمون ويتوهمون.

إِنَّ ٱللَّهَ فَالِقُ ٱلْحَبِّ وَٱلنَّوَىٰ يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَمُخْرِجُ ٱلْمَيِّتِ مِنَ ٱلْحَىِّ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ فَأَنَّىٰ تُؤْفَكُونَ ﴿٩٥﴾ فَالِقُ ٱلْإِصْبَاحِ وَجَعَلَ ٱلَّيْلَ سَكَنًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ حُسْبَانًا ذَٰلِكَ تَقْدِيرُ ٱلْعَزِيزِ ٱلْعَلِيمِ ﴿٩٦﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَ لَكُمُ ٱلنُّجُومَ لِتَهْتَدُوا۟ بِهَا فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿٩٧﴾ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ فَمُسْتَقَرٌّ وَمُسْتَوْدَعٌ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَفْقَهُونَ ﴿٩٨﴾ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ مِنَ ٱلسَّمَآءِ مَآءً فَأَخْرَجْنَا بِهِۦ نَبَاتَ كُلِّ شَىْءٍ فَأَخْرَجْنَا مِنْهُ خَضِرًا نُّخْرِجُ مِنْهُ حَبًّا مُّتَرَاكِبًا وَمِنَ ٱلنَّخْلِ مِن طَلْعِهَا قِنْوَانٌ دَانِيَةٌ وَجَنَّٰتٍ مِّنْ أَعْنَابٍ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُشْتَبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ ٱنظُرُوٓا۟ إِلَىٰ ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَيَنْعِهِۦٓ إِنَّ فِى ذَٰلِكُمْ لَءَايَٰتٍ لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ ﴿٩٩﴾

هذه طائفة من آيات التنزيل، مبينة ومفصلة لطائفة من آيات التكوين، تدل أوضح الدلالة على وحدانية الله تعالى وقدرته، وعلمه وحكمته، ولطفه ورحمته، جاءت تالية لطائفة من الآيات في أصول الإيمان الثلاثة، التوحيد والبعث والرسالة، فهي مزيد تأكيد في إثباتها، وكمال بيان في معرفة الله تعالى، بما فيها من بيان سننه وحكمه في الإحياء والإماتة والأحياء والأموات، وتقديره وتدبيره لأمر النيرات في السماوات، وأنواع حججه ودلائله في أنواع النبات، قال عز وجل:

٩٥ ــ ﴿إن الله فالق الحب والنوى﴾ «الفَلْقُ والفَرْقُ والفَتْقُ»، جنس واحد للشق، و«الحب»: بالفتح اسم جنس للحنطة وغيرها مما يكون في السنبل والأكمام والجمع «حبوب» مثل فلس وفلوس والواحدة حبة. و«النوى» جمع «نواة» وهي ما يكون في داخل التمر ونحوها، والمعنى: إن الله هو فالق ما تزرعون من حب الحصيد، ونوى الثمرات، وشاقُّهُ بقدرته وتقديره، الذي ربط به أسباب الإنبات بمسبباتها. ومنها جعل الحب والنوى في التراب، وإرواء التراب بالماء. وعن ابن عباس: أن المراد بالفلق هنا الخلق والإيجاد، والأول أظهر في بيان المراد، وقد بين ذلك بقوله: ﴿يخرج الحي من الميت﴾، أي: يخرج الزرع ــ بأنواعه ــ وهو حي، أي: متغذ نام، من الميت، وهو ما لا يتغذى ولا يَنْمِي من الحب والنوى وغيرهما من البزور، كما يخرج الحيوان من البيضة والنطفة. فإن قيل: إن علماء المواليد يزعمون أن في كل أصول الأحياء حياة، فكل ما ينبت من ذلك ذو حياة كامنة. قلنا: إن هذا اصطلاح لهم يسمون القوة أو الخاصية التي يكون بها الحب قابلاً للإنبات حياة، ولكن هذا لا يصح في اللغة إلا بضرب من التجوز، وإنما حقيقة الحياة في اللغة ما يكون بها لجسم متغذياً نامياً بالفعل، وهذا أدنى مراتب الحياة عند العرب، ولها مراتب أخرى كالإحساس والقدرة والإرادة والعلم والعقل والحكمة والنظام، وهذه أعلى مراتب الحياة في المخلوق، ﴿ومخرج الميت من الحي﴾ كالحب والنوى من النبات، والبيضة والنطفة من الحيوان، ﴿ذلكم الله فأنى تؤفكون﴾، أي: ذلكم المتصف بما ذكر من مقتضى القدرة الكاملة والحكمة

البالغة، هو الله خالق كل شيء، فكيف تصرفون عن عبادته وحده، وتشركون به من لا يقدر على فلق نواة ولا حبة، ولا إحداث سنبلة ولا نخلة؟

٩٦ ـ ﴿فالق الإصباح وجعل الليل سكناً والشمس والقمر حسباناً﴾، فَلْقُ الإصباح: عبارة عن فلق ظلمة الليل، وشقها بعمود الصبح، الذي يبدو في جهة مطلع الشمس من الأفق مستطيلاً، فلا يعتد به حتى يصير مستطيراً، تتفرى الظلمة عنه من أمامه وعن جانبيه إلى أن تنقشع وتحول، ولذلك سمي فجراً فإن الفجر بمعنى الفَلْق. والله تعالى هو فالق الإصباح بنور الشمس الذي يتقدمها، إذ هو خالقها ومقدر مواقع الأرض منها في سيرها، و«السكن» بالتحريك: السكون، وما يُسْكَنُ فيه من مكان كالبيت، وزمان كالليل، وكذا ما يسكن إليه من زوج أو حبيب، والليل يطمئن إليه التَّعِبُ بالنهار لاستراحته فيه. وجَعْل الشمسِ والقمر حسباناً، أي: عِلْمي حساب، لأن طلوعهما وغروبهما وما يظهر من تحولاتهما واختلاف مظاهرهما كل ذلك بحساب، وفضل الله تعالى في ذلك عظيم فإن حاجة الناس إلى معرفة حساب الأوقات، لعباداتهم ومعاملاتهم وتواريخهم لا تخفى على أحد منهم في جملتها، وعند خواص العلماء من ذلك ما ليس عند غيرهم، وعلماء الفلك والتقاويم متفقون في هذا العصر على أن للأرض حركتين، حركة تتم في أربع وعشرين ساعة وهي مدار حساب الأيام، وحركة تتم في سنة وبها يكون اختلاف الفصول وعليها مدار حساب السنين الشمسية، ﴿ذلك تقدير العزيز العليم﴾، أي: ذلك الجعل العالي الشأن، البعيد المدى في الإبداع والإتقان، فوق بُعْدِ النيرات عن الإنسان، المرتب على ما ذكر من سبب اختلاف الأيام والفصول وتقدير السنين الشمسية، ومن تشكلات القمر التي نعرف بها الشهور القمرية، هو تقدير الخالق الغالب على أمره في تنظيم ملكه، الذي وضع المقادير والأنظمة الفلكية وغيرهما بما اقتضاه واسع علمه.

٩٧ ـ ﴿وهو الذي جعل لكم النجوم لتهتدوا بها في ظلمات البر والبحر﴾ هذا نوع آخر من آيات التكوين العلوية، مقْرُون بفائدته في تعليل جعله، والمراد بالنجوم ما عدا الشمس والقمر من نيرات السماء، وقيل: إنهما

يدخلان في عمم النجوم لأن القمر مما يهتدى به في الظلمات، وكانت العرب في بداوتها تؤقت بطلوع النجم لأنهم ما كانوا يعرفون الحساب، وإنما يحفظون أوقات السنة بالأنواء، وهي نجوم منازل القمر في مطالعها ومغاربها وقد سموا الوقت الذي يجب الأداء فيه «نجمًا» تجوزاً، لأن الاستحقاق لا يعرف إلا به، ثم سموا المال الذي يؤدّى نجمًا، وقالوا نجّمه إذا جعله أقساطاً. وكان اهتداؤهم بالنجوم قسمين: أحدهما معرفة الوقت من الليل أو من السنة، والثاني: معرفة المسالك والطرق والجهات.

وها هنا يذكر المفسرون النهي عن علم النجوم الذي يزعم أهله أنهم يعرفون به ما سيكون في المستقبل من الأحداث قبل حدوثها. ومنهم من بالغ فأطلق النهي عن علم النجوم إلا القدر الذي يهتدي به في الظلمات ويعرف به الحساب، ويحصل به الاعتبار بزينة السماء، لأن هذه الأشياء هي التي هدى إليها الكتاب. والصواب أن المذموم هو تلك الأوهام التي يزعمون معرفة الغيب بها دون علم الهيئة الفلكية الذي يعرف به من آيات قدرة الله وعلمه وحكمته ما لا يعرف من علم آخر، وقد اتسع هذا العلم في عصرنا[1] هذا بما استحدث من المراصد المقربة للأبعاد والآلات المحللة للنور التي يعرف بها سرعة سيره وأبعاد الأجرام السماوية بعضها من بعض، ومساحة الكواكب وكثافتها، والمواد المؤلفة منها.

ولعل كثرة الآيات في عالم السماء هي نكتة تذييل الآية بقوله تعالى:

---

(١) قوله: «وقد اتسع هذا العلم في عصرنا هذا الخ»، كتب المؤلف كلامه هذا عام ألف وثلاثمائة وسبعة وثلاثين هجرية، عندما كانت علوم الفضاء والفلك محدودة الوسائل ولا تملك منها ما وصل اليه علماء الفضاء في عصرنا، فها نحن الآن في العام الثالث بعد المائة الرابعة والألف للهجرة، وقد بلغ هذا العلم مدى واسعاً فطرق العلماء فيه أبواب الفضاء، ونزلوا على سطح القمر وأرسلوا أقمارهم الصناعية إلى الزهرة والمريخ، وهم يحاولون في كل يوم التعرف على الجديد من هذا العالم الواسع الرحيب، ولا ينقصهم والله سوى التفكر في ملكوت السماوات والأرض وما فيهما من عجائب الخلق وأسراره، ليؤمن الناس بالله تعالى خالق كل شيء ومالكه، ومدبر الأمر ومقدر المقادير.

﴿قد فصلنا الآيات لقوم يعلمون﴾ سواء أريد بها آيات التنزيل أو آيات التكوين. فإن أريد بها المعنى الأول فوجهه: أن هذه الآية وما قبلها وما في معناهما من الآيات، المنزلة في الحث على النظر في ملكوت السماء، كله تفصيل مبين لطرق النظر والبحث في العالم السماوي، للذين يعلمون بالفعل أو بالقوة والاستعداد شيئاً من حكم الله تعالى، وعجائب صنعه فيه، فيزدادون بهذا التفصيل بحثاً وعلماً، فيكون علمهم نامياً مستمراً. وإن أريد الثاني فوجهه أظهر، وهو أن الآيات الدالة على علم الله تعالى وحكمته وفضله على خلقه، لا يستخرجها من النظر في النجوم إلا الذين يعلمون أي: أهل العلم بهذا الشأن، الذين يقرنون العلم بالإعتبار، ولا يرضون بأن يكون منتهى الحظ، ما تمتع به اللحظ، ولا غاية النظر والحساب، أن يقال: إن هذا لشيء عجاب.

٩٨ ــ ﴿وهو الذي أنشأكم من نفس واحدة فمستقر ومستودع﴾، والمعنى: أنه تعالى هو الذي أنشأكم من نفس واحدة، وهي إما الروح التي هي الخلق الآخر في قوله تعالى بعد ذكر أطوار خلق الجسد «ثم أنشأناه خلقاً آخر» وإما الذات المركبة من الروح والجسد، والمراد بها الإنسان الأول الذي تسلل منه سائر الناس بالتوالد بين الأزواج، وهو آدم عليه السلام، وفي إنشاء جميع البشر من نفس واحدة آيات بينات على قدرة الله علمه وحكمته ووحدانيته، وفي التذكير به إرشاد إلى ما يجب من شكر نعمته، ومن وجوب التعارف والتآلف والتعاون بين البشر، وعدم جعل تفرقهم إلى شعوب وقبائل، مدعاة للتعادي والتقاتل، وقد فصلنا القول في هذا المعنى في تفسير أول آية من سورة «النساء» ص السادسة من هذا الجزء.

﴿قد فصلنا الآيات لقوم يفقهون﴾، أي: قد جعلنا الآيات المبينة لسننا في خلق البشر مفصلة. كل فصل ونوع منها يدل على قدرة الخالق وإرادته، وعلمه وحكمته، وفضله ورحمته، فصلناها كذلك لقوم يفقهون ما يتلى عليهم، أي: يفهمون المراد منه ومرماه، ويفطنون لدقائقه وخفاياه.

٩٩ ــ ﴿وهو الذي أنزل من السماء ماء فأخرجنا به نبات كل شيء فأخرجنا منه خضراً نخرج منه حباً متراكباً﴾

هـذه الآية المنـزلة مـرشدة إلى نـوع آخر من آيـات التكوين وهـو إيجاد الماء، وإنزاله من السماء، وجعله سبباً للنبات، وجعل النبات المسبب عنه أنواعاً كثيرة، مشتبهة وغير متشابهـة، وبذلـك يلتقي آخر السيـاق بأولـه. أي: وهو الذي أنزل من السحاب ماء، فأخرجنا من الأرض، فأخرجنامنه، أي: من النبات خَضِراً، أي: شيئاً غضاً أخضر بالخلقة لا بالصناعة[1] وهو ما تشعب من أصل النبات الخارج من الحب كساق النجم وأغصان الشجر، نخرج منه أي من هذا الأخضر المتشعب من النبات آناً بعد آن حباً متراكباً بعضه فوق بعض وهو السنبل، فهذا تفصيل لنماء النجم الذي لا ساق له من النبات ونتاجه، وعطف عليه حال نظيره من الشجر فقال: ﴿ومن النخل من طلعها قنوان دانية﴾ «النخل»: الشجر الذي ينتج التمر. و«من طلعها» بدل مما قبله، وطلعها: أول ما يطلع، أي: يظهر من زهرها الذي يكون منه ثمرها، وقبل أن ينشق عنه كافوره أي: وعاؤه، و«القنوان» جمع «قنو» ـ بالكسر ـ وهو العذق الذي يكون فيـه الثمر، ومثله في وزنـه، واستواء مثنـاه، وجمعه،: «الصنـو والصنوان» وهو ما يخرج من أصل الشجرة من الفروع. والقنوان من النخل كالعناقيد من العنب والسنابل من القمح.

والمعنى: أنـه يخـرج من طلع النخـل قنـوان دانيـة القـطوف، سهلة التنـاول، أو: بعضهـا دان قـريب من بعض لـكثـرة حملهـا. ﴿وجنات من أعناب﴾، أي: ونخرج منه ـ أي: من ذلك الخضر ـ جنات من أعناب. ﴿والزيتون والرمان مشتبهاً وغير متشابه﴾، أي: وأخص من نبات كل شيء الزيتون والرمان، حال كونه مشتبهاً في بعض الصفات، وغير متشابه في بعض آخر، قيل: إن هذه الحال من الرمان وحده، فإنه أنواع تشتبه في شكل الورق والثمر وتختلف في لون الثمر وطعمه، فمنه الحلو والحامض والمز. وقيل

---

(١) قوله: «أي: شيئاً غضاً أخضر بالخلقة لا بالصناعة، وهو ما تشعب الخ» بهذا فسر المؤلف معنى كلمة «خَضِـراً» في هذه الآيـة، وهو تفسـير غير دقيق، ولا غـرابة في ذلك فإن العلم بعد ستين سنة من وقت أن كتب المؤلف كلامه هذا قد تطور كثيراً، فالصحيح في معنى «خضراً» أنه: «المادة الخضراء» وهي التي تعرف في الاصطلاح العلمي في أيامنا بـ «الكلوروفيل».

غير ذلك. أو: المعنى كل منها مشتبه وغير متشابه، وذلك ظاهر مما قبله، وصرحوا بأن المشتبه والمتشابه هنا بمعنى واحد، إذ يقال: اشتبه الأمران وتشابها، كما يقال: استويا وتساويا. والحق أن بين الصيغتين فرقاً؛ فمعنى «اشتبها» التبس أحدهما بالآخر من شدة الشبه بينهما، ومعنى «تشابها» أشبه أحدهما الآخر ولو في بعض الوجوه والصفات، فهذا أعم مما قبله. ولا شك في أن بعض ما ذكر يتشابه ولا يشتبه، وبعضه يتشابه حتى يشتبه حتى على البستاني الماهر، كما شاهدنا ذلك واختبرناه في بعض أنواع الرمان الحلو مع الحاض، وهذا من دقة تعبير التنزيل في تحديد الحقائق.

﴿انظروا إلى ثمره إذا أثمر وينعه﴾ أي: انظروا نظر تأمل واعتبار، إلى ثمر ما ذُكر، إذا هو تلبس واتصف بالإثمار، وإلى ينعه عندما يينع، أي: يبدو صلاحه وينضج، وتأملوا صفاته في كل من الحالين وما بينهما، يظهر لكم من لطف الله وتدبيره، وحكمته في تقديره، ما يدل أوضح الدلالة على وجوب توحيده ﴿إن في ذلك لآيات لقوم يؤمنون﴾، أي: في ذلكم الذي أمرتم بالنظر إليه والنظر فيه، دلائل عظيمة أو كثيرة للمستعدين للاستدلال من المؤمنين بالفعل ومن المستعدين للإيمان، وأما غيرهم فإن نظرهم كنظر الطفل وإن كانوا من العالمين بأسرار عالم النبات، والغواصين على ما فيه من المحاسن والنظام. لا يتجاوز نظرهم هذه الظواهر، ولا يعبرها إلى ما تدل عليه من وجود الخالق، ومن إثبات صفاته التي تتجلى فيها، ووحدته التي ينتهي النظام إليها، وإن كانوا يعلمون أن وحدة النظام في الأشياء المختلفة، لا يمكن أن تصدر عن إرادات متعددة.

وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ شُرَكَآءَ ٱلْجِنَّ وَخَلَقَهُمْ ۖ وَخَرَقُوا۟ لَهُۥ بَنِينَ وَبَنَٰتٍۭ بِغَيْرِ عِلْمٍ ۚ سُبْحَٰنَهُۥ وَتَعَٰلَىٰ عَمَّا يَصِفُونَ ﴿١٠٠﴾ بَدِيعُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ ۖ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُن لَّهُۥ صَٰحِبَةٌ ۖ وَخَلَقَ كُلَّ شَىْءٍ ۖ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴿١٠١﴾ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ ۖ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ خَٰلِقُ كُلِّ شَىْءٍ فَٱعْبُدُوهُ ۚ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ

وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾ لَّا تُدْرِكُهُ ٱلْأَبْصَـٰرُ وَهُوَ يُدْرِكُ ٱلْأَبْصَـٰرَ وَهُوَ ٱللَّطِيفُ ٱلْخَبِيرُ ﴿١٠٣﴾

حكى الله تعالى في هذه الآيات بعض ضروب الشرك التي قال بها بعض العرب، وروى التاريخ كثيراً من نوعها عن أمم العجم، وهي اتخاذ شركاء لله من عالم الجن المستتر عن العيون، واختراع نسل له من البنات والبنين، حكى هذا بعد تفصيل ما تقدم فيما قبله من أنواع الآيات، الدالة على توحده بالخلق والتدبير في عوالم الأرض والسموات، وتعقبه بإنكاره وتنزيه الخالق المبدع عنه، وذلك قوله عز وجل:

١٠٠ ــ ﴿وجعلوا لله شركاء الجنَّ﴾، أي: وجعل هؤلاء المشركون لله سبحانه شركاء، وفَسَّر هؤلاء الشركاء بالجن على طريق البدل النحوي، ولم يقل وجعلوا الجن شركاء لله، بل قدم وأخر في النظم لإفادة أن محل الغرابة والنكارة أن يكون لله شركاء لا مطلق وجود الشركاء، ثم كون الشركاء من الجن، فقدَّم الأهم فالأهم. ﴿وخلقهم﴾ أي: والحال أن الله تعالى قد خلق هؤلاء الجاعلين له الشركاء، وليس لشركائهم فعل ولا تأثير في خلقهم، أو خلق الشركاء المجعولين، كما خلق غيرهم من العالمين، فنسبة الجميع إليه واحدة.

﴿وخرقوا له بنين وبنات بغير علم﴾، أي: واختلقوا له تعالى بحماقتهم وجهلهم بنين وبنات بغير علم ما بذلك، فسمى مشركو العرب الملائكة بنات الله «وقالت اليهود عزير ابن الله، وقالت النصارى المسيح ابن الله، ذلك قولهم بأفواههم يضاهئون قول الذين كفروا من قبل» وهاك بيان ذلك: الخرق والخزق والخرم والخرب والخرز ألفاظ فيها معنى الثقب بإنفاذ شيء في الجسم، والخرق: قطع الشيء على سبيل الفساد من غير تدبر ولا تفكر، قال تعالى: «أخرقتها لتغرق أهلها» وهو ضد الخلق فإن الخلق هو فعل الشيء بتقدير ورفق والخرق بغير تقدير. ولعل ما تقدم من الفرق بين الخلق والخرق في الأفعال، يأتي نظيره في الأقوال، فالخلق الكذب المقدَّر المنظم، والخرق الكذب الذي لا تقدير فيه ولا نظام، ولا روية ولا إنعام، فههنا يظهر التقييد بنفي التدبر والنظر، ويؤيده

قوله تعالى «بغير علم» أي: من غير أن يعلموا حقيقة ما قالوه من خطأ وصواب، ولكن رمياً بقولٍ عن عمى وجهالة، من غير فكر وروية فهو بيان وتوكيد لمعنى «خرقوا» فهذا التعبير من أدق بلاغة التنزيل، وهو بيان معنى الشيء بما يدل على تزييفه. وتنكير «العلم» هنا في حيز النفي بـ «غير» للدلالة على انسلاخ هؤلاء المشركين في خرقهم هذا عن كل ما يسمى علمًا، فلا هُمْ على علم بمعنى ما يقولون ولا على دليل يثبته، ولا على علم بمكانه من الفساد والبعد من العقل، ولا بمكانه من الشناعة والإمراء بمقام الألوهية والربوبية، ﴿سبحانه تعالى عما يصفون﴾، أي: هو منزه عن ذلك متعال عنه لأنه نقص ينافي انفراده بالخلق والتدبير، وكونه ليس كمثله شيء.

١٠١ ــ ﴿بديع السماوات والأرض﴾ هذا بيان لما قبله من معنى تسبيح الباري وتعاليه عما يصفه به المشركون، و«البديع»: المحدث العجيب، والبديع المبدع، وأبدعت الشيء اخترعته لا على مثال، والبديع من أسماء الله تعالى لإبداعه الأشياء وإحداثه إياها، من «بدع الخلق»، أي: بدأه والله تعالى كما قال سبحانه: «بديع السماوات والأرض»، أي: خالقهما ومبدعهما، فهو سبحانه الخالق المخترع لا عن مثال سابق. ﴿أنى يكون له ولد ولم تكن له صاحبة﴾، أي: كيف يكون له ــ وهو المبدع لكل شيء ــ ولد، والحال أنه لم يكن له زوج ينشأ الولد من ازدواجه بها، ولا معنى للولد إلا ما كان كذلك، وإنما وجود جميع الكائنات السماوية والأرضية بإيجاد إبداعي للأصول، وإيجاد سببي كالتوالد بينها بحسب سننه في التوالي، ولذلك قال ﴿وخلق كل شيء﴾ خلقاً، ولم يلده ولادة، فما خرقتم له من الولد مخلوق له لا مولود، وهذه الجملة استئنافية أو حال بعد حال، واستدلال بعد استدلال، ومثلها وقوله: ﴿وهو بكل شيء عليم﴾، وبيانه: أن علمه بكل شيء ذاتي له، ولا يعلم كل شيء إلا الخالق لكل شيء، «ألا يعلم من خلق؟» ولو كان له ولد لكان هو أعلم به، ولهدى العقول إليه بآيات الوحي ودلائل العلم.

١٠٢ ــ ﴿ذلكم الله ربكم لا إله إلا هو خالق كل شيء فاعبدوه﴾

الخطاب للمشركين المحجوجين، أو لجميع المكلفين، والإشارة إلى المنزه عما يصفون، المتصف بما وصف به نفسه من الإبداع والانفراد بخلق جميع الأشياء، أي: ذلكم الذي شأنه ما ذكر هو الله ربكم، لا من خرقوا له من الأولاد، وأشركوا به من الأنداد، فاعبدوه إذاً ولا تشركوا به شيئاً، لا إله إلا هو خالق كل شيء، ﴿وهو على كل شيء وكيل﴾، أي: وهو مع كل ما ذكر موكول إليه كل شيء، يتصرف فيه ويدبره بعلمه وحكمته.

١٠٣ ــ ﴿لا تدركه الأبصار﴾ البصر: العين، إلا أنه مذكر، وأبصرتُ الشيء، رأيتُهُ. وقيل: البصر حاسة الرؤية. والإدراك: اللحاق والوصول إلى الشيء. ففي الإدراك معنى اللحوق ومعنى بلوغ غاية الشيء، ومن هنا فسر الجمهور الإدراك في الآية برؤية الإحاطة التي يعرف بها كنهه عز وجل، فتكون بمعنى «يعلم ما بين أيديهم وما خلفهم ولا يحيطون به علمًا» فنفي إحاطة العلم لا يستلزم نفي أصل العلم، وكذلك نفي إدراك البصر للشيء لا يستلزم نفي أصل العلم، وكذلك نفي إدراك البصر للشيء لا يستلزم نفي رؤيته إياه مطلقاً. وهذا أقوى ما جمع به أهل السنة بين الآية والأحاديث الصحيحة الناطقة برؤية المؤمنين لربهم في الآخرة من جهة اللغة. وقد جلينا مسألة «رؤية الرب في الآخرة» في باب الفتوى من مجلد المنار التاسع عشر (ص ٢٨٢ ــ ٢٨٨) وسنعود اليها في تفسير قوله تعالى لموسى عليه السلام: «لن تراني» الآية «١٤٣» من سورة «الأعراف» إن شاء الله تعالى.

وأما قوله تعالى: ﴿وهو يدرك الأبصار﴾ فمعناه: أن الله تعالى يرى العيون الباصرة، أو قوى الإبصار المودعة فيها، رؤية إدراك وإحاطة، بحيث لا يخفى عليه من حقائقها ولا من عملها شيء. وقد عرف البشر من تشريح العين ما تتركب منه طبقاتها ورطوباتها ووظائف كل منها في ارتسام المرئيات فيها، وعرفوا كثيراً من سنن الله تعالى في النور ووظائفه في رسم صور الأشياء في العينين، ولكن لم يعرفوا كنه الرؤية ولا كنه قوة الإبصار ولا حقيقة النور، وفي لسان العرب عن أبي إسحاق: أعلم الله أنه يدرك الأبصار، وفي هذا الإعلام دليل على أن خلقه لا يدركون الأبصار، أي: لا يعرفون حقيقة البصر،

وما الشيء الذي صار به الإنسان يبصر من عينيه دون أن يبصر من غيرهما من سائر أعضائه. ﴿وهو اللطيف الخبير﴾، أي: وهو اللطيف بذاته، الباطن في غيب وجوده، بحيث تخسأ الأبصار دون إدراك حقيقته، على أنه الظاهر بآياته التي تعرف بها العقول بطريق البرهان، الظاهر في مجالي ربوبيته لأهل العرفان، بتجلياته التي تكمل في الآخرة فيكون العلم به رؤية عيان، وهو في كلٍ منزه عن مشابهة الخلق، فتعالى الله الملك الحق.

قَدْ جَآءَكُم بَصَآئِرُ مِن رَّبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِۦ وَمَنْ عَمِىَ فَعَلَيْهَا وَمَآ أَنَا۠ عَلَيْكُم بِحَفِيظٍ ﴿١٠٤﴾ وَكَذَٰلِكَ نُصَرِّفُ ٱلْءَايَٰتِ وَلِيَقُولُوا۟ دَرَسْتَ وَلِنُبَيِّنَهُۥ لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٥﴾ ٱتَّبِعْ مَآ أُوحِىَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ وَأَعْرِضْ عَنِ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٠٦﴾ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكُوا۟ وَمَا جَعَلْنَٰكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا وَمَآ أَنتَ عَلَيْهِم بِوَكِيلٍ ﴿١٠٧﴾

١٠٤ ـ ﴿قد جاءكم بصائر من ربكم﴾ «البصائر»: جمع بصيرة، ولها معان: منها عقيدة القلب والمعرفة الثابتة باليقين، أو: اليقين في العلم بالشيء، أو القوة التي تدرك بها الحقائق العلمية، وهذا يقابل البصر الذي تدرك به الأشياء الحسية، والخطاب وارد على لسان الرسول ﷺ كما قال ابن جرير وغيره، فالمعنى: قد جاءكم في هذه الآيات الجلية، بصائر من الحجج العقلية والكونية، تثبت لكم عقائد الحق اليقينية، التي يتوقف عليها نيل السعادة الأبدية، جاءكم ذلك من ربكم الذي خلقكم وسواكم، وربى أجسادكم ومشاعركم وسائر قواكم، ليربي بها أرواحكم، بأحسن مما ربى به أشباحكم ﴿فمن أبصر فلنفسه﴾، أي: فمن أبصر بها الحق والهدى، فآمن وعمل صالحاً ثم اهتدى، فلنفسه أبصر، ولسعادتها ما قدم من الخير وأخر، ﴿ومن عمي فعليها﴾، أي: ومن عمي عن الحق بإعراضه عنها، وعدم النظر والاستبصار بها فأصر على ضلاله، ثباتاً على عناده، أو تقليد آبائه وأجداده، فعليها جنى،

وإياها أردى، وَلَعَمَى البصائر شر من عمى الأبصار، وأسوأ عاقبة في هذه الدار وفي تلك الدار، ﴿وما أنا عليكم بحفيظ﴾ يراقب أعمالكم ويحصيها عليكم ويحفظها ليجازيكم عليها، وإنما أنا بشير ونذير، والله هو الرقيب الحفيظ، فهو يعلم ما تسرون وما تعلنون، ويجزيكم عليه بما تستحقون.

١٠٥ ــ ﴿وكذلك نصرف الآيات﴾، أي: ومثل ذلك التصريف والتفنن العلي الشأن، البعيد الشأو، في فنون المعاني وأفنان البيان، الذي تراه في هذه السورة أو هذا السياق، نصرِّف الآيات في سائر القرآن، لإثبات أصول الإيمان، والهداية لأحاسن الآداب والأعمال، مراعاة لتفاوت العقول والأفهام، لاختلاف استعداد الأفراد والأقوام، ﴿وليقولوا درست﴾، أي: وليقول هؤلاء المشركون الجاحدون، المعاندون منهم والمقلدون: قد دَرَسْتَ من قبل يا محمد وتعلَّمت، وليس هذا بوحي منزل كما زعمت، وقد قالوا مثل هذا إفكاً وزوراً، وزعموا أنه من غلام رومي كان يصنع السيوف بمكة، وقيل: إنه كان يختلف إليه كثيراً، وذلك قوله تعالى في سورة«النحل» «ولقد نعلم أنهم يقولون إنما يعلِّمه بشر، لسان الذي يلحدون إليه أعجمي وهذا لسان عربي مبين»، أو: «ليقولوا دارسْتَ» العلماء وذاكرتهم، وجئتنا بما تلقيته عنهم، أو: «دَرَسَتْ» هذه العقائد ومُحيتْ، بمعنى أنها أساطير قديمة قد رثَّت وخَلَقت، وهاتان القراءتان، في معنى قوله تعال في سورة القرقان: «وقال الذين كفروا إن هذا إلا إفك افتراه وأعانه عليه قوم آخرون فقد جاؤوا ظلمًا وزوراً * وقالوا أساطير الأولين اكتتبها فهي تملى عليه بكرة وأصيلاً»، وحكمة القراءات الثلاث حكاية أقوال ثلاث فئات من المشركين، وهو من إيجاز القرآن العجيب في الكلم والرسم.

﴿ولنبينه لقوم يعلمون﴾، أي: ولنبين هذا القرآن المشتمل على ما ذكر من تصريف الآيات، لقوم يعلمون ما تدل عليه الآيات من الحقائق، وما يترتب على الاهتداء بها من السعادة.

١٠٦ ــ ﴿اتبع ما أوحي إليك من ربك لا إله إلا هو وأعرض عن المشركين﴾ بعد أن بين تعالى لرسوله أن الناس فريقان فريق قد فسدت فطرتهم ولم يبق فيهم استعداد للاعتداد بتلك البصائر المنزلة، ولا للعلم بما فيها من

تصريف الآيات البينة، وفريق يعلمون، وبالبيان يهتدون ، أمره أن يتبع ما أوحي إليه من ربه، بالبيان له والعمل به، وقرن هذا الأمر بكلمة توحيد الألوهية، لبيان وجوب ملازمته لتوحيد الربوبية، فكما أن الخالق المربي للأشباح بما أنزل من الرزق، وللأرواح بما أنزل من الوحي، واحد لا شريك له في الخلق ولا في الهداية، فالواجب أن يكون الإله المعبود واحداً لا شريك له في الجزاء على الأعمال بشفاعة ولا ولاية،فالأمر هنا بالاتباع ليس الغرض منه مجرد المداومة عليه، كما هو الشأن في أكثرمن يأمر بالعمل من هو متلبس به، وإنما الغرض منه بيان كونه من متممات التبليغ، بأن لا يبالي بإصرارهم على الشرك، ولا بمثل قولهم له دارست أو درست، لأن الحق يعلو متى ظهر بالقول والعمل مع الإخلاص، لا يضره الباطل بخرافات الأعمال ولا بزخارف الأقوال، ثم هون عليه أمر الإعراض عنهم، بقوله:

١٠٧ ـ ﴿ولو شاء الله ما أشركوا﴾ أي: ولو شاء الله تعالى أن لا يشركوا لما أشركوا، وذلك أنه لم يخلق البشر مؤمنين طائعين بالفطرة كالملائكة، وإنما خلقهم مستعدين للإيمان والكفر، والتوحيد والشرك، والطاعة والفسق، ومضت سنته في ذلك بأن يكونوا عاملين مختارين. فأما غرائزهم وفطرهم فكلها خير، وأما تصرفهم فيها وكسبهم لعلومهم وأعمالهم فمنه الخير والشر، ﴿وما جعلناك عليهم حفيظاً وما أنت عليهم بوكيل﴾ وإنما أنت بشير ونذير، والله تعالى هو الحفيظ والوكيل عليهم، وهو مع ذلك لا يسلبهم استعدادهم، ولا يجبرهم بقدرته على الإيمان والطاعة له. إذ لو فعل ذلك لكان إخراجاً لهم من جنس البشر إلى جنس آخر. ولعل في الجملتين احتباكاً والتقدير: وما جعلناك عليهم حفيظاً تحفظ عليهم أعمالهم لتحاسبهم وتجازيهم عليها، ولا وكيلاً تتولى أمورهم وتتصرف فيها، وما أنت عليهم بوكيل ولا حفيظ بملك ولا سيادة. أي: ليس لك ما ذكر من الوصفين بأمرنا وحكمنا، ولا لك ذلك بالفعل كما يكون نحوه لبعض الملوك بالقهر أو التراضي.

وَلَا تَسُبُّوا۟ ٱلَّذِينَ يَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ فَيَسُبُّوا۟ ٱللَّهَ عَدْوًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَٰلِكَ

زَيَّنَّا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلَهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِم مَّرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٠٨﴾ وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَّيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلْ إِنَّمَا الْآيَاتُ عِندَ اللَّهِ وَمَا يُشْعِرُكُمْ أَنَّهَا إِذَا جَاءَتْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٩﴾ وَنُقَلِّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ كَمَا لَمْ يُؤْمِنُوا بِهِ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَنَذَرُهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١١٠﴾

أمر الله تعالى رسوله فيما قبل هذه الآيات بتبليغ وحيه بالقول والفعل، وبالإعراض عن المشركين، بمقابلة جحودهم وطعنهم في الوحي بالصبر والحلم، ثم عطف على هذا الإرشاد النهي عن سب آلهتهم، وطلب بعضهم للآيات وحقيقة حالهم فيها فقال:

١٠٨ ـ ﴿ولا تسبوا الذين يدعون من دون الله فيسبوا الله عدواً بغير علم﴾، أي: ولا تسبوا أيها المؤمنون معبوداتهم التي يدعونها من دون الله، فيترتب على ذلك سبهم لله سبحانه وتعالى، عدواً، أي: تجاوزاً إلى ذلك بغير علم منهم أن ذلك يكون سباً لله سبحانه، لأنهم لا يتعمدون سبه ابتداء عن روية وعلم، بل يسبونه بوصف لا يؤمنون به، وهذا مما يجب اجتناب سببه، أو يقابلون الساب لمعبودهم بمثل سبه، يريدون محض المجازاة، فيتجاوزونها، كما يقع كثيراً من المختلفين في الدين والمذهب: يسب نصراني نبي المسلم، فيسب المسلم نبيه ويريد عيسى (عليهما الصلاة والسلام)، ويسب شيعي يلاحي سنياً ويماريه، أبا بكر فيسب علياً (رضي الله عنهما)، والأول يعلم: أن سب عيسى كفر كسب محمد ﷺ، والثاني يعلم: أن سب علي فسق كسب أبي بكر رضي الله عنهما. ومثل هذا يقع كثيراً[1]. ﴿كذلك زينا لكل أمة عملهم﴾، أي: مثل

---

(١) نعم، فقد تفشت في بعض بلاد المسلمين عادة تبادل الشتائم بألفاظ الكفر، أو عند الغضب كسب اسم الخالق جل جلاله أو سب الدين، وهذه عادة شائعة نعوذ بالله منها لدى كثير من الناس في بلادنا. وقد بلغني أن سب القرآن الكريم شائع في بعض البلاد، =

ذلك التزيين الذي يحمل المشركين على ما ذكر، حميةً لمن يدعون من دون الله، زينا لكل أمة عملهم من إيمان وكفر، وخير وشر، أي: مضت سنتنا في أخلاق البشر وشؤونهم أن يستحسنوا ما يجرون عليه ويتعودونه مما كان عيه آباؤهم، أو مما استحدثوه بأنفسهم، ﴿ثم إلى ربه مرجعهم فينبئهم بما كانوا يعملون﴾، أي: يرجع جميع أفراد أولئك الأمم إلى ربهم الذي هو سيدهم ومالك أمرهم، بعد أن يموتوا ويبعثوا، لا إلى غيره، إذ لا رب غيره، «فينبئهم» عقب رجوعهم إليه للحساب الجزاء «بما كانوا يعملون» مما كان مزيناً لهم وغير مزين، ويجزيهم به إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

١٠٩ ـ ﴿وأقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها﴾، أي: وأقسم أولئك المشركون المعاندون بالله أشد أيمانهم تـأكيداً، ومنتهى جهدهم ووسعهم مبالغة فيها، لئن جاءتهم آية من الآيـات الكونيـة التي اقترحوها، أو: أية آية مطلقاً، ليؤمنن بها أنها من عند الله للدلالة على صدق رسوله ﷺ فيكون إيمانهم بها إيماناً به، أو: ليؤمنن بما دعاهم إليه بسببها ﴿قل إنما الآيات عند الله﴾، أي: قل أيها الرسول إنما الآيات عند الله تعالى، فهو وحده القادر عليها والمتصرف فيها، يعطيها من يشاء ويمنعها من يشاء بحكمته «وما كان لرسول أن يأتي بآية إلا بإذن الله» ومشيئته، ﴿وما يشعركم أنها إذا جاءت لا يؤمنون﴾، أي: إنكم ليس لكم شيء من أسباب الشعور بهذا الأمر الغيبي الذي لا يعلمه إلاَّ علاَّم الغيوب سبحانـه وتعالى، وهـو أنهم

= والسبب في انتشار هذه العادة الشنيعة أمن السابين من عقاب الحاكين، فإن أنظمة كثير من الدول لا تعاقب من يسب اسم الله تعالى أو نبياً أو كتاباً سماوياً، الخ ولا تعتبر هذا الفعل القبيح محظوراً بينما تعاقب بأقسى العقوبات ــ وربما بالقتل ــ من يشتم الحاكم أو النظام. . بل لا يسلم من يأمر بالمعروف، ويقدم النصح من العقوبة الشديدة. . ولا حول ولا قوة إلا بالله العظيم.

فعلى من يتلفظ بما هو كفر مما أشرنا إلى بعضه أن يجدد إسلامه فينطق بالشهادتين مستغفراً ربه تائباً إليه مما وقع فيه فهو أكبر الذنوب وأفحشها.

لا يؤمنون إن جاءت الآية. والخطاب للمؤمنين الذين تمنوا مجيء الآية ليؤمنوا والنبي ﷺ معهم، وقيل: لهم وحدهم.

١١٠ ــ ﴿ونقلب أفئدتهم وأبصارهم كما لم يؤمنوا به أول مرة﴾، أي: وما يشعركم أيضاً أننا نقلب أفئدتهم عند مجيء الآية بالخواطر والتأويلات، والتفكر في استنباط الاحتمالات، وأبصارهم في توهم التخيلات، كشأنهم في عدم إيمانهم بما جاءهم أول مرة من الآيات، وقيل: الضمير في قوله «به» للقرآن، ﴿ونذرهم في طغيانهم يعمهون﴾ «العمه»: التردد في الأمر من الحيرة فيه، أي: وندعهم في تجاوزهم الحدود في الكفر والعصيان، المشابه لطغيان الماء في الطوفان، الذي رسخوا فيه، فترتب عليه ما ذكر من سنتنا في تقليب القلوب والأبصار، يترددون متحيرين فيما سمعوا ورأوا من الآيات.

وَلَوْ أَنَّنَا نَزَّلْنَآ إِلَيْهِمُ ٱلْمَلَـٰٓئِكَةَ وَكَلَّمَهُمُ ٱلْمَوْتَىٰ وَحَشَرْنَا عَلَيْهِمْ كُلَّ شَىْءٍ قُبُلًا مَّا كَانُوا۟ لِيُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّآ أَن يَشَآءَ ٱللَّهُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَهُمْ يَجْهَلُونَ ﴿١١١﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِىٍّ عَدُوًّا شَيَـٰطِينَ ٱلْإِنسِ وَٱلْجِنِّ يُوحِى بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ زُخْرُفَ ٱلْقَوْلِ غُرُورًا وَلَوْ شَآءَ رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١١٢﴾ وَلِتَصْغَىٰٓ إِلَيْهِ أَفْـِٔدَةُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْـَٔاخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُوا۟ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ ﴿١١٣﴾

بيّـن الله سبحانه في الآيتين اللتين قبل هذه الآيات أن مقترحي الآيات الكونية على الرسول صلى الله عليه وسلم أقسموا بالله مجتهدين في أيمانهم مؤكديها قائلين: لئن جاءتنا آية لنؤمنن بها وبما تدل عليه من صدق الرسول في دعوى الرسالة وما جاء به عن الله تعالى.

صرح بما هو أبلغ من ذلك فقال:

١١١ ــ ﴿ولو أننا نزلنا إليهم الملائكة﴾ فرأوها المرة بعد المرة بأعينهم،

وسمعوا شهادتها لك بالرسالة بآذانهم ﴿وكلمهم الموتى﴾ منهم بإحيائنا إياهم آية لك، وحجةً على صدق ما جئت به عن الله تعالى، ﴿وحشرنا عليهم كل شيء قبلاً﴾، أي: وجمعنا كل شيء من الآيات والدلائل غير الملائكة والموتى، فسقناه وأرسلناه عليهم مقابلاً لهم، أو: كافلاً لصحة دعواك، أو: قبيلاً قبيلاً ﴿ما كانوا ليؤمنوا﴾، أي: ما كان من شأنهم ولا مقتضى استعدادهم أن يؤمنوا، ونفي الشأن أبلغ من نفي الفعل، ذلك بأنهم لا ينظرون في شيء من الآيات نظر استدلال، وإنما ينظرون إليها نظر من جاءه ولي يريد نصره وإغاثته وإخراجه من ضيق نزل به فظن أنه عدو يهاجمه ليوقع به ويسلبه ما بيده فينبري لقتاله، فإذا قال له إنما أنا ولي نصير، لا عدو مغير، ظن أنه يخدعه بقوله، وأنه إذا لم يسبق إلى قتله قتله، لا يعقل غير هذا.

وأما الاستثناء بقوله تعالى ﴿إلا أن يشاء الله﴾ فقيل هو منقطع معناه: لكن الله تعالى إن شاء إيمان أحد منهم آمن، وقيل: هو استثناء متصل من أعم الأحوال أو الأوقات، والمراد عليه: أنهم ما داموا على صفاتهم التي هم عليها في زمن اقتراح الآيات، لا يؤمنون، وإذا شاء الله أن يزيلها فعل. والظاهر: أنه مؤيد لذلك الجزم بعدم إيمان هؤلاء الناس، الموصوفين بما ذُكر من العناد والكبرياء والمكابرة، ومعناه: أن سنة الله تعالى في فقدهم الاستعداد للإيمان جارية بحسب مشيئته تعالى ككل ما يجري في هذا العالم ولو شاء غير ذلك لكان، ولكنه لا يشاء لأنه تغيير لسننه، فهو إذاً مزيد تأكيد لنفي الإيمان عنهم.

﴿ولكن أكثرهم يجهلون﴾ سنن الله تعالى في عباده، وانطباقها على الأفراد والجماعات، لذلك يتمنى بعض المؤمنين لو يؤتى مقترحو الآيات ما اقترحوه، لظنهم أنه يكون سبباً لإيمانهم، وليست الآيات بملزمة ولا مغيرة لطباع البشر في اختيار ما ترجح عند كل منهم بحسب نظره فيها وفي غيرها، ولو شاء تعالى لجعلها كذلك ولو شاء أيضاً لخلق الإيمان في قلوب البشر خلقاً لا عمل لهم فيه ولا اختيار. وحينئذ لا يكونون محتاجين إلى رسل بل لا يكونون هم هذا النوع من الخلق الذي سمي الإنسان.

١١٢ ـ ﴿وكذلك جعلنا لكل نبي عدواً شياطين الإنس والجن﴾، أي: وكما جعلنا هؤلاء ومَنْ على شاكلتهم أعداءً لك، جعلنا لكل نبي جاء قبلك أعداءهم شياطين الإنس والجن، ومعنى هذا الجعل: أن سنة الله تعالى في الخلق مضت بأن يكون الشرير المتمرد العاتي عن الحق عدواً للدعاة إليه من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ومن ورثتهم وناشري هدايتهم.

﴿يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً﴾، أي: يلقي بعضهم إلى بعض القول المزين المموه بما يظنون أنه يستر قبحه ويخفي باطله، بطرق خفية دقيقة، لا يفطن لباطلها كل أحد ليغروهم به.

﴿ولو شاء ربك ما فعلوه﴾، أي: ولو شاء ربك أيها الرسول أن لا يفعلوا هذا الإيحاء الغارَّ، ما فعلوه، ولكنه لم يشأ أن يغيِّـر خلقهم، أو: يجبرهم على خلاف ما زينته لهم أهواؤهم، بل شاء أن يكون كل من الإنس والجن مستعدين للحق والباطل، والخير والشر، وأن يكونوا مختارين في سلوك كل من الطريقين، كما قال في الإنسان «وهديناه النجدين»، ومن وسوسة هؤلاء الشياطين للناس وزخرفها تحريف مثل هذه الآية الحكيمة بحملها على معني الجبر فيقولون: إن كل عاص لله معذور لأنه ما عصاه إلا بمشيئته التي لا يستطيع الخروج عنها. وسيأتي في هذه السورة قوله تعالى في ذلك: «سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء. كذلك كذب الذين من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا. قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا؟ إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون» فلا عذر بمشيئة الله لأحد، لأنه لم يشأ أن تكون أفعالهم اضطرارية، بل خلقهم بمشيئته، يفعلون ما يفعلون باختيارهم، ﴿فذرهم وما يفترون﴾ مِنْ كذب، ويخلقون مِنْ إفك، ليصرفوا الناس عن الحق، واستقم كما أمرت، فإنما عليك البلاغ، وعلينا الحساب والجزاء، والعاقبة للمتقين، وسنريك سنتنا في أمثالهم بعد حين. وقد فعل عز وجل فأهلك المستهزئين بالقرآن الذين قيل إن السياق نزل فيهم، ونصر الله عبده، وأعز جنده.

١١٣ ـ ﴿ولتصغى إليه أفئدة الذين لا يؤمنون بالآخرة﴾، أصغى إلى

حديثه: مال واستمع، والمعنى: يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول ليغروهم به ويخدعوهم، وينشأ عن ذلك أن تَصْغى إليه قلوب الذين لا يؤمنون بالآخرة لموافقته لأهوائهم ﴿وليرضوه وليقترفوا ما هم مقترفون﴾، أي: وليترتب عليه أيضاً، أن يَرْضَوه من غير بحث في صحته وعدمها، وأن يقترفوا بتفسيره ما هم مقترفوه من المعاصي والآثام، بغرورهم به ورضاهم عنه.

أَفَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْتَغِي حَكَمًا وَهُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ إِلَيْكُمُ ٱلْكِتَٰبَ مُفَصَّلًا وَٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَعْلَمُونَ أَنَّهُۥ مُنَزَّلٌ مِّن رَّبِّكَ بِٱلْحَقِّ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُمْتَرِينَ ﴿١١٤﴾ وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾

١١٤ ـ ﴿أفغير الله أبتغي حكمًا﴾ «الحكم» ـ بفتحتين ـ هو من يتحاكم الناس إليه باختيارهم، ويرضون بحكمه وينفذونه، أي: أأطلب حكمًا غير الله تعالى يحكم بيني وبينكم في هذا الأمر وغيره ﴿وهو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً﴾، أي: والحال أنه هو الذي أنزل إليكم الكتاب مفصلاً فيه كل ما يصح به الحكم ـ فإنزاله مشتملاً على الحكم التفصيلي للعقائد والشرائع وغيرها، على لسان رجل منكم أمي مثلكم، هو أكبر دليل وأوضح آية، على أنه من عند الله تعالى لا من عنده هو.

﴿والذين آتيناهم الكتاب يعلمون أنه منزل من ربك بالحق﴾، أي: والذين أعطيناهم علم الكتب المنزلة من قبله، كعلماء اليهود والنصارى دون المقلدين منهم، يعلمون أن هذا الكتاب منزل عليك من ربك بالحق، وبيان هذا من وجهين: أحدهما: أن العالم بالشيء يميز بين ما كان منه وما لم يكن، فمن ألَّف كتاباً في علم الطب كان الأطباء أعلم الناس بكونه طبيباً، ومن ألّف كتاباً في النحو كان النحاة أعلم الناس بكونه نحوياً، كذلك المؤمنون بالوحي العالمون بما أنزل الله على أنبيائهم منه يعلمون أن هذا القرآن من جنس ذلك الوحي، وفي

أعلى مراتب الكمال منه، وأن أوسع البشر علمًا لا يستطيع أن يأتي بمثله، فكيف يستطيع رجل أمي لم يقرأ ولم يكتب قبله شيئاً «وما كنت تتلو من قبله من كتاب ولا تخطه بيمينك، إذاً لارتاب المبطلون» ولذلك قال تعالى في آية أخرى: «أولم يكن لهم آية أن يعلمه علماء بني إسرائيل».

ثانيهما: أن في الكتب الأخيرة كالتوراة والإنجيل بشارات بالنبي صلى الله عليه وآله وسلم لم تكن تخفى على علمائهما في زمنه ﷺ، وقد اعترف المنصفون من أولئك العلماء بذلك وآمنوا، وكتم بعضهم الحق وأنكروه بغياً وحسداً.

والخطاب في قوله تعالى: ﴿فلا تكونن من الممترين﴾ للنبي ﷺ والمراد غيره، على حد قولهم «إياك أعني واسمعي يا جارة»، وقيل: لكل مخاطب، أي: فلا تكونن من الشاكين في ذلك.

١١٥ ــ ﴿وتمت كلمة ربك صدقاً وعدلاً﴾ «الكلمة» تطلق على الجملة والطائفة من القول في معنى واحد أو غرض واحد، طال أو قصر. فمعنى الجملة: وتمت كلمة ربك أيها الرسول فيما وعدك به من نصرك، وما أوعد به هؤلاء المستهزئين بالقرآن، المقترحين للآيات، وأمثالهم من معاندي قومك المستكبرين عن الإيمان بك من خذلانهم وهلاكهم، كما تمت من قبل في الرسل وأعدائهم من قبلك. أما تمامها صدقاً، فهو وقوع مضمونها من حيث كونها خبراً، وأما تمامها عدلاً: فمن حيث كونها جزاء الكافرين المعاندين للحق بما يستحقون، وللمؤمنين المهتدين بما يستحقون، وإن كانوا بمقتضى الفضل يزادون.

﴿لا مبدل لكلماته﴾ كما أنه لا تبديل لسننه، و«التبديل»: التغيير بالبدل، وهذه الجملة تعليل لما قبلها، والمعنى: أن كلمة الله تعالى في نصرك أيها الرسول وخذلان أعدائك قد تمت، وأصبح نفوذها حتمًا لا مرد له، لأن كلمات الله التي هي من أفرادها لا مبدل لها إذ لا يستطيع أحد من خلقه أن يزيل كلمة من كلماته بكلمة أخرى تخالفها، أو يمنع صدقها على من وردت فيهم، كأن يجعل

الوعد وعيداً، أو الوعيد وعداً، أو يصرفهما عن الموعود بالثواب أو الموعد بالعقاب إلى غيرهما، أو يحول دون وقوعهما البتة.

﴿وهو السميع العليم﴾، أي: أنه تعالى سميع لتلك الأقوال الخادعة منهم، عليم بما في قلوبهم من ذلك الصغي والميل وغيره من مقاصدهم ونياتهم، وبما يقترفون من السيئات بكفرهم وغرورهم.

وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِي الْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ مَن يَضِلُّ عَن سَبِيلِهِ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴿١١٧﴾

١١٦ ـ ﴿وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله﴾ هذه جملة معطوفة على ما قبلها متممة له، فهو تعالى يقول لرسوله: لا تبتغ أنت ومن اتبعك حُكْمًا غير حكم الذي أنزل إليك الكتاب مفصلاً، فهذا الكتاب هو الهداية التامة الكاملة، فادع إليه الناس كافة «وإن تطع أكثر من في الأرض يضلوك عن سبيل الله» التي بينها لك فيه، لأنهم ضالون متبعون لوحي الشياطين ﴿إن يتبعون إلا الظن وإن هم إلا يخرصون﴾، أي: ما يتبعون في عقائدهم وآدابهم وأعمالهم إلا الظن الذي ترجحه لهم أهواؤهم.

١١٧ ـ ﴿إن ربك هو أعلم من يضل عن سبيله وهو أعلم بالمهتدين﴾، أي: إن ربك الذي رباك وعلمك أيها الرسول بما أنزل إليك الكتاب مفصلاً، وبين لك فيه ما لم تكن تعلم من الحق ومن شؤون الخلق، هو أعلم منك ومن سائر خلقه بمن يضل عن سبيله القويم، وهو أعلم بالمهتدين السالكين صراطه المستقيم.

فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِن كُنتُم بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ ﴿١١٨﴾ وَمَا لَكُمْ

﴿أَلَّا تَأْكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَقَدْ فَصَّلَ لَكُم مَّا حَرَّمَ عَلَيْكُمْ إِلَّا مَا اضْطُرِرْتُمْ إِلَيْهِ وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَائِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِالْمُعْتَدِينَ ﴿١١٩﴾ وَذَرُوا ظَاهِرَ الْإِثْمِ وَبَاطِنَهُ إِنَّ الَّذِينَ يَكْسِبُونَ الْإِثْمَ سَيُجْزَوْنَ بِمَا كَانُوا يَقْتَرِفُونَ ﴿١٢٠﴾ وَلَا تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ وَإِنَّهُ لَفِسْقٌ وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰ أَوْلِيَائِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾

بعد أن بيّن تعالى لرسوله ﷺ أن أكثر أهل الأرض يضلون مَنْ أطاعهم لأنهم ضالون خراصون، وأنه هو أعلم بالضالين المهتدين، رتب على ذلك أمر اتباع هذا الرسول بمخالفة الضالين من قومهم وغير قومهم في مسألة الذبائح، وبترك جميع الآثام فقال:

١١٨ ـ ﴿فكلوا مما ذكر اسم الله عليه إن كنتم بآياته مؤمنين﴾، أي: إذا كان أمر أكثر الناس على ما بينته لكم، «فكلوا مما ذكر اسم الله عليه» من الذبائح دون غيره، «إن كنتم بآياته» التي جاءتكم بالهدى والعلم «مؤمنين»، وبما يخالفها من ضلال الشرك والكفر وجهل أهله مكذبين، وحكمة الاهتمام بهذه المسألة وقرنها بمسائل العقائد هو أن مشركي العرب وغيرهم من أهل الملل جعلوا الذبائح من أمور العبادات، بل نظموها في سلك أصول الدين والاعتقادات، فصاروا يتعبدون بذبح الذبائح لآلهتهم ومن قدسوا من رجال دينهم، ويهلون لهم بها عند ذبحها كما يأتي وهذا شرك بالله لأنه عبادة توجه إلى غيره سواء أسمي ذلك الغير إلهاً أو معبوداً أم لا؟

١١٩ ـ ﴿وما لكم أن لا تأكلوا مما ذكر اسم الله عليه﴾ تقول العرب: «مالك أن لا تفعل كذا»، وهو من موجز الكلام بالحذف والتقدير، وتقدير الكلام هنا: وأي شيء ثبت لكم من الفائدة في ترك الأكل مما ذكر اسم الله عليه؟ وقيل إن معني الجملة: وأي شيء يمنعكم أن تأكلوا مما ذكر اسم الله

عليه؟ وإن هذا معروف في كلامهم، والتقدير الأول أظهر وأبعد عن التكلف، والاستفهام هنا للإنكار، أي: لا فائدة لكم البتة في عدم الأكل مما ذكر اسم الله وحده عليه دون ما أهل به لغيره، كما يفعله المشركون من قومكم ﴿وقد فصل لكم ما حرم عليكم﴾، أي: والحال أنه فصل لكم ما حرم عليكم، وبينه بقوله الآتي في هذه السورة: «قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أهل لغير الله به»، أي: ذكر اسم غيره عليه عند ذبحه كأسماء الأصنام أو الأنبياء والصالحين الذين وضعت الأصنام والتماثيل ذكرى لهم.

وقوله ﴿إلا ما اضطررتم إليه﴾ استثناء مما حرمه، فمتى وقعت الضرورة بأن لم يوجد من الطعام عند شدة الجوع إلا المحرم زال التحريم، وهذه قاعدة عامة في يسر الشريعة الإسلامية. والضرورة تقدر بقدرها، فيباح للمضطر ما تزول به الضرورة ويتقي الهلاك، وقد تقدم ذلك في تفسير آية التحريم المفصلة في أوائل سورة «المائدة»[1].

﴿وإن كثيراً ليضلون بأهوائهم بغير علم﴾، والمعنى: أن من الثابت القطعي، أن كثيراً من الناس يضلون غيرهم كما ضلوا في مثل أكل ما أُهل به لغير الله، بذكر اسم ذلك الغير من نبي أو صالح أو وثن، والتذكير به، كما أن كثيراً منهم يضل في ذلك من تلقاء نفسه أو بإضلال غيره ولا يتصدى لإضلال أحد فيه للعجز عن الإضلال أو لفقد الداعية، وكل من ذلك الضلال والإضلال واقع بأهواء أهله، لا بعلم مقتبس من الوحي، ولا مستنبط بحجج العقل.

﴿إن ربك هو أعلم بالمعتدين﴾، أي: إن ربك الذي بيّن هذه الهداية على لسانك، هو أعلم منك ومن سائر خلقه بالمعتدين الذين يتجاوزون ما أحله لهم إلى ما حرمه عليهم، أو يتجاوزون حد الضرورة عند وقوعها اتباعاً لأهوائهم.

١٢٠ ـ ﴿وذروا ظاهر الإثم وباطنه﴾ «الإثم» في اللغة: القبيح الضار،

---

(١) قوله: «في أوائل سورة المائدة» أي: في تفسير الآية الثالث منها.

وفي الشرع: كل ما حرمه الله تعالى، وهو لم يحرّم على العباد إلا ما كان ضاراً بـالأفراد في أنفسهم أو أمـوالهم أو عقولهم أو أعـراضهم أو دينهم، أو ضاراً بالجماعات في مصالحهم السياسية أو الاجتماعية. والظاهر منه: ما فُعل علناً، والباطن: ما فُعل سراً، أو الظاهر: ما ظهر قبحه أو ضرره للعامة وإن فعل سراً، والباطن: ما يخفى ذلك فيه إلا عن بعض الخاصة وإن فُعل جهراً، أو الظاهر ما تعلق بأعمال الجوارح، والباطن ما تعلق بأعمال القلوب كالنيات والكبر والحسد والتفكير في تدبير المكايد الضارة والشرور، ويجوز الجمع بين هذه الوجوه.

﴿إن الذين يكسبون الاثم سيجزون بما كانوا يقترفون﴾، أي: إن الذي يكتسبون جنس الإثم، سواء أكان ظاهراً أم باطناً، سيلقون جزاء إثمهم بقدر ما كانوا يبالغون في إفساد فطرتهم وتدسية أنفسهم، بالإصرار عليه ومعاودته المرة بعد المرة، وأما الذين يعملون السوء بجهالة، ثم يتوبون من قريب، ولم يصروا على ما فعلوا وهم يعلمون، فأولئك يتوب الله عليهم، ويمحو تأثير الإثم من قلوبهم بالحسنات المضادة لها «إن الحسنات يذهبن السيئات»، فتعود أنفسهم زكية طاهرة، وتلقى ربها سليمة بارة.

١٢١ ـ ﴿ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه وإنه لفسق﴾، أي: ولا تأكلوا مما لم يذكر اسم الله عليه من الذبائح عند تذكيته، والحال: إنه لفسق أُهِلَّ به لغيره كما قال في آية المحرمات «أو فسقاً أهل لغير الله به»، فالآية لا تدل على تحريم كل ما لم يذكر اسم الله عليه من الذبائح خلافاً لمن قال بذلك، لأنها خاصة بتلك القرابين الدينية وأمثالها بقرينة السياق، ويؤيده قوله: ﴿وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم ليجادلوكم وإن أطعتموهم إنكم لمشركون﴾، أي: وإن شياطين الإنس والجن الذين يوحي بعضهم إلى بعض زخرف القول غروراً، ليوحون إلى أوليائهم بالوسوسة والتلقين الخادع ما يجادلونكم به من الشبهات في هذه المسألة، وإن أطعتموهم فيها فجاريتموهم في هذه العبادة الوثنية الباطلة، إنكم لمشركون مثلهم.

قال ابن جرير: اختلف أهل التأويل في المعنيّ بقوله: «وإن الشياطين ليوحون إلى أوليائهم» فقال بعضهم: عنى بذلك شياطينَ فارس ومَنْ على دينهم من المجوس وأولياؤهم: هم مردة مشركي قريش، يوحون إليهم زخرف القول، ليصل إلى نبي الله وأصحابه في أكل الميتة. وروى بسنده عن عكرمة في تحريم الميتة قال: أوحتْ فارس إلى أوليائها من قريش أن خاصموا محمداً وقالوا له: إن ما ذبحتَ فهو حلال وما ذبح الله فهو حرام؟ وفي رواية عنه، كتبت فارس إلى مشركي قريش: إن محمداً وأصحابه يزعمون أنهم يتبعون أمر الله، فما ذبح الله بسكين من ذَهَب فلا يأكله محمد وأصحابه، وأما ما ذبحوا هم فيأكلون. وذكر أنه وقع في أنفس ناس من المسلمين من ذلك شيء، فنزلت الآية في ذلك. ثم ذكر روايات أخرى، ورجح شمول الآية لما ذبح للأصنام والآلهة، وما مات أو ذبحه من لا تحل ذبيحته من المشركين، دون المسلمين وأهل الكتاب، قال: وذبائح أهل الكتاب ذكية سموا عليها أو لم يسموا[1]، لأنهم أصحاب كتب الله يدينون بأحكامها، يذبحون الذبائح بأديانهم كما يذبح المسلم بدينه.

أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَـٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَـٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَـٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَا فِى كُلِّ قَرْيَةٍ أَكَـٰبِرَ مُجْرِمِيهَا لِيَمْكُرُوا۟ فِيهَا ۖ وَمَا يَمْكُرُونَ إِلَّا بِأَنفُسِهِمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢٣﴾

---

(١) قوله: «وذبائح أهل الكتاب ذكية سموا عليها أم لم يسموا الخ» نقول: إن هذه المسألة مختلف فيها بين العلماء، ولهم فيها بحث مستفيض أطنب كل منهم في سرد أدلته لتعزيز قوله، وقد أفاض المؤلف في الأصل فذكر كثيراً من تلك الأقوال. لذلك رأينا عدم الخوض في هذه المسألة هنا لأننا نختصر ما كتبه المؤلف، ومن أراد التوسع فيها فليرجع إلى «تفسير المنار» وكتب الفقه.

١٢٢ ــ ﴿أومن كان ميتاً فأحييناه وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس كمن مثله في الظلمات ليس بخارج منها؟﴾. الاستفهام للإنكار، وهمزة الاستفهام داخلة على جملة محذوفة للعلم بها من السياق من عطف عليها قوله: «أومن كان ميتاً»، والتقدير: أأنتم أيها المؤمنون كأولئك الشياطين أو كأوليائهم الذين يجادلونكم بما أوحوه إليهم من زخرف القول الذي غروهم به، ومن كان ميتاً بالكفر والجهل فأحييناه بالإيمان وجعلنا له نوراً يمشي به في الناس، وهو نور القرآن وما فيه من العلم الإلهي والهداية، كمن مثله، أي: صفته ونعته الذي يمثل حاله هو أنه خابط في ظلمات الجهل والتقليد الأعمى ليس بخارج منها، لأنها قد أحاطت به وألفتها نفسه، فلم يعد يشعر بالحاجة إلى الخروج منها، لأنها قد أحاطت به وألفتها نفسه، فلم يعد يشعر بالحاجة إلى الخروج منها إلى النور بل ربما يشعر بالتألم منه، فهو بإزاء النور المعنوي كالخفاش بإزاء النور الحسي.

هذا التقدير للجملة الاستفهامية المحذوفة هو الذي ارتضاه بعد المدققين في العربية، ويمكن أن يقدر ما هو أقرب منه إلى المعنى الذي يصل الآية بما قبلها مباشرة وهو قوله تعالى: «وإن أطعتموهم إنكم لمشركون» بأن يقال: إن تقدير الكلام، إطاعة هؤلاء المتبعين لوحي الشياطين، كطاعة وحي الله تعالى وهو النور المبين، ومن كان ميتاً بالكفر والشرك فأحييناه بالإيمان، وكان منغمساً في ظلمات الجهل والغباوة وتقليد أهل الضلال فجعلنا له نوراً من آيات القرآن المؤيدة بالحجة والبرهان، يمشي به في الناس على بصيرة من أمره، كمن مثله المبين لحقيقة حاله، كمثل السائر في ظلمات بعضها فوق بعض، ظلمة الليل، وظلمة السحاب، وظلمة المطر؟ وفسر بعضهم النور بالدين والإسلام والمصداق واحد، والعبرة في هذا المثل أن يطالب المسلم نفسه بأن يكون حياً عالماً على بصيرة في دينه وأعماله وحسن سيرته في الناس، وقدوة لهم في الفضائل الخيرات، وحجة على فضل دينه على جميع الأديان، وعلو آدابه على جميع الآداب.

وهذا المثل عام يشمل كل من ينطبق عليه في زمن التنزيل وغيره، وعليه عامة أهل التفسير. وروي: أنه نزل في رجلين بأعيانها.

﴿كذلك زين للكافرين ما كانوا يعملون﴾، أي: مثل هذا التزيين الذي تضمنه المثل في الجملة السابقة ــ وهو تزيين نور الهدى والدين لمن أحياه الله تلك الحياة المعنوية العالية، وتزيين ظلمات الضلال والكفر لموتى القلوب ــ قد زُيِّن للكافرين ما كانوا يعملونه من الآثام، كعداوة النبي ﷺ وذبح القرابين لغير الله تعالى، وتحريم ما لم يحرمه، وإحلال ما حرمه عليهم.

١٢٣ ــ ﴿وكذلك جعلنا في كل قرية أكابر مجرميها ليمكروا فيها﴾ اختلف في وجه التشبيه هنا فاستنبطه بعضهم من قرينة الحال التي نزلت فيها السورة وهي بيان حال أهل مكة في كفرهم وعداوتهم للنبي ﷺ بإغراء أكابرهم المستكبرين، وتقديره: وكما جعلنا في مكة أكابر مجرميها ليمكروا فيها جعلنا في كل قرية من قرى الأمم أكابر مجرميها ليمكروا فيها، فليس هؤلاء الأكابر ببدع من الأكابر المجرمين بل ذلك شأن الأكابر المترفين المتكبرين في كل أمة، ولفظ: «أكابر» جمع «أكبر»، وفسره مجاهد وقتادة بالعظماء، أي: الرؤساء.

و«المجرمون»: أصحاب الجرم، أو: فاعلو الإجرام، وهو ما فيه الفساد والضرر من أعمال. و«القرية»: البلد الجامع للناس، ويستعمل في التنزيل بمعنى العاصمة في عرف هذا العصر، أي: المدينة الجامعة التي يقيم فيها زعماء الشعب وأولو أمره.

و«المكر»: صرف المرء غيره عما يريده إلى غيره بضرب من الحيلة في الفعل أو الخلابة في القول، والأكثر فيه أن يكون الصرف عن الحق إلى الباطل، وعن الخير إلى الشر، لأن الحق والخير قلما يحتاج إلى إخفائهما بالحيلة والخلابة.

نقول في العبرة بالآية بما يناسب حال هذا العصر: إن سنة الله تعالى في الاجتماع البشري، قد مضت بأن يكون في كل عاصمة لشعب أو أمة، أو كل قرية وبلدة ــ بُعث فيها رسول أو مطلقاً ــ رؤساء وزعماء مجرمون يمكرون فيها بالرسل، أو بأن يكون أكابرها المجرمون ماكرين فيها بالرسل في عهدهم، وبسائر المصلحين من بعدهم. وكذلك شأن أكثر أكابر الأمم والشعوب ولا سيما في الأزمنة التي تكثر فيها المطامع ويعظم حب الرياسة. والكبراءُ يمكرون

بالناس من أفراد أمتهم وجماعاتهم ليحفظوا رياستهم ويعززوا كبرأتهم ويثمروا مطامعهم فيها، ويمكر الرؤساء والساسة منهم بغيرهم من الأمم والدول لإرضاء مطامع أمتهم وتعزيز نفوذ حكومتهم في تلك الأمم والدول. وقد عظم هذا المكر في هذا العصر فصار قطب رحى السياسة في الدول، وعظم الإفك بعظمه لأنه أعظم أركانه.

وهذا العموم في الآية صحيح واقع يعرفه أهل البصيرة والعلم بشؤون الاجتماع والعمران، ولا تظهر صحة العموم في القرى والأكابر جميعاً بجعل جميع الأكابر المجرمين ماكرين في جميع القرى أو بجعل جميع المجرمين فيها أكابر أهلها بحيث يكون الإجرام هو سبب كونهم أكابرها، بل قد يتحقق بكون أكثر الأكابر الزعماء مجرمين ماكرين ولا سيما في القرى التي استحقت الهلاك بحسب سنة الإجتماع المبيَّنة في قوله تعالى في سورة «الإسراء»: «وإذا أردنا أن نهلك قرية أمرنا مترفيها ففسقوا فيها فحق عليها القول فدمرناها تدميراً»، ولا سيما على القول الراجح بأن معناه: أمرنا مترفيها بما نرسل به الرسل من التوحيد وعبادة الله وحده، وما يلزمه حتمًا من الصلاح والإصلاح والعدل، ففسقوا عن أمر ربهم وظلموا وأفسدوا، فحق عليها القول الذي أوحاه الله إلى الرسل بمثل قوله: «فأوحى إليهم ربهم لنهلكن الظالمين» فدمرناها تدميراً، وليس المراد أن جميع أكابر كل قرية مجرمون ماكرون، بل الآية من باب العموم المراد به الخصوص بأن يراد بالأكابر المجرمين: مَنْ يقاومون دعوة الإصلاح، ويعادون المصلحين من الرسل وورثتهم لينطبق على الواقع، وإلا فإن أكابر أهل مكة لم يكونوا كلهم ماكرين بالنبي ﷺ والمؤمنين، وإنما كان أكثرهم كذلك.

وعلل المفسرون تخصيص الأكابر بأنهم أقدر على المكر واستتباع الناس.

﴿وما يمكرون إلا بأنفسهم وما يشعرون﴾، أي: وما يمكر أولئك الأكابر المجرمون بأنفسهم، وكذا سائر من يعادون الحق والعدل والصلاح، لبقاء ما هم عليه من الفسق والفساد، لأن عاقبة هذا المكر السيىء تحيق بهم في الدنيا والآخرة.

وَإِذَا جَآءَتْهُمْ ءَايَةٌ قَالُوا۟ لَن نُّؤْمِنَ حَتَّىٰ نُؤْتَىٰ مِثْلَ مَآ أُوتِىَ رُسُلُ ٱللَّهِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ حَيْثُ يَجْعَلُ رِسَالَتَهُۥ ۗ سَيُصِيبُ ٱلَّذِينَ أَجْرَمُوا۟ صَغَارٌ عِندَ ٱللَّهِ وَعَذَابٌ شَدِيدٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَمْكُرُونَ ﴿١٢٤﴾ فَمَن يُرِدِ ٱللَّهُ أَن يَهْدِيَهُۥ يَشْرَحْ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ ۖ وَمَن يُرِدْ أَن يُضِلَّهُۥ يَجْعَلْ صَدْرَهُۥ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِى ٱلسَّمَآءِ ۚ كَذَٰلِكَ يَجْعَلُ ٱللَّهُ ٱلرِّجْسَ عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٢٥﴾ وَهَٰذَا صِرَٰطُ رَبِّكَ مُسْتَقِيمًا ۗ قَدْ فَصَّلْنَا ٱلْءَايَٰتِ لِقَوْمٍ يَذَّكَّرُونَ ﴿١٢٦﴾ ۞ لَهُمْ دَارُ ٱلسَّلَٰمِ عِندَ رَبِّهِمْ ۖ وَهُوَ وَلِيُّهُم بِمَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٧﴾

١٢٤ ــ ﴿وإذا جاءتهم آية قالوا لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله﴾، أي: وإذا جاءت أولئك المشركين الذين «أقسموا بالله جهد أيمانهم لئن جاءتهم آية ليؤمنن بها» آية بينة من القرآن، تتضمن حجة عقلية ظاهرة الدلالة على صدق الرسول ﷺ فيما جاء به عن ربه من التوحيد والهدى، قالوا: لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله إلى الأمم قبلنا. قال هذا أكابرهم المجرمون، ورؤساؤهم الماكرون، وتبعهم عليه الغوغاء المقلدون.

﴿الله أعلم حيث يجعل رسالته﴾، قال الحافظ ابن كثير: أي: هو أعلم حيث يضع رسالته ومن يصلح لها من خلقه كقوله تعالى: «وقالوا لولا نزل هذا القرآن على رجل من القريتين عظيم * أهم يقسمون رحمة ربك؟» الآية. يعنون لولا نزل هذا القرآن على رجل عظيم كبير جليل مبجل في أعينهم من القريتين، أي: مكة والطائف. وذلك أنهم ــ قبحهم الله ــ كانوا يزدرون الرسول ﷺ بغياً وحسداً وعناداً واستكباراً، مع أنهم كانوا معترفين بفضله وشرفه ونسبه، وطهارة بيته ومرباه ومنشئه، صلى الله وملائكته والمؤمنون عليه، وأنهم كانوا يسمونه الأمين.

وقوله تعالى: «الله أعلم حيث يجعل رسالته» حجة لأهل الحق على أن

الرسالة فضل من الله تعالى يختص به من يشاء من خلقه، لا ينالها أحد بكسب، ولا يتوسل إليها بسبب ولا نسب، وعلى أنه تعالى لا يختص بهذه الرحمة العظيمة، والمنقبة الكريمة، إلا من كان أهلاً لها بما أهَّله هو من سلامة الفطرة، وعلو الهمة، وزكاء النفس، وطهارة القلب، وحب الخير والحق.

بعد أن رد الله تعالى على أولئك المستكبرين المغرورين ما تضمنه قولهم من دعوى الاستعداد لمنصب الرسالة يخطر في بال القارىء ما يسائل به نفسه عن جزائهم فقال تعالى في بيان ذلك: ﴿سيصيب الذين أجرموا صغار عند الله وعذاب شديد بما كانوا يمكرون﴾. هذا الوعيد صريح في كون قائلي ذلك القول «لن نؤمن حتى نؤتى مثل ما أوتي رسل الله» من المجرمين الماكرين، الذين مضت سنة الله تعالى أن يكون أكابر وزعماء في كل قرية دب فيها الفساد، وكان أهلها مقاومين للإصلاح، و«الصَّغار» في الأمور المعنوية، كالصِّغَر في الأشياء الحسية وقد فسروه بالذلة والهوان، جزاء على الكبر والطغيان.

ومعنى كون هذا الصغار يصيبهم عند الله أنه يحصل لهم في الآخرة، إذ كل ما فيها يطلق عليه أنه «عند الله»، باعتبار أنه ليس لأحد من الخلق هنالك تصرف مّا، ولا تأثير.

وإذ قد بيّـن تعالى عاقبة المجرمين الماكرين الذين حُرِمُـوا الاستعداد للإسلام بعد بيان حالهم، قفّى عليهم بالمقابلة بينهم وبين المستعدين له، ثم ببيان ظهور هدايته واستقامة محجته، وبجزاء المهتدين به، على حسب سنته في كتابه، فقال:

١٢٥ ــ ﴿فمن يرد الله أن يهديه يشرح صدره للإسلام﴾ هذا وصف لحال المستعد لهداية الإسلام، بسلامة فطرته، وطهارة نفسه من الخُلُقين الصادَّيْن عن إجابة دعوة الحق، وهما: الكبرياء والحسد، وبتحلِّيها بالهاديين إلى الحق والرشاد. وهما: استقلال الفكر، الصادُّ عن تقليد الآباء والأجداد، وقوة الإرادة الصارفة عن اتباع الرؤساء أو مجاراة الأنداد، فمن كان كذلك كان

أهلاً لقبول دعوة الإسلام الذي هو دين الفطرة ومهذباً، فإذا أُلقيت وجد لها في صدره انشراحاًواتساعاً بما يشعر به قلبه من السرور وداعية القبول.

﴿ومن يرد أن يضله يجعل صدره ضيقاً حرجاً كأنما يصعد في السماء﴾ وهذا وصف للكافر غير المستعد لقبول الإسلام بما أفسد من فطرته بالشرك وأعماله، وبما تدنست به نفسه من رذيلتي الكبر والحسد، والمعنى: أنه يجد صدره شديد الضيق، لا يتسع لقبول شيء جديد منافٍ لما استحوذ على قلبه وفكره من التقاليد، أو لما يزلزل كبرياءه ويصادم حسده من الخضوع والاتباع لمن يرى نفسه أولى منه بالرياسة والإمامة، فيكون استثقاله لإجابة الدعوة، وشعوره بالعجز عنها كشهوره بالعجز عن الصعود بجسمه في جو السماء، لأجل الوصول إليها أو التصعد، أي: التكلف له، وصعود السماء يضرب به المثل فيما لا يستطاع، أو ما يشق على النفس، حتى كأنه غير مستطاع.

﴿كذلك يجعل الله الرجس على الذين لا يؤمنون﴾، أي: مثل جعل الصدر ضيقاً حرجاً بالإسلام، وعلى هذا النحو في سنة الله فيه وتقديره له بما ذكرنا من أسبابه، يجعل الله الرجس على الذين يُعرضون عن الإيمان، و«الرجس» يطلق في اللغة على كل ما يسوء أو يُستقذر حساً أو عقلاً وعرفاً.

١٢٦ ـ ﴿وهذا صراط ربك مستقيماً﴾، أي: وهذا الاسلام الذي يشرح الله له صدر من يريد هدايته، هو صراط ربك أيها الرسول الذي بعثك به، وبيّـن لك في هذه الآيات أو هذه السورة أصوله وعقائده بالحجج النيرات، والآيات البينات، حال كونه مستقيماً في نظر العقل الصحيح ومقتضى الفطرة السليمة من فساد الإفراط والتفريط، فلا اعوجاج فيه ولا التواء، وإنما هو السبيل السواء، ومن عرفه تبين له اعوجاج ما عداه من السبل، التي عليها سائر أهل الملل والنحل، ﴿قد فصلنا الآيات لقوم يذكرون﴾، أي: قد بيّنا الآيات والحجج المثبتة لحقيته وأصوله الراسخة، ومحاسن فروعه المثمرة النافعة، لقوم يتذكرون ما بلغوه منها، كلما عرضت الحاجة إليه فيزدادون بها يقيناً ورسوخاً في الإيمان، ويدرؤون ما يورد عليهم من الشبهات والأوهام، كما

يزدادون إذعاناً وموعظة، تبعثهم على الأعمال الصالحة، ولذلك خصوا بالذكر دون غيرهم.

١٢٧ ـ ﴿لهم دار السلام عند ربهم﴾، أي: لهؤلاء القوم المتذكرين السالكين صراط ربهم المستقيم، دون غيرهم من متبعي سبل الشياطين، دار السلام عند ربهم بسلوكهم صراطه الموصل إليها، ودار السلام: هي الجنة دار الجزاء للمؤمنين المتقين. ﴿وهو وليهم بما كانوا يعملون﴾، ووليهم: متولي أمورهم وكافيهم كل أمر يعنيهم، بسبب ما كانوا يعملونه بباعث الإيمان به والإذعان لما جاء به رسوله من أعمال الصلاح المزكية لأنفسهم، والإصلاح المفيدة لكل من يعيش معهم، وهذه الولاية الإلهية للمتذكرين من المؤمنين الصالحين تشمل ولاية الدنيا والآخرة.

وَيَوْمَ يَحْشُرُهُمْ جَمِيعًا يَٰمَعْشَرَ ٱلْجِنِّ قَدِ ٱسْتَكْثَرْتُم مِّنَ ٱلْإِنسِ وَقَالَ أَوْلِيَآؤُهُم مِّنَ ٱلْإِنسِ رَبَّنَا ٱسْتَمْتَعَ بَعْضُنَا بِبَعْضٍ وَبَلَغْنَآ أَجَلَنَا ٱلَّذِىٓ أَجَّلْتَ لَنَا قَالَ ٱلنَّارُ مَثْوَىٰكُمْ خَٰلِدِينَ فِيهَآ إِلَّا مَا شَآءَ ٱللَّهُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٢٨﴾

١٢٨ ـ ﴿ويوم يحشرهم جميعاً يا معشر الجن قد استكثرتم من الإنس﴾ «المعشر»: الجماعة الذين يعاشر بعضهم بعضاً ويطلق على الإنس والجن، وإنما سمي كل من الجن والانس «مَعْشَراً» لأنهم جماعة من عقلاء الخلق. ومعنى قوله: «قد استكثرتم من الإنس»، أي: من إغوائهم وإضلالهم.

يعني: أضللتم منهم كثيراً. فالاستكثار هنا: أخذُ الكثير لا طلبه، كقولهم: استكثر الأمير من الجنود، أي: أخذ كثيراً، واستكثر فلان من الطعام، أي: أكل كثيراً. والمراد: أنهم استتبعوهم بسبب إضلالهم إياهم فحشروا معهم، لأن المكلفين يحشرون يوم القيامة مع من اتبعوهم في الحق والخير أو في الباطل والشر.

﴿وقال أولياؤهم من الإنس ربنا استمتع بعضنا ببعض﴾ «أولياؤهم»: هم

الذين تولّوهم، أي: أطاعوهم في وسوستهم وما ألقوه إليهم من وحي الغرور، «والاستمتاع». طلب الشيء لجعله متاعاً. و«المتاع»: ما ينتفع به انتفاعاً طويلاً ممتداً وإن كان قليلاً، أي: وقال الذين تولوا الجن من الإنس في جواب الرب تعالى: يا ربنا قد تمتع كل منا بالآخر، أي: بما كان للجن من اللذة في إغوائنا بالأباطيل وأهواء الأنفس وشهواتها، وبما كان لنا في طاعة وسوستهم من اللذة في اتباع الهوى والانغماس في اللذات.

﴿وبلغنا أجلنا الذي أجلت لنا﴾، أي: وصلنا بعد استمتاع بعضنا ببعض إلى الأجل الذي حددته لنا وهو يوم البعث والجزاء، وقد اعترفنا بذنوبنا، ولك الأمر فينا.

﴿قال النار مثواكم خالدين فيها إلا ما شاء الله﴾«النار»: اسم لدار الجزاء المعدة للمشركين والمجرمين. و«المثوى»: مكان الإقامة والسكنى. و«الخلود»: المكث الثابت الطويل غير المؤقت، كمكث أهل الوطن في بيوتهم المملوكة لهم فيه، أي: تثوون فيها ثواء خلود، أو مقدرين الخلود موطنين أنفسكم عليه، إلا ما شاء الله[1] تعالى مما يخالف ذلك، فكل شيء بمشيئته، ﴿إن ربك حكيم عليم﴾، أي: «عليم» بما يستحقه كل من الفريقين، «حكيم» فيما تتعلق به مشيئته، من جزائهم المنصوص عليه في كتابه.

---

(١) قوله: «إلا ما شاء الله تعالى مما يخالف ذلك»، إن مما يجب الاعتقاد به أنه لا يخرج من النار أحد دخلها إلا عصاة المؤمنين وهو المراد بالاستثناء في الآية. أما الكافرون أياً كان سبب كفرهم فإنهم خالدون في النار أبداً، لا يخفف عنهم العذاب، بل يزادون منه ﴿فذوقوا فلن نزيدكم إلا عذاباً﴾، ولا ينتهي عذابهم ولا يفنى، ولا تفنى النار كما لا تفنى الجنة، فكل منهما باق بإذن الله تعالى أبداً، فأهل الجنة منعمون أبداً لا تفنى جنتهم ولا ينقضي نعيمهم، وأهل النار يعذبون فيها أبداً، لا تفنى نارهم، بل ﴿كلما خَبَتْ زدناهم سعيراً﴾، وقال تعالى: ﴿إن الذين كفروا وظلموا لم يكن الله ليغفر لهم ولا ليهديهم طريقاً إلا طريق جهنم خالدين فيها أبداً وكان ذلك على الله يسيراً﴾.

﴿وَكَذَٰلِكَ نُوَلِّي بَعْضَ الظَّٰلِمِينَ بَعْضًا بِمَا كَانُوا يَكْسِبُونَ ﴿١٢٩﴾ يَٰمَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِّنكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِي وَيُنذِرُونَكُمْ لِقَاءَ يَوْمِكُمْ هَٰذَا قَالُوا شَهِدْنَا عَلَىٰٓ أَنفُسِنَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَوٰةُ الدُّنْيَا وَشَهِدُوا عَلَىٰٓ أَنفُسِهِمْ أَنَّهُمْ كَانُوا كَٰفِرِينَ ﴿١٣٠﴾ ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾ وَلِكُلٍّ دَرَجَٰتٌ مِّمَّا عَمِلُوا وَمَا رَبُّكَ بِغَٰفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٢﴾﴾

١٢٩ ــ ﴿وكذلك نولي بعض الظالمين بعضاً بما كانوا يكسبون﴾ تولية الله الناس بعضهم بعضاً هو جعلهم أولياء وأنصاراً بعضهم لبعض، إما بمقتضى أمره في شرعه أومقتضى سُننه وقَدَره معاً، وإما بمقتضى الثاني فقط، فالأول ولاية المؤمنين بعضهم بعضاً في الحق والخير والمعروف فقد أمرهم بذلك في شرعه ونهاهم عن ضده، وهو مقتضى الإيمان الصادق بحسب تقدير الله الذي مضت به سنته في خلقه، والثاني: ولاية الكفار المجرمين والمنافقين بعضهم بعضاً، فهو أثر مترتب على الاعتقاد والأخلاق والمنفعة المشتركة بينهم، بحسب تقديره وسننه في نظام الحياة البشرية، وهو لم يأمرهم بشيء مما يتناصرون به في الباطل والشر والمنكر، بل نهاهم عنه.

ومعنى الآية: ومَثَلُ ذلك الذي تقدم من استمتاع أولياء الإنس والجن بعضهم ببعض في الدنيا، لما بينهم من التناسب والمشاكلة، تولِّي بعض الظالمين لأنفسهم وللناس بعضاً، بسبب ما كانوا يكسبونه باختيارهم من أعمال الظلم الجامعة بينهم.

وليس لفظ «الظالمين» في الآية خاصاً بالملوك والأمراء وتعاونهم مع عمالهم على أعمالهم، بل هو عام يشمل ظالمي أنفسهم والظالمين للناس من الحكام وغيرهم، كل من هؤلاء وأولئك يتولى من يشاكله في أخلاقه وأعماله، ويتناصرون على من يخالفهم فيها، وإن وافقهم في غيرها من الروابط والجوامع

الأخرى، حتى رابطة الدين والجنس، فإن كل جامعة بين الناس لا يؤيدها العمل تضعف حتى تكون صورية أو لفظية.

١٣٠ ـ ﴿يا معشر الجن والإنس ألم يأتكم رسل منكم﴾ هذا بيان لما يخطر في بال من يقرأ ما قبله أو يسمعه فإنه يقول في نفسه: يا ليت شعري كيف يكون حال هؤلاء الظالمين الذي يتولى بعضهم بعضاً في الدنيا بما كانوا يكسبون من الأوزار إذا قدموا على الله يوم القيامة؟ فجاء الجواب في هذه الآية بأنهم ينادون ويسألون عن دعوة الرسل لإقامة الحجة عليهم بها فيما يترتب من الجزاء على مخالفتها. والاستفهام هنا للتقرير التوبيخي.

﴿يقصون عليكم آياتي وينذرونكم لقاء يومكم هذا﴾، أي: يتلون عليكم آياتي التي أنزلتها عليكم المبينة لأصول الإيمان، ومكارم الأخلاق وحسنات الأعمال التي يترتب عليها صلاح الأحوال وسلامة المآل، «وينذرونكم لقاء يومكم هذا» بإعلامكم ما يقع فيه من الحساب والعقاب على من كفر عن جحود أو ارتياب.

﴿قالوا شهدنا على أنفسنا﴾ هذا ما حكاه تعالى من جوابهم عن السؤال عندما يؤذن لهم في بعض مواقف القيامة بالكلام، وثم مواقف أخرى لا ينطقون فيها ولا يؤذن لهم فيعتذرون، ومواقف يكذبون فيها على أنفسهم بما ينكروه من كفرهم وأعمالهم، وجوابهم هذا وجيز يدل على أنهم يعترفون بكفرهم ويقرون بإتيان الرسل وبلوغهم دعوتهم منهم أو ممن نقلها عنهم. وأنهم كذبوا واتبعوا أهواءهم. ولذلك قال ﴿وغرتهم الحياة الدنيا﴾، أي: غرهم متاع الحياة الدنيا من الشهوات والمال والجاه وحب الرياسة والسلطان على الناس، ورأوا من دعوة الرسل في عصرهم أن اتباعهم إياهم يجعل الرئيس منهم مرؤوساً ومساوياً لضعفاء المؤمنين في جميع الحقوق والمعاملات، وقد يكرّمون عليه بما يفضلونه به من التقوى وصالح الأعمال، وكذلك حال من هو على مقربة من الرؤساء والزعماء بشجاعتهم أو ثروتهم أو عصبيتهم. فهؤلاء كانوا يكفرون بالرسل كفر كبر وعناد يقلدهم فيه كثير من أتباعهم تقليداً فيغتر كل منهم بما يعتز به من التعاون مع الآخر.

﴿وشهدوا على أنفسهم أنهم كانوا كافرين﴾ أي: وشهدوا في ذلك الموقف من مواقف ذلك اليوم، إذ تقوم الحجة عليهم، بأنهم كانوا في الدنيا كافرين بتلك الآيات والنذر التي جاء بها الرسل، إذ لا يجدون فيه مجالاً للكذب والمكابرة ولا للتأويل.

١٣١ ـ ﴿ذلك أن لم يكن ربك مهلك القرى بظلم وأهلها غافلون﴾، أي: ذلك الذي ذكر من إتيان الرسل يقصون على الأمم آيات الله تعالى في الإصلاح الروحي والاجتماعي، وينذرونهم يوم الحشر والجزاء، بسبب أن ربك أيها الرسول المبعوث بالإصلاح الأكمل لبقية الأمم كلها، لم يكن من شأنه ولا من سننه في تربية خلقه أن يهلك القرى أي الأمم بعذاب الاستئصال الذي أوعد به مكذبي الرسل، ولا بعذاب فقد الاستقلال الذي أوعد به مخالفي هدايتهم بعد قبولها، بظلم منه لهم، أو بظلم منهم، وهم غافلون عما يجب عليهم أن يتقوا به هذا الهلاك، بل يتقدم هلاك كل أمة إرسال رسول يبلغها ما يجب أن تكون عليه من الصلاح والحق والعدل والفضائل، بما يقصه عليها من آيات الوحي في عصره، أو بما ينقل إليها من يبلغونها دعوته من بعده، فإنما العبرة بالدعوة التي تنبه أهل الغفلة، فلا يكون أخذهم على غرة.

١٣٢ ـ ﴿ولكل درجات مما عملوا﴾، أي: ولكل من معشري الجن والإنس الذين بلغتهم دعوة الرسل، درجات ومنازل من جزاء أعمالهم، تتفاوت فيها ﴿وما ربك بغافل عما يعملون﴾ بل هو عالم به ومحصيه عليهم، فجزاء سيئة سيئة مثلها، ويضاعف الله الحسنات دون السيئات، لأن الفضل ما كان فوق العدل.

وَرَبُّكَ ٱلْغَنِيُّ ذُو ٱلرَّحْمَةِ إِن يَشَأْ يُذْهِبْكُمْ وَيَسْتَخْلِفْ مِنۢ بَعْدِكُم مَّا يَشَآءُ كَمَآ أَنشَأَكُم مِّن ذُرِّيَّةِ قَوْمٍ ءَاخَرِينَ ﴿١٣٣﴾ إِنَّ مَا تُوعَدُونَ لَءَاتٍ وَمَآ أَنتُم بِمُعْجِزِينَ ﴿١٣٤﴾ قُلْ يَـٰقَوْمِ ٱعْمَلُوا۟ عَلَىٰ مَكَانَتِكُمْ إِنِّى عَامِلٌ فَسَوْفَ تَعْلَمُونَ مَن تَكُونُ لَهُۥ عَـٰقِبَةُ ٱلدَّارِ إِنَّهُۥ لَا يُفْلِحُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿١٣٥﴾

١٣٣ ـ ﴿وربك الغني ذو الرحمة﴾، أي: إن ربك يا محمد هو وحده الغني عن كل ما سواه، وهو ذو الرحمة الكاملة التي وسعت كل شيء. ﴿إن يشأ يذهبكم ويستخلف من بعدكم ما يشاء كما أنشأكم من ذرية قوم آخرين﴾، أي: إن يشأ إذهابكم أيها الكافرون برسوله، المعاندون له، واستخلاف غيركم بعدكم، يذهبْكم بعذاب يهلككم به، كما أهلك أمثالكم من معاندي رسله، كعاد وثمود وقوم لوط، ويستخلف من بعدكم ما يشاء من الأفراد أو الأقوام، فإنه غني عنكم وقادر على إهلاككم وإنشاء قوم آخرين من ذريتكم، أو ذرية غيركم أحق برحمته منكم، كما قدر على إنشائكم من ذرية قوم آخرين. ولكن هؤلاء الخلفاء يكونون خيراً منكم يؤمنون بالله ورسوله ويقيمون الحق والعدل في الأرض.

وقد أهلك تعالى أولئك الذين عادَوْا خاتم رسله كِبْراً وعناداً، وجحدوا بما جاء به مع استيقانهم صدقه، واستخلف في الأرض غيرهم فكانوا أكمل الناس إيماناً وإسلاماً وإحساناً، وهم المهاجرون والأنصار وذرياتهم الذين كانوا أعظم مظهر لرحمة الله للبشر بالإسلام، حتى في حروبهم وفتوحهم، كما شهد بذلك المنصفون من مؤرخي الإفرنج حتى قال بعضهم: ما عرف التاريخ فاتحاً أعدل ولا أرحم من العرب.

ثم إنه تعالى بعد أن أنذرهم عذاب الدنيا وهلاكهم فيها أنذرهم عذاب الآخرة بقوله:

١٣٤ ـ ﴿إن ما توعدون لآت وما أنتم بمعجزين﴾ على سنة القرآن في الجمع بينهما، أي: إنما توعدون من جزاء الآخرة بعد البعث لآت لا مرد له، وما أنتم بمعجزين لله بهرب ولا منع مما يريد، فهو قادر على إعادتكم كما قدر على بدء خلقكم. وهذا برهان جلي كرر في القرآن مراراً.

١٣٥ ـ ﴿قل يا قوم اعملوا على مكانتكم إني عامل فسوف تعلمون من تكون له عاقبة الدار، إنه لا يفلح الظالمون﴾ في هذا النداء ضرب من الاستمالة للكفار الذين خوطبوا بالدعوة أولاً، بما يذكرهم بأنهم قوم الرسول، الذي

يحبهم ويحرص على خيرهم ومنفعتهم، بباعث الفطرة والتربية والمنافع المشتركة، وقد كانت النعرة القومية عند العرب أقوى منها عند المعروف حالهم اليوم من سائر الأمم فكان نداؤهم بقوله «يا قومي» جديراً بأن يحرك هذه العاطفة في قلوبهم فتحمل المستعد على الإصغاء لما يقول والتأمل فيه. و«المكانة» في اللغة: حسية، وهي المكان الذي يتبوأه الإنسان، ومعنويّة: وهي الحال النفسية أو الاجتماعية التي يكون فيها. والمعنى: «اعملوا على مكانتكم» وشاكلتكم التي أنتم عليها، «إني عامل» على مكانتي وشاكلتي التي هداني ربي إليها وأقامني فيها، «فسوف تعلمون» بعد حين «من تكون له» العاقبة الحسنى في هذه الدار بتأثير عمله.

«إنه لا يفلح الظالمون» لأنفسهم بالكفر بنعم الله، واتخاذ الشركاء له في ألوهيته، بالتوجه إليهم فيما يتقرب به إليه تعالى، أو فيما لا يطلب إلا منه، وهو كل ما أعيت المرء أسبابه، أو كانت مجهولة عنده، فيجب أن يتوجه إليه ويدعى في هذا وحده.

وَجَعَلُوا۟ لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ ٱلْحَرْثِ وَٱلْأَنْعَٰمِ نَصِيبًا فَقَالُوا۟ هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَآئِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَآئِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَآئِهِمْ ۗ سَآءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَٰدِهِمْ شُرَكَآؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا۟ عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا فَعَلُوهُ ۖ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾ وَقَالُوا۟ هَٰذِهِۦٓ أَنْعَٰمٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَّا يَطْعَمُهَآ إِلَّا مَن نَّشَآءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَٰمٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَٰمٌ لَّا يَذْكُرُونَ ٱسْمَ ٱللَّهِ عَلَيْهَا ٱفْتِرَآءً عَلَيْهِ ۚ سَيَجْزِيهِم بِمَا كَانُوا۟ يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾ وَقَالُوا۟ مَا فِى بُطُونِ هَٰذِهِ ٱلْأَنْعَٰمِ خَالِصَةٌ لِّذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰٓ أَزْوَٰجِنَا ۖ وَإِن يَكُن مَّيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَآءُ

سَيَجْزِيهِم وَصْفَهُمْ إِنَّهُۥ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾ قَدْ خَسِرَ ٱلَّذِينَ قَتَلُوٓاْ أَوْلَٰدَهُمْ سَفَهًۢا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُواْ مَا رَزَقَهُمُ ٱللَّهُ ٱفْتِرَآءً عَلَى ٱللَّهِ قَدْ ضَلُّواْ وَمَا كَانُواْ مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾

بعد محاجة مشركي مكة وسائر العرب فيما تقدم من أصول الدين ــ وآخرها البعث والجزاء ــ ذكر بعض عباداتهم الشركية في الحرث والأنعام، وقتل الأولاد، والتحليل والتحريم بباعث الأهواء النفسية، والخرافات الوثنية. فقال:

١٣٦ ــ ﴿وجعلوا لله مما ذرأ من الحرث والأنعام نصيباً﴾، أي: وكان من أمرهم في ضلالتهم العملية أن جعلوا لله نصيباً مما ذرأ وخلق لهم من ثمر الزرع وغلته كالتمر والحبوب ونتاج الأنعام، ونصيباً لمن أشركوا معه من الأوثان والأصنام، وقد حذف ذكر هذا النصيب إيجازاً لدلالة ما بعده عليه وهو قوله تعالى: ﴿فقالوا هذا لله بزعمهم وهذا لشركائنا﴾، أي: فقالوا في الأول: هذا لله، أي: نتقرب به إليه، وفي الثاني: هذا لشركائنا، أي: معبوداتهم يتقربون به إليها، وقوله في الأول «بزعمهم» معناه: بتقولهم ووضعهم الذي لا علم لهم به ولا هدى من الله، لأن جعله قربة لله يجب أن لا يشرك معه غيره في مثله، وأن يكون بإذن منه تعالى، لأنه دين، وإنما الدين لله ومن الله وحده؟ وأما كونه لله خلقاً وملكاً فغير مراد في هذه القسمة، فإن له تعالى كل شيء لأنه خالق كل شيء، لا شريك له في الخلق، وهذا لا خلاف فيه بينهم وبين المؤمنين، وإنما الخلاف في التقرب إلى غيره تعالى بمثل ما يتقرب به إليه من دعاء وصدقة وذبائح نسك، وأن يطاع غيره طاعة خضوع في التحليل والتحريم لذاته، بغير إذن منه تعالى وغير ذلك، فهذا شرك جلي، ومنه هذه القسمة بين الله تعالى وبين ما أشركوا معه.

﴿فما كان لشركائهم فلا يصل إلى الله﴾، أي: فما كان منه للتقرب إلى شركائهم التي جعلوها لله، فلا يصل إلى الوجوه التي جعلوها لله، لا بالتصدق

ولا بالضيافة ولا غيرهما بل يُعنون بحفظه لها بإنفاقه على سدنتها، وذبح النسائك عندها ونحو ذلك ﴿وما كان لله فهو يصل إلى شركائهم﴾، أي: وما جعلوه لله فهو يحوَّل أحياناً إلى التقرب به إليها ﴿ساء ما يحكمون﴾، أي: قبح حكمهم هذا، أو: ما يحكمون به. وقبحه من وجوه: منها أنه اعتداء على الله بالتشريع، ومنها الشرك في عبادته ولا يجوز أن يكون لغير الله أدنى نصيب مما يتقرب به إليه، ومنها ترجيح ما جعلوه لشركائهم على ما جعلوه لخالقها وخالقهم فيما فصل آنفاً، وهو أدنى الوجوه الثلاثة المحتملة في القسمة، والثاني: المساواة بين ما لشركائهم وما لله سبحانه، والثالث: ترجيح ما لله تعالى. ومنها أن هذا الحكم لا مستند له من العقل، كما أنه لا هداية فيه من الشرع.

١٣٧ ــ ﴿وكذلك زين لكثير من المشركين قتل أولادهم شركاؤهم﴾، أي: ومثل ذلك التزيين لقسمة القرابين من الحرث والأنعام بين الله تعالى وبين آلهتهم، زيّن لكثير من المشركين شركاؤهم قتل أولادهم. فأما الشركاء هنا فقيل: هم سدنة الأصنام وخدمها، وقيل: بل هم الشياطين الذين يوسوسون لهم ما يزين ذلك في أنفسهم، وإنما سمي كل منهما شريكاً لأنه يطاع ويدان له فيما لا يطاع به إلا الله تعالى ولهذا التزيين وجوه: أحدها: اتقاء الفقر الواقع أو المتوقع، فالأول هو ما بيّنه الله تعالى بقوله «ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم»، والثاني: ما بينه بقوله «ولا تقتلوا أولادكم خشية إملاق نحن نرزقكهم وإياكم». والوجه الثاني: اتقاء العار وهو خاص بوأد البنات ــ أي: دفنهن حيات ــ خشية أن يكن سبباً للعار إذا كبرن، فهم يصورون البنت لوالدها الجبار العاتي ترتكب الفاحشة، أو تقترن بزوج دونه في الشرف والكرامة فتلحقه الخسة، أو تُسْبَى في القتال. والوجه الثالث: التدين بنحر الأولاد تقرباً إليها بنذر أو بغير نذر، وكان الرجل ينذر في الجاهلية لئن ولد له كذا غلاماً لينحرن أحدهم كما حلف عبد المطلب وخبره معروف يذكر في قصص المولد النبوي.

ثم علل هذا التزيين بقوله تعالى ﴿ليردوهم وليلبسوا عليهم دينهم﴾، أي: زينوا لهم هذه المنكرات «لِيُردُوهم»، أي: يهلكوهم بالإغواء وهو إفساد

الفطرة، الذي يذهب بما أودع في قلوب الوالدين من عواطف الرأفة والرحمة، بل بقلبها إلى منتهى الوحشية والقسوة، حتى ينحر الوالد ريحانه قلبه بمديته، ويدفن بنته الضعيفة وهي حية بيده، وأما لبس دينهم عليهم فالمراد بالدين فيه ما كانوا يدعونه من دين إسماعيل وملة إبراهيم عليهما السلام، وقد اشتبه واختلط عليهم بما ابتدعوه من هذه التقاليد الشركية حتى لم يعد يعرف الأصل الذي كان يتبع من هذه الإضافات الشركية التي لا تزال تبتدع، فاللَّبْس: الخلط بين الشيئين أو الأشياء الذي يشتبه فيه بعضها ببعض.

﴿ولو شاء الله ما فعلوه فذرهم وما يفترون﴾، أي: ولو شاء الله تعالى أن لا يفعل الشركاء ذلك التزيين، أو: المشركون ذلك القتل، لما فعلوه وذلك بأن يغير خُلُقهم وسننه الحكيمة فيهم، ولكنه أخبرنا بأنه لا تبديل لخلقه ولا لسننه. أو بأن يخلق الناس من أول الأمر مطبوعين على عبادة الله تعالى طبعاً لا يستطيعون غيره كالملائكة، فلا يؤثر فيهم إغواء بل لا تتوجه إليهم وسوسة لعدم استعدادهم لقبولها، ولكن شاء أن يخلق الناس مستعدين للتأثر بكل ما يرد على أنفسهم من المعلومات الحسية والفكرية، ولاختيار ما يترجح في أنفسهم أنه خير لهم على ما يقابله، ولأجل هذا يغلب على كل إنسان ما رسخ في نفسه بالتعليم والاستنباط، وتأثير المعاشرة والاختلاط، فيكون عليه اعتماده في ترجيح بعض الأعمال على بعض، والناس متفاوتون في هذا استعداداً واستفادة فلا يمكن أن يكونوا على دين واحد أو رأي واحد، فدع أيها الرسول هؤلاء المفترين على الله بانتحال ما لم يشرعه له وما يفترونه من العقائد والأعمال المستندة إليها وعليك بما أمرت به من التبليغ، ولله تعالى سنن في الاهتداء لا تتغير ولا تتبدل، فلا يحزنك أمرهم، فإن من سنته أن يغلب حقك باطلهم.

١٣٨ ــ ﴿وقالوا هذه أنعام وحرث حجر لا يطعمها إلا من نشاء بزعمهم وأنعام حرمت ظهورها وأنعام لا يذكرون اسم الله عليها﴾ هذه ثلاثة أنواع أخرى من أحكامهم المخترعة المبنية على غواية شركهم.

فالأول: أنهم كانوا يقتطعون بعض أنعامهم وأقواتهم من الحبوب وغيرها، ويمنعون التصرف فيها إلا فيما يخصونها له تعبداً ويقولون: «هي حجر»

ـ وهو بالكسر ـ بمعنى المحجور الممنوع أن يتصرف فيه. وأصله ما أحيط بالحجارة، ومنه حجر الكعبة، وسمي العقل[1] «حِجْراً» لأنه يمنع صاحبه مما يضر ويقبح من الأعمال. قال ابن عباس ومجاهد والضحاك والسدي: الحجر الحرام مما حرموا من الوصيلة وتحريم ما حرموا اهـ، أي: وما حرموا من غيرها.

والثاني: أنعام حرمت ظهورها، أي: أن تركب قال السُّدِّي: هي البحيرة والسائبة والحامي. وقد تقدم ذكرها في سورة «المائدة»[2] «ما جعل الله من بحيرة ولا سائبة ولا وصيلة ولا حام، ولكن الذين كفروا يفترون على الله الكذب وأكثرهم لا يعقلون».

والثالث: أنعام لا يذكرون اسم الله عليها في الذبح، بل يُهِلُّون بها لآلهتهم وحدها.

وجملة القول: أنهم قسموا أنعامهم هذا التقسيم الذي جعلوه من أحكام الدين فنسبوه إلى الله تعالى حكماًوديانة ﴿افتراء عليه﴾، أي: قالوه أو فعلوه مفترين إياه، أو افتروه افتراء واختلقوه اختلاقاً، والله بريء منه لم يشرعه لهم، وما كان لغير الله أن يحلل أو يحرم على العباد ما لم يأذن به، ﴿سيجزيهم بما كانوا يفترون﴾، أي: سيجزون الجزاء الشديد الأليم بسبب هذا الافتراء القبيح.

١٣٩ ـ ﴿وقالوا ما في بطون هذه الأنعام خالصة لذكورنا ومحرم على أزواجنا وإن يكن ميتة فهم فيه شركاء﴾ هذا ضرب آخر من أحكامهم السخيفة في التحريم والتحليل، هو خاص بما في بطون بعض الأنعام من اللبن والأجنة. روي: أن المراد بالأنعام هنا البحائر وحدها، أو: هي والسوائب، كانوا يجعلون لبنها للذكور ويحرمونه على الإناث، وكانت إذا ولدت ذكراً حياً جعلوه خالصاً

---

(١) قوله: «وسمي العقل حِجْراً»، ومنه قوله تعالى في سورة «الفجر»: ﴿هل في ذلك قَسَم لذي حِجْر﴾.

(٢) قوله: «وقد تقدم ذكرها في سورة المائدة»، أي: في الآية «١٠٣» منها ص ٤٠٩ من هذا الجزء.

للذكور لا تأكل منه الإناث، وإذا كان ميتاً اشترك فيه الذكور والإناث، وإذا ولدت أنثى تركوها لأجل النتا، ﴿سيجزئهم وصفهم﴾ أي: من تحليل شيء للذكور وتحريمه على الأزواج الخ بمعنى: أنه سيعاقبهمعلى ذلك لأنه افتراء عليه تعالى ﴿إنه حكيم﴾ في فعله وصنعه وتشريعه، ﴿عليم﴾ بشؤون خلقه وسياسة عباده.

١٤٠ ـ ﴿قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم وحرموا ما رزقهم الله افتراء على الله قد ضلوا وما كانوا مهتدين﴾.

وذلك لأن قتل الأولاد يستلزم خسران كل ما كان يرجى من فوائدهم من العزة والنصرة، والبر والصلة والفخر والزينة، والسرور والغبطة، كما يستلزم خسران الوالد القاتل لعاطفة الأبوة ورأفتها وما يتبع ذلك من القسوة والغلظة والشراسة وغير ذلك من مساوىء الخلاق التي يضيق بها العيش في الدنيا ويترتب عليها العقاب في الآخرة. ولذلك علل هذا الجرم بسفه النفس وهو اضطرابها وحماقتها، وبالجهل، أي: عدم العلم بما ينفع ويضر وما يحسن ويقبح.

ثم بيّـن بعد هذا أنهم حرموا ما رزقهم الله من الطيبات وهذا سفه وجهل أيضاً ولكنه دون ما سبقه من هذه الجهة ولذلك اقتصر على تعليله بشرٍّ ما فيه من القبح وهو الافتراء على الله بجعله ديناً يتقرب به إليه.

ثم بيّـن نتيجة الأمرين بأنهم قد ضلوا فيهما وما كانوا مهتدين إلى شيء من الحق والصواب من طريق العقل ولا من طريق الشرع ولا من منافع الدنيا ولا من سعادة الآخرة.

أخرج البخاري وغيره عن ابن عباس قال: إذا سرك أن تعلم جهل العرب فاقرأ ما فوق الثلاثين ومائة من سورة الأنعام «قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً ــ إلى قوله وما كانوا مهتدين».

وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ جَنَّٰتٍ مَّعْرُوشَٰتٍ وَغَيْرَ مَعْرُوشَٰتٍ وَٱلنَّخْلَ وَٱلزَّرْعَ مُخْتَلِفًا أُكُلُهُۥ وَٱلزَّيْتُونَ وَٱلرُّمَّانَ مُتَشَٰبِهًا وَغَيْرَ مُتَشَٰبِهٍ كُلُوا۟ مِن ثَمَرِهِۦٓ إِذَآ أَثْمَرَ وَءَاتُوا۟ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ وَلَا تُسْرِفُوٓا۟ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُسْرِفِينَ ﴿١٤١﴾ وَمِنَ ٱلْأَنْعَٰمِ حَمُولَةً وَفَرْشًا كُلُوا۟ مِمَّا رَزَقَكُمُ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ إِنَّهُۥ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ﴿١٤٢﴾ ثَمَٰنِيَةَ أَزْوَٰجٍ مِّنَ ٱلضَّأْنِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْمَعْزِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ نَبِّـُٔونِى بِعِلْمٍ إِن كُنتُمْ صَٰدِقِينَ ﴿١٤٣﴾ وَمِنَ ٱلْإِبِلِ ٱثْنَيْنِ وَمِنَ ٱلْبَقَرِ ٱثْنَيْنِ قُلْ ءَآلذَّكَرَيْنِ حَرَّمَ أَمِ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمَّا ٱشْتَمَلَتْ عَلَيْهِ أَرْحَامُ ٱلْأُنثَيَيْنِ أَمْ كُنتُمْ شُهَدَآءَ إِذْ وَصَّىٰكُمُ ٱللَّهُ بِهَٰذَا فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنِ ٱفْتَرَىٰ عَلَى ٱللَّهِ كَذِبًا لِّيُضِلَّ ٱلنَّاسَ بِغَيْرِ عِلْمٍ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿١٤٤﴾

١٤١ ـ ﴿وهو الذي أنشأ جنات معروشات وغير معروشات والنخل والزرع﴾ الإنشاء: إيجاد الأحياء وتربيتها وكذا كل ما يكمل بالتدريج، كإنشاء السحاب. و«الجنات»: البساتين والكروم الملتفة الأشجار بحيث تجنُّ الأرض وتسترها. و«المعروشات»: المسموكات على العرائش، وهي ما يرفع من الدعائم ويجعل عليها مثل السقوف من العيدان والقصب.

وعن ابن عباس: أن المعروشات ما يعرش من الكروم وغيره وغير المعروشات ما لا يعرش منها. والمعهود أن الكرم منه ما يعرش ومنه ما يترك منبسطاً على الأرض وكله من جنس المعروشات التي أودع الله فيها خاصية التسلق والاستمساك بما تتسلق عليه من عريش مصنوع أو شجر أو جدار فالمتبادر من صيغة الجمع في القسمين: أن المراد بالأول أنواع المعروشات بالقوة

كالكرم وإن لم يوجد ما تعرش عليه بالفعل، وبالثاني غير المعروشات من سائر أنواع الشجر الذي يستوي على سوقه ولا يتسلق على غيره.

﴿مختلفاً أكله﴾ والمعنى: أنه أنشأ ما ذكر من الجنات والنخل والزرع حال كونه مختلفاً ثمره الذي يؤكل منه، في شكله ولونه، وطعمه وريحه عند ما يوجد، أي: قدّر الاختلاف فيه عند إنشائه. فهو كقوله تعالى في سورة يس بعد ذكر الحب وجنات النخيل والأعناب «ليأكلوا من ثمره»، أي: ثمر الذكور.

﴿والزيتون والرمان متشابهاً وغير متشابه﴾[1]، أي: وأنشأ الزيتون والرمان متشابهاً في المنظر، وغير متشابه في المطعم قاله ابن جريج، وقيل: إن المراد التشابه بين الزيتون والرمان في شكل الورق دون الثمر، وقيل: بل المراد ما بين أنواع الرمان من التشابه في الشجر والثمر مع التفاوت في الطعم من حلو وحامض ومز، وفي لون الحب من أحمر قاني وأبيض ناصع أو أزهر مشرب بحمرة.

﴿كلوا من ثمره إذا أثمر﴾، أي: كلوا من ثمر ذلك الذي ذكر من أول الآية. وقد قالوا: إن الأمر هنا للإباحة، أي: بعد أن آذن الله تعالى عباده بأنه هو الذي أنشأ لهم ما في الأرض من الشجر والنبات الذي يستغلون منه أقواتهم، آذنهم بأنه أباحه كله لهم، فليس لأحد غيره أن يحرم شيئاً منه عليهم، لأن التحريم حق للرب الخالق للعباد وللأقوات جميعاً، فمن انتحله لنفسه فقد جعل نفسه شريكاً له تعالى، ومن أذعن لتحريم غير الله وأطاعه فيه فقد أشركه معه سبحانه وتعالى، كما علم من تفسير الآيات التي قبل هذه، ويؤكده ما في الآيات بعدها.

﴿وآتوا حقه يوم حصاده﴾، أي: وأعطوا الحق المعلوم فيما ذكر من الزرع وغيره لمستحقه من ذوي القربى واليتامى والمساكين زمن حصاده في جملته بحسب

---

(١) قوله تعالى: «متشابهاً وغير متشابه»، تقدم للمؤلف رحمه الله كلام حسن في تفسير هذا المعنى من الآية «٩٩» من هذه السورة، فارجع إليه ص ٥١٣ من هذا الجزء.

العرف، وفيه تغليب الحصاد الخاصّ بالزرع فيدخل فيه جني العنب وصرم النخل، كتغليب الثمر فيما قبله لإدخال حب الحصيد فيه وهو في الأصل خاص بالشجر،

وقوله تعالى:

﴿ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين﴾ فيه ثلاثة أوجه.

الوجه الأول: «كلوا مما رزقكم الله ولا تسرفوا في الأكل» كقوله تعالى في سورة «الأعراف»: «وكلوا واشربوا ولا تسرفوا إنه لا يحب المسرفين»، فالإسراف: مجاوزة الحد، والحد الذي ينهى عن تجاوزه إما شرعي كتجاوز الحلال من الطعام والشراب وما يتعلق بهما إلى الحرام، وإما فطري طبعي وهو تجاوز حد الشبع إلى البطنة الضارة.

والوجه الثاني: «لا تسرفوا في الصدقة»، أي: لا تعطوا أموالكم وتقعدوا فقراء وجعل بعضهم الإسراف في أمر الصدقة منعها، فعن سعيد بن المسيب في قوله «ولا تسرفوا» قال: لا تمنعوا الصدقة فتعصوا.

والوجه الثالث: أن النهي عام يشمل الإسراف في أكل الإنسان من ماله بغير سرف، وفي إنفاقه على غيره من صدقة وغيرها، فالإسراف مذموم في كل شيء، وإليه ذهب عطاء واختاره ابن جرير ونقله ابن كثير عنه وقال لا شك أنه صحيح.

١٤٢ ــ ﴿ومن الأنعام حمولة وفرشاً﴾، أي: وأنشأ من الأنعام حمولة وهي: ما يحمل عليه الناس الأثقال من الإبل والبقر ــ وهو كبارها و«فرشاً»: هو ما يفرش للذبح من الضأن والمعز، وكذا صغار الإبل والبقر، أو ما يتخذ الفرش من صوفه ووبره وشعره.

﴿كلوا مما رزقكم الله﴾ من هذه الأنعام وغيرها وانتفعوا بسائر أنواع الانتفاع منها ﴿ولا تتبعوا خطوات الشيطان﴾ بتحريم ما لم يحرمه الله عليكم ولا بغير ذلك من إغوائه.

﴿إنه لكم عدو مبين﴾، أي: لا تتبعوه لأنه عدو لكم من دون الخلق، مظهر للعداوة أو بَيِّنها ظاهرها بكونه لا يأمر إلا بما يَفْحُشُ قبحه، ويسوء فعله، أو أثره في الحال أو الاستقبال.

١٤٣ ـ ﴿ثمانية أزواج﴾ «الزوج»: يطلق في اللغة على كل واحد من القرينين، الذكر والأنثى في الحيوانات المتزاوجة، وعلى كل قرينين كالخف والنعل، ﴿من الضأن اثنين ومن المعز اثنين﴾، أي: من الضأن زوجين اثنين، وهما: الكبش والنعجة، ومن المعز زوجين اثنين هما: التيس والعنز، وقد بدأ في هذا التفصيل بنوع الفرش على أحد الأقوال فيه وبما لا يصلح إلا للأكل منه على القول بشموله لصغار الإبل والبقر لأنه هو المناسب في مقام إنكار تحريم أكل بعضه دون بعض بغير مخصص، بعد أن قدم في الإجمال ذكر الحمولة لأنها أهم مقام الخلق والإنشاء والمنة، بكون خلقها أعظم، والانتفاع بها أعم، فإنها كما يحمل عليها يؤكل منها.

﴿قل آلذكرين حرم أم الأُنثيين أما اشتملت عليه أرحام الأنثيين﴾، أي: قل لهم أيها الرسول أحرم الله الذكرين من كل واحد من الزوجين وحدهما، أم الأنثيين وحدهما أم الأجنة التي اشتملت عليها أرحام إناث الزوجين كليهما، سواء أكانت ذكوراً أم إناثاً؟ والاستفهام للإنكار، أي: إنه لم يحرم شيئاً من هذه الثلاث. ﴿نبئوني بعلم إن كنتم صادقين﴾، أي: اخبروني بعلم يؤثر عن أحد رسل الله، أو بينة متلبسة بعلم يركن إليه العقل، بأن الله حرمها عليكم، وإلا كان تخصيص ما حرمتم دون أمثاله جهل محض كما أنه افتراء كذب.

١٤٤ ـ ﴿ومن الإبل اثنين ومن البقر اثنين قل آلذكرين حرم أم الأنثيين أما اشتملت عليه أرحامُ الأنثيين﴾ والمعنى: كما قال كثير من أجلة العلماء: إنكار أن الله تعالى حرم عليهم شيئاً من هذه الأنواع الأربعة، وإظهار كذبهم في ذلك، وتفصيل ما ذكر من الذكور والإناث وما في بطونها، للمبالغة في الرد عليهم، بإيراد الإنكار على كل مادة من مواد افترائهم، فإنهم كانوا يحرمون ذكور الأنعام تارة، وإناثها تارة، وأولادها كيفما كانت تارة أخرى، مسندين ذلك كله لله سبحانه.

﴿أم كنتم شهداء إذ وصاكم الله بهذا؟﴾، المعنى: أعندكم علم يؤثر عن أحد من رسل الله فنبئوني به، أم شاهدتم ربكم فوصاكم بهذا التحريم كفاحاً بغير واسطة؟ وهم لا يدعون هذا ولا ذاك، وإنما يفترون على الله الكذب بدعوى التحريم افتراءاً مجرداً من كل علم.

﴿فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً ليضل الناس بغير علم﴾، أي: وإذا كان الأمر كذلك، وقامت عليكم الحجة به، فمن أظلم ممن افترى على الله كذباً بتحريم ما لم يشرعه، وشَرْع ما لم يشرعه ليضل الناس به، بحملهم على اتباعه فيه، مع نسبته إلى الله تعالى بغير علم. والاستفهام إنكاري، والمعنى: لا أحد أظلم منكم لأنكم من هؤلاء المفترين على الله بقصد الإضلال عن جهل عام تام.

﴿إن الله لا يهدي القوم الظالمين﴾ إلى الحق والعدل، لا من طريق الوحي ولا من طريق العلم. فإنهم ما داموا متصفين بالظلم متعاونين عليه فهو يصدهم عن استعمال عقولهم، فيما يهديهم إلى صوابهم.

قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٖ يَطۡعَمُهُۥٓ إِلَّآ أَن يَكُونَ مَيۡتَةً أَوۡ دَمٗا مَّسۡفُوحًا أَوۡ لَحۡمَ خِنزِيرٖ فَإِنَّهُۥ رِجۡسٌ أَوۡ فِسۡقًا أُهِلَّ لِغَيۡرِ ٱللَّهِ بِهِۦۚ فَمَنِ ٱضۡطُرَّ غَيۡرَ بَاغٖ وَلَا عَادٖ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴿١٤٥﴾ وَعَلَى ٱلَّذِينَ هَادُواْ حَرَّمۡنَا كُلَّ ذِي ظُفُرٖۖ وَمِنَ ٱلۡبَقَرِ وَٱلۡغَنَمِ حَرَّمۡنَا عَلَيۡهِمۡ شُحُومَهُمَآ إِلَّا مَا حَمَلَتۡ ظُهُورُهُمَآ أَوِ ٱلۡحَوَايَآ أَوۡ مَا ٱخۡتَلَطَ بِعَظۡمٖۚ ذَٰلِكَ جَزَيۡنَٰهُم بِبَغۡيِهِمۡۖ وَإِنَّا لَصَٰدِقُونَ ﴿١٤٦﴾ فَإِن كَذَّبُوكَ فَقُل رَّبُّكُمۡ ذُو رَحۡمَةٖ وَٰسِعَةٖ وَلَا يُرَدُّ بَأۡسُهُۥ عَنِ ٱلۡقَوۡمِ ٱلۡمُجۡرِمِينَ ﴿١٤٧﴾

تقرر في الآيات السابقة أنه ليس لأحد أن يحرم على أحد شيئاً من الطعام ـ وكذا غيره ـ إلا بإذن من الله في وحيه إلى رسله، وأن من فعل ذلك فهو مفتر

على الله تعالى معتد على مقام الربوبية، إذ لا يحرم على العباد إلا ربهم، وإن من أطاعه في ذلك فقد اتخذه شريكاً لله تعالى في ربوبيته، والآيات في هذا المعنى كثيرة، فمن هذا الشرك والافتراء على الله تعالى ما حرمت الجاهلية من الأنعام والحرث كما فصل في الآيات التي قبل هذه، وقد ختم الله تعالى هذا السياق ببيان ما حرمه على عباده من الطعام على لسان خاتم رسله وشرع من قبله فقال:

١٤٥ ـ ﴿قل لا أجد فيما أوحي إلي محرماً على طاعم يطعمه إلا أن يكون ميتة أو دماً مسفوحاً أو لحم خنزير فإنه رجس أو فسقاً أُهِلَّ لغير الله به﴾، أي: قل أيها الرسول لهؤلاء المفترين على الله تعالى، ولغيرهم من الناس لا أجد فيما أوحاه الله تعالى إلي طعاماً محرماً على آكل يريد أن يأكله، بل الأصل في جميع ما شأنه أن يؤكل أن يكون مباحاً لذاته، إلا أن يكون ميتة أي: بهيمة ماتت حتف أنفها، ولو بسبب غير التذكية بقصد الأكل، أو دماً مسفوحاً أي: مصبوباً كالدم الذي يجري من المذبوح، أو: لحم خنزير، فإن ذلك كله خبيث تعافه الطباع السليمة، وضار بالأبدان الصحيحة، أو فسقاً أهل لغير الله به، وهو ما يقترب به إلى غيره تعبداً، ويذكر اسم ذلك الغير عليه عند ذبحه.

﴿فمن اضطر غير باغ ولا عاد فإن ربك غفور رحيم﴾، أي: فمن دفعته ضرورة المجاعة وفقد الحلال إلى أكل شيء من هذه المحرمات، حال كونه غير باغ، أي: مريد لذلك قاصد له، ولا متعد فيه قدر الضرورة، «فإن ربك» الذي لم يحرم ما ذكر إلا لضرره، «غفور رحيم»، فلا يؤاخذه بأكل ما يسد رمقه ويدفع به الهلاك عن نفسه.

ثم بيّـن تعالى ما حرمه على بني إسرائيل خاصة عقوبة لهم، لا على أنه من أصول شرعه على ألسنة رسله قبلهم أو بعدهم فقال تعالى:

١٤٦ ـ ﴿وعلى الذين هادوا حرمنا كل ذي ظفر﴾ الذين هادوا هم اليهود مأخوذ من قولهم الآتي في سورة «الأعراف»: «إنا هدنا إليك»، أي: رجعنا وتبنا، أي: وعلى الذين هادوا دون غيرهم من أتباع الرسل حرمنا فوق ما ذكر من الأنواع الأربعة: «كل ذي ظفر» إلخ. و الظُّفُر من الأصابع معروف،

ويكون للإنسان وغيره من طائر وغيره. وفي اللسان عن «الليث» الظفر: ظفر الإصبع، وظفر الطائر وفيه، وقالوا: الظفر لما لا يصيد، والمخلب لما يصيد، أي: خاص بما يصيد من الطير. ثم ذكر الآية وقال: دخل في ذي الظفر ذوات المناسم من الإبل والنعام لأنها لها كالأظفار. وهذا توجيه لغوي لما روي عن ابن عباس من تفسير كل ذي ظفر بالبعير والنعامة. وظاهر أنه مجاز، وقال مجاهد: هو كل شيء لم تفرج قوائمه من البهائم وما انفرج أكلته اليهود.

﴿ومن البقر والغنم حرمنا عليهم شحومهما إلا ما حملت ظهورها أو الحوايا أو ما اختلط بعظم﴾ «الحوايا» جمع حاوية» كزاوية وزوايا، وفسرت بالمباعر وبالمرابض وبالمصارين والأمعاء. والمرابض: مجتمع الأمعاء في البطن. قال ابن جريج: إنما حرم عليهم الثُّرْبُ وشحم الكلية، وكل شحم كان ليس في عظم. والثَّرب كفلس: الشحم الرقيق الذي يكون على الكرش والأمعاء. وقوله «إلا ما حملت ظهورهما» قال ابن عباس: يعني ما علق بالظهر من الشحم «أو ما اختلط بعظم»، قال: الإلية، إذا اختلط شحم الإلية بالعصعص فهو حلال، وكل شحم القوائم والجنب والرأس والعين والأذن. يقولون: قد اختلط ذلك بعظم فهو حلال لهم، إنما حرم عليهم الثروب وشحم الكلية، وكل شيء كان كذلك ليس في عظم.

وحاصل المعنى المتبادر هو: ومن البقر والغنم دون غيرهما مما أحل لهم من حيوان البر والبحر حرمنا عليهم شحومهما الزائدة التي تنتزع بسهولة لعدم اختلاطها بلحم ولا عظم، وأما ما حملت الظهور أو الحوايا أو ما اختلط بعظم فلم يحرم عليهم. ﴿ذلك جزيناهم ببغيهم﴾ الإشارة إلى التحريم أو الجزاء المأخوذ من فعله، أي: جزيناهم إياه بسبب بغيهم وظلمهم.

﴿وإنا لصادقون﴾، أي: صادقون في هذه الأخبار عن التحريم وعلته، لأن أخبارنا صادرة عن العلم المحيط بكل شيء، والكذب محال علينا لاستحالة كل نقص على الخالق.

١٤٧ ــ ﴿فإن كذبوك فقل ربكم ذو رحمة واسعة ولا يرد بأسه عن القوم

المجرمين﴾، أي: فإن كذبك كفار قومك أو اليهود في هذا، قيل: وهو الذي يقتضيه الظاهر، لأنهم أقرب ذكراً، والصواب: أنه خلاف الظاهر من جهة السياق، فإن الكلام في محاجة المشركين الجاهلين، فهم المقصودون بالخطاب بالذات، إلا أنه يمكن أن يقوى بالجواب، وهو أن اليهود لما كان يثقل عليهم أن يكون بعض شرعهم عقاباً لهم، يُنتظر منهم أن يكذبوا الخبر من حيث تعليله بما ذكر، ويحتجوا على إنكار كونه عقوبة بكون الشرع رحمة من الله، ولذلك أمر الله رسوله أن يجيبهم بما يدحض هذه الشبهة، بإثباته لهم: أن رحمة الله تعالى واسعة حقيقة، ولكن سعتها لا تقتضي أن يرد بأسه ويُمنع عقابه عن القوم المجرمين.

سَيَقُولُ ٱلَّذِينَ أَشْرَكُواْ لَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَآ أَشْرَكْنَا وَلَآ ءَابَآؤُنَا وَلَا حَرَّمْنَا مِن شَيْءٍ كَذَٰلِكَ كَذَّبَ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ حَتَّىٰ ذَاقُواْ بَأْسَنَا قُلْ هَلْ عِندَكُم مِّنْ عِلْمٍ فَتُخْرِجُوهُ لَنَآ إِن تَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ أَنتُمْ إِلَّا تَخْرُصُونَ ﴿١٤٨﴾ قُلْ فَلِلَّهِ ٱلْحُجَّةُ ٱلْبَٰلِغَةُ فَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ أَجْمَعِينَ ﴿١٤٩﴾ قُلْ هَلُمَّ شُهَدَآءَكُمُ ٱلَّذِينَ يَشْهَدُونَ أَنَّ ٱللَّهَ حَرَّمَ هَٰذَا فَإِن شَهِدُواْ فَلَا تَشْهَدْ مَعَهُمْ وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَآءَ ٱلَّذِينَ كَذَّبُواْ بِـَٔايَٰتِنَا وَٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْءَاخِرَةِ وَهُم بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ ﴿١٥٠﴾

١٤٨ ـ ﴿سيقول الذين أشركوا لو شاء الله ما أشركنا ولا آباؤنا ولا حرمنا من شيء﴾، أي: سيقول هؤلاء المشركون: لو شاء الله تعالى أن لا نشرك به من اتخذنا له من الأولياء والشفعاء من الملائكة والبشر، وأن لا نعظم ما عظمنا من تماثيلهم وصورهم، أو قبورهم وسائر ما يذكر بهم، وأن لا يشرك آباؤنا من قبلنا كذلك، لما أشركوا ولا أشركنا، ولو شاء أن لا نحرِّم شيئاً مما حرمنا من الحرث والأنعام وغيرها لما حرمنا. أي: ولكنه شاء أن نشرك هؤلاء الأولياء والشفعاء به، وشاء أن نحرم ما حرمنا من البحائر والسوائب وغيرها فحرمناها، فإتياننا ما ذكر دليل على مشيئة الله تعالى له، بل على رضاه

وأمره به أيضاً، كما حكى عنهم في آية أخرى بقوله: «وإذا فعلوا فاحشة قالوا وجدنا عليها آباءنا والله أمرنا بها قل إن الله لا يأمر بالفحشاء أتقولون على الله ما لا تعلمون».

وقيل: أرادوا أن مشيئته ملزمة ومجبرة فهم غير مختارين في ذلك.

وقد رد تعالى شبهتهم هنا بقوله: ﴿كذلك كذب الذي من قبلهم حتى ذاقوا بأسنا﴾، أي: مثل هذا التكذيب من مشركي مكة للرسول ﷺ فيما جاء به من إبطال الشرك، وإثبات توحيد الله في الألوهية والربوبية، ومنها حق التشريع والتحليل والتحريم، قد كذب الذين من قبلهم لرسلهم. أي: مثله في كونه تكذيباً جهلياً غير مبني على أساس من العلم. والرسل ولا سيما خاتمهم عليهم الصلاة والسلام قد أقاموا الحجج العلمية والعقلية على التوحيد وغيره، وأيدهم الله تعالى بالآيات البينات، ولكن المكذبين لم ينظروا في هذه الآيات نظر الإنصاف لاستبانة الحق، بل أعرضوا عنها وأصروا على جحودهم وعنادهم، حتى ذاقوا بأسه تعالى وهو عذاب الاستئصال للمعاندين الذين اقترحوا على رسلهم آيات معينة، فجعلها الرسل نذيراً لهم بالاستئصال فتماروا بالنذر، وتمادَوْا في كفرهم. ولو كانت مشيئة الله لما كانوا عليه من الشرك والمعاصي إجباراً مخرجاً لذلك عن كونه من أعمالهم، لما عاقبهم عليه وهو قد قال: إنه أخذهم بذنوبهم وأهلكهم بظلمهم وكفرهم ــ ولو كانت مشيئته لذلك متضمنة لرضاه عن فاعله وأمره إياه به خلافاً لما قال الرسل لما عاقبهم عليه تصديقاً للرسل. فقوله تعالى: «حتى ذاقوا بأسنا» بيان للبرهان الفعلي الواقع الدال على صدق الرسل في دعواهم وبطلان شبهات المشركين المكذبين لهم ولأمثالهم من الجبرية الذين عطلوا شرائعهم وهم يزعمون كمال الإيمان بها وبهم.

وبعد هذا التذكير بهذا البرهان أمر الله رسوله ﷺ أن يطالب المشركين بدليل علمي على زعمهم فقال: ﴿قل هل عندكم من علم فتخرجوه لنا﴾، أي: هل عندكم بما تقولون علم ما تعتمدون عليه وتحتجون به فتخرجوه لنا لنبحث معكم فيه ونعرضه على ما جئناكم به من الآيات العقلية والمحكية عن وقائع الأمم التي قبلكم، وننصب بينهما الميزان القسط ليظهر الراجح من

المرجوح؟ والاستفهام هنا للتعجيز والتوبيخ، ولذلك قفى عليه ببيان حقيقة حالهم فقال: ﴿إن تتبعون إلا الظن وإن أنتم إلا تخرصون﴾ أي: لستم على شيء مًّا من العلم، بل ما تتبعون في بقائكم على ما أنتم عليه من عقيدة وقول في الدين، وعمل به، إلا الظن، وهو في اللغة: ما ليس من مدركات الحس ولا ضروريات العقل.

١٤٩ ــ ﴿قل فللّه الحجة البالغة فلو شاء لهداكم أجمعين﴾، والمعنى: قل أيها الرسول لهؤلاء الجاهلين الذين بنوا قواعد دينهم على أساس الخرص الذي هو أضعف الظن، بعد تعجيزك إياهم عن الإتيان بأدنى دليل أو قول يرتقي إلى أدنى درجة من العلم: إن لم يكن عندكم علم ما في أمر دينكم، فللّه وحده أعلى درجات العلم، بما بعثني به من محجة دينه القيم، وصراطه المستقيم، وهو الحجة البالغة على ما أراد من إحقاق الحق وإزهاق الباطل، وهي ما بينه في هذه السورة وغيرها من الآيات البينات على أصول العقائد وقواعد الشرائع وموافقتها لحكم العقول السليمة والفطر الكاملة.

١٥٠ ــ ﴿قل هلم شهداءكم الذين يشهدون أن الله حرم هذا﴾، أي: أحضروا شهداءكم الذين يخبرون عن علم شهودي أن الله حرم عليكم هذا الذي زعمتم تحريمه، وهو طلب تعجيز لأنه ما صمّ شهداء يشهدون، فهو كالاستفهام عن العلم بذلك قبله، كأنه يقول: إذا لم تكونوا أنتم على علم تقيمون الحجة على صحته، وكان عندكم شهداء تلقيتم عنهم ذلك، وهم يقدرون على ما لا تقدرون عليه من الشهادة، فأحضروهم لنا، ليدلوا بما عندهم من الحجة التي قلدتموهم لأجلها، ثم قال له: ﴿فإن شهدوا فلا تشهد معهم﴾، أي: فإن فرض إحضار شهداء شهدوا فلا تشهد معهم، أي: فلا تقبل شهادتهم ولا تسلمها لهم بالسكوت عليها، فإن السكوت عن الباطل في مثل هذا المقام كالشهادة به، بل بين لهم بطلان زعمهم الذي سموه شهادة، فأمثال مثل هذه الفروض تذكر لأجل التذكير بما يجب أن يترتب عليها إن وجدت كما يزعم أصحاب الأهواء فيها، ولذلك قال: ﴿ولا تتبع أهواء الذين كذبوا

بآياتنا﴾، أي: ولا تتبع أهواء هؤلاء الناس الذين كذبوا بآياتنا المنزلة وما أرشدت إليه من آياتنا في الأنفس والآفاق.

﴿والذين لا يؤمنون بالآخرة وهم بربهم يعدلون﴾، أي: والذين هم على جهلهم واتباع أهوائهم، لا يؤمنون بالآخرة فيحملهم الإيمان على سماع الحجة إذا ذكروا بها، وهم مع ذلك يشركون بربهم فيتخذون له مثلاً وعِدْلاً يعادله.

قُلْ تَعَالَوْاْ أَتْلُ مَا حَرَّمَ رَبُّكُمْ عَلَيْكُمْ أَلَّا تُشْرِكُواْ بِهِۦ شَيْـًٔا وَبِٱلْوَٰلِدَيْنِ إِحْسَٰنًا وَلَا تَقْتُلُوٓاْ أَوْلَٰدَكُم مِّنْ إِمْلَٰقٍ نَّحْنُ نَرْزُقُكُمْ وَإِيَّاهُمْ وَلَا تَقْرَبُواْ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَلَا تَقْتُلُواْ ٱلنَّفْسَ ٱلَّتِى حَرَّمَ ٱللَّهُ إِلَّا بِٱلْحَقِّ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿١٥١﴾ وَلَا تَقْرَبُواْ مَالَ ٱلْيَتِيمِ إِلَّا بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُۥ وَأَوْفُواْ ٱلْكَيْلَ وَٱلْمِيزَانَ بِٱلْقِسْطِ لَا نُكَلِّفُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا وَإِذَا قُلْتُمْ فَٱعْدِلُواْ وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ وَبِعَهْدِ ٱللَّهِ أَوْفُواْ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴿١٥٢﴾ وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِى مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُواْ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾

بيّن الله تعالى فيما قبل هذه الآيات حجته البالغة على المشركين الذين حرموا على أنفسهم ما لم يحرمه عليهم ربهم ودحض شبهتهم التي احتجوا بها على شركهم به وافترائهم عليه، بعد أن بيّن لهم جميع ما حرمه على عباده من الطعام.

ثم بيّن في هذه الآيات أصول المحرمات ومجامعها في الأعمال والأقوال وما يقابلها من أصول الفضائل والبر، فقال عز من قائل:

١٥١ ـ ﴿قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم﴾، أي: قل أيها الرسول

لهؤلاء المتبعين للخرص والتخمين في دينهم، وللهوى فيما يحرمون ويحللون لأنفسهم ولسائر الناس أيضاً بما لك من الرسالة العامة: تعالوا إلي، وأقبلوا علي، أتل وأقرأ لكم ما حرم ربكم عليكم، فيما أوحاه إلي من العلم الصحيح وحق اليقين، فإن الرب وحده هو الذي له حق التحريم والتشريع، وإنما أنا مبلغ عنه بإذنه، أرسلني لذلك وعلمني على أميتي ما لم أكن أعلم، وأيدني بالآيات البينات.

﴿ألا تشركوا به شيئاً﴾ هذا شروع في بيان ما حرم الرب وما أوصى به من البر، وقد أورد بعضه بصيغة النهي عن الشيء، وبعضه بصيغة الأمر بضده حسب ما تقتضيه البلاغة كما سيأتي.

لقد بدأ تعالى هذه الوصايا بأكبر المحرمات وأفظعها وأشدها إفساداً للعقل والفطرة، وهو الشرك بالله تعالى، ومقابله أن تعبدوه وحده بما شرعه لكم على لسان رسوله لا بأهوائكم، ولا بأهواء أحد من الخلق أمثالكم، وها هو المقصود بالذات الذي دعا إليه جميع الرسل، وهو لازم للنهي عن الشرك الذي عبر به هنا لأن الخطاب موجه إلى المشركين أولاً وبالذات.

﴿وبالوالدين إحساناً﴾، أي: والثاني مما أتلوه عليكم، أو مما وصاكم به ربكم أن تحسنوا بالوالدين إحساناً تاماً كاملاً لا تدخرون فيه وسعاً، ولا تألون فيه جهداً، وهذا يستلزم ترك الإساءة وإن صغرت، فكيف بالعقوق المقابل لغاية الإحسان وهو من أكبر كبائر المحرمات.

ولو لم يرد في التنزيل إلا قوله تعالى «وبالوالدين إحساناً» لكفى في الدلالة على عظم عناية الشرع بأمر الوالدين فكيف وقد قرنه بعبادته، وجعله ثانيها في الوصايا، وأكده بما أكده به في سورة «الإسراء»، كما قرن شكرهما بشكره في وصية سورة «لقمان» فقال: «أن اشكر لي ولوالديك» وورد في معنى التنزيل عدة أحاديث نكتفي منها بحديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه في الصحيحين والترمذي والنسائي قال: سألت رسول الله ﷺ أيُّ العمل أفضل؟ قال: «الصلاة على وقتها» وفي رواية «لوقتها» قلت: ثم أي؟ قال: «بر الوالدين»، قلت:

ثم أي؟ قال: «الجهاد في سبيل الله»، فقدم بر الوالدين على الجهاد في سبيل الله الذي هو أكبر الحقوق العامة على الإنسان. ذلك كله بأن حق الوالدين على الولد أكبر من جميع حقوق الخلق عليه، وعاطفة البنوة ونعرتها من أقوى غرائز الفطرة، فمن قصر في بر والديه والإحسان بهما كان فاسد الفطرة مضياعاً للحقوق كلها فلا يرجى منه خير لأحد.

﴿ولا تقتلوا أولادكم من إملاق نحن نرزقكم وإياهم﴾، أي: والثالث مما أتلوه عليكم مما وصاكم به ربكم: أن لا تقتلوا أولادكم الصغار من فقر واقع بكم لئلا تروهم جياعاً في حجوركم. فإنه هو الذي يرزقكم وإياهم، أي: ويرزقهم بالتبع لكم.

﴿ولا تقربوا الفواحش ما ظهر منها وما بطن﴾، أي: والرابع مما أتلوه عليكم من وصايا ربكم: أن لا تقربوا ما عظم قبحه من الأفعال والخصال، كالزنا، واللواط وقذف المحصنات ونكاح أزواج الآباء. وكل منها سمي في التنزيل «فاحشة»، فهو مما ثبتت شدة قبحه شرعاً وعقلاً، ولذلك يستتر بفعل الأولين أكثر الذين يقترفونها وقلما يجاهر بهما إلا المستولغ من الفساق، الذي لا يبالي ذماً ولا عاراً إذا كان مع مثله وهو يتبرأ منهما لدى خيار الناس وفضلائهم، وكان أهل الجاهلية يستقبحون الزنا ويعدونه أكبر العار ولا سيما إذا وقع من الحرائر، فكان وقوعه منهم نادراً وإنما كان يجاهر به الإماء في حوانيت ومواخير تمتاز بأعلام حمر فيختلف إليها أراذلهم، وأما أشرافهم فيزنون سراً بمن يتخذون من الأخدان و«الخِدْن» الصديق يطلق على الذكر والأنثى، ويعبرون بمصر عن خدن الفاحشة بالرفيقة والرفيق وعن المخادنة بالمرافقة وهو عند فساقهم فاش ولا سيما الأغنياء منهم. روي عن ابن عباس رضي الله عنه في تفسير الآية أنه قال: كانوا في الجاهلية لا يرون بأساً بالزنا في السر ويستقبحونه في العلانية فحرم الله الزنا بالسر والعلانية أي: بهذه الآية وما في معناها، وليس هذا تخصيصاً للفواحش ببعض أفرادها كما ظن بعض المفسرين بل مراده أن الآية دلت على ذلك بعمومها.

﴿ولا تقتلوا النفس التي حرم الله إلا الحق﴾، أي: والخامس مما أتلوه

عليكم من وصايا ربكم: أن لا تقتلوا النفس التي حرم الله قتلها بالإسلام، أو عقد الذمة أو العهد، أو الاستئمان، فيدخل في عمومها كل أحد إلا الحربي.

﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تعقلون﴾ الإشارة إلى الوصايا الخمس التي تليت في هذه لآية.

١٥٢ ــ ﴿ولا تقربوا مال اليتيم إلا بالتي هي أحسن﴾، أي: والسادس مما أتلوه عليكم من وصايا ربكم فيما حرم وأوجب عليكم: أن لا تقربوا مال اليتيم إذا وليتم أمره، أو تعاملتم به، ولو بواسطة وصاية أو تولية إلا الفعلة أو الأفعال التي هي أحسن ما يفعل ماله، من حفظه وتثميره وتنميته، ورجحان مصلحته، والإنفاق منه على تربيته وتعليمه ما يصلح به معاشه ومعاده.

وقوله تعالى: ﴿حتى يبلغ أشده﴾ هو غاية للنهي عن هذا القرب لماله وما فيه من المبالغة في الترهيب عن التعامل فيه، أو غاية لما يتضمنه الاستثناء وهو ما يقابل النهي من إيجاب حفظ ماله حتى منه فإن الولي أو الوصي لا يجوز له أن يسمح ليتيم بتبديد شيء من ماله وإضاعته أو الإسراف فيه. وبلوغ الأشد عبارة عن بلوغه سن الرشد والقوة الذي يخرج به عن كونه يتيمًا أو سفيهاً أو ضعيفاً.

والمراد بالنهي عن قرب مال اليتيم: النهي عن كل تعدٍّ عليه، وهضم له من الأوضياء وغيرهم من الناس، خلافاً لمن جعل الخطاب فيه للأولياء والأوصياء خاصة، وحينئذ يظهر جعل «حتى» غاية للنهي وجعل الأشد بمعناه اللغوي وهو سن القوة البدنية والعقلية بالتجارب، والحديث العهد باحتلام يكون ضعيف الرأي قليل التجارب فيخدع كثيراً. وقد كان الناس في الجاهلية كأهل هذا العصر من أصحاب الأفكار المادية لا يحترمون إلا القوة ولا يعرفون الحق إلا للأقوياء، فلذلك بالغ الشرع في الوصية بالضعيفين المرأة واليتيم. وإنما كانت القوة التي يحفظ بها المرء ماله في ذلك الزمن قوة البدن مع الرشد العقلي و قلما يحصل بمجرد البلوغ، وأما هذا الزمان فلا يقدر على حفظ ماله فيه إلا من كان رشيداً في أخلاقه وعقله وتجاربه لكثرة الغش والحيل.

﴿وأوفوا الكيل والميزان بالقسط﴾، أي: والسابع مما أتلوه عليكم من وصايا ربكم، أن أوفوا الكيل إذا كلتم للناس أو اكتلتم عليهم لأنفسكم، وأوفوا الميزان إذا وزنتم لأنفسكم فيما تبتاعون، أو لغيركم فيما تبيعون، فليكن كل ذلك وافياً تاماً بالقسط، أي: بالعدل، ولا تكونوا من المطففين «الذين إذا اكتالوا على الناس يستوفون، وإذا كالوهم أو وزنوهم يخسرون»، أي: ينقصون الكيل والوزن.

﴿لا نكلف نفساً إلا وسعها﴾ هذه جملة مستأنفة لبيان حكم ما يعرض لأهل الدين والورع من الأمربالقسط في الإيفاء، فإن إقامة القسط أمر دقيق جداً لا يتحقق في كل مكيل وموزون، إلا إذا كان بموازين كميزان الذهب الذي يضبط الوزن بالحبة وما دونها، وفي التزام ذلك في بيع الحبوب والخضر والفاكهة حرج عظيم يخطر في بال الورع السؤال عن حكمه، فكان جوابه أن الله تعالى لا يكلف نفساً إلا ما يسعها فعله، بأن تأتيه بغير عسر ولا حرج، فهو لا يكلف من يشتري أو يبيع ما ذكر من الأقوات ونحوها أن يزنه ويكيله بحيث لا يزيد حبة ولا مثقالاً بل يكلفه أن يضبط الوزن والكيل له أو عليه على حد سواء بحسب العرف، بحيث يكون معتقداً أنه لم يظلم بزيادة ولا نقص يعتد به عرفا، وقاعدة اليسر وحصر التكليف بما في وُسْع المكلف وما يقابله من رفع الحرج ونفي العسر، من أعظم قواعد هذا الشرع المبني على أقوى أساس من الحق والعدل فلا يساويه فيه قانون من قوانين الخلق، ولو عمل المسلمون بهذه الوصية لاستقامت أمور معاملتهم وعظمت الثقة والأمانة بينهم وكانوا حجة على غيرهم من المطففين والمفسدين، وما فسدت أمورهم وقَلَّت ثقتهم بأنفسهم، وحل محلها ثقتهم بالأجانب الطامعين فيهم إلا بترك هذه الوصية وأمثالها، ثم تجد بعض المارقين الجاهلين منهم يهذون ويقولون: إن ديننا هو الذي أخرنا وقَدَّم غيرنا!!

﴿وإذا قلتم فاعدلوا ولو كان ذا قربى﴾، أي: والثامن مما أتلوه عليكم من وصايا ربكم هو: أن تعدلوا في القول إذا قلتم قولاً في شهادة أو حكم على أحد، ولو كان المقول في حقه ذلك القول صاحب قرابة منكم؛ فالعدل واجب

في الأقوال، كما أنه واجب في الأفعال، كالوزن والكيل، لأنه هو الذي تصلح به شؤون الناس، فلا يجوز لمؤمن أن يحابي فيه أحداً لقرابته ولا لغير ذلك.

﴿وبعهد الله أوفوا﴾، أي: والتاسع مما أتلوه عليكم من وصايا ربكم، أن توفوا بعهد الله دون ما خالفه، وهو يشمل ما عهده الله تعالى إلى الناس على ألسنة رسله وبما آتاهم من العقل والفطرة السليمة، وما يعاهده الناس عليه، وما يعاهد عليه بعضهم بعضاً في الحق موافقاً للشرع.

﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تذكرون﴾، المعنى: ذلكم المتلو عليكم في هذه الآية، من الأوامر والنواهي، وصاكم الله به في كتابه رجاء أن تذكروا في أنفسكم ما فيها من الصلاح لكم، فيحملكم ذلك على العمل بها.

١٥٣ ـ ﴿وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه ولا تتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله﴾، أي: والعاشر مما أتلوه عليكم من وصايا ربكم هو: أن هذا الذي أدعوكم إليه من الدين القويم، والشرع الحنيفي بما تلوته عليكم من هذه السورة المشتملة على هذه الوصايا التي لا يكابر ذو عقل في حسنها وفضلها، أو: أن هذا القرآن الذي أدعوكم إليه وأدعوكم به إلى ما يحييكم: هو صراطي ومنهاجي الذي أسلكه إلى مرضاة الله تعالى ونيل سعـادة الدنيا والآخرة، أشير إليه مستقيمًا ظاهر الاستقامة لا يضل سالكه، ولا يهتدي تاركه، فاتبعوه وحده ولا تتبعوا السبل الأخرى التي تخالفه وهي كثيرة فتتفرق بكم عن سبيله بحيث يذهب كل منكم في سبيل ضلالة منها ينتهي بها إلى الهلكة، إذ ليس بعد الحق إلا الضلال، وليس أمام تارك النور إلا الظلمات.

أخرج أحمد والنسائي والبزار وأبو الشيخ والحاكم وصححه وأكثر مصنفي التفسير المأثور عن عبد الله بن مسعود قال: خط رسول الله ﷺ خطاً بيده ثم قال: «هذا سبيل الله مستقيمًا» ثم خط خطوطاً عن يمين ذلك الخط وعن شماله ثم قال: «وهذه السبل ليس منها سبيل إلا عليه شيطان يدعو إليه» ثم قرأ «وأن هذا صراطي مستقيمًا فاتبعوه ولاتتبعوا السبل فتفرق بكم عن سبيله».

﴿ذلكم وصاكم به لعلكم تتقون﴾، أي: ذلكم الأمر باتباع صراط الحق المستقيم، والنهي عن سبل الضلالات والأباطيل المعوجة هو جامع الوصايا النافعة البعيد المرمى، الموصل إلى ما لا يحيط به الوصف من السعادة العظمى، وصاكم الله به ليعدُّكم ويهيئكم لما يرجى لكل من اتبعه من اتقاءكل ما يشقيه ويُرْديه في دنياه وآخرته.

أخرج الترمذي ـ وحسّنه ـ وابن المنذر وابن أبي حاتم والطبراني وأبو الشيخ وابن مردويه والبيهقي في شعب الإيمان عن ابن مسعود رضي الله عنه قال: من سره أن ينظر إلى وصية محمد الذي عليه خاتمه فليقرأ هؤلاء الآيات: «قل تعالوا أتل ما حرم ربكم عليكم ـ إلى قوله ـ لعلكم تتقون».

ثُمَّ ءَاتَيْنَا مُوسَى ٱلْكِتَٰبَ تَمَامًا عَلَى ٱلَّذِىٓ أَحْسَنَ وَتَفْصِيلًا لِّكُلِّ شَىْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً لَّعَلَّهُم بِلِقَآءِ رَبِّهِمْ يُؤْمِنُونَ ﴿١٥٤﴾ وَهَٰذَا كِتَٰبٌ أَنزَلْنَٰهُ مُبَارَكٌ فَٱتَّبِعُوهُ وَٱتَّقُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿١٥٥﴾ أَن تَقُولُوٓا۟ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلْكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيْنِ مِن قَبْلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمْ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾ أَوْ تَقُولُوا۟ لَوْ أَنَّآ أُنزِلَ عَلَيْنَا ٱلْكِتَٰبُ لَكُنَّآ أَهْدَىٰ مِنْهُمْ فَقَدْ جَآءَكُم بَيِّنَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ فَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن كَذَّبَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَصَدَفَ عَنْهَا سَنَجْزِى ٱلَّذِينَ يَصْدِفُونَ عَنْ ءَايَٰتِنَا سُوٓءَ ٱلْعَذَابِ بِمَا كَانُوا۟ يَصْدِفُونَ ﴿١٥٧﴾

١٥٤ ـ ﴿ثم آتينا موسى الكتاب تماماً على الذي أحسن وتفصيلاً لكل شيء وهدى ورحمة لعلهم بلقاء ربهم يؤمنون﴾ سبق في هذه السورة وغيرها الجمع بين ذكر التوراة والقرآن للتذكير بالتشابه بينهما، لأن العرب كانوا يعلمون أن اليهود المجاورين لهم أهل كتاب اسمه التوراة، ولهم رسول اسمه موسى، وأنهم أهل علم وشريعة، وكان بعض عقلائهم يتمنى لو يؤتى العرب مثلما أوتي

اليهود، ويقولون: إنه لو جاءهم كتاب مثل كتابهم لكانوا أهدى منهم وأعظم انتفاعاً، لما يعتقدون من امتيازهم عليهم بالذكاء والعقل وعلو الهمة.

وقوله تعالى: «تماماً على الـذي أحسن» معناه: آتينا موسى الكتاب تماماً للنعمة والكرامةعلى من أحسن في اتباعه واهتدى به، كما قال في أواخر ما نزل من القرآن: «اليوم أكملت لكم دينكم وأتممت عليكم نعمتي ورضيت لكم الإسلام ديناً»، وقيل: إن المعنى، آتيناه الكتاب تماماً كاملاً جامعاً لما يحتاج إليه من الشريعة كقوله «وكتبنا له في الألواح من كل شيء»، جزاء على إحسانه أو تماماً على إحسانه.

وقوله تعالى: «وتفصيلاً لكل شيء» عام في بابه، أي: مفصلاً لكل شيء من أحكام الشريعة كالعبادات والمعاملات المدنية والعقوبات والحرب، «وهدى ورحمة» أي: علماً من أعلام الهداية، وسبباً من أسباب الرحمة لمن اهتدى به «لعلهم بلقاء ربهم يؤمنون»، أي: آتاه الكتاب جامعاً لما ذكر ليعدَّ به قومه ويجعلهم محل الرجاء للإيمان بلقاء الله تعالى في دار كرامته،التي أعدها للمؤمنين المهتدين بوحيه.

١٥٥ ــ ﴿وهذا كتاب أنزلناه مبارك﴾، أي: وهذا القرآن الذي يتلى عليكم كتاب عظيم القدر ــ فتنكيره للتعظيم ــ أنزلناه كما أنزلنا الكتاب على موسى، جامع لكل أسباب الهداية الثابتة الدائمة النامية الزائدة على ما في كتاب موسى، «فالمبارك»: من «البَرَكة» وهي: الزيادة والنماء في الخير ﴿فاتبعوه واتقوا لعلكم ترحمون﴾، أي: فاتبعوا ما عداهم إليه واتقوا ما نهاكم عنه وحذركم إياه، لتكون رحمته تعالى مرجوة لكم في الدنيا والآخرة، فإن الكتاب هدى ورحمة كما صرح به فيما يلي تعليلاً لإنزاله.

١٥٦ ــ ﴿أن تقولوا إنما أنزل الكتاب على طائفتين من قبلنا وإن كنا عن دراستهم لغافلين﴾، المعنى: أنزلناه لئلا تقولوا، أو: كراهة أن تقولوا، أو: منعاً لكم من أن تقولوا يوم الحساب والجزاء معتذرين عن شرككم وإجرامكم: إنما أنزل الكتاب الهادي إلى توحيد الله ومعرفته وطريق طاعته وتزكية الأنفس

من دنس الشرك والرذائل، على طائفتين من قبلنا وهم اليهود والنصارى، وإن حقيقة حالنا وشأننا أننا كنا غافلين عن دراستهم وتعليمهم لجهلنا بلغاتهم وغلبة الأمية علينا.

١٥٧ - ﴿أو تقولوا لو أنا أنزل علينا الكتاب لكنا أهدى منهم﴾ لأننا أذكى أفئدة وأعلى همة وأمضى عزيمة.

﴿فقد جاءكم بينة من ربكم وهدى ورحمة﴾ هذا هو الجواب القاطع لكل تَعِلَّةٍ وعذر، فإن القرآن بينة عظيمة كاملة من وجوه متعددة، فهو مبين للحق في العقائد بالحجج والدلائل، وفي الفضائل والآداب، وأصول الشريعة وأمهات الأحكام، بما تصلح به أمور البشر وشؤون الاجتماع وهُدًى كامل لمن تدبره وتلاه حق تلاوته، فإنه يجذبه ببيانه وبلاغته إلى الحق الذي قرره، وإلى عمل الخير والصلاح الذي بين فوائده ومنافعه، ورحمة عامة للبشر الذين انتشرت فيهم هدايته. ونفذت فيهم شريعته. حتى الخاضعين لأحكامها من غير المؤمنين به فإنهم يكونون آمنين في ظلها على أنفسهم وأموالهم وأعراضهم. عائشين في وسط خال من الفواحش والمنكرات، التي تفسد الأخلاق وتولد الأمراض. وأما المؤمن به فهو رحمة لهم في الدنيا والآخرة جميعاً هكذا كان وهكذا يكون.

﴿فمن أظلم ممن كذب بآيات الله وصدف عنها؟﴾ الاستفهام هنا انكاري أي: وإذا كانت آيات الله مشتملة على ما ذكر من البينة الكاملة والهداية الشاملة والرحمة الخاصة والعامة. فلا أحد أظلم ممن كذب بها وأعرض عنها ولم يكتف بصدوفه عنها، وحرمان نفسه منها، بل صدف الناس: أي: صرفهم وردهم أيضاً كما كان يفعل كبراء مجرمي قريش بمكة في أثناء نزول هذه السورة: كانوا يصدفون العرب عن النبي ﷺ، ويحولون بينه وبينهم لئلا يسمعوا منه القرآن، فينجذبوا إلى الإيمان.

﴿سنجزي الذين يصدفون عن آياتنا سوء العذاب بما كانوا يصدفون﴾، أي: سنجزي الذين يصدفون الناس ويردونهم عن آياتنا والاهتداء بها سوء العذاب بسبب ما كانوا يجرون عليه من الصَّدْف عنها، والاستمرار عليه، فإنهم

بذلك يحملون أوزارهم وأوزار من صدفوهم عن الحق وحالوا بينهم وبين سبب الهداية.

هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّآ أَن تَأْتِيَهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ أَوْ يَأْتِىَ رَبُّكَ أَوْ يَأْتِىَ بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ يَوْمَ يَأْتِى بَعْضُ ءَايَٰتِ رَبِّكَ لَا يَنفَعُ نَفْسًا إِيمَٰنُهَا لَمْ تَكُنْ ءَامَنَتْ مِن قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِىٓ إِيمَٰنِهَا خَيْرًا قُلِ ٱنتَظِرُوٓا۟ إِنَّا مُنتَظِرُونَ ﴿١٥٨﴾

١٥٨ ــ ﴿هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي ربك أو يأتي بعض آيات ربك﴾، أي: أنهم لا ينتظرون إلا أحد هذه الثلاثة، بمعنى: أنه ليس أمامهم غاية ينتهون إليها في نفس الأمر، أو بحسب سنن الله في الخلق، إلا أن تأتيهم الملائكة، أي: ملائكة الموت لقبض أرواحهم فرادى أو ملائكة العذاب لاستئصالهم، أو: يأتي ربك أيها الرسول. قيل: إن إتيان الرب تعالى عبارة عن إتيان ما وعد به النبي ﷺ من النصر وأوعد به أعداءه من عذابه إياهم في الدنيا، كما قال في الذين ظنوا أنهم مانعتهم حصونهم من الله «فأتاهم الله من حيث لم يحتسبوا» الآية، وقيل: إتيانَ أمره بالعذاب أو الجزاء مطلقاً. فههنا مقدر دل عليه قوله في سورة «النحل» التي تشابه هذه السورة في أكثر مسائلها: «هل ينظرون إلا أن تأتيهم الملائكة أو يأتي أمر ربك؟ كذلك فعل الذين من قبلهم وما ظلمهم الله ولكن كانوا أنفسهم يظلمون» وقيل: بل المراد إتيانه سبحانه وتعالى بذاته في الآخرة بغير كيف ولا شبه ولا نظير، وتعرفه إلى عباده ومعرفة أهل الايمان الصحيح إياه.

﴿يوم يأتي بعض آيات ربك لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً﴾، أي: يوم يأتي بعض آيات ربك الموجبة للإيمان الاضطراري، لا ينفع نفساً لم تكن آمنت من قبل إتيانها إيمانُها بعده في ذلك اليوم، ولا نفساً لم تكن كسبت في إيمانها خيراً وعملاً صالحاً، ما عساها تكسب من خير فيه، لبطلان التكليف الذي يترتب عليه ثواب الإيمان والعمل الصالح، فإنه أي: التكليف مبني على ما وهب الله المكلَّف من الإرادة

والاختيار، بالتمكن من الإيمان والكفر، وعمل الخير والشر، وإنما الثواب والعقاب مبني على هذا التكليف.

روى البخاري في كتاب الرقاق عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: «لا تقوم الساعة حتى تطلع الشمس من مغربها فإذا طلعت ورآها الناس آمنوا أجمعون فذلك حين لا ينفع نفساً إيمانها لم تكن آمنت من قبل أو كسبت في إيمانها خيراً»، اهـ.

﴿قل انتظروا إنا منتظرون﴾، أي: انتظروا أيها الكفار المعاندون، ما تتوقعون إتيانه ووقوعه بنا واكتفاء أمر الإسلام به، إنا منتظرون وعد ربنا لنا ووعيده لكم.

إِنَّ ٱلَّذِينَ فَرَّقُواْ دِينَهُمْ وَكَانُواْ شِيَعًا لَّسْتَ مِنْهُمْ فِى شَىْءٍ إِنَّمَآ أَمْرُهُمْ إِلَى ٱللَّهِ ثُمَّ يُنَبِّئُهُم بِمَا كَانُواْ يَفْعَلُونَ ﴿١٥٩﴾ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴿١٦٠﴾ قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾ قُلْ أَغَيْرَ ٱللَّهِ أَبْغِى رَبًّا وَهُوَ رَبُّ كُلِّ شَىْءٍ وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّكُم مَّرْجِعُكُمْ فَيُنَبِّئُكُم بِمَا كُنتُمْ فِيهِ تَخْتَلِفُونَ ﴿١٦٤﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى جَعَلَكُمْ خَلَٰٓئِفَ ٱلْأَرْضِ وَرَفَعَ بَعْضَكُمْ فَوْقَ بَعْضٍ دَرَجَٰتٍ لِّيَبْلُوَكُمْ فِى مَآ ءَاتَىٰكُمْ إِنَّ رَبَّكَ سَرِيعُ ٱلْعِقَابِ وَإِنَّهُۥ لَغَفُورٌ رَّحِيمٌۢ ﴿١٦٥﴾

١٥٩ ــ ﴿إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً﴾

ذهب بعض مفسري السلف إلى أن الآية نزلت في أهل الكتاب، إذ فرقوا دين إبراهيم وموسى وعيسى، فجعلوه أدياناً مختلفة وكلٌ منها مذاهب تتعصَّب لها شيع مختلفة، يتعادون ويتقاتلون فيه. وذهب آخرون إلى أنها في أهل البدع والفرق الإسلامية التي مزقت وحدة الإسلام بما استحدثت من النحل والمذاهب. وكل من القولين حق. والصواب: هو الجمع بينهما، فإن الله تعالى بعد أن أقام حجج الإسلام في هذه السورة، وأبطل شبهات الشرك، ذكر أهل الكتاب وشرعهم. وأمر المستجيبين لدعوة الإسلام بالوحدة وعدم التفرق، كما تفرق من قبلهم. ثم بيّن أن رسوله بريء من الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعاً كما فعل أهل الكتاب، فهو يحذرنا ما صنعوا، فمن اتبع سننهم في هذا التفريق فهو أحق ببراءة الرسول ﷺ منه بعد هذا البيان والتحذير. فقال تعالى: ﴿لست منهم في شيء إنما أمرهم إلى الله ثم ينبئهم بما كانوا يفعلون﴾، أي: فيجازيهم عليه.

١٦٠ ـ ﴿من جاء بالحسنة فله عشر أمثالها﴾ معناه: أن كل من جاء رَبَّهُ يوم القيامة متلبساً بالصفة الحسنة، التي يطبعها في نفسه طابع الإيمان والعمل الصالح، فله عنده من الجزاء عشر حسنات أمثالها من العطايا، فإذا كان تأثير الحسنة في نفسه أن تكون حاله حسنة بقدر معين، بحسب سننه تعالى في ترتيب الجزاء على آثار الأعمال الحسنة في تزكية الأنفس، فهو يعطيه ذلك مضاعفاً عشرة أضعاف، تغليباً لجانب الحق والخير على جانب الباطل والشر، رحمة منه جل ثناؤه بعبيده المكلفين.

﴿ومن جاء بالسيئة فلا يجزى إلا مثلها﴾، أي: ومن جاء رَبَّهُ يوم القيامة بالصفة السيئة التي يطبعها في نفسه الكفر وارتكاب الفواحش والمنكرات، فلا يجزى إلا عقوبة سيئة مثلها. وإنما قلنا: «الصفة الحسنة والسيئة» ولم نقل «الفعلة» لأن الأفعال أعراض تزول وتبقي آثارها في النفس، فالجزاء عليها يكون بحسب تأثيرها في النفس، وهو الذي يكون وصفاً لها لا يفارقها بالموت.

وأما قوله تعالى: ﴿وهم لا يظلمون﴾ فيحتمل أنه في أهل السيئات،

لأنهم هم الذين يحتاج إلى نفي وقوع الظلم عليهم، ولا سيما أهل الشرك والكفر منهم، مع ما ورد من الشدة في وصف عذابهم، والمعنى: أن الله تعالى لا يظلمهم بالجزاء فإنه منزه عن الظلم عقلاً ونقلاً، والآيات فيه كثيرة، والذي صرحوا به أنها في الفريقين ـ أي: أهل الحسنات وأهل السيئات ـ فلا يظلم هؤلاء بزيادة سيئاتهم، ولا أولئك بإنقاص حسناتهم.

روى أحمد والبخاري ومسلم من حديث ابن عباس رضي الله عنهما عن النبي ﷺ فيما يرويه عن ربه عز وجل قال: «إن الله تعالى كتب الحسنات والسيئات، ثم بيّـن ذلك: فمن هَمَّ بحسنة فلم يعملها كتبها الله له عنده حسنة كاملة، فإن هو همّ بها فعملها كتبها الله له عنده عشر حسنات، إلى سبعمائة ضعف، إلى أضعاف كثيرة. ومن همّ بسيئة فلم يعملها كتبها الله عنده حسنة كاملة، فإن هو همّ بها فعملها، كتبها الله سيئة واحدة». هذا لفظ البخاري وقالوا: إن معنى «كتبها الله له» أمر الملائكة بذلك.

١٦١ ـ ﴿قل إنني هداني ربي إلى صراط مستقيم﴾، أي: قل أيها الرسول الخاتم للنبيين لقومك، وسائر أمة الدعوة ـ وهم جميع البشر ـ إنني أرشدني ربي وأوصلني بما أوحاه إلـيّ بفضله إلى طريق مستقيم يصل سالكه إلى سعادة الدارين ـ الدنيا والآخرة ـ من غير عائق ولا تأخير، لأنه لا عوج فيه ولا اشتباه ﴿ديناً قيمًا﴾، أي: إن هذا الصراط المستقيم هو الدين الذي يصلح ويقوم به أمر الناس، في المعاش والمعاد ﴿ملة إبراهيم حنيفاً﴾، أي: أعني ـ أو: الزموا ـ ملة إبراهيم، حال كونه حنيفاً، أي: مائلاً عن جميع ما سواه من الشرك والباطل والعوج والضلال، مستقيمًا عليه، ﴿وما كان من المشركين﴾، فإن الحنيفيّة تنافي الشرك، ففيه تكذيب لهم في دعواهم أنهم على ملة إبراهيم.

هذا الدين، دين التوحيد والاستقامة، والإخلاص لله وحده في العبادة، هو الدين الذي بعث الله به جميع رسله، وقرره في جميع كتبه، وإنما عبر عنه بـ «ملة إبراهيم» لأنه عليه الصلاة والسلام وعلى آله هو النبي المرسل الذي أجمع

على الاعتراف بفضله وصحة دينه وحسن هديه العربُ ومن حولهم من أهل الكتاب، اليهودِ والنصارى، وكلٌّ يدعي الاهتداء بهداه، وقد كانت قريش ومن وافقها من العرب يسمون أنفسهم الحنفاء، مدعين أنهم على ملة إبراهيم، ولذلك وصل وصفه بالحنيف بنفي الشرك عنه وكذا فعل أهل الكتاب بادعاء اتباعه واتباع موسى عيسى عليهم الصلاة والسلام.

١٦٢ ـ ﴿قل إن صلاتي ونسكي ومحياي ومماتي لله رب العالمين﴾، المراد بالصلاة: جنسها الشامل للمفروض والمستحب. والنسك في الأصل: «العبادة» أو «غايتها»، والناسك: العابد، ويكثر استعماله في القرآن والحديث في عبادة الحج، وعبادة الذبائح.

والعبادات إنما تمتاز على العادات بالتوجه فيها إلى المعبود، تقرباً إليه وتعظيمًا له، وطلباً لمثوبته ومرضاته، وكل من يتوجه إليه المصلي أو الذابح بذلك، ويقصد به تعظيمه فهو معبود له، سواء عبر فاعله عن ذلك بقول يدل عليه أم لا، فالعبادة لا تنبغي إلا لله رب العباد وخالقهم. إن كون الصلاة والنسك لا يكونان في الدين الحق إلا خالصين لله وحده أمر ظاهر يعد من ضروريات الدين. وأما «المحيا والممات» فهما مصدران ميميان بمعنى: الحياة والموت.

فالآية، جامعة لجميع الأعمال الصالحة التي هي غرض المؤمن الموحد من حياته، وذخيرته لمماته، بجعلها خالصة لله رب العالمين، فتذكر أيها المؤمن: أن الذي يوطن نفسه على أن تكون حياته لله، ومماته لله، يتحرى الخير والصلاح والإصلاح في كل عمل من أعماله، ويطلب الكمال في ذلك لنفسه، ليكون قدوة في الحق والخير في الدنيا، وأهلاً لرضوان الله تعالى في الآخرة. ثم يتحرى أن يموت ميتة مرضية لله تعالى، فلا يحرص على الحياة لذاتها ولا يخاف الموت، فيمنعه الخوف من الجهاد في سبيل الله، لإحقاق الحق، وإبطال الباطل، وإقامة ميزان العدل، والأخذ على أيدي أهل الجور، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر.

١٦٣ ـ ﴿لا شريك له وبذلك أمرت وأنـا أول المسلمين﴾، أي: لا شريك له تعالى في ربوبيته، فيستحق أن يكون له شركة مّا في عبادته، بأن يتوجه إليه معه لأجل التأثير في إرادته، أو تذبح له النسائك لأجل شفاعته عنده، و«بذلك» التجريد في التوحيد، والبراءة من الشرك الجلي والخفي، أمرني ربي، ولا يُعْبَدُ الرب إلا بما أمر، دون أهواء الأنفس، ونظريات العقول، وتقاليد البشر، و«أنا أول المسلمين»، أي: على الإطلاق في علو الدرجـة والرتبة، وأولهم في الزمن بالنسبة إلى هذه الأمة ـ وبيان هذا أنه ﷺ أكمل المذعنين لأمر ربه ونهيه، بحسب ما أعطاه من الدرجات العلى، التي فضله بها على جميع رسله، كما أنه أول من لقنه ربه الإسلام، في هذه الأمة الشاملة دعوتها لجميع الأنام، والموصوفة بعد إجابة الدعوة بأنها: «خير أمة أخرجت للناس».

١٦٤ ـ ﴿قل أغير الله أبغي ربـاً وهو رب كـل شيء﴾ الاستفهام للإنكار والتعجب والمعنى: أغير الله خالق الخلق، وسيدهم ومربيهم بالحق، أطلب رباً آخر، أشركه في عبادتي له بدعائه والتوجه إليه، أو ذبح النسائك أو نذرها له، لينفعني أو يمنع الضر عني أو ليقربني إليه زلفى، ويشفع لي عنده، كما تفعلون بآلهتكم، والحال: أنه تعالى هو رب كل شيء مما عُبِد ومما لم يُعبد، فهو الذي خلق الملائكة، وخواص البشر كالمسيح، والشمس والقمر والكواكب والأصنام المذكِّرة ببعض الصالحين وصانعيها «والله خلقكم وما تعملون»، فإذا كان تعالى هو الخالق المقدر، وهو السيد المالك المدبر، وهو الذي أعطى كل شيء خلقه ثم هدى، وفضل بعض المخلوقات على بعض ولكنها بالنسبة إليه على حد سُوىً، فكيف أُسَفِّهُ نفسي، وأكفُرُ ربي، بجعل المخلوق المربوب مثلي رباً لي؟

﴿ولا تكسب كل نفس إلا عليها ولا تزر وازرة وزر أخرى﴾ هذه الجملة معطوفة على الجملة الحالية قبلها، لأنها معللة للإنكار ومقررة للتوحيد مثلها، وهي قاعدة من أصول دين الله تعالى الذي بعث به جميع رسله وهي من أعظم أركان الإصلاح للبشر في أفرادهم وجماعاتهم، لأنها هادمة لأساس الوثنية، وهادية للبشر إلى ما تتوقف عليه سعادتهم الدنيوية والأخروية. فمعنى الجملتين:

ولا تكسب كل نفس عاملة مكلفة إثمًا إلا كان عليها جزاؤه دون غيرها، ولا تحمل نفس فوق حملها حملَ نفس أخرى، بل كل نفس إنما تحمل وزرها وحده «لها ما كسبت وعليها ما اكتسبت» دون ما كسب أو اكتسب غيرها. و«الوزر» في اللغة: الحمل الثقيل، وعن ابن عباس في تفسير الجملتين بحاصل المعنى: «لا يحمل أحد ذنب غيره».

﴿ثم إلى ربكم مرجعكم فينبئكم بما كنتم فيه تختلفون﴾، أي: ثم إن رجوعكم في الحياة الآخرة التي بعد هذه الحياة الدنيا، إلى ربكم وحده دون غيره مما عبدتم من دونه، فينبئكم بما كنتم تختلفون فيه من أمر أديانكم، ويتولى هو جزاءكم عليه وحده بحسب علمه وإرادته القديمتين، ويضل عنكم ما كنتم تزعمون من دونه؛ فكيف تعبدون معه غيره؟

١٦٥ ـ ﴿وهو الذي جعلكم خلائف الأرض ورفع بعضكم فوق بعض درجات ليبلوكم فيما آتاكم﴾. في الخطاب وجهان أحدهما: أنه للبشر جملة، والمعنى: أنه تعالى جعلهم خلفاءه في الأرض بالتبع لأبيهم آدم، أو جعل سنته فيهم أن تذهب أمة وتخلفها أخرى. وثانيهما: أن الخطاب للأمة المحمدية، وأنه جعلهم خلفاء لمن سبقهم من الأمم، في الملك واستعمار الأرض، وهذا هو الراجح المختار، ويؤيده قوله تعالى بعد ذكر إهلاك القرون الخالية: «ثم جعلناكم خلائف في الأرض من بعدهم لننظر كيف تعملون» وفي معناها آيات أخرى.

والمعنى: إن ربكم الذي هو رب كل شيء، هو الذي جعلكم خلائف هذه الأرض بعد أمم سبقت، ولكم في سيرتها عبر، ورفع بعضكم فوق بعض درجات في الخُلق والخَلق، والغنى والفقر، والقوة والضعف. والعلم والجهل، والعز والذل، ليختبركم فيما أعطاكم، أي: يعاملكم معاملة المختبر لكم في ذلك فيبني الجاء على العمل، ﴿إن ربك سريع العقاب وإنه لغفور رحيم﴾، أي: إنه تعالى سريع العقاب لمن كفر به أو بنعمه، وخالف شرعه وتنكب سننه، وسرعة العقاب تَصْدُقُ في عقاب الدنيا والآخرة.

﴿خلاصة سورة الأنعام﴾

(الأصول العلمية والعملية في السورة من دينية واجتماعية)

أَجْمَعُ ما ورد في السورة من الأصول الكلية الجامعة للعقائد والآداب والفضائل والنهي عن الرذائل: الوصايا العشر في الآيات الثلاث «١٥١ ـ ١٥٣»، والأمر بترك ظاهر الإثم وباطنه في الآية «١١٩»، وهذه أهم الأصول والقواعد المتفرقة في الآيات قبلها وبعدها:

الأصل الأول: إن دين الله دين توحيد واتفاق، فتفريقه بالشِّيع المختلفة والأهواء المفرقة، وجعل أهله فرقاً متعادية، مفارقة له، خروج عن هدي الرسول الذي جاء به، يوجب براءته ﷺ من فاعلي ذلك.

الأصل الثاني: أن سعادة الناس وشقاوتهم منوطتان بأعمالهم النفسية والبدنية، وأن جزاءهم على أعمالهم يكون بحسب تأثيرها في أنفسهم، وهذا المعنى يستفاد من آيات كثيرة بالنص أو الفحوى.

الأصل الثالث: الجزاء على الأعمال في الآخرة يكون على السيئة بمثلها، وعلى الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعف والله يضاعف لمن يشاء، فضلاً منه تعالى ونعمة.

الأصل الرابع: جزاء سيئات كلٍّ عليه وحده، وحسناته له وحده، فلا يحمل أحد وزر غيره ولا ينجو بحسنات غيره.

الأصل الخامس: الجزاء يكون على الأعمال البدنية والنفسية جميعاً ولذلك أمر تعالى بترك ظاهر الإثم وباطنه.

الأصل السادس: الناس عاملون بالإرادة والاختيار، ولكنهم خاضعون في أعمالهم للسُّنن والأقدار، فلا إجبار ولا اضطرار. ولا تعارض بين عملهم باختيارهم وبين مشيئة الخالق سبحانه. ومعنى خلقه تعالى الأشياء بقدر، وتقديره لكل شيء: أنه خلقها بنظام جعل فيها المسببات على قدر الأسباب، عن علم وحكمة، ولم يخلق شيئاً جزافاً ولا أُنُفاً كما يزعم منكر القدر. و«الأُنُف»

بضمتين: الأمر الذي يكون بادىء الرأي عن غير تقدير ولا نظام يجري عليه، فليس في القدر شيء من معنى الإكراه والإجبار على العمل ألبتة.

الأصل السابع: ما ورد من بيان السنن الاجتماعيـة في حياة الأمم وموتها، وسعادتها وشقاوتها، وإهلاكها بمعاند الرسول، وبالظلم والفساد في الأرض، وتربيتها بالشدائد، وكذا بالنعم والنقم.

الأصل الثامن: أن مسائل عقائد الدين علم صحيح يشترط فيه اليقين، ومن ثم كان بصائر للناس، وأُيد بالآيات البينات. واليقين: جزم تطمئن به النفس لا يزلزله شك ولا ريب.

الأصل التاسع: أن التحليل والتحريم التعبديان، وسائر شرائع العبادة وشعائرها، من حق الله على عباده، فمن وضع لهم حكمًا من ذلك لم يستند إلى شرع الله الذي أوحاه إلى رسوله، فقد افترى على الله، وجعل نفسه شريكاً له في ربوبيته، وأضل الناس بغير علم، فهو ضال مضل، وما جاء به فهو بدعةُ ضلالة.

الأصل العاشر: أن المحرمات تباح للمضطر إليها بشرط أن لا يكون باغياً، أي: مريداً لها، ولا عادياً، أي: متجاوزاً حد الضرورة إلى التمتع بها. وإذ كان الاضطرار علة هذه الإباحة بشرطها، فمثل هذه الأطعمة غيرها من المحرمات التي يضطر إليها الإنسان لحفظ حياته وليس منه الزنا لأنه ليس مما يضطر إليه أحد لحفظ حياته.

الأصل الحادي عشر: السياحة والسير في الأرض والنـظر في أحوال الأمم، وعواقب الأقوام التي كذبت الرسل، في أثناء السير في أرضها ورؤية آثارها، وسماع أخبارها.

وهذا النظر والاعتبار لا خلاف بين العلماء في وجوبه شرعاً، وكونه مطلوباً لذاته، ومقصوداً من السياحة والسير في الأرض، وإنما اختلفوا في السفر نفسه إذا لم يقصد به ذلك، فذهب بعضهم إلى إباحته وبعضهم إلى وجوبه. والحق أن

القرآن قد بيّـن للسفر فوائد أخرى علل بها الأمر به والحث عليه. وإن الأصل فيه الإباحة وقد يكون واجباً إذا كان لأمر واجب كالحج والجهاد الشرعي، والنظر والاعتبار الذي هو موضوع هذا الأصل من أصول فوائد سورة الأنعام، وقد يكون مندوباً إذا كان لطلب التوسع في العلوم، وأما العلم الذي هو فرض عين فالسفر لطلبه إذا تعذر تحصله بدونه يكون فرض عين. والسفر لطلب العلم الذي هو فرض كفاية ومنه الفنون والصناعات التي يتوقف عليها حفظ البلاد وشؤون المعاش والصحة تأثم الأمة كلها إذا لم يقم به من تحصل بهم كفاية الأمة والبلاد. ويكون السفر محرماً أو مكروهاً إذا قصد به عمـل محرم أو مكروه. كالذين يسافرون لأجل الفسق وتعاطي المحرمات.

الأصل الثاني عشر: جعل الله الظلم سبباً لهلاك الأمم وإبادة الأقوام، والظلم أنواع بيّـن في هذه السورة بعضها، والحق أن المراد بالظلم في مثل هذه الآيات: الظلم العام.

الأصل الثالث عشر: الترغيب في علوم الكائنات، والإرشاد إلى البحث فيها لمعرفة سنن الله وحكمه فيها وآياته الكثيرة الدالة على علمه وحكمته ومشيئته وقدرته وفضله ورحمته، ولأجل الاستفادة منها على أكمل الوجوه التي ترتقي بها الأمة في معاشها وسيادتها، وتشكر فضل الله عليها.

الأصل الرابع عشر: العناية بحفظ أنواع الحيوان، والرفق بما سخره الله منها للإنسان، وبغيره.

الأصل الخامس عشر: إثبات أن الحياة الدنيا ليست إلا لعباً ولهواً، وأن الحياة الأخرة خير منها للذين يتقون ما أمر الله تعالى الناس باتقائـه من الشرك، وكفر النعم، والظلم، والفواحش والمنكرات.

والمراد من بيان هذه الحقيقة: تحذير العاقل من جعل التمتع بشهوات الدنيا كل همه من حياته، أو أكبر همه فيها.

الأصل السادس عشر: أن من آداب الإسلام المحتمـة أن يتحامى المسلمون سب ما يعبده المشركون، حجراً كان أو شجراً، أو حيواناً، أو إنساناً،

لأن ذلك قد يفضي إلى ما هو شر منه، وهو أن يسب أولئك المشركون اللَّهَ تعالى عَدْواً بغير علم، مما يثير العداوة ويورث الأحقاد بينهم وبين[1] المسلمين، ويكثّف الحجاب الذي يحجبهم عن الإسلام، على قبح السب في نفيه، وكونه في الأصل غير لائق بالمسلم ولا من شأنه.

الأصل السابع عشر: ابتلاء الناس بعضهم ببعض، أي: جعل ما بينهم من الاختلاف والتفاوت في الصفات والمزايا الوهبية والكسبية، مما يختبر به استعداد الأفراد والشعوب، في التنافس والمسابقة إلى ما يفضل به بعضهم على بعض. فمنهم من سلك في ذلك سبيل الحق والخير، ومنهم من سلك طرق الباطل والشر.

الأصل الثامن عشر: التوبة الصحيحة تؤدي إلى مغفرة الذنوب، ورحمة الرب الغفور.

* * *

---

(١) قوله: «مما يثير العداوة ويورث الأحقاد بينهم وبين المسلمين» ليس هو السبب الأساس للنهي عن سب معبودات المشركين، بل إن هذا النهي معلَّل بما يفعله المشركون في المقابل من سب معبود المؤمنين وهو الله تعالى، وهو سبحانه المعبود بحق، فمعبودات المشركين باطل كلها والله وحده هو الحق، ولكنه لما كان سبها يؤدي إلى أن يسبوا الله تعالى، نهى الله المؤمنين عنه لئلا يسبوه عدواً بغير علم. وهذا من باب «ما أدى إلى حرام فهو حرام».

تم بحمده تعالى وتوفيقه الجزء الثاني من:

«التفسير المختصر المفيد للقرآن المجيد»

الذي هو مختصر «تفسير المنار» للسيد محمد رشيد رضا

مشتملاً على تفسير سورتي «المائدة والأنعام»

ويليه الجزء الثالث ـ وهو آخر أجزائه ـ مفتتحاً

بأول سورة «الأعراف».

والحمد لله رب العالمين

فهرس الجزء الثاني
من مختصر «تفسير المنار»

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة